إصدارات موسوعة صحيح البخاري ٨

التلقيح

لفهم قارئ الصحيح

تأليف

الحافظ أبي الوفاء برهان الدين إبراهيم بن محمد بن خليل
الشهير بسبط ابن العجمي
(٧٥٣ - ٨٤١ هـ)

وبحاشيته زوائد إملاء المؤلف على صحيح البخاري المسمى

العقد الغالي في حل إشكال البخاري

المجلد الخامس

تحقيق
محمد زياد شعبان / دار الكمال المتحدة

إشراف ومراجعة
عطاءات العلم

دار عطاءات العلم ٥ دار المنهاج القويم

إصدارات موسوعة صحيح البخاري ٨

التلقيح

لفهم قارئ الصحيح

تأليف

الحافظ أبي الوفاء برهان الدين إبراهيم بن محمد بن خليل
الشهير بسبط ابن العجمي
(٧٥٣ - ٨٤١ هـ)

وبحاشيته زوائد إملاء المؤلف على صحيح البخاري المسمى

العقد الغالي في حل إشكال البخاري

تحقيق
محمد زياد شعبان / دار الكمال المتحدة

إشراف ومراجعة
عطاءات العلم

المجلد الخامس

الأحاديث (١٣٩٥ - ١٨٩٠)

دار عطاءات العلم

دار المنهاج القويم
علم ينتفع به

التلقيح

لفهم قارئ الصحيح

٥

بسم الله الرحمن الرحيم

الطَّبْعَةُ الأُولَى
١٤٤٢ هـ - ٢٠٢١ م

دار المنهاج القويم للنشر والتوزيع

الجمهورية العربية السورية
دمشق - حلبوني - جادة ابن سينا - بناء الشلاح
هاتف : 2235402 - فاكس : 2242340 - ص.ب : 31446
جوال : 00963944272501 - العلاقات العامة : 00963947320948
Email : darminhagkawem@hotmail.com
Email : darminhagkawem@gmail.com

ISBN: 978-9933-609-50-4

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٢٤ - بابُ فَرْضِ الزَّكَاةِ

وَقَوْلِ اللهِ عز وجل: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣].

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ، فَذَكَرَ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّلَةِ وَالعَفَافِ.

(**بَابُ وُجُوبِ الزَّكَاةِ**)... **إلى** (**باب الصَّدَقَةِ بِاليَمِينِ**)[الطبقات ١/٢١٤].

فائدة: فُرِضت زكاة المال بعد زكاة الفطر، قاله ابن سعد(١)، وفي «أبي داود» حديثٌ يدلُّ له(٢)، وقيل: إنَّ الزَّكاة فُرِضت أيضًا(٣) في السَّنة الثانية، وفي «الكفاية» للعلَّامة الفقيه نجم الدين ابن الرفعة المصريِّ الشَّافعيِّ: هل فرضت قبل الصَّوم أو بعده؟ حكاهما في أوَّل (باب المواقيت)(٤)، [وعن «تاريخ ابن الأثير»: أنَّ الزَّكاة فُرِضت في التَّاسعة من الهجرة(٥)، ورجَّحه بعض أصحابنا في سيرة له منظومة باللَّام(٦) نظم فيها ما اتَّفق في سنيِّ الهجرة، وجاء في حديثٍ ذِكْرُها قبل الهجرة(٧)، وعن «تاريخ ابن جرير الطَّبريِّ»: أنَّها

(١) انظر «الطبقات الكبرى» (١/٢١٤).

(٢) لم أقف في «سنن أبي داود» على ما يدلُّ عليه، وروى النسائيُّ في «المجتبى» (٥/٤٩)، وابنُ ماجه في «سننه» (١٨٢٨) من حديث قيس بن سعد قال: (أمرنا رسولُ الله ﷺ بصدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة، فلمَّا نزلت الزكاة؛ لم يأمرنا ولم ينهنا، ونحن نفعله).

(٣) زيد في (ج): (فرضت).

(٤) انظر «كفاية النبيه» (٢/٣٢٧).

(٥) انظر «الكامل في التاريخ» (٢/١٥٦).

(٦) من (ب): في سيرة منظومة نظم فيها.

(٧) يشير إلى قصة الهجرة إلى الحبشة، وفيها: أنَّ جعفر بن أبي طالب قال للنجاشيِّ في جملة ما أخبره به عن النَّبيِّ ﷺ: (ويأمرنا بالصلاة والزكاة والصيام)، أخرجه البخاريُّ (٤٥٥٣)، ومسلم (١٧٧٣)، من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٢٦٠) من حديث أمِّ سلمة رضي الله عنها، وبوَّب عليه: (باب ذكر البيان أنَّ فرض الزكاة كان قبل الهجرة).

فُرِضت في السَّنة الرَّابعة[١]][٢].

قوله: (وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ): هو صخرُ بن حرب بن أميَّة بن عبد شمس بن عبد مناف، مشهورٌ، وقد تقدَّم في أوَّل هذا التعليق[ح٧].

قوله: (وَالعَفَافِ): هو ترك المحرَّمات، وترك خوارم المروءة، وقد تقدَّم[ح٧].

١٣٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى اليَمَنِ فَقَالَ: «ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ، تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ».

قوله: (عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ): (أبو معبد) هذا: اسمه نافذ، بالفاء والذَّال المعجمة، عن مولاه، وعنه: أبو الزبير، وسليمان الأحول، كان من خِيار[٣] موالي ابن عبَّاس وأصدَقِهم، قال الواقديُّ[الطبقات ٧/٢٨٩]: (مات بالمدينة سنة «١٠٤هـ»)، وكذلك أرَّخه غيرُ واحدٍ، وقيل: سنة (١٠٩هـ)، أخرج له الجماعة[٤].

فائدة: روايتُه عن مولاه عبدِ الله بن عبَّاس متَّصلةٌ، وهي في «البخاريِّ» و«مسلم»، وأمَّا روايته عن الفضل، فهي مُرسَلة، قاله المِزِّيُّ في «تهذيبه»[٥]، والله أعلم.

قوله: (بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى اليَمَنِ): قال شيخنا الشَّارح: (في «الإكليل» للحاكم[٦]: أنَّ بَعْثه وبَعْث أبي موسى عند انصرافه من تبوك سنة تسع، وفي «الطبقات»[٣/٥٤٠] مثله، وأنَّه في ربيع الآخر[٧])، قال: (وزعم ابن الحذَّاء: «كان هذا في [هذا] الشهر سنة عشر، وقَدِم في[٨] خلافة أبي بكر رضي الله عنه في الحجَّة التي حجَّ فيها

---

(١) لم يذكر الطبري في (السنة الرابعة) من «تاريخه» فرض الصدقات، لكنَّه قال في (السنة التاسعة) فيه (٣/١٢٣): (قال أبو جعفر -يعني الطبري-: وفي هذه السنة فرضت الصدقات).

(٢) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٣) (خيار): ليس في (ب).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٢٩/٢٦٨)، «تذهيب التهذيب» (٩/١٨١).

(٥) ذكر المِزِّيُّ في «تهذيب الكمال» (٢٣/٢٣٢) في الرُّواةِ عن الفضل بن العبَّاس أبا معبد، ثمَّ قال: (وقيل: لم يسمع منه سوى أخيه عبدِ الله وأبي هريرة، ومَن عداهما ممَّن ذُكِر ههنا؛ فروايته عنه مرسلةٌ)، وانظر «تذهيب التهذيب» (٩/١٨١).

(٦) (للحاكم): ليس في (ب).

(٧) انظر «الطبقات الكبرى» (٣/٥٤٠).

(٨) (في): ليس في (ب).

عمر ﵄»[(١)]، وكذا ذكره سيف في «الرِّدَّة»، وبعثه قاضيًا، كما قاله أبو عمر[(٢)]، وقال العسكريُّ: واليًا)[التوضيح ١٠/٢١٤]، انتهى، وفي «الاستيعاب» في ترجمته: (أنَّه بعثه عام فتح مكَّة)، انتهى، والفتح في رمضان سنة ثمانٍ، كما تقدَّم[ح١٠٤] ويأتي[قبل ح٤٢٧٤]، فاجتمع ثلاثة أقوال في وقت بعثهما[(٣)]؛ هل هو في الثامنة أو التاسعة أو العاشرة؟

قوله: (وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ): (أَنِّي): بالفتح، وهذا ظاهر جدًّا.

١٣٩٦ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ ابْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الجَنَّةَ، قَالَ: مَا لَهُ؟ مَا لَهُ؟ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَبٌ مَا لَهُ؛ تَعْبُدُ اللهَ، وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ».

وَقَالَ بَهْزٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ وَأَبُوهُ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: أَنَّهُمَا سَمِعَا مُوسَى ابْنَ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ بِهَذَا.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: أَخْشَى أَنْ يَكُونَ مُحَمَّدٌ غَيْرَ مَحْفُوظٍ، إِنَّمَا هُوَ عَمْرٌو.

قوله: (عَنِ ابْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَوْهَبٍ): (ابن عثمان) هذا: هو محمَّد، وكذا جاء التصريح به في بعض النسخ، وهو في نسخة في هامش أصلنا، وعليها علامة راويها[(٤)]، وهو محمَّدُ بن عثمان بن عبد الله بن مَوْهَب؛ بفتح الميم والهاء، وَوَاوٍ ساكنةٍ، ثمَّ موحَّدة، يروي عن موسى بن طلحة، وعنه: شعبة مقرونًا بأبيه عثمان في الطَّريق الثانية، ومفردًا في الأولى، وهذا من أوهام شعبة، وقال يحيى القطَّانُ وعبدُ الله بن نُمَير وجعفرُ بن عون وآخرون: (عن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن مَوْهَب)، وقال بعضُهم: بل عَمرو أَخٌ لمحمَّدٍ[(٥)]، وقال البخاريُّ عقيب الحديث: (**أَخْشَى أَنْ يَكُونَ «مُحَمَّدٌ» غَيْرَ مَحْفُوظٍ، إِنَّمَا**

(١) في (ج): (عنهما)، «التعريف بمن له ذكر في الموطَّأ» (٢/٢٣٣).

(٢) انظر «الاستيعاب» (ص٦٥١).

(٣) في (ب): (تعينهما).

(٤) وهي رواية أبي ذرٍّ وأبي الوقت.

(٥) يعني أنَّ بعضَهم -وهو أبو يحيى عَبدُ الله بنُ أحمد بن أَبي ميسرة المكِّيُّ- صحَّح رواية شعبة عن محمَّد، قال المِزِّيُّ في «تهذيب الكمال» (٢٦/٩٠): (رواه أبو يحيى عَبد الله بن أحمدَ بن أَبي ميسرة المكِّيُّ عن بَدَلِ ابن المُحَبَّر، عن شعبة، وَقَال: هذا حديثٌ صحيحٌ، سمعه شعبةُ من عثمانَ بنِ عَبد الله بن مَوْهَب، ومِن ابنِه محمَّد بن عثمان، وسمعه محمَّدٌ وأبوه عثمانُ وأخوه عَمْرُو بنُ عثمان من موسى بن طلحة عَن أبي أيُّوب).

هُوَ عَمْرٌو) انتهى، وقد ساق مسلمٌ الحديثَ [عن محمَّد بن عبد الله بن نُمَير] عن عبد الله بن نُمَير: حدَّثنا عمرو بن عثمان[م١٣]، ثمَّ طرَّقه عن شعبة: حدَّثنا محمَّد بن عثمان بن عبد الله بن مَوْهَب وأبوه عثمان[م١٣ (١٣)]، قال الكَلَاباذيُّ وجماعاتٌ من أهل هذا الشأن: (هذا وهم من شعبة، فإنَّه(١) كان يسمِّيه محمَّدًا، وإنَّما هو عَمرٌو[الهداية٢/٥٤٦])[التقييد٢/٦٠٥]، انتهى، أخرج لمحمَّدٍ هذا البخاريُّ، ومسلمٌ، والنَّسائيُّ(٢)، وقد قدَّمتُ أنَّ جماعةً قالوا: إنَّما هو عَمرٌو، لا محمَّد، وهو الصحيح(٣)، والله أعلم.

قوله: (عَنْ أَبِي أَيُّوبَ): تقدَّم أنَّه خالدُ بن زيد الأنصاريُّ، صحابيٌّ مشهورُ الترجمة، وقد قدَّمت بعضَها، رضي الله عنه[ح١٤٤].

قوله: (أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم): هذا الرَّجل هو سعد، كما قاله ابن الأثير(٤)، وفي «الطَّبرانيِّ» من حديث المغيرة بن سعد بن الأخرم عن عمِّه: أنَّه سأل(٥)، قاله شيخنا(٦)، وقال(٧) ابن شيخنا البُلْقينيِّ: (هذا الرَّجل أو الأعرابيُّ لعلَّه عبد الله بن الأخرم، وقيل فيه: سعد بن الأخرم، قال في «أسد الغابة»: سعد بن الأخرم مُختلَفٌ في صحبته[الأسد٢/٢٠٠])، ثمَّ ذكر ابن شيخنا مُستنَده منها، ثمَّ قال: (وفي «الطَّبرانيِّ» من حديث المغيرة بن سعد بن الأخرم عن عمِّه: أنَّه سأل(٨)، ثمَّ ذكر(٩) مستنده من «الأُسْد»[٣/٦٦] في أنَّه عبد الله، ثمَّ قال: (وفي «الأُسْد»[٢/٤١٠]: صخر بن القعقاع...) فذكر قصَّةً تُشْبه هذه، ثمَّ قال: (فهذا يحتمل أيضًا أن يُفسَّر به ما تقدَّم)، ثمَّ قال: (ونُقِل لي عن الصَّرِيْفينيِّ: أنَّه روى الحديث من طريق أبي أيُّوب، وقال فيه: إنَّ وافد بني المُنتفِق قال... الحديث، فعلى هذا؛ يكون الرجل لقيط ابن عامر، ويقال: لَقِيط بن صَبِرَة)[الإفهام١٣٤]،

(١) في (ج): (فكأنه).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٢٦/٨٨)، «تذهيب التهذيب» (٨/٢١٢).

(٣) انظر «علل الدارقطنيِّ» (٦/١١٢-١١٣).

(٤) انظر «أسد الغابة» (٢/٢٠٠).

(٥) «المعجم الكبير» (٦/٤٩)، وفيه: (عن أبيه أو عن عمِّه)، قال الحافظ في «الفتح» (٣/٣١٠): (وأخرجه البخاري في «التاريخ» [٥/٣٨] من طريق يونس بن أبي إسحاق عن المغيرة بن عبد الله اليشكري عن أبيه قال: «غدوت فإذا رجل يحدِّثهم»...، ثمَّ ذكر الاختلاف فيه عن الأعمش، وأنَّ بعضهم قال فيه: عن المغيرة بن سعد ابن الأخرم عن أبيه، والصواب: المغيرة بن عبد الله اليشكري).

(٦) انظر «التوضيح» (١٠/٢١٧).

(٧) في (ج): (فقال).

(٨) «المعجم الكبير» (٦/٤٩)، وفيه: (عن أبيه أو عن عمِّه).

(٩) في (ب): (مما).

انتهى، وقال بعض أصحابنا: (اسمه لقيط بن صبرة، وإنَّه وافد بني المُنتفِق)، ثمَّ قال: (كتبته من خطِّ الصريفينيِّ)، قال: (وعن ابن السَّكن في «الصحابة»: هو ابن المُنتفِق، رجلٌ من قيس[1])، قال: (وغلط ابن قتيبة في «غريب الحديث» حيث جعل السائل أبا أيُّوب[غريب الحديث ٤٥٧/١]، وإنَّما هو الرَّاوي عنه[2])، انتهى.

قوله: (أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي): هو بجزم[3] (يدخلْني) جواب، وفي أصلنا: مرفوع بالقلم، وهو جائز[4].

---

(١) أخرجه أحمد (٢٧١٥٣)، والبيهقيُّ في «شعب الإيمان» (١٠٦٢٠)، وذكره ابن الأثير في «أسد الغابة» في ترجمة عبد الله ابن المنتفق (٢٩٦/٣)، ثم قال: (وقد تقدَّم في عبد الله أبي المغيرة، وفي عبد الله اليشكري، والجميع واحد).

(٢) قال الحافظ في «الفتح» (٣١٠/٣): (وفي التغليط نظرٌ، إذ لا مانع أن يبهم الراوي نفسَه، لغرض له، ولا يقال: يبعد، لوصفه في رواية أبي هريرة التي بعد هذه بكونه أعرابيًّا [ح١٣٩٧]؛ لأنَّا نقول: لا مانع من تعدُّد القصَّة، فيكون السائل في حديث أبي أيوب هو نفسه، لقوله: «إنَّ رجلًا»، والسائل في حديث أبي هريرة أعرابيٌّ آخر).

(٣) (هو بجزم): ليس في (ب).

(٤) قال الطيبيُّ في «الكاشف» (٤٨٤/٢-٤٨٥): (قال التُّوربشتيُّ: الجزمُ فيهما على جوابِ الأمرِ غيرُ مستقيمٍ روايةً ومعنًى، قلنا: أمَّا الروايةُ؛ فغيرُ معلومةٍ، وأمَّا المعنى؛ فاستقامتُه ما ذكرَه القاضي، قال: وإنْ صحَّ الجزمُ فيه، كان جزاءً لشرطٍ محذوفٍ، تقديرُه: أخبرني بعملٍ إنْ عملتُه، يُدخلْني الجنَّةَ، والجملةُ الشرطيَّةُ بأَسْرِها صفةٌ لـ«عملٍ»، أو جوابًا للأمر، وتقديرُه: إنَّ إخبارَ الرسولِ ﷺ لمَّا كان وسيلةً إلى عملِه، وعملُه ذريعةً إلى دخولِ الجنَّةِ، كانَ الإخبارُ سببًا بوجهٍ ما لإدخالِ العملِ إيَّاه الجنَّةَ.
وقال المُظْهِر: إذا جُعِل «يُدْخِلني» جوابَ الأمر، يبقى «بِعَمَلٍ» غيرَ موصوفٍ، والنكرةُ غيرُ الموصوفةِ لا تُفيدُ. والجوابُ: أنَّ التنكيرَ فيه للتفخيمِ أو النوعِ، أي: بعملٍ عظيمٍ، أو معتبرٍ في الشرعِ؛ بقرينةِ قولِه: «سَأَلْتَنِي عَنْ عَظِيمٍ» [«سنن الترمذي» (٢٦١٦)]، ولأنَّ مثلَ معاذٍ لا يَسأَلُ مَنْ مثله ﷺ بما لا جَدْوى له.
اعلم أنَّ في مثلِ هذا مذهبين:
أحدهما: مذهبُ الخليلِ: وهو أنْ يُجعلَ الأمرُ بمعنى الشرطِ، وجوابُ الأمرِ جزاءً.
وثانيهما: مذهبُ سيبويه: أنَّ الجوابَ جزاءُ شرطٍ محذوفٍ.
وعلى التقديرينِ التركيبُ مِنْ بابِ إقامةِ السببِ - الذي هو الإخبارُ - مُقامَ المسبَّبِ الذي هو العملُ؛ لأنَّ العملَ هو السببُ ظاهرًا لا الإخبارُ؛ لأنَّ الإخبارَ إنَّما يكونُ سببًا للعملِ إذا كان المخاطَبُ مؤمنًا معتقدًا موافقًا، كقولِه تعالى: ﴿قُل لِّعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [إبراهيم: ٣١].
قال ابنُ الحاجبِ: ﴿يُقِيمُواْ﴾ جوابُ ﴿قُل﴾، أي: قُل لعبادي يقيموا، وما اعترِض عليه -مِنْ أنَّ الإقامةَ ليستْ بمُلازمةٍ للقولِ- ليسَ بشيءٍ؛ فإنَّ الجوابَ لا يقتضي الملازمةَ العقليَّةَ، إنَّما يقتضي الغَلَبَةَ، وذلك حاصلٌ، فإنَّ أمرَ الشارعِ ﷺ للمؤمنِ بإقامةِ الصلاةِ يقتضي إقامةَ الصلاةِ منه غالبًا، وكقولِه تعالى: ﴿هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم﴾ إلى قوله تعالى: ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ﴾ [الصف: ١٠-١٢]، فإنَّ ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ﴾ جوابٌ للاستفهامِ؛ لأنَّ المؤمنَ الراسخَ في الإيمانِ لمَّا كان مَظِنَّةً لحصولِ الإقامةِ والامتثالِ، صار كالمتحقِّقِ منه ذلك، والله تعالى أعلمُ).

قوله: (مَا لَهُ؟ مَا لَهُ؟): استفهامٌ مُكرَّرٌ.

قوله: (أَرِبٌ[١]، مَا لَهُ؟): كذا في أصلنا؛ مُدلَّس الرَّاء، منوَّن الباء، مرفوعٌ، قال ابن قُرْقُول: («أَرِبَ، ماله؟»، ويروى: «أَرِبٌ، ماله؟» اسم فاعل/ على مثل «حَذِر»، ورواه بعضهم: «أَرَبٌ ماله»، ورواه[٢] أبو ذرٍّ[٣]: «أَرَبَ، ماله؟»؛ بفتح الهمزة والرَّاء والباء. [١٨٩/١أ]

فمن كسر الرَّاء؛ جعله فعلًا، معناه: احتاج، فسأل[٤] عن حاجته، قاله ابن الأعرابيِّ[٥]، وقد يكون بمعنى: تفطَّن لِما سأل عنه وعقل، يقال: أَرِبَ؛ إذا عقل، أَرَبًا وإِرْبَةً، فهو أريبٌ، وقيل: تعجَّب من حرصه، ومعناه: لله درُّه! قاله ابن الأنباريِّ، أي: فَعَل فِعْل العقلاء في سؤاله عمَّا جهله، وقيل: هو دعاءٌ عليه، أي: سقَطَت آرابُه، وهي: أعضاؤه، واحدها: إرْبٌ، كما قال: «تَرِبَتْ يمينُك»[خ٦٠٣١، م(١٤٤٥) (٢٤)]، و«عَقْرى حَلْقى»[خ١٥٦١م١٢١١]، وليس المراد وقوعَ هذا الدُّعاء، لكنَّه من عادة العرب استعمالُ هذه الألفاظ في دعم[٦] كلامها، وإلى هذا ذهب القُتَيبِيُّ[٧]، قال: وإنَّما دعا عليه بهذا لـمَّا رآه يُزاحِم ويُدافِع غيرَه، وقد جاء في حديث عمر: «أَرِبْتَ عن يديك»[د٢٠٠٤]، أي: تقطَّعت آرابك وسقَطَتْ، فهذا يدلُّ على أنَّه لفظٌ مستعملٌ عندهم بمعنى الدُّعاء الذي لا يُراد وقوعُه.

ومن قال: «أَرَبٌ ماله»، فمعناه: حاجة به، قاله الأزهريُّ[٨]، وتكون «ما» زائدة، وفي سائر الوجوه: استفهاميَّة.

ومَن قال: «أَرِبٌ، مَا لَه؟»؛ فمعناه: رجل حاذق سأل عمَّا يعنيه، والأَرَبُ والإِرْب: الحاجة، ولا وجه لقول أبي ذرٍّ: «أَرَبَ»[٩])[المطالع١/٢٣٤] انتهى.

وفي «النِّهاية» ثلاثُ روايات ذَكَرَ فيها: (أَرِبَ) بوزن (عَلِمَ)، ومعناه: الدُّعاء عليه، ولم يُرِد

(١) كذا ضبطت في (أ)، وفي «اليونينيَّة»: (أَرَبٌ).
(٢) في (ب): (وكذا رواه).
(٣) في (أ) و(ب): (داود)، ولعلَّه تحريفٌ عن المثبت من مصدره، وسيأتي على الصواب في آخر قول ابن قُرْقُول، وفي (ج): (بعضهم).
(٤) في (ج): (يسأل).
(٥) انظر «تهذيب اللغة» (١٨٧/١٥).
(٦) في (ج): (زعم).
(٧) انظر «غريب الحديث» (٤٥٧/١).
(٨) انظر «تهذيب اللغة» (١٨٥/١٥).
(٩) قال الحافظ في «الفتح» (٣١١/٣): (وقعت في «الأدب» من طريق الكشميهنيِّ وحده).

وقوع الأمر، الثانية: (أَرَبٌ) بوزن (جَمَل) أي: حاجةٌ له، و(ما) زائدة، للتقليل، أي: له حاجة يسيرة، وقيل: معناه: حاجة جاءت به، ثمَّ سأل فقال: «ما له؟»، والثالثة: (أَرِبٌ) بوزن (كَتِف)، والأَرِب: الحاذق، أي: هو أَرِب، فحذف المبتدأ، ثمَّ سأل فقال: «ما له؟» أي: ما شأنه؟ وهذا ملخَّصٌ منه[1].

قوله: (وَتَصِلُ الرَّحِمَ): سيأتي الكلام في (الأدب) -إن شاء الله تعالى- على الرحم التي تجب صلتها في الجملة، وأذكر فيها قولين[قبل ح٥٩٨٢].

قوله: (وَقَالَ بَهْزٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ): هذا هو بَهْزُ بن أَسَدٍ، يروي عن شعبةَ وطبقتِه، وعنه: بُنْدَارٌ، وعبدُ الله بن هاشم، وخلقٌ، إمامٌ حجَّةٌ، مات قُبَيل القطَّان، وتُوُفِّيَ يحيى بن سعيد القطَّان في صفر سنةَ ثمانٍ وتسعين ومئة[2]، أخرج له الجماعةُ، له ترجمةٌ في «الميزان»[١/٣٥٣]، وصحَّح عليه[3]، وتعليقُه هذا أخرجه البُخاريُّ في (الأدب) عن عبد الرَّحمن بن بشر، عن بَهْزِ بن أَسَد، عن شعبةَ، عن ابنِ عثمان بن عبد الله وأبيه عثمان، كلاهما عن موسى بن طلحة، عن أبي أيُّوب به[ح٥٩٨٣].

وإنَّما أتى بهذا التَّعليق هنا؛ لينبِّه على أنَّ الغلطَ فيه من شعبة، لا من الرَّاوي عنه؛ لأنَّ الطَّريق الأوَّل رواه عنه حفصُ بن عمر، ففي نسخة: (عن ابن عثمان بن عبد الله بن مَوْهَب)، وفي نسخة: (عن محمَّد بن عثمان بن عبد الله بن مَوْهَب)، فأتى بهذا التَّعليق؛ ليؤيِّد روايةَ حفصٍ عن شعبة في أنَّه تابعه بَهْزٌ عن شعبة، فرواه عنه عن محمَّد بن عثمان به، والله أعلم.

١٣٩٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ ابْنِ حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ، دَخَلْتُ الجَنَّةَ، قَالَ: «تَعْبُدُ اللهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ المَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ المَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ»، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا، فَلَمَّا وَلَّى، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا».

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي حَيَّانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو زُرْعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا.

قوله: (حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ): تقدَّم مرارًا أنَّه وُهَيب بن خالد الباهليُّ الكرابيسيُّ الحافظ، تقدَّم مُترجَمًا[ح٨٤].

(١) انظر «النهاية» (١/٣٥) مادَّة (أرب).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٣١/٣٢٩).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٤/٢٥٧).

قوله: (عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ حَيَّانَ): هو بتشديد(١) المثنَّاة تحتُ، وقد قدَّمت حِبَّان، بكسر الحاء، وحَبَّان، بفتحها، ثمَّ قلت: (والباقي: حيَّان)[ح٥٧٤]، فدخل فيه هذا وغيرُه، وهو يحيى بنُ سعيد بنِ حيَّان، أبو حيَّان، كنيتُه كاسم جدِّه، التَّيميُّ، عن أبي زُرعة، وعنه: يحيى القطَّان وأبو أسامة، إمامٌ ثَبْتٌ، أخرج له الجماعة(٢)، تقدَّم[ح٥٠].

قوله: (عَنْ أَبِي زُرْعَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّ اسمَه هَرِم، وقيل(٣) غيرُ ذلك، كعبد الله، وقيل: عبد الرحمن، وقيل: جرير، وقيل: عمرو، ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجليُّ، تقدَّم مُترجَمًا[ح٣٦]، ومرارًا بغير ترجمة.

قوله: (أَنَّ أَعْرَابِيًّا): تقدَّم الكلام عليه في ظاهرها مطوَّلًا، فانظره[ح١٣٩٦]، وقال شيخنا الشارح: (يجوز أن يكون السائل فيه -أي: في هذا الحديث- السائلَ في حديث أبي أيُّوب)، يعني: الذي قدَّمته، قال شيخنا: (فإن يكن هو، فقد عَرَفتَ اسمه فيما مضى)[التوضيح١٠/٢٢٧]، انتهى، وقد قدَّمت أنَّ ابن شيخنا البُلْقينيَّ قال في «مبهماته»: (هذا الرَّجل أو الأعرابيُّ)[الإبهام ص١٣٤]، فجعله هو، والله أعلم.

قوله: (عَنْ يَحْيَى): هذا هو القطَّانُ يحيى بن سعيد الحافظُ، شيخُ الحفَّاظ، تقدَّم مُترجَمًا[ح٤٣].

قوله: (عَنْ أَبِي(٤) حَيَّانَ): تقدَّم الكلامُ عليه أعلاه(٥)، وعلى ضبطِ(٦) كنيته وجدِّه، وأنَّه بالمثنَّاة تحت، ومُترجَمًا[ح١٣٩٧].

قوله: (أَخْبَرَنِي أَبُو زُرْعَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا): الحكمة في إتيانه بهذا الطريق: لينبِّه(٧) على أنَّه رُوِيَ بطريق متَّصلة وبطريق مُرسَلة، وقد تقدَّم[ح٤٥٦] أنَّ الحديثَ إذا رُوِيَ متَّصلًا ورُوِي مُرسَلًا، أو موقوفًا ومرفوعًا؛ أنَّ العبرة بوصل الثِّقة، وكذا برفعه، وقيل: بمن أَرسَل، وقيل: الأكثر، وقيل: الأحفظ، والصحيحُ الأوَّلُ، وهو الأظهرُ الصَّحيحُ الذي صحَّحه الخطيبُ البغداديُّ(٨)، وقال ابن الصَّلاح: (إنَّه

(١) زيد في (ب): (الياء).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٣١/٣٢٣)، «تقريب التهذيب» (ص٥٩٠).

(٣) في (ب): (وأنه قيل).

(٤) في (أ) و(ب): (ابن)، والمثبت من (ج)، وهو الموافق لما في «اليونينيَّة» و(ق) و(أ) قبل الإصلاح.

(٥) في (ب): (قريبًا).

(٦) في (ج): (ضبطه).

(٧) في (ب): (الحكمة في إثباته كنيته) وفيه سقط وتحريف.

(٨) انظر «الكفاية» (ص٤١١).

الصَّحيح في الفقه وأصوله)(١)، هذا على ما في أصلنا القاهريِّ، وفي أصلنا الدِّمشقيِّ بعد (أبي زُرعة) في الثاني: (أبو هريرة)، وهي مُخرَّجة في الهامش، وعليه تصحيح؛ وهي بخطِّ المقَابِل ابن المقريزيِّ(٢)، فعلى هذه: الطَّريقان متَّصلان(٣)، والله أعلم.

١٣٩٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ القَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إِنَّ هَذَا الحَيَّ مِنْ رَبِيعَةَ قَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارُ مُضَرَ، وَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الحَرَامِ، فَمُرْنَا بِشَيْءٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ، وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا، قَالَ: «آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الإِيمَانِ بِاللهِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ -وَعَقَدَ بِيَدِهِ هَكَذَا- وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تُؤَدُّوا خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالمُزَفَّتِ».

وَقَالَ سُلَيْمَانُ وَأَبُو النُّعْمَانِ عَنْ حَمَّادٍ: «الإِيمَانُ بِاللهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ».

قوله: (حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ): تقدَّم أنَّ هذا هو ابن مِنْهال الأنماطيُّ البصريُّ، الدَّلَّال، الثِّقة، الوَرِع، صاحبُ سُنَّةٍ وفَضْلٍ، تقدَّم مُترجَمًا[ح١٢١].

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ): تقدَّم أنَّه بالجيم والرَّاء، وأنَّ اسمَه نصرُ بن عِمران الضُّبَعيُّ، مُترجَمًا في أوائل هذا التَّعليق في (الإيمان)[ح٥٣].

قوله: (قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ القَيْسِ): تقدَّم الكلام على الوفد، وكم كانوا، وذكرتُ منهم جماعةً بلغوا خمسةَ عشرَ رجلًا، وذكرت في كتاب (الإيمان) أنَّهم وفدوا مرَّتين، وذكرت قولًا: أنَّهم كانوا أربعين، وذكرت مِنَ الأربعين مَنْ رأيت منهم، والله أعلم[ح٥٣].

قوله: (إنَّا هَذَا الحَيَّ): تقدَّم أنَّه منصوب على الاختصاص[ح٥٢٣]، وفي أصلنا: (إنَّ هذا الحيَّ)، وفي نسخة: (إنَّا)(٤).

---

(١) «علوم الحديث» (ص٧٢)، وانظر «شرح التبصرة والتذكرة» (١/١٧٤-١٧٩)، «النكت» للزركشي (٢/٥٨-٦١).

(٢) في (ب): (الفربري).

(٣) قال الحافظ في «الفتح» (٣/٣١٢): (لم يذكر يحيى القطَّان في هذا الإسناد أبا هريرة؛ كما هو في رواية أبي ذرٍّ وغيرها من الروايات المعتمدة، وثبت ذكرُه في بعض الروايات، وهو خطأ؛ فقد ذكر الدارقطنيُّ في «التتبُّع» [(ص١٤٨-١٤٩)] أنَّ روايةَ القطَّان مرسلةٌ).

(٤) وهي رواية أبي ذرٍّ.

قوله: (إِلَّا فِي الشَّهْرِ الحَرَامِ): تقدَّم لِمَ(١) كان ذلك(٢)[ح٥٣]، [قال بعض الحفَّاظ(٣) المصريِّين هنا: إنَّ في «سنن البيهقيِّ»[٦/٣٠٣]: (إلَّا في شهر رجب)[هُدَى٢٨٧] انتهى].

قوله: (آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ): تقدَّم فيه سؤال وجوابُه(٤)[ح٥٣].

قوله: (عَنِ الدُّبَّاءِ): تقدَّم، وكذا (النَّقِيرِ)، وكذا (الحَنْتَمِ)[ح٥٣]/. [١/١٨٩ب]

قوله: (وَقَالَ سُلَيْمَانُ): بخطِّ بعض الفضلاء ما لفظه: (هذا هو أبو داود الطَّيالسيُّ)، انتهى.

وما أدري من أين أخذه هذا الفاضل، ولكنَّ الذي ظهر لي أنَّ سليمان هذا هو ابن حَرب شيخُ البخاريِّ؛ لأنَّ الحديثَ عند البخاريِّ عن أربعة مشايخَ؛ فأخرجه في أربعة أبواب: أخرجه هنا عن حجَّاج ابن منهال، وفي آخِره قال: (وقال سليمان وأبو النُّعمان)، وأخرجه في (الخُمُس) عن أبي النُّعمان؛ وهو محمَّد بن الفضل عارمٌ شيخُه[ح٣٠٩٥]، وأخرجه في (المغازي) عن سليمان بن حرب[ح٤٣٦٩]، وفي (مناقب قريش) عن مُسدَّد[ح٣٥١٠]؛ أربعتهم عن حمَّاد بن زيد(٥)، فيكون أَخَذَه عن سليمان بن حرب وأبي النُّعمان محمَّدُ بن الفضل مذاكرةً هنا، ثمَّ حدَّثاه به مُتفرِّقَين، ولا يكون سليمانُ هذا أبا داود الطَّيالسيَّ، وأبو داود لم يروِ له البخاريُّ في الأصول، وإنَّما علَّق له، ولم يسمع أيضًا منه شيئًا؛ لأنَّه تُوُفِّيَ سنة أربع ومئتين، وقيل: سنة ثلاث ومئتين(٦)، وإنَّما غرَّ كاتب الحاشية أنَّه حَسِبَه تعليقًا، فإنَّه علَّق للطَّيالسيِّ، فظنَّه أنَّه هو، والله أعلم.

قوله: (عَنْ حَمَّادٍ): تقدَّم أنَّه حمَّاد بن زيد، تقدَّم، وتقدَّم أنَّ حمَّادًا إذا أطلقه سليمانُ بن حرب أو عارمٌ محمَّد بن الفضل، يكون ابنَ زيد، وإن أطلقه موسى بن إسماعيل التَّبوذكيُّ، أو عفَّان، أو حجَّاج بن منهال، أو هُدْبَة بن خالد، فإنَّه يكون ابنَ سَلَمة[ح١٤٢]، وقد تقدَّم أنَّ ابنَ سَلَمة علَّق له البخاريُّ وروى له مسلمٌ والأربعة، وأنَّ ابنَ زيد روى له الجماعة، والله أعلم.

---

(١) في (ب): (كم).

(٢) في (ج): (كذلك).

(٣) في (ب): (حفاظ).

(٤) في (أ): (جوابه) دون الواو.

(٥) في هامش (ق) بخطِّ المصنِّف بعد أن ذكر هذا الكلام: (ولم يخرِّج أحدٌ من البخاريِّ، ومسلمٍ، وأبي داود، والترمذيِّ، والنسائيِّ، هذا الحديثَ من طريق أبي جمرة عن ابن عباس من جهة أبي داود الطيالسي عن حمَّاد، عن أبي جمرة، والله أعلم).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (١١/٤٠١).

١٣٩٩ - ١٤٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ الحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّي رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ العَرَبِ، فَقَالَ عُمَرُ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَمَنْ قَالَهَا، فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ» ؟!

فَقَالَ: وَاللهِ، لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ المَالِ، وَاللهِ، لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا، قَالَ عُمَرُ: فَوَاللهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الحَقُّ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ): تقدَّم مرارًا أنَّه الحَكَمُ بن نافع.

قوله: (تُوُفِّي رَسُولُ اللهِ ﷺ): (تُوفِّي): مبنيٌّ لما لم يسمَّ فاعله، و(رسولُ): مرفوع نائب مناب الفاعل.

قوله: (عَنَاقًا): العَناق -بفتح العين-: الأنثى من أولاد المعز، كذا في «الصِّحاح»(١)، وقال بعضهم: ما لم يتمَّ لها حَوْل(٢)، وقيل غير ذلك.

٢ - بَابُ البَيْعَةِ عَلَى إِيتَاءِ الزَّكَاةِ

﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِ﴾ [التَّوبة: ٥].

١٤٠١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

قوله: (حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ): هو محمَّد بن عبد الله بن نُمَير، أبو عبد الرحمن الخارفيُّ، وخارف: بطن من همْدان، الحافظ، تقدَّم مُترجَمًا[ح١١٩٩].

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ): هذا هو إسماعيلُ بن أبي خالد، الحافظ الطَّحَّان، تقدَّم مُترجَمًا[ح٩٠].

قوله: (عَنْ قَيْسٍ): هو قيس بن أبي حازم؛ بالحاء المهملة والزَّاي، تقدَّم مُترجَمًا[ح٥٧].

٣ - بَابُ إِثْمِ مَانِعِ الزَّكَاةِ

وَقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ

(١) انظر «الصحاح» مادَّة (عنق).

(٢) انظر «لسان العرب» مادَّة (عنق).

أَلِيمٍ ۞ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴾ [التَّوبة: ٣٤-٣٥].

قوله: (﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾...) الآية [التوبة: ٣٤]: قال الأكثرون: نزلت في أهل الكتاب، وقيل: عامَّة، وقيل: خاصَّة فيمَن لم يؤدِّ زكاتَه من المسلمين، وعامَّة في المشركين[(١)]، وقيل: منسوخة بقوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [التَّوبة: ١٠٣][(٢)] لأنَّ جمع المال كان محرَّمًا في أوَّل الإسلام، فلمَّا فُرِضَت الزُّكاةُ، جاز جمعه، والله أعلم.

سؤال: إن قلت: لم خُصَّتِ الجباهُ والجنوبُ والظُّهورُ بالكيِّ بها دون غيرها؟

فالجواب: أنَّ مانع الزَّكاة إذا سأله الفقير شيئًا منها، يزوي جبهته عنه، ثمَّ يعرض عنه إلى جانبه، ثمَّ يولِّيه ظهره، والله أعلم، وقيل: في المعنى قولان آخران، ذكر الأقوال الثلاثة القرطبيُّ في «تذكرته» قبيل نصف الكتاب بنحو ثلاثة كراريس[(٣)].

١٤٠٢ - حَدَّثَنَا الحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ: **أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ:** أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمُزَ الأَعْرَجَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**تَأْتِي الإِبِلُ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ**، إِذَا هُوَ لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا، تَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَأْتِي الغَنَمُ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ، إِذَا لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا، تَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا، **وَتَنْطِحُهُ** بِقُرُونِهَا»، قَالَ: «وَمِنْ حَقِّهَا **أَنْ تُحْلَبَ** عَلَى المَاءِ»، قَالَ: «وَلَا يَأْتِي أَحَدُكُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ بِشَاةٍ يَحْمِلُهَا عَلَى رَقَبَتِهِ **لَهَا يُعَارٌ**، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، فَأَقُولُ: **لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا**، قَدْ بَلَّغْتُ، وَلَا يَأْتِي بِبَعِيرٍ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ **لَهُ رُغَاءٌ**، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ بَلَّغْتُ».

قوله: (**حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ**): تقدَّم مرارًا أنَّه ابن أبي حمزة، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٣٧٢].

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ**): تقدَّم[(٤)] أنَّه بالنُّون، وأنَّه عبدُ الله بن ذكوان، تقدَّم[(٥)] مُترجَمًا[ح١٦٢].

قوله: (**تَأْتِي الإِبِلُ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ**): يعني: أسمنَها وأعظمَها، قال النَّوويُّ:

---

(١) هو قول ابن عبَّاس، أخرجه الطبريُّ في «تفسيره» (٣٩٨٢/٥).

(٢) سيأتي قول ابن عمر بنسخها في «صحيح البخاري» (١٤٠٤).

(٣) انظر «التذكرة» (ص٣٢٧).

(٤) (تقدَّم): ليس في (أ).

(٥) في (ب): (وتقدَّم).

(وإنَّما جاءت كذلك، زيادةً في عقوبته؛ لتكون أثقلَ في وطئها)، انتهى[١]، ولأنَّه أكمل في خلقها، وكان صاحبها يَوَدُّ أن تكون في الدُّنيا على أكمل حال، فعُوقِب بكمال مطلوبه.

قوله: (وَتَنْطَِحُهُ): هو بكسر الطَّاء وفتحها، لغتان[٢].

قوله: (أَنْ تُحْلَبَ): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، وهذا ظاهر، وإنَّما ذلك لما يحضرها[٣] مِنَ المساكين ومَنْ لا لبنَ له، فيُواسى، وذكر الدَّاوديُّ: أنَّه يُرْوَى بالجيم، وفسَّره بالجلب للمصدِّق[٤]، وعن ابن دحية: أنَّه تصحيفٌ منه[٥].

قوله: (لَهَا يُعَارٌ): هو بضمِّ المثنَّاة تحتُ، ثمَّ عين مهملة مخفَّفة، وفي آخره راء، و(اليُعار): الصِّياح، وفي نسخة: (ثُغاء)[٦]، بثاء مثلَّثة مضمومة، وعين معجمة مخفَّفة، وهمزة ممدودة، وهو صياح الضَّأن، قال ابن قُرْقُول: («ثعار»؛ بثاء مثلَّثة لأبي أحمد، وعند أبي زيد: «ثُعار[٧] أو يُعار» على الشَّكِّ، وعند غيرهما: «ثُغار[٨]»؛ بغينٍ معجمةٍ، وبعده الشَّكُّ في «ثُعار[٩] أو يُعار»، نحو ما لأبي زيد، وفي «باب الغلول»: «شاة لها ثُغاء»[١٠][ح٣٠٧٣]، والثغاء: للضَّأن، واليُعار: للمعز، ومثله: «أو شاة تَيْعَر»[خ٢٥٩٧، م١٨٣٢])[المطالع٢/٦٦].

---

(١) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٧/٦٨).

(٢) في (ق) بكسر الطاء، وفي «اليونينيَّة» بالفتح، وفي هامشها من رواية أبي الوقت بالكسر، قال النووي في «المنهاج شرح مسلم» (٧/٦٨) بعد أن حكى الوجهين: (الكسر أفصح، وهو المعروف في الرواية)، وقدَّم الحافظ في «الفتح» (٣/٣١٦) الكسرَ.

(٣) في (ب) و(ج): (عصرها).

(٤) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٢٨٢).

(٥) (منه): ليس في (ب). ما بين معقوفين جاء في (أ) -وهو فيها مستدرك مع كلام الداودي- وفي (ب) لاحقًا بعد قوله: (وفي نسخة: ثغاء)؛ وذلك تبعًا لإشارة بعد (ثغاء) في (أ)، والصواب موضعه هنا؛ لأنَّ ابن دحية تعقَّب كلام الداودي، كما وقع في الأصول خطأ بيان موضع اللحق، وهو قوله: «وعن ابن دحية: أنَّه تصحيفٌ منه» والمثبت هو الموافق لما في «فتح الباري» (٣/٣١٦)، و«اللامع الصبيح» (٥/٣٣٨)، و«إرشاد الساري» (٣/٨)، وزيد في النسخ -وفي (أ) بعد الإصلاح-: (وهو).

(٦) وهي رواية أبي ذرٍّ عن المستملي والكشميهنيِّ.

(٧) في النسخ: (ثغاء، بثاء... وعند أبي زيد: تعار)، والمثبت من مصدره تبعاً لـ«مشارق الأنوار» (١/٢٩٥).

(٨) في (ب): (تغار).

(٩) في النسخ: (تعار)، والمثبت من مصدره تبعًا لـ«مشارق الأنوار» (١/٢٩٥).

(١٠) قال القاضي في «مشارق الأنوار» (١/٢٩٥): (وهو الصواب).

قوله: (لَهُ رُغَاءٌ): هو بضمِّ الرَّاء، ثمَّ غين معجمة مخفَّفة، وفي آخره همزة ممدودة، وهو صوت البعير.

١٤٠٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ القَاسِمِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ آتَاهُ اللهُ مَالًا، فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ، مُثِّلَ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ، لَهُ زَبِيبَتَانِ، يُطَوَّقُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِلِهْزِمَيْهِ -يَعْنِي: شِدْقَيْهِ- ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا مَالُكَ، أَنَا كَنْزُكَ»، ثُمَّ تَلَا: ﴿لَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾... الآيَةَ [آل عمران: ١٨٠].

قوله: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا هِشَامُ[(١)] بْنُ القَاسِمِ): كذا في أصلنا، وهو خطأ محضٌ، ولا أعلم في الكتب السِّتَّة راويًا يُقَال له: هشام بن القاسم، وإنَّما هو هاشم بن القاسم، أبو النَّضر الحافظ، قيصر، عنِ ابنِ أبي ذئب وعكرمةَ بنِ عمَّار، وعنه: أحمدُ والحارث ابن أبي أسامة، ثقةٌ صاحب سُنَّة، تفتخر[(٢)] به بغدادُ، تُوفِّيَ سنة سبعٍ ومئتين، وله ثلاثٌ وسبعون سنةً، أخرج له الجماعة، ذكره في «الميزان»[٤/٢٩٠] تمييزًا، لا هاشم بن القاسم الحرَّانيُّ، ذاك يروي عن عتَّابِ بن بشير وابنِ وَهْب، روى عنه: ابن ماجه وأبو عَروبة، تُوفِّي سنة (٢٦٠هـ)، أخرج له ابن ماجه فقط، له ترجمةٌ في «الميزان»[٤/٢٩٠][(٣)].

قوله: (عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ): تقدَّم مرارًا أنَّه ذكوانُ، أبو صالح السَّمَّان والزَّيَّات، من الأئمَّة الثِّقات، تقدَّم مُترجَمًا[ح٩]، و(أَبُو هُرَيْرَةَ): عبدُ الرَّحمن بن صخر، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (مَنْ آتَاهُ اللهُ مَالًا): (آتاه) بمدِّ الهمزة: أعطاه، وهذا غاية في الظُّهور.

قوله: (شُجَاعًا أَقْرَعَ): (الشُّجاع): الحيَّة الذَّكر، وقيل: بل كلُّ حيَّة، بضمِّ الشين، وقد تُكسَر، والجمع: شُجعان -بضمِّ الشِّين وكسرِها- وأشجعة، ويُقَال أيضًا للواحد: أشجع[(٤)]، قال في «المطالع»[٦/١٧] بعد أن ذكر ما ذكرته: (وبالرَّفع ضبطناه، وهي رواية الأطرابلسيِّ في «الموطَّأ»، ولغيره: «شجاعًا»[ط١/٢٥٧]، كأنَّه مفعول ثانٍ)، قال: (والأوَّل: «الكنز»[(٥)] المذكور قبلُ، وهو أظهر، ويكون [مُثِّل] بمعنى: صُيِّر وجُعِل كنزُه بهذه الصِّفة، كما جاء في حديث آخر: «يجيء كنزُ أحدِكم شجاعًا»[خ٤٦٥٩، م٩٨٨]) [المطالع٦/١٧] انتهى.

---

(١) كذا في النسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (هاشم).

(٢) في (ج): (تفخر).

(٣) انظر ترجمتهما في «تهذيب الكمال» (٣٠/١٣٠) (٣٠/١٢٩).

(٤) انظر «الصحاح» «القاموس» مادَّة (شجع).

(٥) في النسخ: (أكثر)، وهو تحريف عن المثبت من مصدره، ومراده: والمفعول الأول: الكنز.

و(الأقرع): معروف، وهو الذي لا شعَرَ على رأسه، يريد: حيَّة قد تمعَّط جلد رأسه؛ لكثرة سمِّه وطول عمره، والله أعلم[١].

وإنَّما جاء الكنز يوم القيامة شجاعًا؛ لأنَّ الكنز غالبًا إنَّما يكون مدفونًا في الأرض، وكذا الحيَّة غالبًا/ تكون فيها، والله أعلم. [١/١٩٠أ]

قوله: (**لَهُ زَبِيبَتَانِ**): كتثنية (زَبِيبة)، قيل: زَبَدتان في جانبي شدقه كما يكون للإنسان من كثرة الكلام، وقال الدَّاوديُّ: هما نابان يخرجان مِن فِيهِ، وقيل: هما نقطتان سوداوان فوق عينيه، وهي علامة نكارته، ولا يعرفه أهل اللُّغة، انتهى كلام «المطالع»[٣/٢٢١].

قوله: (**يُطَوَّقُهُ**): هو بضمِّ أوَّله، وفتحِ الواو مشدَّدةً، مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله.

قوله: (**ثُمَّ يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيْهِ**[٢]**، يَعْنِي: شِدْقَيْهِ**): (اللِّهزمتان) بكسر اللَّام، وإسكان الهاء، ثمَّ زاي مكسورة، والباقي معروف، وهو كما فسَّره: الشِّدْقان، وقال الخليل: (هما مضغتان في أصل الحنك)[٣]، و[قيل]: عند منحنى اللَّحيين أسفل من الأذنين، وقيل: بين الماضغ والأذن، وكلُّه متقارب[٤].

٤ - بابٌ مَا أُدِّيَ زَكَاتُهُ، فَلَيْسَ بِكَنْزٍ

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ».

قوله: (**بَابٌ مَا أُدِّيَ زَكَاتُهُ؛ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ**): (أُدِّي): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، وهذا جليٌّ.

فائدة: إن قلت: ما وجه إخراجه حديث أبي سعيد الخدريِّ هنا «ليس فيما دون خمس أواق صدقة...» الحديث[ح١٤٠٥]؟

والجواب: أنَّ الكنز: المال الذي لم تُؤدَّ زكاتُه، وما دون النِّصاب لا زكاة فيه، فعُلِم منه أنَّه ليس بكنز، والله أعلم.

قوله: (**لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ**): (دون): معناها: أقلُّ، وقيل: بمعنى: غير، و(الأُوقيَّة): بضمِّ الهمزة -على المشهور- وتشديد الياء، وهي أربعون درهمًا، والنَّشُّ، بفتح النُّون وبالشين المعجمة المشدَّدة: نصف أوقيَّة، وفيها لغةٌ قليلةُ الاستعمال بحذف الألف، وقد ثبتت هذه اللُّغة في «صحيح

(١) انظر «تهذيب اللغة» (١/١٥٤)، «النهاية» (٤/٤٤) مادَّة (قرع).

(٢) كذا في النسخ وهامش (ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (بلهزمَيه).

(٣) انظر «العين» (٤/١٢٤).

(٤) انظر «مطالع الأنوار» (٣/٤٥٤).

البخاريِّ» من كلامه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في (باب إذا اشترط البائع ظهر الدابَّة إلى مكان مُسمًّى، جاز) من حديث في بيع الجمل[ح٢٧١٨]، وذكرها مسلم فيه[ح(٧١٥)(١١٣)]، وجاءت بها أحاديثُ أُخَر، وهي اسم لأربعين درهمًا، ومَن قال: إنَّها لم تكن معلومة إلى أيَّام عبد الملك، ففيه نظر، فكيف يوجب النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الزَّكاةَ في أعدادٍ منها وتكون مجهولة؟! والجمع: (أواقيُّ) مشدَّد، وقد يخفَّف، والله أعلم.

١٤٠٤- وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبِ بْنِ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التَّوبة: ٣٤]، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ كَنَزَهَا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهَا، فَوَيْلٌ لَهُ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تُنْزَّلَ الزَّكَاةُ؛ فَلَمَّا أُنْزِلَتْ؛ جَعَلَهَا اللهُ طُهْرًا لِلأَمْوَالِ.

قوله: (**وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبِ بْنِ سَعِيدٍ**): كذا في أصلنا القاهريِّ، وكذا الدِّمشقيُّ، ويكون قد أخذه عنه مذاكرةً، كما في نظرائه، وفي نسخةٍ في أصلنا: (حدَّثنا) عوض (قال)[(١)]، و(أحمد بن شَبِيب) هذا: حَبَطيٌّ، والحَبَطات[(٢)] من تميم[(٣)]، أبو عبد الله البصريُّ، وهو شيخ البخاريِّ، وقد أخرج له البخاريُّ والنَّسائيُّ، وهو ثقةٌ صدوقٌ، تُوُفِّيَ سنة (٢٢٩هـ)، له ترجمةٌ في «الميزان»، وصحَّح عليه[(٤)].

قوله: (**عَنْ يُونُسَ**): تقدَّم أنَّه ابنُ يزيدَ الأيليُّ، وكذا تقدَّم (**الزُّهْرِيُّ**[(٥)]): أنَّه محمَّد بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبد الله بن شهابٍ الإمام، شيخُ الإسلام.

قوله: (**أَعْرَابِيٌّ: أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ**[(٦)] **اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ**[(٧)]**﴾**): هذا الأعرابيُّ لا أعلم أحدًا سمَّاه.

قوله: (**قَبْلَ أَنْ تُنْزَلَ الزَّكَاةُ**): هو مبنيٌّ للفاعل وللمفعول[(٨)]، وقد تقدَّم متى فُرِضت في أوَّل (كتاب[(٩)] الزَّكاة)[قبل ح١٣٩٥].

---

(١) وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٢) في (ج): (والحباط).

(٣) انظر «الأنساب» للسمعانيِّ (٢/١٦٩).

(٤) ليس في المطبوع التصحيح عليه، انظر «ميزان الاعتدال» (١/١٠٣)، «تهذيب الكمال» (١/٣٢٧).

(٥) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (ابن شهاب).

(٦) كذا في النسخ و(ق) وهي رواية أبي ذرٍّ عن الكشميهنيِّ، ورواية «اليونينيَّة»: (أخبرني قولَ).

(٧) زيد في (ب): (الذهب).

(٨) رواية «اليونينيَّة» بالبناء للمفعول.

(٩) (كتاب): ليست في (ب).

١٤٠٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ: أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي الحَسَنِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ».

قوله: (أَخْبَرَنَا[(١)] الأَوْزَاعِيُّ): تقدَّم مرارًا أنَّه أبو عَمرو، عبدُ الرحمن بن عَمرو، وتقدَّم لماذا نُسِب[ح٧٨]، وهو أحدُ الأعلام، أفتى في سبعين ألفَ مسألةٍ.

قوله: (أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ): تقدَّم مرارًا أنَّ (كَثِيرًا) بالثاء المثلَّثة، وفتح الكاف.

قوله: (أَنَّ عَمْرَو بْنَ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ): تقدَّم أنَّ (عُمَارة) بضمِّ العين، وتخفيف الميم.

قوله: (أَبَا سَعِيدٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه سعدُ بن مالك بن سِنان الخُدْرِيُّ رضي الله عنه، وتقدَّم مُترجَمًا[ح١٩].

قوله: (خَمْسِ أَوَاقٍ): تقدَّم الكلام على (الأوقيَّة) أعلاه، وكم هي[قبل ح١٤٠٤].

قوله: (خَمْسِ ذَوْدٍ): هو بالذَّال المعجمة، ثمَّ واو ساكنة، ثمَّ دال مهملة، قال ابن قُرْقُول: (من الثلاث إلى التسع في الإبل، وإنَّ ذلك يختصُّ بالإناث، قاله أبو عُبيدة[(٢)]، وقال الأصمعيُّ: ما بين الثلاث إلى العشر، وقال غير واحد: ومقتضى الأحاديث انطلاقه على الواحد، وليس فيه دليل على ما قالوه، وإنَّما هو اسم للجميع، كما قالوا: ثلاثة رهطٍ[(٣)] ونفرٍ ونسوةٍ، ولم يقولوه لواحد منها، وذكر ابن عبد البرِّ: أنَّ بعض الشيوخ رواه: «خمسٍ ذودٍ»[(٤)]؛ على البدل، لا على الإضافة، وهذا إن تُصوِّر له هنا، فلا يُتصوَّر له في قوله: «أعطانا خمسَ ذودٍ»[(٥)][ح٥٥١٨])[مطالع ٨١/٣]، وقال بعضهم في (كتاب الأضاحي) ما لفظه: (عن أبي البقاء: والصواب: تنوين «خمسٍ»، ولو أضيفت، لتغيَّر المعنى؛ لأنَّ المضاف غيرُ[(٦)] المضاف إليه، فيلزم[(٧)] أن يكون خمسُ ذود خمسةَ عشرَ بعيرًا؛ لأنَّ

---

(١) كذا في النسخ و(ق) بعد الإصلاح، وهي رواية أبي ذرٍّ، ورواية «اليونينيَّة»: (قال).

(٢) في مصدره: (أبو عبيد)، وانظر «تهذيب اللغة» (١٤/١٠٦)، وفيه: (أبو عبيدة).

(٣) (رهط): ليس في (ب).

(٤) انظر «الاستذكار» (٩/١٤).

(٥) زيد في النسخ: (في باب ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة)، وهو كلام مستأنفٌ لابن قُرْقُول، وله تتمَّة عنده، فالأولى حذفه هنا، والحديث المذكور هنا إنَّما هو في (باب لحم الدجاج).

(٦) في النسخ: (يجرُّ)، والمثبت من مصدرَيه.

(٧) في (ب): (فينبغي).

أقل[1] الذَّود ثلاثةُ أبعرة[إعراب الحديث٢٩٧])، انتهى[2]، وقد[3] تقدَّم ردُّه فيما تقدَّم.

قوله: (**وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ**): الأوسق: جمع (وَسْق) بفتح الواو وكسرها: ستُّون صاعًا، وفيه حديثان مرفوعان؛ الأوَّل: عن أبي سعيد، وهو في «أبي داود»، و«النَّسائيِّ»[4]، و«ابن ماجه»[د١٥٥٩، ق١٨٣٢]، والثاني: عن جابر، وهو في «ابن ماجه»[١٨٣٣] فقط، وقد[5] تقدَّم الصَّاع كم هو؟[قبل ح٢٠١]، وقال شَمِر: (كلُّ شيء حملته فقد وسقته)[6]، وقال غيره: الضمُّ والجمع، والستُّون صاعًا: ثلاث مئة وعشرون رطلًا عند أهل الحجاز، وأربع مئة وثمانون رطلًا عند أهل العراق على اختلافهم في مقدار الصَّاع والمُدِّ، فعلى قول أهل الحجاز: خمسة أوسق: ألف وستُّ مئة رطل بغداديٍّ، ورطل بغداد: مئة وثمانية وعشرون درهمًا وأربعة أسباع درهم، وقيل: بلا أسباع، وقيل: وثلاثون[7]، والله أعلم.

وأمَّا الخمسة الأوسق، فزنتها بالدِّمشقيِّ على القول الصَّحيح في رطل بغداد[8]: ثلاث مئة واثنان وأربعون رطلًا، وثلث رطل وسُبعَا أوقيَّة[9]، وبرطل حلب[10]...

١٤٠٦- حَدَّثَنَا عَلِيٌّ: سَمِعَ هُشَيْمًا: أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: مَرَرْتُ بِالرَّبَذَةِ، فَإِذَا أَنَا بِأَبِي ذَرٍّ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْزَلَكَ مَنْزِلَكَ هَذَا؟ قَالَ: كُنْتُ بِالشَّأْمِ فَاخْتَلَفْتُ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ فِي الَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ، قَالَ مُعَاوِيَةُ: نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الكِتَابِ، فَقُلْتُ: نَزَلَتْ فِينَا وَفِيهِمْ، فَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فِي ذَاكَ، وَكَتَبَ إِلَى عُثْمَانَ يَشْكُونِي، فَكَتَبَ إِلَيَّ عُثْمَانُ: أَنِ اقْدَمِ

---

(١) في النسخ: (إبل)، ولعلَّه تحريف عن المثبت من مصدرَيه.

(٢) «التنقيح» (٣/١١٠٥).

(٣) (قد): سقط من (ب).

(٤) كذا تبعًا لتطريف المزِّيِّ لحديث أبي سعيد رضي الله عنه في «تحفة الأشراف» (٣/٣٥٦): (ليس فيما دون خمسة أوساق زكاة، والوسق ستون مختومًا)، والنسائيُّ أخرج حديث أبي سعيد رضي الله عنه في «المجتبى» (٥/٣٩)، ولم يقل: (والوسق ستون مختومًا)، كما بيَّنه المزيُّ.

(٥) في (ج): (فقد).

(٦) انظر «تهذيب اللغة» (٩/١٨٧).

(٧) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٧/٥٣).

(٨) (على القول الصحيح في رطل بغداد): جاء في (ب) بعد قوله: (ثلاثون) في السطر السابق.

(٩) انظر «حاشية الجمل» (٢/٢٤٢).

(١٠) (وبرطل حلب): سقط من (ب)، وأخلى في (أ) بعد (حلب) بياضًا، والخمسة أوسق زنتها بالرطل الحلبي: مئتان وخمسة وثلاثون رطلًا وخمسة أسباع رطل حلبي، انظر «شرح منتهى الإرادات» (١/٤١٤).

الْمَدِينَةَ، فَقَدِمْتُهَا فَكَثُرَ عَلَيَّ النَّاسُ حَتَّى كَأَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْنِي قَبْلَ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُثْمَانَ، فَقَالَ لِي: إِنْ شِئْتَ، تَنَحَّيْتَ فَكُنْتَ قَرِيبًا، فَذَاكَ الَّذِي أَنْزَلَنِي هَذَا الْمَنْزِلَ، وَلَوْ أَمَّرُوا عَلَيَّ حَبَشِيًّا، لَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ.

قوله: (حَدَّثَنَا عَلِيٌّ): كذا في أصلنا، وفي نسخة: (ابن أبي هاشم)[1]، وكذا في أصلنا الدِّمشقيِّ: (عليٌّ)، وفي الهامش: (ابن أبي هاشم) وعليها علامة نسخة، والنسخة بخطِّ ابنِ المقريزيِّ مقابلِها، وقد عزاه في «الأطراف» لعليِّ بن عبد الله[2]؛ يعني: ابنَ المدينيِّ الحافظَ، أبا الحسن، وأبوه عبد الله ابن جعفر بن نَجِيح لا أعرف كنيته[3].

وأمَّا عليُّ بن أبي هاشم، ابنُ طِبْرَاخ، فيروي عن شَريك، وأبي مَعْشَر، وعدَّةٍ، وعنه: البخاريُّ وغيرُه، ليَّنه بعضُهم/؛ لتوقُّفه في القرآن، أخرج له البخاريُّ فقط، له ترجمةٌ في «الميزان»؛ لتوقُّفه في القرآن[4]. [١/١٩٠ب]

وقد راجعتُ «تقييد المهمل» لأبي عليٍّ الجيَّانيِّ، فرأيته ذكر هذا المكان، فقال: (حدَّثنا عليٌّ: سمع هُشَيمًا) قال: (نسبه أبو ذرٍّ في روايته عن أبي إسحاق المستملي، عنِ الفِرَبْرِيِّ، عنِ البخاريِّ: عليَّ ابن أبي هاشم، وقال في «تفسير آل عمران»: حدَّثنا عليٌّ: سمع هُشيمًا... بسنده: «أنَّ رجلًا أقام سلعة...»[ح٤٥٥١][5]، قال أبو مسعود الدمشقيُّ: عليٌّ هذا: هو ابن أبي هاشم، وكذلك[6] نسبه أبو ذرٍّ أيضًا عن المستملي، وقال في «النِّكاح» في «باب الغيرة»: «حدَّثنا عليٌّ عنِ ابنِ عُلَيَّة»[ح٥٢٢٥]، قال أبو نصر[الهداية٢/٥٣٤] وأبو عبد الله الحاكم[المدخل٤/٢٣١]: «عليٌّ هذا: هو ابن أبي هاشم»)، ثمَّ قال: (قلت: وهذه المواضعُ الثلاثةُ التي ذكرناها[7] هي في رواية ابن السكن وأبي زيد وأبي أحمد غير منسوب فيها، قال أبو نصر: عليُّ بن أبي هاشم -واسم أبي هاشم الطِّرماخُ[8]- سمع ابنَ عُلَيَّة، روى عنه البخاريُّ في

(١) وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٢) انظر «تحفة الأشراف» (٩/١٦٣)، وقال الحافظ في «الفتح» (٣/٣٢٢): (وقع في «أطراف المِزِّيِّ»: «عن عليِّ بن عبد الله المدينيِّ»، وهو خطأ).

(٣) كنيته: أبو جعفر، كما في «تهذيب الكمال» (١٤/٣٧٩).

(٤) «ميزان الاعتدال» (٣/١٣٣) و(٣/١٦٠)، وانظر «تهذيب الكمال» (٢١/١٧١).

(٥) وهو فيه منسوب: (علي بن أبي هاشم).

(٦) في (ب) و(ج): (كذلك).

(٧) في (ب): (ذكرتها).

(٨) كُتِبَ فوقها في النُّسخ: (كذا)، وقد قال الجيَّانيُّ في موضعٍ آخرَ (٣/١١٢١): (الطِّبْرَاخ: هو والد عليِّ بن أبي هاشم، واسمه عبيد الله، الليثيُّ البغداديُّ، وكان يُعرَف بالطِّبْرَاخ، بالباء، قاله ابن أبي حاتم [«الجرح والتعديل» (٦/١٩٤)]، ويقال بالميم).

«النِّكاح»[الهداية٢/٥٣٤]، لم يذكر غيرَ هذا الموضع وحده، وكذلك أبو مسعود الدِّمشقيُّ لم ينسب عليَّ بن أبي هاشم إلَّا في حديث ابن أبي أوفى وحده، وقد روى البخاريُّ في «تاريخه الكبير» عن عليِّ بن أبي هاشم هذا)[التقييد٣/٩٩٩]، انتهى ملخَّصًا.

وقال شيخنا الشَّارح: (اختُلِف فيه، فقيل: هو ابن أبي هاشم ابنُ(١) الطِّبْرَاخ البغداديُّ، قال الجيَّانيُّ: نسبه أبو ذرٍّ عن المستملي[التقييد٣/١٠٠٠]، ولم يذكر الكَلَاباذيُّ أنَّ البخاريَّ روى عنه(٢) هنا، [قال]: وروى عنه في «النِّكاح»[الهداية٢/٥٣٤]، وقيل: هو أبو الحسن عليُّ بن مسلم بن سعيد الطُّوسيُّ، نزيل بغداد، قاله الكَلَاباذيُّ(٣) وابنُ طاهر(٤)، وقيل: هو ابن المدينيِّ، ذكره الطَّرْقيُّ)[التوضيح١٠/٢٥٠]، انتهى ملخَّصًا، وقد قدَّمتُ كلامَ المِزِّيِّ في «أطرافه»[٩/١٦٣]: (أنَّه عليُّ بن عبد الله)، والله أعلم.

قوله: (**سَمِعَ هُشَيْمًا**): تقدَّم أنَّه ابن بَشِير، بفتح الموحَّدة وكسر الشِّين، أبو معاويةَ السُّلَميُّ الواسطيُّ، حافظُ بغدادَ، تقدَّم[ح٣٣٥].

قوله: (**أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ**): هو بضمِّ الحاء وفتح الصَّاد المهملَتَين، ابنُ عبد الرحمن، تقدَّم مُترجَمًا[ح٥٩٥].

قوله: (**بِالرَّبَذَةِ**): هي بفتح الرَّاء والموحَّدة والذَّال المعجمة، ثمَّ تاء التأنيث، على ثلاث مراحلَ من المدينة، قريب من ذات عِرْقٍ، تقدَّمت[ح٣٠].

قوله: (**فَإِذَا أَنَا بِأَبِي ذَرٍّ**): تقدَّم أنَّه جُنْدب بن جنادة، وقيل: بُرَير بن جنادة، وقيل غيرُ ذلك، تقدَّم مُترجَمًا ﵁[ح٣٠]، وسيأتي أيضًا(٥) مُترجَمًا[قبل ح٣٥٢٢].

قوله: (**مَا أَنْزَلَكَ مَنْزِلَكَ هَذَا؟**): (المنزِل) بكسر الزَّاي، كذا في أصلنا، معروفٌ، وفي نسخة هي في هامش أصلنا طارئة عليها: (منزَلك): بفتح الزَّاي بالقلم على أنَّه مصدر.

قوله: (**كُنْتُ بِالشَّأْمِ**): تقدَّم الكلام على (الشَّام) لغةً وحدًّا في أوَّل هذا التَّعليق، فانظره[ح٧].

قوله: (**فَاخْتَلَفْتُ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ**): هو معاوية بن أبي سفيان صخرِ بن حرب بن أميَّة بن عبد شمس، الأمويُّ الخليفةُ، كنيته أبو عبد الرَّحمن، من مُسْلِمة الفتح، عنه: خالد بن معدان، وعبد الله ابن عامر،

---

(١) (ابن): سقط من (ب) و(ج).

(٢) (عنه): سقط من (ب).

(٣) انظر «الهداية والإرشاد» (٢/٥٣٣).

(٤) انظر «الجمع بين رجال الصحيحين» (١/٣٥٧).

(٥) (أيضًا): سقط من (ب).

والأعرج، وعاش ثمانيًا وسبعين سنةً، مات في رجب سنة ستِّين، أخرج له الجماعة، رضي الله عنه(١).

قوله: (أَنِ اقْدَمِ): هو بهمزة وصل، وفتح الدَّال، وهذا ظاهرٌ.

١٤٠٧- ١٤٠٨- حَدَّثَنَا عَيَّاشٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى: حَدَّثَنَا الجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي العَلَاءِ، عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيسٍ قَالَ: جَلَسْتُ. (ح): وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: أَخْبَرَنَا الجُرَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو العَلَاءِ ابْنُ الشِّخِّيرِ: أَنَّ الأَحْنَفَ بْنَ قَيْسٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى مَلأٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ خَشِنُ الشَّعَرِ وَالثِّيَابِ وَالهَيْئَةِ حَتَّى قَامَ عَلَيْهِمْ فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: بَشِّرِ الكَانِزِينَ بِرَضْفٍ يُحْمَى عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، ثُمَّ يُوضَعُ عَلَى حَلَمَةِ ثَدْيِ أَحَدِهِمْ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ نُغْضِ كَتِفِهِ، وَيُوضَعُ عَلَى نُغْضِ كَتِفِهِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ حَلَمَةِ ثَدْيِهِ يَتَزَلْزَلُ، ثُمَّ وَلَّى فَجَلَسَ إِلَى سَارِيَةٍ، وَتَبِعْتُهُ وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، وَأَنَا لَا أَدْرِي مَنْ هُوَ، فَقُلْتُ لَهُ: لَا أُرَى القَوْمَ إِلَّا قَدْ كَرِهُوا الَّذِي قُلْتَ، قَالَ: إِنَّهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا.

قَالَ لِي خَلِيلِي: -قَالَ: قُلْتُ: مَنْ خَلِيلُكَ؟ قَالَ: النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم-: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَتُبْصِرُ أُحُدًا؟»، قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَى الشَّمْسِ مَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ وَأَنَا أُرَى أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُرْسِلُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا أُنْفِقُهُ كُلَّهُ إِلَّا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ»، وَإِنَّ هَؤُلَاءِ لَا يَعْقِلُونَ، إِنَّمَا يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا، لَا وَاللهِ، لَا أَسْأَلُهُمْ دُنْيَا، وَلَا أَسْتَفْتِيهِمْ عَنْ دِينٍ حَتَّى أَلْقَى اللهَ عز وجل.

قوله: (حَدَّثَنَا عَيَّاشٌ): تقدَّم غيرَ مرَّةٍ أنَّه بالمثنَّاة تحتُ، والشِّين المعجمة، وهو عيَّاش بن الوليد الرَّقَّام، وتقدَّم[ح٢٨٥] أنَّ عبَّاسًا -بالموحَّدة وبالسِّين المهملة- ابن الوليد النَّرسيَّ روى عنه البُخاريُّ -وهو شيخه- في ثلاثة(٢) أماكنَ -قد عيَّنت الأماكنَ غير مرَّة في هذا التعليق- والباقي كلُّه عن عيَّاش، بالمثنَّاة تحت والشين المعجمة، والله أعلم.

قوله: (حَدَّثَنَا الجُرَيْرِيُّ): هو بضمِّ الجيم، اسمه سعيد بن إياس، أبو مسعود الجُرَيريُّ، تقدَّم مُترجَمًا[ح٦٢٤].

قوله: (عَنْ أَبِي العَلَاءِ): هو أبو العلاء ابن الشِّخِّير، واسمُه: يزيدُ بن عبد الله بن الشِّخِّير، العامريُّ، عن أخيه مُطرِّف، وأبيه، وعائشةَ، وغيرِهم، وعنه: قَتَادةُ، والحذَّاءُ، والناسُ، تُوُفِّيَ سنة (١٠٨هـ)(٣)،

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٢٨/١٧٦)، «الإصابة» (٣/٤٣٣).

(٢) في النسخ: (ثلاث).

(٣) في النسخ: (١٠٠)، وليس بصحيح، والمثبت من «الكاشف» (٣/٢٦٧).

أخرج له الجماعةُ، ووثَّقه النَّسائيُّ[(١)].

قوله: (عَلَى[(٢)] مَلأٍ): (الملأ): الجماعة، وهذا ظاهر.

قوله: (فَجَاءَ رَجُلٌ خَشِنُ الشَّعَرِ وَالثِّيَابِ وَالهَيْئَةِ): هو بالخاء والشين المعجمتين، كذا في أصلنا، قال ابن قُرْقُول في (الحاء والسِّين المهملتين)[مطالع ٢/٣٥٥]: («فجاء رجل حَسَنُ الشَّعر والثِّياب»، كذا للقابسيِّ، من الحُسن، وعليه فسَّره الدَّاوديُّ، ولغيره: «خشن الثِّياب»، وهو الصَّحيح).

قوله: (بَشِّرِ الكَانِزِينَ): قال ابن قُرْقُول: (كذا لأكثرهم، وللطَّبريِّ: «بشِّر الكاثرين»، والمعروف هو الأوَّل، ثمَّ إنَّ اسم الفاعل من الكثرة: مُكثِرٌ، لا[(٣)] كاثر، لكنَّهم قد قالوا: عددٌ كاثرٌ، أي: كثير)، قال ابن قُرْقُول: (قلت: وليس هذا من ذاك[(٤)]؛ لأنَّه يقال: كَثُر[(٥)] العدد: فهو كاثر، وكَثُر: فهو كثير، وأنشدوا: [من الرمل]

[وَ]إنَّمَا العزَّةُ لِلْكَاثِرِ)[(٦)]

قوله: (بِرَضْفٍ): هو بفتح الرَّاء، وإسكان الضَّاد المعجمة، ثمَّ فاء، الحجارة المُحماة بالنَّار، واحدة (الرَّضْف): رَضْفَة.

قوله: (مِنْ نُغْضِ كَتِفِهِ): (النُّغْض): بضم النون، وإسكان الغين وبالضَّاد المعجمتين، ونُغْض الكتف: فرعه التي تتحرَّك، وهو العظم الرقيق في طرف الكتف، ويقال: ناغض أيضًا، وقد جاءا في الحديث معًا[(٧)]، قاله ابن قُرْقُول[مطالع ٤/١٧٨].

قوله: (لَا أُرَى القَوْمَ): هو بضمِّ الهمزة، وكذا (أُرَى) بعده[ح١٤٠٨] بضمِّ الهمزة أيضًا، أي: أظنُّ.

قوله: (إِلَّا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ): قال شيخنا: (قال القرطبيُّ: واحدٌ لأهله، وآخرُ لعتق رقبة، وآخرُ لدَينٍ[(٨)]،

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٣٢/١٧٥)، «تذهيب التهذيب» (١٠/٨٤).

(٢) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (إلى).

(٣) في (ج): (ولا).

(٤) في النسخ: (كذاك)، والمثبت من مصدره.

(٥) في المطبوع من مصدره: (أكثر).

(٦) «مطالع الأنوار» (٣/٣٧١)، والبيت للأعشى في «ديوانه» (ص٩٤)، وصدره: (وَلَسْتَ بِالأَكْثَرِ مِنْهُمْ حَصًى).

(٧) أمَّا (نغض) ففي «صحيح البخاري» هنا (١٤٠٧)، و«صحيح مسلم» (٩٩٢)، وأمَّا (ناغض) ففي «صحيح مسلم» (٢٣٤٦).

(٨) انظر «المُفهِم» (٣/٣٤).

والله أعلم)[التوضيح١٠/٢٥٨]، انتهى، ويقال: كان يعدُّها لدين عليه، ويقال: دينار لأهله، ودينار لدَينه، ودينار لأضيافه.

٥ - بابُ إنْفَاقِ المَالِ فِي حَقِّهِ

١٤٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ حِكْمَةً فَهوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا».

قوله: (حَدَّثَنَا[1] يَحْيَى): يحيى هذا هو ابن سعيد القطَّان، سيِّد الحفَّاظ، تقدَّم مُترجَمًا[ح٤٣].

قوله: (عَنْ إِسْمَاعِيلَ): هو ابن أبي خالد، تقدَّم قريبًا، وبعيدًا مُترجَمًا[ح٩٠].

قوله: (حَدَّثَنِي قَيْسٌ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ): هذا هو قيس بن أبي حازم، أبو عبد الله البجليُّ، تابعيٌّ كبير، هاجر إلى النَّبيِّ ﷺ، ففاتته الصُّحبة بليالٍ، تقدَّم مُترجَمًا[ح٥٧].

فائدةٌ هي تنبيهٌ: مَن اسمُه (قيس) وروى عنِ ابنِ مسعود في الكتب السِّتَّة أو بعضها: هذا، والثاني: قيس بن السَّكَن الأسَديُّ الكوفيُّ، حدَّث عنه في «مسلم» و«النَّسائيِّ» بحديثٍ واحدٍ[2]، والله أعلم.

قوله: (لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ): تقدَّم الكلام عليه في (باب الاغتباط في العلم)[ح٧٣].

٦ - بابُ الرِّيَاءِ فِي الصَّدَقَةِ

لِقَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ﴾... إِلَى قَولِهِ: ﴿ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٦٤].

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿صَلۡدٗا﴾ [البقرة: ٢٦٤]: لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ.

وَقَالَ عِكْرِمَةُ: ﴿وَابِلٌ﴾ [البقرة: ٢٦٤]: مَطَرٌ شَدِيدٌ، وَ«الطَّلُّ»: النَّدَى.

قوله: (بَاب الرِّيَاءِ فِي الصَّدَقَةِ): (الرِّياء): ممدودٌ، معروفٌ، وقد قدَّمت الفرق بين الرِّياء والسمعة من عند ابن عبد السَّلام الشَّافعيِّ[ح٧٥٥].

قوله: (وَالطَّلُّ: النَّدَى): (النَّدى): بفتح النُّون، مقصورٌ: المطر والبلل.

---

(١) (حدثنا): سقط من (ب).

(٢) وهو حديث: (أنَّ الأشعثَ بن قيس دخل على عبد الله يومَ عاشوراء وهو يأكل فقال: يا أبا محمَّد؛ ادنُ فكُلْ، قال: إنِّي صائمٌ، قال: كنَّا نصومه ثُمَّ تُرِك) «صحيح مسلم» (١١٢٧) (١٢٣)، «سنن النسائيِّ الكبرى» (٢٨٥٩)، وانظر «تهذيب الكمال» (٢٤/٥٠).

٧- بَابُ لَا يَقْبَلُ اللهُ صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ، وَلَا تُقْبَلُ إِلَّا مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى وَٱللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦٣]

قوله: (بَابٌ لَا تُقْبَلُ صَدَقَةٌ[١] مِنْ غُلُولٍ): ذكر فيه قوله تعالى: (﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ...﴾ [البقرة: ٢٦٣]) الآية.

إن قيل: ما الجمع بين الترجمة والآية؟

والجواب: أنَّ الآية لمَّا أنبأت عن أنَّ الصَّدقة لمَّا قارنتها سيِّئة[٢] الأذى؛ بطلت، فكيف إذا كانت من غلول؟! فتبطل[٣] بطريقِ الأولى.

وجوابٌ آخرُ: وهو أنَّه جعل المعصية اللَّاحقة للطَّاعة بعد تقريرها -وهي الأذى- تُبْطِل الطَّاعةَ، فكيف إذا كانت الصَّدقة بعين المعصية؟! وهذا قاله ابن المُنَيِّر بأطولَ من هذا، فلخَّصتُه[٤]/. [١/١٩١أ]

قوله: (مِنْ غُلُولٍ): هو بضمِّ الغين: الخيانة، وكلُّ خيانةٍ غُلولٌ، لكنَّه صار في عُرْف الشرع لخيانة[٥] المغانم خاصَّة، يقال: غلَّ وأغلَّ[٦].

٨- بَابُ الصَّدَقَةِ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ

لِقَوْلِهِ: ﴿وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٧]

١٤١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُنِيرٍ: سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ -هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ- عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ -وَلَا يَقْبَلُ اللهُ إِلَّا الطَّيِّبَ- وَإِنَّ اللهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرَبِّيهَا لِصَاحِبِهَا، كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الجَبَلِ».

تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ، عَنِ ابْنِ دِينَارٍ.

وَقَالَ وَرْقَاءُ عَنِ ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

وَرَوَاهُ مُسْلِمُ وَابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، وَسُهَيْلٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

---

(١) كذا في النسخ، وهي رواية أبي ذرٍّ عن الحمُّويي والكشميهنيِّ، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (لا يقبلُ اللهُ صدقةً).

(٢) في (ب): (شبه)، وفي (ج): (سنة)، وهي محتملة في (أ)، والمثبت من مصدره.

(٣) في (ب): (فيبطل).

(٤) انظر «المتواري» (ص١٢٩-١٣٠).

(٥) في (ب) و(ج): (بخيانة).

(٦) انظر «مطالع الأنوار» (٥/١٤٨).

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُنِيرٍ): هو[١] بضمِّ الميم، ثمَّ نون مكسورة، ثمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثمَّ راء، مروزيٌّ، أبو عبد الرحمن، الحافظ الزَّاهد، عنِ النَّضْرِ بن شُمَيل ويزيدَ بنِ هارون، وعنه: البخاريُّ، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، وعبدانُ المروزيُّ، تُوُفِّيَ سنة (٢٤١هـ)، أخرج له مَن أخذ عنه، وثَّقه النَّسائيُّ[٢] وغيرُه[٣].

قوله: (سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ): تقدَّم مرارًا أنَّه بالضَّاد المعجمة، وهذا اسمُه هاشمُ بن القاسم، أبو النَّضْر، قيصر، تقدَّم قريبًا وبعيدًا[٤] مُترجَمًا[ح١٤٠٣].

قوله: (عَنْ أَبِي صَالِحٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه ذكوانُ السَّمَّانُ الزَّيَّاتُ، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٩].

قوله: (مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ): هو بفتح العين وكسرها[٥]، وهما بمعنًى: المِثْل، وقيل: بالفتح: ما عادل الشَّيءَ من جنسه، وبالكسر: ما ليس من جنسه، وقيل بالعكس[٦].

قوله: (مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ): أي[٧]: حلال.

قوله: (فَلُوَّهُ): هو بفتح الفاء، وضمِّ اللَّام، وتشديد الواو، وهاء الضمير: المُهْر؛ لأنَّه يُفلَى عن أمِّه، أي: يُعزَل، وحُكِي: فِلْوٌ؛ بكسر الفاء وإسكان اللَّام، وأنكره ابن دريد[٨].

قوله: (تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ عَنِ ابْنِ دِينَارٍ): الضَّمير في (تابعه) يعود على عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، و(سليمان): هو ابن بلال، فرواه سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار به، أخرجها البخاريُّ في (التوحيد): (وقال خالدُ بن مَخْلَد: عن سليمان بن بلال، عن عبد الله بن دينار به)[ح٧٤٣٠]، وأخرجها مسلم في (الزَّكاة) عن أحمدَ بنِ عثمان بن حكيم، عن خالد بن مَخْلَد عنه به[٩].

---

(١) (هو): سقط من (ج).

(٢) انظر «مشيخة النسائيِّ» (ص٩٠).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (١٦/١٧٨)، «تقريب التهذيب» (ص٣٢٥).

(٤) لم يتقدَّم بعيدًا، وإنَّما تقدَّم قريبًا في الحديث (١٤٠٣) فقط.

(٥) في «اليونينيَّة» و(ق): بفتح العين.

(٦) انظر «النهاية» (٣/١٩١) مادَّة (عدل).

(٧) زيد في (ج): (من).

(٨) انظر «جمهرة اللغة» (٢/٩٧١)، «مطالع الأنوار» (٥/٢٤٦).

(٩) كذا عزاه لمُسْلِمٍ تبعًا لـ«تحفة الأشراف» (٩/٤٣٠-٤٣١)، وقد تعقَّبَ ابنُ حجر المِزِّيَّ في «النكت الظراف» بهامش «التحفة» فقال: (مقتضاه أن يكون خالدُ بنُ مَخْلَد عند مسلمٍ رواه عن سليمان بن بلال، عن عبد الله بن دينار، وليس كذلك، وإنَّما هو عنده عن سليمان، عن سُهَيل، عن أبيه) «صحيح مسلم» (١٠١٤) (٦٤/م)، وقال في «الفتح» =

والذي ظهر لي أنَّه أتى بهذه المتابعة؛ لأنَّ عبدَ الرحمن بن عبد الله بن دينار مُتكلَّمٌ فيه[(١)]، وكأنَّ البخاريَّ ما ثبت عنده جرحُه[(٢)]، فأتى بهذه المتابعة ليشدَّه؛ لكونه تابعه عليها عن أبيه سليمانُ، والله أعلم.

قوله: (**وَقَالَ وَرْقَاءُ...**): هذا تعليقٌ رواه ورقاء عن عبد الله بن دينار، عن سعيد بن يَسار -بالمثنَّاة تحت، والسِّين المهملة- عن أبي هريرة، عنه عليه الصلاة والسلام، فعبد الله بن دينار رواه من طريقين، فرواه عن أبي صالح عن أبي هريرة، ورواه عن سعيد بن يَسار عن أبي هريرة.

(ورواه) كالطَّريق الأولى عن أبي صالح هؤلاء الجماعةُ: (**مسلم، وابن**[(٣)] **أبي مريم، وزيد بن أسلم، وسهيل، عن أبي صالح**) به، كذا في أصلنا، والظاهر: أنَّها كانت صوابًا، فكُشِطتْ وأُصلِحتْ على الخطأ، وقد كانت: (مسلم بن أبي مريم)، وهذا صحيح، وقد رواه مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة، أخرجها البخاريُّ هنا، وأمَّا ابن أبي مريم، فإنَّه لم يكن في هذه الطبقة، واسمه سعيد بن الحكم، يروي عن مالك ونافع بن عمر، روى عنه: البخاريُّ[(٤)]، وأين هذا من الرِّواية عن أبي صالح؟! والباقون مع مسلم مشهورون لا يحتاجون إلى تعريف، وقد راجعتُ أصلَنا الدِّمشقيَّ، فرأيته على الصَّواب: (مسلم بن أبي مريم)، والله أعلم.

وقوله: (ورقاء[(٥)]): قال المِزِّيُّ في «أطرافه» في ترجمة (سعيد بن يَسار أبي الحُباب المدنيِّ عن أبي هريرة): (حديث: «من تصدَّق بتمرة من كسبٍ طيِّبٍ...» الحديث: البخاريُّ في «التَّوحيد»: «وقال ورقاء عن عبد الله بن دينار»[ح٧٤٣٠])، وذكر ما[(٦)] في طرقه في «مسلم»، و«التِّرمذيِّ»، و«النَّسائيِّ»، و«ابن ماجه»[(٧)]، وقد أغفل ما ذكره البخاريُّ هنا من قول ورقاء عن عبد الله بن دينار، عن سعيد بن يَسار، عن أبي هريرة، فاعلمه، والله أعلم.

= (٣٢٩/٣): (غفل صاحبُ «الأطراف» فسوَّى بين روايتَي «الصحيحَين» في هذا، وليس بجيِّد)، و(به): ليس في (ج).

(١) انظر «ميزان الاعتدال» (٥٧٢/٢).

(٢) يعني: جَرْحًا يمنعُ البخاريَّ من الرواية عنه في «صحيحه»، وإلَّا فلو لم يثبت عنده الجرح مطلقًا؛ لَمَا احتاجَ لِأَنْ يأتيَ له بمتابعٍ، والله أعلم.

(٣) ضبَّب المصنِّفُ على الواو في (أ) منبِّهاً على الخطأ الذي سيأتي تصحيحه.

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٣٩١/١٠).

(٥) في (ب): (وقول الورقاء).

(٦) في (ب) و(ج): (وذكرنا).

(٧) انظر «تحفة الأشراف» (٧٥/١٠).

وقوله هذا -أعني: قول ورقاء عن عبد الله بن دينار- لم يكن في شيء من الكتب السِّتَّة إلا ما هنا، وفي (التَّوحيد)[ح٧٤٣٠]، والله أعلم(١).

قوله: (وَرَوَاهُ مُسْلِمُ وابْنُ(٢) أَبِي مَرْيَمَ، [وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، وَسُهَيْلٌ]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ): كذا في أصلنا، وصوابه: (مسلم بنُ أبي مريم)، لم يخرِّجْها أحدٌ من أصحاب الكتب السِّتَّة، ورواية زيد بن أسلم عن أبي صالح أخرجها مسلم في (الزَّكاة) عن أبي الطَّاهر، عنِ ابْنِ وَهْب، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم به[م(١٠١٤)(٦٤/م٢)]، ورواية سهيل عن أبي صالح أخرجها مسلم في (الزَّكاة) عن أميَّة بن بِسْطام، عن يزيد بن زُرَيع، عن رَوح بن القاسم، عن سهيل به، وأخرجها أيضًا(٣) في (الزَّكاة) عن أحمد بن عثمان بن حكيم، عن خالد بن مَخْلَد، عن سليمان بن بلال، عن سهيل به[م(١٠١٤)(٦٤/م)].

تنبيهٌ: شيخُنا الشارحُ عزا روايةَ(٤) سُهَيل إلى «البزَّار»(٥)، ولم يتنبَّه أنَّها(٦) في «مسلم»، والله أعلم.

٩- بابُ الصَّدَقَةِ قَبْلَ الرَّدِّ

١٤١١- حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا مَعْبَدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «تَصَدَّقُوا، فَإِنَّهُ يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ، فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا، يَقُولُ الرَّجُلُ: لَوْ جِئْتَ بِهَا بِالأَمْسِ، لَقَبِلْتُهَا، فَأَمَّا اليَوْمَ، فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا».

قوله: (حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ): هو بحاء مهملة، وبعد الرَّاء ثاء مثلَّثة، وهذا ظاهرٌ عند أهله، وهو خزاعيٌّ، صحابيٌّ مشهورٌ(٧).

قوله: (لَوْ جِئْتَ بِهَا بِالأَمْسِ، لَقَبِلْتُهَا): يعني: أنَّه استغنى عنها بما أخرجتِ الأرضُ من كنوزها.

١٤١٢- حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمُ المَالُ فَيَفِيضَ، حَتَّى يُهِمَّ رَبَّ المَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ، وَحَتَّى يَعْرِضَهُ، فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيهِ: لَا أَرَبَ لِي».

(١) أخرج قولَ ورقاء البيهقيُّ في «السنن الكبرى» (١٩٠/٤)، وانظر «فتح الباري» (٤٢٨/١٣).
(٢) كذا في (أ) و(ب) و(ق)، وفي (ج) و«اليونينيَّة»: (ابن)؛ بلا واو.
(٣) في (ب): (هنا).
(٤) زيد في (ب): (أنه).
(٥) انظر «التوضيح» (٢٧٠/١٠).
(٦) زيد في (ج): (في الزكاة).
(٧) انظر «الاستيعاب» (ص١٤٢)، «تهذيب الكمال» (٣١٨/٥).

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ): تقدَّم مرارًا كثيرةً[١] أنَّه الحَكَمُ بن نافع.

قوله: (حَدَّثَنَا[٢] شُعَيْبٌ): تقدَّم مرارًا أنَّه ابنُ أبي حمزة، وكذا (أَبُو الزِّنَادِ): تقدَّم أنَّه عبدُ الله بن ذكوان، و(عَبْد الرَّحْمَنِ): هو ابن هُرْمُز الأعرجُ، و(أبو هُرَيْرَةَ): عبدُ الرَّحمن بن صخر.

قوله: (فَيَفِيضَ): هو منصوبٌ، ونصبُه معروفٌ.

قوله: (حَتَّى يُهِمَّ رَبَّ المَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ): (يُهِمَّ): بضمِّ أوَّله، وكسر الهاء، وتشديد الميم، و(ربَّ المال): منصوبٌ مفعولٌ، و(مَنْ): مرفوع، وهو الفاعل، أي: يغمُّه ذلك؛ لعدمه، ويُحزِنه، من (أهمَّ)، هذا هو المشهور، ورُوِي: بفتح الياء، ورفع (رَبّ).

قوله: (وَحَتَّى يَعْرِضَهُ): هو بفتح أوَّله، وكذا: (فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ)، وكسر الرَّاء فيهما، ثلاثيٌّ، وهذا ظاهر.

قوله: (لَا أَرَبَ لِي): هو بفتح الهمزة والرَّاء، وبكسر الهمزة، وسكون الرَّاء، أي: لا حاجة.

١٤١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ: أَخْبَرَنَا سَعْدَانُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُجَاهِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحِلُّ بْنُ خَلِيفَةَ الطَّائِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ يَقُولُ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَجَاءَهُ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا يَشْكُو العَيْلَةَ، وَالآخَرُ يَشْكُو قَطْعَ السَّبِيلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمَّا قَطْعُ السَّبِيلِ، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكَ إِلَّا قَلِيلٌ حَتَّى تَخْرُجَ العِيرُ إِلَى مَكَّةَ بِغَيْرِ خَفِيرٍ، وَأَمَّا العَيْلَةُ، فَإِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى يَطُوفَ أَحَدُكُمْ بِصَدَقَتِهِ لَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا مِنْهُ، ثُمَّ لَيَقِفَنَّ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ وَلَا تُرْجُمَانٌ يُتَرْجِمُ لَهُ، ثُمَّ لَيَقُولَنَّ لَهُ: أَلَمْ أُوتِكَ مَالًا؟ فَلَيَقُولَنَّ: بَلَى، ثُمَّ لَيَقُولَنَّ: أَلَمْ أُرْسِلْ إِلَيْكَ رَسُولًا؟ فَلَيَقُولَنَّ: بَلَى، فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ، ثُمَّ يَنْظُرُ عَنْ شِمَالِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ، فَلْيَتَّقِيَنَّ أَحَدُكُمُ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ، فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ».

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ): (عبد الله بن محمَّد) هذا: الظاهر أنَّه المسنَديُّ، ومستندي في ذلك ما قاله عبد الغنيِّ في «الكمال» في ترجمة أبي عاصم الضَّحَّاك بن مَخْلَد، فإنَّه قال فيمن روى عنه[٣] ما لفظه: (والبخاريُّ، وروى عنِ المسنَديِّ، وإسحاقَ ابن نصر، وعليِّ ابن

(١) (كثيرة): سقط من (ب).

(٢) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (أَخْبَرَنَا).

(٣) زيد في (ب): (عن أحمد بن عثمان بن حكيم عن خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن سهيل به)، وهو تكرار لما تقدَّم في متابعة سهيل عن أبي صالح.

المدينيِّ، وجماعةٍ من شيوخه، عنه)، والله أعلم.

والمسنَديُّ: تقدَّمت ترجمتُه، ولماذا قيل له: المسنَديُّ، في أوَّل هذا التَّعليق[ح٩]، والله أعلم.

قوله: (حَدَّثَنَا(١) أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ): تقدَّم أعلاه أنَّه الضَّحَّاك بن مَخْلَد، وتقدَّم بعيدًا مُترجَمًا[قبل ح٦٢].

قوله: (حَدَّثَنَا(٢) سَعْدَانُ بْنُ بِشْرٍ): تقدَّم أنَّه بكسر الموحَّدة، وبالشِّين المعجمة، وهذا ظاهرٌ عند أهله، واسمُ سعدان سعْدٌ(٣) فيما قيل.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو مُجَاهِدٍ): اسمُ أبي مجاهد سَعْدٌ، يروي عن أبي مُدِلَّة وغيرِه، وعنه: إسرائيلُ، وابنُ عُيَينة، وغيرُهما، وثَّقه ابنُ حِبَّان(٤) وغيرُه، أخرج له البخاريُّ، وأبو داود، والتِّرمذيُّ، وابنُ ماجه(٥)، ووقع توثيقه في «سنن ابن ماجه» في (باب من دُعِي إلى طعام وهو صائم)(٦)، والظَّاهر أنَّه من الرَّاوي عنه، وهو سعدان الجهنيُّ[ق١٧٥/٢]، والله أعلم.

قوله: (حَدَّثَنَا(٧) مُحِلُّ بْنُ خَلِيفَةَ): هو كاسم الفاعل من (أَحَلَّ)، قال ابنُ قُرْقُول: (وضبطه ابن أبي صُفْرة بفتحهما، وبالوجهين قيَّدناه عن التَّميميِّ)[مطالع ٤/٩٧]، الطَّائيُّ، عن جدِّه عَدِيِّ بن حاتم وأبي السمح الصحابيِّ(٨)، وعنه: سعدٌ أبو مجاهد وشعبةُ، وثَّقه ابنُ مَعِين وأبو حاتم(٩).

تنبيهٌ: لهم شخصٌ آخَرُ يُقَال له: (مُحِلٌّ)، لكن ابن(١٠) مُحْرِز الضَّبِّيُّ الكوفيُّ الأعور، عن أبي وائل، والشعبيِّ، وإبراهيم، وعنه: عليُّ بن مُسهِر، وأبو نُعَيم(١١)، ويحيى القطَّان، وطائفةٌ، وثَّقه أحمد(١٢)، وقال ابن مَعِين: صالح، وقال أبو حاتم: (ما بحديثه بأسٌ، ولا يُحتجُّ به)(١٢)، وقال النَّسائيُّ: (لا بأس به)، قال

---

(١) (حدثنا): سقطت من (ب).

(٢) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أَخْبَرَنَا).

(٣) كذا قال، وفي «تهذيب الكمال» (٣٢١/١٠) و«تذهيب التهذيب» (٤١٥/٣) وهامش (ق): (سعيد).

(٤) انظر «الثقات» (٣٠٥/٨).

(٥) انظر «تهذيب الكمال» (٣١٧/١٠).

(٦) بل في الباب الذي بعده: (بابٌ في الصائم لا تُرَدُّ دعوته).

(٧) في (ق): (حدَّثني).

(٨) في النسخ: (صحابي)، ولعلَّ المثبت هو الأولى.

(٩) انظر «الجرح والتعديل» (٤١٣/٨)، «تهذيب الكمال» (٢٩٠/٢٧)، «تقريب التهذيب» (ص٥٢٢).

(١٠) زيد في (ب): (خليفة)، وضرب عليها في (أ).

(١١) (وأبو نعيم): سقط من (ب).

(١٢) انظر «الجرح والتعديل» (٤١٣/٨).

[١٩١/١ب] ابن قانع: (مات سنة «١٥٣هـ»)، أخرج له البخاريُّ في «الأدب المفرد»(١)/.

قوله: (فَجَاءَهُ رَجُلَانِ): هذان الرَّجلان [سيأتي الكلام عليهما في (علامات النُّبوَّة في الإسلام) إن شاء الله](٢)[ح٣٥٩٥].

قوله: (يَشْكُو العَيْلَةَ): هي بفتح العين: الفقر، وقد تقدَّم.

قوله: (حَتَّى تَخْرُجَ العِيرُ): هي القافلة؛ وهي الإبل والدَّوابُّ تحمل الطَّعام وغيره من التِّجارات، ولا تُسمَّى عِيرًا إلَّا إذا كانت كذلك(٣).

قوله: (وَلَا تُرْجُمَانٌ): هو بفتح التاء، ويجوز ضمُّها، وقد تقدَّم في هذا التَّعليق[ح٧].

١٤١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ، ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ، وَيُرَى الرَّجُلُ الوَاحِدُ تَتْبَعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً، يَلُذْنَ بِهِ مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ».

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ): هو حمَّاد بن أسامة، تقدَّم مرَّاتٍ.

قوله: (عَنْ بُرَيْدٍ): هو بضمِّ الموحَّدة، وهو بُريد بن عبد الله بن أبي بُردة، كنيته أبو بُردة، عن جدِّه، وعنه: ابن المبارك، وأبو أسامة، وعدَّةٌ، صدوقٌ، أخرج له الجماعة، له ترجمةٌ في «الميزان»[٣٠٥/١]، وصحَّح عليه(٤)، وقد قدَّمته، ولكن طال العهد به[ح١١].

قوله: (عَنْ أَبِي بُرْدَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّ اسمَه الحارثُ أو عامرٌ، وتقدَّم مُترجَمًا[ح١١].

قوله: (عَنْ أَبِي مُوسَى): تقدَّم مرارًا أنه عبدُ الله بن قيس بن سُلَيم بن حَضَّار الأشعريُّ، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح١١].

قوله: (وَيُرَى الرَّجُلُ الوَاحِدُ): (يُرَى): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(الرَّجلُ): مرفوع نائب مناب الفاعل، و(الواحد): مرفوع صفة له.

١٠- بابٌ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»، وَالقَلِيلُ مِنَ الصَّدَقَةِ

﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾، وَإِلَى قَوْلِهِ: ﴿مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٦٥-٢٦٦].

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٢٩١/٢٧)، «تقريب التهذيب» (ص٥٢٢).

(٢) بدل ممَّا بين معقوفين في (ج): (لا أعرفهما)، وكذا كانت في (أ) قبل الإصلاح.

(٣) انظر «مطالع الأنوار» (٥٩/٥).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٥٠/٤).

قوله: (وَالقَلِيلِ مِنَ الصَّدَقَةِ): (القليل): مرفوع إذا نَوَّنت (بابٌ)، وهذا ظاهر.

١٤١٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ الحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ البَصْرِيُّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الصَّدَقَةِ، كُنَّا نُحَامِلُ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ، فَقَالُوا: مُرَائِي، وَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ، فَقَالُوا: إِنَّ اللهَ لَغَنِيٌّ عَنْ صَاعِ هَذَا، فَنَزَلَتِ: ﴿ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾... الآيَةَ [التَّوبة: ٧٩].

قوله: (عَنْ سُلَيْمَانَ): هذا هو الأعمشُ سليمان بن مِهران، أبو محمَّد الكاهليُّ، تقدَّم مرارًا.

قوله: (عَنْ أَبِي وَائِلٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه شقيق بن سلمة، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٤٨].

قوله: (عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ): هو عقبة بن عمرو الأنصاريُّ البدريُّ، وسيأتي الكلام على عدِّه من أهل بدر[ح٤٠٠٦]، وإنَّما كان ينزل بدرًا فنُسِب إليها، شهد العقبة الثانية، تقدَّم مُترجَمًا ﵁[ح٥٥].

قوله: (نُحَامِلُ): بضمِّ النُّون، وكسر الميم، أي: نحمل على ظهورنا لغيرنا.

قوله: (فَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ): هذا الرَّجل هو عبد الرَّحمن بن عوف، تصدَّق بنصف ماله، وكان ماله(١) ثمانيةَ آلاف دينار، قاله شيخنا عن ابن التِّين، ثمَّ قال: (وسيأتي في «التَّفسير»: أنَّه أربعة آلاف درهم أو أربع مئة دينار)[التوضيح ١٠/٤٨٠]، انتهى.

وهذا القدر ذكره ابن عبد البرِّ في ترجمة أبي عَقِيل أيضًا في حقِّ عبد الرَّحمن بن عوف، قال: (وأتى عاصم بن عديٍّ بمئة وَسْق تمر، فلمزهما المنافقون، وقالوا: هذا رياء، فنزلت: ﴿ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [التوبة: ٧٩])[الاستيعاب ٨٣٣]، قال شيخنا: (وفي «أسباب الواحديِّ»[ص٢٥٥]: أنَّه ﵊ حثَّ على الصَّدقة، فجاء عبد الرَّحمن بن عوف بأربعة آلاف درهم شطر ماله يومئذٍ، وتصدَّق يومئذٍ عاصم بن عديٍّ بن عجلان بمئة وَسْق من تمر، وجاء أبو عَقِيل بصاع من تمر، فلمزهم المنافقون، فنزلت هذه الآية)[التوضيح ١٠/٤٨١].

فائدة: فيما وقفت عليه من صدقات عبد الرَّحمن بن عوف: تصدَّق مرَّةً بشطر ماله، أربعة آلاف دينار، أو أربعة آلاف درهم، أو أربع مئة دينار، كما تقدَّم أعلاه، ثمَّ بأربعين ألفًا، ثمَّ بأربعين ألف دينار، ثمَّ تصدَّق بخمس(٢) مئة فرس في سبيل الله، ثمَّ خمس مئة راحلة(٣)، وفي «التِّرمذيِّ»: (أنَّه أوصى لأمَّهات

---

(١) (وكان ماله): سقط من (ب).

(٢) في (ب): (خمس).

(٣) انظر «تهذيب الأسماء واللغات» (١/٦٩٣)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١/١٢٩)، وفيه: (ثم حمل على ألف وخمس مئة راحلة).

المؤمنين بحديقة بيعت بأربع مئة ألف)[ت٣٧٥٠]، قال التِّرمذيُّ: (حديث حسن)، وقال عروة بن الزُّبير: أوصى عبد الرَّحمن بن عوف بخمسين ألف دينار في سبيل الله، وقال الزُّهريُّ: أوصى عبد الرَّحمن بن عوف لمن بقي من أهل بدر لكلِّ رجل بأربع مئة دينار، وكانوا مئة، فأخذوها، وأخذها عثمان فيمن أخذ، وأوصى بألف فرس في سبيل الله(١)، وفي «الشفا» لعياض[ص٣٩٩]: (أنَّه تصدَّق بسبع مئة بعير، وَرَدَتْ عليه تحمل(٢) من كلِّ شيء، فتصدَّق بها وما عليها وأحلاسها وأقتابها)، انتهى، وفي «المستدرك»[٣٠٨/٣] في ترجمته عن جعفر بن بُرقان قال: (بلغني أنَّ عبد الرَّحمن أعتق ثلاثين ألف بيت)، انتهى، هذا ما وقفت عليه من صدقاته، فإنْ رأيت أيُّها الواقف زيادةً على ذلك؛ فألحِقْه، والله أعلم.

قوله: (فَجَاءَ(٣) رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ): هذا الرَّجل هو أبو عَقِيل، كما جاء في «البخاريِّ» في(٤) (سورة براءة)[ح٤٦٦٨]، وهو بفتح العين، وكسر القاف، واسمه حبحاب، كذا سمَّاه قتادة، قاله ابن عبد البرِّ في «استيعابه»[ص٨٣٢]، وقال(٥) شيخنا: (وقيل: اسمه عبد الرَّحمن بن نيحاز الأنصاريُّ)[التوضيح ٢٨١/١٠]، انتهى، وقال الذَّهبيُّ في «تجريده»[تجريد ٣٤٩/١]: (عبد الرَّحمن بن سيحان، وقيل: ابن تيحان(٦) الذي تصدَّق بالصَّاع، فلمزه المنافقون) انتهى، وقال بعض حفَّاظ المصريِّين: (وقيل: اسمه -يعني: أبا عَقِيل- جثجاث، بجيمين وثاءين مثلَّثتين، حُكِي ذلك عن قتادة، وقيل: أوَّله حاء مهملة)[مُنَى٢٨٧]، وقال الذَّهبيُّ[التجريد٢٣٤/١]: (سهل بن رافع بن خديج البلويُّ، قيل: هو صاحب الصَّاع الذي لمزه المنافقون، وقيل: هو الآتي بعده)، فذكر بعده(٧): (سهل بن رافع بن أبي عمرو بن عائذ(٨))[التجريد٢٤٣/١]، انتهى، وقيل: الملموز: رفاعة بن سهل(٩)، وهذا لا أعرفه في الصَّحابة(١٠)، وقال السُّهيليُّ عقيب (غزوة تبوك) في إنزال

(١) انظر «أسد الغابة» (٣٧٩/٣)، «تهذيب الأسماء واللغات» (٦٩٤/١).
(٢) في (ب): (بحمل).
(٣) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (وجاء).
(٤) (في): ليس في (ب).
(٥) زيد في (ب): (الذهبي).
(٦) في (ب) و(ج): (تيمان)، وهو تحريف، وفي مصدره: (سحان)، وكذا قال ابن الأثير في «أسد الغابة» (٣٥٣/٣): (عبد الرحمن بن سيحان، وقيل: ابن سحان).
(٧) في (ب): (بعد).
(٨) في النسخ: (عبيد)، وليس بصحيح، والمثبت من مصدره.
(٩) ذكره الحافظ في «فتح الباري» (١٨٢/٨).
(١٠) ذكره الحافظ في «الإصابة» (٥١٨/١).

(سورة براءة) ما لفظه: (وذكر أبا عقيل صاحب الصَّاع الذي لمزه المنافقون، واسمه جثجاث، وقد قيل في صاحب الصَّاع: إنَّه رفاعة بن سهل)[الروض ٤/٢٠٢]، انتهى، وفي «مسلم» في حديث كعب بن مالك في (كتاب التوبة): (أنَّ صاحب الصاع الذي تصدَّق به ولمزه المنافقون هو أبو خيثمة)[م٢٧٦٩]، انتهى، وأبو خيثمة هذا: اسمه عبد الله بن خيثمة، وقيل: مالك بن قيس، قاله بعض الحفَّاظ، كما قاله النَّوويُّ في «شرح مسلم»، انتهى(١)، وليس في الصحابة ممَّن يكنى بأبي خيثمة إلَّا اثنان، أحدهما هذا، والآخر: عبد الرَّحمن بن أبي سبرة الجعفيُّ(٢)، بقي أبو خيثمة المذكور في حديث كعب إلى خلافة يزيد، انتهى(٣).

فتحصَّلنا على خمسة أقوال في صاحب الصَّاع: هل هو أبو عقيل كما في «البخاريِّ»[خ٤٦٦٨]، أو أبو خيثمة كما في «مسلم»[م٢٧٦٩]، أو سهل بن رافع بن خديج، أو سهل بن رافع بن أبي عمرو، أو رفاعة بن سهل، وهذا لا أعرفه في الصحابة، ويحتمل أنَّ كلًّا من هؤلاء جاء بصاع، فتصدَّق به، والله أعلم.

وفي «مبهمات ابن شيخنا العراقيِّ»(٤): (حديث أبي(٥) مسعود: «لمَّا(٦) أمرنا رسول الله ﷺ بالصدقة؛ تصدَّق أبو عَقِيل بنصف صاع، وجاء رجل بأكثر منه، فقال المنافقون...» الحديث[خ٤٦٦٨]: الرجل الذي لمزه المنافقون اسمه سهل، «ط»(٧): الملموز لمَّا تصدَّق بالصَّاع هو أبو عَقِيل، واسمه عبد الرَّحمن بن سيحان(٨)، أحد بني أنيف، روى عنه ابن عبَّاس(٩)، قلت: وفي «المتَّفِق والمفترِق» للخطيب[٢/٩٥٦] في ترجمة زيد بن أسلم عن الواقديِّ: جاء زيد بن أسلم العجلانيُّ بصدقة ماله(١٠)، فقال مُعتِّب بن قُشَير وعبد الرَّحمن بن نَبتل(١١): إنَّما أراد الرِّياء، فأنزل الله: ﴿ٱلَّذِينَ يَلۡمِزُونَ ٱلۡمُطَّوِّعِينَ ...﴾

(١) انظر «المنهاج شرح مسلم» (١٧/٩٢).
(٢) انظر «الاستيعاب» (ص٤٥١)، «أسد الغابة» (٣/٣٣٩).
(٣) انظر «الاستيعاب» (ص٧٩٤)، «الإصابة» (٤/٥٤).
(٤) زيد في (ج): (في).
(٥) في النسخ: (ابن)، وهو تحريف عن المثبت من مصدره الموافق لما في «صحيح البخاري» (٤٦٦٨).
(٦) في (ب): (كما).
(٧) (سهل «ط»): سقط من (ب)، والمراد بالمرموز له: ابن طاهر، صاحب كتاب «إيضاح الإشكال»، كما بيَّنه ابن العراقيِّ في مقدمة كتابه «المستفاد» (١/٩٤).
(٨) في «إيضاح الإشكال»: (سيجان)، وفي «المستفاد»: (سيخان).
(٩) انظر «إيضاح الإشكال» (ص١٢٢).
(١٠) في (ج): (بماله).
(١١) في المطبوع من «المتفق والمفترق» وبعض نسخ «المستفاد»: (نبيل)، والصواب المثبت كما ضبطه الحافظ =

الآية[التوبة: ٧٩][المتفق والمفترق٢/٩٥٦][المستفاد ١/٤٩٤]، انتهى، ففي هذا تعيين القائلين، فابن[(١)] قُشَير معدود في المنافقين، ولـم أرَ عبد الرَّحمن بن نَبْتَل فيهم، إنَّما وقفت منهم[(٢)] على عبد الله بن نَبْتَل، انتهى.

قوله: (وَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ): قال الدِّمياطيُّ: (رواه في «التفسير» من حديث غُنْدُر عن شعبة، وفيه: «نصف صاع»[ح٤٦٦٨]، وكذلك[(٣)] رواه مسلم من حديث غندر، وسعيد بن الربيع، وأبي[(٤)] داود؛ كلُّهم عن شعبة[م١٠١٨])، انتهى.

١٤١٦- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ، انْطَلَقَ أَحَدُنَا إِلَى السُّوقِ فَتَحَامَلَ فَيُصِيبُ المُدَّ، وَإِنَّ لِبَعْضِهِمُ اليَوْمَ لَمِئَةَ أَلْفٍ.

قوله: (حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا أَبِي): هذا سعيد بن يحيى بن سعيد بن أبان الأمويُّ، عن أبيه، وابنِ المبارك، وعنه: مَن عدا ابن ماجه، وابنُ صاعد، والمحامليُّ، ثقة، تُوُفِّيَ سنة[(٥)] (٢٤٩هـ)[(٦)]، و(أبوه): يحيى بن سعيد بن أبان الأمويُّ الحافظ، عن أبيه، وهشامِ بن عروة، وابنِ إسحاق، وعنه: ابنُه سعيدٌ، وأحمدُ، وإسحاقُ، ثقةٌ، يُغرِب عن الأعمش، عاش ثمانين سنةً، مات سنة (١٩٤هـ)، أخرج له الجماعة[الكاشف٦١٥ب]، وله ترجمةٌ في «الميزان»[٤/٣٨٠].

قوله: (حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ): تقدَّم أنَّه سُلَيمان بن مِهران، قريبًا وبعيدًا.

قوله: (عنْ شَقِيقٍ): هو أبو وائل شقيقُ بن سَلَمة، تقدَّم أعلاه وقبلَه[(٧)] مرارًا/. [١/١٩٢أ]

قوله: (عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ): تقدَّم أنَّه عُقبة بن عمرو بظاهرها، وتقدَّم مُترجَمًا قبل ذلك[(٨)][ح٥٥].

= في «الفتح» (٨/١٨٣): قال: (بنون، ثمَّ موحَّدة، ثمَّ مثنَّاة، ثمَّ لام؛ بوزن: جَعْفَر).

(١) في (ب) و(ج): (ابن).

(٢) في (ب): (وإنما وقفت فيهم).

(٣) في (ب): (ولذلك).

(٤) قوله: (غندر، وسعيد بن الربيع، وأبي) مستدرك من حاشية الدمياطي في هامش (ق).

(٥) (سنة): ليس في (ب).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (١١/١٠٤).

(٧) (أعلاه وقبله): سقط من (ب).

(٨) في (ب): (أنه عقبة بن عمرو وتقدم مترجماً).

قوله: (**فَيُحَامِلُ**[1]) أي: نحمل على ظهورنا[2] لغيرنا.

قوله: (**فَيُصِيبُ المُدَّ**): تقدَّم أنَّ (المدَّ): رِطْل وثلث برِطْل[3] بغداد، وتقدَّم كم زنته، وكم الصاع من مُدٍّ[قبل ح٢٠١].

قوله: (**لَمِئَةَ أَلْفٍ**): (مئة): منصوب على أنَّه اسم (إنَّ).

١٤١٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَعْقِلٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ».

قوله: (**عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ**): (أبو إسحاق) هذا: هو السَّبيعيُّ، واسمُه عَمرُو بنُ عبد الله، أحدُ الأعلام، تقدَّم ببعض التَّرجمة[ح٤٠].

قوله: (**سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَعْقِلٍ**): هو بالعين المهملة السَّاكنة، ثمَّ القاف[4] المكسورة، وقد قدَّمت ما يضبط هذا الباب، فقلت: إنَّ جميع الأسماء (معْقِل) كهذا[5] إلَّا ما كان من عبدِ الله بن مُغَفَّل، بالغين المعجمة، وبالفاء المشدَّدة المفتوحة، وقدَّمتُ أنَّ مُغَفَّلًا صحابيٌّ أيضًا كابنه عبدِ الله، وأنَّه فردٌ، وقدَّمتُ أنَّ هُبَيب بن مُغْفِل، بضمِّ الميم، ثمَّ غين معجمة ساكنة، ثمَّ فاء مكسورة، وهو فردٌ أيضًا[ح٥٦٣].

وأمَّا صاحبُ التَّرجمة عبدُ الله بنُ مَعْقِل الرَّاوي هنا، فجدُّه اسمُه مُقَرِّن، وهو مُزَنِيٌّ كوفيٌّ، كنيته أبو الوليد، يروي عن أبيه، وعليٍّ، وابنِ مسعود، وكعبِ بن عُجْرة، وعَدِيِّ بن حاتم، وعنه: الشعبيُّ، وعبدُ الرَّحمن ابن الأصبهانيِّ، وأبو إسحاقَ السَّبيعيُّ، وجماعةٌ. قال أحمدُ العِجْليُّ[المعرفة ٢/٦٢]: (كوفيٌّ، ثقةٌ، مِن خِيار التَّابعين)، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، وابن ماجه[6].

١٤١٨ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ ابْنِ حَزْمٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَتِ امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنِ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ».

---

(١) هذه رواية أبي ذرٍّ، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (فتَحَامَل).

(٢) في (ج): (ظهرنا).

(٣) في (ج): (رطل).

(٤) في (ب): (بالقاف).

(٥) (كهذا): سقط من (ب).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (١٦/١٦٩).

قوله: (**حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ**): هو بكسر الموحَّدة، وبالشين المعجمة، وقد قدَّمتُ مَن يقال [له]: بُسر -بضمِّ الموحَّدة، والسِّين المهملة- في «البخاريِّ» و«مسلمٍ» فيما مضى، والباقي: بِشْر؛ كهذا[ح٤٦٦].

قوله: (**أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ**): هذا هو ابنُ المبارك، العالمُ المشهورُ، شيخُ أهلِ خراسان.

قوله: (**أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ**): تقدَّم أنَّه بفتح الميمَين، بينهما عَين ساكنة، وأنَّه ابنُ راشد، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٢٣٧]، وكذا (**الزُّهْرِيُّ**): تقدَّم مرارًا أنَّه محمَّدُ بن مُسْلِم.

قوله: (**امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا**): هذه المرأة وكذا ابنتاها لا أعرف تسميتهنَّ.

قوله: (**مَنِ ابْتُلِيَ**): (ابتُلِي): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله.

١١- بابٌ: أيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ وَصَدَقَةُ الشَّحِيحِ الصَّحِيحِ

لِقَوْلِهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَأَنفِقُواْ مِن مَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾... الآيَةَ [المنافقون: ١٠]، وَقَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ [وَلَا خُلَّةٌ]﴾... الآيَةَ [البقرة: ٢٥٤].

١٤١٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: **حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ القَعْقَاعِ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ**: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: **جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ **أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟** قَالَ: «أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ، تَخْشَى الفَقْرَ **وَتَأْمُلُ** الغِنَى، **وَلَا تُمْهِلْ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الحُلْقُومَ**، قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا، وَلِفُلَانٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ».

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ**): هذا هو عبدُ الواحد بن زياد العبديُّ مولاهم(١)، البصريُّ، تقدَّم مُترجَمًا[ح٣٦].

قوله: (**حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ القَعْقَاعِ**): (عُمَارة): بضمِّ العين، وتخفيف الميم، وهذا ظاهرٌ عند أهله، وهو ضبِّيٌّ، يروي عن أبي زُرعة وجماعةٍ، وعنه: السُّفيانان، وابنُ فُضَيل، وخلقٌ، له نحوُ ثلاثين حديثًا، أخرج له الجماعة، قال ابنُ مَعِين والنَّسائيُّ: (ثقة)(٢).

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ**): تقدَّم أنَّه اختُلِف في اسمه؛ فقيل: هَرِم، وقيل: عبد الله، وقيل: عبد الرَّحمن، وقيل: جرير، وقيل: عمرو، وقد تقدَّم مرَّاتٍ، وتقدَّم قريبًا، فانظره إن أردته[ح١٣٩٧].

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ**): تقدَّم مرارًا أنه عبدُ الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

---

(١) (مولاهم): سقط من (ب).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٢١/٢٦٢).

قوله: (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟): هذا الرَّجل لا أعرف اسمه.

قوله: (وَتَأْمُلُ): هو بضمِّ الميم، أي: تطمع.

قوله: (وَلَا تُمْهِلُ[(١)]): هو مضموم الأوَّل، رباعيٌّ، قال الدِّمياطيُّ: (في «تمهل» ثلاثة أوجه)، انتهى، يعني: الجزم، والضَّمَّ، والنَّصب[(٢)]، وهذا ظاهر.

قوله: (حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الحُلْقُومَ): أي قاربت ذلك؛ لأنَّه إذا بلغت الحلقوم، لا يصحُّ معه تصرُّف ولا غيره.

(*)- بابٌ

١٤٢٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَيُّنَا أَسْرَعُ بِكَ لُحُوقًا؟ قَالَ: «أَطْوَلُكُنَّ يَدًا»، فَأَخَذُوا قَصَبَةً يَذْرَعُونَهَا، فَكَانَتْ سَوْدَةُ أَطْوَلَهُنَّ يَدًا، فَعَلِمْنَا بَعْدُ أَنَّمَا كَانَتْ طُولَ يَدِهَا الصَّدَقَةُ، وَكَانَتْ أَسْرَعَنَا لُحُوقًا بِهِ، وَكَانَتْ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه الوضَّاح بن عبد الله اليشكريُّ الحافظ، تقدَّم مُتَرجَمًا[ح٥٨].

قوله: (عَنْ فِرَاسٍ): هو بكسر الفاء، وتخفيف الرَّاء، وفي آخره سين مهملة، وهو ابن يحيى الهَمْدانيُّ الكوفيُّ المُكْتِب، عنِ الشعبيِّ وأبي صالح، وعنه: شعبةُ وأبو عوانةَ، مات سنة (١٢٩هـ)، أخرج له الجماعة[الكاشف١١٣ب]، وقد وثَّقه أحمدُ، وابنُ مَعِين[(٣)]، والنَّسائيُّ، قال القطَّان: (ما أنكرت من حديثه إلَّا حديث الاستبراء)، ذكره في «الميزان»[٣٤٣/٣] شبه التمييز[(٤)].

قوله: (عَنِ الشَّعْبِيِّ): تقدَّم مرارًا أنَّه عامرُ بن شَراحيل، وأنَّه بفتح الشين، وهذا ظاهر جدًّا.

قوله: (أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ): هذه القائلة لا أعرفها بعينها، وأزواجه ﵇ تسع معروفات ﵅.

قوله: (فَكَانَتْ سَوْدَةُ أَطْوَلَهُنَّ يَدًا...) إلى آخره: اعلم أنَّ ما وقع هنا يوهم أنَّ سودة المراد بهذا، وأنَّها أوَّل أزواجه لحاقًا به، وليس كذلك، بل المشهور أنَّ زينب بنت جحش كانت أوَّل أزواجه لحاقًا به، وكانت

---

(١) كذا في النسخ و(ق)، ورواية «اليونينيَّة» بالرفع.

(٢) انظر «التنقيح» (٣٤٣/١)، أمَّا الجزم؛ فعلى النَّهي، وأمَّا الرفع؛ فبالعطف على (تخشى)، وأمَّا النصب؛ فبالعطف على (تصدَّقَ).

(٣) انظر «سؤالات أبي داود للإمام أحمد» (ص٢٩٨)، «تاريخ ابن معين» رواية الدَّارميِّ (ص٥٦).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (١٥٢/٢٣).

كثيرة الصَّدقة، تُوفِّيت في خلافة عمر رضي الله عنه، وبقيت سودة إلى سنة أربع وخمسين، ورواه مسلم على الصَّواب: (زينب بنت جحش)[م٢٤٥٢].

قال شيخنا الحافظ العراقيُّ -ما معناه-: (ليس(١) بين رواية البخاريِّ ومسلمٍ تعارضٌ، فإنَّه ليس فيه: أنَّ سودة ماتت أوَّلًا، وإنَّما تطاولن لمَّا فهمْنَ طول اليد التي هي الجارحة، ثمَّ لمَّا ماتت زينب أوَّلًا؛ تبيَّن أنَّ المراد باليد: الفضل، ورواية مسلم اختصرت منها عائشةُ بنتُ طلحة عن عائشة القصَّة، فقالت: «فكنَّ يتطاولن أيَّتهنَّ أطول يدًا، قالت: وكانت أطولَنا يدًا زينبُ؛ لأنَّها كانت تعمل بيدها وتَصَدَّق»[م٢٤٥٢]، فذكرتْ ما بُيِّن آخرًا من أنَّ المراد: زينب، واختصرت منه كون سودة كانت أطولَ يد الجارحة، والله أعلم)، انتهى، وفيه تعسُّف؛ لأجل قوله: (**وَكَانَتْ أَسْرَعَنَا لَحَاقًا**(٢) **بِهِ**)، قال النَّوويُّ: [١/١٩٢ب] (تُوفِّيت سودة في/آخر خلافة عمر، وهذا قول الأكثرين، وذكر محمَّد بن سعد[الطبقات ١٠/٥٧] عن الواقديِّ: أنَّها تُوفِّيت في شوَّال سنة أربع وخمسين في خلافة معاوية بالمدينة، قال الواقديُّ: وهذا الثبت عندنا)[تهذيب الأسماء ٢/٧٩١]، انتهى، وقد ادَّعى غيرُ واحد الاتِّفاقَ على أنَّ زينب أوَّل أزواجه لحاقًا به(٣) صلى الله عليه وسلم.

قوله: (**أَنَّمَا كَانَ**(٤) **طُولَ يَدِهَا الصَّدَقَةُ**): إن رفعتَ (طول)، نصبت (الصدقة)، وإن عكست؛ عكست، كلاهما جائز، والله أعلم.

١٢- بابُ صَدَقَةِ العَلَانِيَةِ

قَوْلُهُ: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٤].

قوله: (**العَلَانِيَةِ**): هي بتخفيف الياء، وهذا ظاهر.

١٣- بَابُ صَدَقَةِ السِّرِّ

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ، فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا صَنَعَتْ يَمِينُهُ»، وَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١].

قوله: (**بَابُ صَدَقَةِ السِّرِّ**): ذكر فيه حديثًا مُعلَّقًا عن أبي هريرة، وقد سلف مسندًا[ح٦٦٠]، وسيأتي

---

(١) في (ب): (وليس).
(٢) في «اليونينيَّة» و(ق): (لحوقًا).
(٣) (به): سقط من (ج).
(٤) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (كانت).

أيضًا مسندًا[ح١٤٢٣]، ثمَّ ذكر الآية، وكان من حقِّه العكس كما هي عادته أن يبتدئ بالقرآن ثمَّ بالسُّنَّة، وأُجيب عنه: بأنَّ الآية في الباب قبله نصٌّ فيه، فأشار إليها، أي: في الذهن، ثمَّ أردفه بالأخرى، والله أعلم، قاله شيخنا الشَّارح بنحوه، انتهى(١).

وظهر لي في الجواب: أنَّه لمَّا كانت الآية في الباب قبله صريحةً فيه وكذا في هذا الباب؛ فكأنَّها مذكورة هنا؛ لقوَّة الصَّراحة، وإذا كانت كذلك، كانت مُنزَلةً مَنزِلةَ المذكور، فكأنَّه قدَّمها في الباب على الحديث، لكن يبقى عليه أن يُقَال: فلِمَ قدَّم الحديث على الآية الأخرى والحديث والآية متساويان في الدلالة؟ والله أعلم.

١٤- بَابٌ: إِذَا تَصَدَّقَ عَلَى غَنِيٍّ وَهوَ لَا يَعْلَمُ

١٤٢١- **حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ**: أَخْبَرَنَا **شُعَيْبٌ**: حَدَّثَنَا **أَبُو الزِّنَادِ**، عَنِ **الأَعْرَجِ**، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «**قَالَ رَجُلٌ: لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ**، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: **تُصُدِّقَ عَلَى سَارِقٍ**، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ، **لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ** فَوَضَعَهَا فِي يَدَيْ زَانِيَةٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: **تُصُدِّقَ عَلَى زَانِيَةٍ**، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ، لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدَيْ غَنِيٍّ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: **تُصُدِّقَ عَلَى غَنِيٍّ**، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ، عَلَى سَارِقٍ وَعَلَى زَانِيَةٍ وَعَلَى غَنِيٍّ، **فَأُتِيَ** فَقِيلَ لَهُ: أَمَّا صَدَقَتُكَ عَلَى سَارِقٍ؛ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعِفَّ عَنْ سَرِقَتِهِ، وَأَمَّا الزَّانِيَةُ؛ فَلَعَلَّهَا أَنْ تَسْتَعِفَّ عَنْ زِنَاهَا، وَأَمَّا الغَنِيُّ؛ فَلَعَلَّهُ **يَعْتَبِرُ، فَيُنْفِقُ** مِمَّا أَعْطَاهُ اللهُ».

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ**): تقدَّم مرارًا أنَّه الحَكَمُ بنُ نافع، وكذا تقدَّم (**شُعَيْبٌ**): أنَّه ابنُ أبي حمزة، وكذا تقدَّم (**أَبُو الزِّنَادِ**): أنَّه عبدُ الله بن ذكوان، وكذا تقدَّم (**الأَعْرَج**): أنَّه عبدُ الرَّحمن بن هُرْمُز، وكذا تقدَّم (**أَبُو هُرَيْرَةَ**): أنَّه عبدُ الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (**قَالَ رَجُلٌ: لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ**): هذا الرجل المُتصدِّق لا أعرفه، وكذا المُتصدَّق(٢) عليه، السَّارق والزَّانية والغنيُّ، قال شيخنا الشَّارح: (وكان هذا الرجل فيمن كان قبلنا)، نقله عن ابن التِّين(٣)، وقال ابن شيخنا البُلْقينيّ: (إنَّه ممَّن كان قبلنا)[الإفهام١٤٣] أيضًا، والظَّاهر أنَّه أخذه من كلام شيخنا

(١) انظر «التوضيح» (١٠/٢٩٨).

(٢) في (ج): (المصدَّق).

(٣) انظر «التوضيح» (١٠/٢٩٩).

الشَّارح، ولم يعزُه له؛ لأنَّ «شَرْحَه» عنده.

قوله: (تُصُدِّقَ): هو مبنيٌّ لما لم يُسمَّ فاعله، وكذا المكانان بعده.

قوله: (فأُتِيَ): هو مبنيٌّ لما لم يُسمَّ فاعله، أي: في النوم، قال شيخنا: (كما صرَّح به أبو نعيم في «مستخرجه»: «فأُتِي في منامه، فقيل له: إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ قد قبل صدقتك»)، أفاده شيخنا الشَّارح [التوضيح ٢٩٩/١٠]، وقد رأيته كذلك في «الترغيب والترهيب» للأصفهانيِّ الحافظ [٣١٠/٢].

١٥ - بَابٌ إِذَا تَصَدَّقَ عَلَى ابْنِهِ وَهوَ لَا يَشْعُرُ

قوله: (عَلَى ابْنِهِ وَهوَ لَا يَشْعُرُ): (ابنه) بالنُّون وهمزة وصل، وهذا ظاهر، ويُعرَف من القصَّة التي ساقها، والشعور: العِلْم.

١٤٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ: حَدَّثَنَا أَبُو الجُوَيْرِيَةِ: أَنَّ مَعْنَ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَهُ قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَبِي وَجَدِّي، وَخَطَبَ عَلَيَّ، فَأَنْكَحَنِي، وَخَاصَمْتُ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَبِي يَزِيدُ أَخْرَجَ دَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا، فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي المَسْجِدِ، فَجِئْتُ فَأَخَذْتُهَا فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: وَاللهِ، مَا إِيَّاكَ أَرَدْتُ، فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ، وَلَكَ مَا أَخَذْتَ يَا مَعْنُ».

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ): هذا هو إسرائيلُ بنُ يونسَ بنِ أبي إسحاق السَّبيعيِّ، عن جدِّه، وزيادِ ابن عِلَاقة، وآدمَ بنِ عليٍّ، وخلقٍ، وعنه: يحيى بنُ آدمَ، ومحمَّدُ بن كَثِير، وأممٌ، قال أحمدُ: (ثقة)، وتعجَّب من حفظه[1]، وقال أبو حاتم [الجرح والتعديل ٣٣١/٢]: (مِن أتقن أصحاب أبي إسحاق)، وضعَّفه ابنُ المدينيِّ[2]، تُوُفِّيَ سنة (١٦٢هـ)، أخرج له الجماعة[3]، وله ترجمةٌ في «الميزان»، وصحَّح عليه[4]، وقد تقدَّم، ولكن طال العهد به [ح١٢٦].

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو الجُوَيْرِيَةِ): -هو تصغيرُ (جارية) الخادم- قال الدِّمياطيُّ: (اسمه حِطَّان بن خُفَاف الجَرْميُّ الكوفيُّ، انفرد به البخاريُّ وبِمَعْنِ بن يزيدَ شيخِه عن مسلمٍ) انتهى، حِطَّان بن خُفاف،

(١) انظر «الجرح والتعديل» (٣٣١/٢).

(٢) انظر «تاريخ بغداد» (٢٤/٧).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٥١٥/٢).

(٤) ليس في «الميزان» التصحيح عليه، انظر «ميزان الاعتدال» (٢٠٨/١)، وقد تكلَّم في إسرائيل هذا غيرُ واحدٍ، ونقل كلامَهم الذهبيُّ في «الميزان» ثمَّ قال: (إسرائيل اعتمده البخاريُّ ومسلمٌ في الأصول، وهو في الثَّبت كالأسطوانة، فلا يُلتفت إلى تضعيف مَن ضعَّفه).

أبو الجُوَيرية الجَرْمِيُّ، يروي عنِ ابنِ عبَّاس، ومَعْنِ بن يزيدَ السُّلَميِّ، [وغيرِهما، وعنه: شعبةُ، والسُّفيانان، وإسرائيلُ، وزهيرٌ، وأبو عوانة، وجماعةٌ، وثَّقه أبو حاتمٍ[١] وغيرُه، أخرج له البخاريُّ، وأبو داود، والنَّسائيُّ[٢].

قوله: (أَنَّ مَعْنَ بْنَ يَزِيدَ): هو معنُ بن يزيدَ بنِ الأخنس بن حَبِيب بن جُرة -بضمِّ الجيم- السُّلَميُّ][٣]، تفرَّد يزيدُ بن أبي حبيب بأنَّ مَعْنًا شهد بدرًا مع أبيه وجدِّه، ولم يشهد أَحَدٌ هو وأبوه وجدُّه بدرًا سواه على هذا القول، وشهد صفِّينَ معنٌ مع معاويةَ، وفي «التذهيب»[٦٨/٩]: (وقال بعضهم: هو بدريٌّ، ولم يُتَابَع)، انتهى، وفي «الاستيعاب»[ص٧٦٣] في ترجمة يزيد: (يقال: إنَّه شهد بدرًا هو وأبوه وابنُه معنٌ، ولا أعرفهم[٤] في البدريِّين، وإنَّما هم فيمن بايع رسولَ الله ﷺ؛ معنٌ، ويزيدُ، والأخنسُ)[الاستيعاب٧٦٣]، والله أعلم، ومعنٌ مشهور الترجمة[٥].

قوله: (وَخَطَبَ عَلَيَّ، فَأَنْكَحَنِي): يقال: خطب المرأة إلى فلان، إذا أرادها لنفسه، وخطبها عليه[٦]، إذا أرادها لغيره، والمعنى: طلبتُ من وليِّ المرأة أن يزوِّجها منِّي.

قوله: (وَخَاصَمْتُ إِلَيْهِ): كأنَّه سَقَطَ منه ما ثبت في غيره: (فَأَفْلَجَنِيْ)[٧] بالجيم؛ يعني: حكم لي، أي[٨]: أظفرني بمرادي، يقال[٩]: فلج الرجل على خصمه، إذا ظفر به[١٠].

قوله: (وَكَانَ[١١] أَبِي يَزِيدُ): (يزيدُ): مرفوعٌ غير منوَّن؛ لأنَّه لا ينصرف، وهو بدل من (أبي)

---

(١) قول أبي حاتمٍ في «الجرح والتعديل» (٣٠٤/٣): (صدوقٌ، صالح الحديث)، وقد وثَّقه أحمدُ وابنُ مَعين وأبو زرعة.

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٥٦٠/٦).

(٣) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٤) في النسخ: (أعرفه)، والمثبت من مصدره.

(٥) انظر «الاستيعاب» (ص٦٩٠)، «تهذيب الكمال» (٣٤١/٢٨)، «الإصابة» (٤٥٠/٣).

(٦) في النسخ: (وخطبتها عليها)، وسقط (عليها) من (ب)، والمثبت مستفاد من «التنقيح» (٣٤٤/١)، و«مصابيح الجامع» (٣٦٩/٣).

(٧) أخرجها أحمد في «المسند» (١/١٥٨٦٣) و(١٨٢٧٥)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (١٠٤/٢)، والبيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٣٤/٧).

(٨) في (ب): (أن)، ولعله تحريف.

(٩) في (ج): (فقاله).

(١٠) انظر «الصحاح» مادَّة (فلج)، «التنقيح» (٣٤٥/١).

(١١) كذا في النسخ و(ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ وأبي الوقت، ورواية «اليونينيَّة»: (كان)؛ بلا واو.

الذي هو اسم (كان)، (أَخْرَجَ): هو الخبر.

قوله: (فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي المَسْجِدِ): هذا الرَّجل لا أعرف اسمه.

١٦- بابُ الصَّدَقَةِ باليَمِينِ

(بَابُ الصَّدَقَةِ باليَمِينِ)... إلى (بَاب خَرْصِ التَّمْرِ).

ذكر في هذا الباب حديث حارثة[ح١٤٢٤]، قال شيخنا الشَّارح: (ولم يتبيَّن لي وجهُ إيراده فيه، إلَّا أن يقال: إنَّ قوله: «تصدَّقوا» يحمل على ما مُدِح فيه في الحديث الأوَّل، وهو اليمين)، انتهى(١).

١٤٢٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَدْلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي المَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللهِ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِيًا، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ».

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى): هذا هو(٢) ابنُ سعيد القطَّان، أستاذُ المحدِّثين والحفَّاظِ، تقدَّم ببعض ترجمتِه[ح٤٣].

قوله: (عَنْ عُبَيْدِ اللهِ): هو عُبَيد الله بن عُمَرَ بنِ حفص بن عاصم بن عمر بن الخطَّاب، تقدَّم مرارًا، ومرَّةً مُترجَمًا[ح٥٨٨].

قوله: (عَنْ(٣) خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ): هو بالخاء المعجمة، وفتح الموحَّدة.

فائدةٌ: قدَّمتُ[ح٥٨٤] مَن يُقال له: (خُبَيب) كضبط هذا، وهم: هذا خُبَيب بن عبد الرَّحمن بن خُبَيب ابن يساف الأنصاريُّ، حديثُه في «البخاريِّ»، و«مسلم»، و«الموطَّأ»، وهو الوارد في «البخاريِّ» و«مسلم» غير منسوب عن حفص بن عاصم، وفي «مسلم» أيضًا عن عبد الله بن محمَّد بن معن[م٨٧٣]، وجدُّه خُبَيب

---

(١) «التوضيح» (١٠/٣٠٦)، قال الحافظ في «الفتح» (٣/٣٤٤): (قال ابن رشيد: مطابقة الحديث للترجمة من جهة أنَّه اشترك مع الذي قبله في كون كلٍّ منهما حاملًا لصدقته، لأنَّه إذا كان حاملًا لها بنفسه؛ كان أخفى لها، فكان في معنى «لا تعلم شماله ما تنفق يمينه»، ويُحمَل المطلق في هذا على المقيَّد في هذا، أي: المناولة باليمين، قال: ويقوِّي أنَّ ذلك مقصده إتباعُه بالترجمة التي بعدها؛ حيث قال: «مَن أَمَر خادمه بالصدقة ولم يناول بنفسه»، وكأنَّه قصد في هذا مَنْ حملها بنفسه).

(٢) زيد في (ب): (يحيى).

(٣) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حَدَّثَنِي).

كذلك بمعجمة، ليس له روايةٌ في شيءٍ من الكتب الثلاثة المذكورة، والثاني: خُبَيب بن عَديٍّ، له ذكرٌ في «البخاريِّ» في حديث أبي هريرة في سريَّة عاصم بن ثابت الأنصاريِّ وقتلِ خُبَيب[ح٣٠٤٥]، وكذلك أبو خبيب كنية عبدالله بن الزُّبير، والباقي في الكتب الثلاثة: حَبِيب، بحاء مهملة مفتوحة، ثمَّ موحَّدة مكسورة، والله أعلم[١]/. [١/١٩٣أ]

قوله: (سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ...) الحديث: قد ذكر في ما مضى جماعة مع هؤلاء يظلُّهم الله في ظلِّه، فانظر ذلك إن أردته[ح٦٦٠]، وتقدَّم ما معنى (في ظلِّه)، فانظر ذلك.

قوله: (إِمَامٌ[٢] عَدْلٌ): وصفه بالمصدر، مبالغةً.

قوله: (نَشَأَ): هو مهموز الآخر، وهذا ظاهر.

قوله: (ذَاتُ مَنْصِبٍ): تقدَّم أنَّه بكسر الصَّاد، أي: ذات قدر وشرف[ح٦٦٠].

قوله: (حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ): هذا هو الصَّواب، وقد وقع في «مسلم» على العكس[م١٠٣٠]، وهو مِن غلطِ بعضِ الرواة ممَّن[٣] دون مسلمٍ، ومعناه: المبالغة في الإخفاء حتى لو قُدِّرت شماله رجلًا لا يدري[٤] ما فعلت يمينه، وقال القرطبيُّ في «مُفْهِمه»[٣/٧٦]: (وقد سمعنا من بعض المشايخ أنَّ ذلك [أن] يتصدَّق على الضعيف في صورة المشتري منه، فيَدَعُ له درهمًا مثلًا في شيء يساوي نصف درهم، فالصورة مبايعة، والحقيقة صدقة، وهو اعتبار حسن)، انتهى، وقد قدَّمته[ح٦٦٠].

١٤٢٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الجَعْدِ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَعْبَدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ ابْنَ وَهْبٍ الخُزَاعِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «تَصَدَّقُوا، فَسَيَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ، فَيَقُولُ الرَّجُلُ: لَوْ جِئْتَ بِهَا بِالأَمْسِ، لَقَبِلْتُهَا مِنْكَ، فَأَمَّا اليَوْمَ؛ فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهَا».

قوله: (سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ): هو بالحاء المهملة، وبعد الرَّاء ثاء مثلَّثة، الخزاعيُّ، له صحبةٌ، عنه: مَعْبَدُ بنُ خالد، وأبو إسحاقَ، أخرج له الجماعة[٥].

---

(١) انظر «تقييد المهمل» (١/٢١٧-٢١٨)، «مطالع الأنوار» (٢/٣٩٠).

(٢) في (ب): (إما)، وليس بصحيح.

(٣) في النسخ: (من)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٤) (لا يدري): سقط من (ب).

(٥) انظر «الاستيعاب» (ص١٤٢)، «تهذيب الكمال» (٥/٣١٨).

١٧- بَابُ مَنْ أَمَرَ خَادِمَهُ بِالصَّدَقَةِ وَلَمْ يُنَاوِلْ بِنَفْسِهِ

وَقَالَ أَبُو مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «هُوَ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقَيْنِ».

قوله: (**وَقَالَ أَبُو مُوسَى**): تقدَّم أنَّه عبدُ الله بن قيس بن سُلَيم بن حَضَّار الأشعريُّ، صحابيٌّ مشهورٌ، تقدَّم ببعضِ الترجمةِ[ح١].

قوله: (**الْمُتَصَدِّقَيْنِ**): ضُبِط بالتثنية وبالجمع(١)، قال بعضهم: (والتثنية الرواية)(٢)، قال في «المُفْهِم»: (ويجوز كسرها على العموم)(٣).

١٤٢٥- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: **حَدَّثَنَا جَرِيرٌ**، عَنْ **مَنْصُورٍ**، عَنْ **شَقِيقٍ**، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ، وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ، **لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا**».

قوله: (**حَدَّثَنَا جَرِيرٌ**): هو جريرُ بن عبد الحَميد، وكذا تقدَّم (**مَنْصُور**): أنَّه ابن المعتمر، وكذا تقدَّم (**شَقِيق**): أنَّه أبو وائلٍ شقيقُ بن سَلَمة.

قوله: (**لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا**): (ينقص): فعل مضارع، و(بعضهم): مرفوعٌ فاعلُه، و(أجرَ): منصوب مفعول، و(شيئًا): مفعول ثانٍ، و(نقص): يُستَعمل لازمًا، ومتعدِّيًا إلى واحد، ومتعدِّيًا إلى اثنين.

١٨- بَابٌ لَا صَدَقَةَ إِلَّا عَنْ ظَهْرِ غِنًى

وَمَنْ تَصَدَّقَ وَهُوَ مُحْتَاجٌ، أَوْ أَهْلُهُ مُحْتَاجٌ، أَوْ عَلَيْهِ دَيْنٌ، فَالدَّيْنُ أَحَقُّ **أَنْ يُقْضَى** مِنَ الصَّدَقَةِ وَالْعِتْقِ وَالْهِبَةِ، وَهُوَ رَدٌّ عَلَيْهِ، لَيْسَ لَهُ أَنْ يُتْلِفَ أَمْوَالَ النَّاسِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا، أَتْلَفَهُ اللهُ» إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَعْرُوفًا بِالصَّبْرِ، **فَيُؤْثِرَ** عَلَى نَفْسِهِ **وَلَوْ كَانَ بِهِ خَصَاصَةٌ**، كَفِعْلِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه حِينَ تَصَدَّقَ بِمَالِهِ، **وَكَذَلِكَ** آثَرَ الْأَنْصَارُ الْمُهَاجِرِينَ، وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ **يُضَيِّعَ** أَمْوَالَ النَّاسِ بِعِلَّةِ الصَّدَقَةِ، **وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ**: **قُلْتُ**: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، قَالَ: «**أَمْسِكْ** عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»، **قُلْتُ**: فَإِنِّي **أُمْسِكُ** سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ.

---

(١) وبهما ضُبِط في (ق) في الحديث (١٤٣٨)، صُحِّح على ضبط التثنية، وضبطُ الجمع طارئٌ بالحمرة.

(٢) «التنقيح» (١/٣٤٥).

(٣) انظر «المُفْهِم» (٣/٦٨).

قوله: (إِلَّا عَنْ ظَهْرِ غِنًى): فسَّره أيُّوب: (عن فضلِ عيالٍ)[١]، وبيانُه: مِن وراء ما يحتاج إليه العيال، كالشيء الذي يُطرَح خلف الظهر، ويفسِّره[٢] قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «وابدأ بمن تعول»[خ ١٤٢٦]، وقد يكون: (عن ظهر غنًى): بيان الغنى عن المسألة[٣]، ويردُّ هذا قوله: «وابدأ بمن تعول»، ولأنَّه خرج على سببٍ؛ وهو أنَّ رجلًا تصدَّق بأحد ثوبين كانا له قد تُصُدِّق بهما عليه، فنهاه عن ذلك، وقال: «خير الصدقة عن ظهر غنًى»، قاله ابن قُرْقُول بأطول من هذا[مطالع ٣/٣١٧].

قوله: (أَنْ يُقْضَى): (يُقضى): مبنيٌّ لما لم يُسمَّ فاعله.

قوله: (فَيُؤْثِرَ): هو منصوب، ونصبه معروف.

قوله: (وَلَوْ كَانَ بِهِ خَصَاصَةٌ): (الخصاصة): سوء الحال والحاجة، وقد تقدَّمت[ح ٩٨٤].

قوله: (وَكَذَلِكَ آثَرَ): هو ممدود الهمزة، فعل ماض، وهذا ظاهر.

قوله: (أَنْ يُضَيِّعَ): هو من (أضاع)، رباعيٌّ، بالتخفيف، وبالتشديد أيضًا[٤]، قاله الجوهريُّ[٥]، ولغة القرآن الأُولى[٦].

قوله: (وَقَالَ كَعْبُ بنُ مَالِكٍ): هو أنصاريٌّ سَلَميٌّ، وهو أحدُ الثلاثة الذين خُلِّفوا، شهد العقبة، له أحاديثُ، وكان من شعراء النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، روى عنه: بنوه عبدُ الله وعبدُ الرَّحمن ومحمَّدٌ[٧]، وغيرُهم، تُوُفِّيَ سنة (٥٠هـ)، أخرج له الجماعة[٨].

قوله: (أَمْسِكْ): هو بقطع الهمزة، رباعيٌّ، وفيه لغة أخرى: (مَسَكَ)، ثلاثيٌّ.

---

(١) روى عبد الرزَّاق في «المصنَّف» (١٦٤٠٤) عن معمر، عن أيُّوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنًى وابدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى»، قال: قلت لأيُّوب: ما (عن ظهر غنًى)؟ قال: (عن فضل عيالك).

(٢) في (ج): (وتفسيره).

(٣) يعني: ما يُغْنِي به الفقيرَ عن المسألة، كذا في «المطالع»، وعبارة القاضي في «مشارق الأنوار» (٦٥٣/١): (وقد يكون: «عن ظهر غنًى»: بيان الغنى وما فوق الكفاف؛ إذ الكفاف غنًى، ويحتاج في الصدقة إلى زيادةٍ وظهورٍ عليه، أو ارتفاع مالٍ وزيادته عليه، وقيل: «عن ظهر غنًى» أي: ما أغنيت به عن المسألة).

(٤) وهي رواية «اليونينيَّة» و(ق).

(٥) انظر «الصحاح» مادَّة (ضيع).

(٦) من ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾ (البقرة: ١٤٣).

(٧) في (أ) و(ج): (محمَّد)؛ بلا واو.

(٨) انظر «الاستيعاب» (ص٦٢٥)، «تهذيب الكمال» (١٩٣/٢٤).

١٤٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ».

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدَانُ[1]): تقدَّم مرارًا أنَّ اسمَه عبدُ الله بن عثمان بن جَبَلَة بن أبي روَّاد، وتقدَّم مُتَرجَمًا[ح٦].

قوله: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ): هذا هو ابنُ المبارك، الصالحُ العالمُ، مشهورُ الترجمةِ.

قوله: (عَنْ يُونُسَ): تقدَّم أنَّه ابنُ يزيدَ الأيليُّ، وكذا تقدَّم (الزُّهْرِيُّ): أنَّه محمَّدُ بن مُسْلِم، وكذا تقدَّم (سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ): أنَّه بفتح الياء وكسرها، وأنَّ غيرَه ممَّن اسمُه (المسيَّب) لا يجوز في يائه إلَّا الفتح، وكذا تقدَّم (أَبُو هُرَيْرَةَ): أنَّه عبدُ الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى): تقدَّم الكلام عليه أعلاه[2].

١٤٢٧ - ١٤٢٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَكِيمِ ابْنِ حِزَامٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، خَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ، يُعِفَّهُ اللهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ، يُغْنِهِ اللهُ».

وَعَنْ وُهَيْبٍ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا.

قوله: (حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ): تقدَّم مرارًا أنَّه وُهَيب بن خالد الباهليُّ مولاهم، الكرابيسيُّ، الحافظُ، وتقدَّم مُتَرجَمًا[ح٨٤].

قوله: (عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ): هو بفتح حاء (حَكيم)، و(حِزام): بالزَّاي، صحابيٌّ، وهو ابن أخي خديجةَ أمِّ المؤمنين، وقد تقدَّم أنَّه عاش مئةً وعشرين سنةً، ستِّين سنةً في الإسلام، وستِّين في الجاهليَّة، وذكرتُ له نُظَراء[ح٤٥٣]، وإنَّه انفرد بشيء لم يشاركه فيه أحد، وهو أنَّه وُلِدَ في جوف الكعبة، ولا يُعلَم ذلك لغيره، وأمَّا ما يحكى عن عليِّ بن أبي طالب من أنَّه وُلِد في جوف الكعبة[3]؛ فضعيفٌ عند العلماء[4]، وكان من المؤلَّفة الأشراف الذين حسن إسلامهم، تُوُفِّيَ سنة (٥٤هـ)، أخرج له الجماعة رضي الله عنه[5].

(١) (عبدان): سقطت من (ب).

(٢) في (ب): (في الورقة التي قبل هذه).

(٣) (الكعبة): سقطت من (ب).

(٤) انظر «تهذيب الأسماء واللغات» (١/٤٠٩).

(٥) انظر «الاستيعاب» (ص١٥٦)، «تهذيب الكمال» (٧/١٧٠).

قوله: (اليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى): (العليا) و(السُّفلى) بالقصر فيهما، وهذا ظاهر، وفي (اليد العليا) أقوال؛ أصحُّها: ما جاء في الحديث الآتي بعد هذا: (واليد العليا: المعطية[1]، والسُّفلى: السائلة)[ح١٤٢٩م]، والقول الثاني: العكس، قال صاحبه: لأنَّ يد الآخذ نائبة عن الله، ويد الله/ لا تكون[2] [١٩٣/١ب] إلَّا عُلْيا[3]، وقيل: اليد العليا: المتعفِّفة -[وجاء ذلك في رواية[ح١٤٢٨]، ورجَّح[4] الخطَّابيُّ هذه الرواية[5]][6]-، أي: المنقبضة عن الأخذ، وقال شيخنا: (وفي «الصَّحابة» للعسكريِّ عن عاصم الأحول عن الحسن البصريِّ قال: معنى الحديث: يدُ المعطي خيرٌ من اليد المانعة)[التوضيح ٣١٩/١٠]، وقيل: العليا: الآخذة، والسُّفلى: المانعة[7]، وفي «المطالع»: (العليا: هي المُنفِقة، كذا فسَّره في الحديث، قال الخطَّابيُّ: وروي في بعض الأحاديث: أنَّها المُتعفِّفة، مرفوعًا إلى النَّبيِّ ﷺ[8]، والسُّفلى: السائلة، ورُوِي عن الحسن: أنَّها المُمسِكة المانعة، وذهبت[9] المُتَصوِّفة إلى أنَّ العليا هي الآخذة؛ لأنَّ الصدقة تقع في كفِّ الرَّحمن سبحانه، كما جاء في «الصحيح»[10]، قالوا: فيد الآخذ نائبة [عن] الله تعالى، وما جاء في الحديث من التَّفسير مع فَهْمِ المَقصد من الحضِّ على الصَّدقة أَوْلى، فعلى التَّأويل الأوَّل: هي عليا بالصُّورة، وعلى الثَّاني: بالمعنى)[مطالع ٤٤٥/٤]، انتهى، وكذا في «النِّهاية» فيها أربعة أقوال: (العليا: المتعفِّفة، والسُّفلى: السَّائلة، ويقال: المُنفِقة، ويقال: العليا: المُعطِية، والسُّفلى: الآخذة، وقيل: السُّفلى: المانعة).

---

(١) لفظ البخاريِّ: (المنفقة)، وورد اللفظ المذكور في «مسند أحمد» (٩٨/٢).

(٢) في (ب) و(ج): (يكون).

(٣) في (ب): (العليا)، انظر «عارضة الأحوذي» (١١٣/٢).

(٤) في (ج): (رجَّح).

(٥) انظر «معالم السنن» (٧٠/٢).

(٦) ما بين معقوفين جاء في (ب) و(ج) عند قوله: (خير من اليد المانعة).

(٧) نقل ذلك القاضي عياض في «إكمال المعلم» (٥٦٦/٣)، وعنه النووي في «شرح مسلم» (١٢٥/٧) وانظر: «التوضيح» (٣٢٣/١٠) و«طرح التثريب» (٤٩١/٤).

(٨) انظر «معالم السنن» (٧٠/٢).

(٩) في (ج): (وذهب).

(١٠) أخرج مسلم (١٠١٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تصدَّق أحدٌ بصدقة من طيِّبٍ -ولا يقبل الله إلَّا الطيِّب- إلَّا أخذها الرحمن بيمينه».

[قوله: (وَعَنْ وُهَيْبٍ[(١)]: حَدَّثَنَا[(٢)] هِشَامٌ...) إلى آخره: هذا معطوفٌ على الحديث الذي قبلَه؛ ومعناه: أنَّه رواه عن موسى بن إسماعيل عن وُهَيب، فالأَوَّل[(٣)] رواه عن وُهَيب، عن هشام، عن أبيه، عن حَكيم بن حزام، والثَّاني: عن موسى بن إسماعيل، عن وُهَيب، عن هشام، عن أبيه، عن أبي هريرة، والله أعلم.

١٤٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَان: قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ. (ح)

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ وَهوَ عَلَى المِنْبَرِ وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ وَالمَسْأَلَةَ: «اليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى، فَاليَدُ العُلْيَا هِيَ المُنْفِقَةُ، وَالسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ».

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ): هو محمَّدُ بن الفضل السَّدوسيُّ، عارمٌ، تقدَّم][(٤)].

قوله: (وَاليَدُ[(٥)] العُلْيَا هِيَ المُنْفِقَةُ، وَالسُّفْلَى[(٦)]: السَّائِلَةُ): قال شيخنا الشَّارح: (وحديث ابن عمر -يعني: هذا[(٧)]- أخرجه مسلم أيضًا[م١٠٣٣]، قال أبو العبَّاس أحمد بن طاهر الدَّاني: تفسير العليا والسُّفلى مدرج[(٨)] في الحديث)[التوضيح ١٠/٣١٨]، انتهى، وقد روى عبدُ الله بن أحمد في «المسند»[حم٤٢٦١] عن أبيه بإسناده إلى عبد الله قال[(٩)]: قال رسول الله ﷺ: «الأيدي ثلاثة؛ فيد الله العليا، ويد المعطي التي تليها، ويد السائل السُّفلى»[حم٤٢٦١]، وفي «المسند» أيضًا من حديث عروة بن محمَّد بن عطيَّة عن أبيه عن جدِّه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اليد المعطية خير من اليد السُّفلى»[حم١٧٩٨٣]، وفيه أيضًا من حديث أبي رِمْثَة قال: أتيت النَّبيَّ ﷺ وهو يخطب ويقول: «يد المعطي العليا...»؛ الحديث[حم٧١٠٥]، وفيه من حديث رجل من بني يربوع قال: أتيت النَّبيَّ ﷺ، فسمعته وهو يقول: «يد المعطي العليا»[حم١٦٦١٣].

---

(١) زيد في «اليونينيَّة» وهامش (ق): (قال).

(٢) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (أَخْبَرَنَا).

(٣) في (ج): (بالأول).

(٤) ما بين معقوفين جاء في النسخ لاحقًا بعد تفسير قوله: (واليد العليا)، والمثبت موافق لما في «اليونينيَّة» و(ق).

(٥) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (فاليد).

(٦) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (هِيَ).

(٧) في (ب): (حديث).

(٨) في (ب): (مندرج).

(٩) (قال): مثبت من (ج).

٢٠- بابُ مَنْ أَحَبَّ تَعْجِيلَ الصَّدَقَةِ مِنْ يَوْمِهَا

١٤٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ الحَارِثِ حَدَّثَهُ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ العَصْرَ، فَأَسْرَعَ ثُمَّ دَخَلَ البَيْتَ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ، فَقُلْتُ -أَوْ قِيلَ لَهُ-، فَقَالَ: «كُنْتُ خَلَّفْتُ فِي البَيْتِ تِبْرًا مِنَ الصَّدَقَةِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُبَيِّتَهُ فَقَسَمْتُهُ».

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه الضَّحَّاكُ بن مَخْلد النَّبِيلُ.

قوله: (عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الله بن عُبَيد الله ابن أبي مُلَيكة التَّيميُّ، تقدَّم مُتَرجَمًا[قبل ح٤٨].

قوله: (تِبْرًا): تقدَّم الكلام عليه، وأنَّه قطعٌ من ذهب أو فضَّة قبل أن يُصيَّرا دنانير ودراهم، فإذا صُيِّرا، كانا عَيْنًا، وقد يُطلَق التِّبر على غيرهما من المعدنيَّات، كالنُّحاس، والحديد، والرَّصاص، وأكثر اختصاصه بالذَّهب، ومنهم مَن يجعله في الذَّهب أصلًا، وفي غيره فرعًا ومجازًا(١)[ح٨٥١].

٢١- بابُ التَّحْرِيضِ عَلَى الصَّدَقَةِ، وَالشَّفَاعَةِ فِيهَا

١٤٣١- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَدِيٌّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ عِيدٍ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلُ وَلَا بَعْدُ، ثُمَّ مَالَ عَلَى النِّسَاءِ -وَبِلَالٌ مَعَهُ- فَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ، فَجَعَلَتِ المَرْأَةُ تُلْقِي القُلْبَ وَالخُرْصَ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ): هو ابن إبراهيم الأزديُّ الفراهيديُّ، تقدَّم الكلام عليه، وأنَّه منسوبٌ إلى جدِّه فُرهود، ويُنسَب إليه: الفُرهودي أيضًا[ح٢٦٤].

قوله: (حَدَّثَنَا عَدِيٌّ): هو عَدِيُّ بن ثابت الأنصاريُّ، عن أبيه، والبراءِ، وابنِ أبي أوفى، وغيرِهم، وعنه: شعبةُ، ومِسْعَرٌ، وخلقٌ، [ثقة]، لكنَّه قاصُّ الشيعة، وإمامُ مسجدهم بالكوفة، تُوُفِّيَ سنة (١١٦هـ)، أخرج له الجماعةُ، له ترجمة في «الميزان»(٢)، وقد تقدَّم، ولكن طال العهد به[ح٧٦٧].

قوله: (القُلْبَ): هو بضمِّ القاف، وإسكان اللَّام، ثمَّ موحَّدة: السوار، قال ابن قُرْقُول: (ما كان إدارة واحدة، وقيل: إنَّما القُلْب سوارٌ من عَظْم)[مطالع ٥/٣٩٥]، انتهى.

---

(١) انظر «النهاية» (١/١٧٩) مادَّة (تبر).

(٢) «ميزان الاعتدال» (٣/٦١)، وانظر «تهذيب الكمال» (١٩/٥٢٢).

١٤٣٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ: حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا جَاءَهُ السَّائِلُ، أَوْ طُلِبَتْ إِلَيْهِ حَاجَةٌ، قَالَ: «اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا، وَيَقْضِي اللهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ مَا شَاءَ».

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ): هو ابن زياد العبديُّ مولاهم، البصريُّ، تقدَّم مُترجَمًا[ح٣٦].

قوله: (حَدَّثَنَا[(١)] أَبُو بُرْدَةَ): تقدَّم أنَّه بُرَيد -وهو بضمِّ الموحَّدة، وفتح الرَّاء- ابن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعريِّ، وتقدَّم مُترجَمًا[ح١١].

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ): هذا تقدَّم أنَّه قاضي الكوفة، واسمُه الحارثُ أو عامرٌ، وتقدَّم بعض ترجمتِه[ح١١].

قوله: (عَنْ أَبِيهِ): تقدَّم أعلاه وقبلَه مرارًا أنَّ (أباه): هو أبو موسى الأشعريُّ، واسمُه عبدُ الله بن قيس بن سُلَيم بن حَضَّار، الصحابيُّ المشهورُ.

١٤٣٣- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الفَضْلِ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُوكِي فَيُوكَى عَلَيْكِ».

قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ عَبْدَةَ، وَقَالَ: «لَا تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللهُ عَلَيْكِ».

قوله: (أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ): هو بإسكان الموحَّدة، وهو ابن سليمان، وكذا بعدَه: (عَبْدَة)، وعنه: (عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ)، وقد تقدَّم ببعض الترجمة[ح٢٠].

قوله: (عَنْ هِشَامٍ): هو ابن عروة بن الزُّبير، و(فَاطِمَة) الرَّاوي عنها: هي زوجته، وهي فاطمةُ بنتُ المنذر بن الزُّبير بن العوَّام، مشهوران، وكذا (أَسْمَاءَ): هي بنت أبي بكر الصِّدِّيق، صحابيَّةٌ مشهورةٌ، تقدَّمَتْ مُترجَمةً[ح٨٦].

قوله: (لَا تُوكِي[(٢)]، فَيُوكَى عَلَيْكِ): (تُوكِي): رباعيٌّ، و(يُوكَى عليكِ): مبنيٌّ لما لم يُسمَّ فاعله، قال بعضهم: (وبكسرها[(٣)] للفاعل)، انتهى[(٤)]، وإذا كان كذلك، فيكون منصوبًا؛ لأنَّه جواب النَّهي بالفاء، ومعناه: لا تضيِّقي على نفسك في النَّفقة، فيضيِّق الله عليك، عبَّر عنه بالرَّبط على ما في

---

(١) في (ب): (أخبرنا).

(٢) في (ب): (يوكي).

(٣) في (ب): (ويكسرها).

(٤) «التنقيح» (١/٣٤٧).

الوعاء، و(تُوكي) قريب المعنى منه[1].

قوله: (**لَا تُحْصِي**): هو رباعيٌّ، مضموم الأوَّل، وكذا (**فَيُحْصِيَ اللهُ عَلَيْكِ**) غير أنَّ الثاني منصوبٌ جوابُ النَّهي، و(عليكِ): بكسر الكاف؛ لأنَّه خطاب لمؤنَّث، ومعناه: لا تتكلَّفي معرفة قدر إنفاقك، والإحصاء للشيء: معرفته قدرًا أو وزنًا أو عددًا، وفي رواية أخرى: (لا توعي)[2]، وكلُّه كناية عن الإمساك والتقتير، والله أعلم.

٢٢- بابُ الصَّدَقَةِ فِيمَا اسْتَطَاعَ

١٤٣٤- **حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ**. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: **أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ**، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّهَا جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «**لَا تُوعِي؛ فَيُوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ، ارْضَخِي مَا اسْتَطَعْتِ**».

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه الضَّحَّاكُ بنُ مَخْلَدٍ النَّبِيلُ، وأدناها أعلاه[3].

قوله: (**عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الملك بنُ عبد العزيز بنِ جُرَيج الإمامُ، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٢٩٦].

قوله: (**أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ**): تقدَّم أعلاه الكلامُ عليه[ح١٤٣٠].

قوله: (**لَا تُوعِي، فَيُوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ**): هو رباعيٌّ، ومعناه: لا تَشحِّي وتَجْمَعي، فتُمْنَعي، [وتَحفَظيه] ولا تُنْفقيه، فيشحَّ، أي: تُجَازَي بالتَّقتير في رزقك[4].

قوله: (**ارْضَخِي**): هو ثلاثيٌّ مفتوح الضَّاد، وفي أصلنا بالقلم: بفتح الهمزة وكسرها، وفي الفتح نظرٌ، و(رَضَخ)، كـ(منَع) و(ضرَب)[5]، والرَّضْخ: العطيَّة، ويقال: القليل منها[6]/. [١/١٩٤أ]

٢٣- بَابُ الصَّدَقَةِ تُكَفِّرُ الخَطِيئَةَ

١٤٣٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: **حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ** قَالَ: قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه:

---

(١) قال الشارح في «العقد الغالي» (ق٤٤-٤٥): (قوله: «لا تُوكي؛ فيُوكَى عليك»: أي لا تدعي الدَّراهم في الكيس؛ «فيوكى عليك» أي: يمنعك الله ولا يعطيك شيئًا).

(٢) أخرجها البخاريُّ في «صحيحه» (١٤٣٤)، ومسلم في «صحيحه» (١٠٢٩) (٨٨/م)، من حديث أسماء رضي الله عنها.

(٣) (وأدناها أعلاه): سقط من (ب).

(٤) انظر «مشارق الأنوار» (٦٢٨/٢)، «مطالع الأنوار» (٢٢٧/٦).

(٥) انظر «القاموس» مادَّة (رضخ).

(٦) انظر «مطالع الأنوار» (١٦٢/٣).

أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَنِ الفِتْنَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَنَا أَحْفَظُهُ كَمَا قَالَ، قَالَ: إِنَّكَ عَلَيْهِ لَجَرِيءٌ، فَكَيْفَ؟ قَالَ: قُلْتُ: فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالمَعْرُوفُ، قَالَ سُلَيْمَانُ: كَانَ يَقُولُ: «الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ»، قَالَ: لَيْسَ هَذِهِ أُرِيدُ، وَلَكِنِّي أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ البَحْرِ، قَالَ: قُلْتُ: لَيْسَ عَلَيْكَ بِهَا يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ بَأْسٌ، بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مُغْلَقٌ، قَالَ: فَيُكْسَرُ البَابُ أَوْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، بَلْ يُكْسَرُ، قَالَ: فَإِنَّهُ إِذَا كُسِرَ، لَمْ يُغْلَقْ أَبَدًا، قَالَ: قُلْتُ: أَجَلْ، فَهِبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ: مَنِ البَابُ؟ فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلْهُ، قَالَ: فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: عُمَرُ، قَالَ: قُلْنَا: فَعَلِمَ عُمَرُ مَنْ تَعْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا أَنَّ دُونَ غَدٍ لَيْلَةً، وَذَلِكَ أَنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالأَغَالِيطِ.

قوله: (حَدَّثَنَا جَرِيرٌ): تقدَّم أنَّه[1] ابن عبد الحَمِيد الضَّبِّيُّ القاضي، وتقدَّم مُترجمًا[ح٧٠].

قوله: (عَنِ الأَعْمَشِ): تقدَّم مرارًا أنَّه سُلَيمان بن مِهْران، وكذا تقدَّم (أَبُو وَائِلٍ): أنَّه شقيقُ بن سَلَمة، و(حُذَيْفَة): هو ابنُ اليماني، بإثبات الياء على[2] الأصحِّ، كلُّهم تقدَّموا مُترجَمِين.

قوله: (لَجَرِيءٌ): هو بهمزة في آخره، وهذا ظاهر، وهو على (فَعيل).

قوله: (فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ): تقدَّم الكلام عليه في (باب: الصَّلاةُ كفَّارة)[ح٥٢٥].

قوله: (وَجَارِهِ): تقدَّم الكلام عليه في الباب المذكور أعلاه[ح٥٢٥].

قوله: (قَالَ سُلَيْمَانُ): هذا هو الأعمشُ المذكورُ في السَّنَد بلَقَبِه، وقد تقدَّم أعلاه.

قوله: (أَجَلْ): تقدَّم أنَّ معناه: نعم، وأنَّه بفتح الهمزة والجيم، وإسكان اللَّام، وهذا ظاهر [ح١٠٤٦].

قوله: (لَيْسَ بِالأَغَالِيطِ): تقدَّم الكلام [عليه] في الباب المُشَار إليه أعلاه[ح٥٢٥].

٢٤- بابُ مَنْ تَصَدَّقَ فِي الشِّرْكِ ثُمَّ أَسْلَمَ

١٤٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ كُنْتُ أَتَحَنَّثُ بِهَا فِي الجَاهِلِيَّةِ مِنْ صَدَقَةٍ أَوْ عَتَاقَةٍ وَصِلَةِ رَحِمٍ، فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَجْرٍ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَسْلَمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ خَيْرٍ».

قوله: (عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ): هذا هو المسنَديُّ الحافظ، وقد قدَّمتُ لِمَ قِيل له: المسنَديُّ؛ لأنَّه كان وقتَ الطلب يتبع الأحاديثَ المسنَدةَ، ولا يرغب في المقاطيع والمراسيل، وقال الحاكم: (إنَّه أوَّل من

(١) في (ج): (جريرٌ هو).

(٢) في (ب): (في).

جمع مسند الصحابة على التراجم بما وراء النَّهر)(١)، وقد تقدَّم مُتَرجَمًا[ح٩].

قوله: (حَدَّثَنَا هِشَامٌ): هذا هو ابن يوسف، أبو عبد الرَّحمن، قاضي صنعاء، وثَّقه ابنُ مَعِين(٢)، وقال أبو حاتم: (ثقة متقن(٣))، (٤)تقدَّم مُتَرجَمًا[ح٨٨٥].

قوله: (حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ): تقدَّم مرارًا أنَّه بميمَين مفتوحَتَين، بينهما عَين مهملة ساكنة، وأنَّه ابنُ راشد، وكذا تقدَّم (الزُّهْرِيُّ): أنَّه محمَّدُ بن مُسْلِم، العَلَم.

قوله: (عَنْ عُرْوَةَ): هو ابنُ الزُّبير بنِ العوَّام، العالمُ المشهورُ، أحدُ الفقهاء السبعة، فقهاء المدينة.

قوله: (عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ): تقدَّم أنَّه بفتح الحاء، وكسر الكاف، وأنَّ حِزَامًا -بالزَّاي- ابن خُوَيلد، وأنَّه ابن أخي خديجة بنت خويلد، وأنَّه وُلِد في جوف الكعبة، وأنَّه لم يُولَد أحدٌ في جوفها إلَّا هو(٥)، وما قيل عن عليٍّ بن أبي طالب أنَّه وُلِدَ فيها، فضعيفٌ[ح١٤٢٧].

قوله: (كُنْتُ أَتَحَنَّثُ بِهَا): [قال ابن قُرْقُول]: (هو بتاء مثنَّاة، رواه المروزيُّ في «باب مَنْ وصل رحمه»، وهو غلطٌ من جهة المعنى، وأمَّا الرواية فصحيحةٌ، والوَهَم فيه من شيوخ البخاريِّ بدليل قول البخاريِّ: ويُقال أيضًا عن أبي اليمان: [«أَتحنَّت»[ح٥٩٩٢]، وذكره في «البيوع» عن أبي اليمان](٦): «أتحنَّث أو أتحنَّت» على الشَّكِّ[ح٢٢٢٠]، والصَّحيح: الذي روته الكافَّة بالثَّاء المثلَّثة)، انتهى، وهذا يأتي[ح٢٢٢٠]، لكن قدَّمته للفائدة، وقوله: (أتحنَّث بها) أي: أطرح عن نفسي الحنثَ بها؛ لقوله(٧) في روايةٍ أخرَى: (كنت أتبرَّر بها)(٨)، أي: أطلب البرَّ بها وطرحَ الإثم، وهو بالثَّاء المثلَّثة(٩).

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٥٩/١٦)، «تهذيب التهذيب» (٤٢٢/٢).

(٢) انظر «الجرح والتعديل» (٧١/٩).

(٣) في (ب) و(ج): (ثقة متين)، «الجرح والتعديل» (٧١/٩)، وانظر «تهذيب الكمال» (٢٦٥/٣٠).

(٤) زيد في (ب): (وقد).

(٥) (إلا هو): سقط من (ب).

(٦) ما بين معقوفين مستدرك من المطبوع من «مطالع الأنوار»، وسقط من بعض نسخه المخطوطة، الكلام بتمامه فيه (٣١٨/٢).

(٧) في (ب): (كقوله).

(٨) أخرجها البخاريُّ (٢٥٣٨)، قال الحافظ في «الفتح» (٢٠١/٥): (هو من تفسير هشام بن عروة راويه، كما ثبت عند مسلم [م(١٢٣) (١٩٥)/م]).

(٩) انظر «مطالع الأنوار» (٣١٣/٢).

قوله: (فِي الجَاهِلِيَّةِ): إنَّها ما قبل مبعث النَّبيِّ ﷺ، كذا قاله النَّوويُّ(١)، وقد قدَّمت ما فيه[ح٣]، ويأتي أيضًا[ح٣٨٣٠].

قوله: (أَسْلَمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ خَيْرٍ): اختُلِف في معناه، فقال المازريُّ: (ظاهرُه خلافُ ما تقتضيه الأصول؛ لأنَّ الكافر لا يصحُّ منه التقرُّب، فلا يُثَاب على طاعته، ويصحُّ أن يكون مُطِيعًا غير مُتقرِّب...) إلى أن قال: (فإذا عُلِمَ تقرُّر هذا، عُلِم أنَّ الحديث مُتَأوَّل، وهو يحتمل وجوهًا؛ **أحدها**: أن يكون: اكتسبتَ طِبَاعًا جميلة، وأنت تنتفعُ بتلك الطِّباع في الإسلام، وتكون تلك العادة تمهيدًا لك ومعونةً على فعل الخير، **والثَّاني**: معناه: اكتسبَت بذلك ثناءً حسنًا، وهو باق عليك في الإسلام، **والثالث**: أنَّه لا يبعد أن يُزَاد في حسناته التي يفعلها في الإسلام ويكثر أجره؛ لِمَا تقدَّم له من الأفعال الجميلة)[المعلم ١/٧٦]، وقال عياض: (ببركة ما سبق لك من خير هداك الله إلى الإسلام)[إكمال ١/٤١٦]، وذهب ابن بطَّال وغيره من المحقِّقين إلى أنَّ الحديث على ظاهره، وأنَّ الكافر إذا أسلم ومات على الإسلام؛ يُثاب على ما فعله من الخير في حال الكفر، واستدلُّوا بحديث أبي سعيد: قال رسول الله ﷺ: «إذا أسلم الكافر فحسن إسلامه، كتب الله له بكلِّ حسنة كان زلفها، ومحا عنه كلَّ سيئة كان زلفها، وكان عمله بعدُ(٢) الحسنةُ بعشر أمثالها إلى سبع مئة ضعف، والسَّيِّئة بمثلها إلَّا أن يتجاوز(٣) اللهُ تعالى»(٤)، ذكره الدَّارقطنيُّ في «غريب حديث مالك»، ورَوَاه(٥) عنه من تسع طرق، وثبت فيها كلِّها أنَّ الكافر إذا حسن إسلامه، يُكتَب له في الإسلام كلُّ حسنة عملها في الشِّرك، انتهى(٦)، وقد علَّق البخاريُّ حديث: «إذا أسلم العبد» في (كتاب الإيمان) مختصرًا[ح٤١]، والله أعلم.

٢٥- بابُ أَجْرِ الخَادِمِ إِذَا تَصَدَّقَ بِأَمْرِ صَاحِبِهِ غَيْرَ مُفْسِدٍ

١٤٣٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا تَصَدَّقَتِ المَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا، وَلِزَوْجِهَا بِمَا كَسَبَ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ».

---

(١) انظر «المنهاج شرح مسلم» (١/٩٥-٩٦).

(٢) في (ب): (يعد).

(٣) في (ب): (يتجاوزها).

(٤) أخرجه البيهقيُّ في «شعب الإيمان» (٢٤)، وانظر «شرح ابن بطَّال» (٣/٤٣٧-٤٣٨).

(٥) في النسخ: (ورووه)، والمثبت من «المنهاج شرح مسلم».

(٦) الكلام بتمامه للنوويِّ في «المنهاج شرح مسلم» (٢/٣٢١)، وانظر «تغليق التعليق» (٢/٤٤-٤٨).

قوله: (حَدَّثَنَا جَرِيرٌ): تقدَّم أنَّه ابنُ عبد الحَميد، وكذا تقدَّم (الأَعْمَش): أنَّه سُلَيمان بنُ مِهْران، وكذا تقدَّم (أَبُو وَائِلٍ): أنَّه شقيقُ بن سَلَمة.

١٤٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الخَازِنُ المُسْلِمُ الأَمِينُ الَّذِي يُنَفِّذُ -وَرُبَّمَا قَالَ: يُعْطِي- مَا أُمِرَ بِهِ كَامِلًا مُوَفَّرًا، طَيِّبٌ بِهِ نَفْسُهُ، فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَ لَهُ بِهِ، أَحَدُ المُتَصَدِّقَيْنِ».

قوله: (عَنْ بُرَيْدِ): تقدَّم قريبًا في ظاهرها أنَّه بضمِّ الموحَّدة، وفتح الرَّاء، وكذا الكلام على (أبي بُرْدَةَ) بظاهرها(١)، وكذا (أَبُو مُوسى)[ح١٤٣٢].

قوله: (يُنَفِّذُ(٢)): هو بضمِّ أوَّله، وكسر الفاء المشدَّدة، وبالذَّال المعجمة، وهذا ظاهر.

قوله: (مَا أُمِرَ بِهِ): هو بضمِّ الهمزة، مبنيٌّ لما لم يُسمَّ فاعله، وكذا (أُمِرَ لَهُ بِهِ): مبنيٌّ لما لم يُسمَّ فاعله.

قوله: (مُوَفَّرًا): هو بفتح الفاء المشدَّدة، وهذا ظاهر أيضًا.

قوله: (أَحَدُ المُتَصَدِّقَيْنِ): ضُبِط بالتَّثنية وبالجمع، وقد تقدَّم قريبًا، وما قاله بعضهم[قبل ح١٤٢٥]/. [١/١٩٤ب]

٢٦- بابُ أَجْرِ المَرْأَةِ إِذَا تَصَدَّقَتْ أَوْ أَطْعَمَتْ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ

١٤٣٩- حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ وَالأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، تَعْنِي: «إِذَا تَصَدَّقَتِ المَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا».

١٤٤٠- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَطْعَمَتِ المَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ، لَهَا أَجْرُهَا، وَلَهُ مِثْلُهُ، وَالخَازِنُ مِثْلُ ذَلِكَ، لَهُ بِمَا اكْتَسَبَ، وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ».

قوله: (حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ وَالأَعْمَشُ): تقدَّم أنَّ (منصورًا): هو ابن المُعْتَمِر، وأنَّ (الأعمش): هو سُلَيمان بن مِهران، وتقدَّما مُترجَمين، وكذا تقدَّم (شَقِيق): أنَّه أبو وائل بن سَلَمة.

قوله: (تَعْنِي: إِذَا تَصَدَّقَتِ المَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا): يأتي الكلام على (تعني) في (كتاب الأنبياء) في (باب خلق آدم) إن شاء الله تعالى(٣)[ح٣٣٣٠].

---

(١) في (ب): (في الورقة التي قبل هذه).

(٢) كذا في النسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (يُنْفِذُ).

(٣) (إن شاء الله تعالى): ليس في (ب)، وهذه الفقرة سقطت من (ج).

٢٧ - بابُ قَوْلِ اللهِ تَعالَى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ۝ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ۝ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ۝ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ﴾ [اللَّيل: ٥-١٠]، «اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقَ مَالٍ خَلَفًا»

١٤٤٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُزَرِّدٍ، عَنْ أَبِي الحُبَابِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ العِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا، وَيَقُولُ الآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا».

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ(١): حَدَّثَنِي أَخِي): أمَّا (إسماعيلُ) فقد تقدَّم أنَّه ابن أبي أويس عبدِ الله، ابنُ أخت مالكٍ الإمام(٢)، وأمَّا (أخوه) فهو عبد الحَميد بن أبي أويس، أبو بكر الأصبحيُّ، عن أبيه، وابنِ عجلان، وابنِ أبي ذئبٍ، وعنه: أخوه إسماعيلُ، وأيُّوبُ بن سليمان، ومحمَّدُ بن رافعٍ، ثقةٌ، تُوُفِّيَ سنة اثنتين ومئتين، أخرج له البخاريُّ، ومسلمٌ، وأبو داود، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، وثَّقه ابنُ مَعِين(٣) وغيرُه، وله ترجمةٌ في «الميزان»(٤)، وقد تقدَّم أنَّ الأزديَّ تكلَّم فيه كلامًا عجيبًا، وتلك زلَّةٌ من الأزديِّ[ح١٢٠]، والله أعلم.

قوله: (عَنْ سُلَيْمَانَ): هذا هو سُلَيمان بن بلال، تقدَّم مُترجَمًا[ح٩٩].

قوله: (عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُزَرِّدٍ): هو بضمِّ الميم، وفتح الزَّاي، ثمَّ راء مشدَّدة مكسورة، ثمَّ دال مهملة، [واسم أبي مُزَرِّد] عبدُ الرَّحمن، [روى معاوية] عن عمِّه سعيدِ بنِ يَسَارٍ وأبيه، وعنه: ابنُ المبارك، والواقديُّ، صدوقٌ، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، والنَّسائيُّ(٥).

قوله: (عَنْ أَبِي الحُبَابِ): هو بضمِّ الحاء المهملة، وبعدها موحَّدة مخفَّفة، وفي آخره موحَّدة أخرى، واسمه سعيد بن يَسار، من علماء المدينة، عن عائشةَ، وأبي هريرة، وعنه: ربيعةُ ويحيى بن سعيد، تُوُفِّيَ سنة (١١٧هـ)، أخرج له الجماعةُ، وثَّقه ابنُ مَعِين(٦) وغيرُه(٧).

قوله: (أَعْطِ): هو بقطع الهمزة؛ لأنَّه رباعيٌّ، وكذا (أَعْطِ) الثَّانية.

---

(١) زيد في «اليونينيَّة»: (قال).

(٢) (الإمام): ليست في (ب) و(ج).

(٣) انظر «تاريخ ابن معين» رواية الدارمي (ص٢٣٨)، «الجرح والتعديل» (٦/١٥).

(٤) «ميزان الاعتدال» (٢/٥٣٨) وصحَّح عليه، وانظر «تهذيب الكمال» (١٦/٤٤٤).

(٥) انظر «تهذيب الكمال» (٢٨/٢١٧)، «تقريب التهذيب» (ص٥٣٨).

(٦) انظر «تاريخ ابن مَعِين» رواية الدُّوريِّ (٣/١٥٧).

(٧) انظر «تهذيب الكمال» (١١/١٢٠).

٢٨- بَابُ مَثَلِ المُتَصَدِّقِ وَالبَخِيلِ

١٤٤٣- ١٤٤٤- حَدَّثَنَا مُوسَى: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ البَخِيلِ وَالمُتَصَدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ، **عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ**».

وَحَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَثَلُ البَخِيلِ وَالمُنْفِقِ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ، عَلَيْهِمَا **جُبَّتَانِ** مِنْ حَدِيدٍ، مِنْ **ثُدِيِّهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا**، فَأَمَّا المُنْفِقُ، فَلَا يُنْفِقُ إِلَّا سَبَغَتْ -أَوْ وَفَرَتْ- عَلَى جِلْدِهِ حَتَّى **تُخْفِيَ بَنَانَهُ وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ**، وَأَمَّا البَخِيلُ، فَلَا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئًا إِلَّا لَزِقَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا، فَهُوَ يُوَسِّعُهَا وَلَا تَتَّسِعُ».

تَابَعَهُ الحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ فِي الجُبَّتَيْنِ.

وَقَالَ حَنْظَلَةُ عَنْ طَاوُسٍ: «جُنَّتَانِ».

وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرٌ، عَنِ ابنِ هُرْمُزَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «جُنَّتَانِ».

قوله: (**حَدَّثَنَا مُوسَى**): هذا هو موسى بن إسماعيل التَّبُوذكيُّ، تقدَّم مُترجَمًا، ولماذا نُسِب[ح٦٣].

قوله: (**حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ**): تقدَّم أنَّه وُهَيب بن خالدٍ الباهليُّ مولاهم، الكرابيسيُّ، الحافظ.

قوله: (**حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ**): تقدَّم أنَّه عبدُ الله بن طاوس، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٨٩٦].

قوله: (**عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ**): هو بالموحَّدة، كذا في أصلنا، و(جُبَّتان) بالموحَّدة، وقيل: بالنُّون، وسيذكر البخاريُّ الاختلاف في ذلك[ح١٤٤٣م، ١٤٤٤]، والنُّون أصوب(١)، وكذلك اختلَف فيه رواة «مسلم»[م١٠٢١].

قوله: (**وَحَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ**): تقدَّم مرارًا كثيرةً أنَّه الحَكَمُ بنُ نافع.

قوله: (**أَخْبَرَنَا**(٢) **شُعَيْبٌ**): تقدَّم أنَّه ابنُ أبي حمزة، وكذا تقدَّم (**أَبُو الزِّنَادِ**): أنَّه بالنُّون، وأنَّه عبدُ الله بن ذكوان، وكذا (**عَبْد الرَّحْمَنِ**): هو الأعرجُ، ابنُ هُرْمُز، وكذا (**أَبُو هُرَيْرَة**): عبدُ الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (**جُبَّتَانِ**): هي في أصلنا: بالموحَّدة، وقد تقدَّم، ويأتي ما فيه.

قوله: (**ثُدِيِّهِمَا**): هو جمع (ثَدْيٍ)، والثَّدْيُ: مذكَّر على اللُّغة الفصيحة التي اقتصر عليها الفرَّاء،

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٨٧).

(٢) في (ج): (حدَّثنا)، والمثبت موافق لما في «اليونينيَّة» و(ق).

وثعلب، وغيرهما، وحكى ابن فارس والجوهريُّ وغيرهما: التَّذكير والتَّأنيث[١]، قال ابن فارس: (الثَّدْي للمرأة، ويُقَال لذلك[٢] الموضع من المرأة: ثَنْدوَة؛ بالفتح بلا همز، وبالضَّمِّ مع الهمز)[٣]، وقال الجوهريُّ: (الثَّدْي للرَّجل والمرأة، وجمع الثَّدْي: أثْدٍ وثُدي وثِدِي؛ بالضمِّ والكسر)[٤]، والله أعلم[٥].

قوله: (**إِلَى تَرَاقِيهِمَا**): (التَّراقي): جمع (تَرقُوة) بفتح التاء[٦]، وضمِّ القاف: كلُّ واحد من العظمين اللَّذين[٧] بين ثغرة النَّحر والعاتق[٨].

قوله: (**تُخْفِي بَنَانَهُ**): (البَنَان): بالموحَّدة المفتوحة، ثمَّ بالنُّون المخفَّفة، واحدها: بَنانة، وهي أطراف الأصابع، وجمع القلَّة: بنانات[٩]، وقوله: (بَنَانَه): كذا للكافَّة، ورواه بعضهم عن ابن الحذَّاء: (ثيابَه)، وكذا في أصل محمَّد بن عيسى[١٠]، وهو غلط، وبالأوَّل يستقلُّ التشبيه ويستقيم الكلام، كما في الحديث الآخر: «تعفو أنامله»[١١]، قاله ابن قُرْقُول[١٢].

قوله: (**وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ**) أي: تُذْهِبه وتَمْحُوه، و(عفا): لازمٌ ومتعدٍّ، وهو هنا[١٣] متعدٍّ، و(الأثر): تقدَّم أنَّه يقال: أَثَر، بفتح الهمزة والثَّاء، وبكسر الهمزة وسكون الثَّاء، وأنَّ شيخنا قال[١٤]: إنَّه مثلَّث الهمز[١٥][ح٢٧٨].

قوله: (**كُلُّ حَلْقَةٍ**): تقدَّم أنَّها بإسكان اللَّام، وأنَّه يجوز الفتح، وتقدَّم أنَّ جمع المفتوحة (حَلَق)

---

(١) انظر «مجمل اللغة» (١/١٥٧) مادَّة (ثدا)، «الصحاح» مادَّة (ثدي).

(٢) في (ج): (كذلك).

(٣) انظر «مجمل اللغة» (١/١٥٧) مادَّة (ثدا).

(٤) انظر «الصحاح» مادَّة (ثدي).

(٥) انظر الكلام في «تهذيب الأسماء واللغات» (٣/٧٥-٧٦).

(٦) في (ب): (بالتاء المفتوحة).

(٧) في (ب): (اللتين).

(٨) انظر «العين» (٥/١٢٦).

(٩) انظر «الصحاح» مادَّة (بنن).

(١٠) هو التميميُّ، كما في «مشارق الأنوار» (١/٢٢١).

(١١) أخرجه البخاريُّ (٥٧٩٧)، ومسلم (١٠٢١/م)، من حديث أبي هريرة ﷺ بلفظ: (تغشى أنامله وتعفو أثره).

(١٢) انظر «مطالع الأنوار» (١/٥٠٥).

(١٣) في (ج): (وهنا).

(١٤) في النسخ: (قاله)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(١٥) في (ب) و(ج): (الهمزة)، وانظر «التوضيح» (٤/٦٢٧).

بفتح الحاء واللَّام[١]، وأنَّ جمع الساكنة: (حِلَق) بكسر الحاء، وفتح اللَّام، والله أعلم[ح٦٦].

قوله: (**تَابَعَهُ الحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ**): الضمير في (تابعه) يعود على عبد الله بن طاوس.

(**فِي الجُبَّتَيْنِ**): يعني: في كونهما بالموحَّدة، ومتابعةُ الحسنِ أخرجها البخاريُّ، ومسلم، والنَّسائيُّ[٢] [ح٥٧٩٧، م١٠٢١، س٥/٧٠].

وقوله: (**وَقَالَ حَنْظَلَةُ عَنْ طَاوُسٍ: «جُنَّتَانِ»**): يعني: بالنُّون، فخالف عبدَ الله بن طاوسٍ والحسنَ بنَ مسلمٍ، و(حنظلةُ) هذا: هو ابنُ أبي سفيان بنِ عبد الرَّحمن بن صفوان بن أميَّة الجمحيُّ المكِّيُّ، تقدَّم مُترجَمًا[ح٨٥]، ومتابعتُه لم تكن في شيءٍ من الكتب السِّتَّة إلَّا ما هنا[٣].

[وقوله: (**وَقَالَ اللَّيْثُ**): هو ابن سعد: (**حَدَّثَنِي جَعْفَرٌ**): يعني: ابنَ ربيعة بن شُرَحبيل ابن حَسَنة الكنديَّ، تقدَّم مُترجَمًا][٤][ح٨٠٧].

وقوله: (**عَنِ ابْنِ**[٥] **هُرْمُزَ**): هو عبدُ الرَّحمن بن هُرْمُز الأعرجُ، (**عَنْ أَبِي**[٦] **هُرَيْرَةَ...: «جُنَّتَان»**) يعني: بالنُّون، وقوله: (ابن هرمز): كذا خارج أصلنا في الهامش[٧]، وفي الأصل: (أبي) عوض (ابن)، وعلى (ابن) التي في الهامش: (صح)، وهذا هو الصَّواب، وأمَّا (أبي) فلا أعرفها[٨] كنيةً لعبد الرَّحمن بن هُرْمُز، إنَّما كنيتُه أبو داود، والظَّاهر أنَّها تصحيفٌ، والله أعلم.

ومتابعة جعفر هذه ليست في شيء من الكتب السِّتَّة إلَّا ما هنا، والله أعلم.

٢٩- بابُ صَدَقَةِ الكَسْبِ وَالتِّجَارَةِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ [وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ] [وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ وَٱعْلَمُوٓاْ] أَنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [البقرة: ٢٦٧]

---

(١) في (ب): (حلق: بفتح اللام).

(٢) في «مسلم» و«النسائيّ»: (جُبَّتان أو جُنَّتان)؛ بالشكِّ.

(٣) قال الحافظ في «الفتح» (٣/٣٦٠): (وصله الإسماعيليُّ من طريق إسحاقَ الأزرقِ عن حنظلةَ).

(٤) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٥) في (ق): (أبي).

(٦) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (سَمِعْتُ أَبَا).

(٧) (في الهامش): سقط من (ب).

(٨) في (ب): (أعرف).

قوله: (﴿إِلَّآ أَن تُغۡمِضُواْ فِيهِۚ﴾[1]) [البقرة: ٢٦٧] أي: تغضُوا[2] الأبصار عن نقصٍ فيه، أو تتساهلوا إذا أُهْدِي لكم، ما أخذتموه إلَّا على استحياء، ومعناه: لا تأخذون الرَّديء من غير مالكم إلَّا بزيادة الكيل على الطَّيب، فكيف ترضَونه لي؟! نزلت في أنصاريٍّ ألقى عِذقًا[3] من الحَشَف في تمر الصَّدقات، فأمره به عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أن يُعلَّق على باب المسجد، فما مرَّ به أحد إلَّا قال: بئسما تُقرِّب به إلى الله، والله أعلم[4].

٣٠- بابٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ، فَلْيَعْمَلْ بِالمَعْرُوفِ

١٤٤٥- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ»، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللهِ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «يَعْمَلُ بِيَدِهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ»، قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «يُعِينُ ذَا الحَاجَةِ المَلْهُوفَ»، قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «فَلْيَعْمَلْ بِالمَعْرُوفِ، وَلْيُمْسِكْ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا لَهُ صَدَقَةٌ».

قوله: (حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ): (سعيدٌ) هذا: هو ابنُ أبي بُردة بنِ أبي موسى الأشعريِّ، يروي عن أبيه وأنسٍ، وعنه: شعبةُ وأبو عوانة، حجَّة، أخرج له الجماعة، ووثَّقه ابنُ مَعِين[5] وغيرُه[6]، و(أبوه)[7] أبو[8] بُرْدَة: تقدَّم قريبًا أنَّه قاضي الكوفة، وأنَّ اسمَه الحارثُ أو عامرٌ، وأنَّ أباه أبو[9] موسى الأشعريُّ عبدُ الله بن قيس بن سُلَيم بن حَضَّار، والله أعلم.

٣١- بابُ قَدْرِ كَمْ يُعْطِي مِنَ الزَّكَاةِ وَالصَّدَقَةِ؟ وَمَنْ أَعْطَى شَاةً

قوله: (يُعْطِي): هو بكسر الطَّاء، مبنيٌّ للفاعل، أي: المُزكِّي أو المُتصدِّق.

قوله: (وَمَنْ أَعْطَى): هو مبنيٌّ للفاعل، وهذا يُعرَف من الضَّبط الذي قبله.

(١) قوله: (﴿إِلَّآ أَن تُغۡمِضُواْ فِيهِۚ﴾): ليس في «اليونينيَّة»، وعليه في (ق) علامة الزيادة.

(٢) في (ج): (تغمضوا).

(٣) في (أ): (غذقًا).

(٤) انظر «تفسير الثعلبي» (٢/٢٦٨)، «أسباب نزول القرآن» للواحدي (ص٨٢).

(٥) انظر «الجرح والتعديل» (٤/٤٨).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (١٠/٣٤٥).

(٧) في (ب): (وأنسبوه).

(٨) في (ج): (وأبو).

(٩) في النسخ: (أبا)، ولعل المثبت هو الصواب.

١٤٤٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: بَعَثْتُ إِلَى نُسَيْبَةَ الأَنْصَارِيَّةِ بِشَاةٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى عَائِشَةَ مِنْهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عِنْدَكُمْ شَيْءٌ»؟ فَقُلْتُ: لَا، إِلَّا مَا أَرْسَلَتْ بِهِ نُسَيْبَةُ مِنْ تِلْكَ الشَّاةِ؛ فَقَالَ: «هَاتِ فَقَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّهَا».

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ**): هو عبد ربِّه بن نافع المدائنيُّ، يروي[1] عن يونسَ بنِ عُبَيد، وابنِ عون، وعاصمٍ الأحولِ، والأعمشِ، وإسماعيلَ بنِ أبي خالد، وشعبةَ، رويا له جميعًا، وهو صدوقٌ، تُوُفِّيَ سنة (١٧٢هـ)، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والنَّسائيُّ، وابن ماجه، له ترجمةٌ في «الميزان»[2].

تنبيه: (أبو شهاب): اثنان حنَّاطان/، بالحاء المهملة، والنُّون المشدَّدة، **أحدهما**: أبو شهاب [١/١٩٥أ] الأكبر، واسمه[3] موسى بن نافع الهُذَليُّ، من أهل الكوفة، عن عطاءِ بن أبي رَباح، روى عنه: أبو نُعَيم[4]، ذكر له البخاريُّ حديثًا واحدًا في (الحجِّ)[ح١٥٦٨]، **والثاني**: الرَّاوي هنا الأصغر، وقد قدَّمتُ ترجمتَه مُلخَّصةً، روى له البخاريُّ في (الزَّكاة)[ح١٤٤٦]، و(الأشربة)[ح٥٥٨٠]، و(الاستقراض)[ح٢٣٨٨]، و(التَّوحيد)[ح٧٤٣٥]، حدَّث عنه: أحمدُ ابن يونس، وعاصم بن يوسف، قال البخاريُّ: (عبد ربِّه بن نافع: أبو شهاب الحنَّاط، صاحب الطعام، سمع محمَّدَ بنَ سُوقة، ويونسَ بنَ عُبَيد، وعوفًا الأعرابيَّ...) إلى آخر كلامه[الكبير ٨١/٦]، والله أعلم[5].

قوله: (**عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ**): تقدَّم أنَّها نُسَيبة -بضمِّ النون، وفتح السين- على الأصحِّ، وتقدَّم بعض ترجمتِها رضي الله عنها[ح١٦٧، قبل ح٣٠٥].

قوله: (**بُعِثَ**[6] **إِلَى نُسَيْبَةَ الأَنْصَارِيَّةِ بِشَاةٍ**): (بُعِث): مبنيٌّ لما لم يُسمَّ فاعله، وفي نسخة: (بعثْتُ إلى نُسَيبة)، تقول عائشة: إنَّها بعثَتْ إلى نُسَيبة[7]، و(نُسَيبة): تقدَّم أعلاه[8] أنَّها أمُّ عطيَّة،

(١) في (ب): (فروى).

(٢) «ميزان الاعتدال» (٥٤٤/٢) وصحَّح عليه، وانظر «تهذيب الكمال» (٤٨٥/١٦).

(٣) في (ب): (وأنه).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (١٥٨/٢٩).

(٥) انظر «تقييد المهمل» (٥٥٢/٢-٥٥٣).

(٦) في (ق) بعد الإصلاح: (بَعَثْتُ).

(٧) والإشكال فيه ظاهرٌ.

(٨) في (ب): (قريبًا).

وكذا هو مضبوطٌ في أصلِنا بالقلم، وعليه (صح)[١]، وكذا عمل على (نُسَيبة) الثانية بالقلم، وصُحِّح أيضًا، وقد عَنَتْ نفسَها هنا؛ بدليل ما جاء في رواية أخرى [في «مسلم»] عن أمِّ عطيَّة قالت[٢]: (بعثَ إليَّ رسولُ الله ﷺ بشاة من الصَّدَقة، فبعثتُ إلى عائشة منها بشيء، فلمَّا جاء رسولُ الله ﷺ...) الحديث[م١٠٧٦]، وهذا الحديث في «البخاريِّ» و«مسلم» من حديثها، ذكره المِزِّيُّ في مسندها في «أطرافه»[٣]، فلا يُتوهَّم أنَّ التي بعثَتْ نَسِيبةُ -بفتح النون، وكسر السين- أمُّ عمارة، وممَّا يؤيِّد ما ذكرتُه: أنَّ في أصلنا في الهامش تجاه هذا الكلام ما لفظه: (قال أبو عبد الله: نُسَيبة: هي أمُّ عطيَّة) انتهى، وكذا قال النَّوويُّ في «مبهماته» التي اختصرها من «كتاب الخطيب» في (حرف العين) فاعلمه[٤]، والله أعلم.

قوله: (فَقَدْ[٥] بَلَغَتْ مَحِلَّهَا): هو بكسر الحاء[٦]، أي: موضعها ومستحقَّها، قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ مَحِلُّهَآ إِلَى ٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٣٣].

٣٢- بابُ زَكَاةِ الوَرِقِ

قوله: (بَابُ زَكَاةِ الوَرِقِ): هي الدراهم المضروبة، وفي (الورق) لغاتٌ: فتح الواو، وكسر الرَّاء وإسكانها، وبكسر الواو مع الإسكان، هذا هو المشهور[٧]، وحكى الصَّغانيُّ في كتابٍ مفردٍ -وقفتُ عليه بالقاهرة، وبحلب منه نسخةٌ، وكُتِب منه نسخةٌ أخرى، فيه لغاتٌ غريبةٌ، ذَكَرَ فيه-: أنَّ (وَرَق) -بفتح الواو والراء- لغةٌ في الوَرِق[٨].

١٤٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى المَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

(١) زيد في النسخ -وهو هامش (أ) مصحَّحًا عليه- سهوًا: (على أنَّه لم يُسَمَّ فاعلُه)، ولا يُسلَّم، بل الأولى أن يقول: (بضمِّ النُّون وفتح السين) أي: نُسَيبة، لا نَسِيبة.

(٢) زيد في (أ) و(ب): («بعثَ رسولُ الله ﷺ بشاةٍ من الصدقة، فبعثتُ إلى عائشة منها...»؛ الحديث، وفي «مسلم» من حديث أمِّ عطيَّة)، وقد سقط من (ج)، ولا يخلو من تكرار.

(٣) انظر «تحفة الأشراف» (١٢/٥١٠-٥١١).

(٤) انظر «الإشارات» (ق٢٨).

(٥) في (ج): (قد).

(٦) في (ج): (اللام)، وكذا كانت في (أ) قبل الإصلاح.

(٧) انظر «المحكم والمحيط الأعظم» (٦/٥٥٧)، «المخصَّص» (٣/٢٩٦).

(٨) انظر «الشوارد» (ص٢٦).

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ مِنَ الإِبِلِ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو: سَمِعَ أَبَاهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِهَذَا.

قوله: (سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ ﷺ): تقدَّم(١) أنَّه سعدُ بن مالك بن سِنان(٢) الخُدْرِيُّ، وتقدَّم مُترجَمًا[ح١٩].

قوله: (لَيْسَ فِيمَا دُونَ): تقدَّم الكلام عليه[قبل ح١٤٠٤]، وعلى (الذَّوْد)[ح١٤٠٥]، وعلى (خَمْسِ أَوَاقٍ)، وعلى الأوقيَّة[قبل ح١٤٠٤]، وعلى (الأَوْسُق)، والوَسْق كم هو قريبًا(٣)، فانظره[ح١٤٠٥].

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الوهَّاب بنُ عبدِ المجيد بن الصَّلْت الثقفيُّ، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٤٥٦]، وهو حافظٌ، أحد الأشراف بالبصرة.

قوله: (حَدَّثَنِي(٤) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ): هذا هو الأنصاريُّ، قاضي السَّفَّاح، تقدَّم مُترجَمًا[ح٣٨].

قوله: (أَخْبَرَنِي عَمْرٌو: سَمِعَ أَبَاهُ): أمَّا (عَمرو) فهو ابن يحيى بن عُمَارة بن أبي حَسَنٍ، يروي(٥) عن أبيه، وعبَّاد بن تميم، وعدَّةٍ، وعنه: مالكٌ، ووُهَيب(٦)، وخلقٌ، ثقةٌ، أخرج له الجماعة، تُوُفِّيَ سنة (١٤٠هـ)، له ترجمة في «الميزان»[٣/٢٩٣](٧)، وأمَّا (أبوه) يحيى بن عُمَارة -بضمِّ العين، وتخفيف الميم- فيروي عن عبد الله بن زيد بن عاصم وأبي سعيد، وعنه: الزُّهريُّ ومحمَّد بن يحيى بن حَبَّان، ثقةٌ، أخرج له الجماعة، ووثَّقه النَّسائيُّ وابن خِراش(٨).

قوله: (عَنْ أَبِي سَعِيدٍ): تقدَّم مرارًا كثيرةً أنَّه سعدُ بن مالك بن سِنان الخُدْرِيُّ ﷺ، وقد تقدَّم مُترجَمًا[ح١٩].

---

(١) (تقدَّم): سقط من (أ).

(٢) (بن سنان): سقط من (ب).

(٣) في (ب): (قريبًا كم هو).

(٤) كذا في النسخ و«اليونينيَّة» وهامش (ق) مصحَّحًا عليه، وفي (ق): (حدَّثَنا).

(٥) في (ج): (روى).

(٦) في النسخ: (وهب)، والمثبت من موضع ترجمته السابق في الحديث (١٨٦)، وهو الموافق لما في مصادر ترجمته.

(٧) انظر «تهذيب الكمال» (٢٢/٢٩٥)، «تهذيب التهذيب» (٣/٣١٢).

(٨) انظر «تهذيب الكمال» (٣١/٤٧٤).

٣٣- باب العَرْضِ فِي الزَّكَاةِ

وَقَالَ طَاوُسٌ: قَالَ مُعَاذٌ لأَهْلِ اليَمَنِ: ائْتُونِي بِعَرْضٍ ثِيَابٍ خَمِيصٍ أَوْ لَبِيسٍ فِي الصَّدَقَةِ مَكَانَ الشَّعِيرِ وَالذُّرَةِ أَهْوَنُ عَلَيْكُمْ، وَخَيْرٌ لأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِالمَدِينَةِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَأَمَّا خَالِدٌ، احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتُدَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ»، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ»، فَلَمْ يَسْتَثْنِ صَدَقَةَ الفَرْضِ مِنْ غَيْرِهَا، فَجَعَلَتِ المَرْأَةُ تُلْقِي خُرْصَهَا وَسِخَابَهَا، وَلَمْ يَخُصَّ الذَّهَبَ وَالفِضَّةَ مِنَ العُرُوضِ.

قوله: (بَابُ العَرْضِ فِي الزَّكَاةِ): (العَرْض) بفتح العين، وإسكان الرَّاء، وبالضَّاد المعجمة، وكذا قوله بعده: (بِعَرْض): وهو المتاع، وكلُّ شيء فهو عَرْضٌ، سوى الدراهم والدنانير، فإنَّها عين، قال أبو عُبيد: العُروض: الأمتعة التي لا يدخلها كيل ولا وزن، ولا تكون حيوانًا ولا عقارًا، تقول: اشتريت المتاع بعَرْض، أي: بمتاعٍ مثله، وأمَّا (عَرَض) بفتح العين والراء: عَرَضُ الدُّنيا، فهو المال قلَّ أو كثر، يقال: الدُّنيا عَرَضٌ حاضرٌ يأكل منه البَرُّ والفاجر[(١)].

قوله: (وَقَالَ طَاوُسٌ): هو طاوس بن كيسان الإمام، أبو عبد الرَّحمن اليماني، من أبناء الفُرس، وقيل: اسمُه ذكوان، ولُقِّب طاوسًا، قال ابنُ مَعِين: (لأنَّه كان طاوسَ القُرَّاء)، ترجمتُه معروفةٌ، فلا نطوِّل بها[(٢)].

قوله: (وَقَالَ طَاوُسٌ: قَالَ مُعَاذٌ): أمَّا روايةُ طاوسٍ عن معاذٍ، فمنقطعةٌ؛ لأنَّه لم يدركه، وإن شئت، قلت: روايتُه عنه مرسلةٌ، قال ابن المدينيِّ: (إنَّه لم يسمع منه)[العلل٧٣]، انتهى. معاذٌ: تُوُفِّيَ بالأُرْدُنِّ في طاعون عَمْواس سنة ثماني عشرة أو سبعَ عشرةَ رضي الله عنه[(٣)]، ولمَّا ذكر شيخُنا هذا الأثرَ عن معاذ، قال: (هذا مُرسَل، طاوس لم يدرك معاذًا، كما نصَّ عليه الدَّارقطنيُّ[(٤)] وغيرُه...) إلى آخر كلامه[التوضيح ٣٦٣/١٠]، ونقل العَلَائيُّ ذلك عن ابنِ المدينيِّ[(٥)]، ولا حجَّة فيه؛ لانقطاعه، وعلى تقدير صحَّته، فقد قيل: إنَّه كان في الجزية، لا في الصَّدقة[(٦)].

---

(١) انظر «تهذيب اللغة» (٢٨٩/١)، والكلام بتمامه في «الصحاح» مادَّة (عرض).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٣٥٧/١٣).

(٣) انظر «الاستيعاب» (ص٦٥٠).

(٤) انظر «سنن الدارقطنيِّ» عقيب الحديث (١٩١٣).

(٥) انظر «جامع التحصيل» (ص٢٠١).

(٦) انظر «المجموع» (٢٨٧/٥).

وموقوفه هذا أخرجه ابنُ أبي شيبة عنِ ابْنِ عُيَينة، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاوس: قال معاذٌ...، فذكره[ش١٠٥٤٠]، قال: وحدَّثنا وكيع عن سفيان، عن إبراهيم، عن طاوس: أنَّ معاذًا كان يأخذ العروض في الصدقة[ش١٠٥٤١].

قوله: (خَمِيصٍ): قال الدِّمياطيُّ: (قال ابن بطَّال: وقع بالصَّاد: «خميص»، والصَّواب بالسين، كذا فسَّره أبو عُبيد وأهل اللُّغة(١)، قال صاحب «العين»: «الخَميس والمَخْموس(٢): ثوب طوله خمسة أذرع»)[ابن بطَّال٣/٤٥٠]، انتهى، وقال ابن قُرْقُول: (بالصَّاد ذكره البخاريُّ، وبالسين(٣) ذكره أبو عُبيد وغيره: هو الثَّوب الذي طوله خمسة أذرع، كأنَّه يعني الصغيرَ من الثياب، ويقال له أيضًا: مَخْمُوس، وقال أبو عمرو: هي(٤) ثيابٌ أوَّلُ من عملها باليمن ملكٌ يقال له: الخِمْس، وقد يكون الخميص -بالصَّاد- مُذَكَّرَ [الخميصة]، على إرادة الثَّوب إن صحَّت الرواية به)[مطالع ٢/٢١٨]، انتهى، وبنحوه في «النِّهاية»[٢/٧٩].

تنبيه: الخِمْس المَلِك؛ بكسر الخاء، وإسكان الميم.

قوله: (احْتَبَسَ) أي: وقف، قال ابن قُرْقُول: (واللُّغة الفصحى: أَحْبَس، قال الخطَّابيُّ: ويقال: «حَبَس» مخفَّفًا، و«حبَّس» مشدَّدًا)[مطالع ٢/٢١٨]، انتهى.

قوله: (أَدْرَاعَهُ): الأدراع: جمع (درع)، وهي الزَّرديَّة.

قوله: (وَأَعْتُدَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ): (أعتد): هو بالتَّاء المثنَّاة فوقُ في أصلنا، قال ابن قُرْقُول: («أعبدَه»، بالباء للكافَّة، وعند الحمُّويي والمستملي: «أعتده» جمع «عَتِدٍ»؛ وهو الفرس الصُّلب، وهو المعدُّ للرُّكوب، وقيل: السريع الوثب، ورجَّح هذا بعضهم، وقال: يعني(٥): خيله/، وقد جاء في بعض [١/١٩٥ب]
الرِّوايات: «احتبس رقيقه ودوابَّه»، وفي «مسلم» من حديث أبي الزناد: «وأعتاده»[م٩٨٣]، وهما بمعنًى،

(١) انظر «غريب الحديث» (٤/١٣٦)، «تهذيب اللغة» (٧/٩٠).

(٢) في النسخ: (والخموس)، والمثبت من «العين» وهامش (ق).

(٣) في (ج): (بالسين).

(٤) في النسخ مضبوطًا: (أبو عُمر وَهي)، وهو أبو عمرو الشيباني، فعنه نقل هذا في «غريب الحديث» للقاسم (٥/١٥٦) و«تهذيب اللغة» (٧/٩٠) و«الصحاح» (٤/٦٢)، واضطربت الأصول الخطية للمشارق والمطالع في هذا، والمثبت موافق لنسخة شستربتي (٣٩٣٧) وفاضل أحمد (٤٣٥) وحامي سليم (١٩١) من «المشارق» ونسخة مراد ملا (٦٠٧) من المطالع، وانظر «التوضيح» (١٠/٤٦٣).

(٥) (يعني): سقط من (ج).

وقيل: كلُّ ما يُعَدُّ من مال وسلاح وغيره، وقد رُوِي: «وعتاده»[مطالع ٤/٣٦٨]، انتهى، وفي «النهاية» بعد أن ذكر (أعتده) بالتَّاء وفسَّره قال: (قال الدَّارقطنيُّ: قال أحمد ابن حنبل: قال عليُّ بن حفص: «وأعتاده»، وأخطأ فيه وصحَّف، وإنَّما هو: «وأعتده»، و«الأدراع»: جمع «درع»، وهي الزَّرديَّة، وجاء في رواية: «أعبده[(١)]» بالباء الموحَّدة، جمع قلَّةٍ للعبد)، قال: (وفي معنى الحديث قولان، أحدهما: أنَّه كان قد طُولِب بالزَّكاة على أثمان الدُّروع[(٢)] والأعتد، على معنى أنَّها كانت عنده للتِّجارة، فأخبرهم النَّبيُّ ﷺ: أنَّه لا زكاة عليه فيها، وأنَّه قد جعلها حُبْسًا في سبيل الله، والثَّاني: أن يكون اعتذر لخالد ودافع عنه، يقول: إذا كان خالد قد جعل أدراعه وأعتده في سبيل الله تبرُّعًا وتقرُّبًا[(٣)] إلى الله وهو غير واجب عليه، فكيف يستجيز[(٤)] منع الصدقة الواجبة عليه؟!)، والله أعلم.

قوله: (وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ): ضبطه النَّوويُّ في «شرح مسلم» بفتح الحاء، وإسكان اللَّام على أنَّه مفرد[(٥)]، وأمَّا في أصلنا، فقد ضُبِط بوجهين؛ أحدهما: كما ضبطه النَّوويُّ، والثاني: بضمِّ الحاء، وكسر اللَّام [ثمَّ ياءٌ] مشدَّدة على أنَّه جمعٌ[(٦)]، ويُقال في الجمع أيضًا: بكسر الحاء [واللَّام] مع تشديد الياء[(٧)] المكسورة.

قوله: (فَلَمْ يَسْتَثْنِ صَدَقَةَ الفَرْضِ): كذا في أصلنا، وفي الهامش: (العَرْض) بالعين[(٨)]، قال ابن قُرْقُول: («الفرض من غيرها»: كذا للجمهور، وعند بعضهم: «العَرْض» يعني: بالعرض ما لم يكن عينًا، والعَرْض: هو العين، وبعده في الحديث: «فَلَمْ يَخُصَّ الذَّهَبَ وَالفِضَّةَ مِنَ العُرُوضِ» بالعين لكافَّتهم[(٩)]، وعند عبدوس: «من الفروض»؛ بالفاء)[مطالع ٥/٢٣٢]، انتهى.

---

(١) في (ج): (أعبد).

(٢) في (ج): (الدرع).

(٣) في (ج): (وثوابًا).

(٤) في (ب): (يستحسن).

(٥) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٧/٨٨).

(٦) وبهذا الضبط رواية «اليونينيَّة».

(٧) في النسخ: (اللام)، والمثبت موافق لما في «الصحاح» و«لسان العرب» و«القاموس» مادَّة (حلو)، وسيأتي على الصواب في كلام المؤلِّف ضمن الحديث (١٤٦٢).

(٨) وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٩) في (ج): (كافتهم).

قوله: (وَسِخَابَهَا): هو بكسر السين المهملة، ثمَّ خاء معجمة، تقدَّم ما هو؛ وهو قلادة من طيب أو سُكٍّ[ح٩٦٤].

قوله: (مِنَ العُرُوضِ): هو جمع (عَرْض)، وتقدَّم الكلام عليه أعلاه.

١٤٤٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ: أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَتَبَ لَهُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ رَسُولَهُ ﷺ: «وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتَ مَخَاضٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ، وَعِنْدَهُ بِنْتُ لَبُونٍ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ، وَيُعْطِيهِ المُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ عِنْدَهُ بِنْتُ مَخَاضٍ عَلَى وَجْهِهَا، وَعِنْدَهُ ابْنُ لَبُونٍ، فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ».

قوله: (حَدَّثَنَا محمَّد بْنُ عَبْدِ اللهِ): هذا هو الأنصاريُّ، وهو محمَّد بن عبد الله بن المثنَّى، قاضي البصرة، عن حُمَيدٍ، وابنِ عون، وطبقتِهما، وعنه: البخاريُّ، وأحمدُ[(١)]، وابنُ مَعِين، والكجِّيُّ، وخلائقُ، قال أبو حاتمٍ: (صدوق، لم أرَ من الأئمَّة إلَّا هو [وأحمد] وسليمان بن داود الهاشميُّ)، وقال ابن مَعِين: (ثقة)، مات في رجب سنة (٢١٥هـ)، أخرج له الجماعة، وله ترجمةٌ في «الميزان»[(٢)].

قوله: (حَدَّثَنِي أَبِي): تقدَّم أعلاه أنَّ (أباه) عبدُ الله بن المثنَّى بنِ عبد الله بن أنس بن مالك، أبو المثنَّى، عن عمومته والحسنِ، وعنه: ابنه محمَّد، ومُسَدَّد، وعبدُ الواحد بن غياث، قال أبو حاتم: (صالح)، قال أبو داود: (لا أُخرِّج حديثَه)، أخرج له البخاريُّ، والتِّرمذيُّ، وابنُ ماجه، له ترجمة في «الميزان»[(٣)].

قوله: (حَدَّثَنِي أَبِي[(٤)] ثُمَامَةُ): (ثمامةُ): مرفوعٌ؛ لأنَّه بدل من (أبي)، وهذا ظاهرٌ عند أهلِه.

قوله: (بِنْتَ مَخَاضٍ): (بنت المخاض) عند الشَّافعيَّة[(٥)]: من الإبل لها سنةٌ وطعنت في الثَّانية،

---

(١) في (ج): (وعنه أحمد).

(٢) انظر «الجرح والتعديل» (٣٠٥/٧)، «تاريخ بغداد» (٤١١/٥)، «ميزان الاعتدال» (٦٠٠/٣) وصحَّح عليه، وانظر «تهذيب الكمال» (٥٣٩/٢٥)، «الكاشف» (٤٧/٣).

(٣) «الجرح والتعديل» (١٧٧/٥)، «سؤالات الآجريِّ أبا داود» (ص٢٣٢-٢٣٣)، انظر «ميزان الاعتدال» (٤٩٩/٢) وصحَّح عليه، وانظر «تهذيب الكمال» (٢٥/١٦).

(٤) كذا في النسخ، و(أبي): ليس في «اليونينيَّة» و(ق)، والصواب حذفُها؛ لأنَّ ثمامةَ ليس والدًا لعبد الله الرَّاوي قبله، كما سبق في ترجمته، وإنَّما هو عمُّه، كما في «تهذيب الكمال» (٤٠٥/٤).

(٥) في (ب): (الشافعي).

سُمِّيت بذلك؛ لأنَّ أمَّها آن[١] لها أن تكون ماخضًا، أي: حاملًا، أي: دخل وقت قبول أمِّها للحمل ثانيًا، و([بنت] اللَّبون): سنتان وطعنت في الثَّالثة، سُمِّيت بذلك؛ لأنَّ أمَّها ذات لَبَن، أي: حان لأمِّها أن تُرْضِع ثانيًا ويصير لها لَبَن وإن لم تُرْضِع، و(الحِقَّة): ثلاث سنين وطعنت في الرَّابعة، سُمِّيت بذلك؛ لأنَّها استحقَّت أن تُركبَ ويُحملَ عليها وأن يطرقها الفحلُ، ويُقال للذَّكر: حِقٌّ، و(الجَذَعة): أربع سنين وطعنت في الخامسة، سُمِّيت بذلك؛ لأنَّها تجذع أسنانها، أي: تشقُّها، وقيل: لتكامل أسنانها، وقيل: لأنَّ أسنانها لا تسقط، وهو غريب، وهذا آخر أسنان الزَّكاة، وهو نهاية الحُسن من حيث الدَّرُّ والنَّسل[٢].

قوله: (**وَعِنْدَهُ بِنْتُ[٣] لَبُونٍ**): تقدَّم كم سنُّها أعلاه، فانظره.

قوله: (**وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا**): المصدِّق: جابي الصَّدقة، وهو بكسر الدَّال، ورواه أبو عُبيد: بفتح الدَّال والتَّشديد، يريد: صاحب الماشية، أي: الذي أُخذَت صدقةُ مالِه، وخالفَه عامَّةُ الرُّواة، يُقال: صدَّقهم يُصدِّقهم، فهو مُصَدِّق؛ أعني: الجابي، وقال أبو موسى: (الرواية: بتشديد الصَّاد والدَّال معًا، وهو صاحب المال، وأصله: المتصدِّق فأدغمت التَّاء في الصَّاد)، انتهى[٤]، وفي «الصِّحاح»: (والمُصدِّق: الذي يُصدِّقك[٥] في حديثك، والذي يأخذ صدقات الغنم، والمُتصدِّق الذي يعطي الصدقة...) إلى أن قال: (والمتصدِّق: الذي يعطي، وقوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلْمُصَّدِّقِينَ وَٱلْمُصَّدِّقَٰتِ﴾ [الحديد: ١٨]، بتشديد الصَّاد، أصله: المُتصدِّقين والمُتصدِّقات، فقُلِبت التَّاء صادًا، وأُدغِمت في مثلها)، انتهى.

١٤٤٩- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ، فَرَأَى أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ النِّسَاءَ، فَأَتَاهُنَّ وَمَعَهُ بِلَالٌ نَاشِرَ ثَوْبِهِ فَوَعَظَهُنَّ، وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي، وَأَشَارَ أَيُّوبُ إِلَى أُذُنِهِ وَإِلَى حَلْقِهِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ**): هو بفتح الميم الثانية المشدَّدة، اسم مفعول من (أَمَّلَهُ)، فهو مُؤمَّل، واسمُ والده هشامٌ اليشكريُّ، بصريٌّ، يروي مُؤمَّل عن أبي معاوية، وابنِ عُلَيَّة، وعنه: البخاريُّ، وأبو

---

(١) (آن): سقط من (أ).

(٢) انظر «نهاية المطلب» (٣/٨٤)، «روضة الطالبين» (٢/١٥٢)، «مغني المحتاج» (١/٥٤٩).

(٣) في (ج): (ابن).

(٤) الكلام بتمامه في «النهاية» (٣/١٨) مادَّة (صدق).

(٥) في النسخ: (يصدُقك)، والمثبت موافق لما في «الصحاح».

داود، والنَّسائيُّ، وابنُ صاعد، ثقةٌ، مات سنة (٢٥٣هـ)، أخرج له مَن روى عنه مِن الأئمَّة[١]، وقد قدَّمتُ ترجمتَه، ولكن طال العهدُ بها[ح٩٨]، والله أعلم.

قوله: (**حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ**): تقدَّم أعلاه أنَّه ابن عُلَيَّة، وكذا تقدَّم قبلُ (**أَيُّوبُ**): أنَّه ابنُ أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ، وكذا تقدَّم (**عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ**): أنَّه بفتح الرَّاء، وبالموحَّدة.

قوله: (**ناشرٌ ثوبَهُ**): بتنوين (ناشر)، و(ثوبَه): منصوب مفعول، وبنصب (ناشر) على الحال، وجرِّ (الثَّوب) على الإضافة، وبهما مضبوطٌ في أصلنا[٢].

٣٤- بابٌ لَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ

وَيُذْكَرُ عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ.

١٤٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ: أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَتَبَ لَهُ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ، خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ».

قوله: (**لا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ**): مثاله: أن يكون لأحدِ رجلين أربعون شاة، ولآخر[٣] أربعون شاة، وهما ليسا بشريكين، فإذا جاء جابي الصدقة، خلطاها، خوفًا أن يجب على كلِّ واحد شاة، فإذا خلطا، يلزم كلَّ شخص نصفُ شاة، أو يكون لكلِّ واحد منهما عشرون شاة مثلًا وهما شريكان، فإذا جاء جابي الصدقة، افترقا، خشيةَ أن يجب[٤] على كلِّ واحد نصف شاة، فإذا افترقا، لا يلزمهما شيء، والله أعلم.

قوله: (**وَيُذْكَرُ**): هو مبنيٌّ لما لم يُسمَّ فاعله، و(**مِثْلُهُ**): مرفوع نائب مناب[٥] الفاعل/. [١/١٩٦أ]

٣٥- بابٌ مَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ

وَقَالَ طَاوُسٌ وَعَطَاءٌ: إِذَا عَلِمَ الخَلِيطَانِ أَمْوَالَهُمَا، فَلَا يُجْمَعُ مَالُهُمَا.

وَقَالَ سُفْيَانُ: لَا يَجِبُ حَتَّى يَتِمَّ لِهَذَا أَرْبَعُونَ شَاةً، وَلِهَذَا أَرْبَعُونَ شَاةً.

قوله: (**باب مَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ، فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ**): قال ابن قُرْقُول: (الخليطان:

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (١٨٦/٢٩).

(٢) الأولى في هامشه، وهي رواية أبي ذرٍّ، والثانية في الأصل.

(٣) في (ب): (والآخر).

(٤) في (ب): (تجب).

(٥) (مناب): سقط من (ب).

هما اللَّذان خلطا ماشيتهما في الرعي[(١)] والمبيت؛ طلبًا للرفق في ذلك، لا حيلةً في حطِّ الزكاة، وعند الشافعيِّ: الشريكان في الماشية، والأوَّل هو المذهب، وكلُّ شريك خليطٌ، وليس كلُّ خليطٍ شريكًا)[مطالع ٢/٤٣٦]، انتهى.

و(الخليط): المخالِط، ويريد به: الشريك الذي يخلط ماله بمال شريكه، و(التراجع بينهما بالسويَّة): هو أن يكون لأحدهما مثلًا أربعون بقرة، وللآخر ثلاثون بقرة، ومالُهما مختلطٌ، فيأخذ السَّاعي عن الأربعين مُسِنَّةً، وعن الثلاثين تبيعًا، فيرجع باذل المُسنَّة بثلاثة أسباعها على شريكه، وباذل التبيع بأربعة أسباعه على شريكه؛ لأنَّ كلَّ واحد من السِّنين واجب على الشيوع، كأنَّ المال ملكٌ واحد[(٢)].

وفي قوله: (بالسَّويَّة): دليلٌ على أنَّ السَّاعيَ إذا ظلم أحدَهما فأخذ[(٣)] منه زيادة على فرضه؛ فإنَّه لا يرجع بها على شريكه، وإنَّما يغرم له ما يخصُّه من[(٤)] الواجب دون الزيادة.

وفي التَّراجع دليلٌ على أنَّ الخلطة تصحُّ مع أعيان الأموال عند من يقول به، والله أعلم.

وقوله[(٥)]: (**وَقَالَ طَاوُسٌ**): تقدَّم أنَّه ابنُ كيسان اليماني، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[قبل ح١٧٦].

قوله: (**وَعَطَاءٌ**): تقدَّم أنَّه ابنُ أبي رَباح، مفتي أهلِ مكَّة، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٩٨].

قوله: (**فَلَا يُجْمَعُ مَالُهُمَا**): (يُجمَع): مبنيٌّ لما لم يُسمَّ فاعله، و(مالُهما): مرفوع نائب مناب الفاعل.

قوله: (**وَقَالَ سُفْيَانُ: لَا يَجِبُ حَتَّى يَتِمَّ لِهَذَا أَرْبَعُونَ**): (سفيان) هذا: لم أعرفه أهو ابن عيينة أو الثَّوريُّ؟ وشيخُنا لم يعيِّنه في «شرحه»، [وقال بعض حفَّاظ العصر: (هو الثوريُّ، بيَّن[(٦)] ذلك عبدُ الرَّزَّاق في «مصنَّفه»[٦٨٣٩])][الأجوبة الواردة٢٧].

١٤٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ: أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَتَبَ لَهُ الَّتِي فَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ، فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ».

---

(١) في (ج): (المرعى).

(٢) انظر «الوسيط» (٢/٤٢٣).

(٣) في (ب): (وأخذ).

(٤) (من): سقط من (ب).

(٥) في (ب) و(ج): (قوله).

(٦) في (ب): (ذكر).

[قوله: (حَدَّثَنَا محمَّد بْنُ عَبْدِاللهِ: حَدَّثَنِي أَبِي[(١)]: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ: أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ...) فَذَكره: (ثمامةُ): ذكره ابنُ عَدِيٍّ[الكامل٢/١٠٨]، وتابعه الذَّهبيُّ في «ميزانه»، وصحَّح عليه، وفي ترجمته فيه: (وذُكِر لابن مَعِين كتاب الصَّدَقات، فقال: لا يصحُّ هذا الحديث)، ثمَّ ذكر الذَّهبيُّ له حديثًا آخر؛ وهو: (كان قيسٌ بمنزلة صاحب الشُّرَطِ من الأمير)[(٢)]، فقال فيه: (وكذا انفرد...)، ثمَّ ذكر له حديثًا آخَرَ، والله أعلم][(٣)].

٣٦- بابُ زَكَاةِ الإِبِلِ

ذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو ذَرٍّ وَأَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قوله: (باب زَكَاةِ الإِبِلِ): هو بكسر الهمزة والباء، ويُقال بسكونها تخفيفًا[(٤)].

قوله: (ذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَأَبُو ذَرٍّ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ): أمَّا (أبو بكر)، فهو الصِّدِّيق، أشهرُ مِن أن يُذكَر، وأمَّا (أبو ذرٍّ)، فقد تقدَّم بعضُ ترجمته[ح٣٠]، واسمُه جُنْدب بن جُنَادة، وقيل: بُرَير، وسيأتي[قبل ح٣٥٢٢]، وأمَّا (أبو هريرة)، فاسمُه عبدُ الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

١٤٥٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الهِجْرَةِ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ! إِنَّ شَأْنَهَا شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ البِحَارِ، فَإِنَّ اللهَ لَنْ يَتِرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا».

قوله: (حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ): تقدَّم مرارًا أنَّه أبو عَمرو، عبدُ الرَّحمن بن عَمرو، وتقدَّم لماذا نُسِب، وأنَّه شيخُ الإسلام، وأحدُ الأعلام[ح٧٨].

قوله: (حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه الزُّهريُّ، محمَّدُ بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبد الله بن شهابٍ، العالمُ المشهورُ.

قوله: (عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ): تقدَّم أنَّه سعدُ بن مالك بن سِنان الخُدْرِيُّ، بالدَّال المهملة: إلى خُدْرَة من الأنصار.

---

(١) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (قال).

(٢) أخرجه ابنُ عديٍّ في «الكامل في الضعفاء» (٢/١٠٨).

(٣) انظر «ميزان الاعتدال» (١/٣٧٢).

(٤) انظر «لسان العرب» مادَّة (أبل).

قوله: (أَنَّ أَعْرَابِيًّا): هذا الأعرابيُّ لا أعرف[(١)] اسمه[(٢)]، فليُبحَث عنه.

قوله: (وَيْحَكَ): (ويح): كلمة تُقال لمن وقع في مَهلكةٍ لا يستحقُّها، فيُترحَّم[(٣)] عليه، ويُرثَى له، و(ويل): لمن يستحقُّها، ولا يترحَّم عليه، وقال ابن كيسان عن المازنيِّ[(٤)]: (الويل: قبوح، والويح: ترحُّم)[(٥)]، وقال سيبويه: («ويح»: زجر لمن أشرف على هلكة، و«ويل»: لمن وقع فيها[الكتاب ١/٣٣١])[(٦)]، وعن عليٍّ رضي الله عنه: (الويح: [باب] رحمة، والويل: باب عذاب)[(٧)]، وقيل: (الويل): كلمة ردع[(٨)]، ويكون بمعنى الإغراء بما امتنع من فِعْله[(٩)]، وفي (ويل) كلام غير ذلك أيضًا، ونذكره إذا وَرَدَ ذِكْرُه في الحديث[ح١٦٨٩]، والله أعلم.

قوله: (فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ البِحَارِ): (البحار): القرى، وهو[(١٠)] بالموحَّدة، والحاء المهملة، كذا للكافَّة، وعند أبي الهيثم: (التِّجار)، وهو وَهَمٌ[(١١)].

قوله: (لَنْ[(١٢)] يَتِرَكَ): هو بفتح أوَّله، وكسر المثنَّاة فوقُ، ومعناه: ينقصك، وقيل: يظلمك، وتَرَه، إذا ظلمه، ومنه قوله: ﴿وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ﴾ [محمَّد: ٣٥]، وقال بعضهم: (إنَّه مضارع «تَرَكَ»)[(١٣)]، ثمَّ ذَكَرَ[(١٤)]

---

(١) في (ب): (أعرفه).

(٢) (اسمه): مثبت من (ج).

(٣) في (أ) و(ب): (فترحم)، وفي (ج): (فرحم)، والمثبت من «مطالع الأنوار».

(٤) كذا في النسخ، و«مشارق الأنوار»، و«مطالع الأنوار»، وفي «تهذيب اللغة» (١٩١/٥): (وقال ابن كَيْسَانَ: سمعت ثعلبًا قال: قال المازنيُّ: قال الأصمعيُّ).

(٥) في النسخ: (الويح قبوح والويل الترحم)، والمثبت من «تهذيب اللغة»، و«مشارق الأنوار»، و«مطالع الأنوار».

(٦) انظر «تهذيب اللغة» (١٩١/٥).

(٧) عزاه السيوطيُّ في «الدر المنثور» (١٨٣/١) لأبي نعيم في «دلائل النبوة»، ولم أقف عليه فيه.

(٨) في (أ) و(ب) تبعًا لنسخ «المطالع»: (روع)، وفي (ج): (روح)، وهو تحريف، والمثبت من «مشارق الأنوار».

(٩) الكلام لابن قُرْقُول في «مطالع الأنوار» (٢٥٣/٦)، واختصره المصنِّف، وانظر «مشارق الأنوار» (٦٣٩/٢-٦٤٠).

(١٠) (وهو): سقط من (ب).

(١١) انظر «مطالع الأنوار» (٤٥٢/١)، وقال الشارح في «العقد الغالي» (ق٤٥): (فائدة: وقال بعضهم في قوله: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ [الروم: ٤١]، المراد بـ﴿ٱلْبَحْرِ﴾ هنا في هذه الآية: القرى والأمصار).

(١٢) في (ج): (لم)، وهي رواية أبي ذرٍّ عن الحمُّويي والمستملي.

(١٣) «التنقيح» (٣٥١/١).

(١٤) في (ب): (ذكره).

ما ذكرتُه، وما قاله من أنَّه مضارع (تَرَكَ) لا أعرفه، إنَّما رأيتهم ذكروه من (وَتَرَ)، وهو الذي ذكرتُه أنا، فيُحرَّر من أين أخذه؟ والله أعلم.

٣٧ - بابُ مَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةٌ بِنْتَ مَخَاضٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ

قوله: (مَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةٌ بِنْتَ مَخَاضٍ): (صدقةٌ): مرفوعٌ منوَّنٌ، و(بنت): منصوبٌ، و(بنت المخاض): تقدَّم الكلام[١] قريبًا كم سنُّها[ح١٤٤٨]، كذا في أصلنا[٢]، ويجوز (صدقةُ بنتِ[٣])، بإضافة (صدقة) إلى (بنت)[٤]، وكذا ما بعده[٥].

١٤٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ: أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَتَبَ لَهُ فَرِيضَةَ الصَّدَقَةِ الَّتِي أَمَرَ اللهُ رَسُولَهُ ﷺ: «مَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ مِنَ الإِبِلِ صَدَقَةُ الجَذَعَةِ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ جَذَعَةٌ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الحِقَّةُ وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنِ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ الحِقَّةُ وَعِنْدَهُ الجَذَعَةُ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الجَذَعَةُ، وَيُعْطِيهِ المُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلَّا بِنْتُ لَبُونٍ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ بِنْتُ لَبُونٍ، وَيُعْطِي شَاتَيْنِ أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا، وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتَ لَبُونٍ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الحِقَّةُ وَيُعْطِيهِ المُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ، وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتَ لَبُونٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ وَعِنْدَهُ بِنْتُ مَخَاضٍ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ بِنْتُ مَخَاضٍ وَيُعْطِي مَعَهَا عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ».

قوله: (صَدَقَةٌ الجَذَعَةَ): (صدقةٌ): مرفوع منوَّن، و(الجذعة): منصوبة، وتقدَّم ما (الجذعة)، وكم سنُّها قريبًا، وكذا (**الحِقَّة**)[ح١٤٤٨]، وتقدَّم أعلاه أنَّه يجوز بالإضافة.

قوله: (صَدَقَةٌ الحِقَّةَ): (صدقةٌ): مرفوعٌ منوَّنٌ، و(الحِقَّة): منصوبة، وتقدَّم ما (الحِقَّة) قريبًا[ح١٤٤٨].

---

(١) زيد في (ب): (عليه).

(٢) وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٣) زيد في (ج): (مخاض).

(٤) تنوينُ (صدقة) مع نصبِ (بنتَ) روايةُ أبي ذرٍّ، وروايةُ غيرِه رفع (صدقة) من غير تنوينٍ مضافةً إلى (بنت)، وانظر «الكواكب الدراري» (٧/٢١٥).

(٥) في (ج): (وكذا بعده).

قوله: (**تُقبَلُ مِنهُ الحِقَّةُ**): (تُقبَل): مبنيٌّ لما لم يُسمَّ فاعله، و(الحِقَّةُ): مرفوع نائب مناب الفاعل، وكذا (**مَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةٌ**) تقدَّم، وكذا (**تُقْبَلُ**[1] **مِنْهُ بِنْتُ لَبُونٍ**)، وتقدَّم كم سنُّها، وما هي[ح١٤٤٨].

٣٨- بابُ زَكَاةِ الغَنَمِ

١٤٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ المُثَنَّى الأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَنَسٍ: أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَتَبَ لَهُ هَذَا الكِتَابَ لَمَّا وَجَّهَهُ **إِلَى البَحْرَيْنِ**: «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى المُسْلِمِينَ، وَالَّتِي أَمَرَ اللهُ بِهِ رَسُولَهُ، **فَمَنْ سُئِلَهَا** مِنَ المُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا، فَلْيُعْطِهَا، **وَمَنْ سُئِلَ** فَوْقَهَا، فَلَا يُعْطِ، فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الإِبِلِ فَمَا دُونَهَا مِنَ الغَنَمِ مِنْ كُلِّ خَمْسٍ شَاةٌ، إِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، فَفِيهَا **بِنْتُ مَخَاضٍ أُنْثَى**، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، **فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ أُنْثَى**، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ إِلَى سِتِّينَ، فَفِيهَا حِقَّةٌ **طَرُوقَةُ الجَمَلِ**، فَإِذَا بَلَغَتْ وَاحِدَةً وَسِتِّينَ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، فَفِيهَا جَذَعَةٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ -يَعْنِي- سِتًّا وَسَبْعِينَ إِلَى تِسْعِينَ، فَفِيهَا بِنْتَا لَبُونٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِئَةٍ، فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا الجَمَلِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِئَةٍ، فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا أَرْبَعٌ مِنَ الإِبِلِ، فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ **إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا**، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا مِنَ الإِبِلِ، فَفِيهَا شَاةٌ، وَفِي صَدَقَةِ الغَنَمِ فِي سَائِمَتِهَا إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِئَةٍ شَاةٌ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِئَةٍ إِلَى مِئَتَيْنِ شَاتَانِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى مِئَتَيْنِ إِلَى ثَلَاثِ مِئَةٍ، فَفِيهَا ثَلَاثٌ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثِ مِئَةٍ، فَفِي كُلِّ مِئَةٍ شَاةٌ، **فَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ** نَاقِصَةً **مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةً وَاحِدَةً**؛ فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا، **وَفِي الرِّقَةِ** رُبُعُ العُشْرِ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ إِلَّا تِسْعِينَ وَمِئَةً فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا».

قوله: (**إِلَى البَحْرَيْنِ**): تقدَّم أنَّ (البحرين) كلفظ التثنية: بلاد معروفة باليمن، وهو عَمَلٌ فيه مدنٌ، قاعدتها هجر، وتقدَّم بزيادةٍ على هذا[ح٦٤].

قوله: (**فَمَنْ سُئِلَهَا**): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، وكذا قوله: (**وَمَنْ سُئِلَ**).

قوله: (**بِنْتُ مَخَاضٍ**): تقدَّم كم سنُّها[ح١٤٤٨].

---

(١) في (ب): (يقبل).

وقوله: (**أُنْثَى**): الظَّاهر أنَّه للتأكيد، وكذا قوله: (**فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ أُنْثَى**) الآتية قريبًا، وأمَّا قوله: «فَابن لَبُونٍ ذَكَرٍ»[١]؛ فسيأتي ويأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى[ح٦٧٣٢].

قوله: (**بِنْتُ لَبُونٍ**): تقدَّم كم سنُّها[ح١٤٤٨].

قوله: (**طَرُوقَةُ الجَمَلِ**): هو بفتح الطَّاء وبالقاف، أي: استحقَّت أن يطرقها الذكر؛ ليضربها، وفي بعض طرق الحديث: «طَروقة الفحل»[١]، وهو هو.

قوله: (**إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا**) أي: مالكها.

قوله: (**فَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ**): السَّائمة من الماشية: الرَّاعية، يُقَال: سامت تسوم سومًا، وأَسَمْتُها أنا[٢].

قوله: (**مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةً وَاحِدَةٌ**): (واحدة): مرفوعٌ منوَّن، ومنصوبٌ مثله، وإعرابهما ظاهر[٣].

قوله: (**وَفِي الرِّقَةِ**): هي بكسر الرَّاء، وفتح القاف مخفَّفة، ثمَّ تاء التَّأنيث: هي الفضَّة والدراهم المضروبة منها، وأصل اللَّفظة: الوَرِق[٤]/، وهي الدَّراهم المضروبة خاصَّة، فحُذِفَت الواو، وعُوِّض منها [١/١٩٦ب] الهاء، وتُجمَع (الرِّقة) على (رِقَاتٍ) و(رِقِين)[٥]، وقال شيخنا في «العجالة شرح المنهاج» في الفقه: (الرِّقة: الفضَّة، وقيل: والذَّهب أيضًا)[عجالة ١/٤٨٣] انتهى.

---

(١) أخرجه أحمد (٧٢)، وأبو داود (١٥٦٧)، والنَّسائيُّ في «المجتبى» (٥/١٨-١٩)، من طريق حمَّاد بن سلمة عن ثمامة به.

(٢) انظر «الصحاح» مادَّة (سوم).

(٣) وجه الرفع -والله أعلم-: أنَّ (واحدةٌ) مرفوعٌ باسم الفاعل (ناقصةً)، ووجه النصب: إمَّا أن يكون منصوبًا بنزعِ الخافضِ، أي: بواحدة، وإمَّا حالٌ مِن ضميرِ (نَاقِصَةً)، كذا في «الكواكب الدراري» (٧/٢١٩)، وقال الزَّركشيُّ في «التنقيح» (١/٣٥٣): («نَاقِصَةً» بالنَّصبِ على أنَّه خبرُ «كَانَ»، و«شَاةً» على التَّمييز، و«واحدةً» وصفٌ لها)، وقد تعقَّبه الدماميني في «مصابيح الجامع» (٣/٣٩٧) فقال: (لا فائدةَ في هذا الوصفِ مع كونِ «الشاة» تمييزًا، وإنَّما «واحدةً» منصوبٌ على أنَّه مفعولٌ بـ«ناقصةً» أي: إذا كانتْ عندَ الرَّجلِ سائمةٌ تَنقُصُ واحدةً مِن أربعينَ شاةً، فلا زكاةَ عليه فيها، وبطريقِ الأَولى إذا نقصتْ زائدًا على ذلك، ويَحتمل أنْ يكون «شاةً» مفعولًا بـ«ناقصةً»، و«واحدةً» وصف لها، والتمييزُ محذوفٌ للدلالة عليه)، وقد ذكر الكرماني في «الكواكب الدراري» (٧/٢١٩): أن في بعضِ الروايات: (بِشَاةٍ وَاحِدَةٍ)، بالجرِّ.

(٤) في (ج): (وأصل اللفظ: والورق).

(٥) انظر «الصحاح» و«لسان العرب» مادَّة (ورق).

٣٩- بابٌ لَا تُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ وَلَا تَيْسٌ إِلَّا مَا شَاءَ الْمُصَدِّقُ

١٤٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ: أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَتَبَ لَهُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ رَسُولَهُ: «وَلَا تُخْرَجُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ، وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ، وَلَا تَيْسٌ إِلَّا مَا شَاءَ الْمُصَدِّقُ».

قوله: (هَرِمَةٌ): هي بفتح الهاء، وكسر الرَّاء، والهَرَم: غاية الكِبَر، والأنثى: هَرِمة.

قوله: (وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ): (العَوَار)، بفتح العين، وتخفيف الواو: العيب في بهيمةٍ، أو ثوبٍ، أو غيرهما، وأمَّا (العُوَّار) -بضمِّ العين، وشدِّ الواو- فهو [في العين، وهو] كثرة قذاها، وأمَّا ذهاب إحداهما، فهو العُوَار، بضمِّ العين، وتخفيف الواو، والعَوَر أيضًا: العيب، وكلُّ مَعِيب أعور، والأنثى: عوراء، وكذلك الكلمة القبيحة، انتهى كلام[(١)] «المطالع»[(٢)]، وفي «الصِّحاح»: (والعَوَار: العيب، يقال: سِلْعة ذات عَوار، بفتح العين، وقد تُضمُّ عن أبي زيد)، فعلى هذا: (عوار) في الحديث يجوز أن تُقرَأ بالفتح والضَّمِّ، وفي «النِّهاية» في هذا الحديث: (العَوار، بالفتح: العيب، وقد يُضمُّ)، انتهى، والله أعلم.

قوله: (وَلَا تَيْسٌ إِلَّا مَا شَاءَ الْمُصَدِّقُ): يعني: جابي الصدقة، وقد تقدَّم قريبًا ضبطه[ح١٤٤٨].

فائدة: الاستثناء من التَّيس فقط؛ لأنَّ الهَرِمة وذات العَوار[(٣)] لا يجوز أخذهما في الصدقة إلَّا أن يكون المال كلُّه كذلك عند بعضهم، وهذا إنَّما يتَّجه إذا كان الغرض من الحديث النهيَ عن أخذ التيس؛ لأنَّه فحل المعز، وقد نُهِي عن أخذ الفحل في الصدقة؛ لأنَّه مُضِرٌّ بربِّ المال؛ لأنَّه يعزُّ عليه، إلَّا أن يَسْمَح به، فيُؤخَذ، والذي شَرَحَه الخطَّابيُّ في «معالمه»: (المُصَدِّق، بتخفيف الصاد: العامل، وكذا وكيل الفقراء في القبض[(٤)]، فله أن يتصرَّف لهم ما يؤدِّي إليه اجتهاده)[(٥)]، والله أعلم.

وقال شيخنا في «شرح المنهاج» في هذا الحديث: (والمصَّدِّق، بتشديد الصَّاد: ربُّ المال، والاستثناء عائد إلى التَّيس خاصَّة، وهو الفحل المُعَدُّ للضِّراب، وقيل: بتخفيفها؛ وهو السَّاعي، والاستثناء عائد إلى الجميع، قال في «شرح المهذَّب»: وهو الأصحُّ المختار، وإليه أشار في «البويطيِّ»، وقال: إلَّا أن يرى المصدِّق -أي: السَّاعي- أنَّ ذلك أفضلُ للمساكين، فيأخذه على النظر[المجموع ٥/٢٥٣])، انتهى.

---

(١) (كلام): سقط من (ب).

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٥٤).

(٣) في (ب): (العور).

(٤) في النسخ: (النقص)، ولعلَّه تحريف عن المثبت من مصدرَيه.

(٥) انظر «معالم السنن» (٢/٢٦)، والكلام بتمامه في «النهاية» (٣/١٨) مادَّة (صدق).

٤٠ - بابُ أَخْذِ العَنَاقِ فِي الصَّدَقَةِ

قوله: (أَخْذِ العَنَاقِ فِي الصَّدَقَةِ): (العَنَاق): تقدَّم أنَّه بفتح العين[ح١٤٠٠]، هي الجَذَعة من المعز التي قاربت الحمل[١]، وفي «الصِّحاح»: (الأنثى من أولاد المعز)[٢]، وقال غيره: (ما لم يتمَّ لها سنة)[٣]، وقال شيخنا: (تقدَّم تفسير العَناق في أوَّل «الزَّكاة»، ونقلنا هناك عن ابن بطَّال أنَّه نقل عن أهل اللُّغة: أنَّها ولد المعز إذا أتى عليه أربعة أشهر، وفُصِل عن أمِّه وقوي على الرَّعي، فهو جَدْيٌ، والأنثى عناق، فإذا أتى عليه حول؛ فالذَّكر تيس، والأنثى عنز، ثمَّ يكون التَّيس جذعًا في السَّنة الثَّانية، ثمَّ ثَنِيًّا[٤] في الثَّالثة[٥]) [التوضيح١٠/٤٠٧].

١٤٥٦- ١٤٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. (ح): وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: وَاللهِ، لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا. قَالَ عُمَرُ: فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ أَنَّ اللهَ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ بِالقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الحَقُّ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ): تقدَّم مرارًا أنَّه الحَكَمُ بنُ نافعٍ، وكذا تقدَّم (شُعَيْبٌ): أنَّه ابنُ أبي حمزة، وكذا تقدَّم (الزُّهْرِيُّ): أنَّه محمَّدُ بن مُسْلِم، العالمُ المشهورُ.

قوله: (ح): تقدَّم الكلام على كتابتها والتلفُّظ بها في أوَّل هذا التَّعليق، فانظره[ح٦].

قوله: (وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحمن بْنُ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ[٦]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): هذا تعليقٌ مجزومٌ به، وقد أخرجه البخاريُّ من طريق اللَّيث، لكنْ عن عُقَيل، عن الزُّهريِّ، أخرجه في (استتابة المرتدِّين) عن يحيى ابن بُكَير[ح٦٩٢٤ و٦٩٢٥]، وفي (الاعتصام) عن قتيبة[٧٢٨٤ و٧٢٨٥]؛ كلاهما عن اللَّيث، عن عُقَيل، ثلاثتهم -عبد الرَّحمن وشعيب وعُقَيل- عنِ الزُّهريِّ به.

قوله: (لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا): تقدَّم تفسيرها، وهذا قاله على جهة التَّقليل عند بعضهم، وعند آخرين على حقيقته، والله أعلم[٧].

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٨).

(٢) انظر «الصحاح» مادَّة (عنق).

(٣) انظر «لسان العرب» مادَّة (عنق).

(٤) في النسخ تبعًا لـ«التوضيح»: (ثنيٌّ)، وليس بصحيح، والمثبت من «شرح ابن بطَّال».

(٥) انظر «شرح ابن بطَّال» (٣/٤٧٣).

(٦) (بن مسافر): ليس في «اليونينيَّة» و(ق).

(٧) انظر «إكمال المُعْلِم» (١/٢٤٦).

٤١ - بابٌ لَا تُؤْخَذُ كَرَائِمُ أَمْوَالِ النَّاسِ فِي الصَّدَقَةِ

١٤٥٨ - **حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ**: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ القَاسِمِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، **عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ**، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ **لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا عَلَى اليَمَنِ**، قَالَ: «إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللهِ، فَإِذَا عَرَفُوا اللهَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا، فَأَخْبِرْهُمْ: أَنَّ اللهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا، فَخُذْ مِنْهُمْ، **وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ**».

قوله: (**حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامٍ**): هو بكسرِ الموحَّدة وفتحِها، حكاهما ابنُ قُرْقُول في (حرف الباء)، وأمَّا في الهمزة، فلم يذكر[(١)] فيه إلَّا الكسرَ[(٢)]، وقد اختُلِف في صرف (بِسْطام) فمنهم من صرفه، ومنهم من منعه؛ لأنَّه أعجميٌّ، قال ابن دُرَيد: (ليس في كلام العرب)[الجمهرة ١١٢٤/٢]، وقد وُجِد في «كتاب الجواليقيِّ» مصروفًا[(٣)]، وهو بعيدٌ، وقال الجوهريُّ: (بِسْطام: ليس من أسماء العرب، وإنَّما سمَّى قيسُ بنُ مسعود ابنَه بِسْطامًا باسم ملكٍ مِن ملوك فارس؛ كما سَمَّوا قابُوسَ ودَخْتَنُوسَ، فعرَّبوه بكسر الباء)، انتهى.

روى أميَّةُ هذا عنِ ابنِ عمِّه يزيدَ بنَ زُرَيع، ومُعتَمِر، وجماعةٍ، وعنه: البخاريُّ، ومسلمٌ، وأبو يَعلى، وخلقٌ، ثقة، تُوُفِّيَ سنة إحدى وثلاثين ومئتين، أخرج له معهما النَّسائيُّ[(٤)].

قوله: (**عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ**): تقدَّم أنَّ اسمَه نافذ؛ بالفاء والذَّال المعجمة، وأنَّه مولى ابنِ عبَّاس، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٨٤١].

قوله: (**لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى**[(٥)] **اليَمَنِ**): تقدَّم متى بَعَثَ معاذًا في أوَّل (الزَّكاة)[ح١٣٩٥].

قوله: (**وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ**): (الكرائم): جمع (كريمة)، وهي الجامعةُ للكمالِ المُمْكِنِ في حقِّها، من غزارةِ لبنٍ، أو جمالِ صورةٍ، أو كثرةِ لحمٍ أو صوفٍ، وهي النَّفائس التي تتعلَّق بها نفس

---

(١) في (ج): (يحكى).

(٢) بل حكى ابنُ قُرْقُول في «مطالع الأنوار» كسرَ الباء وفتحَها في (الهمزة) (٣٨٣/١)، ولم يذكر إلَّا الكسرَ في (الباء) (٥٧٤/١).

(٣) انظر «المعرَّب» (ص١٧٠-١٧١).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٣٢٩/٣).

(٥) كذا في النسخ، وهي رواية الكشميهنيِّ، ورواية غيره: (على)، وهي رواية «اليونينيَّة» و(ق).

مالكها، ويُقال[(١)]: هي التي يختصُّها صاحبها لنفسه ويُؤثِرُها[(٢)].

٤٢ - بابٌ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ

قوله: (لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ): تقدَّم الكلام على (دون)[قبل ح١٤٠٤]، وعلى (الذَّود)[ح١٤٠٥].

١٤٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ المَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الوَرِقِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ مِنَ الإِبِلِ صَدَقَةٌ».

قوله: (خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ): تقدَّم الكلام على (الوسق) بلُغَتَيه، وكم هو، وعلى (خمسة أوسق) كم هي، والله أعلم، وكم هو برطل دمشق؛ أعني: الخمسة الأوسق[ح١٤٠٥].

قوله: (خَمْسِ أَوَاقٍ): تقدَّم الكلام على الأوقية، بلغتيها، وأنَّها أربعون درهمًا، وخمس أواق: مئتا درهم، وتقدَّم زيادة: أنَّ النَّشَّ نصفُ أوقية، وضبطه، وأنَّه عشرون درهمًا[قبل ح١٤٠٤].

٤٣ - بابُ زَكَاةِ البَقَرِ

وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لأَعْرِفَنَّ مَا جَاءَ اللهَ رَجُلٌ بِبَقَرَةٍ لَهَا خُوَارٌ»، وَيُقَالُ: جُؤَارٌ. ﴿تَجْـَٔرُونَ﴾ [النحل: ٥٣]: تَرْفَعُونَ أَصْوَاتَكُمْ كَمَا تَجْأَرُ البَقَرَةُ.

قوله: (وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ): تقدَّم أنَّه بضمِّ الحاء، وفتح الميم، وأنَّه السَّاعديُّ، واسمُه عبدُ الرَّحمن بنُ عَمرو بن سعد، وقيل[(٣)]: المنذر بن سعد، الخزرجيُّ، مدنيٌّ، تُوُفِّيَ في آخِرِ خلافة معاويةَ، روى عنه جماعةٌ، ووَصَفَ صلاةَ رسولِ الله ﷺ، أخرج له الجماعةُ وأحمدُ في «المسند»[(٤)]، وقد تقدَّم[قبل ح٣٩١].

قوله: (لَها خُوارٌ، ويقالُ: جُؤَارٌ): (الخُوَار)، بضمِّ الخاء المعجمة: صوت البقر، وأمَّا (جُؤَار)، بضمِّ الجيم، ثمَّ همزة مفتوحة، أي: صوت، والمعنى واحدٌ/ إلَّا أنَّ الخوار يستعمل في الشَّاء والظِّباء، [١/١٩٧أ]
والجؤار للبقر والناس، قال الله تعالى: ﴿فَإِلَيْهِ تَجْـَٔرُونَ﴾ [النحل: ٥٣]، أي: تضجُّون، والله أعلم[(٥)].

---

(١) في (ج): (وقيل).

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٣/٣٥٣).

(٣) زيد في النسخ: (ابن).

(٤) انظر «الاستيعاب» (ص٧٩٠)، «تهذيب الكمال» (٣٣/٢٦٤)، «تذهيب التهذيب» (١٠/٢٤٤).

(٥) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٨١).

١٤٦٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنِ المَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ -أَوْ وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، أَوْ كَمَا حَلَفَ- مَا مِنْ رَجُلٍ تَكُونُ لَهُ إِبِلٌ أَوْ بَقَرٌ أَوْ غَنَمٌ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا إِلَّا أُتِيَ بِهَا يَوْمَ القِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا تَكُونُ وَأَسْمَنَهُ، تَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَنْطِحُهُ بِقُرُونِهَا، كُلَّمَا جَازَتْ أُخْرَاهَا، رُدَّتْ عَلَيْهِ أُولَاهَا، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ».

رَوَاهُ بُكَيْرٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قوله: (حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ): تقدَّم مرارًا [أنَّ (غِيَاثًا)] بكسر الغين المعجمة، ثمَّ مثنَّاة تحتُ مخفَّفة، وبعد الألف ثاء مثلَّثة.

قوله: (حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ): تقدَّم مرارًا أنَّه سُلَيمان بن مِهران.

قوله: (عَنِ المَعْرُورِ): تقدَّم أنَّه بالعين المهملة، وراءَين.

قوله: (عَنْ أَبِي ذَرٍّ): تقدَّم أنَّه جُندُب بن جُنادة، وأنَّ (جُنْدُبًا)(١) بضمِّ الدَّال وفتحها، وقيل: اسمه بُرَير، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٣٠]، وسيأتي أيضًا رضي الله عنه[قبل ح٣٥٢٢].

قوله: (إِلَّا أُتِيَ بِهَا): (أُتِيَ): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله.

قوله: (وَتَنْطِحُهُ): هو بكسر الطَّاء وفتحها، لغتان(٢)، تقدَّمتا[ح١٤٠٢].

قوله: (رُدَّتْ): هو مبنيٌّ أيضًا لما لم يسمَّ فاعله، وكذا (يُقْضَى): مبنيٌّ لما لم يُسمَّ فاعله.

قوله: (رَوَاهُ بُكَيْرٌ): هو بُكَير ابن الأشجِّ، وكذا هو منسوبٌ في نسخة على هامش أصلنا، وهو بُكَير ابن عبد الله بن الأشجِّ، نُسِب إلى جدِّه، تقدَّم[ح٢١٠]، وما رواه بكيرٌ عن أبي صالح عن أبي هريرة أخرجه مسلم في (الزَّكاة)[م(٩٨٧)(٢٦/م٣)].

قوله: (عَنْ أَبِي صَالِحٍ): تقدَّم أنَّه السَّمَّانُ الزَّيَّاتُ ذكوانُ، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٩].

٤٤ - بابُ الزَّكَاةِ عَلَى الأَقَارِبِ

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَهُ أَجْرَانِ: أَجْرُ القَرَابَةِ وَالصَّدَقَةِ».

١٤٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الأَنْصَارِ بِالمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ

---

(١) (وأن جندبًا): سقط من (ج).

(٢) في (ق) بكسر الطاء، وفي «اليونينيَّة» بالفتح، قال النووي في «المنهاج شرح مسلم» (٦٨/٧) بعد أن حكى الوجهين: (الكسر أفصح، وهو المعروف في الرواية)، وقدَّم الحافظ في «الفتح» (٣١٦/٣) الكسرَ.

بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ المَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلهِ أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللهِ، فَضَعْهَا -يَا رَسُولَ اللهِ- حَيْثُ أَرَاكَ اللهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بَخٍ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الأَقْرَبِينَ»، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ.

تَابَعَهُ رَوْحٌ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْمَاعِيلُ عَنْ مَالِكٍ: رَايِحٌ.

قوله: (كَانَ أَبُو طَلْحَةَ): تقدَّم مرَّاتٍ أنَّه زيدُ بن سَهْلٍ الأنصاريُّ، من بني النَّجَّار، بدريٌّ نقيب، قال فيه النَّبيُّ ﷺ: «صوتُ أبي طلحة في الجيش خيرٌ من فئة»[(١)]، وكان يسرد الصَّوم، روى عنه ابنُه عبدُ الله وابنُ امرأتِه أنسٌ، تُوُفِّيَ سنة (٣٤هـ)، أخرج له الجماعة[(٢)]، تقدَّم رضي الله عنه [ح٣٧١].

قوله: (بَيْرُحَاءَ): هذه اللَّفظة كثيرًا ما تختلف فيها ألفاظ المحدِّثين، قال شيخنا الشَّارح فيها: (بفتح الباء وكسرها، وتثليث الرَّاء، إلَّا أنَّ الكسر مع الجرِّ، وبالجيم والحاء، والمدِّ والقصر، وبَرِيحا، وبأريحاء...) إلى آخر كلامه[(٣)]، وقال المنذريُّ: (بضمِّ الرَّاء حال الرفع، وفتحها حال النصب، وكسرها حال الجرِّ، مع الإضافة إلى «حاء» -و«حاء» ممدود-، والباء مرَّة مكسورة، ومرَّة مفتوحة في الأحوال كلِّها)[(٤)]، قال المُحبُّ الطَّبريُّ بعد حكاية هذا: (وقيل: إنَّها بفتح الرَّاء في كلِّ حال، وكسر الباء والمدِّ، وقيل: بفتحهما والقصر، وقيل: بكسر الباء وفتح الرَّاء[(٥)] والقصر، ورواه أبو داود: «بأَرِيحاء»[د١٦٨٩]، وقال المنذريُّ: وقع «بأريحاء»، والمشهور فيه[(٦)]: «بيرحاء»[(٧)]، ورواه بعضهم: «بريحا»[(٨)]، وقال

---

(١) أخرجه أحمدُ (١٣٧٤٥) وأبو يعلى في «مسنده» (٣٩٨٣) والحاكمُ في «المستدرك» (٣/٣٥٢-٣٥٣) من حديث أنسٍ رضي الله عنه.

(٢) انظر «الاستيعاب» (ص٢٤٥)، «تهذيب الكمال» (١٠/٧٥)، «الكاشف» (١/٢٩٢).

(٣) انظر «التوضيح» (١٠/٤٢٨).

(٤) انظر هامش «مختصر سنن أبي داود» للمنذريِّ (٢/٢٥٩).

(٥) في النسخ: (بفتح الباء وكسر الراء)، والمثبت من مصدره.

(٦) (فيه): سقط من (ب).

(٧) انظر هامش «مختصر سنن أبي داود» للمنذريِّ (٢/٢٥٩).

(٨) هي رواية حمَّاد بن سلمة عن ثابت عن أنس رضي الله عنه، في «صحيح مسلم» (٩٩٨) (٤٣).

الزَّمخشريُ في «الفائق»: إنَّها «فَيْعَلَا» من البراح؛ وهي الأرض الظاهرة والمُنكشِفة[الفائق ٩٣/١]، قال بعضهم[(١)]: وهذا الاختلاف يدلُّ على أنَّها ليست ببئر، وإنَّما هو اسم موضع بقرب المسجد، واختلف في سبب تسميتها بذلك؛ فقيل: هو مِن زَجْر الإبل عنها، فإنَّها إذا زُجِرتْ[(٢)] أو شَبعَتْ[(٣)]، قيل لها: حاء حاء، وقيل: «بَيرحَا»، بفتح الباء من البرح[(٤)]، والياء زائدة)، انتهى كلام المُحبِّ الطَّبريِّ[الغاية ٣١٩/٤]، وهي الآن تعرف بالنُّوريَّة، اشترتها امرأة من النُّوريِّين قضاة مكَّة[(٥)]، ووقفتها على الفقراء والمساكين.

قوله: (وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ المَسْجِدِ): هو بكسر الموحَّدة، وهذا ظاهر.

قوله: (وَذُخْرَهَا): هو بالذَّال المعجمة، وهذا ظاهر جدًّا بالشَّام وبلادها، إلَّا أنَّه فائدة بمصر وبلادها.

تنبيهٌ شاردٌ: وقع للعلَّامة الفقيه جمال الدين عبدالرَّحيم[(٦)] الإسنويِّ شيخِ شيوخنا في أوَّل «مهمَّاته» لمَّا ذكر القاضي مُجلِّي بنَ جُمَيع بن نجا المخزوميَّ الأرسوفيَّ الأصل، ثمَّ المصريَّ، صاحب «الذَّخائر»، ذكره في (الدَّال المهملة)[(٧)]، فاعلمه، وهذا غلط.

قوله: (بخٍ): (قال أهل اللُّغة: «بخٍ»؛ بإسكان الخاء وتنوينها مكسورة، وحكى القاضي عياض الكسر بلا تنوين، وحكى الأحمرُ التَّشديد فيه[(٨)]، قال القاضي: ورُوِيَ بالرَّفع، فإذا كرِّرت، فالاختيار تحريك الأوَّل منوَّنًا، وإسكان الثَّاني[(٩)])، انتهى لفظ النَّوويِّ[(١٠)].

---

(١) هو المنذريُّ كما في هامش «مختصر سنن أبي داود» (٢٥٩/٢).

(٢) زيد في (ج): (عنها).

(٣) في النسخ: (سبت)، والمثبت من مصدره.

(٤) في النسخ: (البراح)، والمثبت من مصدره، ومن هامش «مختصر سنن أبي داود» (٢٥٩/٢)، وقال ابن دريد في «جمهرة اللغة» (٢٧٤/١): (وقد سمَّت العرب بَيْرَحًا، وهو من البَرْح، والياء زائدة).

(٥) في (ب): (حفاة مكة) بلا نقط.

(٦) (عبد الرَّحيم): ليس في (ج).

(٧) انظر «المهمَّات» (٢١٤/١).

(٨) أنشد الأحمر يصفُ بيتًا: [من المتقارب]

رَوافِدُهُ أكرَمُ الرَّافِداتِ ... بَخٍ لَكَ بخٍّ لبَحْرٍ خِضَمْ

انظر «الصحاح» «تاج العروس» «لسان العرب» مادَّتي (بخخ) و(رفد).

(٩) انظر «إكمال المُعْلِم» (٥١٧/٣).

(١٠) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٨٧/٧).

وقال شيخنا مجد الدين في «القاموس»: («بَخْ» أي: عَظُم الأمرُ وفَخُم، تُقَال وحدها، وتُكرَّر: بخٍ بخْ؛ الأوَّل منوَّنٌ، والثَّاني مُسكَّنٌ، وقُلْ في الإفراد: بَخْ، ساكنةٌ، [وبخٍ، مكسورة]، وبَخٌ، منوَّنةٌ مضمومةٌ، ويقال: بَخْ بَخْ، مُسَكَّنتَين، وبخٍ بخٍ، مُنوَّنَين، وبخٍّ بخٍّ؛ مشدَّدَين؛ كلمةٌ [تقال] عند الرِّضا والإعجاب بالشيء، أو الفخر والمدح)[القاموس: بخ]، انتهى، وهذا بَسْطُ ما ذكره شيخنا مجدُ الدِّين من اللُّغات فيها: بَخْ وبَخٍ وبَخٌ، فإذا كرِّرت، فقُلْ: بَخْ بَخْ، وبَخٍ بَخٍ، وبَخٍّ بَخٍّ، ولغة أخرى أُوْلى وهي: بَخٍ بَخْ(١)، فصار في كلٍّ من الإفراد والتَّركيب لغاتٌ، والله أعلم.

وفي «المطالع»: («بخ بخ»: يقال بالإسكان، وبالكسر مع التَّنوين، وبالضَّمِّ دون تنوين، و«بخٌ بخٌ»، بضمِّ الخاء مع التَّنوين والتَّخفيف)[مطالع ٤٥٣/١]، فذكر لغتين في صورة التَّركيب ليستا في كلام شيخنا في «القاموس»، وهي الضَّمُّ دون تنوين، وضمُّ الخاء مع التَّنوين والتَّخفيف، وذكر في آخره عن الخطَّابيِّ: (الاختيار إذا كُرِّرَت: تنوينُ الأُولى، وتسكين(٢) الثانية)(٣)، وهذه في كلام شيخنا مجد الدين.

قوله: (ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ): هما بالموحَّدة في أصلنا، وسيأتي الخلاف عن مالك في أنَّه بالباء أو بالياء في كلام البخاريِّ، قال ابن قُرْقُول: («رابح»؛ بباء مفردة، أي: ذو ربح، أو رابحٌ رَبُّه، ورُوِي: «رايح»؛ بالياء المثنَّاة، من الرَّواح عليه بالأجر على الدَّوام ما بقيت أصوله، قال القاضي: وهي رواية يحيى وجماعة، والأُولى رواية أبي مصعب وغيره[المشارق ٥٥٦/١]، قلت: بل الذي رويناه ليحيى بالباء المفردة[موطأ ٩٩٦/٢]، والتِّنِّيسيِّ بمفردة[خ١٤٦١]، وفي «مسلم» بالمفردة[م٩٩٨])[مطالع ١١٤/٣]، انتهى، قال شيخنا: (قلت: يحيى الذي أشار إليه هو اللَّيثيُّ المغربيُّ، ويحيى في «البخاريِّ»: هو النَّيسابوريُّ، قال الدَّاني في «أطرافه»: رواية يحيى الأندلسيِّ بالباء الموحَّدة، وتابعه روح بن عبادة وغيره، وقال يحيى بن يحيى النَّيسابوريُّ وإسماعيل وابن وهب، وغيرهم: «رائح»، بالهمز من الرَّواح، وشكَّ فيه القعنبيُّ(٤)، كما(٥) سلف، وقال الإسماعيليُّ: من قاله بالباء، فقد صحَّف)[التوضيح ٤٣٢/١٠]، انتهى/. [١٩٧/١ب]

قوله: (أَفْعَلُ): هو بفتح همزة المُتكلِّم، فعل مُستَقْبَل لم يتقدَّمه ناصبٌ ولا جازمٌ، وإيَّاك أن

(١) في النسخ: (بخْ بخْ)، وفيه تكرار، والمثبت هو أوَّل لغة ذكرها صاحب «القاموس».

(٢) في النسخ: (تسكَّن)؛ بلا واو، والمثبت من مصدره.

(٣) انظر «غريب الحديث» (٦١٠/١)، «مطالع الأنوار» (٤٥٣/١).

(٤) «الإيماء إلى أطراف أحاديث كتاب الموطَّأ» (٤١/٢)، ورواية القعنبيِّ أخرجها البخاريُّ في «صحيحه» (٥٦١١).

(٥) في (ب): (لما).

تحرِّفَه بفعلِ أمرٍ، وقد قال شيخنا عن ابن التِّين[١]: (ضبطه في غير هذا الكتاب[٢] بضمِّ اللَّام، قال: وهو فعل مستقبل مرفوع، ويحتمل -كما قال[٣] النَّوويُّ- أن يكون: افْعَلْ أنت ذاك، فقد أمضيتُه على ما قلتَ، فجعله أمرًا)[التوضيح ١٠/٤٤٤]، انتهى، ولم أره في «شرح مسلم» للنَّوويِّ، ولعلَّه ذكره في غيره[٤]، والله أعلم، ولكن رأيت بعض العلماء ذكره أيضًا على أنَّه فعل أمر.

قوله: (تَابَعَهُ رَوْحٌ): الضَّمير في (تابعه) راجع على عبد الله بن يوسف فيما ظهر لي، والله أعلم، و(رَوح) هذا: هو رَوح بن عُبَادة بن العلاء بن حسَّان، فإنَّه روى عن مالك أيضًا، فيكون تابع عبدَ الله بن يوسف على روايته ذلك عن مالك، ولم أرَ أحدًا تعرَّض لهذه المتابعة، ثمَّ رأيتُ شيخَنا ذكرها، وقد ذكرتُها عنه عن الدَّاني قبل هذا بيسير، وقوَّة كلامه تعطي[٥] أنَّه تابع يحيى بنَ يحيى[٦]، ولم يذكر مَن أخرج متابعةَ رَوحٍ، ولم أرَ أحدًا من أصحاب الكتب السِّتَّة أخرجها[٧]، والله أعلم.

قوله: (وَقَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْمَاعِيلُ، عَنْ مَالِكٍ: مَالٌ[٨] رَايِحٌ): يعني: بالمثنَّاة تحت، و(يحيى) المشار إليه: يحيى بن يحيى بن بكر[٩] التميميُّ، أبو زكريَّا النَّيسابوريُّ، أحد الأعلام، عن مالكٍ وزهيرِ بن معاوية، وعنه: البخاريُّ، ومسلمٌ، وداود بن الحسين البيهقيُّ، قال أحمدُ: (ما أخرجَتْ خراسانُ بعدَ ابنِ المباركِ مثلَه)[العلل ٣/٤٣٧]، وقال ابنُ راهُوْيَه: (ما رأيتُ مثلَه، ولا رأى مثلَ نفسِه)، مات سنة (٢٢٦هـ)[١٠]، وقد قدَّمتُ ترجمتَه، وأنَّه ثَبْتٌ فقيهٌ، صاحبُ حديثٍ، وليس بالمكثر

---

(١) زيد في (ب): (أنه).

(٢) في (ب): (الباب).

(٣) في (ب): (قاله).

(٤) ذكر ابنُ الملقِّن في «التوضيح» (١٥/٢١٢) في (بابٌ: إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِوَكِيلِهِ: ضَعْهُ حَيْثُ أَرَاكَ اللهُ، وَقَالَ الوَكِيلُ: قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ) هذا القولَ معزوًّا للداوديِّ لا النووي، وقال الحافظ في «الفتح» (٤/٥٧٦): (وحكى الداودي فيه صيغة الأمر).

(٥) في (ب) و(ج): (يعطي).

(٦) يعني: يحيى بن يحيى الليثيَّ الأندلسيَّ، راوي «الموطَّأ»، لا التميميَّ النيسابوريَّ الذي علَّق عنه البُخاريُّ هنا.

(٧) أخرجها أحمد في «مسنده» (١٢٤٣٨).

(٨) (مال): ليس في «اليونينيَّة» و(ق).

(٩) في النسخ: (بُكير)، وكذا ورد في «تهذيب التهذيب» (٤/٣٩٧)، والمثبت من «تهذيب الكمال» (٣٢/٣١) و«تذهيب التهذيب» (١٠/٤٧) و«الكاشف» (٣/٢٥٧) و«تقريب التهذيب» (ص٥٩٨) وغيرهم.

(١٠) انظر «تهذيب الكمال» (٣٢/٣١)، «سير أعلام النبلاء» (١٠/٥١٢)، «الكاشف» (٣/٢٥٧).

جدًّا[ح١٣٦١]، وليس هذا يحيى بن يحيى اللَّيثيَّ الأندلسيَّ، عالم الأندلس، وصاحب مالك، هذا الأندلسيُّ(١) ليس له(٢) شيء(٣) في الكتب السِّتَّة(٤) لا عن مالك، ولا عن غيره(٥).

١٤٦٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي أَضْحًى أَوْ فِطْرٍ إِلَى المُصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ فَوَعَظَ النَّاسَ وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ: تَصَدَّقُوا»، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ»، فَقُلْنَ: وَبِمَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ العَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ»، ثُمَّ انْصَرَفَ فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ، جَاءَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ تَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَذِهِ زَيْنَبُ، فَقَالَ: «أَيُّ الزَّيَانِبِ؟»، فَقِيلَ: امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «نَعَم، ائْذَنُوا لَهَا»، فَأُذِنَ لَهَا، قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللهِ، إِنَّكَ أَمَرْتَ اليَوْمَ بِالصَّدَقَةِ، وَكَانَ عِنْدِي حُلِيٌّ لِي، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ، فَزَعَمَ ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ وَوَلَدَهُ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، زَوْجُكِ وَوَلَدُكِ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتِ بِهِ عَلَيْهِمْ».

قوله: (حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ): تقدَّم مرَّات أنَّه سعيد بن الحكم بن محمَّد بن سالم الجُمَحِيُّ مولاهم، المصريُّ، أبو محمَّدٍ الحافظُ، تقدَّم مُترجمًا[٢٤١].

قوله: (حَدَّثَنَا(٦) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ): هذا هو محمَّد بن جعفر بن أبي كثير المدنيُّ، عن زيدِ بن أسلمَ وطبقتِه، وعنه: سعيدُ بنُ أبي مريم، والأويسيُّ، وطائفةٌ، ثقة، أخرج له الجماعة، وثَّقه ابنُ مَعِين، وقال ابن المدينيِّ: (معروف)، وقال النَّسائيُّ: (صالح)(٧).

قوله: (أَخْبَرَنِي زَيْدٌ): كذا في أصلنا، وفي الطُّرَّة نسخة: (هو ابنُ أَسْلَمَ)(٨)، وهو هو، وهو مشهورُ التَّرجمةِ.

---

(١) (الأندلسي): سقط من (ب).

(٢) زيد في (ج): (في).

(٣) (شيء): سقط من (ب).

(٤) زيد في (ب): (شيء).

(٥) انظر «تذهيب التهذيب» (١٠/٥٢)، «تهذيب التهذيب» (٤/٣٩٩).

(٦) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أَخْبَرَنَا).

(٧) انظر «تاريخ ابن معين» رواية الدوريِّ (٣/١٧١)، «الجرح والتعديل» (٧/٢٢٠-٢٢١)، «تهذيب الكمال» (٢٤/٥٨٣).

(٨) وهي رواية أبي ذرٍّ.

قوله: (عَنْ أَبِي سَعِيدٍ): تقدَّم مرارًا كثيرةً أنَّه سَعْدُ بن مالكِ بن سنان الخُدْرِيُّ الصَّحابيُّ، رضي الله عنه.

قوله: (فِي أَضْحًى): هو منوَّن في أصلنا، وعليه (صح).

قوله: (فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ): تقدَّم الكلام على نصب (أكثر)، على ما هو منصوب، فانظره[ح٣٠٤].

قوله: (وَتَكْفُرْنَ العَشِيرَ): تقدَّم الكلام عليه، وأنَّه جَحْدُ إحسانه، و(العشير): الزَّوج، في (صلاة الكسوف[(١)])[١٠٥٢].

قوله: (لِلُبِّ): اللُّب: العقل.

قوله: (جَاءَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ): (زينب) هذه: هي زينب بنت عبد الله الثقفيَّة، زوجُ عبدِ الله بنِ مسعود، لها صحبةٌ وروايةٌ، وقيل: بنت معاوية أو أبي معاوية، وقيل: معاوية جدُّها، لزينب بنت معاوية في الكتب السِّتَّة و«المسند»، وهي زينبُ بنت معاوية أو أبي معاوية الثقفيَّةُ، زوجُ عبدِ الله بن مسعود، روت عن زوجِها وعُمَرَ، وعنها: ابنها أبو عُبيدة، وابنُ أختِها[(٢)]، [و]عَمرُو بنُ الحارث المصطلقيُّ، وبُسْرُ بنُ سعيد، وغيرُهم[(٣)]، قال شيخُنا: (زعم الطَّحاويُّ أنَّها رائطة -يعني: السَّائلة عن الصدقة، زوج[(٤)] ابن مسعود-، قال الطَّحاويُّ: ولا نعلم[(٥)] عبد الله تزوَّج غيرَها في زمنه عليه الصلاة والسلام[شرح معاني٢/٢٤]، وقال الكَلَاباذيُّ: رائطة هي المعروفة [بزينب[الهداية ٢/٨٥٠]، وقال ابنُ طاهرٍ وغيرُه: امرأةُ ابن مسعود زينبُ، ويقال: اسمها رائطة[(٦)]، وكذا رواه أبو يوسف القاضي في كتاب «الزَّكاة» مصرِّحًا به][(٧)]، وأمَّا ابنُ سعد، والعسكريُّ، والطَّبرانيُّ، والبيهقيُّ، وابنُ عبد البَرِّ، وأبو نُعَيم[(٨)]،

---

(١) في (ج): (الخوف)، وليس بصحيح، والذي تقدَّم في (صلاة الكسوف) قوله: (تقدَّم الكلام عليه في «الحيض» [ح٣٠٤])، وقال الشارح في «العقد الغالي» (ق٤٦): (فائدةٌ: في «السنن»: «لو أمرت أحدًا أن يسجد لأحد؛ لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»).

(٢) وقيل: ابن أخيها.

(٣) انظر «الاستيعاب» (ص٩٠٧)، «تهذيب الكمال» (١٨٨/٣٥)، «تذهيب التهذيب» (١٣٨/١١).

(٤) في (ج): (وزوج).

(٥) زيد في (ب): (أن).

(٦) انظر «إيضاح الإشكال» (ص١٤٣).

(٧) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٨) انظر «الطبقات الكبرى» (٢٧٤/١٠)، «المعجم الكبير» (٢٦٣/٢٤) و(٢٨٣/٢٤) «معرفة السنن والآثار» (٨٥٠٣) و(٨٥٠٥)، «الاستيعاب» (ص٩٠٢) و(ص٩٠٧)، «معرفة الصحابة» (٣٣٣٠/٦) و(٣٣٣٨/٦).

وابنُ[١] مَنْده، وأبو حاتم ابنُ حِبَّان[٢]؛ فجعلوهما ثنتين، والله أعلم)[التوضيح ١٠/٤٣٦]، انتهى، وقد ذكر الذهبيُّ رائطةَ بنتَ عبد الله امرأةَ ابنِ مسعود قال: (وقيل: ريطة)، وعلَّم عليها علامة «المسند»[تجريد ٢/٢٦٧]، وذكر زينبَ في حرف الزَّاي[تجريد ٢/٢٧٤]، فالله أعلم، وقال الخطيب: (واسمُ امرأةِ ابن مسعود زينبُ، وقيل: ريطة، وقيل: رائطة[٣])[الأسماء المبهمة٥٢٥]، قال النَّوويُّ: (قلت: الأكثرون على أنَّ اسمَها زينبُ، وقال محمَّد بن سعد: كان لابن مسعود امرأتان: ريطة وزينب، وجعل السائلةَ عن الصدقة ريطةَ[٤]، فإن صحَّ ما قاله، كانت المرأتان قد جرت لهما قصَّتان، فإنَّ حديثَ زينبَ في «الصَّحيح» بتسميتها)[الإشارات٢٦أ] انتهى.

قوله: (أَيُّ الزَّيَانِبِ؟): إنَّما استفهم ﷺ؛ لأنَّ في الصَّحابيَّات من اسمُها زينبُ جماعةً، ذكروا منهنَّ خمسًا وثلاثين امرأةً، وثلاثة اختُلِف في صحبتهنَّ، والصَّحيح في ثنتين منهنَّ أنَّهما تابعيَّتان، والأُولى في إسلامها نظرٌ[٥]، والله أعلم.

قوله: (حُلِيٌّ لِي): هو بضمِّ الحاء، وكسر اللَّام في أصلنا، وهو جمع: حَلْي؛ بفتح الحاء، وإسكان اللَّام، ويُقال في الجمع أيضًا: حِلِيٌّ، بكسر الحاء واللَّام، وقد قدَّمت أنَّ النَّوويَّ ضبطه في «شرح مسلم» في قوله: «ولو من حَلْيكنَّ»[م١٠٠٠]، بفتح الحاء، وإسكان اللَّام على أنَّه مفرد[٦][قبل ح١٤٤٨]، فينبغي أن يجيء مثله هنا، والله أعلم.

قوله: (أَنَّهُ وَوَلَدَهُ): (ولدَه): منصوب؛ لأنَّه معطوف على الضَّمير وهو منصوب؛ لأنَّه الاسم، و(أَحَقُّ): مرفوعُ الخبر، والله أعلم.

٤٥ - بابٌ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ صَدَقَةٌ

١٤٦٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ وَغُلَامِهِ صَدَقَةٌ».

---

(١) في (ب): (وأبو)، وليس بصحيح.

(٢) في (ب) و(ج): (حيان)، وهو تصحيف، انظر «صحيح ابن حِبَّان» (٤٢٤٧) و(٤٢٤٨).

(٣) (وقيل رائطة): سقط من (ب).

(٤) انظر «الطبقات الكبرى» (١٠/٢٧٤).

(٥) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (٢/٢٧١-٢٧٤).

(٦) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٧/٨٨).

قوله: (سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ): هو بالمثنَّاة تحت، ثمَّ السِّين[(١)] المهملة، وهذا ظاهرٌ عند أهله.

قوله: (عَنْ عِرَاكٍ): هو بكسر العين، وتخفيف الرَّاء، وفي آخره كاف، مشهورُ التَّرجمةِ[(٢)]، وهذا الاسمُ ظاهرٌ جدًّا.

٤٦ - بابٌ لَيسَ عَلَى المُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ صَدَقَةٌ

١٤٦٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ خُثَيْمِ بْنِ عِرَاكٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا خُثَيْمُ بْنُ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ صَدَقَةٌ فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ».

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ): هذا هو القطَّان، شيخُ المحدِّثين الحفَّاظ[(٣)]، تقدَّم مُترجمًا[ح٤٣].

قوله: (عَنْ خُثَيْمٍ): هو بضمِّ الخاء المعجمة، ثمَّ مثلَّثة مفتوحة، ثمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثمَّ ميم، وهذا ظاهر إلَّا [ما] أتى من تصحيف بـ(خَيثم)، ولا أعرفُ أحدًا[(٤)] اسمُه (خَيْثم).

٤٧ - بابُ الصَّدَقَةِ عَلَى اليَتَامَى

١٤٦٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ فَقَالَ: «إِنِّي مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ أَوَيَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقِيلَ لَهُ: مَا شَأْنُكَ، تُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا يُكَلِّمُكَ؟ فَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَمَسَحَ عَنْهُ الرُّحَضَاءَ، فَقَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ؟» -وَكَأَنَّهُ حَمِدَهُ- فَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ، وَإِنَّ مَا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ إِلَّا آكِلَةَ الْخَضْرَاءِ، أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا، اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ، فَثَلَطَتْ وَبَالَتْ وَرَتَعَتْ، وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ مَا أَعْطَى مِنْهُ الْمِسْكِينَ وَالْيَتِيمَ وَابْنَ السَّبِيلِ -أَوْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ- وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذُهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

---

(١) في (ب) و(ج): (بالسين).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (١٩/٥٤٥).

(٣) في (ج): (الحافظ).

(٤) في (ب): (من).

قوله: (حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّ (فَضالة) بفتح الفاء.

قوله: (أَخْبَرَنَا[(١)] هِشَامٌ): هذا هو هشام بن أبي عبد الله الدَّستوائيُّ، أبو بكر الحافظ، وقد قدَّمت الكلامَ على نسبته فيما مضى وبعض ترجمتِه[ح٤٤، ١٥٣].

قوله: (عَنْ يَحْيَى): تقدَّم أنَّه ابنُ أبي كَثِير، وأنَّه بفتح الكاف، وكسر المثلَّثة.

قوله: (حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ): هو[(٢)] بالمثنَّاة تحت، والسِّين المهملة، وإنَّ هذا كاد أن يكونَ بديهيًّا عند أهله/. [١/١١٩٨]

قوله: (سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ): تقدَّم مرارًا كثيرةً أنَّه سَعْدُ بن مالك بن سِنان الخُدْرِيُّ؛ بالدَّال المهملة، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح١٩].

قوله: (مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ): (يُفتح): مبنيٌّ لما لم يُسمَّ فاعله.

قوله: (مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا): هي غضارتها ونعيمها، كزهرة النَّبات، وهو حُسنه ونُوَّاره.

قوله: (فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ): هذا الرَّجل لا أعرف اسمه.

قوله: (أَوَيَأْتِي الخَيْرُ بِالشَّرِّ ؟!): هو بفتح الواو من (أَوَ) استفهاميَّة.

قوله: (الرُّحَضَاءَ): هو بضمِّ الرَّاء، وفتح الحاء المهملة، وبالضَّاد المعجمة، ممدود الآخر: عرق الحمَّى، وقال ابن سيِّد الناس في «سيرته» نقلًا عن خطِّ جدِّه: (قال[(٣)] الصَّدفيُّ: العُرَواء: الحمَّى النافض، والبُرَحاء: الحمَّى الصالب، والرُّحَضاء: التي تأخذ بالعروق، والمُطَواء: التي تأخذ بالتَّمطِّي، والثُّؤَباء: التي تأخذ بالتثاؤب)[العيون١/١٤١]، انتهى[(٤)].

قوله: (يُنْبِتُ الرَّبِيعُ): الفصل المعروف، وهذا إسناد مجازيٌّ، أو الربيع: الجدول الذي يُسقَى به.

قوله: (أو يُلِمُّ): هو بضمِّ أوَّله، وكسر ثانيه، وتشديد ثالثه، مرفوع، أي: يقرب ويدنو من[(٥)] الهلاك.

قوله: (إِلَّا آكِلَةَ الخَضِرِ): (إلَّا): بكسر الهمزة، وتشديد اللَّام التي للاستثناء، قال القاضي

---

(١) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حَدَّثَنَا).

(٢) زيد في (أ) و(ب): (أنه).

(٣) في (ب): (وقال).

(٤) انظر «المخصَّص» (١/٤٧٤).

(٥) في (ب): (يقرب ويدمن)، وهو تحريف.

عياض: (وضبطه بعضهم: «أَلَا»، بالتخفيف، وفتح الهمزة على الاستفتاح(١))[مشارق ١/١١٠].

قوله: (الخَضِرِ): هو بكسر الضَّاد المعجمة: نوع من البقول ليس من أحرارها وجيِّدها(٢)، وأحرار البقول: ما يُؤكَل غير مطبوخ، قال في «المطالع»: (وأمَّا [من] روى «الخُضْرة» -وهي رواية الطَّبريِّ- أي: النبات الأخضر الناعم...) إلى آخر كلامه[مطالع ٢/٤٦٨]، وفي أصلنا: (الخضراء)، وفي الهامش نسخة: (الخَضِر)(٣).

قوله: (فَثَلَطَتْ): هو بثاء مثلَّثة مفتوحة، ثمَّ لام مثلها، ثمَّ طاء مهملة مفتوحة، أي: سلحت، والثَّلْط: الرجيع الخفيف(٤)، يقال: ثلَط، بفتح اللَّام في الماضي، يثلِط، بكسرها في المستقبل، وفي أصلنا بالقلم مكسور اللَّام في الماضي(٥)، وقد رأيت شيخنا الشَّارح ذكر في أوَّل (الرقائق) ما لفظه: (وثلَطت، بفتح اللَّام، ورويناه: بكسرها)[التوضيح ٢٩/٤٢٣]، انتهى، وذكر قبله كلامًا عن الشيخ أبي الحسن، فيحتمل أنَّه من كلام أبي الحسن، ويحتمل أنَّه من كلام شيخنا، والله أعلم.

قوله: (خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ): هو بكسر الضَّاد، قال ابن قُرْقُول: («خَضِرة حلوة»، وقع للأصيليِّ في «كتاب الوصايا» و«كتاب الخُمس» هكذا، وفي غير هذين الموضعين: «خَضِرٌ حلو»)، يعني: بحذف تاء التأنيث فيهما، قال: (والخَضِر من النبات: الرَّخْص الغضُّ، وقال الأزهريُّ: الخَضِر هنا: ضرب من الجَنْبَة، وهو ماله أصل غامض(٦) في الأرض، فالماشية تشتهيه وتُكْثِر منه؛ لأنَّه يبقى فيه خُضرة ورطوبة بعد هيج النبات(٧)، واحدتها: خَضِرة، وكذلك قوله في المال: «خَضِر» أي: ناعم يُشتهى، شُبِّه بالمراعي الشَّهيَّة للأنعام، ومن روى: «إنَّ هذا المال خَضِرة»، أنَّث على معنى تأنيث المشبَّه به، أي: هذا المال شيء كالخضرة، أو أنَّ الدُّنيا خَضِرة حلوة، كما جاء في الحديث الآخر[ح٢٧٤٢]...) إلى آخر كلامه[مطالع ٢/٤٦٧].

فائدة: ضرب ﷺ في هذا الحديث مَثلين؛ أحدهما: للمُفرِط في جمع الدُّنيا والمنع من حقِّها، والآخر: للمقتصد في أخذها والنفع بها، فقوله: «إنَّ كلَّ ما يُنْبِت الربيعُ يَقْتُل أو يُلِمُّ»: فإنَّه

---

(١) في (ب): (الاستفهام)، وهو تحريف.

(٢) انظر «النهاية» (٢/٤٠) مادَّة (خضر).

(٣) وهي رواية أبي ذرٍّ عن المستملي والكشميهنيِّ.

(٤) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٥٤).

(٥) في أصله بفتح اللام وكسرها، ولعلَّ الفتح طارئ.

(٦) في (ب): (غليظ).

(٧) انظر «تهذيب اللغة» (٧/٤٨).

مَثلٌ للمُفرِط الذي يأخذ الدُّنيا بغير حقِّها، وذلك أنَّ الربيع يُنبِت أحرار البقول، فتستكثر[١] الماشية منه؛ لاستطابتها إيَّاه حتى تنتفخ بطونُها عند مجاوزتها حدَّ الاحتمال، فتنشقُّ أمعاؤها من ذلك، فتهلك أو تقارب الهلاك، وكذلك الذي يجمع الدُّنيا من غير حِلِّها، ويمنعها مُستَحِقَّها قد تعرَّض للهلاك في الآخرة بدخول النَّار، وفي الدُّنيا بأذى النَّاس له وحسدهم إيَّاه، وغير ذلك من أنواع الأذى، وأمَّا قوله: «إلَّا آكلة الخضر»، فإنَّه مَثلٌ للمقتصد، وذلك أنَّ (الخضر) ليس من أحرار البقول وجيِّدها الذي ينبتها الربيع بتوالي أمطاره، فيحسن وينعم، ولكنَّه من البقول التي ترعاها المواشي بعد هيج البقول ويبسها حيث لا تجد سواها، وتسمِّيها العربُ الجَنْبَةَ، فلا ترى الماشيةَ تُكْثِر منها ولا تستمرئها، فضَرَبَ آكلةَ الخضر من المواشي مَثلًا لمن يقتصد في أَخْذ الدُّنيا وجمعها، ولا يحمله الحرصُ على أَخْذها بغير حقِّها، فهو بِنَجْوَةٍ من وَبَالِها كما نجت آكلة الخضر، ألا تراه قال: (أكلَتْ حتَّى إذا امتدَّت خاصرتاها، استقبلت عين الشمس، فثلطتْ وبالتْ)، أراد: أنَّها إذا شبعت[٢] [منها، بَرَكَتْ مستقبلةً عين الشمس تستمرئ بذلك ما أكلت، وتجترُّ وتثلِط، فقد زال عنها الحبط، وإنَّما تحبط الماشية؛ لأنَّها تمتلئ][٣] بطونها، ولا تثلِط ولا تبول، فتنتفخ أجوافها، فيعرض لها المرض فتهلك، والله أعلم[٤].

قوله: (**وَإِنَّ**[٥] **مَنْ يَأْخُذُهُ**): (مَن): موصولة، والله أعلم.

٤٨ - بابُ الزَّكَاةِ عَلَى الزَّوْجِ وَالأَيْتَامِ فِي الحَجْرِ

قَالَهُ أَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قوله: (**فِي الحَجْرِ**): تقدَّم أنَّ (الحَجر) بفتح الحاء وتكسر [ح٢٢٣].

قوله: (**قَالَهُ أَبُو سَعِيدٍ**): تقدَّم أعلاه أنَّه أبو سعيد، سَعْدُ بن مالك بن سِنان الخُدْرِيُّ[٦]، صحابيٌّ مشهورٌ، رضي الله عنه.

---

(١) في (ب): (فيستكثر)، وفي (ج): (فيكثر).

(٢) في (ب) و(ج): (أشبعت).

(٣) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٤) انظر «تهذيب اللغة» (٤/٢٢٩)، والكلام بتمامه لابن الأثير في «النهاية» (٢/٤٠-٤١) مادَّة (خضر).

(٥) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (وإنَّه).

(٦) في (ب): (تقدم أنه سعد بن مالك عن سنان الخدري، بالدال المهملة).

١٤٦٦- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ، عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللهِ -قَالَ: فَذَكَرْتُهُ لإِبْرَاهِيمَ، فَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ، عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللهِ بِمِثْلِهِ سَوَاءً- قَالَتْ: كُنْتُ فِي المَسْجِدِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ»، وَكَانَتْ زَيْنَبُ تُنْفِقُ عَلَى عَبْدِ اللهِ وَأَيْتَامٍ فِي حَجْرِهَا، فَقَالَتْ لِعَبْدِ اللهِ: سَلْ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أُنْفِقَ عَلَيْكَ وَعَلَى أَيْتَامِي فِي حَجْرِي مِنَ الصَّدَقَةِ؟ فَقَالَ: سَلِي أَنْتِ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَوَجَدْتُ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ عَلَى البَابِ، حَاجَتُهَا مِثْلُ حَاجَتِي، فَمَرَّ عَلَيْنَا بِلَالٌ، فَقُلْنَا: سَلِ النَّبِيَّ ﷺ: أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أُنْفِقَ عَلَى زَوْجِي وَأَيْتَامٍ لِي فِي حَجْرِي؟ وَقُلْنَا: لَا تُخْبِرْ بِنَا، فَدَخَلَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: «مَنْ هُمَا»؟ قَالَ: زَيْنَبُ، قَالَ: «أَيُّ الزَّيَانِبِ»؟ قَالَ: امْرَأَةُ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: «نَعَمْ، لَهَا أَجْرَانِ: أَجْرُ القَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ».

قوله: (حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ): تقدَّم مرارًا أنَّه سُلَيمان بن مِهران، أبو محمَّدٍ الكاهليُّ القارىء.

قوله: (حَدَّثَنِي شَقِيقٌ): تقدَّم أنَّه ابنُ سَلَمة، أبو وائلٍ، مشهورٌ، وقد قدَّمته مُترجَمًا[ح٤٨].

قوله: (عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللهِ): تقدَّم بعضُ ترجمتِها بظاهرها(١)، وهي امرأةُ عبدِ الله بنِ مسعودٍ رضي الله عنهما وعنها[ح١٤٦٢]/. [١/١٩٨ب]

قوله: (فَذَكَرْتُهُ لإِبْرَاهِيمَ): قائل: (فذكرته لإبراهيمَ) هو الأعمشُ سُليمانُ بنُ مِهْران، أبو محمَّدٍ الكاهليُّ المذكورُ في السند، و(إبراهيم): هو النَّخَعيُّ فيما يغلب على ظنِّي، [وكذا قال حافظٌ عصريٌّ: (إنَّه النَّخَعيُّ)](٢).

(فَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ): هو أبو عُبيدة عامرُ بنُ عبد الله بن مسعود بن غافل الهُذَليُّ، حديثُه عن أبيه في «السُّنن الأربعة»، ولم يسمع منه على الصَّحيح، وله عن أبي موسى، وعائشةَ، وعدَّةٍ، وعنه: عَمرو بن مرَّة، وأبو إسحاق، وخُصَيف، وعدَّةٌ، مات ليلة دُجيل سنة (٨٢هـ)، أخرج له الجماعة(٣).

قوله: (عَنْ عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ، عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللهِ): هو عَمرو بن الحارث بن أبي ضرار

---

(١) في (ب): (في الورقة التي قبل هذه).

(٢) ما بين معقوفين في هامش (أ) بخطٍّ مغاير وعليه: (صح)، وسقط من (ج)، انظر «الأجوبة الواردة» (ص٢٨)، و«فتح الباري» (٣/٣٨٦).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (١٤/٦١).

المصطلقيُّ الخزاعيُّ، أخو أمِّ المؤمنين جويريةَ، له ولأبيه صحبةٌ، روى عنِ النَّبيِّ ﷺ، وابنِ مسعود، وزوجتِه زينبَ، وعن أبيه الحارث، وعنه: مولاه دينار، وأبو وائلٍ، وأبو عُبيدة بنُ عبد الله ابن مسعود، وأبو إسحاق، وغيرُهم، عداده في أهل الكوفة، أخرج له الجماعة رضي الله عنه[1].

فائدةٌ: أُعِلَّ هذا الحديث -وهو[2] في «البخاريِّ» و«مسلم»[م١٠٠٠]- بالانقطاع بين[3] عَمرٍو وزينبَ؛ بأنَّ بينهما ابنَ أخي زينبَ امرأةِ عبد الله بن مسعود، وهو في «التِّرمذيِّ» عن عمرو، عن ابن أخي زينب امرأة عبد الله، عن زينب[ت٦٣٥]، وأخرجه أيضًا عن عبدِ الله بنِ عمرو بن الحارث ابنِ أخي زينبَ امرأةِ عبد الله، عن زينب[4]، قال: وهذ أصحُّ من حديث أبي معاوية؛ يعني: الذي فيه: (عن ابن أخي زينب)، والله أعلم[5]، وأُعِلَّ أيضًا بأمرٍ آخَرَ[6]، والله أعلم.

قوله: (أَيَجْزِي عَنِّي): هو من الثلاثيِّ، وعليه اقتصر النَّوويُّ[7]، ويجوز من الرُّباعيِّ المهموز، والله أعلم.

قوله: (امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ عَلَى البَابِ، حَاجَتُهَا مِثْلُ حَاجَتِي): هذه (المرأة): قال شيخنا الشَّارح: (هي امرأة أبي مسعود، وعزا ذلك إلى النَّسائيِّ)، قال: (وطرَّقه الدَّارقطنيُّ، واسمها زينب)

---

(١) انظر «الاستيعاب» (ص٤٩٩)، «تهذيب الكمال» (٢١/٥٦٩).

(٢) (وهو): سقطت من (ب).

(٣) في (ب): (عن)، وهو تحريف.

(٤) كذا تبعًا للمِزِّيِّ في «تحفة الأشراف» (١١/٣٢٧)، والذي في المطبوع من «سنن الترمذيِّ» (٦٣٦): (عن عمرو بن الحارث ابن أخي زينب)، لا (عن عبد الله بن عمرو بن الحارث)، وقال ابن حجر في «الفتح» (٣/٣٨٥) بعد أن ذكر كلام المزيِّ: (ولم أقف على ذلك في «الترمذيِّ»، بل وقفتُ على عدَّة نسخٍ منه ليس فيها إلَّا عمرو بن الحارث)، وقوله: (امرأة عبد الله عن زينب): سقط من (ج).

(٥) قال الحافظ في «الفتح» (٣/٣٨٥): (حكى ابنُ القطَّان الخلافَ فيه على أبي معاوية وشعبة، وخالفَ التِّرمذيَّ في ترجيحِ رواية شعبة [وتوهيمِ أبي معاوية] في قوله: «عن عمرو بن الحارث عن ابن أخي زينب»؛ لانفراد أبي معاوية بذلك، قال ابنُ القطَّان: لا يضرُّه الانفرادُ؛ لأنَّه حافظٌ، وقد وافقه حفصُ بنُ غياث في روايةٍ عنه، وقد زاد في الإسناد رجلًا، لكن يلزم من ذلك أن يتوقَّف في صحَّة الإسناد؛ لأنَّ ابنَ أخي زينبَ حينئذٍ لا يُعرَف حالُه)، وانظر «بيان الوهم والإيهام» (٢/٤٥٣-٤٥٤).

(٦) لعلَّ مراده بالأمرِ الآخَرِ ما قاله ابنُ القطَّان في «بيان الوهم والإيهام» (٢/٤٥٤-٤٥٥): (وقد يكون في هذا الحديث بحثٌ آخَرُ فيما بين زينب وبلال؛ فإنَّ زينبَ لم تقل في هذا الحديث: إنَّها سمعته من النَّبيِّ -ﷺ- ولا ذكرت أنَّ بلالًا أخبرَها، وإنَّما يتبيَّن أنَّها سمعته منه في حديثٍ آخَرَ من رواية أبي سعيدٍ).

(٧) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٧/٨٨).

[التوضيح ١٠/٤٦٣]، انتهى، ثمَّ إنِّي رأيت في «النَّسائيِّ الصغير»: (فإذا على بابه امرأة من الأنصار، يقال لها: زينب...، ثمَّ قال: «من هما؟» قال: زينب امرأة عبد الله وزينب الأنصاريَّة)[س٥/٩٦]، هذا الذي رأيته، والظَّاهر أنَّها هي، والله أعلم، ثمَّ إنِّي رأيت في كلام الخطيب البغداديِّ تسميتها بذلك، فقال: (والمرأة التي كانت معها زينب امرأة أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاريِّ)، ونقله عنه النَّوويُّ في «مبهماته» في (حرف العين) يعني: المهملة(١).

قوله: (أَيَجْزِي عَنِّي(٢)): تقدَّم الكلام عليه أعلاه(٣).

١٤٦٧- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ أَلِيَ أَجْرٌ أَنْ أُنفِقَ عَلَى بَنِي أَبِي سَلَمَةَ؟ إِنَّمَا هُمْ بَنِيَّ، فَقَالَ: «أَنْفِقِي عَلَيْهِمْ، فَلَكِ أَجْرُ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ».

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدَةُ): تقدَّم أنَّه بإسكان الموحَّدة، وهو ابن سليمان، أبو محمَّد الكلابيُّ المقرىء، اسمه عبد الرَّحمن، عن عاصمٍ الأحولِ، والأعمشِ، والطبقةِ، وعنه: أحمدُ، وهنَّادٌ، والطبقةُ، قال أحمدُ: (ثقة وزيادة مع صلاحه وشدَّة فقره)، مات سنة (١٨٨هـ)، أخرج له الجماعةُ(٤)، وقد تقدَّم، ولكن طال العهد به[ح٢٠]، والله أعلم.

قوله: (عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ): أمَّا (هشام)، فهو ابنُ عروة بن الزُّبير، و(أبوه) عروةُ: أحدُ الفقهاء السبعة، رحمةُ الله عليهما.

قوله: (عن زَيْنَبَ بِنْتِ(٥) أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ): كذا في أصلنا، وعلى (عن أمِّ سلمة) علامة نسخة، فيبقى الحديث من مسند زينبَ بنتِ أمِّ سلمة، وقد راجعتُ «أطراف المِزِّيِّ»، فوجدتُه ذَكَرَ الحديثَ في مسند أمِّها أمِّ سلمة، وعنها زينبُ بنتُها(٦)، وراجعتُ مسندَ زينبَ بنتِها؛ فما رأيتُه ذكره فيه، ولا رأيتُ ذلك في كلام الجيَّانيِّ، ولا كلام ابن قُرْقُول، والذي ظهر أنَّ حذفَها وهمٌ، وأنَّ الصَّوابَ إثباتُ (أمِّ سلمة)، والله أعلم، وأيضًا ممَّا يبيِّن الوهم بقيَّةُ الحديث، وأيضًا زينبُ وُلِدت بأرض

(١) انظر «الأسماء المبهمة» (ص٥٢٤)، «الإشارات» (ق٢٦).
(٢) (عني): سقط من (ب).
(٣) في (ج): (أعلى).
(٤) انظر: «الجرح والتعديل» (٦/٨٩)، «تهذيب الكمال» (١٨/٥٣٠).
(٥) كذا في النسخ، وهي رواية أبي ذرٍّ، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (ابنة).
(٦) انظر «تحفة الأشراف» (١٣/٥٤).

الحبشة، وقَدِمَتْ بها أمُّها إلى المدينة، فلا يحتمل سنُّها أن تقولَ هذا الكلام مع أنَّه يكون مجازًا.

قوله: (**عَلَى بَنِي أَبِي سَلَمَةَ**): أولاده هم: زينب، هذه أَوَّلُ أولاده، وولدت له بعد ذلك: سلمة، وعمر، ودرَّة، والله أعلم[١].

قوله: (**فَلَكِ أَجْرُ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ**): كذا في أصلنا: (أجرُ) مرفوع غير منوَّن، وفي خطِّ شيخنا الإمام الأستاذ النَّحْويِّ أبي جعفر الغرناطيِّ منوَّنٌ، وقد كتب تجاهَهُ ما لفظه: («ما» على مَنْ نوَّن «أجرًا» ظرفيَّةٌ، أي: مدَّة الإنفاق، وعلى الإضافة موصولةٌ)، انتهى، فصريح هذا أنَّ في (أجر) روايتين، وأمَّا أنا، فلا أعلم وأحفظ فيها إلَّا ما ضبطته[٢] عن أصلنا، والذي قاله حسن إنْ ساعدته رواية، والله أعلم.

٤٩ - بابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾ ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦٠]

وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: يُعْتِقُ مِنْ زَكَاةِ مَالِهِ وَيُعْطِي فِي الحَجِّ.

وَقَالَ الحَسَنُ: إِنِ اشْتَرَى أَبَاهُ مِنَ الزَّكَاةِ، جَازَ، وَيُعْطِي فِي المُجَاهِدِينَ وَالَّذِي لَمْ يَحُجَّ، ثُمَّ تَلَا: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ﴾... الآيَةَ [التَّوبة: ٦٠]، **فِي أَيِّهَا أُعْطِيَتْ، أَجْزَأَتْ**، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ خَالِدًا احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ».

وَيُذْكَرُ عَنْ أَبِي لَاسٍ: حَمَلَنَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ لِلْحَجِّ.

قوله: (**وَقَالَ الحَسَنُ**): هو ابن أبي الحسن البصريُّ، العالمُ المشهورُ.

قوله: (**فِي أَيِّهَا أُعْطِيَتْ**[٣]): هو مبنيٌّ لما لم يُسمَّ فاعله، و(**أَجْزَأَتْ**): بهمزة قبل التَّاء، وفي نسخة (أجْزَت)[٤]، بإسكان الجيم، ثمَّ زاي مفتوحة، ثمَّ تاء.

قوله: (**وَيُذْكَرُ عَنْ أَبِي لَاسٍ**): هو بغير همز -وبخطِّ الشيخ أبي جعفر شيخِنا الغرناطيِّ المذكور أعلاه[٥] على حاشية نسخته من «البخاريِّ»: (بهمز وتُسهَّل)، انتهى[٦]- وبالسين المهملة، الخزاعيُّ،

(١) انظر «الطبقات الكبرى» (١٠/٨٥).

(٢) في النسخ: (ضبطه)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٣) كذا في النسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (أَعطَيْتَ).

(٤) وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٥) في (ب): (قريبًا).

(٦) وكذا قال ابن قُرْقُول في «مطالع الأنوار» (٣/٤٨٢).

ويقال: ابن لاس، قيل: هو عبد الله بن عَنَمَة[(١)]، و(عَنَمَة)، بالعين المهملة، ثمَّ نون، ثمَّ ميم، مفتوحات، ثمَّ تاء التأنيث، والعَنَمَة مفرد، وجمعه: عَنَم؛ بفتح العين والنون: شجرٌ ليِّنُ الأغصان يُشبَّه [به] بنانُ الجواري، وقال أبو عُبيدة: هو أطراف الخَرُّوب الشاميِّ[(٢)]، روى عنِ النَّبيِّ ﷺ، وعن عمَّار، وعنه: عمر بن الحكم بن ثوبان، قال ابنُ الجوزيِّ في «تلقيحه»: (انفرد بالرِّواية عنه عمر بن الحكم) انتهى[(٣)]، قال يعقوب بن شيبة: (له حديثان)، انتهى، علَّق له البخاريُّ، وليس له شيءٌ في شيءٍ من الكتب السِّتَّة سوى هذا في هذا الكتاب، وله في «مسند أحمد» وفي «مسند بقيٍّ»[(٤)].

وقد رأيت هذا الحديث المعلَّق هنا بصيغة تمريض في «مسند أحمد»، قال أحمدُ[١٧٩٣٨]: حدَّثنا محمَّد بن عُبيد: حدَّثنا محمَّد بن إسحاق، عن محمَّد بن إبراهيم، عن عمر بن الحكم بن ثوبان، عن أبي لاسٍ الخزاعيِّ قال: حملَنا رسولُ الله ﷺ على إبلٍ مِن إبلِ الصَّدقة إلى الحجِّ[(٥)]، فقلنا: يا رسول الله، ما نُرى أن تَحمِلَنا هذه، فقال: «ما من بعير إلَّا في[(٦)] ذروته شيطان، فاذكروا اسم الله عَزَّ وَجَلَّ إذا ركبتموها[(٧)] كما أمركم الله، [ثمَّ امتهنوها لأنفسكم، فإنَّما يحمل الله][(٨)] عَزَّ وَجَلَّ»[١٧٩٣٨]، ثمَّ ذكره أحمدُ بإسنادٍ آخَرَ[١٧٩٣٩] نحوَه، فيهما: ابن إسحاق، وقد عنعن في الأوَّل، وصرَّح بالتحديث في الثَّاني، ولأجله مرَّضه البخاريُّ، والله أعلم، ثمَّ إنِّي رأيتُه في «المستدرك»[٤٤٤/١] من طريق ابن إسحاق به، وهو على شرط مسلم، وأقرَّه الذهبيُّ في «تلخيصه»[ك٤٤٤/١]، وقد عزاه شيخُنا إلى الطَّبرانيِّ[٣٣٤/٢٢]، وفي السَّند: ابنُ إسحاق، ثمَّ قال: (وعزاه ابنُ المنذر إلى رواية ابن إسحاق، كما سُقناه، وتوقَّف في ثبوته، كما سيأتي)[التوضيح ٤٦٦/١٠]، انتهى.

قال الذَّهبيُّ في «تجريده»[١٩٧/٢]: (أبو لاس الخزاعيُّ، ويُقال: الحارثيُّ، عبد الله، وقيل: زياد، مدنيٌّ له صحبة)[التجريد ١٩٧/٢] انتهى، وحديثُه هذا قد عزوتُه أعلاه، فانظره، وقال شيخُنا الشَّارح: (أبو

---

(١) قال الحافظ في «تقريب التهذيب» (ص٦٨٣): (والصوابُ أنَّه غيرُه).

(٢) ما بين معقوفين سقط من (ج)، وانظر «الصحاح» مادَّة (عنم).

(٣) انظر «تلقيح فهوم أهل الأثر» (ص٤٠٩).

(٤) انظر «الاستيعاب» (ص٨٥٠)، «تهذيب الكمال» (٣٩٧/٣٤)، «تقريب التهذيب» (ص٣١٦) و(ص٦٨٣).

(٥) في (النسخ): (الصدقة بلح)، والمثبت من مصدره.

(٦) في (ب): (وفي).

(٧) في (ج): (ركبتوها).

(٨) ما بين معقوفين سقط من (ب).

لاس هذا: خزاعيٌّ، ويقال: حارثيٌّ، عبد الله بن عَنَمَة، وقيل: محمَّد بن الأسود، قاله أبو القاسم(١)، وقيل: زياد، مدنيٌّ، له صحبة، وحُدِّثت له حديثان، وليس لهم أبو لاس غيره، فهو فرد، وهو بالمهملة)[التوضيح ١٠/٤٦٦]، انتهى، وقد سمَّاه الطَّبرانيُّ في «معجمه الكبير»: محمَّدَ بن الأسود(١)، وفي «الاستيعاب»[ص٨٥٠]: (أبو لاس هذا خزاعيٌّ، ويقال: حارثيٌّ، قيل: اسمه عبد الله بن عَنَمَة(٢)، وقيل: بل اسمه زياد، يُعَدُّ في أهل المدينة)[الاستيعاب ٨٥٠]، انتهى، فاجتمع في اسمه أقوال: عبد الله، أو زياد، أو محمَّد ابن الأسود/. [١/١٩٩أ]

١٤٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالصَّدَقَةِ، فَقِيلَ: مَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ وَخَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا، فَأَغْنَاهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، وَأَمَّا خَالِدٌ، فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا، قَدِ احْتَبَسَ أَدْرُعَهُ وَأَعْتُدَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَأَمَّا العَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ، فَعَمُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَهِيَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ وَمِثْلُهَا مَعَهَا».

تَابَعَهُ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ.

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ: هِيَ عَلَيْهِ وَمِثْلُهَا مَعَهَا.

وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: حُدِّثْتُ عَنِ الأَعْرَجِ بِمِثْلِهِ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ): تقدَّم مرارًا كثيرةً أنَّه الحَكَمُ بنُ نافعٍ.

قوله: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ): تقدَّم مرارًا أنَّه ابنُ أبي حمزة، وتقدَّم (أَبُو الزِّنَادِ): أنَّه بالنُّون، واسمُه عبدُ الله بن ذكوان، وتقدَّم (الأَعْرَجِ): أنَّه عبدُ الرَّحمن بن هُرْمُز، وتقدَّم (أَبُو هُرَيْرَةَ): أنَّه عبدُ الرَّحمن ابن صخر، على الأصحِّ(٣).

قوله: (فَقِيلَ: مَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ): قال ابن شيخنا البُلْقَينيِّ[الإفهام ١٤٧]: (الظاهر أنَّ القائل هو الذي كان مُصدِّقًا في هذه الواقعة، وهو عمر بن الخطَّاب)[الإفهام ١٤٧]، انتهى، وفي «التِّرمذيِّ» في (فضائل العبَّاس بن عبد المطَّلب) في طرف الحديث: (قال عليه الصلاة والسلام لعمر: «إنَّ عمَّ الرجل صِنْو أبيه»، وكان

(١) انظر «المعجم الكبير» (٢٢/٣٣٤).

(٢) (بن عنمة): ليس في «الاستيعاب».

(٣) زيد في (ب): (من نحو ثلاثين قولًا).

عمر كلَّمه -أي: كلَّم النَّبيَّ ﷺ- في صدقته) أي: في صدقة العبَّاس، قال التِّرمذيُّ: (حديث حسن)[ت٣٧٦٠]، فالظاهر(١) أنَّ عمر كلَّمه في الكلِّ، والله أعلم.

و(ابن جَمِيل): هو بفتح الجيم، وكسر الميم، قال شيخنا الشَّارح: (قال ابن مَنْدَه وغيره: لا يُعرف اسمه، وقال(٢) ابن بَزِيزَة: اسمه حميد، ووقع في «تعليق القاضي الحسين» و«بحر الرُّويانيِّ» في متن الحديث: عبد الله بن جَمِيل(٣)، ووقع في «غريب أبي عُبيد»[١٩٣/٣]: منع أبو جَهْم[غريب الحديث١٩٣/٣]، ولم يذكر أباه، قال المهلَّب: وكان منافقًا، فمنع الزَّكاة تربُّصًا، فاستتابه الله في كتابه، فقال: ﴿وَمَا نَقَمُوٓاْ ...﴾ [التوبة: ٧٤]؛ الآية، فقال: استتابني ربِّي(٤)، فتاب وصَلُحت حاله)[التوضيح ٤٧٤/١٠]، انتهى، ولم يذكرِ الذَّهبيُّ في «تجريده» لابن جَمِيل اسمًا، وإنَّما ذكره في الأبناء[التجريد٣١٣/٢].

قوله: (مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ): هو بكسر القاف في المستقبل، وفتحها في الماضي، وقال الكسائيُّ(٥): (نقِم)(٦).

قوله: (فَقَدْ(٧) احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ(٨) وَأَعْبُدَهُ): تقدَّم الكلام عليه[قبل ح١٤٤٨].

قوله: (فَهِيَ عَلَيْهِ [صَدَقَةٌ] وَمِثْلُهَا مَعَهَا): للناس كلام في فهم هذا الكلام، ومسألة تعجيل الزَّكاة لعام أو عامين معروفة، فلا نطوِّل بها(٩)، وفي «مسند أبي يعلى الموصليِّ»[ح٦٣٨] -بإسناد فيه: يوسف بن خالد، كذَّبه ابن معين(١٠)، وفيه: الحسن بن عمارة، وهو متروك(١١)- عن طلحة: (أنَّ رسول الله ﷺ كان يعجِّل صدقة العبَّاس بن عبد المطَّلب سنتين).

---

(١) في (ب): (والظاهر).

(٢) في (ب): (قال).

(٣) انظر «بحر المذهب» (٧١/٣).

(٤) زيد في (ب): (الآية)، ولعلَّه تكرار.

(٥) في (ب): (النسائي)، والحديث بهذا اللفظ في مسند أحمد (٨٢٨٤).

(٦) انظر «الصحاح» مادَّة (نقم).

(٧) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (قد).

(٨) في (ق): (أدرعه).

(٩) انظر المسألة في «فتح القدير» (١٥٤/٢)، «المدوَّنة الكبرى» (٢٨٤/٢)، «روضة الطالبين» (٢١٢/٢)، «الفروع» (٤٣٣/٢).

(١٠) انظر «تاريخ ابن معين» رواية الدوري (١٣٣/٤).

(١١) انظر «ميزان الاعتدال» (٤٦٩/١).

قوله: (تَابَعَهُ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ): الضَّمير في (تابعه) يعود على شعيب، و(ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ): اسمُه عبدُ الرَّحمن، أبو محمَّد، يروي عن أبيه عبدِ الله بن ذكوان، وعن شُرَحبيل بن سعد، وصالحٍ مولى التوءمة، وعنه: لُوَين، وهنَّاد، وعليُّ بن حُجْر، قال ابنُ مَعِين: (أثبتُ الناس في هشام ابن عروة)، وقال أبو حاتمٍ وغيرُه: (لا يُحتَجُّ به)، تُوُفِّيَ سنة (١٧٤هـ)، وكان يفتي ببغداد، له ترجمةٌ في «الميزان»[٢/٥٠٧]، علَّق له البخاريُّ، وأخرج له الأربعة(١)، ومتابعتُه هذه لم تكن في شيءٍ من الكتب السِّتَّة إلَّا ما هنا، وقال شيخُنا: (خرَّجها(٢) الدَّارقطنيُّ)[«التوضيح» (١٠/٤٦٧)].

قوله: (وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ): هو محمَّد بن إسحاق بن يسار، الإمام في المغازي، أبو بكر، ويُقال: أبو عبد الله المطَّلبيُّ مولاهم، المدنيُّ الإمام، رأى أنسًا، وروى عن عطاء، والزُّهريِّ، وطبقتِه، وعنه: شعبةُ، والحمَّادان، والسُّفيانان، ويونسُ بن بكير، وأحمدُ بن خالد، وخلقٌ، وكان من بحور العلم، صدوق، وله غرائبُ في سعة ما روى تُستنكَر، واختُلِف في الاحتجاج به، وحديثه حسنٌ وفوق الحسن، وقد صحَّحه جماعةٌ، وقد تكَّلم الحافظُ أبو الفتح ابنُ سيِّد الناس في أوَّل «سيرته الكبرى» في الأجوبة عمَّا رُمِيَ به مع ما رُمِيَ به(٣)، وقد علَّق له البخاريُّ، وروى له مسلم مقرونًا، وروى له الأربعة، تُوُفِّيَ سنة (١٥١هـ)، وقيل: سنة (١٥٢هـ)، له ترجمة في «الميزان»[٣/٤٦٨](٤)، ومتابعته هذه لم تكن في شيء من الكتب السِّتَّة إلَّا ما هنا، قال شيخنا: (خرَّجها الدَّارقطنيُّ[ح١٩٨٧])[التوضيح ١٠/٤٦٧].

قوله: (وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: حُدِّثْتُ عَنِ الأَعْرَجِ بِمِثْلِهِ): (ابن جُرَيج): تقدَّم أنَّه عبدُ الملك بنُ عبد العزيز بن جُرَيج الإمام، وقوله: (حُدِّثت عن الأعرج): هذا يقال له: منقطع عند الحاكم(٥)، والصحيح: أنَّه مُتَّصلٌ في سنده مجهولٌ(٦)، والذي حدَّث ابنَ جُرَيج لا أعرفه، وذكر قولَ ابنِ جُرَيج شيخُنا، ولم يعزُه لأحدٍ(٧).

---

(١) انظر «تاريخ بغداد» (١٠/٢٢٨)، «الجرح والتعديل» (٥/٢٥٢)، «تهذيب الكمال» (١٧/٩٥).

(٢) في (ج): (أخرجها).

(٣) انظر «عيون الأثر» (١/٥٩-٦٧).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٢٤/٤٠٥)، «تذهيب التهذيب» (٨/٢٧)، «الكاشف» (٣/٧).

(٥) انظر «معرفة علوم الحديث» (ص٢٧-٢٨).

(٦) انظر «التقييد والإيضاح» (١/٣٨٥-٣٨٧).

(٧) أخرجَ قولَ ابن جُرَيج عبدُ الرَّزَّاق في «مصنَّفه» (٦٨٢٦)، وانظر «تغليق التعليق» (٣/٢٧).

٥٠ - بابُ الاِسْتِعْفَافِ عَنِ المَسْأَلَةِ

١٤٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ نَاسًا مِنَ الأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ فَقَالَ: «مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ، فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ، يُعِفُّهُ اللهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ، يُغْنِهِ اللهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ، يُصَبِّرْهُ اللهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ».

قوله: (أَنَّ نَاسًا مِنَ الأَنْصَارِ): هؤلاء لا أعرفهم بأعيانهم[1].

قوله: (حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ): (نفد): بكسر الفاء، وبالدَّال المهملة: فرغ.

قوله: (يُعِفُّهُ اللهُ): يجوز فيه الضَّمُّ، وهو الذي نصَّ عليه سيبويه[2]، ويجوز الفتح.

قوله: (وما أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطاءً): (أُعطِي): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(أحدٌ): نائب مناب الفاعل مرفوع[3]، و(عطاء): مفعول ثانٍ.

١٤٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا، فَيَسْأَلَهُ، أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ».

قوله: (عَنْ[4] أَبِي الزِّنَادِ): تقدَّم مرارًا كثيرةً أنَّه بالنُّون، وأنَّ اسمه عبدُ الله بن ذكوان.

قوله: (عَنِ الأَعْرَجِ): تقدَّم مرارًا كثيرةً أنَّه عبد الرَّحمن بن هُرْمُز، وأنَّ (أَبَا هُرَيْرَة): عبدُ الرَّحمن ابن صخر، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (فَيَحْتَطِبَ): هو منصوب، ونصبُه معروفٌ، وكذا قوله: (فَيَسْأَلَه).

---

(١) قال الحافظ في «الفتح» (٣/٣٩٣): (إن النسائيَّ روى من طريق عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه ما يدلُّ على أنَّ أبا سعيد راوي هذا الحديث خوطب بشيء من ذلك)، ثمَّ ذكر الحديث من «المجتبى» (٥/٩٨)، ثمَّ قال -أعني الحافظ-: (وعند الطبرانيِّ [«المعجم الكبير» (٣/١٩٣)] من حديث حكيم بن حزام أنَّ ممَّن خوطب ببعض ذلك، ولكنَّه ليس أنصاريًّا إلَّا بالمعنى الأعمِّ).

(٢) انظر «الكتاب» (٣/٥٣١)، وانظر تفصيل المسألة عند الحديث (١١٩).

(٣) (مرفوع): سقط من (ب).

(٤) في (ب): (وعن).

١٤٧١- **حَدَّثَنَا مُوسَى: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ**، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ **فَيَأْتِيَ** بِحُزْمَةِ الحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ **فَيَبِيعَهَا، فَيَكُفَّ** اللهُ بِهَا وَجْهَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ».

قوله: (**حَدَّثَنَا مُوسَى**): هو موسى بن إسماعيل التَّبُوذكيُّ الحافظ، وقد تقدَّم الكلامُ عليه وعلى نسبِه، فانظره[ح٦٣].

قوله: (**حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ**): تقدَّم مرارًا أنَّه ابن خالد الباهليُّ الكرابيسيُّ الحافظ، تقدَّم مُترجَمًا[ح٨٤].

قوله: (**حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ**): هو هشام بن عروة بن الزُّبير بن العوَّام، وهذا ظاهرٌ عند أهله.

قوله: (**فَيَأْتِيَ**): هو منصوب، ونصبُه معروفٌ، وكذا (**فَيَبِيعَهَا**(١)) و(**فَيَكُفَّ**).

١٤٧٢- **حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ** قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ: «يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا المَالَ **خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ**، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ، بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ **بِإِشْرَافِ** نَفْسٍ، لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، **اليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ** مِنَ اليَدِ **السُّفْلَى**»، قَالَ حَكِيمٌ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ؛ **لا أَرْزَأُ** أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى **أُفَارِقَ** الدُّنْيَا، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَدْعُو حَكِيمًا إِلَى العَطَاءِ، فَيَأْبَى أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُ، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي أُشْهِدُكُمْ -يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ- عَلَى حَكِيمٍ **أَنِّي أَعْرِضُ عَلَيْهِ** حَقَّهُ مِنْ هَذَا الفَيْءِ، فَيَأْبَى أَنْ يَأْخُذَهُ، **فَلَمْ يَرْزَأْ** حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ **حَتَّى تُوُفِّيَ**.

قوله: (**حَدَّثَنَا**(٢) **عَبْدَانُ**): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الله بن عثمان بن جَبَلَة بن أبي روَّاد.

قوله: (**أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ**): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الله بن المبارك الإمام.

قوله: (**أَخْبَرَنَا يُونُسُ**): تقدَّم أنَّه ابنُ يزيدَ الأيليُّ، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٧١]، وكذا (**الزُّهْرِيُّ**): تقدَّم أنَّه(٣) محمَّدُ بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبد الله بن شهاب، العَلَمُ(٤) الفَرْدُ.

---

(١) في (ب): (فتبيعها)، وفي (ج): فتبعها، وليس بصحيح.

(٢) كذا في النسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (وَحَدَّثَنَا).

(٣) (تقدَّم أنه): سقط من (ب).

(٤) في (ب): (العالم).

قوله: (وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ): تقدَّم أنَّه بفتح الياء وكسرها، وأنَّ غيرَه من المسيَّبين لا يقال إلَّا بالفتح، مرارًا.

قوله: (أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ): تقدَّم مرارًا أنَّ (حَكِيمًا) بفتح الحاء، وكسر الكاف، وأنَّ (حِزَامًا) بكسر الحاء، وبالزَّاي، وتقدَّمتْ ترجمتُه[ح١٤٢٧].

[١/١٩٩ب] قوله: (خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ[(١)]): تقدَّم الكلام عليها غير بعيد[ح١٤٦٥]/.

قوله: (بِإِشْرَافِ): هو مصدر (أشرف)، بالشين المعجمة، بلا خلاف، وإيَّاك أن تُصحِّفها، ومعناه: تطلُّبٌ لذلك، وارتفاعٌ، وتعرُّض إليه.

قوله: (اليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى): تقدَّم الكلام عليه، وذكرت هناك أربعة أقوال[ح١٤٢٧].

قوله: (لَا أَرْزَأُ): هو بفتح الهمزة، ثمَّ راء ساكنة، ثمَّ زاي، ثمَّ همزة مقصورة، أي: لا يُصيب.

قوله: (إِنِّي أَعْرِضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ): (أنِّي): بكسر الهمزة وفتحها، وبهما ضُبِط في أصلنا، والفتح أظهر، والله أعلم.

قوله: (أَعْرِضُ): هو بفتح الهمزة، وكسر الرَّاء، وهذا ظاهر.

قوله: (فَلَمْ يَرْزَأْ): هو بفتح أوَّله، وإسكان الرَّاء، ثمَّ زاي، ثمَّ همزة ساكنة، وقد تقدَّم أنَّه يجوز في (يرزأ) هذه المجزومة وفي[(٢)] نظائرها ثلاثةُ أوجه: يرزأ، يرزَ[(٣)]، ويرزَا[ح١٣٨]، والله أعلم.

قوله: (حَتَّى تُوُفِّيَ): تقدَّم أنَّه تُوُفِّيَ حكيم بن حزام سنة (٥٤هـ)، وولد قبل الفيل بثلاثَ عشرةَ سنة، فعاش مئةً وعشرين سنةً، ستِّين سنةً في الجاهليَّة، وستِّين سنةً في الإسلام، وقد تقدَّم أنَّه شاركه في ذلك جماعة ذكرتهم فيما مضى، أعني: مَن عاش مئةً وعشرين سنةً، ستِّين في الإسلام، وستِّين في الجاهليَّة، وكذلك ذكرتُ مَن عاش مِن الصَّحابة مئةً وعشرين سنةً من غير تقييد[ح٤٥٣]، والله أعلم.

٥١ - بابُ مَنْ أَعْطَاهُ اللهُ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافِ نَفْسٍ

قوله: (وَلَا إِشْرَافِ نَفْسٍ): تقدَّم أعلاه[(٤)] أنَّه بالشين المعجمة، وتقدَّم معناه.

---

(١) (حلوة): سقط من (ب).

(٢) في (أ): (وقد).

(٣) في (ب): (ويرزَ).

(٤) في (ب): (بظاهرها).

١٤٧٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعْطِينِي العَطَاءَ فَأَقُولُ: أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي، فَقَالَ: «خُذْهُ، إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا المَالِ شَيْءٌ، وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ؛ فَخُذْهُ، وَمَا لَا؛ فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ».

قوله: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ): تقدَّم أنَّه ابنُ سعد، الإمامُ الجوادُ، وتقدَّم (شُعَيْبٌ[١]): أنَّه ابن أبي حمزة، وتقدَّم (الزُّهْرِيُّ): أنَّه محمَّدُ بن مُسْلِم، العَلَمُ الفَرْد.

قوله: (وأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ): هو بالشِّين المعجمة، أي: غير متطلِّعٍ ولا متعرِّضٍ[٢].

قوله: (فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ): (تُتْبِعْهُ): رباعيٌّ مضموم الأوَّل، مجزومٌ على النَّهي، و(نفسَك): منصوبٌ مفعولٌ ثانٍ، والفاعل: أنت.

٥٢- بَابُ مَنْ سَأَلَ النَّاسَ تَكَثُّرًا

قوله: (تَكَثُّرًا): هو بفتح أوَّله وثانيه، وضمِّ ثالثه؛ وهو المثلَّثة المشدَّدة، أي: لتجمع منه الكثير ولغير حاجةٍ وفاقةٍ.

١٤٧٤- ١٤٧٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَمْزَةَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ القِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ». وَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى يَبْلُغَ العَرَقُ نِصْفَ الأُذُنِ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ؛ اسْتَغَاثُوا بِآدَمَ، ثُمَّ بِمُوسَى، ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ ﷺ».

وَزَادَ عَبْدُ اللهِ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ: «فَيَشْفَعُ لِيُقْضَى بَيْنَ الخَلْقِ، فَيَمْشِي حَتَّى يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ البَابِ، فَيَوْمَئِذٍ يَبْعَثُهُ اللهُ مَقَامًا مَحْمُودًا، يَحْمَدُهُ أَهْلُ الجَمْعِ كُلُّهُمْ».

وَقَالَ مُعَلًّى: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُسْلِمٍ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمْزَةَ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي المَسْأَلَةِ.

قوله: (مُزْعَةُ لَحْمٍ): هو بضمِّ الميم، وإسكان الزَّاي، وبالعين المهملة المفتوحة، ثمَّ تاء التأنيث، وهي القطعة، قال في «المطالع»[٤/٣٥]: (عند بعضهم على الظَّاهر، وقال آخرون: هي عبارة عن سقوط

---

(١) كذا في النسخ، وليس في السند: (شعيب)، إنَّما هو: (اللَّيث عن يونس عن الزُّهريِّ).

(٢) في النسخ: (غير تطلع ولا تعرض)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

جاهِه ومنزلتِه)[المطالع٤/٣٥]، وقال شيخنا الشَّارح: (يُقال بكسرها -أي: بكسر الميم- قاله ابن فارس(١)، واقتصر عليه القزاز في «جامعه»...) إلى أن قال: ([قال ابن التِّين]: وضبطه أبو الحسن بفتح الميم والزاي، وقال: الذي أحفظ عن المحدِّثين ضمُّها)[التوضيح١٠/٤٩٦]، انتهى.

قوله: (وَزَادَ عَبْدُ اللهِ): كذا في أصلنا، وفي طُرَّته(٢) نسخةٌ: (ابن صالح)(٣): (حَدَّثَنِي اللَّيْثُ)، وفي أصلنا الدِّمشقيِّ: (عبد الله) غير منسوب، وقد وقع في «أطراف المِزِّيِّ»[٥/٣٣٩]: (وزاد عبد الله بن صالح عن اللَّيث)[تحفة٥/٣٣٩]، انتهى، قال شيخنا في «شرحه»: («وزاد عبد الله»؛ يعني: ابن صالح كاتب اللَّيث بن سعد(٤)، قاله أبو نُعَيم، وخلف في «أطرافه»، ووقع أيضًا في بعض الأصول منسوبًا)[التوضيح١٠/٤٩٦]، انتهى، وقد قدَّمت فيما مضى أنَّ عبدَ الله بن صالحٍ المصريَّ كاتبَ اللَّيث بن سعد أنَّ البخاريَّ روى عنه في «التاريخ»، وأنَّ الأصحَّ أنَّه روى عنه في هذا «الصَّحيح»، وقد قدَّمتُ ترجمتَه[ح٤].

وقدَّمتُ أنَّ قولَ البخاريِّ: (زاد فلانٌ) مثلُ: (قال فلانٌ)، فيكون أخذه عنه في حال المذاكرة، مُطوَّلًا، وذكرت أنَّ الرَّاويَ إذا قال: (قال فلانٌ) وفلانٌ شيخُه؛ أنَّه محمولٌ على السَّماع، وذكرت الشَّرط في ذلك[ح١٤٢]، والله أعلم، وذكر بعضُهم أنَّه(٥) عبدُ الله بن صالح كاتبُ اللَّيث، قال: (وقيل: ابن وَهْب المصريُّ، كذا رواه ابن شاهين...) فذكره، انتهى(٦).

[قال شيخُنا]: (وروايةُ عبدِ الله أسندها البزَّار عن أبي بكر بن إسحاق: حدَّثنا عبد الله بن صالح: حدَّثنا اللَّيث، عن عُبيد الله بن أبي جعفر، عن صفوان بن سليم، عن حمزة، ورأيتُه في مكانٍ آخَرَ عن عُبيد الله بن أبي جعفر: حدَّثني حمزة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ...؛ فذكره مُطوَّلًا)[التوضيح١٠/٤٩٦]، انتهى(٧).

قوله: (حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ): هو عُبيدُ الله بن أبي جعفر المذكورُ في السَّند قبلَه، الفقيهُ المصريُّ، أحدُ الأعلام، عَنِ الشَّعبيِّ وأقرانِه، وعنه: ابنُ إسحاقَ، واللَّيثُ، والنَّاسُ، مات سنة (١٣٦هـ)، قال

(١) انظر «مقاييس اللغة» (٥/٣١٨).
(٢) في (ج): (طرة).
(٣) وهي رواية أبي ذرٍّ.
(٤) (بن سعد): سقط من (ب).
(٥) في (ج): (أن).
(٦) «التنقيح» (١/٣٦٠).
(٧) انظر «تغليق التعليق» (٣/٢٨-٢٩).

أحمدُ: (مُنكَر الأحاديث، كان فقيهًا، وأمَّا الحديث؛ فليس بذاك)، نقله بعضُ أشياخي، وله ترجمة في «الميزان»(١)، أخرج له الجماعة(٢)، وقد قدَّمتُ ترجمتَه، ولكن طال العهد بها[ح٩٠٢].

قوله: (لِيُقْضَى بَيْنَ الخَلْقِ): (يُقضَى): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، وهذا ظاهر.

قوله: (بِحَلْقَةِ البَابِ): تقدَّم أنَّها بالسكون، وأنَّه يجوز الفتح، وأنَّ جمع السَّاكن: (حِلَق)، وجمع المتحرِّكة(٣): (حَلَق)، والله أعلم[قبل ح٦٦].

قوله: (يَبْعَثُهُ اللهُ مَقَامًا مَحْمُودًا): تقدَّم الكلام في أنَّه مُنكَر، وتقدَّم مَنْ رواه معرَّفًا، وتقدَّم الخلاف في المقام المحمود وذكرت فيه أقوالًا، وأنَّ الصحيح أنَّه الشفاعة العظمى[ح٦١٤]، وليس في «البخاريِّ» الشفاعة العظمى مذكورة إلَّا في هذا المكان، وذكرت الشفاعات التي للنَّبيِّ ﷺ، ووصلتها عشرًا(٤)، وذكرت الخاصَّ به(٥) منها، كلُّ ذلك قد(٦) تقدَّم[ح٣٣٥].

قوله: (وَقَالَ مُعَلًّى(٧): حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ): أمَّا (معلًّى)، فهو ابن أَسَد العمِّيُّ، أبو الهيثم الحافظ، أخو بَهْزِ بن أَسَد، عن أبي المنذر سلَّام القارئ، وسلَّام بن أبي مطيع، ووُهَيب، وعنه: البخاريُّ، وأبو حاتم، والكجِّيُّ، ثبتٌ ذو صلاح، مات في سنة (٢١٨هـ)، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، وابن ماجه(٨)، فقوله: (وقال معلًّى) -وهو شيخُه- محمولٌ على السَّمَاع، غير أنَّه أخذه عنه في حال المذاكرة، كما تقدَّم في نظرائه[ح٤٤١]، وأمَّا (وُهَيب)، فهو ابن خالد، تقدَّم مُترجَمًا[ح٨٤].

قوله: (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُسْلِمٍ أَخِي الزُّهْرِيِّ): (أخي): بدل من (عبد الله) لأنَّ عبدَ الله هو أخو الإمامِ الزُّهريِّ، وقد تقدَّم مرارًا أنَّ (الزُّهريَّ): محمَّدُ بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبد الله بن شهابٍ الزُّهريُّ، و(عبد الله) هذا: هو أخو الزُّهريِّ، يروي عنِ ابْنِ عمرَ وأنسٍ، وعنه: بُكَير ابن الأشجِّ، ومَعْمَرٌ، وأخوه الزُّهريُّ، قال النَّسائيُّ: (ثقةٌ ثبتٌ)، وهو أكبرُ مِن الزُّهريِّ، وثَّقه ابنُ مَعِين أيضًا(٩)،

---

(١) «ميزان الاعتدال» (٣/٤) وصحَّح عليه.

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (١٩/١٨).

(٣) في (ب): (المتحرك).

(٤) في (ج): (تسعًا)، وكذا كان في (أ) قبل الإصلاح.

(٥) (به): ليست في (ب).

(٦) في النسخ: (وقد)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٧) في (ق): (معلًّى)، وهو منوَّنٌ في رواية أبي ذرٍّ.

(٨) انظر «تهذيب الكمال» (٢٨/٢٨٢).

(٩) انظر «تاريخ ابن معين» رواية الدارميِّ (ص٤٧).

مات قبل أخيه، علَّق له البخاريُّ، وروى له مسلمٌ، وأبو داود، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ(١).

وقولُ عبدِ الله بن مُسْلِم(٢) في المسألة أخرجه مسلمٌ في (الزَّكاة) عن أبي بكر ابن أبي شيبة، عن عبد الأعلى، وعن عَمْرٍو الناقدِ، عن إسماعيلَ ابنِ عُلَيَّة، كلاهما عن مَعْمَر، عن عبدِ الله بن مسلم أخي الزُّهريِّ به[م١٠٤٠]، وقد عزا شيخُنا قولَ معلًّى للبيهقيِّ[هق٤/١٩٦] عن أبي الحسين القطَّان: حدَّثنا ابن درستويه: حدَّثنا يعقوب بن سفيان: حدَّثنا معلًّى به: «ما تزال المسألة بالرَّجُل حتَّى يلقى الله وما في وجهه مُزْعَة لحمٍ»[التوضيح١٠/٤٩٦] انتهى، وهذا العزو أكملُ ممَّا(٣) عزوتُه أنا؛ لأنَّه عزا قولَ معلًّى، وأنا عزوتُ حديثَ شيخِ شيخِ شيخِه، لكنِّي حملني على ذلك أنَّه في «مسلم»، والله أعلم.

٥٣ - بابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة: ٢٧٣]

وَكَم الغِنَى؟ وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَلَا يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ»، ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٧٣].

قوله: (﴿إِلْحَافًا﴾) [البقرة: ٢٧٣] أي: إلحاحًا، فقيل(٤): معناه: لا يَسألون ولا يُلْحِفون في المسألة، وقيل: إنَّهم لا يَسأَلون الناس أصلًا، أي: لا يكون منهم سؤالٌ، فيكون منهم إلحافٌ، والدليل على أنَّهم(٥) لا يَسأَلون: وَصَفَهم تعالى بالتعفُّف(٦)، ولو كانوا أهل مسألة؛ لما كان التعفُّف من صفتهم، والله أعلم(٧).

قوله: (وَكَم الغِنَى): هو مقصور معروف(٨).

قوله: (وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ): هو مجرور معطوف على ما قبله المجرور/. [١/٢٠٠أ]

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (١٦/١٢٩).

(٢) في النسخ: (وقول معلًّى)، ولعلَّ المثبتَ هو الصوابُ؛ وذلك لأنَّ المصنِّفَ عزا قولَ عبدِ الله بن مسلم شيخِ شيخِ شيخِ معلًّى؛ لا حديث معلًّى؛ كما سيأتي في كلامِه.

(٣) في (ب): (كما).

(٤) في (ب): (وقيل).

(٥) في النسخ: (أنَّه)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٦) يعني: في قوله تعالى: ﴿يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ﴾ [البقرة: ٢٧٣].

(٧) انظر «شرح ابن بطَّال» (١/٥١٥)، «التوضيح» (١٠/٥٠٣).

(٨) قال الشارح في «العقد الغالي» (ق٤٦): (قوله: «الغنى»: جاء في «السنن»: أنَّ النبيَّ ﷺ فسَّره بأربعين درهمًا، وجاء في «السنن» بتملُّك خمسين، وجاء في تفسيره: بتملُّك غدوة أو عشوة).

قوله: (لَا[(١)] يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ): (غنًى): منوَّن، وهذا ظاهر.

١٤٧٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ المِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ الأُكْلَةُ وَالأُكْلَتَانِ، وَلَكِنَّ المِسْكِينَّ الَّذِي لَيْسَ لَهُ غِنًى وَيَسْتَحْيِي، أَوْ لَا يَسْأَلُ النَّاسَ إِلْحَافًا».

قوله: (لَيْسَ المِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ الأُكْلَةُ وَالأُكْلَتَانِ): هما بضمِّ الهمزة، وهي اللُّقمة الواحدة، فإن فتحتَ همزتَها، غيَّرت المعنى، فإنَّها بالفتح: المرَّة، كالغَدوة والعَشوة، والله أعلم.

قوله: (وَلَكِنِ المِسْكِينُ): (لكن): بالتخفيف، (المسكينُ): بالرَّفع، و(لكنَّ): بالتَّشديد، و(المسكينَ): منصوب على أنَّه اسمها[(٢)].

قوله: (لَيْسَ لَهُ غِنًى): هو منوَّن، وقد تقدَّم أعلاه.

١٤٧٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ الحَذَّاءُ، عَنِ ابْنِ أَشْوَعَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي كَاتِبُ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: أَنِ اكْتُبْ إِلَيَّ بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ المَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ».

قوله: (عَنِ ابْنِ أَشْوَعَ): هو بفتح الهمزة، ثمَّ شين معجمة ساكنة، ثمَّ واو مفتوحة، ثمَّ عين مهملة، قال الدِّمياطيُّ: (سعيد بن عمرو بن أشوع الهمْدانيُّ، الكوفيُّ قاضيها)، انتهى، سعيد هذا: يروي عنِ الشَّعبيِّ، وأبي سلمة بنِ عبد الرَّحمن، وأبي بُرْدة بنِ أبي موسى، وجماعةٍ، وعنه: أبو إسحاق، وسلمةُ بنُ كُهَيل، وليثُ بن أبي سُلَيم، وجماعةٌ مِن أقرانه، وخالدٌ الحذَّاءُ، وزكريَّاءُ بنُ أبي زائدة، وطائفةٌ، قال النَّسائيُّ وغيرُه: (ليس به بأسٌ)، وذكره ابن حِبَّان في «الثِّقات»[٦/٣٦٩]، تُوُفِّيَ في ولاية خالد بن عبد الله، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، والتِّرمذيُّ[(٣)].

قوله: (عَنِ الشَّعْبِيِّ): هو عامر بن شَراحيل، تقدَّم مرارًا، مشهورٌ[(٤)].

قوله: (حَدَّثَنِي كَاتِبُ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ): هذا وَرَّاد، بفتح الواو، وتشديد الرَّاء، وفي آخره دال

(١) في «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (ولا).

(٢) التشديد رواية أبي ذرٍّ، والتخفيف رواية غيره، وهو رواية «اليونينيَّة».

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (١١/١٥)، «تهذيب التهذيب» (٤/٣٢).

(٤) في (ج): (مشهورًا).

مهملة، مولى المغيرة بن شعبة، عنِ المغيرةِ، وعنه: الشَّعبيُّ، والقاسمُ بن مُخَيمِرة، ورجاءُ بن حَيْوة، وآخرون، ذكره ابن حِبَّان في «الثِّقات»[٥/٤٩٨]، أخرج له الجماعة(١).

قوله: (كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةِ(٢): أَنِ اكْتُبْ إِلَيَّ بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنَ رسولِ اللهِ(٣) ﷺ): تقدَّم الكلام على الرِّواية بالمكاتبة المقترنة بالإجازة، والكتابة الخالية عن الإجازة؛ كهذه[ح٦٣٧]، والله أعلم.

قوله: (قِيلَ وَقَالَ): قال ابن قُرْقُول[مطالع ٥/٤٠١]: (يحتمل أن يحكي الفعلة، وأن يقول: قال فلان: كذا، وقيل: كذا، فيكونان على هذا منصوبين، وقد يكونان اسمين -كما تقدَّم-، فتكسرهما وتنوِّنهما، ومعنى ذلك: الحديث فيما يخوض النَّاس فيه؛ مِنْ قال فلان: إنَّ فلانًا صنع كذا)[المطالع٥/٤٠١]، انتهى.

قوله: (وَإِضَاعَةَ المَالِ): هو إخراجه في الوجوه التي لم يأذن الشارع فيها، وفي «المطالع»[٤/٣٥٨]: (إنفاقه فيما حرَّم الله وفي الباطل والسَّرَف، وقيل: تَرْكُ القيام عليه وإهمالُه، وقيل: المراد بالمال هنا: الحيوان كلُّه؛ لا يُضيِّعون فيَهْلَكون، وقيل: هو دفع مال السَّفيه إليه)[المطالع٤/٣٥٨]، انتهى.

قوله: (وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ): قيل: مسألة(٤) الناس أموالَهم، وقيل: كثرة البحث عن أخبار الناس وما لا يعني، وقيل: كثرة سؤال النَّبيِّ ﷺ عمَّا لم ينزل ولم يأذن فيه، كما أنزل [الله] في كتابه: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْئَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]، ونهى النَّبيُّ ﷺ عن المسائل(٥) وعابها، وقيل: بل هو نهي عن التَّنطُّع في السؤال عمَّا لم ينزل، ويحتمل كثرة(٦) السؤال للنَّاس عن أحوالهم حتَّى يُدخِلَ عليهم الحرجَ في كشف ما ستروه من أمورهم، قاله ابن قُرْقُول برمَّته(٧).

١٤٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غُرَيْرٍ الزُّهْرِيُّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللهِ ﷺ رَهْطًا وَأَنَا فِيهِمْ جَالِسٌ قَالَ: فَتَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْهُمْ رَجُلًا لَمْ يُعْطِهِ، وَهوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ، فَقُمْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَارَرْتُهُ، فَقُلْتُ: مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ وَاللهِ، إِنِّي لأَرَاهُ مُؤْمِنًا، قَالَ: «أَوْ مُسْلِمًا»، قَالَ:

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٣٠/٤٣١).

(٢) زيد في «اليونينيَّة» وفي (ق) مستدركًا: (بن شعبة).

(٣) كذا في النسخ و(ق)، ورواية «اليونينيَّة» وهامش (ق): (النَّبي).

(٤) في (ج): (سؤاله).

(٥) في (ب): (المسألة).

(٦) في (ج): (كره).

(٧) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٤٣٢).

فَسَكَتُّ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ فِيهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ وَاللهِ، إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، أَوْ قَالَ: مُسْلِمًا، قَالَ: فَسَكَتُّ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ فِيهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ وَاللهِ، إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، أَوْ قَالَ: مُسْلِمًا، يَعْنِي فَقَالَ: «إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ؛ خَشْيَةَ أَنْ يُكَبَّ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ».

وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ هَذَا، فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ فَجَمَعَ بَيْنَ عُنُقِي وَكَتِفِي، ثُمَّ قَالَ: «أَقْبِلْ أَيْ سَعْدُ، إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: ﴿فَكُبْكِبُوا﴾ [الشعراء: ٩٤]: فَكُبُّوا مُكَبًّا، أَكَبَّ الرَّجُلُ، إِذَا كَانَ فِعْلُهُ غَيْرَ وَاقِعٍ عَلَى أَحَدٍ، فَإِذَا وَقَعَ الفِعْلُ، قُلْتَ: كَبَّهُ اللهُ لِوَجْهِهِ، وَكَبَبْتُهُ أَنَا.

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غُرَيْرٍ الزُّهْرِيُّ): (غُرَيْر): بضمِّ الغين المعجمة، ثمَّ راءين، الأُولى مفتوحة، بينهما مثنَّاة تحت ساكنة، وهو محمَّد بن غُرَيْر بن الوليد بن إبراهيم بن عبد الرَّحمن بن عوف، أبو عبد الله الزُّهريُّ المدنيُّ، نزيل سَمَرْقَنْد، حدَّث عن يعقوبَ بنِ إبراهيمَ، وأبي نُعَيم، وعنه: البخاريُّ، وعبدُ الله بن شَبِيب، وغيرُهما، انفرد به البخاريُّ من بين الجماعة السِّتَّة، ذكره ابنُ حِبَّان في «الثِّقات»(١).

قوله: (رَهْطًا): الرَّهط: ما دون العشرة من النَّاس، وكذلك (النَّفَر)، وقيل: من الثلاثة إلى العشرة، وقيل غير ذلك، وقد تقدَّم[ح٢٧].

قوله: (رَجُلًا لَمْ يُعْطِهِ): هذا الرجل قال ابن شيخنا البُلْقينيِّ: (تقدَّم أنَّه جُعَيل بن سُراقة، وأنَّ في «مغازي الواقديِّ» ما يدلُّ على ذلك(٢)...)، فذكره، قال: (وفي «الأُسْد»[١/٣٨٧]: جِعال، وقيل: جُعيل بن سُراقة الغفاريُّ، وقيل: الضمريُّ)، ثمَّ ذكر منها حديثًا أنَّه جُعيل(٣)، وقد قدَّمت تسميته في (كتاب الإيمان)[ح٢٧].

قوله: (وَاللهِ إِنِّي لَأَرَاهُ): في المواضع الثلاثة هو بفتح الهمزة، وقد تقدَّم ذلك بزيادة في أوائل هذا التَّعليق[ح٢٧].

قوله: (أَوْ مُسْلِمًا): هو بإسكان واو (أو) في المواضع الثلاثة، و(أو) هنا: للإضراب عن قوله،

(١) لم أقف عليه في المطبوع من «ثقات ابن حبَّان»، وانظر «تهذيب الكمال» (٢٦/٢٦٨)، «تقريب التهذيب» (ص٥٠١).
(٢) انظر «المغازي» (٣/٩٤٨).
(٣) انظر «الإفهام» (ص١٤٧).

والحكم بالظاهر، كأنَّه قال: بل مسلمًا، ولا تَقطَع على مُغَيَّبه؛ لأنَّ حقيقة الإيمان في القلب لا يعلمها إلَّا الله عَزَّ وَجَلَّ، وإنَّما تَعلَم الظاهرَ؛ وهو الإسلام، وقد يكون بمعنى الشكِّ، أي: لا تقطع بأحدهما دون الآخر، ولا يصحُّ فتح الواو هنا جملةً، والله أعلم[١].

قوله: (خَشْيَةَ أَنْ يُكَبَّ): هو مبنيٌّ لما لم يُسمَّ فاعله.

قوله: (وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحٍ...) إلى آخره: هذا ليس تعليقًا، وإنَّما رواه البخاريُّ عن محمَّد بن غُرَيْر الزُّهريِّ، عن يعقوبَ بنِ إبراهيمَ، عن أبيه، عن صالح -وهو ابن كيسان- عن إسماعيل بن محمَّد بن سعد، عن أبيه، عن سعد، فإيَّاك أن تعتقده تعليقًا[٢].

قوله: (اقْبَلْ): هو بكسر الهمزة، وفتح الموحَّدة، أمرٌ بالقبول، كذا في هامش أصلنا[٣]، وفي الأصل: (أَقْبِل): أمرٌ بالإقبال، قال ابن قُرْقُول: (كذا في جميع نسخ «البخاريِّ»[٤]، وعند مسلم: «إقبالًا أيْ سعد»[م(١٥٠)(٢٣٧/م٣)]، كذا لابن السكن، وهو الوجه)[المطالع٥/٣٠٢]، انتهى[٥].

قوله: (فَكُبُّوا[٦]): هو مبنيٌّ لما لم يُسمَّ فاعله؛ لأنَّه تفسير لما لم يسمَّ فاعله أيضًا.

قوله: (مُكَبًّا[٧]): هو بفتح الكاف، وهذا ظاهرٌ[٨].

قوله: (أَكَبَّ الرَّجُلُ، إِذَا كَانَ فِعْلُهُ غَيْرَ وَاقِعٍ عَلَى أَحَدٍ): يعني: إذا كان لازمًا، سيأتي[٩]/.

قوله: (كَبَّهُ اللهُ عَلَى وَجْهِهِ[١٠]، وَكَبَبْتُهُ أَنَا): هذا تصريح منه[١١] أنَّ (كبَّ) -بغير همز- متعدٍّ،

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (١/٣٤٧).

(٢) وهي رواية أبي ذرٍّ والأَصيليِّ.

(٣) زيد في النسخ: (قوله: «أَقْبِلْ»: هو بقطع الهمزة، وكسر الموحَّدة، فعل أمر، وفي رواية: «اقبَل»، بهمزة وصل، فإن ابتدأت بها، كسرتها، والموحَّدة مفتوحة، فعلُ أمرٍ أيضًا)، ولا يخلو من تكرار.

(٤) لكن تقدَّم أنَّ روايةَ أبي ذرٍّ والأَصيليِّ: (اِقْبَلْ) أمرٌ من القبول، وروايةُ غيرهما: (أَقْبِلْ) أمرٌ من الإقبال.

(٥) هذه الفقرة جاءت في (أ) مستدركًا و(ب) سابقًا بعد قوله: (فتح الواو هنا جملة، والله أعلم)، وسقطت من (ج).

(٦) كذا في النُّسخ و(ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ، ورواية «اليونينيَّة»: (قُلِبوا).

(٧) كذا في النُّسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: مُكِبًّا.

(٨) زيد في (ب): (أيضًا).

(٩) في (ب): (وسيأتي)، وسقط من (ج).

(١٠) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (لوجهه).

(١١) زيد في (أ) و(ب): (إلى)، وذلك أنه كانت العبارة (هذا إشارة منه إلى)، ثم ضرب في (أ) على(إشارة) وكتب فوقها المثبت.

و(أكبَّ) -بالهمز- لازم، وقد تقدَّم ذلك مع نظائر له في أوائل هذا التعليق[ح٢٧]، وهو من النَّوادر.

١٤٧٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ المِسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ تَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنِ المِسْكِينُ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ، وَلَا يُفْطَنُ بِهِ فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ، وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلَ النَّاسَ».

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ): هو ابن أبي أويس، ابنُ أختِ الإمامِ مالكٍ بن أنس شيخِ الإسلام، تقدَّم مرارًا.

قوله: (عَنْ أَبِي الزِّنَادِ): تقدَّم مرارًا أنَّه بالنون، وأنَّ اسمَه عبدُ الله بن ذكوان، وكذا تقدَّم (الأَعْرَجِ): أنَّه عبدُ الرَّحمن بنُ هُرْمُز.

قوله: (لَيْسَ المِسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ [عَلَى] النَّاسِ): يعني: الكامل المَسْكَنة.

قوله: (غِنًى): تقدَّم أنَّه مُنوَّن، وهذا ظاهرٌ جدًّا.

قوله: (وَلَا يُفْطَنُ): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، وهذا ظاهرٌ أيضًا، وكذا (فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ)، وهو منصوبٌ على جواب النَّفي، وكذا (فَيَسْأَلَ).

١٤٨٠- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، ثُمَّ يَغْدُوَ -أَحْسِبُهُ قَالَ- إِلَى الجَبَلِ فَيَحْتَطِبَ، فَيَبِيعَ، فَيَأْكُلَ وَيَتَصَدَّقَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ أَكْبَرُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، وَهوَ قَدْ أَدْرَكَ ابْنَ عُمَرَ.

قوله: (حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ): تقدَّم مرارًا أنَّ (غِيَاثًا) بالغين المعجمة المكسورة، ثمَّ مثنَّاة تحت مخفَّفة، وفي آخره مثلَّثة.

قوله: (حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ): تقدَّم مرارًا أنَّه سليمان بن مِهران، وكذا تقدَّم (أَبُو صَالِحٍ): أنَّه ذكوانُ السَّمَّانُ الزَّيَّاتُ، وكذا تقدَّم (أَبُو هُرَيْرَةَ): أنَّه عبدُ الرَّحمن بن صخرٍ.

قوله: (ثُمَّ يَغْدُوَ): هو منصوب، و(الغُدُوُّ) معروف، وكذا (فَيَحْتَطِبَ)، وكذا (فَيَبِيعَ)، وكذا (فَيَأْكُلَ)، وكذا (فَيَتَصَدَّقَ(١))، كلُّه منصوبٌ.

---

(١) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (ويتصدق).

قوله: (قَالَ أَبُو عَبْدِاللهِ: صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ أَكْبَرُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، وَهوَ قَدْ أَدْرَكَ ابْنَ عُمَرَ): هذا الكلامُ مذكورٌ في أصلِنا هنا، وكذا كان في أصلِنا الدِّمشقيِّ، ثمَّ كُتِب عليه: (لا إلى)[١]، يعني: أنَّه زائد هنا، وقد خرَّجه وكتبه في أصلِنا ابنُ المقريزيِّ عقب[٢] حديث سعد -هو ابن أبي وقَّاص- «إنِّي لأعطي الرَّجل...» الذي في سنده صالح بن كيسان عن ابنِ شهاب، وهذا[٣] مكانه، والبخاريُّ لمَّا كان في الحديث (صالحُ بن كيسان عن ابن شهاب)، نبَّه على أنَّه أكبرُ منه، يعني: فقد[٤] لقيه بالضرورة مع عدم تدليس صالح، أو أراد أنَّه من رواية الأكابر عن الأصاغر، ويحتمل أنَّه أرادهما.

واعلم أنَّ صالحَ بن كيسان مشهورُ التَّرجمة، ومنها: أنَّه قال يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه: (كان صالحُ بن كيسان مؤدِّبَ ابن شهاب، فربَّما ذكر صالحٌ الشيءَ، فيردُّ عليه ابنُ شهاب، ويقول: «حدَّثنا فلانٌ، وحدَّثنا فلانٌ»؛ بخلاف ما قال، فيقول له صالحٌ: تكلِّمني وأنا قوَّمتُ أَوَدَ لسانك؟!)[المعرفة والتاريخ ١/٣٥٩]، وقد قدَّمت بعضَ ترجمةِ صالحٍ[ح٥١]، فأغنى عن إعادتها هنا، والله أعلم، ومنها: أنَّه رأى ابنَ عمرَ، كما قاله البخاريُّ هنا.

٥٤ - بابُ خَرْصِ التَّمْرِ

(باب خَرْصِ التَّمْرِ)... إلى (كتاب فَرْضِ صَدَقَةِ الفِطْرِ).

(الخَرْص): بفتح الخاء المعجمة، وإسكان الرَّاء، وبالصَّاد المهملة، وهو الحَزْر والتقدير لثمرها، وذلك لا يمكن إلَّا عند طِيبها، والخِرْص، بكسر الخاء والباقي مثلُه: اسمٌ للشيء المخروص المقدَّر، وبالفتح: اسم الفعل، وقال يعقوب: الخَرْص والخِرْص، لغتان في الشيء المخروص، وأمَّا فِعْلُه، فبالفتح [في الماضي]، والمستقبلُ بالضمِّ والكسر في الرَّاء، وأمَّا مِنَ الكذب، فالخَرْص، فِعْلُه بالكسر والفتح، يقال: خَرِصَ وخَرَصَ، يَخْرُص ويَخرِص، واختَرَصَ، ﴿وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ [الأنعام: ١١٦]، و﴿قُتِلَ ٱلْخَرَّٰصُونَ﴾[٥] [الذاريات: ١٠].

قوله في التَّبويب: (التَّمْرِ): هو بالمثنَّاة مِنْ فوق في أصلنا، وفي نسخة هي في هامش أصلنا:

---

(١) (إلى): سقط من (ب).

(٢) في (ج): (عقيب).

(٣) في (ج): (هذا).

(٤) في (ب): (بعد).

(٥) انظر «مشارق الأنوار» (١/٤٦٧)، «مطالع الأنوار» (٢/٤٢٣).

بالمثلَّثة، وعليها علامة راويها[(١)]، وهي أحسنُ من الأولى وأعمُّ، والتَّمر -بالمثنَّاة- لا يُخْرَص، وإنَّما يُخْرَص الثَّمَر -بالمثلَّثة-، الرُّطَب والعِنَب.

١٤٨١- ١٤٨٢- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسٍ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَلَمَّا جَاءَ وَادِيَ الْقُرَى، إِذَا امْرَأَةٌ فِي حَدِيقَةٍ لَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «اخْرُصُوا»، وَخَرَصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَشَرَةَ أَوْسُقٍ، فَقَالَ لَهَا: «أَحْصِي مَا يَخْرُجُ مِنْهَا»، فَلَمَّا أَتَيْنَا تَبُوكَ، قَالَ: «أَمَا إِنَّهَا سَتَهُبُّ اللَّيْلَةَ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَلَا يَقُومَنَّ أَحَدٌ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ بَعِيرٌ، فَلْيَعْقِلْهُ»، فَفَعَلْنَا، وَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَقَامَ رَجُلٌ فَأَلْقَتْهُ بِجَبَلِ طَيِّئٍ -وَأَهْدَى مَلِكُ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَغْلَةً بَيْضَاءَ، وَكَسَاهُ بُرْدًا وَكَتَبَ لَهُ بِبَحْرِهِمْ- فَلَمَّا أَتَى وَادِيَ الْقُرَى، قَالَ لِلْمَرْأَةِ: «كَمْ جَاءَ حَدِيقَتُكِ»؟ قَالَتْ: عَشَرَةُ أَوْسُقٍ خَرْصُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي مُتَعَجِّلٌ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَعَجَّلَ مَعِي، فَلْيَتَعَجَّلْ»، فَلَمَّا -قَالَ ابْنُ بَكَّارٍ كَلِمَةً مَعْنَاهَا- أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: «هَذِهِ طَابَةُ»، فَلَمَّا رَأَى أُحُدًا، قَالَ: «هَذَا جُبَيْلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ»؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «دُورُ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ دُورُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ دُورُ بَنِي سَاعِدَةَ، أَوْ دُورُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ»، يَعْنِي: خَيْرًا.

وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ: حَدَّثَنِي عَمْرٌو: «ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ، ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ».

وَقَالَ سُلَيْمَانُ: عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أُحُدٌ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: كُلُّ بُسْتَانٍ عَلَيْهِ حَائِطٌ فَهُوَ حَدِيقَةٌ، وَمَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ حَائِطٌ، لَمْ يُقَلْ: حَدِيقَةٌ.

قوله: (حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ): تقدَّم أنَّه[(٢)] ابنُ خالدٍ، وتقدَّم مُترجمًا[ح٨٤].

قوله: (عَنْ عَبَّاسٍ السَّاعِدِيِّ): تقدَّم أنَّه بالموحَّدة وبالسِّين المهملة، وهذا ظاهرٌ عند أهله، معروفٌ، وتقدَّم مُترجمًا[(٣)].

قوله: (عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ): تقدَّم الكلام عليه مِرارًا، وأنَّه بضمِّ الحاء، وفتح الميم، مُصَغَّرًا، وأنَّ اسمَه عبدُ الرَّحمن، وقيل: المنذر، صحابيٌّ مشهورٌ[قبل ح٣٩١].

(١) وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٢) (أنه): سقط من (أ).

(٣) لم يتقدَّم، وستأتي ترجمته قريبًا في الحديث (١٤٨٢/م).

قوله: (غَزْوَةَ تَبُوكَ): تقدَّم أنَّها كانت في السَّنة التَّاسعة من الهجرة في رجب[ح٤٣٣]، وذلك يوم الخميس، ورَجَعَ في سَلْخ شوَّالٍ مِنَ السنة، وقيل: في رمضان، والله أعلم.

قوله: (فَلَمَّا جَاءَ وَادِيَ الْقُرَى): هو عَمَلٌ مِنْ أعمال المدينة.

قوله: (إِذَا امْرَأَةٌ): هذه المرأة لا أعرف اسمها، ولا أعلم أحدًا سمَّاها.

قوله: (إِذَا امْرَأَةٌ فِي حَدِيقَةٍ لَهَا): (الحديقة): قال الخليل: (كلُّ أرضٍ ذات شجر أحدقَ بها حاجزٌ)(١)، ثمَّ سُمِّيَتِ البساتين حدائق، و(الحديقة) أيضًا: القطعة من النخل(٢)، وسيجيء مِنْ كلام البخاريِّ آخرَ الباب: (كُلُّ بُسْتَانٍ عَلَيْهِ حَائِطٌ فَهوَ حَدِيقَةٌ، وإنْ(٣) لَمْ يَكُنْ له(٤) حَائِطٌ؛ لَمْ يُقَلْ: حَدِيقَةٌ)[بعد ح١٤٨٢م] انتهى.

قوله: (اخْرُصُوا): هو بهمزة وصل، وضمِّ الرَّاء، فإذا ابتدأتَ بها، ضممتَ الهمزة، وهكذا كلُّ ما كان في المستقبل مضمومَ العين، فإنَّك إذا ابتدأتَ به، ضممتَ همزتَه، والله أعلم.

قوله: (عَشَرَةَ أَوْسُقٍ): تقدَّم الكلام على (الوَسق)، وأنَّه يُقال بفتح الواو وكسرها، وتقدَّم كم هو، وأنَّه ستُّون صاعًا[ح١٤٠٥].

قوله: (أَحْصِي): هو بفتح الهمزة؛ لأنَّه رباعيٌّ، والإحصاء: الحفظ.

قوله: (أَمَا إِنَّهَا): (أَمَا): بفتح الهمزة، وتخفيف الميم، و(إنَّها): بكسر الهمزة، وهذا ظاهرٌ، هذا إن جعلتَ (أَمَا) استفتاحيَّةً، وإنْ جعلتَها بمعنى: حقًّا، فإنَّه يجوز في همزة (إنَّ) الوجهان، الفتح والكسر(٥).

قوله: (وَقَامَ(٦) رَجُلٌ): هذا الرجل من بني ساعدة، قال عليه الصلاة والسلام: «ولا يخرجنَّ أحدٌ منكم الليلةَ إلَّا ومعه صاحبٌ له»، ففعل الناس، إلَّا أنَّ رجلين من بني ساعدة خرج أحدُهما لحاجته(٧)، وخرج الآخر في طلب بعيره، فأمَّا الذي خرج لحاجته، فإنَّه خُنِقَ على مذهبه/، وأمَّا الآخر الذي خرج لطلب(٨) بعيره، [١/٢٠١أ]

(١) انظر «العين» (٣/٤١).

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٢٤٦)، «القاموس» مادَّة (حدق).

(٣) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (وَمَا).

(٤) كذا في (أ) و(ج)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (عَلَيْهِ)، وسقط (له) من (ب).

(٥) انظر «التنقيح» (١/٣٦٢)، «اللامع الصبيح» (٥/٤٥٨).

(٦) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (فقام).

(٧) في (ج): (بحاجته).

(٨) في (ب): (طلب).

فاحتملته الرِّيح حتى طرحته بجبلَي طَيِّئ...) إلى أن قال: (وأمَّا الذي وقع بجبلَي طَيِّئ، فإنَّ طَيِّئًا أهدته لرسول الله ﷺ)، قاله ابن سيِّد الناس في «سيرته»[٢/٢٩٤]، والظَّاهر أنَّه من كلام ابن إسحاق(١).

قوله: (فَأَلْقَتْهُ بِجَبَلِ طَيِّئٍ): جبلا طَيِّئٍ هما: أَجَأُ وسَلْمَى(٢).

قوله: (وَأَهْدَى مَلِكُ أَيْلَةَ): (مَلِكُها): هو يُوحَنَّا -ويقال: يُحنَّة- بن رُوبَة، كذا قالوه في السِّيَر، وقالوا في الذي أهدى البغلة: (ابن العَلْماء صاحبُ أيلة)(٣)، وسيجيء من كلام مُغْلْطاي أنَّ بغلة ابن العَلْماء غير الأيليَّة.

و(أَيْلة): مدينة بالشَّام على النصف ما بين مصر ومكَّة على شاطئ البحر من بلاد الشام، قاله أبو عُبيدة، وقال محمَّد بن حبيب: (أَيْلة): شعبة من رَضْوى؛ وهو جبلٌ يتبع(٤) ما بين مكَّة والمدينة، وهو المدينة المذكورة(٥)، انتهى كلام ابن قُرْقُول[مطالع ١/٢٧٣]، ويُوحَنَّا: الظاهرُ هلاكُه على كُفْره، والله أعلم.

قوله: (بَغْلَةً بَيْضَاءَ): اعلم أنَّهم عَدُّوا للنَّبيِّ ﷺ بغلاتٍ، فقالوا: كانت له بغلة شهباء يقال لها: الدُّلْدُل، أهداها له المُقَوقِس -وهو جُريج بن ميناء(٦)- مع حمار يقال له: عُفير، وله بغلة يقال لها: فِضَّة، أهداها له فروة بن عمرو الجُذَاميُّ مع حمار يقال له: يَعفور -وسيجيء كلامٌ في هذا الحمار إذ وقع ذكره في هذا «الصَّحيح»[ح٢٨٥٦]- فوهب البغلة لأبي بكر الصِّدِّيق، وبغلة: أهداها له ابن العَلْماء صاحب أيلة، وبعث صاحبُ دُومة الجَنْدل إليه ببغلةٍ وجُبَّةٍ مِنْ سُنْدُس، وقيل: أهدى له كسرى بغلةً، ولا يثبت، وعنِ ابن عبَّاس: أهدى النَّجاشيُّ إلى رسول الله ﷺ بغلةً، وكان يركبها، فهذه سِتٌّ(٧).

وفي كلام الحافظ مُغْلْطاي شيخ شيوخي في «سيرته الصغرى» ما لفظه: (ومِنَ البغال: دُلْدُل، وفِضَّة، والتي أهداها له ابن العَلْماء، والأيليَّة، وبغلة أهداها له كسرى، وأخرى من دُومة الجَنْدل، وأُخرى مِنْ عند النجاشيِّ)(٨)، ثمَّ إنِّي رأيت ابن شيخنا البُلْقينيِّ[الإفهام ١٥٠] تعقَّب مُغْلْطاي وقال: (إنَّه

---

(١) انظر «سيرة ابن هشام» (٤/١٧٥)، ويؤيِّده أنَّ الحديث من طريق ابن إسحاق في «دلائل النُّبوَّة» للبيهقيِّ (٥/٢٢٠).

(٢) انظر «معجم البلدان» (١/٩٤).

(٣) أخرجه مسلم (١٣٩٢) (١١) بعد (٢٢٨١).

(٤) زيد في (ب): (أيضًا).

(٥) انظر «معجم البلدان» (١/٢٩٢).

(٦) في (ج): (مينا).

(٧) (ست): سقط من (ب)، انظر «عيون الأثر» (٢/٤٢٢).

(٨) انظر «الإشارة إلى سيرة المصطفى» (١/٣٨٦-٣٨٧).

وَهِمَ في التفرقة بين بغلة ابن العَلْماء والأيليَّة؛ فإنَّ ابن العَلْماء صاحب أيلة)[الإفهام ١٥٠]، انتهى، وقال شيخُنا العراقيُّ في «سيرته المنظومة»: [من الرجز]

بِغَالُـــهُ خَمْسَـــةٌ اوْ فَسِـــتَّةُ ... دُلْـــدُلُ مَـــعْ فِضَّـــةَ والأَيْلِيَّـــةُ

وَبَغْلَـــةً أَهْـــدَى لَـــهُ الأُكَيْـــدِرُ ... وَخَـــامِسٌ[(١)] كِسْـــرَى وَفِيْـــهِ نَظَـــرُ

وَبَغْلَـــةً أَهْـــدَى لَـــهُ النَّجَاشِـــيْ ... وَهوَ بـ«أَخْلَاقِ النَّبِيِّ» الفَاشِـي[(٢)]

قوله: (وَكَسَاهُ بُرْدًا) يعني: أنَّه عليه الصلاة والسلام كسا ملكَ أيلةَ بُردًا، فالضَّمير يعود عليه صلى الله عليه وسلم، انتهى، قال ابن شيخنا البُلْقَينيِّ[الإفهام ١٥١]: (وفي «تاريخ ابن عساكر»: أنَّ البُرد اشتراه أبو العبَّاس عبد الله بن محمَّد[(٣)] بثلاث مئة دينار[تاريخ دمشق٢/٤٢]، ورسول فروة بن عَمْرو -فيما ذكر ابن سعد في «الطبقات» يقال له: مسعود بن سعد، قال: وأجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم مسعودًا بخمس مئة درهم[(٤)])، انتهى.

قوله: (وَكَتَبَ لَهُ بِبَحْرِهِمْ) أي: ببلدهم وأرضهم، قال الحَرْبيُّ: البحرة دون الوادي، وأعظم من التلعة، وقال الطبريُّ: كلُّ قرية لها نهر جارٍ أو ماء ناقع، فالعرب تسمِّيها البحرة[(٥)].

قوله: (قَالَتْ: عَشَرَةَ أَوْسُقٍ): (عشرة): منصوبة، كذا في أصلنا، ونصبُها ظاهرٌ، ثمَّ أُصلحت في أصلنا بالرفع، وهو جائزٌ أيضًا، أي: الحاصلُ عشرةُ أوسق.

قوله: (خَرْصُ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم): (خَرْصُ): في أصلنا مرفوعٌ، ورفعه على البدل من (عَشَرَة)، وفي الهامش: نسخة منصوب[(٦)]، كلُّه بالقلم[(٧)]، جوَّز بعضُهم نصبَه على الحال[(٨)].

قوله: (قَالَ ابْنُ بَكَّارٍ): هو سهل بن بكَّار، شيخُ البخاريِّ المذكورُ أوَّلَ السَّنَد، وهو أبو بشر البصريُّ المكفوف، عن شعبةَ وأبان، وعنه: البخاريُّ، وأبو داود، والكَجِّيُّ، وعبَّاسٌ الأَسْفَاطيُّ،

---

(١) في مصدره: (وجاء من).

(٢) «ألفيَّة السيرة النبويَّة» (ص١٤١)، وانظر «أخلاق النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم وآدابه» (٤٥٨).

(٣) في النسخ تبعًا لـ«الإفهام»: (محمد بن عبد الله)، والمثبت من «تاريخ دمشق» هو الصواب، والمشتري هو أبو العباس عبد الله بن محمَّد السفَّاح، أوَّل خلفاء بني العبَّاس، انظر: «السيرة النبويَّة» (٢/٢٤٦)، «البداية والنهاية» (٨/٦).

(٤) انظر «الطبقات الكبرى» (١/٢٢٥).

(٥) الكلام بتمامه في «مطالع الأنوار» (١/٤٥٠).

(٦) وهي رواية الأَصيليِّ.

(٧) أي: ضُبِط شكلًا لا كتابةً.

(٨) انظر «التنقيح» (١/٣٦٣).

تُوُفِّيَ سنة (٢٢٧هـ)[١]، أخرج له البخاريُّ، وأبو داود، والنَّسائيُّ، وثَّقه أبو حاتم[٢].

قوله: (هَذِهِ طَابَةُ): اعلم أنَّ المدينة المشرَّفة لها عدَّة أسماء، أَذكرُ[٣] بعضَها في (كتاب الحجِّ) إن شاء الله تعالى ذلك وقَدَّره[قبل ح١٨٦٧].

قوله: (وَهَذَا[٤] جُبَيْلٌ): كذا هو في أصلنا مُصَغَّرًا على التَّحبيب، وفي نسخة على هامش أصلنا مُكَبَّرًا[٥].

اعلم أنَّه لا مانع من الحقيقة، ولا حاجة إلى إضمار فيه: (أهله)، وهمُ الأنصار، فقد ثبت أنَّ حراءَ ارتجَّ تحته، وكلَّمَهُ فقال له: «اثبت»[٦]، وحنَّ إليه الجذع وكلَّمَهُ، كما قدَّمت من حديث بريدة[ح٩١٨]، وكلَّمَهُ الذئب[٧]، وسجد له البعير[٨]، وسَلَّمَ عليه الحَجَرُ، وهو في «مسلم»: «إنِّي أعرف حَجَرًا بمكَّة كان يُسَلِّمُ عليَّ قبل أنْ أُبعَث، إنِّي لأعرفه[٩] الآن»[م٢٢٧٧]، وجاء أنَّه الحَجَر الأسود[١٠]، وكلَّمه الذِّراع المسموم[١١]، فلا يُنْكَرُ حُبُّ الجبل له، والله أعلم، وحُبُّه ﷺ له؛ لأنَّ به قبورَ الشهداء، ولأنَّهم لجؤوا[١٢] إليه[١٣] يومَ أُحُدٍ فامتنعوا، وسيأتي فيه كلام مطوَّلٌ في (غزوة أُحُدٍ) من عند السُّهَيليِّ إن شاء الله تعالى[قبل ح٤٠٨٤].

---

(١) في النسخ: (١٢٧)، وليس بصحيح.

(٢) انظر «الجرح والتعديل» (٤/١٩٤)، «تهذيب الكمال» (١٢/١٧٤).

(٣) في (ج): (ذكر).

(٤) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (هذا).

(٥) وهي رواية أبي ذرٍّ، والأَصيلي، وابن عساكر، وأبي الوقت.

(٦) أخرجه مسلم (٢٤١٧) (٥٠/م)، بلفظ: «اسكن»، وأخرجه باللفظ المثبت أحمد (١٦٣٨)، وأبو داود (٤٦٤٨)، والنسائيُّ في «سننه الكبرى» (٨١٣٤)، والترمذيُّ (٣٦٩٩)، وابن ماجه (١٣٤)، من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه.

(٧) أخرجه البيهقيُّ في «دلائل النبوَّة» (٦/٣٩-٤٠).

(٨) أخرجه أحمد (١٢٦١٤)، والبزَّار كما في «كشف الأستار» (٢٤٥٤)، من حديث أنسٍ رضي الله عنه.

(٩) في (ب): (لا أعرف)، وفي (ج): (لا أعرفه)، وليس بصحيح.

(١٠) انظر «سيرة ابن هشام» (١/٢٧١).

(١١) أخرجه أبو داود (٤٥١٢) عن أبي سلمة مرسلًا، وأخرجه موصولًا عنه عن أبي هريرة الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٢/٣٤).

(١٢) في (ج): (فجاء).

(١٣) في (ج): (بهم).

قوله: (**أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الأَنْصَارِ**) يعني: قبائلَها وعشائرَها المجتمعة في المَحَلَّة، فتُسمَّى المَحَلَّة دارًا.

قوله: (**وَقَالَ**(١) **سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ...**) إلى آخره: هذا تعليقٌ، وقد قدَّمتُ ترجمةَ سليمانَ بنِ بلالٍ[ح٩٩]، وهو شيخُ شيوخه، وقد أخرج هذا التَّعليقَ في (الحجِّ)[ح١٨٧٢] و(المغازي)[٤٤٢٢] بتمامه(٢)، وفي (فضل الأنصار) ببعضه: «خير دور الأنصار...»، عن خالد بن مَخْلَد، عن سليمان بن بلال[ح٣٧٩١]، و[أخرجه] هنا في (الزَّكاة) عن سهل بن بكَّار [عن وُهَيب] -وهو أتمُّ- كلاهما عن عمرو بن يحيى به.

قوله: (**وَقَالَ سُلَيْمَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أُحُدٌ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»**): أمَّا (سليمان) هذا، فهو ابن بلال، وقد ذكرتُه قبل ذلك مُتَرجَمًا[ح٩٩]، وقدَّمتُ أنَّه شيخُ شيوخِ البخاريِّ، وهذا تعليقٌ مجزومٌ به(٣)، فهو صحيحٌ على شرطه إلى المعلَّق عنه؛ كما تقدَّم[ح١٠]، والباقي يُنظَر فيه، فتارةً يكون على شرطه، وتارةً لا، كهذا، وتعليقُه هذا ليس في شيء من الكتب السِّتَّة(٤)، ولكن: «أُحُدٌ جَبَلٌ يُحِبُّنا ونُحِبُّه» في «الصَّحيح»(٥).

وأمَّا (سعد بن سعيد)، فهو الأنصاريُّ، أخو يحيى بن سعيد، عن: أنسٍ والسائبِ بنِ يزيدَ، وعنه: شعبةُ وابنُ المبارك، صدوقٌ، قال النَّسائيُّ: (ليس بالقويِّ)، علَّق له البخاريُّ كما تَرَى، وروى له مسلمٌ والأربعةُ، وله ترجمةٌ في «الميزان»[٢/١٢٠]، تُوُفِّيَ سنة (١٤١هـ)(٦).

وقوله: (**عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ**): (عُمَارة): بضمِّ العين، وتخفيف الميم، و(غَزِيَّة): بفتح الغين المعجمة، ثمَّ زاي مكسورة، ثمَّ مثنَّاة تحت مشدَّدة، ثمَّ تاء، وهو مازنيٌّ، يروي عن أنسٍ، وأبي صالح، وعبَّادِ بن تميم، وعدَّةٍ، وعنه: وُهَيبٌ، والدَّراورديُّ، وعدَّةٌ، مات سنة (١٤٠هـ)، علَّق له

---

(١) في (ب): (قال).

(٢) كذا تبعًا للمِزِّيِّ في «تحفة الأشراف» (٩/١٤٥)، وقد تعقَّبه ابنُ حجر في «النكت الظراف» -بهامش «التحفة»- فقال: (ليس هو عنده في «المغازي» بتمامه، بل لفظه بعد «تبوك»: «حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى المَدِينَةِ؛ قَالَ: «هَذِهِ طَابَةُ، وَهَذَا أُحُدٌ، جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ» حسب، وساقه في «الحجِّ» إلى قوله: «طابة» حسب)، فليس في حديث سليمان في (الحجِّ) و(المغازي) مقصودُ التعليق، والله أعلم.

(٣) (به): ليس في (ب).

(٤) قال الحافظ في «هُدَى الساري» (ص٣٩): (رواية سليمان... وصلها أبو عليٍّ أحمد بن الفضل بن خزيمة في «فوائده»، ومِن طريقه خرَّجها الحافظ الضياء في «الأحاديث المختارة»)، وانظر «تغليق التعليق» (٣/٣١).

(٥) زيد في (ج): (كما ترى).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (١٠/٢٦٢).

البخاريُّ كما ترى، وروى له مسلمٌ والأربعةُ، وله ترجمة في «الميزان»[٣/١٧٨].

و(عبَّاسٌ) بالموحَّدة والسِّين المهملة: هو ابنُ سَهْلِ بن سعدٍ السَّاعِدِيُّ، عن أبيه وسعيدِ بن زيد، وعنه: فُلَيح وعبدُ الرَّحمن ابنُ الغَسِيل، مات مع قتادة في عَشْرِ المئة[١]، وفي «التَّذهيب»[٥/٦٩] ممَّا زاده على المِزِّيِّ: (أنَّه مات سنة بضعَ عشرةَ ومئةٍ)، أخرج له البخاريُّ، ومسلمٌ، وأبو داود[٢]، والتِّرمذيُّ، وابنُ ماجه[٣]، وأمَّا (سهلٌ والدُه)، فهو ابن سعدٍ، أبو العبَّاس السَّاعِدِيُّ، صحابيٌّ، عنه: ابنُه عبَّاسٌ، والزُّهريُّ، وأبو حازم، مات سنة (٨٨هـ)، أو سنة (٩١هـ)، أخرج له الجماعة[٤].

٥٥ - بابُ العُشْرِ فِيمَا يُسْقَى مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ وَبِالمَاءِ الجَارِي، وَلَمْ يَرَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ فِي العَسَلِ شَيْئًا

قوله: (بَابُ العُشْرِ فِيمَا يُسْقَى مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ): يُقال[٥]: عُشْر وعُشُر؛ بالسكون والضمِّ، وهكذا مِنْ (ثُمنٍ) إلى (عُشرٍ).

وقوله: (يُسْقَى[٦]): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، وهذا ظاهر أيضًا.

قوله: (وَلَمْ يَرَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ فِي العَسَلِ شَيْئًا): تنبيه: جاءت أحاديثُ بأخذ الزَّكاة من العسل، وقد اختُلِف فيها وفي حكمها[٧]، قال البخاريُّ: (ليس في زكاة العسل شيء يصحُّ)[٨]، وقال التِّرمذيُّ: (لا يصحُّ عنِ النَّبيِّ ﷺ في هذا الباب كثيرُ شيءٍ)[٩]، وقال ابن المنذر: (ليس في وجوب صدقة العسل[١٠] حديثٌ يثبتُ[١١] عن رسول الله ﷺ، ولا إجماع، فلا زكاة)[الإشراف ٣/٣٤]،

(١) في «الكاشف» (٢/٦٢): (مات في حدود عشرين ومئة مع قتادة).

(٢) (وأبو داود): ليس في (ب).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (١٤/٢١٢)، «الكاشف» (٢/٦٢).

(٤) انظر «الاستيعاب» (ص٣٠٨)، «تهذيب الكمال» (١٢/١٨٨).

(٥) في (ب): (فقال).

(٦) في النسخ: (سقي)، والمثبت موافق للموضع السابق.

(٧) في (ب): (حملها).

(٨) «علل الترمذي الكبير» (١/٣١٢).

(٩) «سنن الترمذي» بعد الحديث (٦٢٩).

(١٠) زيد في (ج): (في).

(١١) في (ب): (ثبت).

وقال الشَّافعيُّ: (الحديثُ في أنَّ في العسل العُشرَ ضعيفٌ، وفي ألَّا يؤخذ منه العُشر ضعيفٌ إلَّا عن عمر بن عبد العزيز)(١)، قال هؤلاء: وأحاديثُ الوجوبِ كلُّها معلولةٌ، وحديثُ عَمْرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه مرفوعًا: «أنَّه أخذ من العسل العشرَ»، رواه ابنُ ماجه[ق١٨٢٤]، قال بعضُ مشايخي: (بإسنادٍ جيِّدٍ، وحسَّنه ابنُ عبد البَرِّ في «استذكاره»[٣/٢٤٠])[التوضيح ١٠/٥٥٢] [انتهى، وفي سنده نُعيم بن حمَّاد، وقد أخرج له البخاريُّ مقرونًا](٢)، وفيه كلامٌ كثيرٌ جرحًا وتعديلًا، ومن جملته: أنَّه رماه الأزديُّ بالوضع(٣)، وفيه أسامة بن زيد اللَّيثيُّ، علَّق له البخاريُّ، وروى له مسلمٌ متابعةً، وقد جُرِحَ وعُدِّل(٤)، والله أعلم، وإلى هذا -أعني(٥): عدمِ وجوب الزَّكاة فيه[التوضيح ١٠/٥٥٢]- ذهب مالك والشافعيُّ، وذهب أحمد وأبو حنيفة وجماعة إلى أنَّ في العسل الزَّكاةَ، ثمَّ اختلف القائلون بالوجوب هل له نصاب أم لا ؟ والمسألة طويلةٌ(٦)، ويكفي هذا منها.

فائدة: يقال: عسَل وعسْل، بفتح السِّين وإسكانها، سمعته من بعض أصحابي، وهو يؤنَّث ويُذَكَّر، وذِكْرُ العسل في التَّرجمة تنبيهٌ على أنَّ الحديث الذي ذكره ينفي وجوب العُشر فيه؛ لأنَّه خَصَّ العُشر أو نصفه بما يُسقى، فأفهم ذلك أنَّ ما لا يُسقى لا يُعَشَّر، والله أعلم.

١٤٨٣- حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالعُيُونُ أَوْ كَانَ عَثَرِيًّا العُشْرُ، وَمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ نِصْفُ العُشْرِ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: هَذَا تَفْسِيرُ الأَوَّلِ؛ لأَنَّهُ لَمْ يُوَقِّتْ فِي الأَوَّلِ -يَعْنِي: حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ: «وَفِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ العُشْرُ»- وَبَيَّنَ فِي هَذَا وَوَقَّتَ، وَالزِّيَادَةُ مَقْبُولَةٌ، وَالمُفَسَّرُ يَقْضِي عَلَى المُبْهَمِ إِذَا رَوَاهُ أَهْلُ الثَّبْتِ، كَمَا رَوَى الفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُصَلِّ فِي الكَعْبَةِ، وَقَالَ بِلَالٌ: قَدْ صَلَّى، فَأُخِذَ بِقَوْلِ بِلَالٍ وَتُرِكَ قَوْلُ الفَضْلِ.

---

(١) انظر «سنن البيهقيِّ الكبرى» (٤/١٢٧).

(٢) ما بين معقوفين سقط من (ب) و(ج).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٢٩/٤٦٦)، «ميزان الاعتدال» (٤/٢٦٧).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٢/٣٤٧)، «ميزان الاعتدال» (١/١٧٤)، «الكاشف» (١/٥٩).

(٥) (هذا أعني): ليس في (ب).

(٦) انظر «الهداية» (١/٢٧٨-٢٧٩)، «الذخيرة» (٣/٧٣)، «روضة الطالبين» (٢/٢٣٢)، «المغني» لابن قدامة (٣/٥٦٣-٥٦٥).

قوله: (حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابنُ أَبِي مَرْيَمَ): تقدَّم أنَّه سعيدُ بن الحكم بن محمَّد بن سالم الجُمَحِيُّ، وتقدَّم مُتَرجَمًا[ح١٤٤].

قوله: (أَوْ كَانَ عَثَرِيًّا): هو بفتح العين المهملة، ثمَّ بالثاء المثلَّثة، وكسر الرَّاء، وتشديد المثنَّاة تحت، قال الدِّمياطيُّ: ([قال أبو عُبيد][(١)]: العَثَرِيُّ والعِذْي: ما سقته السماء، وما سقته[(٢)] الأنهار والعيون؛ فهو سَيح وعَبْل[(٣)]، والبَعْل: ما شرب بعروقه من الأرض من غير سقي سماء ولا غيرها[(٤)]، والنضح: ما سُقي بالسَّواني[(٥)]) انتهى، وقال ابن الأثير: (العَثَرِيُّ من النخيل: التي تشرب بعروقها من ماء المطر يجتمع في حفيرةٍ، وقيل: هو العِذْي، وقيل: ما يُسقى سَيحًا، والأوَّل أشهر)، وقال ابن الصلاح الشيخ أبو عمرو: (هو عند بعض أهل اللُّغة: العِذْي، والأصحُّ ما ذهب إليه الأزهريُّ وغيره من أهل اللُّغة: أنَّه مخصوصٌ بما سُقِي من ماء السيل، فيجعل عاثورًا، وهو شبه ساقيةٍ، يُحفَر له، فيجري فيه الماء إلى أصوله[(٦)])، انتهى، وفي «سنن ابن ماجه»: (عن يحيى بن آدم أنَّه قال: البَعْل والعَثَرِيُّ [والعِذْيُ: هو الذي يُسقَى بماء السماء، والعَثَرِيُّ]: ما يُزرَع بالسحاب والمطر[(٧)] خاصَّةً، ليس يُصِيبُه إلَّا ماء المطر، والبَعْل: ما كان من الكُرُوم قد ذهبت عُرُوقُه في الأرض إلى الماء، فلا يحتاج إلى السَّقي الخمسَ سنينَ والسِّتَّ)[(٨)]، وذكر الجوهريُّ وغيره: أنَّ العَثَرِيَّ/ الزَّرعُ الذي لا يَسقيه إلَّا ماء المطر، وفي «المُجْمَل» قولان؛ هذا أحدهما، والثاني: أشار [١/٢٠٢أ] إلى ترجيحه أنَّه ما سقي من النخل سَيحًا[(٩)]، والسَّيحُ: الماء الجاري.

قوله: (وَمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ): هو السَّواني، وقد تقدَّم في كلام الدِّمياطيِّ.

قوله: (قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: هَذَا تَفْسِيرُ الأَوَّلِ؛ لأَنَّهُ لَمْ يُوَقِّتْ فِي الأَوَّلِ -يَعْنِي: حَدِيثَ ابنِ عُمَرَ: «وَفِيمَا

---

(١) قوله: (قال أبو عبيد): مستفاد من حاشية الدمياطيِّ في هامش (ق).

(٢) زيد في (ب): (ماء).

(٣) كذا في النسخ تبعًا لحواشي الدمياطي في هامش (ق)، وفي «غريب الحديث» (١/٦٩): (غيل)، وهو الصواب الموافق لكتب اللغة، انظر «العين» (٣/٢٧٢-٢٧٣)، «تهذيب اللغة» (٥/١١٢)، «المخصَّص» (٢/٤٥٣).

(٤) انظر «غريب الحديث» (١/٦٧).

(٥) انظر «غريب الحديث» (١/٧٠).

(٦) انظر «تهذيب اللغة» (٢/١٩٥)، وهو ما صحَّحه النووي في «المجموع» (٥/٣١٥).

(٧) في النسخ: (للسحاب وللمطر)، والمثبت من مصدره.

(٨) «سنن ابن ماجه» عقب الحديث رقم (١٨١٨).

(٩) انظر «المُجْمَل» (٣/٦٥٧) مادَّة (عذي)، و(٣/٦٧٤) مادَّة (عثر).

سَقَتِ السَّمَاءُ العُشْرُ» - وبَيَّنَ فِي هَذَا وَوَقَّتَ، وَالزِّيَادَةُ مَقْبُولَةٌ...) إلى آخر كلامه: هكذا هو ثابت في بعض النسخ هنا، وهو كذلك في نسخة الدِّمياطيِّ، وهو مخرَّج في الهامش وعليه تصحيحٌ، وقد رأيت في نسخة صحيحة وقد كُتِب عليها هذه الحاشية التي أذكرها، وأنَّها من كلام الصغانيِّ، ولفظها: (حقُّ هذه الزيادة أن تكون في الباب الذي يلي هذا الباب، ولكن نُسَخ هذا الكتاب اتَّفقت على إثباتها في هذا الباب[(١)]، وقد ذكر الإسماعيليُّ في آخر «باب: ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة» ما يدُلُّ على صِحَّة ذلك، فقال: «ذكر أبو عبد الله في هذا الباب لنفسه كلامًا»، وقول البخاريِّ: «هذا تفسير الأوَّل؛ لأنَّه لم يوقِّت في الأوَّل» قاطع[(٢)] عليه، وهذه النسخة ملحقةٌ في نسخة الفربريِّ بغير خطِّ[(٣)] النسخة) انتهت.

و(هَذَا): إشارة إلى حديث أبي سعيد[(٤)] الآتي في الباب بعده؛ أي[(٥)]: هذا[(٦)] الحديث الآتي تفسير الأوَّل؛ وعنى بالحديث الأوَّل: حديثَ ابن عمر رضي الله عنهما المذكورَ؛ لأنَّ حديث ابن عمر لم يُشترط فيه الخمسةُ الأوسق، وفي حديث أبي سعيد اشتراطُها.

وفي أصلنا بعد حديث أبي سعيد ما لفظه -وقد كتب عليه علامة راويه[(٧)]-: (قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: هَذَا تَفْسِيرُ الأَوَّلِ، إِذَا[(٨)] قَالَ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ»، وَيُؤْخَذُ أَوَّلًا[(٩)] فِي العِلْمِ بِمَا زَادَ أَهْلُ الثَّبْتِ أَوْ بَيَّنُوا)، انتهى، وفي بعض النسخ إسقاط هذا من هنا كما تقدَّم، ولو أسقط قوله: (هذا تفسير الأوَّل...) إلى آخره، الذي ذكره عقب[(١٠)] حديث ابن عمر، وذكره عقب[(١٠)] حديث أبي سعيد

(١) قال الحافظ في «الفتح» (٤٠٩/٣): (ولم يقف الصغانيُّ على اختلاف الرِّوايات، فجزم بأنه وقع هنا في جميعها، قال: وحقُّه أن يذكر في الباب الذي يليه، قلت: ولذكره عقب كلٍّ من الحديثين وجه، لكنَّ تعبيره بـ«الأوَّل» يرجِّح كونه بعد حديث أبي سعيد؛ لأنَّه هو المفسِّر للذي قبله، وهو حديث ابن عمر).

(٢) في (ج): (فاطلع).

(٣) في (ب): (خطأ).

(٤) زيد في (ج): (الخدري).

(٥) في (ب): (أن).

(٦) (هذا): ليست في (ج).

(٧) هي رواية غير أبي ذرٍّ وابن عساكر.

(٨) كذا في جميع نسخ «البخاري»، وانظر هامش «اليونينيَّة».

(٩) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أَبَدًا).

(١٠) في (ب) و(ج): (عقيب).

الآتي؛ لكان غايةً في الظُّهور، والله أعلم.

قوله في كلامه: (وَالمُفَسَّرُ): هو اسم مفعول، وكذا (المُبْهَم) اسم مفعول.

قوله: (فَأُخِذَ بِقَوْلِ بِلَالٍ، وَتُرِكَ): (أُخذ) و(تُرك): هما مبنيَّان لما لم يُسَمَّ فاعلُهما.

٥٦ - بابٌ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ

قوله: (لَيْسَ فِيمَا دُونَ): تقدَّم الكلام [عليها][قبل ح١٤٠٤]، وكذا على (الخَمْسَة الأَوْسُق)، وكذا على الوسق، بلغتيه، وكم هو[ح١٤٠٥].

١٤٨٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا مَالِكٌ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِيمَا أَقَلَّ مِنْ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ، وَلَا فِي أَقَلَّ مِنْ خَمْسَةٍ مِنَ الإِبِلِ الذَّوْدِ صَدَقَةٌ، وَلَا فِي أَقَلَّ مِنْ خَمْسَةٍ مِنْ أَوَاقٍ مِنَ الوَرِقِ صَدَقَةٌ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: هَذَا تَفْسِيرُ الأَوَّلِ إِذَا قَالَ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ». وَيُؤْخَذُ أَبَدًا فِي العِلْمِ بِمَا زَادَ أَهْلُ الثَّبْتِ أَوْ بَيَّنُوا.

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى): تقدَّم مرارًا كثيرةً أنَّه يحيى بنُ سعيد القطَّان، شيخُ الحفَّاظ.

قوله: (عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ): تقدَّم مرارًا كثيرةً أنَّه سَعْدُ بن مالك بن سِنان الخُدْرِيُّ، وتقدَّم مُتَرجمًا[ح١٩].

قوله: (لَيْسَ فِيمَا أَقَلَّ): (ما) زائدة[(١)]، بدليل قوله: (ولا في أقلَّ)، ومنهم مَنْ قَيَّدَه بالرفع في (أقلُّ)[(٢)]، والله أعلم.

قوله: (الذَّوْدِ): تقدَّم[ح١٤٠٥].

قوله: (أَوَاقٍ): تقدَّم الكلام عليها، وكم هي الأوقية، وكذا النَّشُّ[قبل ح١٤٠٤].

قوله: (مِنَ الوَرِقِ): تقدَّم الكلام على لُغاته[قبل ح١٤٤٧].

٥٧ - بابُ أَخْذِ صَدَقَةِ التَّمْرِ عِنْدَ صِرَامِ النَّخْلِ، وَهَلْ يُتْرَكُ الصَّبِيُّ فَيَمَسَّ تَمْرَ الصَّدَقَةِ؟

قوله: (عِنْدَ صِرَامِ النَّخْلِ)[(٣)]: (الصِّرام): بكسر الصَّاد المهملة وفتحها، وهو الجِدَاد/. [١/٢٠١ب]

قوله: (وَهَلْ يُتْرَكُ الصَّبِيُّ): (يُتْرَكُ): مبنيٌّ لما لم يُسمَّ فاعله، و(الصبيُّ): مرفوعٌ نائبٌ منابَ الفاعل.

---

(١) قال الزركشيُّ في «التنقيح» (١/٣٦٣): (و«أقل» في موضع جرٍّ إلَّا أنَّه لا ينصرف).

(٢) وهو رواية «اليونينية»، وهي مدلَّسة في (ق)، قال أبو ذرٍّ في «الناظر»: (فتكونُ «مَا» موصولةً، حُذِف صدرُ صلتِها).

(٣) هذا الباب مع حديثه جاء في «اليونينيَّة» بعد الحديث (١٤٨٤)، وعليه في (ق): (مؤخَّر).

قوله: (فَيَمَسُّ): هو منصوبٌ جواب الاستفهام، ويجوز رفعه، يقال: (مَسِسْتُ الشيءَ -بالكسر- أَمَسُّه مَسًّا)، فهذه اللُّغة الفصيحة، وحكى أبو عُبيدة: مَسَسْتُ الشيء، بالفتح أَمُسُّه، بالضمِّ، وربَّما قالوا: مِسْتُ، يحذفون منه السِّين الأولى، ويحوِّلون كسرتها إلى[(١)] الميم، ومنهم مَنْ لا يحوِّله[(٢)]، ويترك الميم على حالها مفتوحةً، قاله الجوهريُّ[(٣)]، وقد تقدَّم أيضًا[ح٨٨٠].

١٤٨٥- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الحَسَنِ الأَسَدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُؤْتَى بِالتَّمْرِ عِنْدَ صِرَامِ النَّخْلِ، فَيَجِيءُ هَذَا بِتَمْرِهِ وَهَذَا مِنْ تَمْرِهِ حَتَّى يَصِيرَ عِنْدَهُ كَوْمًا مِنْ تَمْرٍ، فَجَعَلَ الحَسَنُ وَالحُسَيْنُ يَلْعَبَانِ بِذَلِكَ التَّمْرِ، فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا تَمْرَةً، فَجَعَلَهُ فِي فِيهِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأَخْرَجَهَا مِنْ فِيهِ، فَقَالَ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ لَا يَأْكُلُونَ الصَّدَقَةَ».

قوله: (حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الحَسَنِ الأَسَدِيُّ): هو بفتح السِّين، هذا يقال له: ابن التَّلِّ، يروي عن أبيه ووكيعٍ، وعنه: البخاريُّ، والنَّسائيُّ، وابنُ خزيمة، والمَحامليُّ، وخَلْقٌ، مات سنة (٢٥٠هـ)، أخرج له البخاريُّ والنَّسائيُّ، قال[(٤)] النَّسائيُّ: (صدوقٌ)، وقال الدَّارقطنيُّ: (لا بأسَ به)[(٥)].

قوله: (حَتَّى يَصِيرَ عِنْدَهُ كَوْمًا): (الكَوم): بفتح الكاف، كذا[(٦)] في «المطالع»[٣/٣٩٣] بفتح الكاف، وكذا قيَّده شيخنا المؤلِّف[(٧)]، وفي «النهاية» قال: (وبعضُهم[(٨)] يضمُّ الكاف، وقيل: هو بالضمِّ اسم لما كُوِّم[(٩)]، وبالفتح اسم للفعلة الواحدة)، انتهى، وفي «شرح مسلم» للنوويِّ وغيره: بفتح الكاف وضمِّها[(١٠)].

(١) زيد في (ب): (ما قبلها وهي).
(٢) في (ج): (يحول).
(٣) انظر «الصحاح» مادَّة (مسس).
(٤) في (ج): (وقال).
(٥) «سؤالات البرقانيِّ» (ص٥١)، وانظر «تهذيب الكمال» (٢١/٤٩٧).
(٦) في (ج): (وكذا).
(٧) انظر «التوضيح» (١٠/٥٣٩).
(٨) في (ج): (بعضهم).
(٩) في (ج): (اسم المأكول).
(١٠) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٧/١٠٥).

وفي أصلنا: (كومًا) بالنَّصب، وفي نسخة هي في هامش أصلنا: (كومٌ)[١]، وإعرابُهما[٢] ظاهرٌ.

قوله: (**فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا تَمْرَةً**): لم يعيِّن هنا الآخذَ، وسيأتي في (باب: ما يذكر في الصدقة للنَّبيِّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم وآله): أنَّه الحسنُ[ح١٤٩١].

قوله: (**فَجَعَلَهُ فِي فِيهِ**) أي: جعل المأخوذَ.

قوله: (**أَنَّ آلَ محمَّد لَا يَأْكُلُونَ الصَّدَقَةَ**): آلُ النَّبيِّ ﷺ فيهم **أقوالٌ**: **أحدها**: أنَّهم بنو هاشم وبنو المطَّلب، هذا مذهب الشافعيِّ وموافقيه: أنَّ آله[٣] ﷺ هم بنو هاشم وبنو المطَّلب[٤]، وبه قال بعض المالكيَّة[٥]، وقال أبو حنيفة ومالك: هم بنو هاشم خاصَّةً[٦]، قال القاضي عِياض: (وقال بعض العلماء: هم قريشٌ كلُّها، وقال أَصبَغ المالكيُّ: هم بنو قُصَيٍّ)[٧]، ونصبُ الأدلة ليس هذا مكانَهُ.

واعلم أنَّه يحرم عليه ﷺ الزَّكاة، وشاركه في ذلك ذوو القربى بسببه أيضًا، فإنَّها أوساخ النَّاس ومنصبُه منزَّهٌ عن ذلك، وهي أيضًا تُعطى على سبيل الترحُّم المنبئ عن ذُلِّ الآخذ، فأُبدلوا عنها بالغنيمة المأخوذة بطريق العِزِّ والشَّرف المنبئ عن عِزِّ الآخذ، وذُلِّ المأخوذ منه[٨].

واختلف العلماء: هل الأنبياء تشاركه في ذلك أم هو مختصٌّ به دونهم؟ فقال[٩] بالأوَّل الحسن البصريُّ، وبالثاني سفيان بن عُيَيْنَة[١٠].

وأمَّا صدقة التطوُّع، ففي تحريمها عليه وعلى آله أربعةُ أقوالٍ، أحدها: نعم، **وثانيها**: لا، وإنَّما كان عليه الصَّلاة والسَّلام يمتنع منها ترفُّعًا، **وأصحُّها**: تَحرُم عليه دونَهم، **ورابعها**: تَحرُم الخاصَّة دون العامَّة، أي: كالمساجد ومياه الآبار، وأبدى الماورديُّ وجهًا آخر اختاره: أنَّ ما كان منها أموالًا

---

(١) وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٢) في (ج): (وإعرابه).

(٣) في (ب): (أهله).

(٤) انظر «الأم» (١١٧/٥).

(٥) انظر «الذخيرة» (١٤٢/٣).

(٦) انظر «مجمع الأنهر» (٢٨٥/١)، «الذخيرة» (١٤٢/٣)، «المغني» (٤٨٨/٣-٤٩٠).

(٧) انظر «إكمال المُعلِم» (٦٢٦/٣).

(٨) قال الشارح في «العقد الغالي» (ق٤٦-٤٧) بعد أن ذكر الأقوال في آل النبي ﷺ: (لكن بعض الشافعيَّة قال: إذا مُنِعُوا الخمس؛ يجوز لهم الأخذ).

(٩) في (ب): (قال).

(١٠) انظر «غاية السول» (ص١٢٥).

متقوَّمةً كانت محرَّمةً عليه دون ما كان منها غير متقوَّم، فتخرج صلاته[(١)] في المساجد، وشربه ماء زمزم وبئر رومة[(٢)]، وحكى الرَّافعيُّ هنا[(٣)] الخلافَ وجهين فقال: (ومِنَ المحرَّمات: الصدقة في أظهر الوجهين)، وتبع في حكاية الخلاف كذلك الإمامُ هنا[(٤)]، والطبريُّ صاحبُ «العدَّة»، وكذا حكاه العِجْليُّ في «شرح الوسيط»، والجرجانيُّ في «الشَّافي»، لكن الذي سبق من كلام الرَّافعيِّ في (قَسْم الصَّدقات): أنَّ الخلاف قولان[(٥)]، وهو الصَّواب المذكور في بعض نسخ «الرافعيِّ» هنا[(٦)]، وفي «الرَّوضة» أيضًا[(٧)]، فقد قال الماورديُّ في (كتاب الوقف): إنَّهما منصوصان[(٨)].

وأمَّا موالي بني هاشم وبني المطَّلب، فلا يجوز لهم أخذ الفرض على الأصحِّ، للأحاديث الصحيحة في ذلك[(٩)]، وللكلِّ -سِواه عليه الصلاة والسلام- أخذُ صدقة التطوُّع[(١٠)] على المشهور فيهما، والله أعلم[(١١)].

٥٨- بابُ مَنْ بَاعَ ثِمَارَهُ أَوْ نَخْلَهُ أَوْ أَرْضَهُ أَوْ زَرْعَهُ وَقَدْ وَجَبَ فِيهِ العُشْرُ أَوِ الصَّدَقَةُ، فَأَدَّى الزَّكَاةَ مِنْ غَيْرِهِ، أَوْ بَاعَ ثِمَارَهُ، وَلَمْ تَجِبْ فِيهِ الصَّدَقَةُ

وَقَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «لَا تَبِيعُوا الثَّمَرَةَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا»، فَلَمْ يَحْظُرِ البَيْعَ بَعْدَ الصَّلَاحِ عَلَى أَحَدٍ، وَلَمْ يَخُصَّ مَنْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ الزَّكَاةُ مِمَّنْ لَمْ تَجِبْ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: فَلَمْ يُحْظُرْ: لَمْ يَمْنَعْ، وَبِهِ سُمِّيَ الحَظِيرَةُ.

قوله: (**وَقَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم**): هو مجرورٌ.

---

(١) (صلاته): ليس في (ب).

(٢) انظر «الحاوي الكبير» (١٠/٦١٩).

(٣) يعني: (المحرَّمات على رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير النكاح)؛ فإنَّ الكلام بتمامه لابن الملقِّن في «غاية السول» (ص١٢٥).

(٤) انظر «نهاية المطلب» (١٢/١٢-١٣).

(٥) «الشرح الكبير» (٧/٤١٩)، والفرق بين القول والوجه عند الشافعيَّة بيَّنه النوويُّ في «المجموع» (١/١٣٩) فقال: (الأقوال للشافعيِّ، والأوجه لأصحابه المنتسبين إلى مذهبه، يُخَرِّجونها على أصوله ويستنبطونها من قواعده، ويجتهدون في بعضها وإن لم يأخذوه من أصله).

(٦) وهو كذلك في المطبوع من «الشرح الكبير» (٧/٤٣٦).

(٧) انظر «روضة الطالبين» (٢/٣٤١) و(٧/٥)، ولم ينصَّ النوويُّ في الموضعين على أنَّهما وجهان أو قولان.

(٨) انظر «الحاوي الكبير» (٩/٣٧٥).

(٩) انظر «المجموع» (٦/١٤٢).

(١٠) في (ب): (المتطوع).

(١١) انظر «الأم» (٣/٢٠٠).

قوله: (حَتَّى يَبْدُوَ): هو بنصب الواو من المعتلِّ، أي: يظهر، ولا يجوز همزه.

قوله: (فَلَمْ يَحْظُرِ البَيْعَ): (يحظر): بالظاء المشالَة، أي: يمنع، وكذا فسَّرها البخاريُّ قريبًا جدًّا في بعض النسخ(١)، و(البيع): بالنصب مفعول، وفاعل (يحظر): النبيُّ ﷺ.

١٤٨٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا، وَكَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ صَلَاحِهَا، قَالَ: حَتَّى تَذْهَبَ عَاهَتُها.

قوله: (حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ): تقدَّم مرارًا أنَّه ابن مِنهال الأنماطيُّ البصريُّ، وتقدَّم مُترجَمًا[ح١٢١].

١٤٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا.

قوله: (عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه بفتح الرَّاء، وبالموحَّدة، وهذا كاد أن يكونَ بديهيًّا عند أهله.

١٤٨٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى تُزْهِيَ، قَالَ: حَتَّى تَحْمَارَّ.

قوله: (عَنْ حُمَيْدٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه حُميدٌ الطويلُ، ابنُ تِير، ويقال(٢): تيرويه[ح٦١٠]، وأنَّ كلَّ ما في(٣) الكتب السِّتَّة أو بعضِها (حُمَيد عن أنسٍ)، فهو هذا إلَّا في حديثَين -واحد في «البخاريِّ» و«النَّسائيِّ»: «أخذ الرَّايةَ زيدٌ فأُصيب...»، الحديث، في (الجنائز) أخرجه البخاريُّ[ح١٢٤٦]، وأخرجه النَّسائيُّ فيه[س٢٦/٤]، والثاني: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى غُبَارٍ سَاطِعٍ...»؛ الحديث[ح٣٢١٤]، انفرد به البخاريُّ- فهو حُمَيد بن هلال بن هُبَيرة العَدَويُّ، أبو نَصْرٍ البصريُّ، والله أعلم.

قوله: (حَتَّى تُزْهِيَ): هو بضمِّ التَّاء المثنَّاة فوق في أوَّله، وإسكان الزَّاي، وكسر الهاء، وجاء في رواية: (تَزْهُوَ)(٤)، أي: تصير زهوًا، وهو ابتداء إرطابها وطِيبها، يقال: زهت وأزهت، وأنكر بعضهم: زهت، وقال

---

(١) لعلَّ مراده ما جاء في (ق) بعد هذا الحديث: (قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: فَلَمْ يحظر: لَمْ يَمْنَعْ، وَبِهِ سُمِّيَ الحَظِيرَةُ)، وعليه علامة الزيادة.

(٢) في (ب): (وقيل).

(٣) (في): ليست في (أ).

(٤) «صحيح البخاري» (٢١٩٥ و٢٢٠٨)، «صحيح مسلم» (١٥٥٥)، من حديث أنس رضي الله عنه.

ابن الأعرابيّ: زهت: ظهرت، وأزهت: احمرَّت واصفرَّت، وهو الزَّهو والزُّهو[١]، والله أعلم.

قوله: (تَحْمَارَّ): هو تفسير (تزهو)، و(تحمارّ): كذا بالألف، قال أهل اللُّغة: احمرَّ الشيء واحمارَّ بمعنًى، وقيل: (احمرَّ) فيما تثبت حُمْرَته، و(احمارَّ) فيما لا تثبت حُمْرَته[٢]، كالخَجَلِ، وكذلك اسودَّ واصفرَّ[٣]، والله أعلم.

٥٩- بابٌ: هَلْ يَشْتَرِي صَدَقَتَهُ؟

وَلَا بَأْسَ أَنْ يَشْتَرِيَ صَدَقَتَهُ غَيْرُهُ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا نَهَى المُتَصَدِّقَ خَاصَّةً عَنِ الشِّرَاءِ، وَلَمْ يَنْهَ غَيْرَهُ.

١٤٨٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ تَصَدَّقَ بِفَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْمَرَهُ، فَقَالَ: «لَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ»، فَبِذَلِكَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَتْرُكُ أَنْ يَبْتَاعَ شَيْئًا تَصَدَّقَ بِهِ إِلَّا جَعَلَهُ صَدَقَةً.

قوله: (تَصَدَّقَ بِفَرَسٍ): هذا الفرس الذي تصدَّق به عمر رضي الله عنه يقال له: الوَرْد؛ بفتح الواو، وإسكان الرَّاء، وبالدال المهملة، على لفظ (الورد) الذي هو نَوْر الشجر، الذي غلب عليه: الحَوْجَم، وهو [في الفرس][٤] لون بين الكُمَيت والأشقر، وهذا الورد أهداه تميم الدَّاريُّ لرسول الله ﷺ، فأعطاه عمرَ، فحمل عليه عمرُ في سبيل الله، كذا قاله غير واحد[٥]، وسيأتي ذكره في أفراس رسول الله ﷺ في كلامي في مكانٍ يليق به إن شاء الله تعالى[ح٢٨٥٥].

١٤٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبِيعُهُ بِرُخْصٍ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «لَا تَشْتَرِي وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ، وَإِنْ أَعْطَاكَهُ بِدِرْهَمٍ، فَإِنَّ العَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ، كَالعَائِدِ فِي قَيْئِهِ».

---

(١) انظر «تهذيب اللغة» (٦/١٩٧)، والكلام بتمامه من «مطالع الأنوار» (٣/٢٤١).

(٢) (حمرته): سقط من (ب).

(٣) انظر «العين» (٣/٢٢٦-٢٢٧)، والكلام بتمامه من «مطالع الأنوار» (٢/٣٠٢).

(٤) (في الفرس): مستفاد من «القاموس» و«لسان العرب» مادَّة (ورد).

(٥) انظر «الطبقات الكبرى» (١/٤٢٢)، «عيون الأثر» (٢/٤٢١).

قوله: (فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ): يعني: لم يُحسِن القيام عليه، وفيه بُعدٌ على مثل الصحابة إلَّا أن يوجبَه عذرٌ(١)، وقيل غير ذلك، والله أعلم/. [١/٢٠٢ب]

قوله: (لَا تَشْتَرِي): كذا في أصلنا بإثبات الياء، وفي نسخة: (لا تشتره)(٢)، بهاء السَّكت، وكونه بالياء هو لغة، وفي أصلنا الدمشقيِّ: (لا تشتريه)، وفي نسخة: (لا تشتره).

٦٠- بابُ مَا يُذْكَرُ فِي الصَّدَقَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ

قوله: (بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي الصَّدَقَةِ): (يُذكَر): هو مبنيٌّ لما لم يُسمَّ فاعله.

قوله: (لِلنَّبِيِّ ﷺ وَآلِهِ(٣)): تقدَّم الكلام على تحريم الصَّدقة على النَّبيِّ ﷺ وآله؛ لأنَّها أوساخ الناس، وتقدَّم الكلام قريبًا على (الآل) من هم، والكلام على صدقة الفرض والنفل؛ كلُّ ذلك قريبًا، فانظره[ح١٤٨٥].

١٤٩١- حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: أَخَذَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كِخْ كِخْ»؛ لِيَطْرَحَهَا، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا شَعَرْتَ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ».

قوله: (كِخْ كِخْ): هو بفتح الكاف وكسرها، وسكون الخاء وكسرها، وبالتَّنوين(٤) [مع الكسر، وبغير تنوين](٥)، قال الدَّاوديُّ: (هي كلمة أعجميَّة عُرِّبت)(٦)، ومعناها على قول الدَّاوديِّ: بئس، قال في «القاموس»[كخخ] شيخنا مجد الدين: (وتُشدَّد الخاء فيهما).

٦١- بَابُ الصَّدَقَةِ عَلَى مَوَالِي أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ

١٤٩٢- حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عُفَيْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ شَاةً مَيِّتَةً أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ لِمَيْمُونَةَ مِنَ الصَّدَقَةِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلَّا انْتَفَعْتُمْ بِجِلْدِهَا»؟ قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ، قَالَ: «إِنَّمَا حَرُمَ أَكْلُهَا».

---

(١) عذره أنَّه كان قليل المال، كما أخرج مسلم (١٦٢٠) (٢): (وقد أضاعه وكان قليل المال)، قال الحافظ: (فأشار -يعني مسلمًا- إلى علَّة ذلك، وإلى العذر المذكور في إرادة بيعه).

(٢) وهي رواية أبي ذرٍّ وابن عساكر كما في «اليونينيَّة»، ورُقِم عليها في (ق) رمزًا أبي ذرٍّ والأَصيليِّ.

(٣) (وآله): ليس في «اليونينيَّة» و(ق)، وهو ثابت في هامشهما من إثباته رواية أبي ذرٍّ.

(٤) زيد في (ب): (وبعض التنوين).

(٥) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٦) انظر «مطالع الأنوار» (٣/٣٤٣).

قوله: (**حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عُفَيْرٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه بضمِّ العين المهملة، وفتح الفاء.

قوله: (**حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الله بن وَهْبٍ، أبو محمَّدٍ الفهريُّ المصريُّ، أحدُ الأعلام، تقدَّم(١) مُتَرجَمًا[ح٨٩].

قوله: (**عَنْ يُونُسَ**): تقدَّم أنَّه ابنُ يزيدَ الأيليُّ، وتقدَّم لُغَاتُه[ح٤]، وكذا تقدَّم (**ابْنُ شِهَابٍ**): أنَّه محمَّدُ بنُ مُسْلِم الزُّهريُّ، العالمُ المشهورُ.

قوله: (**شَاةً مَيْتَةً**): بالتَّخفيف والتشديد؛ لغتان.

قوله: (**مَوْلَاةٌ لِمَيْمُونَةَ مِنَ الصَّدَقَةِ**): أمَّا (ميمونة)، فهي زوجُ النَّبيِّ ﷺ، ميمونة بنتُ الحارثِ ابن حَزْن، الهلاليَّة، خالةُ ابنِ عبَّاس وخالدِ بن الوليد، وخالةُ عبدِ الله بن شدَّاد، وخالةُ يزيدَ ابنِ الأصمِّ، تُوفِّيت سنة إحدى وخمسين، وقيل غيرُ ذلك، أخرج لها الأئمَّةُ السِّتَّةُ وأحمدُ في «المسند»، مناقبُها كثيرةٌ مشهورةٌ رضي الله عنها(٢)، وأمَّا (مَوْلَاتُها)، فلا أعرفُ اسمَها، والله أعلم.

قوله: (**حَرُمَ أَكْلُهَا**): هو بفتح الحاء وضمِّ الرَّاء، مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(أكلُها): مرفوعٌ نائبٌ منابَ الفاعل، وهذا ظاهرٌ.

١٤٩٣- حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: **حَدَّثَنَا الحَكَمُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ**، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا أَرَادَتْ **أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعِتْقِ**، وَأَرَادَ مَوَالِيهَا أَنْ يَشْتَرِطُوا وَلَاءَهَا، فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «اشْتَرِيهَا، فَإِنَّمَا الوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»، قَالَتْ: **وَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ، فَقُلْتُ**: هَذَا مَا **تُصُدِّقَ** بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «**هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ**».

قوله: (**حَدَّثَنَا الحَكَمُ**): هو ابن عُتَيبة الكنديُّ مولاهم، فقيهُ الكوفة، تقدَّم مُتَرجَمًا[ح١١٧]، وتقدَّم أنَّ لهم شخصًا آخَرَ اسمُه الحَكَمُ بنُ عُتَيبة، وأنَّ البخاريَّ جعلهما واحدًا، فعُدَّ من أوهامه[ح١١٧].

قوله: (**عَنْ إِبْرَاهِيمَ**): تقدَّم مرارًا أنَّه ابنُ يزيدَ النَّخَعيُّ، وتقدَّم أنَّ (**الأَسْوَد**): هو ابنُ يزيدَ النَّخَعيُّ، عالمُ(٣) الكوفةِ، كلٌّ منهما مُتَرجَمًا.

قوله: (**أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعِتْقِ**): تقدَّم أنَّ (بَرِيرة) اسمُ أبيها صفوانُ، وأنَّها قبطيَّة، قال الذَّهبيُّ: (حبشيَّة)، اشترتها عائشةُ مِن بني كاهل، وقال بعضُهم: من عتبة بن أبي لهب، قال زيد بن واقد:

---

(١) زيد في (ب): (مرارًا).

(٢) انظر «الاستيعاب» (ص٩٣٦)، «تهذيب الكمال» (٣١٢/٣٥).

(٣) (عالم): مثبت من (ب).

حدَّثنا عبد الملك بن مروان قال: كنت أجالس بَرِيرة بالمدينة قبل أن أَلِيَ هذا الأمر، وكانت تقول: يا عبدَ الملك، إنِّي أرى فيك خصالًا، وإنَّك لخليق بهذا الأمر، فإن وُلِّيته؛ فاحذرِ الدِّماء، فإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الرجل ليُدفَع عن باب الجنَّة بملء مَحجَمةٍ من دمٍ يُريقه من مسلمٍ بغير حقٍّ»(١)، قال الذَّهبيُّ: (قلت: رواه عبد الخالق بن زيد عن أبيه، وليس بثقة، قال(٢): روى يزيد بن رومان، عن عروة، عن بَرِيرة قالت: «كان فيَّ ثلاثُ سُنَن...» الحديث[كن٤٩٩٨]، قال النَّسائيُّ: هذا خطأ)[التذهيب١١/١١٦]، أخرج لها النَّسائيُّ، وبقيٌّ أخرج لها حديثًا(٣).

قوله: (**وَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ**): (أُتِي): مبنيٌّ لما لم يُسمَّ فاعله، و(النَّبيُّ): مرفوع قائم مقام الفاعل.

قوله: (**تُصُدِّقَ بِهِ**): هو مبنيٌّ لما لم يُسمَّ فاعله.

٦٢ - بابٌ إِذَا تَحَوَّلَتِ الصَّدَقَةُ

١٤٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: **حَدَّثَنَا خَالِدٌ**، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، **عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الأَنْصَارِيَّةِ** قَالَتْ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ»؟ فَقَالَتْ: لَا، إِلَّا شَيْءٌ بَعَثَتْ بِهِ إِلَيْنَا نُسَيْبَةُ مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتَ بِهَا مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ: «إِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّهَا».

قوله: (**حَدَّثَنَا خَالِدٌ**): هذا هو خالد بن مِهران الحذَّاء، تقدَّم الكلام عليه وعلى نسبته لماذا[ح٧٥].

قوله: (**عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الأَنْصَارِيَّةِ**): تقدَّم أنَّها نُسَيبة -بضمِّ النون وفتح السين على الأصحِّ- بنت كعب الأنصاريَّة، صحابيَّة جليلة، تقدَّمَتْ مترجمةً رضي الله عنها[ح١٦٧، قبل ح٣٠٥]، وقد قيَّدها بـ(الأنصاريَّة)، احترازًا من أمِّ عطيَّة العَوْصِيَّة، لكنَّ الأكثرَ فيها: أمُّ عصمة؛ وهي امرأةٌ مِن قيس، وهي أمُّ عصمة، روت عنها أمُّ الشعثاء، وبعضُهم قال فيها(٤): أمُّ عطيَّة، صحَّح لها الحاكم في (الأدعية)[ك٤/٢٦٢](٥)، ولهم أمُّ عطيَّة الأنصاريَّة التي تختن النساء، لعلَّها نُسَيبةُ(٦)، والله أعلم.

---

(١) أخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٢٤/٢٠٥) والعقيليُّ في «الضعفاء» في ترجمة عبد الخالق بن زيد (٣/١٠٥).

(٢) يعني: المِزِّي.

(٣) انظر «الاستيعاب» (ص٨٧٦)، «الروض الأُنُف» (٤/٢٠)، «تهذيب الأسماء واللغات» (٢/٧٥٢)، «تهذيب الكمال» (٣٥/١٣٦).

(٤) في (ب): (وقال بعضهم).

(٥) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (٢/٣٢٩)، «الإصابة» (٤/٤٧٦).

(٦) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (٢/٣٢٩).

قوله: (بَعَثَتْ[(١)] إِلَيْنَا نُسَيْبَةُ): تقدَّم أنَّها أمُّ عطيَّة، وأنَّ الأصحَّ فيها ضمُّ النُّون، وفتحُ السِّين، والله أعلم.

قوله: (بَلَغَتْ مَحِلَّهَا): تقدَّم أنَّه بكسر الحاء[ح١٤٤٦]، ويجوز فتحها، وإنَّ ابن قُرْقُول قال في «مطالعه»: («هذا المحَلُّ» (٢٢١٩) (٩٩) بكسر الحاء وفتحها، وهو موضع الحلول، ومنه: «بَلَغَتْ مَحِلَّهَا» أي: موضعَها ومستحقَّها، قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ مَحِلُّهَآ إِلَى ٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٣٣])[المطالع ٢/٢٨٤]، وكذا ذكر اللُّغتين الجوهريُّ في «صحاحه».

١٤٩٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أُتِيَ بِلَحْمٍ تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ».

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ: سَمِعَ أَنَسًا، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

قوله: (وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ: سَمِعَ أَنَسًا، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم): (أبو داود) هذا: هو سليمان بن داود بن الجارود الطَّيالسيُّ الحافظ، عنِ ابنِ عَوْن وشعبةَ، وعنه: بُنْدَارٌ، وأحمدُ بن الفرات، والكُدَيميُّ، قال: (أسردُ ثلاثين ألفَ حديثٍ ولا فخرَ)[(٢)]، ومع ثقته؛ فقال إبراهيمُ بن سعيدٍ الجوهريُّ: (أخطأ في ألف حديثٍ)، كذا قال، ووثَّقه غيرُ واحدٍ، وله ترجمة في «الميزان»، وقد صحَّح عليه، أخرج له البخاريُّ تعليقًا كما ترى، وروى له مسلمٌ والأربعةُ، تُوُفِّيَ سنة (٢٠٤هـ)، ويقال: سنة (٢٠٣هـ)، رحمه الله[(٣)].

والحكمة في المجيء بهذا التعليق: أنَّ قتادة مدلِّس، وقد عنعن عن أنس، فجاء بهذا التعليق؛ لأنَّ فيه تصريحَ قتادةَ بالسَّماع من أنس، والله أعلم، وتعليق أبي داود هذا ليس في شيء من الكتب السِّتَّة، قال شيخُنا: (أسنده أبو نُعَيم في «مستخرجه» فقال: حدَّثنا عبد الله: حدَّثنا يونس: حدَّثنا أبو داود -يعني: الطيالسي-: أنبأنا شعبةُ... فذكره)[التوضيح ١٠/٥٨٦][(٤)].

٦٣- بابُ أَخْذِ الصَّدَقَةِ مِنَ الأَغْنِيَاءِ، وَتُرَدُّ فِي الفُقَرَاءِ حَيْثُ كَانُوا

قوله: (وَتُرَدُّ فِي الفُقَرَاءِ): (تُردُّ): هو مبنيٌّ لما لم يُسمَّ فاعله.

---

(١) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (به).

(٢) «تاريخ بغداد» (٩/٢٧).

(٣) «الكامل في الضعفاء» (٢/٢٧٨)، «ميزان الاعتدال» (٢/٢٠٣)، انظر «تهذيب الكمال» (١١/٤٠١).

(٤) وأخرجه أبو داود الطيالسيُّ في «مسنده» (١٩٦٢)، لكن فيه: (قتادة عن أنسٍ)، وانظر «تغليق التعليق» (٣/٣٤-٣٥).

١٤٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِمُعَاذِ ابْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: «إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ؛ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ؛ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ».

قوله: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ): هو ابن المبارك الإمامُ، مشهورُ التَّرجمة.

قوله: (عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ): تقدَّم مرَّات أنَّه نافذ؛ بالنُّون والفاء والذال المعجمة، تقدَّم مُترجمًا[ح٨٤١].

قوله: (لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ لَمَّا[(١)] بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ): تقدَّم متى بَعثَه في أوَّل (الزَّكاة)، فانظره[ح١٣٩٥]/. [١/٢٠٣أ]

٦٤- بابُ صَلَاةِ الإِمَامِ وَدُعَائِهِ لِصَاحِبِ الصَّدَقَةِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]

قوله: (﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾) [التوبة: ١٠٣] أي: ادعُ لهم واستغفر[(٢)].

١٤٩٧- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ»، فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى».

قوله: (عَنْ عَمْرٍو): هذا هو عمرو بن مُرَّة، المراديُّ الجَمَليُّ، أبو عبد الله الكوفيُّ، أحد الأعلام، عنِ ابن أبي أوفى، وابنِ أبي ليلى، وابنِ المسيَّب، وعدَّةٍ، وعنه: مِسْعَرٌ، وشعبةُ، وسفيانُ، وخلقٌ، وكان من الأئمَّة العاملين، قال أبو حاتم: (ثقةٌ، يرى الإرجاء)، مات سنة (١١٦هـ)، أخرج له الجماعة، له

---

(١) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حين).

(٢) قال الشارح في «العقد الغالي» (ق٤٧): (فائدةٌ: يستحبُّ لآخذ الصدقة أن يقول: أجرك -بالقصر- فيما أعطيت، وبارك لك فيما أبقيت، وجعله لك طهورًا، وذكر ابن موسى في «المنبه مختصر التنبيه»: ويقال في وجه آخر يقال: اللهمَّ؛ صلِّ عليك).

ترجمةٌ في «الميزان»[٣/٢٨٨][(١)].

قوله: (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى): علقمةَ بنِ خالد بن الحارث، الأسلميُّ، أبو معاوية، وقيل: [أبو] إبراهيم، وقيل: أبو مُحَمَّد، بايع تحت الشَّجرة، وهو آخر الصَّحابة موتًا بالكوفة، تُوُفِّيَ سنة ستٍّ وثمانين، أخرج له الجماعة[(٢)]، وأمَّا أبوه أبو أوفى، فقد قدَّمتُ في ترجمة ابنه: أنَّه علقمةُ بن خالد ابن الحارث، بعث مع ابنِه عبدِ الله بصدقته إلى النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم[(٣)].

قوله: (اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ): آل الرجل: أهله وعياله، وآله أيضًا: أتباعه، فيحتمل قوله عليه الصلاة والسلام: «اللَّهمَّ، صلِّ على آل فلان» و«اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى» أن يريدَ ما ذكرتُه، ويحتمل أن يريد بآل الشَّخص: نفس الشَّخص، فيكون مثل قوله: «من مزامير آل داود»[(٤)]، فـ(آل) هنا: صلة وزائدة، وهذا أنسب؛ لأنَّ الشَّخص هو المُتصدِّق، فناسب أن يدعوَ له، وفي تبويب البخاريِّ ما يُرشِد إلى هذا، فإنَّه بوَّب عليه هنا: (بَابُ صَلَاةِ الإِمَامِ وَدُعَائِهِ لِصَاحِبِ الصَّدَقَةِ)، ويؤيِّده: (قوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]، ومَن خَصَّ أخاه بالدُّعاء دون نفسه)[قبل ح٦٣٣١]، [وسيأتي في باب: (هل يُصلَّى على غير الأنبياء[(٥)]): (وكان إذا أتى الرَّجلُ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم بصدقته، قال: «اللَّهمَّ، صلِّ عليه»)[ح٦٣٥٩] انتهى][(٦)].

فإن قيل: الدُّعاء لأهله وعياله دعاءٌ له، فالجواب: أنَّه خلاف الحقيقة، والكلام في الصَّلاة على غير الأنبياء [وعلى دافع الزَّكاة][(٧)]، أذكره إن شاء الله تعالى وقدَّره في (كتاب الأدب)[ح٦٣٣٢].

٦٥ - بابُ مَا يُسْتَخْرَجُ مِنَ البَحْرِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَيْسَ العَنْبَرُ بِرِكَازٍ، هُوَ شَيْءٌ دَسَرَهُ البَحْرُ، وَقَالَ الحَسَنُ: فِي العَنْبَرِ وَاللُّؤْلُؤِ الخُمُسُ، فَإِنَّمَا جَعَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي الرِّكَازِ الخُمُسَ، لَيْسَ فِي الَّذِي يُصَابُ فِي المَاءِ.

---

(١) «الجرح والتعديل» (٦/٢٥٨)، وانظر «تهذيب الكمال» (٢٢/٢٣٢).

(٢) انظر «الاستيعاب» (ص٣٨٢)، «تهذيب الكمال» (١٤/٣١٧).

(٣) كذا قال، والظاهر من الحديث أنَّ أبا أوفى هو الذي أتى بصدقته إلى النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم، ولم يبعث بها مع ابنه عبد الله، والله أعلم، وانظر «الاستيعاب» (ص٧٧٨)، «الإصابة» (٢/٥٠١).

(٤) «صحيح البخاري» (٥٠٤٨)، «صحيح مسلم» (٧٩٣) (٢٣٦)، من حديث أبي موسى الأشعريِّ رضي الله عنه، وانظر «مطالع الأنوار» (١/٢٦٠).

(٥) لفظ تبويب البخاريِّ: (النبيِّ).

(٦) ما بين معقوفين جاء في (ب) و(ج) لاحقًا بعد قوله: (في الصلاة على غير الأنبياء)، وهو مستدرك في هامش (أ) وفوقه (٢).

(٧) ما بين معقوفين جاء في (ب) و(ج) سابقًا بعد قوله: (بالدعاء دون نفسه)، وهو مستدرك في هامش (أ) وفوقه (١).

قوله: (**باب مَا يُسْتَخْرَجُ مِنَ البَحْرِ**): (يُستخرَج): مَبْنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله.

قوله: (**لَيْسَ العَنْبَرُ بِرِكَازٍ، هُوَ شَيْءٌ دَسَرَهُ البَحْرُ**): قيل: إنَّ العنبر شيء ينبت في البحر بمنزلة الحشيش في البرِّ[١]، وقيل: إنَّه شجر يتكسَّر، فيصيبها الموج، فيلقيها إلى السَّاحل، وقيل: إنَّه جشاء دابَّة، وقيل: يخرج من عينٍ، وقال ابن البيطار: (ينبت في قعر البحر، فتأكله بعض دوابِّه، فإذا امتلأت منه، قذفته رجيعًا، وهو في خلقه كالعظام[٢] من الخشب)[٣]، وقيل: إنَّه زبد البحر، وهذا ملخَّص من كلام شيخنا الشَّارح، انتهى[٤]، وأخبرني بعض التجار أنَّه شمعٌ، وأنَّه رأى أجنحة النَّحل فيه داخل جسمه.

فائدة: أخرج البخاريُّ في هذا الباب حديث الخشبة، وموضع الاستشهاد له ليس أخذَ الدنانير، وإنَّما هو أخذُ الخشبة على أنَّها حطبة، فدلَّ على إباحة مثل هذا ممَّا يَلْفِظُهُ البحرُ؛ إمَّا ما ينشأ في البحر، أو ما سبق فيه ملكٌ وعَطَبَ وانقطع ملكُ صاحبه منه، على اختلاف العلماء في ملكِ هذا مطلقًا، وإذا جاز تملُّك الخشبة وقد تقدَّم عليها ملكٌ[٥]؛ فتملُّك نحو العنبر الذي هو من مخلوقات البحر ولم يتقدَّم عليه ملكٌ أولى، نبَّه عليه ابن المُنَيِّر رحمه الله تعالى[٦].

وقوله: (**دَسَرَهُ**): هو بالدَّال والسِّين المهملتين، ثمَّ راء، أي: دفعه ورمى به.

قوله: (**وَقَالَ الحَسَنُ**): هو ابن أبي الحسن البصريُّ، العالمُ المشهورُ.

قوله: (**وَاللُّؤْلُؤِ**): في (اللُّؤلؤ) لغاتٌ أربع وهي قراءات، إحداهنَّ بهمزتين، والثانية: (لُوْلُوْ)، بغير همز فيهما، والثالثة: بهمز الأوَّل دون الثَّاني، والرَّابعة: بالعكس[٧]، وهو شيء معروف.

قوله: (**فِي الرِّكَازِ**): سيأتي الكلام عليه قريبًا إن شاء الله تعالى[قبل ح١٤٩٩].

---

(١) وهو الذي رجَّحه الإمام الشافعيُّ في «الأم» (٤/٢٣٤-٢٣٥).

(٢) في (ج): (كالطعام).

(٣) «الجامع لمفردات الأدوية والأغذية» (٣/١٨٣).

(٤) انظر «التوضيح» (١٠/٥٩٧-٥٩٨)، والذي رجَّحه شيخه من الأقوال قول ابن البيطار، واستبعد القول الأخير.

(٥) في (ب): (تلك)، وهو تحريف.

(٦) انظر «المتواري» (ص١٣٤).

(٧) في قوله تعالى: ﴿يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا﴾ [الحج: ٢٣]، فالأولى (لُؤلؤ) قراءة الجمهور، والثانيةً (لُولُو) قراءة حمزة إذا وقف، والثالثة (لؤلو) قراءة هشام إذا وقف، والرابعة (لولؤ) قراءة شعبة عن عاصم، وقراءة أبي عمرو إذا خفَّف، انظر «السبعة» (ص٤٣٥)، «الحجَّة» (٥/٢٦٧)، «التيسير» (ص١٢٠).

١٤٩٨- وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِأَنْ يُسْلِفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ، فَخَرَجَ فِي البَحْرِ، فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا، فَأَخَذَ خَشَبَةً فَنَقَرَهَا فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ، فَرَمَى بِهَا فِي البَحْرِ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ، فَإِذَا بِالخَشَبَةِ، فَأَخَذَهَا لأَهْلِهِ حَطَبًا...» فَذَكَرَ الحَدِيثَ: «فَلَمَّا نَشَرَهَا، وَجَدَ المَالَ».

قوله: (وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ...) إلى آخره: اعلم أنَّ هذا الحديث الذي ذكره[(١)] هنا في (الزَّكاة) ذكره أيضًا في (الكفالة)[ح٢٢٩١] و(الاستقراض)[ح٢٤٠٤] و(اللُّقطة)[ح٢٤٣٠] و(الشُّروط)[ح٢٧٣٤] و(الاستئذان)[ح٦٢٦١] بصورته هنا تعليقًا: وقال اللَّيث: حدَّثني جعفر بن ربيعة [به، وقال في (باب التِّجارة في البحر) من (البيوع): وقال اللَّيث: حدَّثني جعفر بن ربيعة...][(٢)] وفي[(٣)] آخره: [حدَّثني عبد الله بن صالح: حدَّثني اللَّيث بهذا][ح٢٠٦٣]، لم يذكر أبو مسعود ولا خلف قولَ البخاريِّ: (حدَّثني عبد الله بن صالح: حدَّثني اللَّيث بهذا)، وهو ثابتٌ في عدَّة[(٤)] أصولٍ من رواية أبي الوقت عن الدَّاوديِّ، عن ابن حمُّويه، عنِ الفِرَبْريِّ، عن البُخاريِّ[(٥)]، وليس هذا في أصلنا الذي سمعنا فيه على العراقيِّ من رواية أبي ذرٍّ[(٦)]، ولا في أصلنا الدِّمشقيِّ المقابل على نسخة السُّميساطيَّة[(٧)] والضِّيائيَّة[(٨)] الذي هو[(٩)] من رواية أبي الوقت، فاعلمه، وهذا لا أعلم في «البخاريِّ» حديثًا نظيره، وهو أن يذكر البخاريُّ حديثًا سبع مرَّات مُعلَّقًا بصيغة جزم ولا يُسنِده، وعلى ما جاء في بعض الأصول ستَّ مرَّاتٍ، ويسنده مرَّةً سابعة، والله أعلم، وقال شيخنا الشَّارح في «شرح التنبيه»: (وعلَّق البخاريُّ في مواضع وأسنده الإسماعيليُّ...)، فذكر هذا

(١) في (ج): (ذكر).

(٢) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٣) في النسخ: (إلى).

(٤) في (ب): (بعدة).

(٥) انظر «تحفة الأشراف» (١٥٦/١٠)، وهذا القول ثابتٌ في هامش «اليونينيَّة» من رواية أبي ذرٍّ عن المستملي.

(٦) بل هو ثابتٌ فيه في (باب التجارة في البحر) (ق١٠٥)، لكن عليه علامة الزيادة وعلامة راويه: (ز هـ سـ إلى).

(٧) في (أ): (السمسياطية)، وفي (ب): (الشميساطية)، وفي (ج): (السميصاتية)، والمثبت من مواضع لاحقة.

(٨) في (ج): (وأيضًا منه)، وهو تحريف.

(٩) (هو): ليس في (ج).

الحديث، وقال في هذا الشَّرح في (كتاب الاستئذان): (أخرجه الإسماعيليُّ عن مُحَمَّد بن سليمان: حدَّثنا عاصم: حدَّثنا اللَّيث به)[التوضيح ٢٩/٩٧]، انتهى، وقال هنا: (ورواه النَّسائيُّ عن عليِّ بن مُحَمَّد، عن داود بن[(١)] منصور، عن اللَّيث، وذكر ابن أبي [أحد عشر في «جمعه»: أنَّ أبا خَلْدة حدَّثه به متَّصلًا][(٢)]، فساقه من حديث عمر بن الخطَّاب السِّجستانيِّ: حدَّثنا عبد الله بن صالح، عن اللَّيث به، وذكره أبو نُعَيم في «مستخرجه» من حديث عاصم بن عليٍّ: حدَّثنا به اللَّيثُ، [ورواه الإسماعيليُّ من هذا الوجه أيضًا، ومن حديث آدمَ بنِ أبي إياس عن اللَّيث)][(٢)]، انتهى[التوضيح ١٠/٥٩٩]، وقد رقم عليه المِزِّيُّ في «أطرافه»: (خ، س)، ولم أرَه عزاه في «أطرافه» إلى النَّسائيِّ، إنَّما رأيتُ رقمًا فقط[(٣)].

وعبد الله بن صالح: هو ابن مُحَمَّد بن مسلم الجُهَنيُّ المصريُّ، أبو صالح، كاتبُ اللَّيث بن سعد على أمواله، وهو صاحب حديثٍ وعِلمٍ، وله مناكيرُ، وترجمةٌ في «الميزان»[٢/٤٤٠] مُطوَّلةٌ[(٤)]، وقد قدَّمتُ أنَّ البخاريَّ روى عنه في «التَّاريخ»، والصَّحيح: أنَّه روى عنه في «الصَّحيح»، ولكنَّه يدلِّسه فيقول: (حدَّثنا عبدُ الله) ولا ينسبه، وهو هو، نعم؛ قد علَّق البخاريُّ حديثًا قال فيه: (قال اللَّيث بن سعد: حدَّثني جعفر بن ربيعة)، ثمَّ قال في آخر الحديث: (حدَّثني عبد الله بن صالح: حدَّثنا اللَّيث)، فذكره، ولكنَّ هذا عند ابن حمُّويه السَّرَخْسِيِّ دون صاحبيه، كما قدَّمته، وفي الجملة: ما هو بدون نُعيم بن حمَّاد ولا إسماعيلَ بن أبي أويس ولا سويد بن سعيد، وحديث الأوَّلين فيهما، والثَّالث في «مسلم»، ولكلٍّ منهم مناكيرُ، ولم يُخرِّج لنعيم استقلالًا، إنَّما روى مقرونًا، وقد اتُّهِم بالوضع، وإسماعيل روى له استقلالًا، وروى له مسلمٌ، كما تقدَّم[(٥)]، وسأذكر كلامًا مُطوَّلًا في كاتب اللَّيث في (سورة الفتح) إن شاء الله تعالى[ح٤٨٣٨].

قوله: (**أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ**[(٦)] **يُسْلِفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ**): أمَّا المُستسلِف،

---

(١) في النسخ: (عن)، والمثبت من مصدره.

(٢) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٣) عزاه المِزِّيُّ في المطبوع من «تحفة الأشراف» (١٠/١٥٦) إلى النسائيِّ فقال: (النسائيُّ في «اللقطة» عن عليِّ بن محمَّد ابن عليٍّ، عن داودَ بنِ منصور، عنِ اللَّيث نحوه: أنَّه ذكر رجلًا من بني إسرائيل سأل بعضَ بني إسرائيل أن يسلفه ألفَ دينارٍ... الحديث).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (١٥/٩٨).

(٥) انظر «ميزان الاعتدال» (٢/٤٤٢).

(٦) كذا في النسخ وهامش (ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ، ورواية «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (بأن).

[١/٢٠٣ب] فلا أعلم أحدًا سمَّاه، وأمَّا/ المُسلِف، فرأيت ابن شيخنا البُلْقينيِّ ذكر في (الكفالة): (عن مُحَمَّد بن الربيع الجيزيِّ في «كتاب من دخل مصر من الصحابة» بإسناده إلى عبد الله بن عمرو يرفعه: «أنَّ رجلًا جاء إلى النَّجاشيِّ فقال له: أسلفني ألف دينار إلى أَجَلٍ، قال: فائتني بالحَمِيل، قال: الله، فأعطاه الألف»، وساق قصَّة نحو القصَّة الواقعة في «الصحيح»)[الإفهام ١٩٨]، انتهى، وفي كونه النَّجاشيَّ بُعْدٌ؛ لأنَّه أخذ الخشبة لأهله حطبًا(١)، ولقوله: (كَسَرَهَا)(٢)، ولقوله: (فخرج إلى البحر يلتمس مركبًا)(٣).

٦٦- بابٌ فِي الرِّكَازِ الخُمُسُ

وَقَالَ مَالِكٌ وَابْنُ إِدْرِيسَ: الرِّكَازُ دِفْنُ الجَاهِلِيَّةِ، فِي قَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ الخُمُسُ، وَلَيْسَ المَعْدِنُ بِرِكَازٍ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فِي المَعْدِنِ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الخُمُسُ». وَأَخَذَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ مِنَ المَعَادِنِ مِنْ كُلِّ مِئتين خَمْسَةً.

وَقَالَ الحَسَنُ: مَا كَانَ مِنْ رِكَازٍ فِي أَرْضِ الحَرْبِ، فَفِيهِ الخُمُسُ، وَمَا كَانَ مِنْ أَرْضِ السِّلْمِ، فَفِيهِ الزَّكَاةُ، وَإِنْ وُجِدَتِ اللُّقَطَةُ فِي أَرْضِ العَدُوِّ، فَعَرِّفْهَا، وَإِنْ كَانَتْ مِنَ العَدُوِّ، فَفِيهَا الخُمُسُ.

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: المَعْدِنُ رِكَازٌ مِثْلُ دِفْنِ الجَاهِلِيَّةِ؛ لأَنَّهُ يُقَالُ: أَرْكَزَ المَعْدِنُ، إِذَا خَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ، قِيلَ لَهُ: قَدْ يُقَالُ لِمَنْ وُهِبَ لَهُ شَيْءٌ أَوْ رَبِحَ رِبْحًا كَثِيرًا أَوْ كَثُرَ ثَمَرُهُ: أَرْكَزْتَ، ثُمَّ نَاقَضَ، قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يَكْتُمَهُ فَلَا يُؤَدِّيَ الخُمُسَ.

قوله: (**وَقَالَ مَالِكٌ وَابْنُ إِدْرِيسَ**): أمَّا (مالك)، فهو الإمامُ، شيخُ الإسلام، مشهورٌ جدًّا.

وأمَّا (ابن إدريس) هذا، فقد قيل: إنَّه الإمامُ أبو عبد الله مُحَمَّدُ بن إدريس بن العبَّاس بن عثمان ابن شافع بن السَّائب بن عُبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطَّلب بن عبد مناف بن قُصيٍّ، القرشيُّ المطَّلبيُّ الشَّافعيُّ؛ لقَرْنِه بمالكٍ، وكذا قال الحافظُ جمالُ الدين المِزِّيُّ شيخُ شيوخِنا(٤)، وقال شيخُنا الشَّارح: (الظَّاهر أنَّه الإمام الشَّافعيُّ)، قال: (وقال ابن التِّين عن أبي ذرٍّ: إنَّه يُقال: ابن

(١) قال الحافظ أبو ذرٍّ ابنُ المؤلِّف في «التوضيح» (ص٩٨-٩٩) بعد أن استبعد كونَ المسلف النجاشي: (رأيت في «تاريخ ابن خلِّكان» [«وفيات الأعيان» (٢٥١/٧)] في ترجمة يونس بن عبد الأعلى نَقَلَ عن كتاب «المنتظم» في يونس المذكور من حكاياته التي حكاها عن غيره: أنَّ المسلف هو نحَّاس، انتهى، وهذا هو الأليق، اللهم إلَّا أن يكون تصحيفًا من «النجاشي»، أو يكون صاحب هذه القصَّة غير ذاك، والله أعلم).

(٢) هذا لفظ «مسند أحمد» (٨٥٨٧)، ولفظ البخاريِّ هنا: (نَشَرَها).

(٣) في استدلاله بهذا نظرٌ؛ فالكلام فيه راجع للمُستسلف لا للمُسْلِف!

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٣٨٠/٢٤).

إدريس الشافعيُ، وقيل: عبد الله بن إدريس الأوديُّ الكوفيُّ، وهو أشبهُ)[التوضيح ١٠/٦٠٣]، انتهى، وجزم شيخُنا الشَّارحُ في أوَّل «شرح المنهاج» له بأنَّه الشَّافعيُّ هنا وفي (العَريَّة)[قبل ح٢١٩٢]؛ فاعلمه، وكذا جزم به الإسنويُّ في أوَّل «طبقات الفقهاء» له[1]، ونقل بعضُ الحفَّاظ المصريِّين الجزمَ بأنَّه الشَّافعيُّ عن أبي زيد المروزيِّ في روايته[2] عنِ الفِرَبْرِيِّ، ثمَّ ذكر القولَ بأنَّه الأوديُّ، فقال: (ولا يصحُّ)[هُدَى ٢٨٨]، انتهى[3].

قوله: (**الرِّكَازُ دِفْنُ الجَاهِلِيَّةِ**): (دِفن): بكسر الدَّال، أي: مدفونهم، ولم أرَ لأحدٍ في تقييده كلامًا[4]، ولكنَّ هذا صحيحٌ، ولو قُرِئ بفتح الدَّال؛ لكان له وجه[5].

قوله: (**فِي[6] المَعْدِنِ جُبَارٌ**): (المعدِن)، بكسر الدَّال: الموضع الذي يُستخرَج منه جواهر الأرض، كالذَّهب، والفضَّة، والنُّحاس، وغير ذلك، والعَدْن: الإقامة، والمَعْدِن: مركز كلِّ شيء[7]، وقوله: (جُبَار): أي هَدْرٌ، وهو الذي لا طَلَبَ فيه ولا قَوَدَ ولا دِية[8]، وقال ابن قيِّم الجوزيَّة: (فيه **قولان؛ أحدهما**: أنَّه إذا استأجر من يحفر له معدِنًا فسقط عليه، فهو جُبار، ويُؤيِّد هذا القول اقترانُه بقوله: «البئر جُبَار، والعجماء جُبَار»، **والثاني**: كونه لا زكاة فيه، ويُؤيِّد هذا القول اقترانُه بقوله: «وفي الرِّكاز الخمس»، ففرَّق بين المعدن والرِّكاز، فأوجب الخمس في الرِّكاز؛ لأنَّه نوع مال مجموع يؤخذ بغير كُلْفَة ولا تَعَب، وأسقطها عن المعدن؛ لأنَّه يحتاج إلى كُلْفَة وتَعَب في استخراجه، والله أعلم)[أعلام الموقعين ٤/٣٦٧]، انتهى.

---

(١) انظر «طبقات الشافعيَّة» (١/١٤).

(٢) في (ب): (رواية).

(٣) استدلَّ الحافظ في «الفتح» (٣/٤٢٦) على أنَّه الشافعيُّ لا الأوديُّ بأنَّ هذا القولَ وجد في عبارة الشافعيِّ دون الأوديِّ، قال: (فروى البيهقيُّ في «المعرفة» من طريق الربيع قال: قال الشافعيُّ: «والرِّكازُ الذي فيه الخمس: دفن الجاهليَّة ما وجد في غير ملك لأحد») «معرفة السنن والآثار» (٦/١٧٤).

(٤) قال الزركشيُّ في «التنقيح» (١/٣٦٧): (بكسر الدال وسكون الفاء: الشيء المدفون، وهو دفين ومدفون، و«فِعْل» يأتي بمعنى مفعول، كالذِّبح والطِّحن، وأمَّا بفتحها، فهو المصدر وليس المراد هنا).

(٥) تقدَّم في التعليق السابق قول الزركشيِّ -وتبعه الحافظ في «الفتح» (٣/٤٢٦)-: (وأمَّا بفتحها، فهو المصدر، وليس المراد هنا)، وتعقَّبه الدمامينيُّ في «مصابيح الجامع» (٤/١٣)، فقال: (بل يصحُّ الفتح على أن يكون مصدرًا أريد به المفعول، مثل: الدرهمُ ضَربُ الأمير، وهذا الثوبُ نَسجُ اليمن).

(٦) (في): ليس في (ب).

(٧) انظر «المخصَّص» (٣/٢٩٤)، «القاموس» مادَّة (عدن).

(٨) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٨٣).

وفي مذهب الشَّافعيِّ: فيه ربع العشر، والقول الثَّاني: الخمس، قياسًا على الرِّكاز، والقول الثَّالث: إن حصل بتعب، فربع العشر، وإلَّا، فخمسه[١]، ويُشترَط الحول لا النِّصاب على المذهب فيهما[٢]، والله أعلم.

قوله: (وَقَالَ الحَسَنُ): تقدَّم قريبًا وبعيدًا أنَّه الحسنُ بن أبي الحسن البصريُّ[٣]، العالمُ المشهورُ.

قوله: (مِنْ أَرْضِ السِّلْمِ): هو بكسر السِّين المهملة وفتحها، وتُؤنَّث وتُذكَّر: الصُّلح[٤].

قوله: (وَإِنْ وُجِدَتِ اللُّقَطَةُ[٥]): (وُجِدت): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(اللُّقطةُ): نائب مناب الفاعل، فهو مرفوعٌ، وفي (اللُّقطة) لغاتٌ أربع نظمها الإمام ابن مالك، وهي: [من الرجز]

ولُقْطَـةٌ لُقَاطَـةٌ ولُقَطَـةْ وَلَقَطٌ مَا لَاقِطٌ قَدْ لَقَطَهْ

قوله: (وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ): قال شيخنا الشَّارح: (هو أبو حنيفة كما صرَّحوا به، ومنهم: ابن التِّين، وقال -يعني: ابن التِّين-: وذلك لأنَّ العلَّة التي ذكرها البخاريُّ هي كالعلَّة المرويَّة عن أبي حنيفة)[التوضيح ١٠/٦٠٤]، انتهى، وينبغي أن يجيء هذا في كلِّ مكان قال فيه البخاريُّ: (وقال بعض النَّاس)، ورأيت غير واحد من الحنفيَّة لا يتوقَّفون أنَّ مراد البخاريِّ ذلك، وقد ذكر البخاريُّ في (الإكراه): (باب إذا أُكره حتى وهب عبدًا أو باعه، لم يجز، وقال بعض النَّاس)[قبل ح٦٩٤٧]، جزم شيخنا الشَّارح بأنَّه أبو حنيفة، وكذلك في أوائل (ترك الحيل)[ح٦٩٥٦]، وكذا في غيره من (الحيل)[٦][ح٦٩٦٠]، والله أعلم.

---

(١) انظر «الشرح الكبير» (٣/١٢٩-١٣٠)، «المجموع» (٦/٣٠).

(٢) كذا قال، والمذهب اشتراط النِصاب لا الحول، أما **الحول**، فقال الرافعي في «الشرح الكبير» (٣/١٣٠): (وفي الحول قولان؛ **أصحُّهما: أنَّه لا يشترط**...) قال: (**وهو المنصوص عليه** في أكثر كتب الشافعيِّ ﷺ قديمها وحديثها)، وقال النووي في «المجموع» (٦/٢٩): (والصحيح **المنصوص عليه** في معظم كتب الشافعي، وبه قطع جماعات وصحَّحه الباقون: **أنَّه لا يشترط**)، وأمَّا **النصاب**، فقال الرافعي في «الشرح الكبير» (٣/١٣٠-١٣١): (وفي النصاب قولان...) إلى أن قال: (فالظاهر من المذهب **اعتبار النصاب** وعدم اعتبار الحول)، وقال النووي في «المجموع» (٦/٢٦-٢٧): (فيه طريقان؛ الصحيح منهما وبه قطع المصنف وجماهير العراقيين وجماعات من الخراسانيين: **اشتراطه**).

(٣) (البصري): ليس في (ب).

(٤) انظر «الصحاح» مادَّة (سلم).

(٥) كذا في النسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (وَجَدْتَ اللُّقطةَ).

(٦) انظر بالترتيب «التوضيح» (٣٢/٣٧-٦٣-٦٨).

قوله: (مِثْلُ دِفْنٍ): تقدَّم أعلاه[١] أنَّه بالكسر في الدَّال، وأنَّه لو قرئ بالفتح، لكان له وجهٌ.

قوله: (أَرْكَزَ المَعْدِنُ): (أَركز): مبنيٌّ للفاعل، و(المعدنُ): مرفوع فاعله، وهذا ظاهر.

قوله: (لِمَنْ وُهِبَ لَهُ شَيْءٌ): (وُهِب): مَبْنِيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(شيءٌ): مرفوعٌ نائبٌ منابَ الفاعل.

١٤٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «العَجْمَاءُ جُبَارٌ، وَالبِئْرُ جُبَارٌ، وَالمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الخُمُسُ».

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم أنَّه الزُّهريُّ مرارًا، وأنَّه مُحَمَّدُ بن مسلم، وتقدَّم أنَّ ياء (سَعِيدِ بن المُسَيَّبِ) بالكسر وتُفتَح، وأنَّ (أَبَا سَلَمَةَ): عبدُ الله -وقيل: إسماعيل- ابن عبد الرحمن بن عوف الزُّهريُّ، وأنَّه أحدُ الفقهاء السَّبعة على قول الأكثر، وتقدَّم مُتَرجَمًا[ح٤]، وتقدَّم (أَبُو هُرَيْرَةَ): أنَّه عبدُ الرحمن بن صخرٍ على الأصحِّ.

قوله: (العَجْمَاءُ جُبَارٌ): تقدَّم الكلام أعلاه[٢] على (جُبَار)، وأمَّا (العَجْماء)، فبالعين المهملة المفتوحة، ثمَّ جيم ساكنة، وفي آخره همزة ممدودة: البهيمة، سُمِّيت بذلك؛ لأنَّها لا تتكلَّم، وكلُّ مَن لا يقدر على الكلام؛ فهو أعجم ومُسْتَعْجِم[٣].

قوله: (وَالبِئْرُ جُبَارٌ): قيل: هي البئر العاديَّة القديمة، لا يُعلَم لها حافرٌ ولا مالكٌ، فيقعُ فيها الإنسانُ أو غيرُه، فهو جُبَار وهَدْر، و[قيل]: هذا هو الأجير الذي ينزل إلى البئر، فينقِّيها أو يُخْرِج شيئًا وقع فيها، فيموت[٤]، وقال شيخنا الشَّارح: (والمراد هنا: ما حفره الإنسان حيث يجوز له، فما هلك فيها، فهو هدر، وكذا إذا حفر بئرًا، فانهارت على الحافر أيضًا، وأبعَدَ من قال: المراد هنا: البئر القديمة)[التوضيح ١٠/٦٠٨]، وكذا قاله[٥] غيره، وقد تقدَّم شيء من ذلك أعلاه.

قوله: (وَفِي الرِّكَازِ الخُمُسُ): تقدَّم تفسير (الرِّكاز) من كلام البخاريِّ، والخلاف فيه[قبل ح١٤٩٩]،

---

(١) في (ب): (بظاهرها).

(٢) (أعلاه): ليس في (ب).

(٣) انظر «النهاية» (٣/١٨٧) مادَّة (عجم).

(٤) انظر «النهاية» (١/٨٩) مادَّة (بأر).

(٥) في (ج): (قال)، وانظر «التنقيح» (١/٣٦٧).

وها أنا أذكر تفسيره فأقول: الرِّكاز عند أهل الحجاز: كنوز الجاهليَّة المدفونة في الأرض، وهي عند أهل العراق: المعادن، والقولان تَحتمِلُهما اللُّغةُ؛ لأنَّ كلًّا منهما مَرْكُوز في الأرض، أي: ثابت، يقال: رَكَزَه يَرْكُزُه رَكْزًا، إذا دفنه، وأَرْكَزَ الرجلُ، إذا وَجَدَ الرِّكازَ، والحديث إنَّما جاء في التفسير الأوَّل؛ وهو الكنز الجاهليُّ/، وإنَّما كان فيه الخمس؛ لكثرة نَفْعِه، وسهولة أَخْذِه، وقد جاء في بعض طرقه في «المسند» [١/٢٠٤أ] لأحمد: «وفي الرَّكائز الخمس»[ح٩٣٧١]، كأنَّها[١] جمع (رَكِيزة) أو (رِكَازة)، والرَّكيزة والرِّكزة: القطعة من جواهر الأرض المَرْكُوزَة، وجمع الرِّكْزة: رِكَاز، والله أعلم[٢].

٦٧ - بابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلْعَـٰمِلِينَ عَلَيْهَا﴾ [التوبة: ٦٠]، وَمُحَاسَبَةِ المُصَدِّقِينَ مَعَ الإِمَامِ

قوله: (وَمُحَاسَبَةِ): هو مجرور؛ لأنَّه معطوف على (قَوْلِ اللهِ).

قوله: (المُصَدِّقِينَ): جمع (مُصَدِّق)، وقد تقدَّم ضبطه[ح١٤٤٨]، وهو جابي الصَّدقة.

١٥٠٠ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الأَسْدِ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ، يُدْعَى ابْنَ اللُّتْبِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءَ، حَاسَبَهُ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ): تقدَّم أنَّه حمَّادُ بن أسامة.

قوله: (عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ): تقدَّم أنَّ (أبا حُمَيد) هذا بضمِّ الحاء، وفتح الميم، وأنَّ اسمه عبدُ الرحمن، وقيل: المنذر، صحابيٌّ مشهورٌ، رضي الله عنه، تقدَّم مُتَرْجَمًا[قبل ح٣٩١].

قوله[٣]: (رَجُلًا مِنَ الأَسْدِ): هو بإسكان السِّين، وهي لغةٌ في (الأَزْد)، وسيجيء الكلام عليه.

قوله: (عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ): تقدَّم أنَّه بضمِّ السِّين، وفتح اللَّام، قبيلة معروفة، [قال مُحدِّث حافظ عصري: (إنَّ المبعوثَ إليهم بنو ذبيان، أفاده العسكريُّ)][٤] [هُدى٢٨٨].

قوله: (يُدْعَى ابْنَ اللُّتْبِيَّةِ): (يُدعَى): مَبْنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(ابنَ): منصوب، مفعول ثانٍ، و(اللُّتْبِيَّة): بضمِّ اللَّام، وإسكان المثنَّاة فوقُ، وبعدها موحَّدة مكسورة، ثمَّ مثنَّاة تحت مشدَّدة تُسمَّى[٥]

---

(١) في (ب): (فإنها).

(٢) الكلام بتمامه في «النهاية» (٢/٢٥٨) مادَّة (ركز).

(٣) زيد في النسخ: (إن)، والمثبت موافق لما في «اليونينيَّة» و(ق).

(٤) ما بين معقوفين ليست في (ج).

(٥) في النسخ: (ثم)، وهي في (أ) محتملة للمثبت.

ياءَ النَّسب، ثمَّ تاء التَّأنيث، منسوبة إلى بني لُتْب من الأَسْد، بفتح الهمزة، وإسكان السِّين، وقد تقدَّم أعلاه، ويُقال فيه: (ابن اللُّتَبية)، بفتح التَّاء، ويُقال فيه: (ابن الأُتْبيَّة)، بالهمز وإسكان التَّاء، وليسا بصحيحين، والصَّوابُ ما قدَّمته لك أوَّلًا[(١)]، ووقع تسميته بـ(عبد الله) في بعض روايات البخاريِّ في[(٢)] رواية أبي زيد المروزيِّ، وقال ابنُ قُرْقُول ما لفظه: (واللَّيثيُّ، وبه يشتبه[(٣)] اللُّتْبِيُّ: إلى بني لُتْب، واسمُه عبدُ الله، ويُقال فيها: ابن الأتبيَّة، [وهو وهمٌ، وصوابُهُ: «اللُّتْبيَّة»][(٤)]، بإسكان التَّاء، وضمِّ اللَّام، قاله الأَصيليُّ، وضبطه بخطِّه في «باب محاسبة العمَّال»، وكذلك قيَّده ابنُ السَّكَن ﷺ)[مطالع ٣/٤٨٢].

تنبيهٌ شاردٌ: وقع في «المهذَّب» في الفقه للشَّافعيَّة: (استعمل رجلًا من بني أَسَد يُقال له: ابن اللُّتبيَّة)[(٥)]، وهو سبق قلم، والصَّواب: (من[(٦)] الأَسْد)، وهي لغة في (الأَزْد)، كما تقدَّم.

٦٨ - بابُ اسْتِعْمَالِ إِبِلِ الصَّدَقَةِ وَأَلْبَانِهَا لأَبْنَاءِ السَّبِيلِ

١٥٠١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: **حَدَّثَنَا يَحْيَى**، عَنْ شُعْبَةَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ: **أَنَّ نَاسًا مِنْ عُرَيْنَةَ اجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ**، فَرَخَّصَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ فَيَشْرَبُوا **مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا**، فَقَتَلُوا الرَّاعِيَ وَاسْتَاقُوا الذَّوْدَ، **فَأَرْسَلَ** رَسُولُ اللهِ ﷺ **فَأُتِيَ بِهِمْ**، فَقَطَّعَ **أَيْدِيَهُمْ** وَأَرْجُلَهُمْ **وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ**، وَتَرَكَهُمْ **بِالْحَرَّةِ يَعَضُّونَ** الْحِجَارَةَ.

تَابَعَهُ أَبُو قِلَابَةَ وَثَابِتٌ وَحُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ.

قوله: (**حَدَّثَنَا يَحْيَى**): تقدَّم مرارًا أنَّه يحيى بن سعيد القطَّان، شيخُ الحفَّاظ، الذي قال فيه أحمدُ ابن حنبل: (ما رأت عيناي مثلَ يحيى بنِ سعيد)[(٧)].

قوله: (**أَنَّ نَاسًا مِنْ عُرَيْنَةَ**): اعلم أنَّه جاء: (من عُكْل)، وجاء أنَّهم من عُرينة، وجاء أنَّهم من عُكْل أو من عرينة، وجاء أنَّهم من عُكْل وعُرَينة، وقد قدَّمت الرِّوايات في ذلك، وقدَّمت أنَّ عدَّتهم ثمانية، وقيل: سبعة، في (باب أبوال الإبل)، وضبطَه: (عُكْل) و(عُرينة)[ح٢٣٣].

---

(١) انظر «تهذيب الأسماء واللغات» (٢/٦٧٣).

(٢) في (ج): (من).

(٣) في (ب): (نسبه).

(٤) ما بين معقوفين مستدرك من «المطالع».

(٥) انظر «المهذَّب» (٢/٢٩٢)، وهذا تنبيهٌ ذكره النوويُّ في «تهذيب الأسماء واللغات» (٢/٦٧٣).

(٦) زيد في (ب): (بني).

(٧) انظر «الجرح والتعديل» (١/٢٣٣).

قوله: (اجْتَوَوُا المَدِينَةَ): هو بالجيم والتَّاء المثنَّاة فوق، أي: استوخموها واستوبلوها[(١)]، وقد تقدَّم في الباب [المشار إليه] أعلاه[ح٢٣٣].

قوله: (مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا): تقدَّم الكلام عليه في الباب المشار إليه أعلاه، وكذا (الرَّاعِي): وأن اسمه يسار، وكذا (الذَّوْد): كم كان، وكذا (فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأُتِيَ بِهِمْ): تقدَّم الأمير في تلك السَّريَّة مَنْ كان، وتقدَّم عدد تلك السَّريَّة، وكذا (فَسَمَلَ[(٢)] أَعْيُنَهُمْ)، وكذا: (الحَرَّة)[ح٢٣٣].

قوله: (تَابَعَهُ أَبُو قِلَابَةَ): الضَّمير في (تابعه) يعود على (قتادة)، و(أبو قِلَابة): تقدَّم أنَّه بكسر القاف وتخفيف اللَّام، وبعد الألف موحَّدة، ثمَّ تاء التَّأنيث، وأنَّ اسمَه عبدُ الله بن زيدٍ الجَرْميُّ، وأتى بهذه المتابعة؛ لأنَّ قتادةَ مدلِّسٌ وقد عنعن، فأتى بهذه المتابعة وإن كان أبو قلابة وكذا حُميد مُدلِّسَين، إلَّا أنَّ ثابتًا ليس مُدلِّسًا، ففيه تقويةٌ لرواية قتادة، والله أعلم.

ومتابعةُ أبي قِلابة أخرجها البخاريُّ[(٣)]، ومسلم، وأبو داود، والنَّسائيُّ[ح٢٣٣، م(١٦٧١) (١٠)، د٤٣٦٤، س٩٥/٧]، وحديثُ حُمَيدٍ أخرجه مسلمٌ[م١٦٧١]، وحديثُ ثابتٍ أخرجه أبو داود[د٤٣٦٧].

و[حديث أبي قِلَابة][(٤)] أخرجه مسلمٌ في (الحدود)، وأدخلَ بين أيُّوبَ وأبي قِلابة أبا رجاء مولى أبي قِلابة[م(١٦٧١) (١١)]، وذكر الدَّارقطنيُّ[العلل١٢/٢٣٩] -على ما قاله شيخُنا-: أنَّ روايةَ حمَّاد إنَّما هي: (عن أيُّوب، عن أبي رجاء، عن أبي قِلابة)، قال: (وسقوطُ أبي رجاء وثبوتُه صواب)[التوضيح٤/٤٤٦].

٦٩- بابُ وَسْمِ الإِمَامِ إِبِلَ الصَّدَقَةِ بِيَدِهِ

قوله: (وَسْمِ الإِمَامِ إِبِلَ الصَّدَقَةِ بِيَدِهِ): يُستحبُّ أن تُسَمَ[(٥)] إبلُ الصَّدقة والبقر والغنم، وإنَّما تُوسَم[(٦)]؛ لتتميَّز[(٧)] عن أملاك الإمام، ويتنزَّه صاحبها عن شرائها؛ لئلَّا يكون عائدًا فيما أخرجه لله تعالى، وفيه: تأكيد إشعار البُدْن؛ لتتميَّز عن أملاكه، وفيه: أنَّ النَّهي عن المثلة وتعذيب الحيوان

---

(١) في النسخ: (واستبلوها)، ولعلَّه تحريف عن المثبت.

(٢) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (وسمر)، واللفظ المثبت جاء في طريق أخرى في «صحيح البخاريِّ» (٦٨٠٢).

(٣) زيد في (ب): (في الطهارة)، وضرب عليها في (أ).

(٤) كذا ساق المصنِّفُ الكلامَ على حديثِ أيُّوب عن أبي قِلابة هنا، ولعلَّ محلَّه عند الحديث (٢٣٣)، والله أعلم.

(٥) في (ب) و(ج): (يسم).

(٦) في (ج): (يوسم).

(٧) في (ب): (ليتميز).

مخصوص به[١]. يُقال: وسمتَه[٢] وسمًا وسِمةً؛ إذا أثَّرتَ فيه بسِمَةٍ وكيٍّ، والهاء: عوض عن الواو، والمِيسم: المِكواة[٣].

١٥٠٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: **حَدَّثَنَا الوَلِيدُ**: حَدَّثَنَا **أَبُو عَمْرٍو الأَوْزَاعِيُّ**: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: غَدَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِعَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ لِيُحَنِّكَهُ، فَوَافَيْتُهُ **فِي يَدِهِ المِيسَمُ** يَسِمُ إِبِلَ الصَّدَقَةِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا الوَلِيدُ**): هذا هو الوليدُ بن مسلم الحافظُ، أبو العبَّاس، عالمُ أهلِ الشام، تقدَّم مترجمًا[ح٥٥٩]، وكذا (**الأَوْزَاعِيُّ أَبُو عَمْرٍو**): عبدُ الرحمن بن عَمرٍو الأوزاعيُّ، وتقدَّم مُتَرْجَمًا، ولماذا نُسِب، وقد أفتى في[٤] سبعين ألفَ مسألةٍ، وهو أحدُ الأعلام[ح٧٨].

قوله: (**وفي[٥] يَدِهِ المِيسَمُ**): هو بكسر الميم: المِكواة، تقدَّم أعلاه.

❁❁❁

(١) في (ج): (بها).

(٢) في (ب) و(ج): (وسمه).

(٣) انظر «الصحاح» مادَّة (وسم).

(٤) (في): ليس في (ج).

(٥) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (في).

بسم الله الرحمن الرحيم

٧٠ - كِتَابُ فَرْضِ صَدَقَةِ الفِطْرِ

وَرَأَى أَبُو العَالِيَةِ وَعَطَاءٌ وَابْنُ سِيرِينَ صَدَقَةَ الفِطْرِ فَرِيضَةً.

(كِتَابُ[1] فَرْضِ[2] صَدَقَةِ الفِطْرِ)... إلى (كِتَاب الحَجِّ).

فائدة: فُرضت زكاة الفطر في السَّنة الثَّانية من الهجرة، كما تقدَّم في أوَّل (الزَّكاة)[قبل ح١٣٩٥]، عام فُرض رمضان على القول بفرضيَّتها[3]، وقال بعضهم: واجبة[4]، وقال بعض[5] [الشَّافعيَّة وبعض أهل العراق وداود في آخر أمره: إنَّها سُنَّة وليست واجبة][6]، فهذه ثلاثة أقوال[7].

قوله: (**وَرَأَى أَبُو العَالِيَةِ**): هذا هو رُفَيع -[كما صرَّح به شيخُنا الشَّارحُ، انتهى][8]- ابنُ مِهران، بضمِّ الرَّاء، وفتح الفاء، الرِّياحيُّ -بكسر الرَّاء، وبالمثنَّاة تحت- مولاهم، البصريُّ، أحد أئمَّة التَّابعين، أدرك الجاهليَّة، ودخل على أبي بكر، وصلَّى خلف عمر، وحفظ القرآن في خلافته، وروى عن أُبيِّ بن كعب، وعليٍّ، وابنِ مسعود، وحذيفةَ، وعائشةَ، وأبي أيُّوبَ، وابنِ عبَّاس، وطائفةٍ، وعنه: قتادةُ، وثابتٌ، والربيعُ بن أنسٍ، وزيادُ بن الحُصَين، وعاصمٌ الأحولُ، وداودُ بن أبي هند، والحذَّاءُ، وخلقٌ، وثَّقه ابنُ مَعِين وأبو حاتم[9]، قال أبو خَلْدة خالد بن دينار: (سمعت أبا العالية

---

(١) كذا في النسخ و(ق) وعليه في (ق) علامة الزيادة، وفي «اليونينيَّة» وهامش (ق) مصحَّحًا عليه: (باب).

(٢) (فرض): سقط من (ج).

(٣) في (ب): (بفرضها)، وهو قول الشافعيَّة والصحيح عند الحنابلة، انظر «المجموع» (٦/٤٠)، «المغني» (٤/٣٤).

(٤) وهو قول الحنفيَّة، انظر «الكفاية على الهداية» (٢/٢١٨)، وسمَّى المذهبين في «العقد الغالي» (ق٤٧-٤٨): (اختُلِف في وجوب صدقة الفطرة؛ فقال أكثر الشافعيَّة: إنَّها فرضٌ، وذهب بعضهم إلى أنَّها واجبة، وهو مذهب أهل العراق).

(٥) في (ج): (بعضهم).

(٦) ما بين معقوفين سقط من (ج)، انظر «المجموع» (٦/٤٠).

(٧) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٧/٦١).

(٨) ما بين معقوفين سقط من (ج)، وانظر «التوضيح» (١٠/٦٢١).

(٩) انظر «الجرح والتعديل» (٣/٥١٠).

يقول: أسلمت بعد موته عَلَيهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بعامين)[(١)]، ترجمتُه معروفةٌ، فلا نطوِّل بها، تُوُفِّيَ يوم الاثنين ثالث شوَّال سنة تسعين، وقال البخاريُّ: (سنة «٩٣هـ»)، وقيل: سنة (١١١هـ)، والصَّحيح الأوَّل، أخرج له الأئمَّة السِّتَّة، وله ترجمة في «الميزان»[(٢)]، وليس بأبي العالية زياد بن فيروز، فاعلمْه/. [١/٢٠٤ب]

قوله: (وَعَطَاءٌ): هو ابن أبي رَباح، مفتي أهلِ مكَّة، تقدَّم مُتَرْجَمًا[ح٩٨]، وكذا (ابْنُ سِيرِينَ): مُحَمَّد، وقد قدَّمت أنَّ أولادَ سيرين الذكورَ والإناثَ -وسيرينُ عتيقُ أنسِ بن مالك- ستَّةٌ؛ كلُّهم من التَّابعين[ح٦٧]، وهم: هذا، وأنسٌ، ويحيى، ومَعْبَد، وحفصةُ، وكريمةُ، كذا سمَّاهم ابنُ مَعِين، والنَّسائيُّ في «الكنى»، والحاكم في «علومه»[(٣)]، ولكن[(٤)] نقل في «التَّاريخ» عن أبي عليٍّ الحافظ تسميتَهم، فزاد فيهم: خالدَ بنَ سيرين مكان كريمة، فالله أعلم، وذكر ابنُ سعد في «طبقاته»: عمرةَ بنتَ سيرين وسودةَ بنتَ سيرين، أمُّهما أمُّ ولد كانت لأنس[(٥)].

١٥٠٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّكَنِ: **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ**: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، **عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ**، عَنْ أَبِيهِ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: **فَرَضَ رَسُولُ اللهِ** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الفِطْرِ صَاعًا **مِنْ تَمْرٍ**، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى العَبْدِ وَالحُرِّ، وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ وَالكَبِيرِ مِنَ **المُسْلِمِينَ**، وَأَمَرَ بِهَا **أَنْ تُؤَدَّى** قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ**): هو بفتح الجيم، ثمَّ هاء ساكنة، ثمَّ ضاد معجمة مفتوحة، ثمَّ ميم، وهو مصروفٌ[(٦)]؛ لأنَّ الجَهْضَم من الرِّجال: الضَّخمُ الهامة، المستدير الوجه، والجَهْضَم: الأسد[(٧)]، والله أعلم، ومُحَمَّدٌ هذا: يماميٌّ، مولى ثقيف، عن أبي مَعْشَرٍ وجماعةٍ، وعنه: الكوسجُ، وأبو أميَّة، وطائفةٌ، ثقة، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والنَّسائيُّ[(٨)].

---

(١) «تاريخ دمشق» (١٨/١٦٣-١٦٤).

(٢) «ميزان الاعتدال» (٢/٥٤)، وصحَّح عليه الذهبيُّ، وانظر «تهذيب الكمال» (٩/٢١٤)، «تذهيب التهذيب» (٣/٢٤٩)، «الكاشف» (١/٢٦٧).

(٣) انظر «معرفة علوم الحديث» (ص١٥٣)، وفيه: (أنيس) بدل (أنس).

(٤) في (ب): (والحاكم).

(٥) انظر «الطبقات الكبرى» (٩/٢٠٥)، والكلام بتمامه للعراقيِّ في «شرح التبصرة والتذكرة» (٣/٧٤-٧٥).

(٦) في (ب) و(ج): (معروف).

(٧) انظر «الصحاح»، «القاموس المحيط»، مادَّة (جهضم).

(٨) انظر «تهذيب الكمال» (٢٥/١٤).

قوله: (عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ[(١)]: فَرَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ...) إلى قوله: (مِنَ الْمُسْلِمِينَ): فيه ردٌّ لقول مَنْ قال: إنَّ مالكًا انفرد عن نافعٍ بقوله: (من المسلمين)، وأصل هذا الكلام للتِّرمذيِّ ذكره في (كتاب العلل) التي في آخر «الجامع»، ولم يذكرِ التِّرمذيُّ التفرُّدَ المطلقَ عن مالكٍ، وإنَّما قيَّد بتفرُّد الحافظ؛ كمالك، ثمَّ صرَّح بأنَّه رواه غيرُه عن نافع ممَّن لا يُعتمَد على حفظه[(٢)]، وعلى كلِّ تقدير؛ فلم ينفرد مالكٌ بهذه الزيادة، بل تابعه عليها الضَّحَّاك بن عثمان في «مسلم»[م(٩٨٤)(١٦)]، ولو انفرد فكان ماذا؟! فمالكٌ النجمُ؛ كما قاله الشافعيُّ[(٣)]، وقد تابعه أيضًا عليها غيرُهما، فتابعه عُبَيدُ الله بن عمر، صحَّح الحاكمُ إسنادَه[٤١٠/١]، وعبدُ الله بن عُمَر في «الدَّارقطنيِّ»[ح٢٠٥٦]، و[عند] ابن الجارود في «منتقاه»[(٤)]، وكَثِيرُ بنُ فَرْقَد، صحَّحه الحاكم على شرطهما[(٥)]، والدَّارقطنيُّ في «سننه»[ح٢٠٥٥]، والمعلَّى بنُ إسماعيلَ في «الدَّارقطنيِّ»[ح٢٠٥٤]، وصحَّحه ابنُ حِبَّان[ح٣٣٠٤]، وأيُّوبُ في «صحيح ابن خزيمة»[ح٢٤١١]، وقال ابن عبد البرِّ: (رواه حمَّاد بن زيد، والمحفوظُ من روايته وروايةِ غيرِه حذفُها)[التمهيد ٣١٣/١٤]، ويونسُ بن يزيدَ في «مشكل الطَّحاويِّ» من حديث يحيى بن أيُّوب عنه[مشكل ٤٥/٩]، وابن أبي ليلى في «الدَّارقطنيِّ»[ح٢٠٥١]، وفيه ردٌّ على ابن عبد البرِّ: أنَّ ابن أبي ليلى رواه عن نافع بدونها[(٦)]، ويحيى بن سعيد، وموسى بن عقبة، وأيُّوب ابن موسى في «البيهقيِّ»[(٧)]، والله أعلم، وقد لخَّصتُ هذا من كلام العراقيِّ، وفيه من كلام شيخِنا الشارحِ[(٨)].

قوله: (صَاعًا مِنْ تَمْرٍ): تقدَّم[قبل ح٢٠١] أنَّ الصاع: أربعة أمداد، وأنَّ المدَّ مُختلَفٌ فيه؛ فقيل: رطل وثلث برطل بغداد، وبه يقول الشَّافعيُّ وفقهاء الحجاز[(٩)]، وقد تقدَّم أنَّ رطل بغداد: مئة وثمانية وعشرون درهمًا وأربعة أسباع درهم، وقيل: بلا أسباع، وقيل: وثلاثون، وقيل: إنَّ المدَّ: رطلان،

---

(١) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (رضي الله عنهما قال).

(٢) انظر «سنن الترمذيِّ» (٧٥٩/٥).

(٣) انظر «الجرح والتعديل» (١٤/١).

(٤) «المنتقى» (٣٥٦)، وفيه: (عبيد الله بن عمر) لا (عبد الله).

(٥) حديثُ كَثِير سقط من مطبوع «المستدرك»، وهو ثابتٌ في المخطوط (١/ق١٩٠/ب).

(٦) انظر «التمهيد» (٣١٤/١٤).

(٧) قال الحافظُ في «الفتح» (٤٣٣/٣): (وذكر شيخُنا سراجُ الدين ابنُ الملقِّن في «شرحه» تبعًا لمُغْلْطاي: أنَّ البيهقيَّ أخرجه من طريق أيوب بن موسى وموسى بن عقبة ويحيى بن سعيد؛ ثلاثتهم عن نافع، وفيه الزيادة، وقد تتبَّعتُ تصانيفَ البيهقيِّ فلم أجد فيها هذه الزيادةَ مِن رواية أحدٍ مِن هؤلاء الثلاثة).

(٨) انظر «التوضيح» (٦٢٦/١٠-٦٢٧)، «البدر المنير» (٦١٦/٥-٦١٨).

(٩) انظر «الكافي» لابن عبد البرِّ (٣٠٨/١)، «روضة الطالبين» (٩٠/١)، «المغني» (٣٠٢/١).

وبه أخذ أبو حنيفة وفقهاء العراق[(١)]، فيكون الصَّاع على قول أهل الحجاز: خمسة أرطال وثلث برطل بغداد، وثمانية أرطال على قول أهل العراق، وفيه حديثان في «الدَّارقطنيِّ» من حديث أنس وعائشة، وهما ضعيفان[(٢)]، ورجع أبو يوسف إلى قول أهل الحجاز[(٣)]، وهو قول الجمهور، فالصَّاع على الأصحِّ عند الشَّافعيَّة: ستُّ مئة وخمسة وثمانون درهمًا، وخمسة أسباع درهم.

قوله: (**أَنْ تُؤَدَّى**): هو مَبْنِيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله.

٧٢- بابٌ صَدَقَةُ الفِطْرِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ

١٥٠٥- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ: **حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، **عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ**، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ** قَالَ: كُنَّا نُطْعِمُ الصَّدَقَةَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ.

قوله: (**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**): هذا هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثَّوريُّ الإمامُ، شيخُ الإسلام، وأحدُ الأعلام.

قوله: (**عَنْ عِيَاضِ بن عَبْدِ اللهِ**): سيجيء قريبًا ضبط[(٤)] (سَرْح) في نسبه[ح١٥٠٦].

قوله: (**عَنْ أَبِي سَعِيدٍ**): هو أبو سعيد، سَعْدُ بن مالك بن سِنان الخُدْرِيُّ الصَّحابيُّ، تقدَّم مُتَرْجَمًا[ح١٩]، وفي الصَّحابة من يُكنَى بأبي سعيد اثنا عَشَرَ؛ منهم اثنان الصَّحيحُ: أنَّهما تابعيَّان، فبقي عشرة ممَّن شُهِر بأبي[(٥)] سعيد رضي الله عنهم[(٦)].

٧٣- بابٌ صَدَقَةُ الفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ

١٥٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، **عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ العَامِرِيِّ**: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ يَقُولُ: كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا **مِنْ أَقِطٍ**، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ.

---

(١) انظر «فتح القدير» (٢/٢٢٩-٢٣٠).

(٢) أمَّا حديث أنس رضي الله عنه؛ ففي «سنن الدارقطني» (٣١٠)، قال الدارقطنيُّ: (تفرَّد به موسى بن نصر، وهو ضعيف الحديث)، وأمَّا حديث عائشة رضي الله عنها؛ ففي «سنن الدارقطني» (٢١١٨)، قال الدارقطنيُّ: (لم يروه عن منصور غير صالح، وهو ضعيف الحديث).

(٣) انظر «الهداية» (١/٢٩٥).

(٤) في (ب): (ضبطه)، ثمَّ زيد فيها: (أبي).

(٥) في (ب): (بابن)، وهو تحريف.

(٦) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (٢/١٧٢-١٧٣).

قوله: (عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ العَامِرِيِّ): هو بفتح السِّين، وإسكان الرَّاء، وبالحاء، المهملتين، مشهورُ الترجمةِ(١).

قوله: (مِنْ أَقِطٍ): (الأَقِط): بفتح الهمزة وكسر القاف، ويجوز إسكانها مع فتح الهمزة وكسرها: لبنٌ مُجمَّدٌ(٢).

تنبيهٌ: قال الغزاليُّ في «الوسيط»: (في إجزاء الأَقِط قولان؛ أحدهما: التَّردُّد في صحَّة حديثٍ وَرَدَ فيه)[الوسيط ٢/٥٠٨]، وقد تبع في ذلك الإمام؛ حيث قال في «النِّهاية»: (وفي بعض الرِّوايات: أنَّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «أو صاعًا من أقط»، وليست هذه الرِّواية على الحدِّ المرتضى في الصِّحَّة عند الشَّافعيِّ، وليست على حدِّ التَّزييف عنده، فهذا منشأ الخلاف)، وقد اعترضه الرَّافعيُّ، وقال: (ليس في صحَّة الحديث تردُّدٌ)(٣)، وكذا ابن الصَّلاح؛ حيث قال: (هذا مستنكر عند أهل الحديث)، انتهى(٤)، وقد طعن ابن حزم في هذه اللَّفظة وردَّها في «محلَّاه»، فقال: (لا يخرج في زكاة الفطر إلا التَّمر والشعير خاصة)، وردَّ الأحاديث التي فيها زيادة على هذين الجنسين، فقال: (واحتجُّوا بأخبارٍ فاسدةٍ لا تصحُّ؛ منها: خبر...) إلى آخر كلامه[المحلى ٦/١٣٩]، وفي كلامه نظرٌ كثيرٌ، والله أعلم.

٧٤- بابُ صَدَقَةِ الفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ

١٥٠٧- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِزَكَاةِ الفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَجَعَلَ النَّاسُ عِدْلَهُ مُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَةٍ.

قوله: (عِدْلَهُ): هو بكسر العين وفتحها، لغتان مشهورتان.

قوله: (مُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَةٍ): اعلم أنَّه جاء عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (صاع من دقيق)[د١٦١٨، س٥/٥٢]، ورُوِي عنه: (نصف صاع من بُرٍّ)(٥)، والمعروف أنَّ عمر بن الخطَّاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ جعل نصف صاع من بُرٍّ مكان الصَّاع من هذه الأشياء، ذكره أبو داود[د١٦١٤]، وفي «الصَّحيحين»: أنَّ معاوية هو الذي قوَّم ذلك[خ١٥٠٨، م٩٨٥ (١٨)]، وفيه عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آثارٌ مرسلةٌ ومسندةٌ، والله أعلم، وكون الصَّاع من دقيق غلطٌ من ابن عيينة، نبَّه عليه أبو داود[د١٦١٨].

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٢٢/٥٦٧).

(٢) انظر «الصحاح» مادَّة (أقط).

(٣) «التذنيب في الفروع على الوجيز» (ص٥٥٢).

(٤) «شرح مشكل الوسيط» بهامش «الوسيط» (٢/٥٠٨).

(٥) أخرجه أحمد (٣٢٩١)، والنسائيُّ في «المجتبى» (٣/١٩٠)، من حديث ابن عبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

٧٥- بابُ صَاعٍ مِنْ زَبِيبٍ

١٥٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُنِيرٍ: سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَكِيمٍ العَدَنِيَّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ: حَدَّثَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ العَامِرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نُعْطِيهَا فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، فَلَمَّا جَاءَ مُعَاوِيَةُ وَجَاءَتِ السَّمْرَاءُ؛ قَالَ: أُرَى مُدًّا مِنْ هَذَا يَعْدِلُ مُدَّيْنِ.

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُنِيرٍ): تقدَّم أنَّه بضمِّ الميم، ثمَّ نون مكسورة، ثمَّ ياء ساكنة، ثمَّ راء، مشهورٌ.

قوله: (سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَكِيمٍ): هو بفتح الحاء، وكسر الكاف، وهذا ظاهرٌ عند أهله.

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): هذا هو سفيان الثَّوريُّ، تقدَّم قريبًا جدًّا.

قوله: (سَرْحٍ): تقدَّم ضبطُه أعلاه، وكذا (أَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ) رضي الله عنه: تقدَّم تسميتُه ونسبُه.

قوله: (وَجَاءَتِ السَّمْرَاءُ): هو البُرُّ الشَّاميُّ، ويُطلَق على البُرِّ كلِّه.

قوله: (أُرَى): هو بضمِّ الهمزة، أي: أظنُّ، وفي نسخة في هامش أصلنا: (أَرى) بفتح الهمزة[1].

٧٦- بابُ الصَّدَقَةِ قَبْلَ العِيدِ

قوله: (بَابُ الصَّدَقَةِ قَبْلَ العِيدِ): أخرج فيه حديث أبي سعيد: (كُنَّا نُخرِجُ زَكَاةَ الفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ)، موضع التَّرجمة قوله: (يوم الفطر)، فيدخل فيه ما قبل صلاة العيد إلى طلوع الفجر، وهو أوَّل اليوم؛ دلَّ أنَّه داخل في وقت إخراجها، والله أعلم، نبَّه عليه ابن المُنَيِّر [المتواري ١٣٥]، انتهى.

١٥١٠- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نُخرِجُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَكَانَ طَعَامُنَا الشَّعِيرُ وَالزَّبِيبُ وَالأَقِطُ وَالتَّمْرُ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ): هو بفتح الفاء، تقدَّم مرارًا.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ): قد جاء منسوبًا في نسخة: (حفص بن ميسرة)[1]، مشهورٌ[2].

---

(١) وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٧/٧٣).

قوله: (وَكَانَ طَعَامَنَا الشَّعِيرُ): إنْ رفعت (طعامنا) فانصب (الشَّعير)، والباقي معطوف عليه، وإنْ نصبت (طعامنا) فارفع (الشَّعير) وما بعده[١]/. [١/٢٠٥أ]

٧٧- بابُ صَدَقَةِ الفِطْرِ عَلَى الحُرِّ وَالمَمْلُوكِ

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي المَمْلُوكِينَ لِلتِّجَارَةِ: يُزَكَّى فِي التِّجَارَةِ، وَيُزَكَّى فِي الفِطْرِ.

قوله: (وَقَالَ الزُّهْرِيُّ): تقدَّم مرارًا أنَّه مُحَمَّدُ بن مُسْلِم بن عُبيد الله بن عَبد الله بن شهاب الزُّهريُّ، العالمُ المشهورُ.

قوله: (فِي المَمْلُوكِينَ): هو بكسر الكاف، جمع (مملوك)، وهو خلاف الحُرِّ.

قوله: (يُزَكَّى فِي التِّجَارَةِ، وَيُزَكَّى فِي الفِطْرِ): (يُزكَّى) فيهما: مَبْنِيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، ويجوز بناؤهما للفاعل، وبهما ضُبِط في أصلنا[٢].

١٥١١- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: فَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَةَ الفِطْرِ -أَوْ قَالَ: رَمَضَانَ- عَلَى الذَّكَرِ وَالأُنْثَى، وَالحُرِّ وَالمَمْلُوكِ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْطِي التَّمْرَ، فَأَعْوَزَ أَهْلَ المَدِينَةِ مِنَ التَّمْرِ، فَأَعْطَى شَعِيرًا، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْطِي عَنِ الصَّغِيرِ وَالكَبِيرِ، حَتَّى إِنْ كَانَ يُعْطِي عَنْ بَنِيَّ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْطِيهَا الَّذِينَ يَقْبَلُونَهَا، وَكَانُوا يُعْطُونَ قَبْلَ الفِطْرِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: يَعْنِي نافعٌ: يعطون فيجمعون، فإذا كان يوم الفطر؛ أخرجوه حينئذ إليهم يعطون قبل الفطر حتَّى تصل إلى الفقراء.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ): تقدَّم مرارًا أنَّه مُحَمَّدُ بن الفضل عارمٌ، وهو بعيدٌ منها، تقدَّم.

قوله: (حَدَّثَنَا أَيُّوبُ): تقدَّم مرارًا أنَّه ابن أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ.

قوله: (فَأَعْوَزَ أَهْلَ[٣] [المَدِينَةِ مِنَ التَّمْرِ): (أَعْوَز)][٤]، بفتح الهمزة، وإسكان العين المهملة، وفتح الواو، وبالزَّاي، و(أهلَ): منصوب، تقول: أَعْوَزَهُ الشَّيْءُ، إذا احتاجَ إليه فلم يقدِر عليه، و(مِنَ

---

(١) رفع (طعام) ونصب (الشعير) وما بعده رواية أبي ذرٍّ، والعكس رواية غيره.

(٢) وضُبِط في «اليونينيَّة» بالبناء للمفعول.

(٣) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة»: (أهلُ)، وفي (ق) بالفتح والضَّمِّ معًا.

(٤) ما بين معقوفين سقط من (ب).

التَّمرِ): محلُّه الرَّفعُ، أي: أَعْوَزَ أهلَ المدينةِ التَّمرُ، وكون (أهل) منصوب هو ما في أصلنا بالقلم[١]، قال الجوهريُّ: (أَعْوَزَه[٢] الشَّيءُ، إذا احتاج إليه، فلم يقدر عليه...) إلى أنْ قال: (وأَعْوَزَه الدَّهرُ، أي: أَحْوَجَه)، وهذا صريحٌ في أنَّ (أهل) منصوبٌ، كما في أصلنا، وفي «المطالع»: (فأَعْوَزَ أهلُ المدينة من التَّمر، أي: فقدوه واحتاجوا إليه، يُقال: أَعْوَز، إذا احتاج)[المطالع ٥/٥٥] انتهى، وهذا صريح في أنَّ (أهل) بالرَّفع، وفي «أفعال ابن القطَّاع» ما لفظه: (وعَوِز الشيءُ عَوَزًا: لم يوجد، وعَوِز الرَّجلُ وأَعْوَز: افتقر[٣]، والشَّيءُ: تعذَّر، كذلك وأعوزني: تعذَّر عليَّ، والدَّهر: أحوجه)[الأفعال ٢/٣٢٧]، وهذا لنصب (أهل)، والله أعلم.

وفي[٤] هامش أصلنا: (فأُعوِزَ): مَبْنِيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله[٥].

قوله: (عَنْ بَنِيَّ): قال الدِّمياطيُّ: (يعني: عن بني نافع) انتهى، وهذا ظاهر.

قوله: (وَكَانُوا يُعْطُونَ): هو بضمِّ الياء والطَّاء، كذا في أصلنا.

٧٨- بابُ صَدَقَةِ الفِطْرِ عَلَى الصَّغِيرِ وَالكَبِيرِ

١٥١٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: **حَدَّثَنَا يَحْيَى**، **عَنْ عُبَيْدِ اللهِ**: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَدَقَةَ الفِطْرِ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، عَلَى الصَّغِيرِ وَالكَبِيرِ، وَالحُرِّ وَالمَمْلُوكِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا يَحْيَى**): تقدَّم مرارًا أنَّه[٦] ابنُ سعيدٍ القطَّانُ، شيخُ الحفَّاظِ.

قوله: (**عَنْ عُبَيْدِ اللهِ**): هو ابنُ عُمرَ بنِ حفصِ بنِ عاصمِ بنِ عُمرَ بنِ الخطَّاب، تقدَّم مرارًا.

❁❁❁

(١) (ق) بالفتح والضَّمِّ معًا، كما تقدَّم.

(٢) في النسخ: (أعوز)، والمثبت موافق لما في «الصِّحاح» مادَّة (عوز).

(٣) في (ب): (النضر)، وهو تحريف.

(٤) في (ج): (وما في).

(٥) وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٦) زيد في (ج): (يحيى).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٢٥ - كِتَابُ الحَجِّ

(كِتَابُ الحَجِّ)... إلى (بَابِ الرُّكُوبِ والارْتِدَافِ فِي الحَجِّ).

اختلف الناس متى فرض الحجُّ على أقوال؛ أقربُها: سنة خمسٍ أو ستٍّ من الهجرة، قال النَّوويُّ في «شرح مسلم»: (وهما أرجح مِن قول مَنْ قال: سنة تسع)[١٦٨/١] انتهى، وجزم الرَّافعيُّ بأنَّه في الخامسة، ذكره في «الشرح»(١)، وصحَّح هو والنَّوويُّ بأنَّه في السَّادسة في (كتاب السِّير)(٢)، وجزم به الماورديُّ في «حاويه»[٣٠/٥]، وخالف في «الأحكام السُّلطانيَّة»، فقال: (إنَّه فرض سنة ثمان)(٣)، وصحَّح القاضي عياض بأنَّه في التَّاسعة، انتهى(٤)، وقيل: فُرِض سنة سبع، وقيل: ثمان، وقيل: تسع، وقيل: سنة عشر، و(سبعٌ) و(عشرٌ) غريبان(٥)، وقول آخر: إنَّه فُرِض قبل الهجرة، وهو غريب جدًّا، وقد حكاه الإمام في «النِّهاية»، ولفظه: (واختلف أصحابنا: هل كان الحجُّ واجبًا قبل الهجرة على وجهين)، انتهى(٦).

فائدة: قال ابن إسحاق صاحب «المغازي»: (ولم يبعثِ الله نبيًّا بعد إبراهيم إلَّا وقد حجَّ البيت)[السيرة٧٣]، وعن بعض مَن ألَّف في المناسك حكاية وجهين في أنَّه كان واجبًا على الشرائع قبلنا، وادَّعى أنَّ الصَّحيح: أنَّه لم يجب إلَّا على هذه الأمَّة، وهو غريب، انتهى(٧)، وحديث ضِمام بن ثعلبة فيه ذكر الحجِّ(٨)، وكان قدومه سنة تسع، وقيل: سنة خمس، نقله شيخنا عن مُحَمَّد بن حبيب؛ أعني: القول الثَّاني(٩).

---

(١) انظر «الشرح الكبير» (٢٩٥/٣).

(٢) انظر «الشرح الكبير» (٣٤١/١١)، «روضة الطالبين» (٢٠٤/١٠).

(٣) كذا قال، والذي قاله الماورديُّ في «الأحكام السلطانيَّة» (ص٢٨١): (والحجُّ فُرِض في السنة السادسة).

(٤) انظر «إكمال المُعْلِم» (٢٦٦/٤).

(٥) انظر «التوضيح» (١١/١١).

(٦) انظر «نهاية المطلب» (١٢٦/٤)، وقال الشارح في «العقد الغالي» (ق٤٨): (الحجُّ فُرِض على صحيح من الشافعيَّة سنة خمس، ويقال عن مالك: إنَّه فرض عام أوَّل، وهذا من الغريب، وفيه عشرة أقوال من الأولى إلى العاشرة).

(٧) انظر «نهاية المحتاج» (٢٣٤/٣).

(٨) أخرجه أحمد (١٢٧١٩) من حديث أنس رضي الله عنه، والنسائيُّ في «المجتبى» (١٢٤/٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٩) انظر «التوضيح» (١١/١١).

١- بابُ وُجُوبِ الحَجِّ وَفَضْلِه، وَقَوْلِ اللهِ تَعالَى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧]

١٥١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ الفَضْلُ رَدِيفَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ، فَجَعَلَ الفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَصْرِفُ وَجْهَ الفَضْلِ إِلَى الشِّقِّ الآخَرِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَثْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ.

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم أنَّه مُحَمَّدُ بن مُسْلِم الزُّهريُّ، وتقدَّم مرارًا.

قوله: (عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ): هو بالمثنَّاة تحت، والسِّين المهملة.

قوله: (رَدِيفَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم): تقدَّم أرداف النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم، وقد قدَّمتُ أنَّ ابنَ مَنْده جمعهم نيِّفًا على ثلاثين بين رجلٍ وامرأةٍ وصبيٍّ[ح١٢٨]، والله أعلم.

قوله: (فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ): هذه المرأة لا أعرفها، وجاء في رواية أخرى في هذا الكتاب: (امرأة مِن جُهَيْنَة)[ح١٨٥٢]، وجُهَيْنَة وخَثْعَم لا تجتمعان، فهما اثنتان، والله أعلم، قاله شيخنا(١)، ولا شكَّ أنَّهما اثنتان؛ لأنَّ الجُهَنيَّة(٢) قالت: (إنَّ أمِّي نَذَرَتْ...)، الحديث، والخثعميَّة قالت: (إنَّ فريضة الله على عباده في الحجِّ أَدْرَكَتْ أبي شيخًا كبيرًا)، والله أعلم، قال شيخنا: (يجوز أن تكون هذه المرأة -يعني: الخثعميَّة- غاثية أو غائثة، لكنَّ فيه أنَّها سألت عن أمِّها، ففي «الصَّحابة» لابن مَنْده وأبي نعيم[٣٤٠٧/٦]: غاثية أو غائثة أتت النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم، فقالت: إنَّ أمِّي ماتت وعليها نذرٌ أن تمشي إلى الكعبة، فقال: «اقضي عنها»)[التوضيح ١٥/١١]، انتهى، قال الذَّهبيُّ في «تجريده»: (غاثية أو غائثة سألت عن نذرٍ على أمِّها، أرسله عطاء الخراسانيُّ، ولا يَثبُت)، انتهى(٣)، وسيأتي الكلام على تسمية الجُهَنيَّة[ح١٨٥٢].

قوله: (أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا): أبوها لا أعرفه، فليُنقَّب عنه.

---

(١) انظر «التوضيح» (١٥/١١).

(٢) في (ب): (الجهينية).

(٣) «تجريد أسماء الصَّحابة» (٢٩٢/٢)، وفيه: (غاثنة أو غاثية)، ولعلَّه تصحيف؛ وذلك أنَّ الحافظ قال في «الفتح» (٧٨/٤): (أخرجه ابن منده في حرف الغين المعجمة من الصحابيَّات، وتردَّد هل هي بتقديم المثنَّاة التحتانيَّة على المثلَّثة أو بالعكس).

٢- بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ۝ لِّيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ [الحج: ٢٧-٢٨]، ﴿فِجَاجًا﴾ [الأنبياء: ٣١]: الطُّرُقُ الوَاسِعَةُ

قوله: (﴿وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ﴾) [الحج: ٢٧]: الضَّامر: المهزول.

قوله: (﴿فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ [الحج: ٢٧]) أي: طريق بعيد، وقال البخاريُّ: (﴿فِجَاجًا﴾ [الأنبياء: ٣١]: **الطُّرُقُ**(١) **الوَاسِعَةُ**).

١٥١٤- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَرْكَبُ رَاحِلَتَهُ بِذِي الحُلَيْفَةِ، ثُمَّ يُهِلُّ حَتَّى تَسْتَوِيَ بِهِ قَائِمَةً.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ**): كذا في أصلنا، وفي أصلنا الدِّمشقيِّ: (أحمد) غير منسوب، وهو أبو عبد الله أحمدُ بن عيسى المصريُّ التُّسْتَريُّ(٢)؛ لكونه يتَّجر إليها(٣)، يروي عن عبد الله بن وَهْب، وضِمام بن إسماعيل، والمفضَّل بن فَضالة، وعدَّةٍ، وعنه: البخاريُّ، ومسلمٌ، والنَّسائيُّ، وابنُ ماجه، والفِرْيابيُّ، والبغويُّ، تُكُلِّم فيه بلا حجَّة، تُوُفِّيَ سنة (٢٤٣هـ)، أخرج له البخاريُّ، ومسلمٌ، والنَّسائيُّ، وابنُ ماجه، له ترجمةٌ في «الميزان»[١/١٢٥]، وصحَّح عليه(٤)، وقد راجعتُ «الأطرافَ» للمِزِّيِّ، فلم أرَه نسبه، بل قال: (أحمد) فقط(٥)، وقد قدَّمتُ كلامَ أبي عليٍّ الجيَّانيِّ في (الصلاة) في كلامه: (أحمد عن ابن وهب)، والخلاف فيه، فانظره[ح٤٧]، والله أعلم.

قوله: (**عَنْ يُونُسَ**): تقدَّم أنَّه ابنُ يزيدَ الأيليُّ، وكذا تقدَّم (**ابْنِ شِهَابٍ**): أنَّه الزُّهريُّ مُحَمَّدُ بنُ مُسْلِم.

قوله: (**بِذِي الحُلَيْفَةِ**): تقدَّم أنَّها بضمِّ الحاء المهملة، وفتح اللَّام، وأنَّها على ستَّة أميال من المدينة، وقيل: سبعة، وهو ماءٌ من مِياه بني جُشَم، تقدَّمت[ح١٣٣]/. [١/٢٠٥ب]

تنبيه: وقع في «الرَّافعيِّ»: (أنَّ بينها وبين المدينة ميلًا)(٦)، وهو غريب، لكنَّه لم ينفرد به، بل

(١) في (ج): (الطريق).
(٢) في (ب) و(ج): (التستري المصري).
(٣) (لكونه يتَّجر إليها): سقط من (ب) و(ج).
(٤) انظر «تهذيب الكمال» (١/٤١٧).
(٥) وقع في المطبوع من «تحفة الأشراف» (٥/٤٠٣): (أحمد بن عيسى).
(٦) انظر «الشرح الكبير» (٣/٣٣٢).

هو في «الشامل» و«البحر»(١)، والله أعلم، وقد قدَّمت ذلك[ح١٣٣].

قوله: (ثُمَّ يُهِلُّ): هو بضمِّ أوَّله، ويجوز فتحه، يقال: هَلَّ وأَهَلَّ، والإهلال: رفع الصوت بالتلبية.

١٥١٥- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ: أَخْبَرَنَا الوَلِيدُ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ: سَمِعَ عَطَاءً يُحَدِّثُ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ إِهْلَالَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ ذِي الحُلَيْفَةِ حِيْنَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ. رَوَاهُ أَنَسٌ وَابْنُ عَبَّاسٍ.

قوله: (حَدَّثَنَا(٢) الوَلِيدُ): تقدَّم أنَّه الوليدُ بن مُسْلِم، عالمُ أهلِ الشام، أبو العبَّاس الحافظ، تقدَّم مُتَرْجَمًا[ح٥٥٩]، وكذا تقدَّم (الأَوْزَاعِيُّ): أنَّه عبدُ الرحمن بن عَمرٍو، أبو عَمْرٍو الأوزاعيُّ، وتقدَّم لماذا نُسِب[ح٧٨].

قوله: (سَمِعَ عَطَاءً): هذا هو عطاءُ بن أبي رَباح، مفتي أهلِ مكَّة، تقدَّم مُتَرْجَمًا[ح٩٨].

٣- بَابُ الحَجِّ عَلَى الرَّحْلِ

قوله: (باب الحَجِّ عَلَى الرَّحْلِ): (الرَّحل): رَحْلُ البعير، وهو أصغر من القَتَب، و(القَتَب): رَحْلٌ صغيرٌ على قدر السَّنَام.

١٥١٦- وَقَالَ أَبَانُ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مَعَهَا أَخَاهَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَأَعْمَرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ، وَحَمَلَهَا عَلَى قَتَبٍ.

وَقَالَ عُمَرُ: شُدُّوا الرِّحَالَ فِي الحَجِّ، فَإِنَّهُ أَحَدُ الجِهَادَيْنِ.

قوله: (وَقَالَ أَبَانٌ): تقدَّم أنَّ الصَّحيحَ: أنَّه مصروفٌ في أوائل هذا التَّعليق[ح٤٤]، وقوله: (وقال أبان): هو ابن يزيدَ العطَّار، أبو يزيدَ البصريُّ، أحدُ الأثبات المشاهير، عنِ الحسنِ، وأبي عمران الجونيِّ، وقتادةَ، وطائفةٍ من التَّابعين، وعنه: ابنُ المبارك، ويحيى بنُ سعيد القطَّان، وحبَّان بن هلال، وعفَّان بن مسلم، وآخرون، قال أحمد: (ثَبْتٌ في كلِّ المشايخ)، وقال ابنُ مَعِين والنَّسائيُّ: (ثقة)، انتهى(٣)، تُوُفِّيَ في(٤) سنة بضع وستِّين ومئة، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والتِّرمذيُّ،

(١) انظر «بحر المذهب» (٣/٤١٢).

(٢) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أَخْبَرَنَا).

(٣) (انتهى): ليس في (ب).

(٤) (في): ليس في (ب).

والنَّسائيُ، له ترجمةٌ في «الميزان»[١٦/١]، وصحَّح عليه(١).

وهذا تعليقٌ مجزومٌ به، وقد قدَّمتُ أنَّ التَّعليقَ المجزومَ به هو صحيحٌ عنده على شرطه إلى مَن علَّقه عنه، ثمَّ منه إلى آخره قد يكون على شرطه وقد لا يكون[قبل ح١٧٦]، كهذا، فإنَّه رواه عن مالك بن دِينار النَّاجيِّ البصريِّ، أبي يحيى، أحد الأعلام، يروي عن أنسٍ وسعيدِ بن جُبَير، وعنه: أبانُ بنُ يزيدَ وهمَّامٌ، وثَّقه النَّسائيُ، تُوُفِّيَ سنة (١٢٣هـ)، وقيل: سنة (١٢٧هـ)، علَّق له البخاريُّ كما ترى، وروى له الأربعةُ، وهو من علماء البصرة وزُهَّادها المشهورين، وكان ينسخ المصاحف، صدوق، وثَّقه النَّسائيُّ -كما تقدَّم- وغيرُه أيضًا، وقال بعضهم: (صالح الحديث)، وقال الأزديُّ(٢): (يعرف وينكر)، وقال ابن المدينيِّ: (له نحوُ أربعين حديثًا)، وقد استشهد به البخاريُّ، واحتجَّ به النَّسائيُّ، وذكره ابن حِبَّان في «الثِّقات»[٣٨٣/٥]، له ترجمة في «الميزان»[٤٢٦/٣](٣)، وذكر صاحبُ «الميزان» في ترجمة مُحَمَّد بن واسع: أنَّ يحيى القطَّان سُئِل عن مالكِ بن دينار، ومُحَمَّدِ بنِ واسع، وحسَّان بنِ أبي سنان، فقال: ما رأيتُ الصَّالحين في شيء أكذب منهم في الحديث، يكتبون عن كلِّ أَحَدٍ[الميزان٥٨/٤]، انتهى.

تنبيهٌ: هذا التَّعليقُ -تعليق أبان عن مالك بن دينار- ليس في شيء من الكتب السِّتَّة، وقال شيخُنا: (أخرجه أبو نُعَيم في «مستخرجه» من حديث عَبْدة بن عبد الله: حدَّثنا حَرَمِيُّ بنُ حَفْصٍ(٤): حدَّثنا أبان؛ يعني: ابن يزيد العطَّار...؛ فذكره)[التوضيح ٣٥/١١]، انتهى.

قوله: (فَأَعْمَرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ): هو بفتح المثنَّاة فوق، ثمَّ نون ساكنة: من الحلِّ بين مكَّة وسَرِف على فرسخين من مكَّة، وقيل: هو على أربعة أميال، سُمِّيت بذلك؛ لأنَّ جبلًا عن يمينها يُقال له: نَعِيم، والآخر عن شمالها يُقال له: ناعم، والوادي: نَعْمان(٥)، وقد تقدَّم[ح٣١٦]، وسيأتي[ح١٧٨٣] أو تقدَّم[ح٣١٦] أنَّ بين مكان الإحرام وباب(٦) المسجد ستَّةَ عشرَ ألف خطوة، فذهابًا وإيابًا اثنتان وثلاثون ألف خطوة.

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٢٤/٢)، «تذهيب التهذيب» (٢٢١/١).

(٢) في غير(ج): (الأودي)، ولعله تحريف.

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (١٣٥/٢٧).

(٤) في النسخ تبعًا لمصدره: (حَرَميُّ بن عُمَارة)، والمثبت من «الفتح» (٤٤٥/٣)، وحَرَميُّ بن حفص: هو الذي يروي عن أبان بن يزيد، ويروي عنه عبْدةُ بنُ عبد الله الصَّفَّار، انظر «تهذيب الكمال» (٥٥٣/٥)، وانظر «تغليق التعليق» (٤٣/٣-٤٤).

(٥) انظر «معجم البلدان» (٤٩/٢).

(٦) في (أ) و(ب): (وبابي)، والمثبت من الموضع السابق.

قوله: (**وَحَمَلَهَا عَلَى قَتَبٍ**): تقدَّم أعلاه ما (القَتَبُ).

قوله: (**وَقَالَ عُمَرُ**): هو عمرُ بنُ الخطَّاب رضي الله عنه، أشهر مِنْ أنْ يُذكَر، وفي الصحابة مَن اسمه (عمر) ثمانيةٌ وعشرون شخصًا؛ منهم أربعةٌ وُهِمَ فيهم، وفيهم اثنان الصحيح: أنَّهما تابعيَّان، والله أعلم[١].

قوله: (**شُدُّوا الرِّحَالَ**): هو جمع (رَحْل)، وقد تقدَّم ما (الرَّحل) أعلاه[٢].

١٥١٧- **وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ**، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: حَجَّ أَنَسٌ **عَلَى رَحْلٍ**، وَلَمْ يَكُنْ شَحِيحًا، وَحَدَّثَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم حَجَّ عَلَى رَحْلٍ **وَكَانَتْ زَامِلَتَهُ**.

قوله: (**وَقَالَ مُحَمَّد بْنُ أَبِي بَكْرٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ**): كذا في أصلنا: (وقال مُحَمَّد بن أبي بكر)، وكذا في أصلنا الدِّمشقيِّ، وكذا في «أطراف المِزِّيِّ»، وعلَّم عليه (خت) يعني: [البخاري] تعليقًا[٣]، وفي نسخة هي على طُرَّة أصلنا المصريِّ: (حدَّثنا مُحَمَّد بن[٤] أبي بكر)[٥]، قال شيخنا الشارح: (والتعليقُ الثاني، وهو قوله: «وقال مُحَمَّد بن أبي بكر» -وهو المُقدَّميُّ، شيخ البخاريِّ- ووقع في بعض النسخ: «حدَّثنا مُحَمَّد بن أبي بكر»، وقد وصله الإسماعيليُّ أيضًا، فرواه عن يوسفَ القاضي وغيرِه عنه)، ثمَّ ذكره من عند أبي نعيم أنَّه وصله أيضًا بسنده[التَّوضيح ١١/٣٥]، انتهى[٦]، و(مُحَمَّد بن أبي بكر) هذا: هو مُحَمَّد ابن أبي بكر بن عطاء بن عليِّ بن عطاء بن مُقدَّم، مولى ثقيف، أبو عبد الله المُقدَّميُّ البصريُّ، رَوَى الكثيرَ عن حمَّاد بن زيد، وأبي عوانة، ويزيدَ بنِ زُرَيع، وطائفةٍ، وعنه: البخاريُّ، ومسلمٌ، وروى البخاريُّ أيضًا عن أحمدَ غير منسوب عنه، وأبو زُرعة، وأبو حاتم، والحسن بن سفيان، وخلقٌ، قال ابنُ مَعِين: (صدوق[٧])، وقال أبو زُرْعة: (ثقة)[الجرح والتعديل ٧/٢١٣]، قال البخاريُّ: (مات سنةَ «٢٣٤هـ»)[التاريخ الكبير ١/٤٩]، زاد بعضهم: بالبصرة في أوَّل السَّنَة، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، والنَّسائيُّ[٨].

---

(١) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (١/٣٩٦-٣٩٩).

(٢) في (ب): (في الورقة التي قبل هذه).

(٣) انظر «تحفة الأشراف» (١/١٦٠).

(٤) زيد في (ب): (بن)، وهو تكرار.

(٥) وهي رواية أبي ذرٍّ وأبي الوقت.

(٦) انظر «تغليق التعليق» (٣/٤٤-٤٥).

(٧) زيد في (ج): (وقال أبو زرعة وأبو حاتم والحسن بن سفيان وخلق قال ابن معين صدوق)، وهو تكرار.

(٨) انظر «تهذيب الكمال» (٢٤/٥٣٤)، «تذهيب التهذيب» (٨/٥٤).

وقد تقدَّم أنَّ البخاريَّ إذا قال: (قال[١] فلان) وفلانٌ المسنَدُ إليه القولُ شيخُه، يكون متَّصلًا، ويكون قد أخذه عنه في حال المذاكرة، وتقدَّم[٢] هذا مُطوَّلًا في أوائل هذا التعليق[ح١٤٢]، وتقدَّم مختصرًا مرَّاتٍ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ**): هو بفتح العين المهملة، ثمَّ زاي ساكنة، ثمَّ راء مفتوحة، ثمَّ تاء التأنيث، و(عَزْرَة) هذا: يروي عن عَمرو بن دينار وطائفةٍ، وعنه: وكيعٌ، وابنُ مَهْديٍّ، والطبقةِ، وثَّقه ابنُ مَعِين[٣] وجماعةٌ، وأخرج له البخاريُّ، ومسلمٌ، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، وابنُ ماجه[٤].

قوله: (**عَلَى رَحْلٍ**): تقدَّم أعلاه[٥] ما (الرَّحل)[٦][قبل ح١٥١٦].

قوله: (**وَكَانَتْ زَامِلَتَهُ**): (الزَّاملة): البعير الذي يُحمَل عليه الطعام والمتاع، كأنَّها (فاعلة) من الزَّمل[٧].

١٥١٨- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ: حَدَّثَنَا القَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، اعْتَمَرْتُمْ وَلَمْ أَعْتَمِرْ، فَقَالَ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، اذْهَبْ بِأُخْتِكَ فَأَعْمِرْهَا مِنَ التَّنْعِيمِ»، فَأَحْقَبَهَا عَلَى نَاقَةٍ فَاعْتَمَرَتْ.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه الضَّحَّاكُ بن مَخْلَد شيخُه، وهو مِن أكبر شيوخه، وقد روى هنا عن واحدٍ عنه، تقدَّم مُتَرْجَمًا[قبل ح٦٢/م١].

قوله: (**حَدَّثَنَا أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ**): هو بالنُّون في أوَّله، وبعد الألف موحَّدة مكسورة، يروي عن قُدَامةَ بنِ عبد الله، وعن طاوسٍ وجماعةٍ، وعنه: ابنُ مَهْديٍّ، وأبو حذيفةَ النَّهْديُّ، وخلقٌ، عابدٌ فاضلٌ، قال الدَّارقطنيُّ: (ليس بالقويِّ)، تُوُفِّيَ سنة بضع وخمسين ومئة، كذا رأيته بخطِّ أبي الفتح ابن سيِّد النَّاس في حاشية على «الكمال»، وكذا قال الذَّهبيُّ في وفاته ممَّا زاده على المِزِّيِّ[٨]، أخرج

(١) (قال): سقط من (أ) و(ب).
(٢) في (ب): (وقد تقدم).
(٣) انظر «تاريخ ابن معين» رواية الدَّارميِّ (ص١٤٦).
(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٢٠/٤٩).
(٥) (أعلاه): ليس في (ب).
(٦) زيد في (ب): (الورقة التي قبل هذه).
(٧) وهو الحَمْل، انظر «النهاية» (٢/٣١٣) مادَّة (زمل).
(٨) انظر «تذهيب التهذيب» (١/٤٣١).

له البخاريُّ، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، وابنُ ماجه، له ترجمةٌ في «الميزان»، وصحَّح عليه[1].

قوله: (فَأَعْمِرْهَا): هو بقطع الهمزة، فعل أمر، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (مِنَ التَّنْعِيمِ): تقدَّم الكلام عليها أعلاه[2][ح١٥١٦].

٤ - بَابُ فَضْلِ الحَجِّ المَبْرُورِ

١٥١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللهِ وَرَسُولِهِ»، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللهِ»، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «حَجٌّ مَبْرُورٌ».

قوله: (بَابُ فَضْلِ الحَجِّ المَبْرُورِ)، وكذا في الحديث: (حَجٌّ مَبْرُورٌ): تقدَّم أنَّه الذي لا يرتكب صاحبه فيه معصية، وقد تقدَّم مُطوَّلًا[ح٢٦].

قوله: (عَنِ الزُّهْرِيِّ): تقدَّم مرارًا أنَّه مُحَمَّدُ بن مُسْلِم، وكذا تقدَّم (سَعِيد بن المُسَيِّبِ): أنَّه بفتح الياء وكسرها، بخلاف غيره، فإنَّه لا يجوز فيه إلَّا الفتح[ح٢٦].

١٥٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ المُبَارَكِ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ: أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، نَرَى الجِهَادَ أَفْضَلَ العَمَلِ، أَفَلَا نُجَاهِدُ؟ قَالَ: «لَكِنَّ أَفْضَلَ الجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ».

[١/٢٠٦أ] قوله: (حَدَّثَنَا خَالِدٌ): هو خالد بن عبد الله الواسطيُّ الطَّحان، أحد العلماء، تقدَّم مُتَرجَمًا[ح١٩١]/.

قوله: (عَنْ[3] حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ): (حَبِيب): هو بفتح الحاء المهملة، وكسر الموحَّدة، القصَّاب الكوفيُّ، عن أمِّ الدَّرداء وسعيدِ بن جُبَير، وعنه: شعبةُ وابنُ فُضَيل، ثقةٌ، تُوُفِّيَ سنة (١٤٢هـ)، أخرج له البخاريُّ، ومسلمٌ، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، وابنُ ماجه[4].

قوله: (نَرَى الجِهَادَ أَفْضَلَ العَمَلِ): (نَرى): بفتح النُّون في أصلنا، وكذا في نسخة الدِّمياطيِّ، وفي غيرها بضمِّها، وهما صحيحان، وقد تقدَّم في (الحيض)[ح٢٩٤].

---

(١) ليس في المطبوع التصحيح عليه، انظر «ميزان الاعتدال» (١/٢٨٣)، وانظر «تهذيب الكمال» (٣/٤٤٧)، «تقريب التهذيب» (ص١١٧).

(٢) في (ب): (بظاهرها).

(٣) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أَخْبَرَنَا).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٥/٣٨٦).

قوله: (لَكِنَّ أَفْضَلَ الجِهَادِ): هو بكسر الكاف، وتشديد النُّون، و([أفضلَ] الجهادِ): منصوب اسمها، وفي نسخة: (لَكُنَّ أفضلُ)[(١)]، بضمِّ كاف (لَكُنَّ) مُشدَّد النُّون، و(أفضلُ): مرفوع، وبهذا ضبط ابن قُرْقُول نسخته، وقال ابن قُرْقُول: («لكنْ أفضلُ» -بإسكان النُّون بالقلم و«أفضلُ»: مرفوع- كذا لأكثرهم، ولبعضهم: «لكِنَّ» -بكسر الكاف، وتشديد النُّون بالقلم- أي: لكنَّ الجهادَ في حقِّكنَّ أفضلُ، وفي حديث آخر: «جهادكنَّ الحجُّ»[(٢)]، ولم يقيِّده الأَصيليُّ في كتابه)[مطالع ٣/٤٣٢] انتهى، فصار فيه على ما في «المطالع» ثلاثة أوجه إن كان الضبط صحيحًا، وإن لم يكن؛ ففيه وجهان معروفان[(٣)]، والله أعلم.

١٥٢١- حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا سَيَّارٌ أَبُو الحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَجَّ للهِ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

قوله: (سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ): تقدَّم أنَّه بالحاء المهملة والزَّاي، واسمه سلمان الأشجعيُّ، مولى عزَّة الأشجعيَّة، تقدَّم[ح ١٠٢].

قوله: (فَلَمْ يَرْفُثْ): هو بضمِّ الفاء وكسرها[(٤)]، يُقال: رَفَث يرفُث ويرفِث رفْثًا، بالسُّكون في المصدر، والاسمُ بالفتح، ورَفِث أيضًا يرفُث، قال ابن سِرَاج: (وقد رُوِي: «فلم يرفِث»)، بكسر الفاء، ويُقال: أَرْفَثَ، إذا أفحش[(٥)] في الكلام، والرَّفَث: الجماع أيضًا[(٦)] والتَّحدُّث به، وقيل: هو أيضًا مذاكرة ذلك مع النِّساء، وقد اختُلِف في قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ﴾ [البقرة: ١٩٧] على التَّفاسير المُتقدِّمة، قال الأزهريُّ: (هي كلمة لكلِّ ما يريد الرَّجل من المرأة)[تهذيب اللغة ١٥/٥٨][(٧)].

قوله: (رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ): (يوم): يجوز فيه النَّصب والجرُّ، وهذا ظاهرٌ.

---

(١) هي رواية أبي ذرٍّ عن الكشميهنيِّ.

(٢) «صحيح البخاري» (٢٨٧٥)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) ذكر الأوجه الثلاثة الزركشيُّ في «التنقيح» (١/٣٧١).

(٤) رواية «اليونينيَّة» و(ق) بضم الفاء، وانظر هامش «اليونينيَّة».

(٥) في (ج): (فحش).

(٦) (أيضًا): ليس في (ب).

(٧) الكلام بتمامه في «المطالع» (٣/٢٤١).

٥- بَابُ فَرْضِ مَوَاقِيتِ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ

١٥٢٢- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ جُبَيْرٍ: أَنَّهُ أَتَى عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ فِي مَنْزِلِهِ وَلَهُ فُسْطَاطٌ وَسُرَادِقٌ، فَسَأَلْتُهُ: مِنْ أَيْنَ يَجُوزُ أَنْ أَعْتَمِرَ؟ قَالَ: فَرَضَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا، وَلأَهْلِ المَدِينَةِ ذَا الحُلَيْفَةِ، وَلأَهْلِ الشَّأْمِ الجُحْفَةَ.

قوله: (حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ): هو بضمِّ الزَّاي، وهو ابن معاوية بن حُدَيج الحافظُ، أبو خيثمة، تقدَّم مرارًا، ومرَّةً مُتَرجَمًا[ح١٥٦].

قوله: (وَلَهُ فُسْطَاطٌ): تقدَّم أنَّه بيت من شَعَر، ولغاته: فُسْطاط، وفُسْتاط، وفُسَّاط، وكسر الفاء لغة فيهنَّ[قبل ح٩٧٠].

قوله: (وَسُرَادِقٌ): هو بضمِّ السِّين، وتخفيف الرَّاء، وبعد الألف دالٌ مهملةٌ مكسورةٌ، ثمَّ قافٌ، مصروفٌ، وهو واحدُ السُّرادِقَات التي تُمَدُّ فوق صحن الدَّار، وكلُّ بيت من قطن، فهو سُرَادِق، هذا لفظ «الصِّحاح»، وفي «المطالع»: (السُّرَادِق: الخباء وشبهُه، وأصله: كلُّ ما أحاط بالشَّيء ودار به، وقيل: ما يُدَار حول الخباء)[مطالع ٤٧٦/٥]، انتهى.

قوله: (قَرْنًا): (قرْن): بإسكان الرَّاء لا خلاف فيه، وقد غلط الجوهريُّ في ذلك في موضعين؛ أحدهما: أنَّه قال: إنَّها(١) بفتح الرَّاء، وإنَّ أويسًا(٢) منسوب(٣) إليها(٤)، إنَّما هو منسوبٌ إلى قبيلة مِن مراد مِن اليمن، وقد تقدَّم ذلك، ولكن طال العهد به[ح١٣٣].

قوله: (وَلأَهْلِ المَدِينَةِ ذَا الحُلَيْفَةِ): تقدَّم قريبًا ضبطُها، وكم هي من المدينة المشرَّفة[ح١٥١٤]، وتقدَّمت بعيدًا أيضًا[ح١٣٣].

قوله: (وَلأَهْلِ الشَّأْمِ الجُحْفَةَ): أمَّا (الشَّام)، فقد ضبطتُه في أوَّل هذا التَّعليق[ح٧]، وأمَّا (الجُحْفة)، فهي بضمِّ الجيم، وإسكان الحاء المهملة، وهي قرية جامعة بمِنْبَر(٥) على طريق المدينة من مكَّة، وهي مَهْيَعة، وسُمِّيت الجُحْفة؛ لأنَّ السَّيل أَجْحَفَها وحمل أهلها، وهي على ستَّة أميال من البحر، وعلى ثمانية مراحلَ من

---

(١) في (ج): (إنَّه).
(٢) زيد في (ج): (القرني).
(٣) في (ب): (لمنسوب).
(٤) انظر «الصحاح» مادَّة (قرن).
(٥) يعني: ذات منبر، كما في «معجم البلدان» (١١١/٢).

المدينة[(١)]، وقال بعضهم: (على نحو سبع مراحل من المدينة، ونحو ثلاثة من مكَّة)، انتهى[(٢)]، وهي بقُرب رابغ؛ حَذْوَها.

٦ - بابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ﴾ [البقرة: ١٩٧]

١٥٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بِشْرٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ وَرْقَاءَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ أَهْلُ اليَمَنِ يَحُجُّونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ، وَيَقُولُونَ: نَحْنُ المُتَوَكِّلُونَ، **فَإِذَا قَدِمُوا المَدِينَةَ،** سَأَلُوا النَّاسَ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ﴾ [البقرة: ١٩٧].

رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عِكْرِمَةَ مُرْسَلًا.

قوله: (**حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بِشْرٍ**): هو بكسر الموحَّدة، وإسكان الشِّين المعجمة، البلخيُّ الزَّاهد، عن ابنِ عُيَينة ووكيعٍ، وعنه: البخاريُّ والدَّارميُّ، ثقةٌ، مات سنة (٢٣٢هـ)، أخرج له البخاريُّ فقط[(٣)].

تنبيهٌ: يحيى بن بِشْر الأسَديُّ الحَريريُّ، عن معاويةَ بنِ سلَّام وسعيدِ بن بَشِير، وعنه: مسلمٌ ومُطَيَّنٌ، مات سنة (٢٢٩هـ)، أخرج له مسلمٌ فقط دون البخاريِّ، وثَّقه الدَّارقطنيُّ وغيرُه، لم يروِ عنه البخاريُّ شيئًا، هذا هو الصَّواب[(٤)]، وقال أبو عَمرو بن الصَّلاح: (روى عنه: البخاريُّ ومسلمٌ)[علوم الحديث ٣٥٦]، وتبع في ذلك القاضيَ عياضًا في «مشارقه»[(٥)]، والقاضي تبع فيه أبا عليٍّ الجيَّانيَّ في «تقييده»[(٦)]، والجيَّانيُّ تبع في ذلك أبا أحمدَ ابنَ عَدِيٍّ، وكذا قال الكَلَاباذيُّ[(٧)]، والصَّواب الأوَّل، وله عند مسلمٍ حديثٌ واحدٌ عن معاويةَ بنِ سلَّام[(٨)]، وأمَّا شيخُ البخاريِّ؛ فهو يحيى بن بِشْر البلخيُّ، كما قدَّمته، والله أعلم[(٩)].

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٢/١٩٤)، «معجم البلدان» (٢/١١١).

(٢) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٨/٣٢١) و(١٥/٥٧)، وفي كون بينها وبين مكَّة ثلاث مراحل نظر، كما قاله الحافظ في «الفتح» (٣/٤٥٠).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٣١/٢٤٤).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٣١/٢٤٢).

(٥) في المطبوع من «مشارق الأنوار» (١/٣٦٥): (يحيى بن بشر الحَريريُّ: هذا بحاءٍ مهملةٍ وكسرِ الراءين) فقط، وليس فيه أنَّه شيخ البخاريِّ ومسلمٍ، ولعلَّه اختلافُ نسخٍ، والله أعلم، وقد ذكر ابنُ قُرْقُول في «المطالع» (٢/٢٠٧): أنَّه شيخُ البخاريِّ ومسلمٍ.

(٦) انظر «تقييد المهمل» (١/١٨٣).

(٧) انظر «الهداية والإرشاد» (٢/٧٨٨).

(٨) كذا تبعًا لـ«التقييد والإيضاح» (٢/١٢٥٧)، ومسلمٌ أخرج له أحاديثَ عن معاويةَ بن سلَّام (٧٣٨) (١٢٦/م) و(١٠٨٢) (٢١/م) و(١١٠٦) (٦٩/م) و(١٤٧٣) (١٩) من حديث عائشة وأبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهم.

(٩) انظر «التقييد والإيضاح» (٢/١٢٥٦-١٢٥٧).

قوله: (**حَدَّثَنَا شَبَابَةُ**): هو بالشِّين المعجمة، وباءين موحَّدتين مخفَّفتين[(١)]، بينهما ألف، وهو ابن سَوَّار، بفتح السِّين، وتشديد الواو، وليس في الكتب السِّتَّة شَبَابَة سواه، فهو فرد فيها، وهو فزاريٌّ مولاهم، أبو عَمرو المدائنيُّ، عن يونسَ بنِ أبي إسحاقَ وحَرِيز بن عثمان، وعنه: أحمدُ وعبَّاسٌ الدُّوريُّ، وكان مرجئًا صدوقًا، قال أبو حاتم: (لا يُحتَجُّ به)، تُوُفِّيَ سنة (٢٠٦هـ)، أخرج له الجماعة، له ترجمةٌ في «الميزان»[٢/٢٦٠]، وصحَّح عليه[(٢)].

قوله: (**عَنْ وَرْقَاءَ**): هو بفتح الواو، ثمَّ راء ساكنة، ثمَّ قاف، ثمَّ همزة ممدودة، وهو وَرْقَاء بن عمر اليشكريُّ، تقدَّم مُتَرجَمًا[ح١٤٣].

قوله: (**فَإِذَا قَدِمُوا الـمَدِيْنَةَ**[(٣)]): كذا في أصلنا، وفي الهامش نسخة: (مكَّة) عوضها[(٤)]، وهي هي، قال بعضهم: («المدينة» الصَّواب)[(٥)]، ويعني به: مكَّة.

قوله: (**رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ مُرْسَلًا**): أراد أن ينبِّه على أنَّه رُوِي موصولًا ومرسلًا، وقد قدَّمتُ في ذلك أربعةَ أقوالٍ؛ الصَّحيحُ: أنَّ العبرة بمَن وصل إذا كان ثقةً، وقيل: الإرسالُ العبرةُ به، وقيل: الأكثر، وقيل: الأحفظ[ح٤٥٦]، وسفيانُ أحفظُ من وَرْقَاءَ وأوثقُ[(٦)]، والله أعلم.

٧- بَابُ مُهَلِّ أَهْلِ مَكَّةَ لِلْحَجِّ وَالعُمْرَةِ

١٥٢٤- **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ**

---

(١) في (ب): (مخفَّفتين موحدتين).

(٢) «الجرح والتعديل» (٤/٣٩٢)، وانظر «تهذيب الكمال» (١٢/٣٤٣).

(٣) كذا في النسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة» وهامش (ق) مصحَّحًا عليها: (مكة).

(٤) وهي رواية «اليونينيَّة».

(٥) انظر «التنقيح» (١/٣٧٢).

(٦) قال الحافظ في «الفتح» (٣/٤٤٩): (هكذا -يعني: مرسلًا- أخرجه سعيدُ بنُ منصور عن ابن عُيَينة [«سنن سعيد ابن منصور» (٣/٨١٢)]، وكذا أخرجه الطبريُّ عن عَمرو بن عليٍّ [«تفسير الطبري» (٢/١٠٦٦)] وابنُ أبي حاتم عن محمَّد ابن عبد الله بن يزيدَ المقرئ، كلاهما عن ابن عُيَينة مرسلًا، قال ابنُ أبي حاتم: وهو أصحُّ مِن رواية ورقاء [«تفسير ابن أبي حاتم» (١/٣٤٩-٣٥٠)]، قلت: وقد اختُلِف فيه على ابن عُيَينة؛ فأخرجه النَّسائيُّ عن سعيد بن عبد الرحمن المخزوميِّ عنه موصولًا بذكر ابن عبَّاسٍ فيه [كن٨٧٣٩]، لكن حكى الإسماعيليُّ عن ابن صاعد أنَّ سعيدًا حدَّثهم به في كتاب «المناسك» موصولًا، قال: وحدَّثنا به في حديث عمرو بن دينار فلم يجاوز به عكرمةَ، انتهى، والمحفوظُ عن ابن عُيَينة ليس فيه: «ابن عبَّاس»، لكن لم ينفرد شبابةُ بوصله، فقد أخرجه الحاكمُ في «تاريخه» من طريق الفرات بن خالد، عن سفيان الثوريِّ عن ورقاءَ، موصولًا، وأخرجه ابنُ أبي حاتم من وجهٍ آخَرَ عن ابن عبَّاسٍ [«تفسير ابن أبي حاتم» (١/٣٤٩)]).

قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتَ لأَهْلِ المَدِينَةِ **ذَا الحُلَيْفَةِ**، وَلأَهْلِ الشَّأْمِ **الجُحْفَةَ**، وَلأَهْلِ نَجْدٍ **قَرْنَ المَنَازِلِ**، وَلأَهْلِ اليَمَنِ **يَلَمْلَمَ**، **هُنَّ لَهُنَّ** وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ، مِمَّنْ أَرَادَ الحَجَّ وَالعُمْرَةَ، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ.

قوله: (بَابُ مُهَلِّ): هو بضمِّ الميم، وفتح الهاء: وهو مكان الإهلال، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (**لِلْحَجِّ وَالعُمْرَةِ**): ذكر فيه حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما: (أنَّه عليه الصلاة والسلام وقَّت لأهل المدينة ذا الحُلَيْفة...) إلى أنْ قال: (حتَّى أهلُ مكَّةَ يهلُّون من مكَّة)، ظاهر هذه الترجمة مع الاستدلال بهذا الحديث: أنَّ أهل مكَّة يهلُّون منها للحجِّ والعمرة، قال المحبُّ الطَّبريُّ في «أحكامه»: (ولا أعلم/ أحدًا [٢٠٦/١ب] جعل مكَّة ميقاتًا للعمرة في حقِّ المكِّيِّ، بل عليه أن يخرج إلى أدنى الحلِّ، كما أمر عليه الصلاة والسلام عبدَ الرَّحمن[(١)] وعائشةَ، وذلك مع انتظاره وجملةِ الحجيج لهما أدلُّ دليل على اعتبار ذلك، ثمَّ فِعْلُ مَن جاور مِن الصَّحابة بمكَّة، ثمَّ التابعين[(٢)] إلى اليوم، وذلك إجماع في كلِّ عصرٍ، فلو خالف وأحرم منها أو من الحرم، انعقد إحرامه بها على المشهور، وهل يُعتدُّ بطوافه وسعيه قبل الخروج إلى الحلِّ؟ فيه للشَّافعيِّ قولان[(٣)]، قال: (فإن قلنا: يُعتَدُّ؛ لزمه دمٌ؛ كمَن أحرم من دون الميقات ولم يرجع إليه)، انتهى[غاية الإحكام ٥٧٠/٤]، وقال في «مناسكه» نحو[(٤)] ذلك[(٥)].

وقال شيخنا الشَّارح: (قال مالك: ما رأيت أحدًا أحرم بعمرة من الحرم، ولا يُحْرِم أحدٌ بعمرةٍ من مكَّة[(٦)]، ولا تصحُّ العمرة عند جميع العلماء إلَّا من الحلِّ لمكِّيٍّ وغيره)، انتهى[التوضيح ٧٤/١١]، والظَّاهر أنَّ هذا كلَّه من كلام مالك.

وقال النَّوويُّ في «شرح مسلم» في (بَاب وجوه الإحرام) في وسط الكلام على هذا الباب: (قال جمهور العلماء: إنَّه يجب الخروج لإحرام العمرة إلى أدنى الحلِّ، وإنَّه لو أحرم بها في الحرم، لزمه دم، وقال عطاء: لا شيءَ عليه، وقال مالك: لا يُجزئه حتَّى يخرج إلى الحلِّ، قال القاضي عياض: «وقال قوم: لا بدَّ من إحرامه من التَّنعيم خاصَّة، قالوا: وهو ميقات المعتمرين من مكَّة»[إكمال ٢٤٤/٤]،

---

(١) زيد في (ب): (بن أبي بكر).
(٢) في (ب): (التابعون).
(٣) انظر «نهاية المطلب» (١٨٥/٤).
(٤) في (ج): (مثل).
(٥) انظر «القِرَى لقاصد أمِّ القُرى» (ص٩٩).
(٦) انظر «المدونة الكبرى» (٣٧١/٢).

وهذا شاذٌّ مردودٌ، والذي عليه الجماهير: أنَّ جميع جهات الحلِّ سواء، ولا يختصُّ بالتَّنعيم، والله أعلم)، انتهى[المنهاج ٨/٣٨٧]، والظَّاهر أنَّ مَدْرك صاحب هذا القول حديثٌ في «مراسيل أبي داود» من حديث ابن سيرين قال: (وقَّت رسول الله ﷺ لأهل مكَّة التَّنعيم)، ثمَّ قال أبو داود: (قال سفيان: هذا لا يكاد يُعرَف)، انتهى[المراسيل ١٤٥]، وهذا غريبٌ، وقد رواه أبو داود عن أحمد ابن يونس، عن فضيل، عن هشام، عن ابن سيرين، لكن لو حُمِل[(١)] كلام البخاريِّ على ما إذا أراد القِرَان مَن بمكَّة، فإنَّه يكفيه الإحرام مِن مكَّة على الأصحِّ عند الشَّافعيَّة، والله عَزَّ وَجَلَّ أعلم، وكان سائغًا غير أنَّه إن كان من حاضري المسجد الحرام؛ فإنَّه لا يلزمه دم، وإلَّا؛ فيلزمه دم، والله أعلم.

قوله: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ): تقدَّم أنَّه[(٢)] هو التَّبوذَكِيُّ، وتقدَّم أنَّ (وُهَيْبًا): هو ابن خالد الكرابيسيُّ الحافظُ، وأنَّ (ابْن طَاوُسٍ): اسمُه عبدُ الله.

قوله: (ذَا الحُلَيْفَةِ): تقدَّم الكلام عليها قريبًا[ح١٥١٤] وبعيدًا[ح١٣٣]، وكذا تقدَّمت (الشَّأم)، و(الجُحْفَة)، و(قَرْن)، وغلطُ الجوهريِّ فيه في مكانين[ح١٥٢٢].

قوله: (يَلَمْلَمَ): هي بفتح الياء المثنَّاة تحت، ثمَّ لامٍ مفتوحةٍ، ثمَّ ميمٍ ساكنةٍ، ثمَّ لامٍ مفتوحةٍ، ثمَّ ميمٍ أخرى، ويُقال فيها: ألملم، ويُقال فيها: يرمرم، وقد تقدَّم[ح١٣٣]، وهو على مرحلتين من مكَّة[(٣)].

قوله: (هُنَّ لَهُنَّ): كذا في الأصلِ الذي لنا، وفي نسخةٍ في هامشِه: (لهم)[(٤)]، ولا إشكالَ في الثَّانيةِ، وأمَّا (هنَّ لهنَّ)، فكذا هو في «البخاريِّ»، و«مسلمٍ»[م(١١٨١)(١١)]، وغيرِهما، ووقعَ عندَ أكثرِ[(٥)] رُواةِ البخاريِّ ومسلمٍ: (فهنَّ لهم)، وكذا هو في «أبي داود»[د١٧٣٨]، وغيره، وكذا ذكرَه مسلمٌ مِن روايةِ ابنِ أبي شيبةَ[م(١١٨١)(١٢)]، وهو الوجهُ؛ لأنَّه ضميرُ أهلِ هذِه المواضعِ، وأمَّا رواية: (لَهُنَّ)، أي: هذِه المواقيتُ جُعلتْ لهذِه البلادِ، وهيَ المدينةُ، والشَّامُ، ونجدٌ، وقَرْنٌ، واليمنُ، أي: هذِه المواقيتُ لهذِه الأقطارِ، والمرادُ: لأهلِها، فحُذِفَ المضافُ، وأُقِيمَ المضافُ إليه مُقامَه، قالَه القاضي عِياض[(٦)].

---

(١) زيد في (ب): (هذا الكلام أي).

(٢) في (أ) و(ج): (أنَّ).

(٣) قال الشارح في «العقد الغالي» (ق٤٩) بعد أن ذكر (يلملم): (أبعد المواقيت: ذو الحليفة عشر مراحل، وكلُّ المواقيت مرحلتان).

(٤) وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٥) كذا قال، وفي «إكمال المُعْلِم» (٤/١٧٢) و«مشارق الأنوار» (١/١٤٤): (بعض).

(٦) انظر «إكمال المُعْلِم» (٤/١٧٢)، «مشارق الأنوار» (١/١٤٤).

قوله: (أَنْشَأَ): هو بهمزة في آخره، وهذا ظاهر.

٨- بَابُ مِيقَاتِ أَهْلِ المَدِينَةِ، وَلَا يُهِلُّوا قَبْلَ ذِي الحُلَيْفَةِ

[قوله: (بَابُ مِيقَاتِ أَهْلِ المَدِينَةِ، وَلَا يُهِلُّوا قَبْلَ ذِي الحُلَيْفَةِ): سيأتي الكلام على الإحرام من دُوَيْرة أهله](١)[قبل ح١٥٦٠].

قوله: (وَلَا يُهِلُّوا قَبْلَ ذِي الحُلَيْفَةِ): (ذو الحُلَيْفة): تقدَّمت[ح١٣٣، ١٥١٤]، وأمَّا الإهلال قبل الميقات؛ فسيأتي الكلام عليه، ومَنِ استحبَّه، ومن كرهه إن شاء الله تعالى[قبل ح١٥٦٠].

١٥٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يُهِلُّ أَهْلُ المَدِينَةِ مِنْ ذِي الحُلَيْفَةِ، وَأَهْلُ الشَّأْمِ مِنَ الجُحْفَةِ، وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ»، قَالَ عَبْدُ اللهِ: وَبَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «وَيُهِلُّ أَهْلُ اليَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ».

قوله: (قَالَ عَبْدُ اللهِ: وَبَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «وَيُهِلُّ أَهْلُ اليَمَنِ»): قال بعض الحُفَّاظ المصريِّين: (يَحتمل أن يكونَ ابنُ عمر عنى بمَن بلَّغه: ابنَ عبَّاس، فإنَّه ثابتٌ في «الصَّحيح»(٢) من روايته[ح١٥٢٤]، وهو عند أحمدَ والطَّبرانيِّ وغيرِهما من حديث الحارث بن عمرو السَّهميِّ(٣)، وفي «مسند أحمد» من حديث جابرٍ مرفوعًا[ح١٤٥٧٢]، وهو في «مسلم» لكن لم يصرِّح برفعه[م١١٨٣(١٨)]، وعند النَّسائيِّ من حديث عائشة[س٥/١٢٣])[هُدَى٢٨٩]، انتهى.

٩- بابُ مُهَلِّ أَهْلِ الشَّأْمِ

١٥٢٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَقَّتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَهْلِ المَدِينَةِ ذَا الحُلَيْفَةِ، وَلأَهْلِ الشَّأْمِ الجُحْفَةَ، وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ المَنَازِلِ، وَلأَهْلِ اليَمَنِ يَلَمْلَمَ، فَهُنَّ لَهُنَّ وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ، لِمَنْ كَانَ يُرِيدُ الحَجَّ وَالعُمْرَةَ، فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ، فَمُهَلُّهُ مِنْ أَهْلِهِ، وَكَذَاكَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ يُهِلُّونَ مِنْهَا.

قوله: (حَدَّثَنَا حَمَّادٌ): هذا هو حمَّاد بن زيد بن دِرهم الإمام، أحدُ الأعلام، تقدَّم مُترجَمًا[ح١٠٥].

---

(١) ما بين معقوفين جاء في النسخ سابقًا بعد قوله: (فيلزمه دم، والله أعلم)، وهو مستدرك في هامش (أ).

(٢) في مصدره: (الصحيحين)، وهو في «مسلم» أيضًا (١١٨١).

(٣) هو في «مسند أحمد» (١٥٩٧٢) دون ذكر المواقيت، وأخرجه مطولاً الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/٢٦١-٢٦٢).

١٠- بَابُ مُهَلِّ أَهْلِ نَجْدٍ

١٥٢٧- حَدَّثَنَا عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَفِظْنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: وَقَّتَ النَّبِيُّ ﷺ.

١٥٢٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مُهَلُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ذُو الْحُلَيْفَةِ، وَمُهَلُّ أَهْلِ الشَّأْمِ مَهْيَعَةُ وَهِيَ الْجُحْفَةُ، وَأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنٌ»، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: زَعَمُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ -وَلَمْ أَسْمَعْهُ-: «وَمُهَلُّ أَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمُ».

قوله: (حَدَّثَنَا عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): أمَّا (عليٌّ)، فهو ابنُ عبد الله، ابنُ المدينيِّ الإمام، وأمَّا (سفيانُ)، فهو ابنُ عُيَينة، شيخُ الحجاز، وأحدُ الأعلام، تقدَّم.

قوله: (مِنَ الزُّهْرِيِّ): تقدَّم مرارًا كثيرةً أنَّه مُحَمَّدُ بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبد الله بن شهابٍ، الإمامُ العَلَمُ الفَرْدُ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ): كذا في أصلنا، وفي نسخة في هامش أصلنا: (أحمد بن عيسى)[1]، وهو التُّسْتَرِيُّ، قال شيخُنا: (إنَّه ابنُ عيسى عند أبي نُعَيم)، ثمَّ لخَّص ما قاله الجيَّانيُّ، انتهى[التوضيح ١١/٥٨]، وقد تقدَّم ذِكْرُ الأماكن التي وقع فيها: (أحمد عن ابن وهب)، وما قيل فيه من عند الجيَّانيِّ[ح٤٧١]، والله أعلم، وأمَّا المِزِّيُّ، فإنَّه في «الأطراف» لم ينسبه[تحفة ٥/٤٠٦].

قوله: (حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ): هو عبدُ الله بن وَهْب المصريُّ الإمام، و(يُونُس): هو ابن يزيدَ الأيليُّ، و(ابْن شِهَابٍ): هو الزُّهريُّ مُحَمَّد بن مُسْلِم، العَلَمُ الفَرْدُ.

قوله: (مَهْيَعَةُ؛ وَهِيَ الجُحْفَةُ): (مَهْيَعة) بفتح الميم، وإسكان الهاء، ثمَّ مثنَّاة تحت مفتوحة، ثمَّ عين مهملة مثلها، ثمَّ تاء، ويُقال: مَهِيْعة، بفتح الميم، وكسر الهاء[2]، ثمَّ ياء ساكنة، والباقي مثله، وزان (مَعِيْشة)[3].

١١- بابُ مُهَلِّ مَنْ كَانَ دُونَ الْمَوَاقِيتِ

١٥٢٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلأَهْلِ الشَّأْمِ الْجُحْفَةَ، وَلأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ، وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا، فَهُنَّ

(١) وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٢) في (أ): (وهاء مكسرة)، وفي (ج): (وبكسرها)، والمثبت من (ب).

(٣) انظر «مشارق الأنوار» (٢/٨٠).

لَهُنَّ وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ مِمَّنْ كَانَ يُرِيدُ الحَجَّ وَالعُمْرَةَ، فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ، فَمِنْ أَهْلِهِ، حَتَّى إِنَّ أَهْلَ مَكَّةَ يُهِلُّونَ مِنْهَا.

قوله: (حَدَّثَنَا حَمَّادٌ): تقدَّم أنَّه ابنُ[1] زيد الإمامُ أعلاه[2].

قوله: (عَنْ عَمْرٍو): هو ابن دِينار المكِّيُّ الإمام، تقدَّم مُتَرْجَمًا[ح١١٣].

قوله: (حَتَّى إِنَّ أَهْلَ مَكَّةَ): (إِنَّ): بكسر الهمزة؛ لأنَّها بعد (حتَّى)، وهذا ظاهرٌ.

١٢- بابُ مُهَلِّ أَهْلِ اليَمَنِ

١٥٣٠- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتَ لأَهْلِ المَدِينَةِ ذَا الحُلَيْفَةِ، وَلأَهْلِ الشَّأْمِ الجُحْفَةَ، وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ المَنَازِلِ، وَلأَهْلِ اليَمَنِ يَلَمْلَمَ، هُنَّ لَهُنَّ، وَلِكُلِّ آتٍ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِمْ مِمَّنْ أَرَادَ الحَجَّ وَالعُمْرَةَ، فَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ، فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ.

قوله: (حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ): تقدَّم أنَّه وُهَيب بنُ خالد، الحافظُ الكرابيسيُّ.

١٣- بابٌ ذَاتُ عِرْقٍ لِأَهْلِ العِرَاقِ

قوله: (بَابٌ: ذَاتُ عِرْقٍ لأَهْلِ العِرَاقِ): (عِرْق): بكسر العين المهملة، وإسكان الرَّاء، وبالقاف، وهي على مرحلتين من مكَّة، قال الحازميُّ: (وهي الحدُّ بين أهل نَجد وتِهامة)[الأماكن٨٩][3].

١٥٣١- حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا فُتِحَ هَذَانِ المِصْرَانِ، أَتَوْا عُمَرَ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَدَّ لأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا، وَهوَ جَوْرٌ عَنْ طَرِيقِنَا، وَإِنَّا إِذَا أَرَدْنَا قَرْنًا، شَقَّ عَلَيْنَا، قَالَ: فَانْظُرُوا حَذْوَهَا مِنْ طَرِيقِكُمْ، فَحَدَّ لَهُمْ ذَاتَ عِرْقٍ.

قوله: (لَمَّا فُتِحَ هَذَانِ المِصْرَانِ): (فُتِح): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(هذان): بالرَّفع، ورفعه معروف، وفي نسخة: (فَتح)؛ بالبناء للفاعل، و(هذين المِصرين)[4]، بالنَّصب؛ تقديره: فتحَ اللهُ، و(المِصر)، بكسر الميم: واحد الأمصار، ويعني بـ(المِصرين): البصرة والكوفة، صرَّح بهذا غير واحد

---

(١) (ابن): سقط من (أ).

(٢) في (ب): (بظاهرها).

(٣) انظر «تهذيب الأسماء واللغات» (٣/٢٠٣).

(٤) وهي رواية أبي ذرٍّ عن الكشميهنيِّ.

من العلماء؛ منهم: النَّوويُّ في «تهذيبه» في (الأماكن) في (مِصر)[(١)]، والمراد بفَتْحِهما: بناؤهما؛ لأنَّهما إسلاميَّتان بُنِيَتا[(٢)] في خلافة عمر رضي الله عنه.

قوله: (وَهوَ جَوْرٌ عَنْ طَرِيقِنَا): (جَوْر): بفتح الجيم، ثمَّ واو ساكنة، ثمَّ راء، أي: مائل مُنحَرِف، ومنه: الجَوْر في الحُكْم وغيره.

[١/٢٠٧أ] قوله: (حَذْوَهَا): حَذْو الشَّيء: إزاؤه والمقابل له/.

قوله: (فَحَدَّ لَهُمْ ذَاتَ عِرْقٍ): هذا انفرد به البخاريُّ، وهذا يدلُّ على أنَّ ذات عرق مُجتهَدٌ فيها، وقد روى مسلمٌ عن أبي الزُّبير: سمع جابرًا -أحسبه قال: رفع إلى النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم- قال: «مُهَلُّ [أهل] المدينة من ذي الحُلَيْفة -والطريق الآخر: الجُحْفة-، ومُهَلُّ أهلِ العراق من ذات عِرْق، ومُهَلُّ أهلِ نَجدٍ من قَرْنٍ، ومُهَلُّ أهل اليمن من يَلَمْلَم»[م٢٨٦٧]، وأخرجه الشَّافعيُّ أيضًا[ح٥٣٩]، وأخرجه أحمد[حم١٤٥٧٢] وابن ماجه مرفوعًا من غير شكٍّ[جه٢٩١٥]، فيدلُّ هذا على أنَّه منصوصٌ[(٣)]، وليس ببِدعٍ موافقةُ عمرَ في اجتهاده ما نصَّ عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد نزل[(٤)] على وِفْق قولِه وإشارتِه آياتٌ، [ويؤيِّد حديث جابر أيضًا ما رواه أبو داود والنَّسائيُّ عن عائشة: (أنَّه عليه السلام وقَّت لأهل العراق ذات عِرْق)][(٥)][د١٧٣٩، س٥/١٢٣]، ويؤيِّده أيضًا حديث الحارث بن عمرو السَّهميِّ في «أبي داود» و«النَّسائيِّ» أيضًا[(٦)][د١٧٤٢].

واعلم أنَّ في ذات عِرْق وجهان للشَّافعيَّة؛ أحدهما -وإليه مال الأكثرون-: أنَّه منصوصٌ كالأربعةِ المواقيتِ، والثاني: أنَّه باجتهاد عمر رضي الله عنه، والأفضل في حقِّ أهل العراق أن يُحرِموا من العقيق، وهو وادٍ وراءَ ذاتِ عِرْق ممَّا يلي المشرق، ذكر[(٧)] نحوَ هذا الرَّافعيُّ في «الشرح» أيضًا: أنَّ الأرجح أنَّه منصوصٌ[(٨)]، ثمَّ خالف في «شرح مسند الشَّافعيِّ»، فقال: (ذهب الشَّافعيُّ إلى أنَّ ذات عِرْق ليس منصوصًا عليه،

---

(١) انظر «تهذيب الأسماء واللغات» (٣/٦٢٠).

(٢) في (ج): (بنيا).

(٣) في (ب): (منصوب)، وهو تحريف.

(٤) في (ب) و(ج): (يدل)، ولعله تحريف.

(٥) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٦) أخرج النسائيُّ في «المجتبى» (٧/١٦٨-١٦٩) حديث الحارث بن عمرو، وليس فيه: (وقَّت ذات عرق لأهل العراق).

(٧) في (ب) و(ج): (وذكر).

(٨) انظر «الشرح الكبير» (٣/٣٣٤).

وإنَّما هو باجتهاد[١] عمر رضي الله عنه)، انتهى[٢]، واعلم أنَّ قول الشَّافعيِّ اختلف في أنَّ[٣] ذاتَ عِرْق منصوصٌ عليه، وفي موضع قال: (إنَّه ليس منصوصًا عليه)[٤].

تنبيه: حديث ابن عمر رضي الله عنه الآتي أنَّه عليه الصلاة والسلام أناخ بالبطحاء، في أصلنا في (باب ذات عرق لأهل العراق)، وفي نسخة الدِّمياطيِّ بعد هذا الباب: (باب الصَّلاة بذي الحُلَيْفة)، وذكر فيه حديث ابن عمر المشار إليه[٥]، وهو أحسن ممَّا في أصلنا[٦]، والله أعلم.

١٤- بابٌ

١٥٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم **أَنَاخَ بِالبَطْحَاءِ بِذِي الحُلَيْفَةِ فَصَلَّى بِهَا**، وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

قوله: (**أَنَاخَ بِالبَطْحَاءِ بِذِي الحُلَيْفَةِ**): هذه البطحاء المذكورة هنا يعرفها أهل المدينة بالمعرَّس[٧].

١٥- بَابُ خُرُوجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَلَى طَرِيقِ الشَّجَرَةِ

١٥٣٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَخْرُجُ **مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ**، وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ **المُعَرَّسِ**، وَأَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ، يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ، وَإِذَا رَجَعَ؛ صَلَّى بِذِي الحُلَيْفَةِ بِبَطْنِ الوَادِي، وَبَاتَ حَتَّى يُصْبِحَ.

قوله: (**مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ**): هي الشَّجرة التي ولدت عندها أسماء بنت عُمَيس بذي الحُلَيفة،

---

(١) في (ج): (لاجتهاد).

(٢) انظر «شرح مسند الشافعي» (٢/٢٥٣).

(٣) (أن): سقط من (ج).

(٤) ذهب الإمام الشافعي في «الأم» (٣/٣٤٢) و«مسند الشافعيِّ» عقب الحديث (٥٤٢) إلى أنَّ ذات عرق باجتهاد عمر رضي الله عنه، ونقل النوويُّ في «المجموع» (٧/١٢٨) عن القاضي أبي الطيِّب: (أنَّ قول الشافعي قد اختلف في ذات عرق، فقال في موضعٍ: هو منصوصٌ عليه، وفي موضع: ليس منصوصًا عليه).

(٥) «نسخة الدمياطي» (ق٧٢).

(٦) لكن في أصله -وكذا في «اليونينيَّة»- فُصِل بين (باب ذات عرق لأهل العراق)، وبين حديث ابن عمر رضي الله عنه بـ(باب) من غير ترجمة، وهو بمنزلة الفصل، انظر «فتح الباري» (٣/٤٥٧).

(٧) انظر «التمهيد» (١٥/٢٤٣).

وكانت سَمُرَة، وكان عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ينزلها من المدينة(١).

قوله: (المُعَرَّسِ): هو بفتح الرَّاء المشدَّدة، والمُعَرَّس: مكان التَّعريس، وهو على ستَّة أميال من المدينة، منزل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين يخرج من المدينة ومعرَّسه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(٢).

١٦ - بابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «العَقِيقُ وَادٍ مُبَارَكٌ»

قوله: (العَقِيقُ وَادٍ مُبَارَكٌ): هو بفتح العين المهملة، وكسر القاف، المذكور هنا هو الذي ببطن وادي ذي الحُلَيفة(٣).

١٥٣٤ - حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا الوَلِيدُ وَبِشْرُ بْنُ بَكْرٍ التِّنِّيسِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنِي يَحْيَى: حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولَ: إِنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَادِي العَقِيقِ يَقُولُ: «أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي، فَقَالَ: صَلِّ فِي هَذَا الوَادِي المُبَارَكِ، وَقُلْ: عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ».

قوله: (حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ): تقدَّم في أوَّل هذا التَّعليق أنَّه بضمِّ الحاء المهملة، وتقدَّم لماذا نُسِب، وأنَّه عبد الله بن الزُّبير، وهو أوَّل شيخ روى عنه البخاريُّ في هذا «الصَّحيح»[ح١].

قوله: (وَبِشْرُ بْنُ بَكْرٍ التِّنِّيسِيُّ): (بِشْر): هو بكسر الموحَّدة، وإسكان الشِّين المعجمة، و(التِّنِّيسيُّ): بالمثنَّاة فوق، ثمَّ نون مشدَّدة مكسورتين، ثمَّ مثنَّاة تحت(٤) ساكنة، ثمَّ سين مهملة، ثمَّ ياء النسبة، وتِنِّيس: من بلاد دمياط أكلها البحرُ الملح(٥)، دخلتُ على أرضها بالقرب من(٦) محراب جامعها وأنا سائرٌ في السفينة إلى الطينة، وقرأتُ بها حديثًا واحدًا من ثلاثيَّات البخاريِّ على شخص كان معنا في السَّفينة بالإجازة العامَّة من أبي العبَّاس الحجَّار، والشَّخص يقال له(٧): الحاج مُحَمَّد شقير المتعيِّش بقطنا، وسَمِعَه بقراءتي الإمامُ عزُّ الدِّين الحاضريُّ الحنفيُّ الحلبيُّ.

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٦/٩٣)، وهذه الفقرة جاءت في (ب) و(ج) بعد الفقرة التالية، لكن على الفقرة التالية في (أ) علامة التأخير.

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٤/٨٣).

(٣) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٦٥).

(٤) (تحت): ليس في (ب).

(٥) انظر «تاج العروس» مادَّة (تنس)، قال الشارح في «العقد الغالي» (ق٤٩): (تُونَة وتِنِّيس: بلدان أكلهما البحر المالح، وخرَّب إلى الفرمة وغيرها).

(٦) في (ج): (في).

(٧) (له): مثبت من (ب).

قوله: (حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ): تقدَّم مرارًا أنَّه أبو عَمرو عبدُ الرَّحمن بن عَمرو الأوزاعيُّ، وتقدَّم لماذا نُسِب، وهو شيخُ الإسلام[ح٧٨].

قوله: (حَدَّثَنِي يَحْيَى): (يحيى) هذا: هو ابن أبي كَثِير، بفتح الكاف، وكسر المثلَّثة، تقدَّم مرارًا، وتقدَّم مُتَرْجَمًا[ح١١٢].

قوله: (بِوَادِي العَقِيقِ): تقدَّم أعلاه أين هو.

قوله: (أَتَانِي(١) آتٍ مِنْ رَبِّي): الظَّاهر أنَّه جبريل ﷺ.

١٥٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ رُئِيَ وَهوَ فِي مُعَرَّسٍ بِذِي الحُلَيْفَةِ بِبَطْنِ الوَادِي، قِيلَ لَهُ: إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ، وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ، يَتَوَخَّى بِالمُنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللهِ يُنِيخُ، يَتَحَرَّى مُعَرَّسَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهوَ أَسْفَلُ مِنَ المَسْجِدِ الَّذِي بِبَطْنِ الوَادِي، بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطٌ مِنْ ذَلِكَ.

قوله: (حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ): تقدَّم أنَّه بضمِّ الفاء، وفتح الضَّاد، وهذا ظاهرٌ معروفٌ عند أهله.

قوله: (وَهوَ فِي مُعَرَّسٍ): تقدَّم ضبطه أعلاه[ح١٥٣٣].

قوله: (يَتَوَخَّى): أي: يقصد ويتحرَّى، وهو معتلٌّ.

قوله: (بِالمُنَاخِ): هو بضمِّ الميم؛ فاعلمه.

قوله: (وَسَطٌ مِنْ ذَلِكَ): هو بفتح السِّين، أي: مُتوسط بين الوادي والطَّريق.

١٧ - بَابُ غَسْلِ الخَلُوقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنَ الثِّيَابِ

قوله: (باب غَسْلِ الخَلُوقِ): هو بفتح الخاء المعجمة، ثمَّ لام مضمومة، وفي آخره قاف، وهو طِيْبٌ معروف، يُتَّخَذ من الزَّعفران وغيره من أنواع الطِّيب، وتغلب عليه الحمرة والصُّفرة(٢).

قوله: (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنَ الثِّيَابِ): قوله: (من الثِّياب): اعلم أنَّ شيخنا الشَّارح نقل عن الإسماعيليِّ: (أنَّه اعترض على البخاريِّ، فقال: شرط أبو عبد الله في الباب غسل الخَلُوق من الثِّياب، وليس في الخبر أنَّ الخَلُوق كان على الثَّوب، وإنَّما الرجلُ مُتضمِّخٌ بطِيبٍ، ولا يقال لمن طيَّب ثوبه أو صبغه بطِيبٍ: إنَّه مُتضمِّخ بطِيبٍ، وقوله عليه الصلاة والسلام: «اغسل الطِّيب الذي بك»: يبيِّن أنَّه لم يكن في ثوبه، وإنَّما كان على بدنه، ولو كان على الجُبَّة؛ لكان في نزعها كفايةً من جهة الإحرام، هذا كلامه،

---

(١) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (الليلةَ).

(٢) انظر «النهاية» (٢/٧١) مادَّة (خلق).

ويؤيِّد البخاريَّ روايةُ مسلم: «عليه جبَّة بها أثرٌ من خَلُوق»[م(١١٨٠)(١٠)]، وللتِّرمذيِّ: «جبَّة بها ردع من زعفران»(١)، وعادة البخاريِّ أنَّه يبوِّب لما في أطراف الحديث وإن لم يُخرِجْه)، انتهى، ثمَّ بعد ذلك بقليل اعترض عليه شيخنا، فقال: (وقوله: «ولا يُقال لمن طيَّب ثوبه أو صبغه بطِيبٍ: إنَّه مُتضمِّخ بطيب» فيه نظر، فإنَّ حرمة الثَّوب كالبدن)، انتهى[التوضيح ١١/٨٨].

١٥٣٦- قَالَ أَبُو عَاصِمٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى أَخْبَرَهُ: أَنَّ يَعْلَى قَالَ لِعُمَرَ رضي الله عنه: أَرِنِي النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم حِينَ يُوحَى إِلَيْهِ، قَالَ: فَبَيْنَمَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِالجِعْرَانَةِ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ؛ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ، وَهوَ مُتَضَمِّخٌ بِطِيبٍ؟ فَسَكَتَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم سَاعَةً، فَجَاءَهُ الوَحْيُ، فَأَشَارَ عُمَرُ إِلَى يَعْلَى، فَجَاءَ يَعْلَى، وَعَلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم ثَوْبٌ قَدْ أُظِلَّ بِهِ، فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مُحْمَرُّ الوَجْهِ، وَهوَ يَغِطُّ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ، فَقَالَ: «أَيْنَ الَّذِي سَأَلَ عَنِ العُمْرَةِ؟»، فَأُتِيَ بِرَجُلٍ، فَقَالَ: «اغْسِلِ الطِّيبَ الَّذِي بِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَانْزِعْ عَنْكَ الجُبَّةَ، وَاصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجَّتِكَ».

قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَرَادَ الإِنْقَاءَ حِينَ أَمَرَهُ أَنْ يَغْسِلَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؟ قَالَ: نَعَمْ.

قوله: (قَالَ أَبُو عَاصِمٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ...)(٢) إلى آخره: هذا أبو عاصم النَّبيل، الضَّحَّاكُ بن مَخْلَد، وقد قدَّمت أنَّه مِن أقدم مشايخ البُخاريِّ، وقد تقدَّم أنَّه إذا عزا القولَ إلى شيخٍ مِن شيوخه يكون متَّصلًا، ويكون قد أخذه عنه في حال المذاكرة، مُطَوَّلًا[ح١٤٢]، والله أعلم.

[قوله: (أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ): تقدَّم مرارًا[ح٢٩٦] أنَّه عبدُ الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج، الإمامُ المشهورُ، تقدَّم مُتَرْجَمًا](٣).

[١/٢٠٧ب] قوله: (أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ): تقدَّم مرارًا أنَّه عطاءُ بن أبي رَباح، إمامُ أهلِ مكَّة، وتقدَّم مُتَرْجَمًا[ح٩٨]/.

قوله: (حِينَ يُوحَى إِلَيْهِ): (يُوحَى): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه.

قوله: (بِالجِعْرَانَةِ): أصحاب الحديث يشدِّدون، وأهل الإتقان والأدب يخطِّئونهم ويخفِّفون، وكلاهما صواب، وهي ما بين الطَّائف ومكَّة، وهي إلى مكَّة أقرب(٤).

(١) هذا لفظ أحمد في «المسند» (١٧٩٦٧)، والنسائيُّ في «السنن الكبرى» (٤٢٢٤)، من حديث يعلى بن أمية، وأخرجه الترمذيُّ في «سننه» (٨٣٥) مختصرًا، وليس فيه ذكر الزعفران.

(٢) زيد في (ج): (تقدَّم مرارًا أنَّه)، ولعله سبق نظر.

(٣) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٤) انظر «مطالع الأنوار» (٢/١٩٤).

قوله: (بَيْنَمَا[١] النَّبِيُّ ﷺ بِالجِعْرَانَةِ): قال شيخنا الشَّارح: (وفي غيره -أي: غير هذا الموضع[٢]-: في منصرفه عليه الصلاة والسلام من غزوة حُنَين[٣]، وفي ذلك الموضع قسم رسول الله ﷺ غنائمها، وذلك سنة ثمان، كما ذكره ابن حزم[٤] وغيره[٥]، وهما موضعان متقاربان)[التوضيح١١/٨٦] انتهى.

قوله: (وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ): (النَّفر): عدَّة رجال من ثلاثة إلى عشرة، والنَّفير مثله، وكذلك النَّفْر والنَّفْرة، بالإسكان[٦].

قوله: (جَاءَهُ رَجُلٌ): قال شيخُنا الشَّارحُ: (هذا الرَّجُل يجوز أن يكونَ عمرَو بنَ سوَّاد[٧]، إذ في كتاب «الشِّفا» للقاضي عياض عنه قال: «أتيتُ وأنا مُتخلِّق للنَّبيِّ ﷺ، فقال: «وَرْس! وَرْس! حُطَّ حُطَّ»، وغشيني بقضيب في يده في بطني، فأوجعني...»[عن١٨٠٣٩] الحديث[الشفا٧٤٢]، لكنْ عَمرٌو هذا لا يدرك ذا، فإنَّه صَاحبُ ابنِ وَهْبٍ، وشيخُ مُسْلِمٍ، والنَّسائيِّ، وابنِ ماجه[٨])[التوضيح١١/٨٦]، انتهى[٩].

تنبيهٌ: اعلم أنَّ في نسخةٍ صحيحةٍ من «الشِّفا» للقاضي عياض: (سواد بن عمرو)[١٠]، وهذه هي الصَّواب، والحديثُ المشارُ إليه مذكورٌ في ترجمة سواد بن عمرو، ذكره أبو عمر ابنُ عبد البرِّ، غير أنَّه

---

(١) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (فَبَيْنَمَا).

(٢) الأولى أن يقول: في غير هذا الحديث؛ لأنَّ عبارته توهم أنَّ الموضع الثاني في «صحيح البخاريِّ»، وليس كذلك كما سيأتي في تخريجه، وعبارة شيخه توضِّح هذا؛ حيث قال: (وكان هذا بالجعرانة **كما ثبت هنا**، وفي غيره في منصرفه عليه السلام من غزوة حنين).

(٣) يعني به: ما أخرجه الإمام مالك في «الموطَّأ» (٣٢٨/١) من طريق حميد بن قيس عن عطاء بن أبي رباح مرسلًا: (وهو بحنين)، وانظر «الاستذكار» (١١/٥٦-٥٧).

(٤) انظر «جوامع السيرة» (ص٢٣٦).

(٥) انظر «الطبقات الكبرى» (١٣٨/٢)، «الاستذكار» (٥٧/٥٦/١١)، «عيون الأثر» (٣٧٤/٢).

(٦) انظر «الصحاح» مادَّة (نفر).

(٧) في مصدره: (سواد بن عمرو)، وسيأتي تنبيه المصنِّف على ذلك.

(٨) انظر «تهذيب الكمال» (٥٧/٢٢).

(٩) تعقَّب ابنُ حجر في «الفتح» (٤٦١/٣) كلامَ شيخِه ابنِ الملقِّن هذا فقال: (وهو معترَضٌ مِن وجهَين: أمَّا أوَّلًا؛ فليست هذه القصَّةُ شبيهةً بهذه القصَّة حتَّى يُفسَّرَ صاحبُها بها، وأمَّا ثانيًا؛ ففي الاستدراك غفلةٌ عظيمةٌ؛ لأنَّ مَن يقول: «أتيتُ النَّبيَّ ﷺ» لا يتخيَّل فيه أنَّه صاحبُ ابنِ وَهْبٍ صاحبِ مالكٍ، بل إن ثبت؛ فهو آخَرُ وافقَ اسمُه اسمَه واسمُ أبيه اسمَ أبيه، والفرض أنَّه لم يثبت؛ لأنَّه انقلبَ على شيخِنا، إنَّما الذي في «الشِّفا»: «سواد بن عمرو» وقيل: سوادة بن عمرو، أخرج حديثَه المذكورَ عبدُ الرَّزَّاق في «مصنَّفِه» [١٨٠٣٩] والبغويُّ في «معجم الصحابة» [(٢٣٨/٣)]).

(١٠) وكذا هو في المطبوع من «الشِّفا» (ص٧٤٢-٧٤٣) كما تقدَّم.

ذكر فيه اختلافًا: هل هو سواد أو سوادة، وهل القصَّة له -وهو الصَّحيح- أو لسواد بن غزيَّة[(١)]، والله أعلم.

تنبيهٌ آخرُ: حديث يعلى هذا قالت الشَّافعيَّة: إنَّه منسوخ بحديث عائشة ﵂ المُتَّفق عليه: (أنَّه عليه الصلاة والسلام تَطيَّب)[خ ١٥٣٩، م ١١٨٩]، وقالت عائشة: (حتَّى رأيت وبيص الطِّيب في مفارق رسول الله ﷺ)[خ ١٥٣٨، م (١١٩٠) (٤٠)]، وقصَّة يعلى كانت سنة ثمان، وحديث عائشة كان في حجَّة الوداع سنة عشر، هذا في البَدَن[(٢)]، وأمَّا الإزار والرِّداء، فأصحُّ الأوجه: جواز تطييبهما، والثَّاني: يُستحبُّ، والثَّالث: يُكرَه، والرَّابع: يحرُم، والخامس: إن كان عينًا؛ حُرِّم، وإلَّا، فلا، وفي «الرَّوضة»: (الأصحُّ: الأوَّل)[(٣)]، وصُحِّح في «المحرَّر» و«المنهاج» الثاني[(٤)]، وهو غريب، فقد قال في «شرح المهذَّب»: (اتَّفق أصحابنا على أنَّه لا يُستحبُّ إلَّا في قول حكاه المتولِّي، وهو غريب)[(٥)].

قوله: (**وَهُوَ مُتَضَمِّخٌ بِطِيبٍ**): أي: مُتلطِّخ بطِيبٍ.

قوله: (**قَدْ أُظِلَّ بِهِ**): (أُظِلَّ): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه.

قوله: (**وَهوَ يَغِطُّ**): هو بفتح أوَّله، وكسر الغين المعجمة، وطاء مهملة مشدَّدة، الغطيط: صوت يخرجه النائم مع نَفَسِه.

قوله: (**ثمَّ سُرِّيَ عَنْهُ**): أي: كُشِفَ عنه، مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، قال ابن قُرْقُول: (بالتخفيف والتثقيل رواه الشيوخ، وهو صحيح)[مطالع ٥/٤٨١]، واقتصر النَّوويُّ في «شرح مسلم» في (الحجِّ) على التشديد[(٦)]، والله أعلم.

قوله: (**اغْسِلِ الطِّيبَ الَّذِي بِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ**): إنَّما أمره بالثَّلاث؛ للمبالغة، وهذا هو الظَّاهر، وهو الذي فهمه البخاريُّ من الحديث، فبوَّب عليه ما بوَّب، وقوَّاه على ذلك استفهامُ ابن جريج من عطاء بقوله في آخر الحديث: (**قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَرَادَ الإِنْقَاءَ حِينَ أَمَرَهُ أَنْ يَغْسِلَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؟ قَالَ: نَعَمْ**)، وقال القاضي: (تُحمَل «الثَّلاث» على قوله: «فاغسله»؛ فكأنَّه قال: اغسله اغسله اغسله، يدلُّ على

---

(١) انظر «الاستيعاب» (ص٣٢١-٣٢٢)، وليس فيه الاختلاف في اسمه؛ هل هو سواد أو سوادة، وإنَّما ذكره في سواد ابن غزيَّة (ص٣٢١).

(٢) انظر «الشرح الكبير» (٣/٣٧٨)، «المجموع» (٧/١٤٦).

(٣) انظر «روضة الطالبين» (٣/٧١).

(٤) انظر «المحرَّر» للرافعيِّ (ص١٢٤)، «منهاج الطالبين» (ص١٩٦).

(٥) انظر «المجموع» (٧/١٤٤).

(٦) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٨/٣١٨).

صحَّته ما رُوِي من عادته صلى الله عليه وسلم في كلامه أنَّه كان إذا تكلَّم بكلمة؛ أعادها ثلاثًا)، انتهى[١]، قال النَّوويُّ في «شرح مسلم»: (الصَّواب: ما سبق)[٢]؛ يعني: أمره ثلاث مرَّاتٍ.

قوله: (**وَاصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا كُنْتَ**[٣] **تَصْنَعُ فِي حَجَّتِكَ**): كذا في أكثر الرِّوايات غير مُبيَّن، وقد تخبَّط فيه كثيرون، والذي يوضِّحه روايةُ أنَّه صلى الله عليه وسلم قال له: «ما كنت صانعًا في حجَّتك؟» قال: أنزع عنِّي هذه الثِّياب، وأغسل عنِّي هذا الخَلُوق، فقال صلى الله عليه وسلم: «ما كنت صانعًا في حجِّك[٤]؛ فاصنعه في عمرتك»[م (١١٨٠) (٧)]، وهذا سياقٌ حسنٌ، وحاصله: أنَّه كان ظنَّ[٥] حظرَ الطِّيب والمخيط في الحجِّ، وظنَّ مخالفة العمرة، ففعل، ثمَّ ارتاب فسأل، فأُجِيبَ بذلك[٦].

١٨- بَابُ الطِّيبِ عِنْدَ الإِحْرَامِ، وَمَا يَلْبَسُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ، وَيَتَرَجَّلُ وَيَدَّهِنُ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: **يَشَمُّ المُحْرِمُ الرَّيْحَانَ، وَيَنْظُرُ فِي المِرْآةِ**، وَيَتَدَاوَى **بِمَا يَأْكُلُ؛ الزَّيْتَ وَالسَّمْنَ**.

وَقَالَ عَطَاءٌ: يَتَخَتَّمُ وَيَلْبَسُ الهِمْيَانَ.

وَطَافَ ابْنُ عُمَرَ وَهوَ مُحْرِمٌ، وَقَدْ حَزَمَ عَلَى بَطْنِهِ بِثَوْبٍ.

وَلَمْ تَرَ عَائِشَةُ **بِالتُّبَّانِ** بَأْسًا لِلَّذِينَ **يَرْحَلُونَ هَوْدَجَهَا**.

قوله: (**وَيَتَرَجَّلُ**): التَّرجُّل: تسريح الشَّعر وتنظيفه وتحسينه، وقوله: (ويترجَّلُ): مرفوع، وكذا قوله: (**وَيَدَّهِنُ**)[٧]، وهذا ظاهر.

قوله: (**يَشَمُّ**): يُقال: شَمِمتُ الشَّيء، بالكسر، أَشَمُّه، بالفتح، شَمًّا وشَمِيمًا، وشَمَمتُ، -بالفتح-،

---

(١) انظر «إكمال المُعْلِم» (٤/١٦٨) وعبارة فيه: (يحتمل أن تُحمَل «الثَّلاث» على قوله)، ولم يذكر القاضي الدليلَ على صحَّة هذا الاحتمال، إنَّما ذكره القرطبيُّ في «المُفهِم» (٣/٢٦٠)، وأورده ابن الملقِّن في «التوضيح» (١١/٩٣) بعد نقْلِه كلام القاضي.

(٢) في (ج): (قدَّمته)، انظر «المنهاج شرح مسلم» (٨/٣٢٠).

(٣) (كنت): ليس في (ق) و«اليونينيَّة».

(٤) في (ب): (حجتك).

(٥) (ظن): سقط من (ب).

(٦) هذه الفقرة جاءت في النسخ سابقًا بعد قوله: (حرمة الثوب كالبدن، انتهى)، وهو في (أ) مستدرك في هامش صفحة سابقة.

(٧) في «اليونينيَّة»: (ويترجَّلَ ويدَّهنَ) بالنصب مصحَّحًا، قال الكرمانيُّ في «الكواكب الدراري» (٨/٧٠) في توجيه النصب: (ليس عطفًا على «يحرم»، بل منصوب بـ«أن» المقدَّرة بعد حرف العطف إذا كان المعطوف عليه اسمًا).

أَشُمُّ، بالضَّمِّ، لغة[(١)].

قوله: (الرَّيْحَانَ): هو نَبتٌ معروفٌ.

قوله: (وَيَنْظُرُ فِي المِرْآةِ): هي بكسر الميم، وإسكان الرَّاء، ثمَّ همزة مفتوحة، ممدود، ثمَّ تاء، معروفة.

قوله: (بِمَا يَأْكُلُ؛ الزَّيْتَ وَالسَّمْنَ): هما منصوبان في أصلنا بالقلم، ويجوز جرُّهما على البدل من (ما)[(٢)]، وبهما ضبطَ شيخُنا الأستاذُ أبو جعفر الغرناطيُّ نسختَه.

قوله: (وَقَالَ عَطَاءٌ): هو ابن أبي رَباح، مفتي أهلِ مكَّة، تقدَّم مرارًا، وتقدَّم مُتَرجَمًا[ح٩٨].

قوله: (وَيَتَخَتَّمُ[(٣)]): أي: يلبس الخاتم، وفيه لغاتٌ: فتح التَّاء، وكسرها، وخَاتَام، وخَيْتَام، وخِتَام، وخَتْم[(٤)].

قوله: (وَيَلْبَسُ الهِمْيَانَ): هو هِميان الدراهم، وهو بالكسر، وهو مُعرَّب.

قوله: (بِالتُّبَّانِ): هو بضمِّ المثنَّاة فوق، وتشديد الموحَّدة: سراويل صغير، مقدار شبر، يستر العورة المُغلَّظة فقط، يكون للملَّاحين[(٥)].

قوله: (يَرْحَلُونَ): هو بفتح أوَّله، وتخفيف الحاء، قال ابن قُرْقُول: (رَحَلْتُ[(٦)] البعيرَ -مخفَّف-: شددْتُ عليه الرَّحل، ومنه: «ورحلوا هودجي»، و«يرحلون بي» في حديث الإفك[خ ٢٦٦١، م٢٧٧٠])[مطالع ١٣١/٣]، وكذا ضَبَط (يرحلون) و(يرحل) في حديث الإفك النَّوويُّ في «شرح مسلم»[(٧)]، ولكن ذكر القاضي عياض في حديث الإفك: أنَّ أبا ذرٍّ رواه بالتَّشديد، قال القاضي: ولم أره في سائر تصرُّفاته إلَّا بالتخفيف[(٨)].

---

(١) انظر «الصحاح» مادَّة (شمم).

(٢) ضبطتْ روايةُ اليونينيَّة بالنصبِ والجرِّ، ووُضِعَ على الجرِّ علامةُ أبي ذرٍّ.

(٣) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (يتختَّم).

(٤) انظر «تهذيب اللغة» (١٣٧/٧، ١٣٨)، «لسان العرب» مادَّة (ختم).

(٥) انظر «النهاية» (١٨١/١) مادَّة (تبن).

(٦) زيد في (ب): (الإبل).

(٧) انظر «المنهاج شرح مسلم» (١٠٤/١٧-١٠٥).

(٨) لم أقف على قول القاضي في «إكمال المُعْلم» في حديث الإفك (٢٩٢/٨)، وقال الحافظ في «الفتح» (٤٦٥/٣) في حديث الباب: (وهم من ضبطه هنا بتشديد الحاء المهملة وكسرها)، وفي حديث الإفك (٢١٤/٨): («يرحلون»؛ بفتح أوَّله والتخفيف... ووقع في رواية أبي ذرٍّ هنا بالتشديد في هذا، وفي «فرحلوه»).

قوله: (هَوْدَجَهَا): (الهودج): مثل المِحَفَّة، عليه قبَّة، وهو من مراكب النساء، وأصله: من الهَدْج -بسكون الدَّال- وهو المشي الرُّويد[١].

١٥٣٧- ١٥٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَدَّهِنُ بِالزَّيْتِ، فَذَكَرْتُهُ لِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: مَا تَصْنَعُ بِقَوْلِهِ؟! حَدَّثَنِي الأَسْوَدُ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ الطِّيبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهوَ مُحْرِمٌ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّد بنُ يُوسُفَ): هذا هو الفِرْيابيُّ، وجدُّه اسمه[٢] واقد، أبو عبد الله، مولى بني ضبَّة، مُحدِّث قيساريَّة، تقدَّم مُترجَمًا، وقد قدَّمتُ الفرقَ بينه وبين مُحَمَّد بن يوسفَ البخاريِّ البيكنديِّ، وذكرتُ الأماكنَ التي روى فيها البخاريُّ عن هذا الثَّاني[ح٦٨]، والله أعلم.

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيانُ): هذا هو سفيانُ بنُ سعيدٍ الثَّوريُّ الإمام.

قوله: (عن مَنْصُورٍ): تقدَّم أنَّه ابنُ المُعتمِر، تقدَّم[٣] مرارًا، ومرَّةً مُترجَمًا[ح٧٠]/. [١/٢٠٨أ]

قوله: (فَذَكَرْتُهُ لإِبْرَاهِيمَ): هو إبراهيمُ[٤] بن يزيدَ النَّخَعيُّ، وقائلُ ذلك هو منصورٌ؛ يعني: ابن المُعتمِر، والله أعلم.

قوله: (حَدَّثَنِي الأَسْوَدُ): هو[٥] ابنُ يزيدَ النَّخَعيُّ الكوفيُّ، تقدَّم مُترجَمًا[ح١٢٦].

قوله: (وَبِيصِ الطِّيبِ): هو بفتح الواو، وكسر الموحَّدة، ثمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثمَّ صاد مهملة: البريق واللَّمعان مع أيِّ لونٍ كان، يُقال: وَبَصَ الشيءُ وَبيصًا، وبصَّ بَصِيصًا؛ بمعنى: برق[٦].

قوله: (فِي مَفَارِقِ): هو بفتح الميم، جمع (مَفرَق)، بفتح الميم والرَّاء وكسرها، حكاهما الجوهريُّ[٧]، وفي «المطالع»: (بفتح الميم والرَّاء وكسرهما)، انتهى[٨]، فاجتمع في المفرد ثلاثُ لغاتٍ من كلاميهما، وهو وسط الرَّأس، وهو الذي يُفرَق فيه الشَّعَر، وقولهم للمَفرِق: مفارق؛ كأنَّهم جعلوا كلَّ

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٦/١١٥).
(٢) في (ب): (أنَّه).
(٣) (تقدَّم): ليس في (ب).
(٤) (إبراهيم): ليس في (ب).
(٥) في (ب): (يعني).
(٦) انظر «مطالع الأنوار» (٦/١٦٥).
(٧) انظر «الصحاح» مادَّة (فرق).
(٨) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٢٢٠).

موضعٍ منه مَفرقًا، فجمعوه على ذلك، قاله الجوهريُّ[(١)].

١٥٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ لإِحْرَامِهِ حِينَ يُحْرِمُ، وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالبَيْتِ.

قوله: (كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ): (كان): اختُلِف فيها؛ هل تقتضي الدَّوام والتكرار، أم لا؟ والمختار: أنَّها لا تقتضي اللُّزوم[(٢)] ولا التكرار، وإنَّما هي فعل ماض يدلُّ على وقوعه مرَّة، فإن دلَّ دليل على التكرار، عُمِل به، وإلَّا، فلا تقتضيه بوضعها، وممَّا يدلُّ لما قلته هذا الحديثُ؛ لأنَّ المعلوم أنَّه عليه الصلاة والسلام لم يحجَّ بعد أن صحبته عائشة رضي الله عنها إلَّا حجَّة واحدة، وهي حجَّة الوداع، فاستعملت (كان) في مرَّةٍ، ولا يُقال: لعلَّها طيَّبته في إحرامه بعمرة؛ لأنَّ المُعتمِر لا يحلُّ له الطِّيب قبل الطَّواف بالإجماع، فثبت أنَّها استعملتْها في مرَّة واحدة، والله أعلم.

١٩- بابُ مَنْ أَهَلَّ مُلَبِّدًا

قوله: (بَابُ[(٣)] مَنْ أَهَلَّ مُلَبِّدًا): هو بكسر الموحَّدة وفتحها، وبهما هو مضبوط في أصلنا، والتَّلبيد: هو جمع الشَّعر بما يُلزِق بعضه إلى بعض من خطميٍّ أو[(٤)] صمغ أو شبهه؛ ليتَّصل بعضه ببعض، فلا يتشعَّث ويقمَل في الإحرام[(٥)]، وهو سنَّة[(٦)].

١٥٤٠- حَدَّثَنَا أَصْبَغُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُهِلُّ مُلَبِّدًا.

قوله: (حَدَّثَنَا أَصْبَغُ): هو ابن الفرج، الفقيه المصريُّ، تقدَّم مُتَرجَمًا[ح١٠٢١]، وتقدَّم (ابْنُ وَهْبٍ): أنَّه عبدُ الله بن وَهْب الإمامُ، و(يُونُس): هو ابنُ يزيدَ الأيليُّ، و(ابْن شِهَابٍ): هو مُحَمَّدُ بن مُسْلِم الزُّهريُّ، العالمُ المشهورُ.

---

(١) انظر «الصحاح» مادَّة (فرق).

(٢) العبارة للنووي في «شرح مسلم» (٦/٢٦٤): (لا يلزم منها الدوام). وانظر الكلام بتمامه فيه.

(٣) (باب): ليس في رواية «اليونينيَّة»، وهو ثابت في رواية أبي ذرٍّ.

(٤) زيد في (ب): (غيره من).

(٥) انظر «النهاية» (٤/٢٢٤) مادَّة (لبد).

(٦) انظر «روضة الطالبين» (٣/١٣٥).

٢٠ - بَابُ الإِهْلَالِ عِنْدَ مَسْجِدِ ذِي الحُلَيْفَةِ

١٥٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: **حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ: مَا أَهَلَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَّا مِنْ عِنْدِ المَسْجِدِ، يَعْنِي: مَسْجِدَ ذِي الحُلَيْفَةِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**): هذا هو سفيان بن عُيَينة فيما ظهر لي، ومدركي في ذلك: أنَّ في «التذهيب» ذكره فيمَن روى عنه ابنُ المدينيِّ[(١)]، وكذلك عبدُ الغنيِّ في «الكمال»[(٢)]، ولم أرَهما ذكرا الثَّوريَّ فيمن روى عنه ابنُ المدينيِّ، والله أعلم.

٢١ - بابُ مَا لَا يَلْبَسُ المُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ

١٥٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: **أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا يَلْبَسُ المُحْرِمُ** مِنَ الثِّيَابِ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يَلْبَسُ القُمُصَ**، وَلَا العَمَائِمَ، **وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ**، وَلَا **البَرَانِسَ**، وَلَا الخِفَافَ، إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ أَوْ وَرْسٌ».

قوله: (**أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا يَلْبَسُ المُحْرِمُ؟**): تقدَّم أنَّ هذا الرَّجل لا أعرفه[ح١٣٤].

قوله: (**لَا يَلْبَسُ القَمِيصَ**[(٣)]...) إلى آخره: نبَّه به وبالسراويل على منع المَخِيط، وبالعمامة والبرانس على كلِّ مغطٍّ للرأس، وبالخُفِّ على ما يستُر الرِّجْلَ.

قوله: (**وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ**): تقدَّم الكلام في (كِتَاب العلم) على السَّراويل[ح١٣٤]، وكذا (**البَرَانِس**)، هو بفتح الموحَّدة، وهو جمع[(٤)] (بُرنُس) بضمِّ الموحَّدة والنُّون؛ وهو كلُّ ثوب رأسه مُلتصِق به، دُرَّاعةٌ كان أو جبَّة أو مِمْطَر[(٥)]؛ وهو ثوب يُلبَس في المطر، وقال ابن دريد: (البُرنس، بضمِّ الباء: نوع من الطَّيالسة، يلبسه العبَّاد وأهل الخير)[(٦)]، وفي «الصِّحاح»[برنس]: (البرنس: قلنسوة طويلة، كان النُّسَّاك يلبسونها في صدر الإسلام).

---

(١) انظر «تذهيب التهذيب» (١٢/٧).

(٢) انظر «الكمال» (ق٥٣).

(٣) كذا في النسخ، وهي رواية أبي ذرٍّ عن المستملي، ورواية «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (القُمُص).

(٤) في (ب) و(ج): (وهي).

(٥) انظر «العين» (٣٤٣/٧)، «المخصَّص» (١٩٣/١)، «تاج العروس» «لسان العرب» مادَّتي (مطر) و(برنس).

(٦) انظر «جمهرة اللغة» (١١٢٠/٢).

٢٢- بابُ الرُّكُوبِ وَالاِرْتِدَافِ فِي الحَجِّ

١٥٤٣- ١٥٤٤- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ**: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، **عَنْ يُونُسَ الأَيْلِيِّ**، **عَنِ الزُّهْرِيِّ**، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: **أَنَّ أُسَامَةَ كَانَ رِدْفَ النَّبِيِّ ﷺ** مِنْ عَرَفَةَ إِلَى المُزْدَلِفَةِ، ثُمَّ أَرْدَفَ الفَضْلَ مِنَ المُزْدَلِفَةِ إِلَى مِنًى، قَالَ: فَكِلَاهُمَا قَالَ: لَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ العَقَبَةِ.

(**بَابُ الرُّكُوبِ وَالاِرْتِدَافِ فِي الحَجِّ**)... **إلى** (**بَاب فَضْلِ مَكَّةَ وَبُنْيَانِهَا**).

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ**): الظَّاهرُ أنَّه المسنَديُّ؛ وذلك لأنِّي رأيتُ عبدَ الغنيِّ في «الكمال»[٩/٢٠٨] ذكره في الرُّواة عن وَهْبِ بن جرير، والله أعلم.

قوله: (**عَنْ يُونُسَ الأَيْلِيِّ**): هو بفتح الهمزة، نسبة إلى أيلة، و(أيلة): تقدَّم الكلام عليها[ح٨٩٣]، وهو يونسُ بنُ يزيدَ، تقدَّم مرارًا، ومرَّةً مُترجمًا[ح٧١].

قوله: (**عَنِ الزُّهْرِيِّ**): تقدَّم مرارًا أنَّه مُحَمَّدُ بن مُسْلِم ابن شهاب، العالمُ المشهورُ.

قوله: (**أَنَّ أُسَامَةَ**): هو أسامة بن زيد بن حارثة، الثَّلاثةُ صحابةٌ، وكون حارثة صحابيًّا: يُروَى أنَّه أسلم في خبر طويل في «فوائد تمَّام»[٢/٨٢]، وهو ابن شَراحيل الكلبيُّ، وهو بالحاء المهملة، وبالثَّاء المثلَّثة، وهذا ظاهرٌ إلَّا أنَّ الفائدة في إسلام حارثة وتعيين الكتاب الذي ذُكِر فيه إسلامُه.

قوله: (**كَانَ رِدْفَ النَّبِيِّ ﷺ**): قدَّمت الأردافَ من الرِّجال والصبيان والنِّساء الذين وقفتُ عليهم في (كِتَاب العِلم)[ح١٢٨].

٢٣- بَابُ مَا يَلْبَسُ المُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ وَالأَرْدِيَةِ وَالأُزْرِ

وَلَبِسَتْ عَائِشَةُ الثِّيَابَ المُعَصْفَرَةَ، وَهِيَ مُحْرِمَةٌ، وَقَالَتْ: **لَا تَلَثَّمْ وَلَا تَتَبَرْقَعْ** وَلَا تَلْبَسْ ثَوْبًا بِوَرْسٍ وَلَا زَعْفَرَانٍ.

وَقَالَ جَابِرٌ: **لَا أَرَى المُعَصْفَرَ طِيبًا**.

وَلَمْ تَرَ عَائِشَةُ بَأْسًا **بِالحُلِيِّ** وَالثَّوْبِ الأَسْوَدِ **وَالمُوَرَّدِ** وَالخُفِّ لِلْمَرْأَةِ.

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: **لَا بَأْسَ أَنْ يُبْدِلَ ثِيَابَهُ**.

قوله: (**وَالأُزُرِ**(١)): (الإزار): معروف، يُذكَّر ويُؤنَّث، والإزارة مثله، وجمع القلة: آزِرة، والكثرة:

---

(١) كذا في النسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (الأُزْر)، وانظر هامشها.

أُزُر[(١)]؛ مثل: حمار وأَحمرة وحُمُر، وفي أصلنا مضبوطٌ بالإسكان[(٢)]، وفي حفظي أنَّها لغة، والله أعلم، ثمَّ رأيته منقولًا.

قوله: (لَا تَلَثَّمُ): [هو بفتح التَّاء، وهو محذوف إحدى التَّاءين، وهو مرفوع، و(اللِّثام): ما كان على الفم من النِّقاب، واللِّفام: ما كان على الأرنبة[(٣)].

قوله: (وَلَا تَبَرْقَعُ[(٤)])][(٥)]: هو بفتح التَّاء أيضًا، وهو محذوف إحدى التَّاءين، و(البُرقُع)؛ بضمِّ الموحَّدة والقاف، وبفتح القاف أيضًا، وهو للدَّوابِّ ونساء الأعراب، وكذلك البُرْقُوع[(٦)].

قوله: (وَقَالَ جَابِرٌ: لَا أَرَى المُعَصْفَرَ طِيبًا): هو جابرُ بنُ عبدِ الله بن عَمرو بن حَرَام، الصَّحابيُّ المشهورُ.

قوله: (بِالحُلِيِّ): هو بضمِّ الحاء في أصلنا، وهو جمع (حَلْيٍ)، وحَلْيُ المرأة معروفٌ، المفرد بفتح الحاء، والجمع بضمِّها، وكسر اللَّام، وتشديد الياء، وهو كـ(ثَدْيٍ[(٧)] وثُدِيٍّ)، وقد تُكسَر الحاء في الجمع لمكان الياء، وقُرِئ: ﴿مِنْ حِلِيِّهِمْ﴾ [الأعراف: ١٤٨]؛ بالضَّمِّ والكسر[(٨)]، والله أعلم/.

قوله: (وَالمُوَرَّدِ): هو بفتح الرَّاء المشدَّدة: الأحمر المُشبَع.

قوله: (وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ): هو ابن يزيدَ النَّخَعيُّ، وقد تقدَّم.

قوله: (أَنْ يُبْدِلَ ثِيَابَهُ): هو بضمِّ أوَّله، وإسكان ثانيه، وبخطِّ شيخنا أبي جعفر: (يبدِّل)، بالتشديد، وهما لغتان مشهورتان في «الصِّحاح»[بدل]، وقُرِئ بهما في السَّبع[(٩)].

---

(١) انظر «الصحاح» مادَّة (أزر).

(٢) قال القسطلانيُّ في «إرشاد الساري» (٣/ ١١١): («الأُزُر»: بضمِّ الهمزة والزاي، وفي «اليونينيَّة»: بسكونها لا غير).

(٣) انظر «الصحاح» مادَّة (لثم).

(٤) كذا في النسخ وهامش (ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (تتبرقع).

(٥) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٦) انظر «الصحاح» مادَّة (برقع).

(٧) في (ب): (كثدٍ).

(٨) قرأ حمزة والكسائيُّ بكسر الحاء، وقرأ الباقون بضمِّها، انظر «السبعة» (ص٢٩٤)، «الحجَّة» (٤/ ٨٠)، «حجة القراءات» (ص٢٩٦).

(٩) قرأ نافع وأبو عمرو بالتشديد في قوله: ﴿يُبْدِلَهُمَا﴾ [الكهف: ٨١] و: ﴿يُبْدِلَهُ﴾ [التحريم: ٥] و: ﴿يُبْدِلَنَا﴾ [القلم: ٣٢]، وقرأ الباقون بالتخفيف، وأمَّا: ﴿وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ﴾ [النور: ٥٥]، فخفَّفها ابن كثير وشعبة، وشدَّدها الباقون، انظر «السبعة» (ص٣٩٧)، «الحجة» (٥/ ١٦٤)، «حجة القراءات» (ص٤٢٧).

١٥٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ بَعْدَمَا تَرَجَّلَ وَادَّهَنَ وَلَبِسَ إِزَارَهُ وَرِدَاءَهُ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، فَلَمْ يَنْهَ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الأَرْدِيَةِ وَالأُزُرِ تُلْبَسُ إِلَّا الْمُزَعْفَرَةَ الَّتِي تَرْدَعُ عَلَى الْجِلْدِ، فَأَصْبَحَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، رَكِبَ رَاحِلَتَهُ، حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الْبَيْدَاءِ، أَهَلَّ هُوَ وَأَصْحَابُهُ وَقَلَّدَ بَدَنَتَهُ، وَذَلِكَ لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، فَقَدِمَ مَكَّةَ لأَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحَجَّةِ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ أَجْلِ بُدْنِهِ؛ لأَنَّهُ قَلَّدَهَا، ثُمَّ نَزَلَ بِأَعْلَى مَكَّةَ عِنْدَ الْحَجُونِ، وَهُوَ مُهِلٌّ بِالْحَجِّ، وَلَمْ يَقْرَبِ الْكَعْبَةَ بَعْدَ طَوَافِهِ بِهَا حَتَّى رَجَعَ مِنْ عَرَفَةَ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ يُقَصِّرُوا مِنْ رُؤُوسِهِمْ ثُمَّ يَحِلُّوا، وَذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ بَدَنَةٌ قَلَّدَهَا، وَمَنْ كَانَتْ مَعَهُ امْرَأَتُهُ، فَهِيَ لَهُ حَلَالٌ، وَالطِّيبُ وَالثِّيَابُ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ): تقدَّم أنَّه منسوبٌ إلى جدٍّ له أعلى، وأنَّه بتشديد الدَّال المهملة مفتوحة[ح٤٨٣].

قوله: (حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ): تقدَّم أنَّه بضمِّ الفاء، وفتح الضَّاد، وهذا ظاهرٌ مشهورٌ عند أهله.

قوله: (بَعْدَمَا تَرَجَّلَ): تقدَّم أنَّ التَّرجيل(١): تسريح الشَّعر[ح١٦٨].

قوله: (وَالأُزُرِ): تقدَّم قريبًا ضبطها، وأنَّها جمع (إزار).

قوله: (الَّتِي تَرْدَعُ): هو بالعين المهملة، وهو ثلاثيٌّ ورباعيٌّ، أي: التي كثر فيها الزَّعفران حتَّى تَنْفُض؛ تُلطِّخ من لبسها، وفتح الدَّال أَوْجَهُ، أعني: الثلاثيُّ أفصح، ومعنى (تُردع) الرُّباعيِّ: تُبقِي أثرًا على الجلد(٢)، وفي أصلنا: الثُّلاثيُّ في الأصل، والرباعيُّ نسخة في الهامش(٣)، وعن ابن بطَّال: إهمال العين وإعجامها(٤).

قوله: (بِذِي الْحُلَيْفَةِ): تقدَّم الكلام عليها قريبًا[ح١٥١٤] وبعيدًا[ح١٣٣].

قوله: (عَلَى الْبَيْدَاءِ): هي بفتح الباء، وإسكان المثنَّاة تحت، ثمَّ دال مهملة، وهمزة ممدودة:

---

(١) في (ب): (الترجل).

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٣/١٣٨).

(٣) وهي رواية أبي ذرٍّ: (تُرْدِع).

(٤) انظر «شرح ابن بطَّال» (٤/٢١٩).

هي الشَّرَف أمام ذي الحُلَيفة على طريق مكَّة، وهي أقرب إلى مكَّة من ذي الحُلَيفة[(١)].

قوله: (**قَلَّدَ بَدَنَتَهُ**): تقليد الهَدْي سُنَّة، وهو تعليق نعل أو جلد أو شبْهِ ذلك ممَّا يكون علامة على أنَّه هديٌّ.

قوله: (**مِنْ ذِي القِعْدَةِ**): هي بكسر القاف، ويجوز الفتح[(٢)]، وكذا (**ذُو الحَجَّة**)، غير أنَّ الفتح في الحاء أكثر[(٣)].

قوله: (**عِنْدَ الحَجُونِ**): هو بفتح الحاء المهملة، وبعدها جيمٌ مضمومةٌ، وهو الجبل المُشْرِف عند المُحصَّب، حِذاءَ مسجدِ العقبة، قال الزُّبير: (الحَجُون: مقبرة أهل مكَّة)[(٤)].

قوله: (**وَلَمْ يَقْرَبِ الكَعْبَةَ**): هو بفتح الرَّاء هذا الذي أعرفه، وبه ضُبِط في أصلنا، وبخطِّ شيخنا أبي جعفر الغَرناطيِّ بضمِّها، وفيه نظرٌ، والله أعلم.

٢٤- بَابُ مَنْ بَاتَ بِذِي الحُلَيْفَةِ حَتَّى أَصْبَحَ، قَالَهُ ابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٥٤٦- **حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ** المُنْكَدِرِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِالمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَبِذِي الحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ بَاتَ حَتَّى أَصْبَحَ بِذِي الحُلَيْفَةِ، فَلَمَّا رَكِبَ رَاحِلَتَهُ وَاسْتَوَتْ بِهِ؛ أَهَلَّ.

قوله: (**حَدَّثَنَا**[(٥)] **عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ**): هو المسنَديُّ، تقدَّم بعْضُ ترجمتِه[ح٩]، والله أعلم، و(**هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ**): هو قاضي صنعاء، تقدَّم.

قوله: (**أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج، الإمامُ المشهورُ.

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٥٨٧/١).

(٢) تقدَّم في الحديث (٦٧) في كلام المصنِّف أنَّ الأفصح فيها فتح القاف، وهو ما رجَّحه النووي في «المنهاج شرح مسلم» (١٧٠/١١) والفيومي في «المصباح المنير» ومجد الدين في «القاموس» مادَّة (قعد).

(٣) رجَّح فتحَ الحاء القاضي في «مشارق الأنوار» (٣٧٩/١)، وتبعه ابن قُرْقُول في «مطالع الأنوار» (٢٣٤/٢)، وتقدَّم في الحديث (٦٧) في كلام المصنِّف أنَّ الأفصح فيها كسر الحاء، وهو ما رجَّحه النووي في «المنهاج شرح مسلم» (١٧٠/١١) والفيومي في «المصباح المنير» مادَّة (حجج)، وكسر الحاء شاذٌّ عند أهل اللغة، انظر «القاموس المحيط» و«تاج العروس» مادَّة (حجج).

(٤) انظر «معجم ما استعجم» (٤٢٨/١)، «مطالع الأنوار» (٣٨٢/٢).

(٥) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حَدَّثَنِي).

١٥٤٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِالمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَصَلَّى العَصْرَ بِذِي الحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ بَاتَ بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ.

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الوهَّاب بن عبد المجيد بن الصَّلْت الثَّقفيُّ، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٤٥٦].

قوله: (حَدَّثَنَا أَيُّوبُ): تقدَّم أنَّه ابنُ أبي تميمة السَّخْتِيانيُّ، وكذا تقدَّم (أَبُو قِلَابَةَ): أنَّه بالقاف المكسورة، وتخفيف اللَّام، وبعد الألف موحَّدة، وأنَّ اسمَه عبدُ الله بن زيد الجَرْميُّ، وتقدَّم مُترجَمًا [قبل ح٤٤٠].

٢٦- بَابُ التَّلْبِيَةِ

١٥٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ.

قوله: (إِنَّ الحَمْدَ): رُوِي بكسر الهمزة وفتحها، قال الخطَّابيُّ: (والفتح رواية العامَّة -يعني: أنَّها رواية الأكثر- قال ثعلب: من فتحُ؛ خصَّ، ومن كسرُ؛ عمَّ)[إصلاح٥١]، قال[(١)]: (وهو الأوجه؛ لأنَّه استئنافٌ للخبر واعترافٌ بالنِّعَم الموجِبَة للشُّكر، وإذا فتح؛ اقتضى تعليل التلبية بأنَّ الحمد والنِّعمة له، ولا تعلُّق للتلبية بهذا[(٢)] إلَّا على بُعْدٍ وتَخْرِيجٍ، وهذا الذي أراد ثعلب).

غريبة: نقل الزَّمخشريُّ في «تفسيره» في آخر (سورة يس): أنَّ الشَّافعيَّ اختار الفتح من (إنَّ الحمد)، وأنَّ أبا حنيفة كَسَر[(٣)]، وهو غريب[(٤)].

قال الرَّافعيُّ في «الشَّرح الكبير»: («إن» هذه تُكسَر على الابتداء، وتُفتَح على معنى: لأنَّ الحمد)، انتهى[٣/٣٨٣]، وقال النَّوويُّ في «الروضة»: (قلت: الكسر أصحُّ وأشهر)، انتهى[٣/٧٤]، وقال في «شرح مسلم»: (يُروَى بكسر همزة «إن» وفتحها، وجهان مشهوران لأهل الحديث وأهل اللُّغة، قال الجمهور:

(١) هو كلام القاضي عياض في «مشارق الأنوار» (١/١٣٠)، والكلام بتمامه في «مطالع الأنوار» (١/٣٠٨-٣٠٩).
(٢) في (ب): (بها).
(٣) انظر «الكشَّاف» (٤/٢٣).
(٤) قال الشارح في «العقد الغالي» (ق٥٠) بعد أن قال: (إنَّه غريب): (لأنَّ الشافعيَّة اختارتِ الفتح).

الكسر أجود)، ثمَّ نقل كلام الخطَّابيِّ وكلام ثعلب[٣٢٧/٨]، انتهى.

قوله: (وَالنِّعْمَةَ لَكَ): بالنَّصب، وجوَّز القاضي الرَّفعَ على الابتداء، والخبرُ محذوفٌ(١)، قال ابن الأنباريِّ: (وإن شئت، جعلت خبر «إنَّ» محذوفًا)(٢)؛ تقديره: إنَّ الحمدَ لك والنعمةَ مُستقرَّةٌ لك(٣).

١٥٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنِّي لأَعْلَمُ كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُلَبِّي: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ.

تَابَعَهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ.

وَقَالَ شُعْبَةُ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ: سَمِعْتُ خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ.

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): هذا هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثَّوريُّ، تقدَّم مرارًا.

قوله: (عَنِ الأَعْمَشِ): تقدَّم مرارًا أنَّه سُلَيمانُ بنُ مِهران، أبو مُحَمَّد الكاهليُّ القارئ.

قوله: (عَنْ عُمَارَةَ): هو بضمِّ العين، وتخفيف الميم، ابنُ عُمَير، بضمِّ العين، وفتح الميم، الكوفيُّ، عن علقمةَ والأسودِ، وعنه: الحَكَمُ، والأعمشُ، وعدَّةٌ، وثَّقوه، أخرج له الجماعة(٤).

قوله: (عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ): هذا هو الوادعيُّ، واسمه مالك، يُقَال: ابن عامر، ويقال: ابن أبي عامر، وقيل غيرُ ذلك، وفي «الأطراف» للمِزِّيِّ: (قرأت بخطِّ النَّسائيِّ: «أبو عطيَّة: مالك بن عامر»)، انتهى [٣٢٧/١٢]، عنِ ابنِ مسعود، وعائشةَ، وأبي موسى، وغيرِهم، وعنه: مُحَمَّدُ بن سيرين، وعُمَارةُ بن عُمَير، وأبو إسحاق السَّبيعيُّ، وحُصَين بن عبد الرَّحمن، والأعمشُ، وجماعةٌ، وثَّقه ابنُ مَعِين(٥)، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، ذكره في «الميزان»[٥٥٣/٤] تمييزًا(٦).

قوله: (تَابَعَهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ): الضَّمير في (تابعه) يعود على سفيان، وقد قدَّمتُ أنَّه الثَّوريُّ، وإنَّما أتى بهذه المتابعة التي لأبي معاوية -مُحَمَّد بن خازم، بالخاء المعجمة والزَّاي،

(١) نقله القاضي في «إكمال المُعْلِم» (١٧٧/٤) عن المازريِّ في «المُعْلِم» (٣٣٠/١).

(٢) نقله عنه المازريُّ في «المُعْلِم» (٣٣٠/١).

(٣) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٣٢٧/٨).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٢٥٦/٢١).

(٥) انظر «الجرح والتعديل» (٢١٣/٨).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (٩٠/٣٤).

الضَّرير -؛ لأنَّ سفيانَ مُدلِّس، وقد عنعن، فأتى بها [زيادةَ] تقويةٍ، وإن كان أبو معاويةَ الضَّريرُ يدلِّس أيضًا، لكنَّ المدلِّسين ليسوا على حدٍّ واحدٍ، بحيث إنَّه يُتوقَّف في كلِّ ما قال فيه كلُّ واحد منهم: (عن) ولم يصرِّح بالسَّماع، بل هم على طبقات؛ فمنهم: مَنِ احتمل الأئمَّةُ تدليسَه وخرَّجوا له/ في «الصَّحيح» وإن لم يُصرِّح بالسَّماع؛ وذلك إمَّا لإمامته[1]، أو لقلَّة تدليسه في جنب ما روى، أو لأنَّه لا يُدلِّس إلَّا عن ثقة، كالثَّوريِّ، وبعضُ الأئمَّة حمل ذلك على أنَّ الشَّيخَين اطَّلعا على سماع الواحد لذلك الحديث الذي أخرجه بلفظ (عن) ونحوِها من شيخِه، وفيه نظرٌ، بل إنَّما ذلك لبعض ما تقدَّم آنفًا من الأسباب[2]. [١/٢٠٩أ]

ومتابعتُه هذه ليست في شيءٍ من الكتب السِّتَّة[3].

قوله: (**وَقَالَ شُعْبَةُ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ**): هو الأعمشُ بنُ مِهران: (**سَمِعْتُ خَيْثَمَةَ**): الظَّاهر أنَّه خيثمة بن عبد الرَّحمن الجُعْفيُّ، يروي عن عليٍّ وعائشةَ، وعنه: الحَكَمُ، ومنصورٌ، والأعمشُ، إمامٌ ثقةٌ، ورث مئتي ألف فأنفقها على العلماء، مات قبل أبي وائل، قاله البخاريُّ[4]، وقال غيرُه: مات بعد سنة ثمانين[5].

وإنَّما أتى بهذه الرواية[6]؛ لأنَّ الأعمشَ صرَّح فيها بالسَّماع من خيثمة عن أبي عطيَّة، وفي الأوَّل عنعن عن عُمَارة عن أبي عطيَّة، والله أعلم، وفيها: أنَّ أبا عطيَّة صرَّح فيها بالسَّماع من عائشة، وفي الأوَّل عنعن، وإن كان غيرَ مُدلِّس؛ فإنَّ في[7] عنعنته خلافًا تقدَّم، فأراد أن يخرج من الخلاف[8]،

(١) في (ب): (لأمانته).

(٢) انظر «جامع التحصيل» (ص١١٣).

(٣) قال الحافظ في «الفتح» (٣/٤٨١): (وصلها مسدَّدٌ في «مسنده» عنه، وكذلك أخرجها الجوزقيُّ من طريق عبد الله ابن هاشم -وقع في المطبوع: هشام- عنه)، وانظر «تغليق التعليق» (٣/٥٤).

(٤) انظر «التاريخ الكبير» (٣/٢١٥).

(٥) انظر «تهذيب الكمال» (٨/٣٧٠)، «تذهيب التهذيب» (٣/١٥٢).

(٦) في النسخ: (المتابعة)، ولعلَّ المثبتَ هو الصوابُ؛ وذلك لأنَّ شعبةَ لم يتابِعِ الثَّوريَّ.

(٧) في النسخ: (فيه)، ولعل المثبت هو الصواب.

(٨) هذا الحديث رواه الثوريُّ عن الأعمش عن عُمَارة عن أبي عطية، وتابعه أبو معاوية، وخالفه شعبةُ؛ فرواه عن الأعمش عن خيثمة عن أبي عطية، قال الحافظ في «الفتح» (٣/٤٨١): (والطريقان جميعًا محفوظان، وهو محمولٌ على أنَّ للأعمش فيه شيخين، ورجَّح أبو حاتم في «العلل» [(ص٢٨٤)] روايةَ الثوريِّ ومَن تَبِعه على رواية شعبة فقال: إنَّها وهم...، وأفادت هذه الطريقُ بيانَ سماعِ أبي عطيَّة له من عائشة، والله أعلم).

وروايةُ[(١)] شعبةَ ليست في شيء من الكتب السِّتَّة[(٢)].

٢- بابُ التَّحْمِيدِ وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ قَبْلَ الإِهْلَالِ عِنْدَ الرُّكُوبِ عَلَى الدَّابَّةِ

قوله: (باب التَّحْمِيدِ وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ قَبْلَ الإِهْلَالِ): هذا الباب قَصَدَ به الرَّدَّ على أبي حنيفة في قوله: (إنَّ من سبَّح أو كبَّر، أجزأه من إهلاله)[(٣)]، فأثبت البخاريُّ أنَّ التسبيح والتَّحميد من النَّبيِّ ﷺ إنَّما كان قبل الإهلال[(٤)].

١٥٥١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ مَعَهُ بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا، وَالعَصْرَ بِذِي الحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ بَاتَ بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ رَكِبَ حَتَّى اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى البَيْدَاءِ، حَمِدَ اللهَ وَسَبَّحَ وَكَبَّرَ، ثُمَّ أَهَلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ، وَأَهَلَّ النَّاسُ بِهِمَا، فَلَمَّا قَدِمْنَا، أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ فَحَلُّوا، حَتَّى كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ؛ أَهَلُّوا بِالحَجِّ، قَالَ: وَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ بَدَنَاتٍ بِيَدِهِ قِيَامًا، وَذَبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالمَدِينَةِ كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: قَالَ بَعْضُهُمْ: هَذَا عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه.

قوله: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ): هو التَّبُوذَكِيُّ، تقدَّم[(٥)]، وكذا تقدَّم (وُهَيْبٌ): أنَّه ابنُ خالدٍ الباهِليُّ، الحافظُ الكرابيسيُّ، وكذا (أَيُّوب): أنَّه ابنُ أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ، وكذا (أَبُو قِلَابَةَ): أنَّه عبدُ الله بن زيدٍ الجَرْميُّ، وتقدَّم ضبطُه[قبل ح٤٤٠].

قوله: (عَلَى البَيْدَاءِ): تقدَّم قريبًا ضبطها، وأين هي قريبًا[ح١٥٤٥] وبعيدًا[ح٣٣٤].

قوله: (يَوْمُ التَّرْوِيَةِ): تقدَّم أنَّه ثامن ذي الحَجَّة، وأنَّ السَّابع يُقال[(٦)] له: يوم الزِّينة، بخلاف من قال: (لا يُعرَف له اسم)[(٧)]، والتَّاسع: عرفة، والعاشر: يوم النَّحر، والحادي عشر: يوم القَرِّ، والثاني

---

(١) في النسخ: (ومتابعة)، ولعلَّ المثبتَ هو الصوابُ.

(٢) أخرجها أبو داود الطيالسيُّ في «مسنده» (١٥١٣) والإمام أحمدُ (٢٤٦٩٠)، وانظر «تغليق التعليق» (٥٤/٣).

(٣) انظر «الهداية» (٣٤٦/١).

(٤) انظر «التوضيح» (١٥٩/١١).

(٥) (تقدَّم): ليس في (ب).

(٦) في (ج): (قال).

(٧) قاله النووي في «المجموع» (٦٩/٨).

عشر: يوم النفر الأوَّل، والثالث عشر: يوم النفر الثاني، والله أعلم(١)[ح١٦٦].

قوله: (**وَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ بَدَنَاتٍ بِيَدِهِ قِيَامًا**): اعلم أنَّه عليه الصلاة والسلام أهدى مئة بدنة، فنحر بيده الكريمة منها ثلاثًا وستِّين يشير بذلك إلى سني عُمره، والله أعلم، ونحر عليُّ بن أبي طالب الباقي، وسيأتي: (أنَّه نحر سبع بُدْنٍ قيامًا) من حديث أنس[ح١٧١٢]، قال ابن القيِّم في «الهَدْي»: (قال أبو مُحَمَّد ابن حزم: يُخرَّج حديث أنس على أحدِ وجوهٍ ثلاثةٍ:

أحدها: أنَّه عليه الصلاة والسلام لم ينحر بيده أكثر من سبع بدن كما قال أنس، وأنَّه أمر من نحر ما بعد ذلك إلى تمام ثلاث وستِّين، ثمَّ زال عن ذلك المكان، وأمر عليًّا فنحر ما بقي.

الثاني: أن يكون أنس لم يشاهد إلَّا نحره عليه الصلاة والسلام سبعًا فقط بيده، وشاهد جابرٌ تمام نحره ﷺ للباقي، فأخبر كلٌّ بما رأى وشَهِدَ.

والثالث: أنَّه ﷺ نحر بيده مفردًا سبع بدنات، كما قال أنس، ثمَّ أخذ هو وعليٌّ الحربة معًا فنحرا كذلك تمام ثلاث وستِّين، كما قال غَرَفَة(٢) بن الحارث الكنديُّ: «أنَّه شاهد النَّبيَّ ﷺ يومئذٍ قد أخذ بأعلى الحربة، وأمر عليًّا يأخذ بأسفلها، ونحرا بها البُدن»[د١٧٦٦]، ثمَّ انفرد عليٌّ بنحر الباقي، كما قال جابر(٣)، والله أعلم...) إلى آخر كلامه[زاد المعاد ٢/٢٤٠].

[ولو قيل: إنَّه نحر سبعًا قيامًا، وبقيَّةَ الثلاثة والستِّين باركةً؛ لكان له وجه، وفيه دليل أنَّ الأفضلَ قائمةً، ويجوز أن تكون باركةً، والله أعلم.

ويُستحبُّ نحر الإبل وهي قائمةٌ معقولةُ اليد اليسرى؛ إذ قد صحَّ عن جابر رضي الله عنه: (أن النَّبيَّ ﷺ وأصحابه كانوا ينحرون البدنةَ معقولةَ اليسرى قائمةً على ما بقي من قوائمها)، إسناده على شرط مسلم(٤)، أخرجه أبو داود](٥)[د١٧٦٧].

قوله: (**أَمْلَحَيْنِ**): (الأملح): الأغبر الذي فيه سوادٌ وبياضٌ.

قوله: (**قَالَ بَعْضُهُمْ: هَذَا عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَنَسٍ** رضي الله عنه): في أصلنا بخطِّ بعض الفضلاء

---

(١) انظر «المجموع» (٨/٦٩).

(٢) في (أ) و(ج): (عسرة) وعليها إشارة إبهام، وفي (ب): (عسر)، والمثبت من مصادره.

(٣) انظر «حجَّة الوداع» (ص٣٠٠).

(٤) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٩/٧٤).

(٥) ما بين معقوفين ليس في (ج)، وانظر «المجموع» (٩/٦٠).

تحت (رجل): (هو مُحَمَّد بن سيرين)، وكأنَّه أخذه إمَّا من خط الدِّمياطيِّ، أو من نسخة اليونينيِّ، أو من فم شيخِنا العراقيِّ، وقال شيخُنا الشَّارحُ: (وعلَّله البخاريُّ بأنَّه عن أيُّوب عن رجل عن أنس، فأعلَّه بجهالة الرجل، قلت: لكنَّه أبو قِلَابة فيما يظهر)، انتهى[التوضيح ١١/١٦٠]، يحتمل ما قاله شيخُنا؛ لأنَّه رواه في «الصَّحيح» عن أبي قِلَابة عبدِ الله بن زيد الجرميِّ، والله أعلم، ولم أرَ هذا الحديث في مسند ابن سيرين عن أنس، ثمَّ إنِّي رأيتُ ابنَ شيخِنا البُلْقينيِّ قال في «مبهماته»: (هذا الرَّجُل هو أبو قِلَابة؛ لأنَّه ساق الحديثَ قبلَ ذلك عن أيُّوبَ عن أبي قِلَابة عن أنسٍ، وفيه كما في هذا مِن أنَّه بات بها، فلمَّا أصبح، ركب راحلته... الحديث)، انتهى مُلخَّصًا(١).

٢٨ - بابُ مَنْ أَهَلَّ حِيْنَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ

١٥٥٢ - **حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَهَلَّ النَّبِيُّ ﷺ حِيْنَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً.**

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه الضَّحَّاك بن مَخْلَد النَّبيلُ، وأنَّه مِن أقدم مشايخه، وروى عن واحدٍ عنه أيضًا.

قوله: (أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ): تقدَّم مرارًا كثيرةً أنَّه عبدُ الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج الإمامُ، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٢٩٦].

٢٩ - بابُ الإِهْلَالِ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ

١٥٥٣ - **وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا صَلَّى بِالغَدَاةِ بِذِي الحُلَيْفَةِ؛ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَرُحِلَتْ، ثُمَّ رَكِبَ، فَإِذَا اسْتَوَتْ بِهِ؛ اسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ قَائِمًا، ثُمَّ يُلَبِّي حَتَّى يَبْلُغَ المَحْرَمَ، ثُمَّ يُمْسِكُ حَتَّى إِذَا جَاءَ ذَا طُوًى، بَاتَ بِهِ حَتَّى يُصْبِحَ، فَإِذَا صَلَّى الغَدَاةَ، اغْتَسَلَ، وَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَلَ ذَلِكَ.**

تَابَعَهُ إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ فِي الغُسْلِ.

قوله: (وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ): تقدَّم مرارًا(٢) أنَّه عبدُ الله بن عَمرو المُقعَد، وهو شيخُ البخاريِّ أيضًا، وقد تقدَّم أنَّ البخاريَّ إذا قال: (قال فلانٌ) والمسندُ إليه القولُ شيخُه؛ يكون محمولًا على السماع، ويكون غالبًا أخذه عنه في حال المذاكرة[ح١٤٢]، والله أعلم.

---

(١) انظر «الإفهام» (ص١٥٧).

(٢) زيد في (ج): (كثيرة أنَّه).

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ): تقدَّم مرارًا أنَّه ابنُ سعيد بن ذكوان التَّميميُّ(١) مولاهم، أبو عُبَيدةَ الحافظُ، وكذا تقدَّم (أَيُّوبُ): أنَّه ابنُ أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ.

قوله: (فَرُحِلَتْ): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، مخفَّف الحاء المهملة.

قوله: (حَتَّى إِذَا جَاءَ ذَا طَوَى): هو بفتح الطَّاء على الأفصح، ويجوز ضمُّها وكسرها(٢)، وبفتح الواو المخفَّفة، ويُصرَف ولا يُصرَف(٢)، وأفاد شيخنا: (أنَّه بالمدِّ أيضًا)، انتهى(٣)، وكونه يُصرَف ولا يُصرَف لغتين(٤) قُرِئ بهما في السَّبع(٥)، وهو موضع عند باب مكَّة أسفلَ من مكَّة(٦) في طريق العمرة المعتادة ومسجد عائشة، ويُعرَف اليوم بآبار الزَّاهر(٧)، ونقل(٨) شيخنا عن الدَّاوديِّ: أنَّه الأبطح، قال: (وليس كما قال)، انتهى[التوضيح ١٢/١٩٤].

يُستحبُّ لمن دخل مكَّة أن يغتسل به بنيَّة غسل دخول مكَّة أيَّ داخل كان ممَّن صحَّ إحرامه بحجٍّ أو عمرةٍ حتَّى الحائض والنفساء والصَّبيُّ، هذا إن مرَّ به، وإلَّا؛ اغتسل(٩) في غيره(١٠)، قيل: سُمِّي بذلك؛ لأنَّ بئرها كانت مطويَّة بالحجارة، أي: مبنيَّة، ولم يكن هناك غيرها، فنُسِب الوادي إليها، ذكره الماورديُّ(١١).

قوله: (تَابَعَهُ إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ فِي الغَسْلِ): الضَّمير في (تابعه) يعود على عبد الوارث، و(إسماعيل): هو ابنُ إبراهيمَ، ابنُ عُلَيَّة الإمامُ، تقدَّم مُتَرجَمًا[ح١٦٧]، ومتابعة إسماعيل عن أيُّوب -وهو ابن أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ- أخرجها مسلمٌ عن زهير بن حرب، عن إسماعيل، عن أيُّوب به،

(١) في النسخ: (التيمي)، وهو تحريف.

(٢) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٩/٩).

(٣) نقله شيخه في «التوضيح» (١١/٢٧٨) عن ابن بطَّال في «شرح صحيح البخاري» (٤/٢٦١)، لكنَّه قيَّد الممدود بموضعٍ باليمن.

(٤) في النسخ: (لغتان)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٥) قرأ نافع وابن كثير وأبي عمرو بغير تنوين في قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ بِٱلْوَادِ ٱلْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ [طه: ١٢] و: ﴿إِذْ نَادَىٰهُ رَبُّهُۥ بِٱلْوَادِ ٱلْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ [النازعات: ١٦]، ونوَّنه الباقون، انظر «السبعة» (ص٤١٧)، «الحجَّة» (٥/٢١٩)، «حجة القراءات» (ص٤٥١).

(٦) (من مكة): سقط من (ب).

(٧) انظر «تهذيب الأسماء واللغات» (٣/٢٠٤).

(٨) في (ب): (وذكر).

(٩) زيد في (ج): (به).

(١٠) انظر «الحاوي الكبير» (٥/١٦٨)، «المجموع» (٨/٦).

(١١) انظر «الحاوي الكبير» (٥/١٦٨).

وأبو داود عن أحمدَ ابنِ حنبل عن إسماعيل به(١)، وحديث أحمدَ ابنِ حنبل في رواية أبي الحسن بن العبد وأبي بكر بن داسة، ولم يذكره ابن عساكر(٢).

قوله: (فِي الغَسْلِ): تقدَّم أنَّه بفتح(٣) الغين: الفعل، وبالضَّمِّ: اسم الماء(٤)، مُطوَّلًا[قبل ح١٦٧].

١٥٥٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا أَرَادَ الخُرُوجَ إِلَى مَكَّةَ، ادَّهَنَ بِدُهْنٍ لَيْسَ لَهُ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ، ثُمَّ يَأْتِي مَسْجِدَ الحُلَيْفَةِ فَيُصَلِّي، ثُمَّ يَرْكَبُ، وَإِذَا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً، أَحْرَمَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَفْعَلُ.

قوله: (حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ): تقدَّم أنَّه بضمِّ الفاء، وفتح اللَّام، وأنَّه ابنُ سليمان العَدويُّ، تقدَّم مُترجَمًا[ح٥٩].

٣٠- بابُ التَّلْبِيَةِ إِذَا انْحَدَرَ فِي الوَادِي

١٥٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَذَكَرُوا الدَّجَّالَ، قَالَ: «إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ»، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمْ أَسْمَعْهُ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: «أَمَّا مُوسَى، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذِ انْحَدَرَ فِي الوَادِي يُلَبِّي».

قوله: (حَدَّثَنَا(٥) ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ): تقدَّم أنَّه مُحَمَّدُ بن إبراهيم بن أبي عَدِيٍّ، أبو عَمرو البصريُّ، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٢٦٧].

قوله: (عَنِ ابْنِ عَوْنٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الله بن عَون، أبو عَون، وتقدَّم بترجمته، وأنَّه ابن أرطبان، لا عبد الله بن عون ابن أمير مصر، هذا ليس له شيءٌ في «البخاريِّ»، إنَّما روى له مسلم والنَّسائيُّ[ح٦٧]، والله أعلم.

قوله: (فَذَكَرُوا الدَّجَّالَ): تقدَّم الكلام عليه(٦)[ح٨٦]، وسيأتي أيضًا في (الفتن) إن شاء الله تعالى[ح٧١٢٢].

---

(١) كذا طرَّفه المِزِّيُّ في «تحفة الأشراف» (٦/٦٢)، ولم أقف عليه في «مسلم» و«أبي داود»، والأَولى تخريجُ متابعة إسماعيل من «البخاريِّ»، فقد وصله في (باب الاِغْتِسَالِ عِنْدَ دُخُولِ مَكَّةَ) عن يعقوب بن إبراهيم عنه به (١٥٧٣)؛ وذلك أنَّ تخريجها من «مسلم» و«أبي داود» يوهم عدمَ إخراج البخاريِّ له.

(٢) انظر «تحفة الأشراف» (٦/٦٢).

(٣) في (ج): (بضمٍّ).

(٤) وهو رواية أبي ذرٍّ هنا.

(٥) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (حَدَّثَنِي).

(٦) زيد في (ج): (وأنَّه).

٣١- بابٌ كَيْفَ تُهِلُّ الحَائِضُ وَالنُّفَسَاءُ

أَهَلَّ: تَكَلَّمَ بِهِ، وَاسْتَهْلَلْنَا وَأَهْلَلْنَا الهِلَالَ: كُلُّهُ مِنَ الظُّهُورِ، وَاسْتَهَلَّ المَطَرُ: خَرَجَ مِنَ السَّحَابِ، ﴿وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ [المائدة: ٣]، هُوَ مِنِ اسْتِهْلَالِ الصَّبِيِّ.

١٥٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ، فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهِلَّ بِالحَجِّ مَعَ العُمْرَةِ، ثُمَّ لَا يَحِلَّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا»، فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ، وَلَمْ أَطُفْ بِالبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «انْقُضِي رَأْسَكِ وَامْتَشِطِي، وَأَهِلِّي بِالحَجِّ، وَدَعِي العُمْرَةَ»، فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا قَضَيْنَا الحَجَّ، أَرْسَلَنِي النَّبِيُّ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَاعْتَمَرْتُ، فَقَالَ: «هَذِهِ مَكَانُ عُمْرَتِكِ»، قَالَتْ: فَطَافَ الَّذِينَ كَانُوا أَهَلُّوا بِالعُمْرَةِ بِالبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلُّوا، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِنًى، وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا الحَجَّ وَالعُمْرَةَ، فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا.

قوله: (فَدَخَلْتُ[(١)] مكَّة وَأَنَا حَائِضٌ): قد حاضت عائشة رضي الله عنها بسَرِف يوم السَّبت، وطهرَتْ يوم الجمعة عشيَّة عرفة، ويُقال: طهرَتْ يوم السَّبت[(٢)].

قولها: (وَلَمْ أَطُفْ بِالبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ): قال ابن بطَّال: (ولا خلاف بين العلماء أنَّ الحائض لا تطوف بالبيت، ولا تسعى بين الصَّفا والمروة؛ لأنَّ السعي بينهما موصول بالطَّواف، والطَّواف موصول بصلاةٍ[(٣)]، ولا تجوز صلاتها بغير طهارة)[ابن بطال ٤/٢٣٠]، وقال ابن التِّين: (إنَّما لم تطُف ولم تسعَ، لأنَّ الطَّواف من شرطه الطَّهارة، والسَّعيُ مرتَّبٌ عليه وإن كان ليس من شرطه الطهارة؛ بدليل أنَّها لو حاضت بعد أن فرغتِ الطَّواف وسَعَتْ؛ لأجزأها)، قال شيخنا: (وهذا أحسن من ذلك، وقال ابن الجوزيِّ: «فيه دلالة على أنَّ طواف المُحدِث لا يجزئ، ولو كان ذلك لأجل المسجد؛ لقال: لا تدخلي[(٤)] المسجد»[كشف المشكل ٤/٢٥٠])، ثمَّ شرع شيخنا بذكر الاختلاف في طواف المُحدِث[(٥)].

---

(١) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (فَقَدِمْتُ).

(٢) تقدَّم في كلام المصنِّف ذكر الخلاف في زمان طهر عائشة رضي الله عنها في الحديث (٣٠٥).

(٣) في (ب): (بالصَّلاة)، وكذا في مصدره.

(٤) في النسخ تبعًا لـ«التوضيح»: (تدخل)، والمثبت من «كشف المُشْكِل».

(٥) انظر «التوضيح» (١١/١٩١).

قوله: (إِلَى التَّنْعِيمِ): تقدَّم الكلام عليه، وأنَّه المساجد(١)، وتقدَّم كم بين مكان الإحرام وباب المسجد، ولِمَ قيل له: التَّنعيم[ح٣١٦]/. [١/٢٠٩ب]

قوله: (هَذِهِ مَكَانُ(٢) عُمْرَتِكِ): قال الدِّمياطيُّ: (بالرفع -يعني: برفع «مكان»- على الخبر(٣)، أي: عوض عمرتك الفائتة، قال عياض: وهو أوجه[مشارق ٣/١٠٣]، وبالنصب على الظرف، وقال بعضهم: النَّصب أوجه(٤)، والعامل فيه محذوف، تقديره: هذه كائنة مكان عمرتك، أو مجعولة مكانها(٥))، انتهى.

٣٢- بَابُ مَنْ أَهَلَّ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَإِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَهُ ابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١٥٥٧- حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا أَنْ يُقِيمَ عَلَى إِحْرَامِهِ، وَذَكَرَ قَوْلَ سُرَاقَةَ.

وَزَادَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «بِمَا أَهْلَلْتَ يَا عَلِيُّ؟» قَالَ: بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: «فَأَهْدِ وَامْكُثْ حَرَامًا كَمَا أَنْتَ».

قوله: (عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج، الإمامُ المشهورُ.

قوله: (قَالَ عَطَاءٌ): تقدَّم مرارًا أنَّه ابنُ أبي رَباح، مفتي أهلِ مكَّة.

قوله: (وَذَكَرَ قَوْلَ سُرَاقَةَ): هو سُراقة بن مالك بن جُعْشُم، بضمِّ الجيم، وإسكان العين المهملة، ثمَّ شين معجمة مضمومة، ثمَّ ميم، هذا قول الجمهور، وحكى الجوهريُّ عن الفرَّاء: (فتح الجيم والشِّين فيه أفصح)، ووقع في كلام بعضهم ما يخالف هذا(٦)، وفيه نظر، و(الجُعْشُم) في اللُّغة: هو الرجل القصير الغليظ(٧) مع شدَّة(٨)، صحابيٌّ مشهورٌ، ترجمتُه معروفةٌ(٩).

---

(١) لم يتقدَّم أنَّه المساجد، ومراده بـ(المساجد): مساجد عائشة ، انظر «المصباح المنير» مادَّة (نعم).

(٢) كذا في النُّسخ بالضمِّ، وفي (ق) بالضِّمِّ والفتح معًا، وفي «اليونينيَّة»: (مكانَ).

(٣) قال السهيلي في «أماليه» (ص١١٠) والكرمانيُّ في «الكواكب الدراري» (٨/٨٢): (الرفع على البدل).

(٤) قاله السهيلي في «أماليه» (ص١١٠).

(٥) انظر «التنقيح» (١/٣٨٢)، «اللامع الصبيح» (٦/١٣).

(٦) انظر «تاج العروس» (٣١/٤١٢) مادَّة (جعشم).

(٧) في (ب): (الغليظ القصير).

(٨) انظر «الصحاح» مادَّة (جعشم).

(٩) انظر «الاستيعاب» (ص٣٢٠)، «تهذيب الأسماء واللغات» (١/٥٠٢)، «تهذيب الكمال» (١٠/٢١٤).

تنبيهٌ: في الصحابة من اسمه (سراقة) ثمانيةٌ غير المذكور[(١)]، لكن لا أعلم لواحدٍ منهم روايةً، وإنَّما الرواية لابن جُعْشُم المذكور، أخرج له البخاريُّ، والأربعةُ، وأحمدُ في «المسند»[(٢)].

قوله: (وَزَادَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ)[(٣)]: هذا هو البُرْسانيُّ، من الأَزْد، بصريٌّ، عنِ ابنِ جُرَيج وطبقتِه، وعنه: عبدٌ وخلقٌ، ثقةٌ، صاحبُ حديثٍ، مات سنة (٢٠٣هـ)، أخرج له الجماعة[(٤)]، وقد تقدَّم، ولكن طال العهد به[ح٥٣٠].

وقد تقدَّم أنَّ (زاد) مثل: (قال)، فهو تعليقٌ مجزومٌ به، والله أعلم.

تنبيهٌ: هذا الحديثُ الذي ذكره البخاريُّ هنا عن المكِّيِّ بن إبراهيم، عن ابن جُرَيج، عن عطاء، عن جابر، عزاه المِزِّيُّ في «أطرافه» إلى (الحجِّ) فقط، وهو بهذه الزِّيادة وبالسَّند أيضًا في (بعث عليٍّ وخالدِ بن الوليد إلى اليمن)[ح٤٣٥٢]، وقد أهمله المِزِّيُّ[(٥)]، وقد أخرجه النَّسائيُّ في (الحجِّ) عن عِمران ابن يزيدَ، عن شعيب بن إسحاق، عن ابن جُرَيج به، نحو حديث مُحَمَّد بن بكر[س٥/١٥٧]، والله أعلم.

قوله: (بِمَا أَهْلَلْتَ؟): كذا في أصلنا، والفصيح: (بِمَ)؛ بحذف الألف، وهذا جارٍ على لغة[(٦)].

قوله: (فَأَهْدِ): هو بقطع الهمزة، وهذا ظاهرٌ معروفٌ.

١٥٥٨- حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ الهُذَلِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ: سَمِعْتُ مَرْوَانَ الأَصْفَرَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَدِمَ عَلِيٌّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنَ اليَمَنِ فَقَالَ: «بِمَا أَهْلَلْتَ؟» قَالَ: بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «لَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ».

قوله: (حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ الهُذَلِيُّ): وكان ينبغي للمؤلِّف أن يقول: الهُذَليُّ الخلَّال؛ لأنَّ النَّسبَ إلى القبيلة قبلَ الحِرفة، والظَّاهر أنَّه لمَّا كان مشهورًا بـ(الخلَّال)؛ قدَّمه، والله أعلم، وهو الحسن بن عليٍّ الهُذَليُّ الحُلوانيُّ الخلَّالُ الحافظُ، نزيل مكَّة، عن وكيع وأبي معاوية، وعنه: البخاريُّ،

---

(١) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (٢/٢٠٩-٢١٠).

(٢) انظر «الاستيعاب» (ص٣٢٠)، «تهذيب الأسماء واللغات» (١/٥٠٢)، «تهذيب الكمال» (١٠/٢١٤).

(٣) زيادة محمَّد بن بكر جاءت في «اليونينيَّة» بعد حديث الحسن بن عليٍّ، وعليها في (ق) علامة التأخير، والصواب إثباتُها هنا، ويؤيِّده أنَّ البخاريَّ ساق هذه الزيادة في (باب بَعْث عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام وَخَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ رضي الله عنه إِلَى اليَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الوَدَاعِ) بعد حديثِ المكِّيِّ بن إبراهيم (٤٣٥٢).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٢٤/٥٣٠)، «الكاشف» (٣/١٢).

(٥) انظر «تحفة الأشراف» (٢/٢٣٦).

(٦) انظر «شواهد التوضيح» (ص٢٢٧-٢٢٨)، «مغني اللبيب» (ص٣٩٣-٣٩٥).

ومسلمٌ، وأبو داود، والتِّرمذيُّ، وابنُ ماجه، والسَّرَّاج، وكان ثقةً ثبتًا حجَّةً، تُوُفِّيَ سنة (٢٤٢هـ)، أخرج له مَن روى[(١)] عنه مِن أصحاب الكتب[(٢)].

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ): تقدَّم أنَّه عبدُ الصَّمد بن عبد الوارث التَّنُوريُّ، حافظٌ حجَّةٌ، تقدَّم، وتقدَّم مُتَرجَمًا[ح١٧٣].

قوله: (حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ): تقدَّم أنَّه بفتح السِّين، وكسر اللَّام، و(حَيَّان): بفتح الحاء، وتشديد المثنَّاة تحت، تقدَّم مُتَرجَمًا[ح١٣٣٤].

قوله: (سَمِعْتُ مَرْوَانَ الأَصْفَرَ): هو مروان بن خاقان[(٣)]، بصريٌّ، عن أبي هريرة وابنِ عُمرَ، وعنه: خالدٌ الحذَّاءُ، وعوفٌ، وشعبةُ، وجماعةٌ، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والتِّرمذيُّ[(٤)].

قوله: (بِمَا أَهْلَلْتَ): كذا في الأصل، وفي نسخة: (بِمَ)[(٥)]، وهذه الفصيحة، وما في الأصل لغة، وقد تقدَّمت[ح١٥٥٧].

١٥٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِلَى قَوْمٍ بِاليَمَنِ، فَجِئْتُ وَهُوَ بِالبَطْحَاءِ، فَقَالَ: «بِمَا أَهْلَلْتَ؟» قُلْتُ: أَهْلَلْتُ كَإِهْلَالِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «هَلْ مَعَكَ مِنْ هَدْيٍ؟» قُلْتُ: لَا، فَأَمَرَنِي، فَطُفْتُ بِالبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، ثُمَّ أَمَرَنِي فَأَحْلَلْتُ، فَأَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي فَمَشَطَتْنِي، أَوْ غَسَلَتْ رَأْسِي، فَقَدِمَ عُمَرُ رضي الله عنه، فَقَالَ: إِنْ نَأْخُذْ بِكِتَابِ اللهِ؛ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ﴾ [البقرة: ١٩٦]، وَإِنْ نَأْخُذْ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى نَحَرَ الهَدْيَ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّد بنُ يُوسُفَ): هذا هو الفِرْيابيُّ، وقد تقدَّم الفرقُ بينه وبين مُحمَّد بن يوسف البيكنديِّ البُخاريِّ مُطوَّلًا[ح٦٨].

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): الظَّاهر أن هذا هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثَّوريُّ، ومستندي في

(١) في النُّسخ: (أخرج)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٦/٢٥٩).

(٣) وقيل: هما اثنان.

(٤) في النسخ: (والنسائيُّ)، والمثبت من مصادر ترجمته، وانظر «تهذيب الكمال» (٢٧/٤١٠)، «تذهيب التهذيب» (٨/٤١٢)، «الكاشف» (٣/١١٤).

(٥) وهي رواية أبي ذرٍّ.

ذلك أنِّي رأيتُ عبدَ الغنيِّ في «الكمال» ذكره في الرُّواة عن قيس بن مسلم(١)، وكذا الذَّهبيُّ في «التَّذهيب»(٢)، ولم يذكر عنه سفيان بن عُيَينة، والله أعلم.

قوله: (عَنْ أَبِي مُوسَى): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الله [بن قيس] بن سُلَيم بن حَضَّار الأشعريُّ، تقدَّم مُترجَمًا[ح١١].

قوله: (بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ(٣) ﷺ إِلَى قَوْمِي(٤) بِاليَمَنِ): تقدَّم متى بَعَثَ معاذًا وأبا موسى إلى اليمن في أوَّل (الزَّكاة)؛ فانظره[ح١٣٩٥].

قوله: (بِمَا أَهْلَلْتَ): كذا في أصلنا، وقد تقدَّم أعلاه أنَّها لغةٌ، وأنَّ الفصيحَ حذف الألف، وتقول: (بِمَ).

قوله: (فَأَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي): تقدَّم أنَّ هذه المرأة لا أعرفها(٥).

قوله: (إِنْ نَأْخُذْ بِكِتَابِ اللهِ...) إلى آخره: ظاهره: أنَّ من أنشأ حجًّا ليس له فسخه في عمرة من أجل الهدي؛ تعظيمًا لحرمات الله، وتأوَّل قوم عليه: أنَّه كان ينهى عن التَّمَتُّع بالعمرة إلى الحجِّ، وفيه نظر؛ لأنَّ التَّمَتُّع ثابتٌ بنصِّ القرآن والسُّنَّة(٦)، ورُوِي عنه: (أنَّ ذلك خاصٌّ بذلك العام)(٧).

---

(١) انظر «الكمال» (ق١١٧).

(٢) انظر «تذهيب التهذيب» (٤٣١/٧).

(٣) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (النَّبِيُّ).

(٤) كذا في النسخ وهامش (ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ، وفي «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (قومٍ).

(٥) لم يتقدَّم، وقال الحافظ في «الفتح» (٤٨٨/٣): (في رواية شعبة: «امرأة من قيس» [ح١٧٩٥]، والمتبادر إلى الذهن من هذا الإطلاق أنَّها من قيس عيلان، وليس بينهم وبين الأشعريين نسبة، لكن في رواية أيوب بن عائذ: «امرأة من نساء بني قيس» [ح١٧٢٤]، وظهر لي من ذلك أنَّ المراد بـ«قيس»: قيس بن سليم والد أبي موسى الأشعريِّ، وأنَّ «المرأة» زوج بعض إخوته).

(٦) هذا الترجيح في تفسير التمتع الذي نهى عنه عمر ﵁ بأنَّه فسخ الحج إلى العمرة، لا التمتع المعروف الذي هو الاعتمار في أشهر الحجِّ، ثمَّ الحجُّ من عامه؛ هو ما رجَّحه القاضي عياض في «إكمال المُعْلِم» (٢٦٣/٤-٢٦٤)، ورجَّح النووي في «المجموع» (٩٣/٧): أنَّ المراد به: التمتع المعروف، وإنَّما نهى عنه عمر ﵁ تنزيهًا؛ ليحمل الناس على ما هو الأفضل؛ وهو الإفراد، لا أنَّه يعتقد بطلان التمتُّع.

(٧) أخرج أبو داود (١٨٠٨)، والنسائيُّ في «المجتبى» (١٧٩/٥)، وابن ماجه (٢٩٨٤) من حديث الحارث بن بلال عن أبيه: (قلت: يا رسول الله؛ فسخ الحجِّ لنا خاصَّة أو لمن بعدنا؟ قال: «بل لكم خاصَّة»)، قال ابنُ القطَّان في «بيان الوهم والإيهام» (٤٦٨/٣): (الحارث بن بِلال هذا لا يُعْرَف حاله، وقال عبد الله بن أحمد ابن حنبل: سَأَلت أبي عَن حَدِيث بلال بن الحارِث المُزني في فسخ الحَجِّ، فقال: لا أقول بِهِ، وليس إسناده بالمعروف، ولم يَرْوِه إِلَّا الدَّرَاورْدِي وَحده)، وانظر الكلام بتمامه في «التوضيح» (٢٠٩/١١).

٣٣ - بَابُ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧]، ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٨٩]

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَشْهُرُ الحَجِّ: شَوَّالٌ وَذُو القَعْدَةِ وَعَشْرٌ مِنْ ذِي الحَجَّةِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مِنَ السُّنَّةِ أَلَّا يُحْرِمَ بِالحَجِّ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الحَجِّ.

وَكَرِهَ عُثْمَانُ أَنْ يُحْرِمَ مِنْ خُرَاسَانَ أَوْ كَرْمَانَ.

قوله: (﴿فَلَا رَفَثَ﴾): (الرَّفث): الجماع، وقد تقدَّم[ح١٥٢١]، (﴿وَلَا فُسُوقَ﴾): المعاصي، (﴿وَلَا جِدَالَ﴾ [البقرة: ١٩٧]): وهو المراء، وسيأتي كلُّ ذلك مُفسَّرًا في هذا «الصَّحيح» قريبًا[ح١٥٢٧].

قوله: (وَذُو القِعْدَةِ): تقدَّم أنَّه بكسر القاف، ويجوز فتحها، وأنَّ (الحَجَّة)؛ بفتح الحاء، ويجوز كسرها(١)[ح١٥٤٥].

قوله: (وَكَرِهَ عُثْمَانُ: أَنْ يُحْرِمَ مِنْ خُرَاسَانَ أَوْ كَرْمَانَ): قال ابن قُرْقُول: (كَرْمان: بفتح الكاف، وسكون الرَّاء، وضبطه الأَصيليُّ بكسر الكاف، وكذلك عُبْدُوس، والصَّواب: فتح الكاف، وإسكان الرَّاء في المدينة وفي النَّسب إليها) انتهى[مطالع ٣/٤٠٢]، وهو غير مصروف.

وفي الأصل الذي سمعت منه على العراقيِّ: (كرمانِ)، مكسور النُّون بالقلم، وعليه (صح)، وهذا غريب، ثمَّ غُيِّرت وأُصلِحت فتحة، وكُتِب عليها (صح).

تنبيه: للشَّافعيَّة قولان في الإحرام من دويرة أهله، والأفضل: ألَّا يحرم إلَّا من الميقات؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام لم يحرم في حَجِّهِ وعُمَرِهِ إلَّا من الميقات(٢)، وهذا ما صحَّحه النَّوويُّ(٣)، فلو أحرم قبل الميقات؛ فخلاف الأَوْلَى، وقيل: يُكرَه، وفي «المعجم الكبير»[١٨/١٠٧] للطَّبرانيِّ: أنَّ عمر أغلظ لعمران بن الحصين في إحرامه من البصرة، وقال: (يتحدَّث النَّاس أنَّ رجلًا من أصحاب النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم أحرم من مصر من الأمصار)، والقول الثاني: من دويرة أهله أفضل، وهذا هو الصَّحيح عند الرَّافعيِّ؛ لأنَّه أكثر عملًا(٤)، والله أعلم.

---

(١) انظر التعليق على هذا الكلام في الحديث المشار إليه (١٥٤٥).

(٢) قال الحافظ في «التمييز» (٢/٣٣٨): (هذا لم أجده مرويًا هكذا عند أحد، وكأنَّه أخذ بالاستقراء من حجَّته ومن عمرته، وفيه نظر كبير).

(٣) انظر «روضة الطالبين» (٣/٤٢).

(٤) انظر «المحرَّر» (ص١٢٣)، «الشرح الكبير» (٣/٣٣٨).

وقد رأيت في «مناسك المُحبِّ الطَّبريِّ»: أنَّه عَلَيهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ أحرم من باب المسجد في عمرة القضاء من حديث جابر، قال: (لأنَّه سلك طريق الفُرْع، ولولا ذلك؛ لأهلَّ من البيداء)[القرى ٦١٩]، ولم يَعزُ هذا الحديث لأحد/. [١/٢١٠أ]

١٥٦٠- **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الحَنَفِيُّ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ**: سَمِعْتُ القَاسِمَ ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فِي أَشْهُرِ الحَجِّ وَلَيَالِيَ الحَجِّ وَحُرُمِ الحَجِّ، **فَنَزَلْنَا بِسَرِفَ**، قَالَتْ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَعَهُ هَدْيٌ فَأَحَبَّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً؛ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ الهَدْيُ؛ فَلَا»، قَالَتْ: **فَالآخِذُ بِهَا** وَالتَّارِكُ لَهَا مِنْ أَصْحَابِهِ، قَالَتْ: فَأَمَّا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ وَرِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ؛ فَكَانُوا أَهْلَ قُوَّةٍ، وَكَانَ مَعَهُمْ هَدْيٌ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى العُمْرَةِ، قَالَتْ: فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكِ **يَا هَنْتَاهْ**»؟ قُلْتُ: سَمِعْتُ قَوْلَكَ لأَصْحَابِكَ **فَمُنِعْتُ العُمْرَةَ**، قَالَ: «وَمَا شَأْنُكِ؟» قُلْتُ: **لَا أُصَلِّي**، قَالَ: «فَلَا يَضِيرُكِ، إِنَّمَا أَنْتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ، كَتَبَ اللهُ عَلَيْكِ مَا كَتَبَ عَلَيْهِنَّ، فَكُونِي فِي حَجَّتِكِ، فَعَسَى اللهُ **أَنْ يَرْزُقَكِيهَا**»، قَالَتْ: فَخَرَجْنَا فِي حَجَّتِهِ حَتَّى قَدِمْنَا مِنًى، فَطَهَرْتُ، ثُمَّ خَرَجْتُ مِنْ مِنًى، **فَأَفَضْتُ بِالبَيْتِ**، قَالَتْ: ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ **فِي النَّفْرِ الآخِرِ** حَتَّى **نَزَلَ المُحَصَّبَ**، وَنَزَلْنَا مَعَهُ، فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: «اخْرُجْ بِأُخْتِكَ مِنَ الحَرَمِ، فَلْتُهِلَّ بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ افْرُغَا، ثُمَّ ائْتِيَا هَهُنَا، فَإِنِّي أَنْظُرُكُمَا **حَتَّى تَأْتِيَانِ**»، قَالَتْ: فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا فَرَغْتُ، وَفَرَغْتُ مِنَ الطَّوَافِ، ثُمَّ جِئْتُهُ **بِسَحَرَ**، فَقَالَ: «هَلْ فَرَغْتُمْ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، **فَآذَنَ** بِالرَّحِيلِ فِي أَصْحَابِهِ، فَارْتَحَلَ النَّاسُ، فَمَرَّ مُتَوَجِّهًا إِلَى المَدِينَةِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه بفتح الموحَّدة، وتشديد الشِّين المعجمة، وأنَّه بُنْدَارٌ، وتقدَّم مُتَرجَمًا، ومعنى (بندار)[ح٦٩].

قوله: (حَدَّثَنَا[(١)] **أَبُو بَكْرٍ الحنفيُّ**): هما اثنان: أحدهما: الصغير، وهو هذا، واسمُه عبدُ الكبير بن عبد المجيد، أبو بكر الحنفيُّ، منسوب إلى بني حَنِيفة، لا إلى المذهب، البصريُّ، عن خُثَيم بن عِرَاك، وأفلح بن حُمَيد، والضَّحَّاك بن عثمان، وسعيد بن أبي عَروبة، وأسامةَ بن زيدٍ اللَّيثيِّ، وشعبةَ، وطائفةٍ، وعنه: أحمدُ، وإسحاقُ، وابنُ المدينيِّ، والفلَّاس، وبُنْدَارٌ مُحَمَّدُ بن بشَّار، والذُّهليُّ، وخلقٌ، وثَّقه أحمدُ[(٢)] وغيرُه، وقال أبو حاتم: (لا بأس به، صالحُ الحديثِ)[الجرح والتعديل ٦/٣٦]، قال أبو داود وغيرُه:

---

(١) كذا في النُّسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (حَدَّثَنِي).

(٢) انظر «الجرح والتعديل» (٦/٦٣).

(تُوُفِّيَ سنة «٢٠٤هـ»)، أخرج له الجماعة(١).

وأمَّا الكبير؛ فاسمُه عبدُ الله، حسَّن له التِّرمذيُّ، وقد جُهِّل، وليس له شيءٌ في «البخاريِّ» و«مسلم»، وإنَّما أخرج له الأربعة(٢).

قوله: (**حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ**): هو بضمِّ الحاء المهملة.

قوله: (**وَحُرُمِ الحَجِّ**): قال ابن قُرْقُول: (بضمِّهما(٣)، كذا لهم، وضبطه الأَصيليُّ: بفتح الرَّاء، كأنَّه يريد: الأوقات، أو المواضع، أو الأشياء، أو الحالات، وأمَّا بفتح الرَّاء؛ فجمع «حُرْمَة» أي: ممنوعات الشَّرع ومحرَّماته، ولذلك قيل للمرأة المحرَّمة بالنَّسب: حُرْمة، وجمعها: حُرَم، ويقال لها أيضًا: مَحْرَم، وللرَّجل كذلك)، انتهى [مطالع ٢/٢٥٦].

قوله: (**فَنَزَلْنَا بِسَرِفَ**): هو بفتح السِّين المهملة، وكسر الرَّاء، تقدَّم أنَّها على ستَّة أميال من مكَّة، وقيل: سبعة، و: تسعة، و: اثني عشر [ح٢٩٤].

قوله: (**فَالآخِذُ بِهَا**): هو اسم فاعل، بمدِّ الهمزة، وهذا ظاهرٌ(٤).

قوله: (**يَا هَنْتَاهْ**): هو بمعنى: يا هَذه، وهو بفتح الهاء، وإسكان النُّون، ويجوز فتحها، وهي مخفَّفة، وبعضهم شدَّدها، وأُنكِر ذلك(٥)، والهاء التي في آخر(٦) الكلمة تُسكَّن وتُضمُّ، ويُقال في التثنية: هَنْتَان، وفي الجمع: هِنَات(٧) وهَنَوَات، وفي المذكَّر: هَنٌ وهَنَانِ وهَنُونَ، ولك أن تُلحِقَها الهاءَ؛ لبيان الحركة، فتقول: يا هَنَهْ، وأن تُشْبِع الحركةَ فتصير ألفًا، فتقول: يا هَنَاهْ، ولك ضمُّ الهاء، فتقول: يا هَنَاهُ، أَقْبلْ(٨)، قال الجوهريُّ: (هذه اللَّفظة تختصُّ بالنِّداء)، وقيل: معنى: (يا هنتاه): يا بَلْهاء(٩)، كأنَّها نُسِبَت إلى قلَّة المعرفة بمكايد النَّاس وشرورهم(١٠).

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (١٨/٢٤٣) و(٣٣/١٥٤)، «تهذيب التهذيب» (٢/٦٠١).
(٢) انظر «تهذيب الكمال» (١٦/٣٣٨) و(٣٣/١٥٤)، «تهذيب التهذيب» (٢/٤٦٢).
(٣) في النسخ: (بضمها)، والمثبت من مصدره.
(٤) زيد في (ب): (جدًّا).
(٥) ذكر التشديدَ الهرويُّ في «الغريبين» (٦/١٩٤٦)، وانظر «مشارق الأنوار» (٢/٥٨٩).
(٦) في (ج): (أواخر).
(٧) كذا ضُبط بخطِّ المصنِّف بكسر الهاء، وفي «الصحاح» و«النهاية» بفتح الهاء.
(٨) ضُبط بخطِّ المصنِّف بالرفع، والمثبت من «الصحاح» و«النهاية».
(٩) (يا بلهاء): سقط من (ب).
(١٠) انظر «النهاية» (٥/٢٧٩-٢٨٠) مادَّة (هنا).

قوله: (فَمُنِعْتُ العُمْرَةَ): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه.

قوله: (لَا أُصَلِّي): يعني: أنَّها حاضت، وهذا من أحسن الكنايات.

قوله: (أَنْ يَرْزُقَكِيهَا): كذا في أصلنا، وصوابه: أن يَرْزُقَكِها[١].

قوله: (فَأَفَضْتُ بِالبَيْتِ): أي: طفتُ طواف الإفاضة.

قوله: (فِي النَّفْرِ الآخِرِ): هو بكسر الخاء، وهذا ظاهرٌ جدًّا.

قوله: (حَتَّى نَزَلَ المُحَصَّبَ): هو بالحاء والصَّاد[٢] المشدَّدة المهملتين[٣] المفتوحتين، قال شيخنا: (قال أبو عُبيد: هو من حدود خَيْف بني كنانة، وحدُّه: من الحجون ذاهبًا إلى مِنًى، وهو بطحاء مكَّة، وقال في موضع آخر: وهو الخيف، وهو إلى مِنًى أقرب، وهو الأبطح وبطحاء[٤] مكَّة، وقال غيره: هو اسم لما بين الجبلين إلى المقبرة، وقال ياقوت: «هو غير المحَصَّب؛ موضع رمي الجمار بمِنًى»[٥])[التوضيح ٢٢٠/١١].

قوله: (حَتَّى تَأْتِيَانِ): كذا في أصلنا[٦]، وهو لغة معروفة، قال الشاعر: [من البسيط]

أَنْ تَقْـرَآنِ عَلَـى أَسْـمَاءَ وَيْحَكُمَـا مِنِّي السَّـلَامَ وَأَنْ لَا تُشْعِرَا أَحَدَا[٧]

---

(١) قال الزركشيُّ في «التنقيح» (٣٨٤/١): (الياء لإشباع كسرة الكاف).

(٢) في (ب): (بالحاء المهملة والصَّاد المهملة).

(٣) (المهملتين): ليس في (ب).

(٤) في (ب): (وهو بطحاء)، وضرب على (هو) في (أ).

(٥) انظر «معجم البلدان» (٦٢/٥).

(٦) وفي اليونينية: (تَأْتِيَانِي)؛ بإثبات الياء، وفي هامشها كالمثبت.

(٧) لم يعرف قائله، وهو من شواهد «الخصائص» (٣٩١/١)، «سر صناعة الإعراب» (٥٤٩/٢)، «الإنصاف» (١١٤/٢)، «شرح المفصل» (١٥/٧)، «شرح الكافية الشافية» (١٥٢٧/٣)، «شرح الرضي على الكافية» (٣٥/٤)، «مغني اللبيب» (ص٤٦) و(ص٩١٥)، «أوضح المسالك» (١٤٣/٤)، «شرح الأشموني» (٥١٥/٣)، «خزانة الأدب» (٤٢٠/٨)، والشاهد فيه إهمال (أنْ) حملًا لها على (ما)، وأنه لغة قوم من العرب، وهذا مذهب البصريين، قال ابن مالكٍ في «ألفيته»:

وَبَعْضُهُمْ أَهْمَلَ (أَنْ) حَمْلًا عَلَى (مَا) أُخْتِهَا حَيْثُ اسْتَحَقَّتْ عَمَلَا

ولكن أنكر ذلك الكوفيُّون، وخرَّجوا البيت على أنَّ (أنْ) هي المخفَّفة من الثقيلة، وليست الناصبة، ومثله قول القاسم ابن معن: [من مجزوء الكامل]

أَنْ تَهْبِطِـينَ بِـلَادَ قَـوْ مٍ يَرْتَعُونَ مِنَ الطِّلَاحِ

=

قوله: (بِسَحَرَ): هو قبيل الفجر، تقدَّم.

قوله: (فَآذَنَ): هو بمدِّ الهمزة، وهذا معروفٌ.

٣٤- بَابُ التَّمَتُّعِ وَالإِقْرَانِ وَالإِفْرَادِ بِالحَجِّ وَفَسْخِ الحَجِّ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ

قوله: (باب التَّمتُّع...) إلى آخره: التَّمَتُّع الموجب للدَّم: هو أن يحرم الأفقيُّ بالعمرة، ويفرغ من أعمالها، ثمَّ ينشئ حجًّا من مكَّة، وقد يكون الشَّخص مُتمتِّعًا ولا دم عليه في بعض الصور، والقِران: سيأتي بُعَيد هذا، والإفراد: أن يُحرِم بالحجِّ وحده، ثمَّ يفرغ من أعماله، ثمَّ يحرم بالعمرة، ثمَّ يفرغ منها[١].

قوله: (وَفَسْخِ الحَجِّ): هو لمن لم يكن معه هديٌ أن يُدْخِل العمرةَ على الحجِّ[٢]، وهذا فيه قولان للشَّافعيَّة؛ أصحُّهما: أنَّه لا يجوز فسخ الحجِّ إلى العمرة، والصَّحيحُ من حيثُ السُّنَّةُ الجوازُ، -وقد قال ابن القيِّم في «الهَدْي» في (الحجِّ): (قد رَوَى عنه الأمرَ بفسخِ الحجِّ إلى العمرةَ أربعةَ عشرَ من الصحابة)، ثمَّ ذكر عدَّةَ أحاديثَ تشهد لذلك، فانظره إن أردته[زاد المعاد ٢/١٦٦]، فإنَّه ردَّ على مَن خالف في كلامٍ طويلٍ مفيدٍ-، وأمَّا العكس، فهو جائز عندهم بلا خلاف، والله أعلم، سيأتي ذلك قريبًا أيضًا.

قوله في التبويب: (والإِقْرَانِ): قال شيخنا الشَّارح[٣]: (كذا في الأصول[٤]، قال ابن التِّين: «والإقران» غير ظاهر؛ لأنَّ فِعْلَه ثلاثيٌّ، وصوابه: القِران، وهو مصدرٌ مِن قَرَن بين الحجِّ والعمرة؛ إذا جمع بينهما بنيَّةٍ واحدةٍ، وهو قارِنٌ، ومضارعه بكسر الرَّاء...) إلى آخر كلامه[التوضيح ١١/٢٢٥]، قال ابن قُرْقُول: (والقِران في الحجِّ: جمعه مع العمرة، يُقَال منه: قَرَن، ولا يقال: أَقْرَن)، انتهى[مطالع ٥/٣٤٣]، [وهو

= انظر «معاني القرآن» للفراء (١/١٣٦)، «الخصائص» (١/٣٩٠)، «شرح المفصل» (٧/٩)، «الدر المصون» (٢/٤٦٣-٤٦٤).

(١) انظر «التنبيه» (ص٧٠)، «المهذَّب» (١/٢٠١).

(٢) كذا فسَّر الفسخ هنا بإدخال العمرة على الحجِّ، وبنى عليه حكمه؛ وهو نوع من أنواع القران كما سيذكره المصنِّف قريبًا، أمَّا حقيقة الفسخ؛ فهو أن يحرم بالحجِّ ثمَّ يتحلَّل، ثمَّ يحرم بالعمرة، وهذا يختلف حكمه عن حكم الإدخال، قال النووي في «المجموع» (٧/١٠٤): (إذا أحرم بالحجِّ؛ لا يجوز له فسخه وقلبه عمرةً، وإذا أحرم بالعمرة؛ لا يجوز له فسخها حجًّا لا لعذرٍ ولا لغيره، وسواء ساق الهدي أم لا، **هذا مذهبنا**)، ثمَّ ذكر بعد ذلك (٧/١٠٨-١٠٩) حكم إدخال الحج على العمرة وإدخال العمرة على الحجِّ عند ذكره أنواع القران.

(٣) (الشَّارح): ليس في (ب).

(٤) زيد في النسخ: (وصوابه: القِران، وهو مصدرٌ مِن قَرَن بين الحجِّ والعمرة)، وهو في «التوضيح» من كلام ابن التين؛ كما سيذكره المصنِّف، فلعلَّ ذكره هنا أيضًا سبقُ نَظَر.

على أربعة أنواع: **الأوَّل**: ما تقدَّم، **والثَّاني**: أن يحرم بالعمرة في أشهر الحجِّ، ثمَّ يُدخِل عليها الحجَّ قبل الطواف، **الثالث**: أن يحرم بالعمرة قبل [أشهر] الحجِّ، ثمَّ يُدخِل الحجَّ في أشهره، وهذا ممنوع عند عامَّة أصحاب الشَّافعيِّ، خلافًا للقفَّال وغيره ممَّن قطع أو صحَّح، **والرَّابع**: أن يحرم بالحجِّ ثمَّ يُدخِل عليها العمرة، فالجديد للشَّافعيِّ منعُه، والمختار جوازه(١)؛ لصحَّة ذلك من فعله ﷺ، ثمَّ يمتدُّ الجواز ما لم يشرع في طواف القدوم على الأصحِّ(٢).

والخلافُ معروفٌ في الأفضل من النُّسُك الثَّلاثة](٣).

وقد رأيت في حواشي الحافظ زكيِّ الدِّين عبد العظيم المنذريِّ نقل فيها عن أبي بكر المعافريِّ -هو ابن العربيِّ القاضي أبو بكر-: أنَّه يقال: قرن بين الشيئين وأقرن، إذا جمع بينهما[العارضة ٤/٢٤٦]، والله أعلم.

١٥٦١- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قالت: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ **وَلَا نُرَى إِلَّا أَنَّهُ الحَجُّ، فَلَمَّا قَدِمْنَا، تَطَوَّفْنَا بِالبَيْتِ**، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الهَدْيَ أَنْ يَحِلَّ، فَحَلَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الهَدْيَ، وَنِسَاؤُهُ لَمْ يَسُقْنَ، فَأَحْلَلْنَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَحِضْتُ، فَلَمْ **أَطُفْ** بِالبَيْتِ، **فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الحَصْبَةِ**؛ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، يَرْجِعُ النَّاسُ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَأَرْجِعُ أَنَا بِحَجَّةٍ، قَالَ: «وَمَا طُفْتِ لَيَالِيَ قَدِمْنَا مَكَّةَ؟»، قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَاذْهَبِي مَعَ أَخِيكِ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَهِلِّي بِعُمْرَةٍ، **ثُمَّ مَوْعِدُكِ** مَكَانَ كَذَا وَكَذَا»، **قَالَتْ صَفِيَّةُ: مَا أُرَانِي إِلَّا حَابِسَتَهُمْ**، قَالَ: «**عَقْرَى حَلْقَى**، أَوَمَا طُفْتِ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قَالَتْ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «لَا بَأْسَ، انْفِرِي»، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَقِيَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ **مُصْعِدٌ** مِنْ مَكَّةَ، **وَأَنَا مُنْهَبِطَةٌ عَلَيْهَا، أَوْ أَنَا مُصْعِدَةٌ وَهُوَ مُنْهَبِطٌ مِنْهَا.**

قوله: (**حَدَّثَنَا عُثْمَانُ**): هذا هو ابن أبي شيبة، عثمانُ بنُ مُحمَّد بن أبي شيبة إبراهيمَ بنِ عثمان ابن خُوَاسْتِي(٤)، أبو الحسن العبسيُّ مولاهم، الكوفيُّ الحافظ، وكان أكبرَ مِن أخيه الحافظِ أبي بكر

(١) كذا قال، وصحَّح في الباب السابق المنع، وهو ما رجَّحه صاحب «التنبيه» (ص٧٠)، وصحَّحه النووي في «المجموع» (١٠٩/٧)، إلَّا أن يكون مراده ما سلف: أن الصحيح من حيث السنة الجواز.

(٢) انظر «الشرح الكبير» (٣٤٤/٣-٣٤٦)، «المجموع» (١٠٨/٧-١٠٩).

(٣) ما بين معقوفين ليس في (ج)، وانظر المسألة في «فتح القدير» (٤٠٩/٢)، «الذخيرة» (٢٨٥/٣)، «المجموع» (٩٣/٧)، «المغني» (٤٢٤/٤)، وانظر كلام ابن حبَّان في «صحيحه» (٢٢٨/٩-٢٣٠) بعد الحديث (٣٩١٩)؛ فإنَّه مفيد.

(٤) كذا ضبطناه تبعًا لضبط المصنِّف له في عدَّة مواضع من هذا الكتاب، وضبطه النوويُّ في «المنهاج شرح مسلم» (٢٤/١) فقال: (خُوَاسْتِي: بخاء معجمة مضمومة، ثمَّ واو مخفَّفة، ثمَّ ألف، ثمَّ سين مهملة ساكنة، ثمَّ تاء مثنَّاة من فوق، ثمَّ ياء مثنَّاة من تحت).

ابن أبي شيبة، عن شَرِيك، وأبي الأحوص، وجَرِير، وطبقتِهم، وعنه: البُخاريُّ، ومسلمٌ، وأبو داود، وابنُ ماجه، وابنُه مُحَمَّد، وأبو يعلى، والبغويُّ، وأممٌ، وهو أحدُ أئمَّةِ الحديثِ الأعلامِ، تُوُفِّيَ في المحرَّم سنة (٢٣٩هـ)، أخرج له مِن الأئمَّة مَن أخذ عنه، له ترجمةٌ في «الميزان»[١].

قوله: (**حَدَّثَنَا جَرِيرٌ**): تقدَّم أنَّه ابنُ عبد الحَمِيد، وكذا تقدَّم (**مَنْصُور**): أنَّه ابنُ المعتمر، و(**إِبْرَاهِيم**): أنَّه ابنُ يزيدَ النَّخَعيُّ، و(**الأَسْوَد**): أنَّه ابنُ يزيدَ النَّخَعيُّ.

قوله: (**وَلَا نُرَى**): هو بضمِّ النُّون في أصلنا، وفتحه أيضًا[٢]، فقيل: معناه: نظنُّ[٣]، وكان هذا قبل أن يعلمن بأحكام الإحرام[٤]، وقيل: (يحتمل أن ذلك كان اعتقادها من قبل أن تُهِلَّ، ثمَّ أهلَّت بعمرة، ويحتمل أن تريد بقولها: «ولا نُرى»: حكاية فِعْل غيرِها من الصَّحابة، وهم كانوا لا يعرفون إلَّا الحجَّ ولم يكونوا يعرفون العمرة في أشهر الحجِّ، فخرجوا مُحْرِمين بالذي لا يعرفون غيره)[٥]، وذكر بعضهم: (أنَّها/ كانت أحرمت بالحجِّ ثمَّ بالعمرة، ثمَّ بالحجِّ)[٦]، ويدلُّ[٧] على أنَّ المراد بقولها: (لا نُرى إلَّا الحجَّ): عن فعل غيرها [قولُها: «فلمَّا قدِمنا تطوَّفنا بالبيت»؛ تعني بذلك رسولَ الله ﷺ والناسَ غيرها؛ لأنَّها لم تطُفْ بالبيت ذلك الوقت؛ لأجل حيضها][٨]، والله أعلم. [١/٢١٠ب]

فائدة: اختلف النَّاس فيما أحرمت به عائشة رضي الله عنها أوَّلًا على **قولين**؛ **أحدهما**: **أنَّه عمرةٌ مفردةٌ**، وهذا هو الصَّواب؛ للأحاديث، ومنها: (فكنت أنا ممَّن أهلَّ بعمرةٍ)[٩]، ومنها: «دعي العمرة، وأهلِّي بالحجِّ»[١٠].

---

(١) «ميزان الاعتدال» (٣/٣٥) وصحَّح عليه، وانظر «تهذيب الكمال» (١٩/٤٧٨).

(٢) ضُبط في (ق) هنا بالضمِّ فقط، وضُبط فيه بالفتح في الحديث (٢٩٤).

(٣) يعني: معنى: (نُرى)؛ بالضم، انظر «التنقيح» (١/٣٨٦).

(٤) انظر «المُفْهِم» (٣/٢٢٩).

(٥) هو قول الزركشيِّ في «التنقيح» (١/٣٨٦).

(٦) قاله القاضي في «إكمال المُعْلِم» (٤/٢٤٢).

(٧) في النسخ: (فيدل)، والمثبت من مصدره.

(٨) ما بين معقوفين مستفاد من «التوضيح» (١١/٢٢٧)، وهو فيه كلام مستأنف، لا كما يفهم من كلام المصنف بأنَّ كلام القاضي دليل عليه، لكن وقع في «التوضيح»: (وقولها) بالواو، ولا يُسلَّم.

(٩) أخرجه البخاريُّ (٣١٧)، ومسلم (١٢١١) (١١٥) من طريق عروة عن عائشة رضي الله عنها.

(١٠) وهو جزء من الحديث السابق، تقدَّم تخريجه.

والقول الثَّاني: أنَّها أحرمت أوَّلًا بالحجِّ وكانت مفرِدة، قال ابن عبد البَرِّ: (روى القاسم بن مُحَمَّد والأسود بن يزيد وعَمرَة، كلُّهم عن عائشة ما يدلُّ على أنَّها كانت محرمة بحجٍّ، لا بعمرة؛ منها: حديث عمرة عنها: «خرجنا لا نُرى[١] إلَّا الحجَّ»[خ ١٧٠٩، م (١٢١١) (١٢٥)]، وحديث الأسود بن يزيد مثله[خ ١٥٦١، م (١٢١١) (١٢٨)]، وحديث القاسم: «لبَّينا مع رسول الله ﷺ بالحجِّ»[خ ١٧٨٨، م (١٢١١) (١٢٠)]، قال: وغلَّطوا عروة في قوله عنها: «كنتُ ممَّن أهلَّ بعمرة»...) إلى آخر الكلام في ذلك[٢]، ذكره ابن القيِّم في «الهَدْي»؛ فانظره إن أردته[٣]، وقد جمع القاضي عياض بين الأحاديث في «شرح مسلم»، فقال: إنَّها قارنة[٤].

واختُلِف في هذه العمرة التي أتت بها عائشة من التَّنعيم على أربعة مسالكَ؛ **أحدها**: أنَّها كانت زيادة، تطييبًا لقلبها وجبرًا لها، وإلَّا؛ فطوافها وسَعْيها وَقَع عن حجِّها وعمرتها، وكانت مُتمتِّعة، ثمَّ أدخلت الحجَّ على العمرة، فصارت قارنة، وهذا أصحُّ الأقوال، والأحاديث لا تدلُّ على غيره، وهذا مسلك الشَّافعيِّ، وأحمد، وغيرهما[٥].

المسلك الثاني: أنَّها لمَّا حاضت؛ أمرها أن ترفض عمرتها، وتنتقل عنها إلى حجٍّ مُفرِد، فلمَّا حَلَّت من الحجِّ، أمرها أن تعتمر، قضاءً لعمرتها التي أحرمت بها أوَّلًا، وهذا مسلك أبي حنيفة ومن تبعه[٦]،

---

(١) في (ج): (نريد).

(٢) انظر «التمهيد» (٨/٢١٧).

(٣) انظر «زاد المعاد» (٢/١٥٩).

(٤) قال القاضي في «إكمال المُعْلِم» (٤/٢٣١) بعد أن ذكر اختلاف الأحاديث في إهلال عائشة ﵂: (الجمع بين ذلك ممكن، **وكان إهلالها بالحجِّ**، كما نصَّ عليه أولئك أولًا، وكما أنَّه الأثبت، والصحيح عن النَّبيِّ ﵇ وأصحابه، ثمَّ أهلَّت بالعمرة حين أمر النبيُّ ﷺ أصحابه بفسخ الحجِّ في العمرة، وهذا فسَّرهُ القاسم في حديثه، فأخبَر عروةُ عنها باعتمادها الآخر الذي جرى فيه الحكم في حيضها قبل تحلُّلها منه، ولم يذكر أوَّل أمرها)، ثم قال بُعَيده: (**ولم يكن معها هي هديٌ، فلم تقرن**، وأهلَّت حين **الفسخ** بعمرة، بخلاف من كان معه هديٌ ممَّن أردف العمرة على حجَّة)؛ فليتأمَّل، فكلام القاضي يدلُّ على أنَّها أهلَّت بالحجِّ ثمَّ فسخته، ثمَّ أهلت بعمرة، هذا وقد نقل ابن الملقن في «التوضيح» (٥/٩٠) عن القاضي: (أنَّها لم تكن قارنةً ولا مُتمتِّعةً، وإنَّما أحرمت بالحجِّ، ثم نوتْ فسخَه في عُمرةٍ، فلمَّا حاضت ولم يتمَّ لها ذلك رجعت إلى حجِّها، فلمَّا أكملتْه اعتمرتْ عمرةً مُستبدأة)، وسبق التعليق في الباب السابق في كلام المصنِّف على (**فسخ الحج**): أنَّه عَدَّ فسخ الحجِّ إلى العمرة قرانًا.

(٥) انظر «المجموع» (٧/٩١)، «المغني» (٥/١٣٠).

(٦) انظر «شرح معاني الآثار» (٢/٢٠٣).

وعلى هذا القول، فهذه العمرة كانت في حقِّها واجبة لا بدَّ منها، وعلى القول الأوَّل[١]، كانت جائزة.

المسلك الثالث: أنَّها لمَّا قرنت، لم يكن بدٌّ من أن تأتي بعمرة مفردة؛ لأنَّ عمرة القارن لا تجزئ عن عمرة الإسلام، وهذا إحدى الرِّوايتين عن أحمد[٢].

المسلك الرابع: أنَّها كانت مُفرِدة، وإنَّما[٣] امتنعت من[٤] طواف القدوم؛ لأجل الحيض، واستمرَّت على الإفراد حتَّى طهرت وقضتِ الحجَّ، وهذه العمرة هي عمرة الإسلام، وهذا مسلك إسماعيل بن إسحاق القاضي[٥] وغيره من المالكيَّة، ولا يخفى ما في هذا المسلك من الضَّعف، بل هو أضعف المسالك في الحديث، والله أعلم[٦].

قوله: (**فَلَمَّا قَدِمْنَا، تَطَوَّفْنَا بِالبَيْتِ**): تعني بذلك: رسولَ الله ﷺ والنَّاسَ غيرها؛ لأنَّها هي لم تطُف -كما سيأتي-؛ لأجل حيضها.

قوله: (**فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الحَصْبَةِ**): هي بفتح الحاء، وإسكان الصَّاد المهملتين، ثمَّ موحَّدة، ثمَّ تاء التأنيث: وهي ليلة نزول المُحصَّب، وهي اللَّيلة التي[٧] تلي أيَّام التشريق.

قوله: (**قَالَتْ صَفِيَّةُ**): هي بنت حُييِّ بن[٨] أخطب، أمُّ المؤمنين، تقدَّم بعضُ ترجمتِها، رضي الله عنها[ح٣٢٨].

قوله: (**مَا أُرَانِي إِلَّا حَابِسَتُكُم**[٩]): (أُراني): بضمِّ الهمزة، أي: أظنُّني.

قوله: (**عَقْرَى حَلقَى**): أمَّا (عَقْرى) فبفتح العين المهملة، وإسكان القاف، ثمَّ راء، مقصورة، و(حَلْقى): بفتح الحاء المهملة، وإسكان اللَّام، ثمَّ قاف، مقصورة أيضًا، قال ابن قُرْقُول: («حَلْقَى»: مقصورة غير منوَّنة، ومنهم مَن ينوِّنها[١٠]، وهو الذي صوَّب أبو عُبيد[١١]، وهو على هذا مصدرٌ، أي: عَقَرها اللهُ وحَلَقَها: أهلكها

(١) (الأول): سقط من (ب).
(٢) انظر «الشرح الكبير» لابن قدامة (٥/١١٤-١١٥).
(٣) في (ب): (ولذا).
(٤) في (ب): (عن).
(٥) نقله عنه ابن عبد البرِّ في «التمهيد» (٨/٢١٩-٢٢٠)، والقاضي عياض في «إكمال المُعْلِم» (٤/٢٣١).
(٦) الكلام بتمامه لابن القيِّم في «زاد المعاد» (٢/١٦٢-١٦٣).
(٧) (التي): سقط من (ب).
(٨) (بن): سقط من (ب).
(٩) في (أ) و(ب): (حاسبتكم)، ولعلَّه تحريف، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حَابِسَتَهُمْ)، والمثبت من (ج) جاء في رواية أخرى في «البخاريِّ» [ح١٧٧١].
(١٠) في المطبوع من مصدره: («عَقْرَى حَلْقَى»: مقصورٌ غير منوَّن، ومنهم مَن ينوِّنهما)، وفي بعض نسخه: (من ينونها).
(١١) انظر «غريب الحديث» (١/٢٩-٣٠).

وأصابها بوجع في حلقها، قال ابن الأنباريِّ: لفظه الدُّعاء، ومعناه غير الدُّعاء، وقال غير أبي عُبيد: إنَّما هو على وزن «غَضْبَى» أي: جَعَلَها كذلك، والألف للتَّأنيث، وقيل: «عَقْرى»: عاقرٌ لا تلد، قال الأصمعيُّ: هي كلمة تُقَال للأمر عند التعجُّب به: عَقْرَى حَلْقَى خَمْشَى، أي: تعقر النساءُ منه خدودهنَّ بالخمش، وتحلقن رؤوسهنَّ للتسلُّب على أزواجهنَّ لمصائبهنَّ[١]، ومن التعجُّب ما جاء في حديث الصَّبيِّ الذي تكلَّم[٢]، فقالت أمُّه: «عَقْرَى! أوَكان هذا منه؟!»[٣]، وقال اللَّيث: معنى «عَقْرَى حَلْقَى»: مشؤومة تعقر قومَها وتحلقهم؛ لشؤمها، وقيل: معنى ذلك: ثُكْل، فتحلق أمُّه رأسها، وهي عاقر لا تلد، وقيل: بل هي كلمة تقولها اليهود للحائض، وفيها جاء الحديث، ونحوه لابن الأنباريِّ[٤]، وفي «البخاريِّ» أنَّها لغة لقريش [ح٦١٥٧]، وقال الدَّاوديُّ: معناه: أنت طويلة اللِّسان لمَّا كلَّمته بما[٥] يَكْرَه، مأخوذ من الحلق الذي منه يخرج الكلام، و«عَقْرى»: من العَقِيرة، وهو الصَّوات[٦]، قلت[٧]: وهذا لا يُساوِي سماعه)[المطالع ٢/٢٩١] انتهى لفظه.

وقال ابن الأثير: (هكذا يرويه المحدِّثون غير منوَّن، بوزن «غضْبَى»)... إلى أنْ قال: (والمعروف في اللُّغة التَّنوينُ على أنَّه مصدرُ فعلٍ متروكِ اللَّفظ، تقديره: عقرها الله عقرًا، وحلقها حلقًا)، وحَكَى أيضًا في (عقرى): (أنَّ أبا عُبيد قال: «الصَّواب: عقرًا حلقًا»، مُنوَّنين)، وبعض هذا في كلام المؤلِّف[٨]، ولكن ما نقله فيهما، إنَّما نقله في (حَلْقَى).

قوله: (**وَهوَ مُصْعِدٌ**): هو بكسر العين، و(**المُصْعِدَة**) هنا: هي المبتدئة في السَّير.

قوله: (**وَأَنَا مُنْهَبِطَةٌ**[٩] **عَلَيْهَا، أَوْ أَنَا مُصْعِدَةٌ وَهوَ مُنْهَبِطٌ**[١٠] **مِنْهَا**): هذا شكٌّ من الرَّاوي، وأحد المكانين غلط، وسأذكر ما الغلط فيهما[ح١٧٦٢]، وقد ذكرته مُطَوَّلًا في «تعليقي على سيرة ابن سيِّد النَّاس»[١١].

---

(١) انظر «تهذيب اللغة» (٣٨/٤).

(٢) في (ج): (لا يكلم).

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٥٠)(٨)، ولفظه: (فقالت أمُّه: حلقى)، وذكره بلفظه القاضي في «مشارق الأنوار» (٤٠٦/١).

(٤) كذا في النسخ تبعًا لمصدره، وفي «مشارق الأنوار» (٤٠٦/١): (لابن الأعرابي).

(٥) في (ج): (ما).

(٦) كذا في النُّسخ، وفي مصدره: (الصوت).

(٧) في (ب): (قال).

(٨) يعني: ابن قُرْقُول.

(٩) في (ب): (مهبطة).

(١٠) في (ب): (مهبط).

(١١) انظر «نور النبراس» تحقيق سعاد بابقي (ص٣٠٢-٣٠٧).

١٥٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم **عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ**، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِالحَجِّ، وَأَهَلَّ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِالحَجِّ، فَأَمَّا مَنْ أَهَلَّ بِالحَجِّ أَوْ جَمَعَ الحَجَّ وَالعُمْرَةَ؛ لَمْ يَحِلُّوا حَتَّى كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ.

قوله: (**عَامَ حَجَّةِ الوَدَاعِ**): هي سنة عشر[1].

١٥٦٣- **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ**: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، **عَنِ الحَكَمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الحَكَمِ** قَالَ: شَهِدْتُ عُثْمَانَ وَعَلِيًّا رضي الله عنهما، وَعُثْمَانُ يَنْهَى عَنِ المُتْعَةِ **وَأَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا**، فَلَمَّا رَأَى عَلِيٌّ؛ أَهَلَّ بِهِمَا: لَبَّيْكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ، قَالَ: مَا كُنْتُ لأَدَعَ سُنَّةَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم لِقَوْلِ أَحَدٍ.

قوله: (**حَدَّثَنَا**[2] **مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ**): تقدَّم أنَّ (بَشَّارًا) بفتح الموحَّدة، وتشديد الشِّين المعجمة، وأنَّه بُنْدَارٌ، لُقِّبَ بذلك، وتقدَّم ما معنى (بندار)[ح٦٩].

قوله: (**حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ**): تقدَّم مرارًا أنَّه بضمِّ الغين المعجمة، وإسكان النُّون، ثمَّ دال مهملة مضمومة ومفتوحة، وأنَّه مُحَمَّدُ بن جعفرٍ، وتقدَّم مَن لقَّبه بذلك[ح٨٧].

قوله: (**عنِ الحَكَمِ**): تقدَّم مرارًا[3] ابن عُتَيبة، [وليس] القاضي، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه، وأنَّ البخاريَّ وهم فيه وهمًا ذكرتُه[ح١١٧].

قوله: (**عنْ عليِّ بنِ الحُسَيْن**[4]): هذا هو زينُ العابدين الهاشميُّ، مشهورٌ.

قوله: (**عَنْ مَرْوانَ بنِ الحَكَمِ**): هذا هو الخليفةُ، مشهورٌ، وقد تقدَّم أنَّه لم يرَه عليه الصلاة والسلام، وإنَّما هو تابعيٌّ، وقد قدَّمتُ بعضَ ترجمتِه[ح١٨٩].

قوله: (**وَأَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا**): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، وهذا ظاهر.

١٥٦٤- **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ**: حَدَّثَنَا **ابْنُ طَاوُسٍ**، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: **كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ العُمْرَةَ** فِي أَشْهُرِ الحَجِّ أَفْجَرَ الفُجُورِ فِي الأَرْضِ، **وَيَجْعَلُونَ المُحَرَّمَ** صَفَرًا، وَيَقُولُونَ: **إِذَا بَرَا الدَّبَرْ، وَعَفَا الأَثَرْ**، وَانْسَلَخَ صَفَرْ، حَلَّتِ العُمْرَةُ لِمَنِ اعْتَمَرْ. قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم

(١) هذه الفقرة جاءت في (ب) سابقًا قبل قوله: (وأنا مهبطة).

(٢) كذا في النسخ و«اليونينيَّة» وهامش (ق) مصحَّحًا عليه، وفي (ق): (حدَّثني)، وهي رواية ابن عساكر.

(٣) زيد في (ج): (أنَّه).

(٤) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حُسَيْنٍ).

وَأَصْحَابُهُ صَبِيحَةَ رَابِعَةٍ مُهِلِّينَ بِالحَجِّ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، فَتَعَاظَمَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الحِلِّ؟ قَالَ: «حِلٌّ كُلُّهُ».

قوله: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ): تقدَّم مرارًا أنَّ هذا هو التَّبُوذَكِيُّ، وتقدَّم لماذا نُسِب، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٦٣].

قوله: (حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ): تقدَّم مرارًا أنَّه ابنُ(١) خالد، وكذا تقدَّم (ابْنُ طَاوُسٍ): أنَّه عبدُ الله.

قوله: (كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ العُمْرَةَ...) إلى آخره: هؤلاء هم الجاهليَّة.

قوله: (وَيَجْعَلُونَ المُحَرَّمَ صَفَرًا): كذا في أصلنا، وفي بعض النسخ: (صفر)، والصَّواب: ما في أصلنا؛ لأنَّه مصروف، وقال النَّوويُّ في «شرح مسلم»: (هكذا هو في النسخ(٢) بغير ألف بعد الرَّاء، وهو مصروفٌ بلا خلاف، وكان ينبغي كتابته بالألف، وسواء كُتِب بالألف أم بحذفها لا بدَّ من قراءته هنا منصوبًا؛ لأنَّه مصروف)، انتهى[المنهاج ٨/٤٤٩].

قوله: (إِذَا بَرَأَ الدَّبَرْ): (برأ): بهمزة في آخره وتُسهَّل، وبهما ضُبِط في أصلنا، وكتب شيخنا الأستاذ أبو جعفر الغرناطيُّ في هامش نسخته بـ«البخاريِّ»: («برأ»؛ بفتح الرَّاء لغة في «بَرِئَ»، وهو مُسهَّل الهمزة؛ إتباعًا لـ«عَفَا»).

قوله: (الدَّبَرْ): هو بفتح الدَّال المهملة والموحَّدة، أي: دَبَر الإبل التي حجُّوا عليها؛ لأنَّ الجاهليَّة كانت لا ترى العُمرة في أشهر الحجِّ(٣)، و(الدَّبر): الجرح الذي يكون في ظهر البعير، يُقال: دَبِر يدبَرُ دَبَرًا، وقيل: هو أن يقرح خفُّ البعير(٤).

قوله: (وَعَفَا الأَثَرْ): (عفا): معتلٌّ، أي: دُرِس أثر الحجيج من الطَّريق وامَّحى بعد رجوعهم بوقوع الأمطار وغيرها؛ لطول مرور الأيَّام.

١٥٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرَهُ بِالحِلِّ.

---

(١) (ابن): سقط من (أ) و(ب).

(٢) يعني: نسخ «صحيح مسلم» (١٢٤٠).

(٣) انظر «مطالع الأنوار» (٣/٩).

(٤) انظر «النهاية» (٢/٩٧) مادَّة (دبر).

قوله: (حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ): تقدَّم قريبًا ضبطُه، وأنَّه مُحَمَّدُ بن جعفر[ح١٥٦٣]، وكذا تقدَّم (أَبُو مُوسَى): أنَّه الأشعريُّ عبدُ الله بن قيس بن سُلَيم بن حَضَّار.

١٥٦٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا بِعُمْرَةٍ وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ؟ قَالَ: «إِنِّي لَبَّدْتُ رَأْسِي، وَقَلَّدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ».

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ): تقدَّم مرارًا كثيرةً أنَّ هذا هو ابنُ أبي أويس، ابنُ أختِ مالكٍ الإمامِ شيخِ الإسلام.

قوله: (إِنِّي لَبَّدْتُ رَأْسِي): تلبيد الرأس: هو جمعه بما يلزق بعضه إلى بعض من خطميٍّ أو صمغ أو شبهه؛ ليتَّصلَ بعضه ببعض، فلا يشعث ويقمل في الإحرام، وهو سُنَّة، وقد تقدَّم[قبل ح١٥٤٠].

قوله: (وَقَلَّدْتُ هَدْيِي): تقدَّم الكلام على تقليد الهَدْي[ح١٥٤٥]، و(الهدْي)[1]: بإسكان الدَّال، وهو أفصح من كسرها، هذا مع التشديد، وقد سُوِّي بينهما[2]/. [١/٢١١أ]

١٥٦٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: أَخْبَرَنَا أَبُو جَمْرَةَ نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ الضُّبَعِيُّ قَالَ: تَمَتَّعْتُ فَنَهَانِي نَاسٌ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَأَمَرَنِي، فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَجُلًا يَقُولُ لِي: حَجٌّ مَبْرُورٌ وَعُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ، فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِي: أَقِمْ عِنْدِي، فَأَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي، قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ: لِمَ؟ فَقَالَ: لِلرُّؤْيَا الَّتِي رَأَيْتُ.

قوله: (أَخْبَرَنَا أَبُو جَمْرَةَ نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ الضُّبَعِيُّ): تقدَّم أنَّه بالجيم والرَّاء.

قوله: (فَقَالَ: سُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ): يجوز في (سُنَّة) الرَّفع والنَّصب، وبهما ضُبِط في أصلنا[3].

قوله: (فأَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مالِي): (أجعل): منصوب ومرفوع، وذلك معروف، وبهما ضُبِط في أصلنا، وهمزة (فأجعل) مقطوعة.

قوله: (لِلرُّؤْيا الَّتِي رَأَيْتُ): هو بضمِّ التَّاء للتَّكلُّم[4].

---

(١) (والهُدى): سقط من (ب).

(٢) انظر «الصحاح» مادَّة (هدي)، «مشارق الأنوار» (٥٨٢/٢).

(٣) الرفع رواية أبي ذرٍّ.

(٤) في (ج): (للمتكلم).

١٥٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ قَالَ: قَدِمْتُ مُتَمَتِّعًا مَكَّةَ بِعُمْرَةٍ، فَدَخَلْنَا قَبْلَ التَّرْوِيَةِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَقَالَ لِي أُنَاسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ: **تَصِيرُ الآنَ حَجَّتُكَ مَكِّيَّةً، فَدَخَلْتُ عَلَى عَطَاءٍ أَسْتَفْتِيهِ، فَقَالَ**: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: أَنَّهُ حَجَّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ سَاقَ البُدْنَ مَعَهُ، وَقَدْ أَهَلُّوا بِالحَجِّ مُفْرَدًا، فَقَالَ لَهُمْ: «**أَحِلُّوا** مِنْ إِحْرَامِكُمْ بِطَوَافِ البَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، وَقَصِّرُوا، ثُمَّ أَقِيمُوا حَلَالًا، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ، فَأَهِلُّوا بِالحَجِّ، وَاجْعَلُوا الَّتِي قَدِمْتُمْ بِهَا مُتْعَةً»، فَقَالُوا: كَيْفَ نَجْعَلُهَا مُتْعَةً وَقَدْ سَمَّيْنَا الحَجَّ؟ فَقَالَ: «افْعَلُوا مَا أَمَرْتُكُمْ، فَلَوْلَا أَنِّي سُقْتُ الهَدْيَ؛ لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي أَمَرْتُكُمْ، وَلَكِنْ لَا يَحِلُّ مِنِّي حَرَامٌ حَتَّى يَبْلُغَ الهَدْيُ مَحِلَّهُ»، **فَفَعَلُوا**.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه الفضلُ بن دُكَين، وتقدَّم ضبطُ (دُكَين)[ح١١٢].

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ**): اعلم أنَّ أبا شهاب **اثنان؛ أحدهما**: هذا، وهو أبو شهاب الأكبر، واسمه موسى بن نافع الهُذَليُّ الحنَّاط، بالحاء المهملة، والنُّون المشدَّدة، من أهل الكوفة، عن عطاء بن أبي رَباح، روى عنه أبو نُعَيم حديثًا واحدًا في (الحجِّ)[ح١٥٦٨]، وهو هذا، **والثَّاني**: أبو شهاب الأصغر، واسمُه عبدُ ربِّه بن نافع المدنيُّ الحنَّاط، كالمتقدِّم، يروي عن يونسَ بنِ عُبَيد، وابنِ عون، وعاصمٍ الأحولِ، والأعمشِ، وإسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ، وشعبةَ، رويا له جميعًا، روى له البخاريُّ في آخِرِ (الزَّكاة)[ح١٤٤٦]، وفي (الأشربة)[ح٥٥٨٠]، و(الاستقراض)[ح٢٣٨٨]، و(الكفَّارات)[ح٦٧٠٨]، و(التَّوحيد)[ح٧٤٣٥]، حدَّث عنه: أحمدُ ابن يونس وعاصمُ بنُ يوسف، قال البخاريُّ: (عبد ربِّه بن نافع، أبو شهاب الحنَّاط، صاحب الطَّعام، سمع مُحَمَّدَ بن سُوقة، ويونسَ بنَ عُبيد، وعوفًا الأعرابيَّ...) إلى آخِرِ كلامه(١).

فتحرَّر لك أنَّ أبا شهابٍ الحنَّاطَ الكبيرَ موسى بنَ نافعٍ هذا ليس له في «البخاريِّ» غيرُ هذا المكان، وأخرجه مسلمٌ أيضًا[ح(١٢١٦) (١٤٣)]، وليس له في بقيَّة الكتب شيءٌ(٢)، وكلُّ واحدٍ منهما له ترجمةٌ في «الميزان»(٣)، ويقع في بعض النسخ: (قال أبو عبد الله: أبو شهاب ليس له مسندٌ إلَّا هذا) انتهى(٤)، وهذه نسخةٌ في هامش أصلِنا، والله أعلم.

قوله: (**فَدَخَلْنَا قَبْلَ التَّرْوِيَةِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ**): تقدَّم أنَّ التَّروية ثامنُ ذي الحجَّة[ح١٦٦].

---

(١) «التاريخ الكبير» (٦/٨١)، والكلام بتمامه للجيَّانيِّ في «تقييد المهمل» (٢/٥٥٢-٥٥٣).

(٢) بل له في «النسائيِّ»، انظر «تهذيب الكمال» (٢٩/١٥٨).

(٣) «ميزان الاعتدال» (٢/٥٤٤) و(٤/٢٢٤)، وقد صحَّح الذهبيُّ على أبي شهاب الأصغر عبدِ ربِّه ابن نافع.

(٤) هذا القول ثابتٌ في رواية أبي ذرٍّ عن المستملي والكشميهنيِّ.

قوله: (**تَصِيرُ الآنَ حَجَّتُكَ مَكِّيَّةً**): معنى هذا: أنَّك تنشئُ حَجًّا من مكَّة إذا فرغت من تمتُّعك؛ كما يُنشِئ أهل مكَّة الحجَّ منها؛ لأنَّها ميقاتُهم للحجِّ.

قوله: (**فَدَخَلْتُ عَلَى عَطَاءٍ أَسْتَفْتِيهِ**): هذا عطاءُ بنُ أبي رَباح، مفتي أهلِ مكَّة، تقدَّم مرارًا، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٩٨].

قوله: (**أَسْتَفْتِيهِ**): هو بقطع الهمزة، وهذا ظاهرٌ، وكذا قوله: (**أَحِلُّوا**): بقطع الهمزة أيضًا، وكسر الحاء، وتشديد اللَّام.

١٥٦٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الأَعْوَرُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، **عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ** قَالَ: اخْتَلَفَ عَلِيٌّ وَعُثْمَانُ **وَهُمَا بِعُسْفَانَ** فِي الْمُتْعَةِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَنْهَى عَنْ أَمْرٍ فَعَلَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَلِيٌّ؛ أَهَلَّ بِهِمَا جَمِيعًا.

قوله: (**عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ**): تقدَّم أنَّ ياءَه تُفتَح وتُكسَر، وأنَّ ياءَ غيرِه لا يجوز فيها إلَّا الفتحُ، مرارًا.

قوله: (**وَهُمَا بِعُسْفَانَ**): هي قرية جامعة بها مِنبرٌ، على ستَّةٍ وثلاثين ميلًا من مكَّة[١].

٣٥- بَابُ مَنْ لَبَّى بِالْحَجِّ وَسَمَّاهُ

١٥٧٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، **عَنْ أَيُّوبَ** قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: حَدَّثَنَا جَابِرُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نَقُولُ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَجَعَلْنَاهَا عُمْرَةً.

قوله: (**عَنْ أَيُّوبَ**): تقدَّم مرارًا أنَّه ابنُ أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٣١].

٣٦- بَابُ التَّمَتُّعِ

١٥٧١- **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ** قَالَ: حَدَّثَنَا **هَمَّامٌ**، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: **حَدَّثَنِي مُطَرِّفٌ، عَنْ عِمْرَانَ** قَالَ: تَمَتَّعْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَنَزَلَ الْقُرْآنُ، قَالَ **رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ**.

قوله: (**حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ**): تقدَّم أنَّه التَّبُوذَكِيُّ، وكذا[٢] تقدَّم (**هَمَّامٌ**): أنَّه ابن يحيى العَوْذِيُّ الحافظُ، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٢١٩].

قوله: (**حَدَّثَنِي مُطَرِّفٌ**): هو بضمِّ الميم، وفتح الطَّاء المهملة، وتشديد الرَّاء المكسورة، ثمَّ فاء،

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٦٤)، «معجم البلدان» (٤/١٢٢).

(٢) في (ج): (وهذا).

وهو مُطَرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير الحَرَشيُّ العامريُّ، أبو عبد الله، أحدُ الأعلام، عن أبيه، وأُبيٍّ[(١)]، وعَلِيٍّ، وعنه: أخوه يزيدُ، وقتادةُ، وأبو التَّيَّاح، مات سنة (٩٥هـ)، أخرج له الجماعةُ، وثَّقه ابنُ سعد[(٢)]، وقد تقدَّم، ولكن طال به العهد[(٣)][ح٧٨٤].

قوله: (عَنْ عِمْرَانَ): هو ابن الحُصَين بن عُبَيد الخزاعيُّ الكعبيُّ، أبو نُجَيد، أسلم عام خيبر، وهو مشهورٌ[(٤)]، وإنَّما قيَّدته؛ لأنَّ في الصحابة مَن اسمه (عِمران) مشهورًا به تسعة أشخاص، هو منهم؛ منهم ثلاثةٌ الصَّحيحُ فيهم: أنَّهم تابعيُّون، والله أعلم[(٥)]، ولا أعلم روايةً إلَّا لِعمرانَ بنِ الحُصَين صاحبِ التَّرجمة، والله أعلم.

قوله: (رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ): هذا الرجل المشار إليه في هذا الحديث: قال شيخنا: (قال ابن الجوزيِّ: «كأنَّه يريد عثمان»[(٦)]، وقال النَّوويُّ وغيره[(٧)]: «يريد عمر»[(٨)])، قال شيخنا الشَّارح: (زاد ابن التِّين: يحتمل أن يكون أراد: أبا بكر، أو عمر، أو عثمان، وسيجيء في «التَّفسير» حديثُ عمران: «قال رجل برأيه ما شاء، قال مُحَمَّد: يُقال: إنَّه عمر رضي الله عنه»[ح٤٥١٨]، ومُحَمَّد القائل ذلك هو البخاريُّ)، انتهى[(٩)]، وكذلك في «مسلم» في (الحجِّ)[م(١٢٢٦)(١٦٦)]، وما أدري مِن كلام مَن هو[(١٠)]، والله أعلم، وكلام البخاريِّ هو في بعض النُّسخ[(١١)].

٣٧- بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِي ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٦]

١٥٧٢- وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ البِصْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مُتْعَةِ الحَجِّ، فَقَالَ: أَهَلَّ المُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ وَأَزْوَاجُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم

(١) في (ب): (الأعلام عن أُبي).

(٢) انظر «الطبقات الكبرى» (٩/١٤٢)، «تهذيب الكمال» (٢٨/٦٧).

(٣) في (ب) و(ج): (العهد به).

(٤) انظر «الاستيعاب» (ص٥٢١)، «تهذيب الكمال» (٢٢/٣١٩)، «الكاشف» (٢/٣٣٥).

(٥) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (١/٤٢٠-٤٢١).

(٦) انظر «كشف المشكل» (١/٤٧٤).

(٧) عيَّنه شيخه، فقال: (والقرطبي).

(٨) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٨/٢٠٥)، «المُفهِم» (٣/٣٥٠).

(٩) انظر «التوضيح» (١١/٢٦٣).

(١٠) (هو): سقط من (ب).

(١١) قول البخاريِّ ليس في «اليونينيَّة»، وهو ثابت في (ق)، وعليه: (زائد إلى)، وانظر «فتح الباري» (٣/٥٠٦).

في حَجَّةِ الوَدَاعِ وَأَهْلَلْنَا، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اجْعَلُوا إِهْلَالَكُمْ بِالحَجِّ عُمْرَةً إِلَّا مَنْ قَلَّدَ الهَدْيَ»، طُفْنَا بِالبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ وَأَتَيْنَا النِّسَاءَ، وَلَبِسْنَا الثِّيَابَ وَقَالَ: «مَنْ قَلَّدَ الهَدْيَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَهُ حَتَّى يَبْلُغَ الهَدْيُ مَحِلَّهُ»، ثُمَّ أَمَرَنَا عَشِيَّةَ التَّرْوِيَةِ أَنْ نُهِلَّ بِالحَجِّ، فَإِذَا فَرَغْنَا مِنَ المَنَاسِكِ؛ جِئْنَا فَطُفْنَا بِالبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ فَقَدْ تَمَّ حَجُّنَا، وَعَلَيْنَا الهَدْيُ، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ [البقرة: ١٩٦] إِلَى أَمْصَارِكُمْ، الشَّاةُ تَجْزِي، فَجَمَعُوا نُسُكَيْنِ فِي عَامٍ بَيْنَ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ، فَإِنَّ اللهَ أَنْزَلَهُ فِي كِتَابِهِ وَسَنَّهُ نَبِيُّهُ ﷺ، وَأَبَاحَهُ لِلنَّاسِ غَيْرَ أَهْلِ مَكَّةَ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، وَأَشْهُرُ الحَجِّ الَّتِي ذَكَرَ اللهُ؛ شَوَّالٌ وَذُو القَعْدَةِ وَذُو الحَجَّةِ، فَمَنْ تَمَتَّعَ فِي هَذِهِ الأَشْهُرِ؛ فَعَلَيْهِ دَمٌ أَوْ صَوْمٌ، وَالرَّفَثُ: الجِمَاعُ، وَالفُسُوقُ: المَعَاصِي، وَالجِدَالُ: المِرَاءُ.

قوله: (وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ البَصْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ البَرَّاءُ[1]): هذا تعليقٌ مجزومٌ به، و(أبو كامل) المذكور: هو ابن أخي كامل بن طَلْحة، يروي عن الحمَّادين، وعبدِ العزيز بن المختار، وأبي عوانة، ويزيدَ بنِ زُرَيع، وسُلَيم بن أخضر، وطائفةٍ كثيرةٍ، وعنه: البخاريُّ تعليقًا، ومسلمٌ، وأبو داود، والنَّسائيُّ[2]، وبقيُّ بن مَخْلَد، وزكريَّا السَّاجيُّ، وعبدان، وأبو القاسم البغويُّ، وآخرون، ذكره ابنُ حِبَّان في «الثِّقات»[١٠/٩]، قال موسى بن هارون: (مات سنة[3] سبع وثلاثين ومئتين)، أخرج له مَن أخذ عنه مِن الأئمَّة[4].

وقد تقدَّم أنَّه إذا قال البخاريُّ: (قال فلانٌ) وفلانٌ المسندُ إليه القول شيخُه -كهذا- فإنَّه[5] متَّصلٌ، لكنَّه يكون أخذه عنه في حال المذاكرة غالبًا[ح١٤٤٢]، وتعليقُه هذا ليس في شيء من الكتب السِّتَّة إلَّا ما هنا، والله أعلم، قال شيخُنا: (وقد وصله الإسماعيليُّ فقال: حَدَّثَنَا القاسم بن زكريَّا المُطرِّز: حَدَّثَنَا أحمد بن سنان: حَدَّثَنَا أبو كامل: حَدَّثَنَا أبو معشر: حَدَّثَنَا عثمان بن سعد[6]، عن عكرمة...؛ الحديث، وقال:

(١) (البرَّاء): ليس في «اليونينيَّة» و(ق)، وهو ثابتٌ في رواية أبي ذرٍّ.

(٢) كذا قال، ولم يروِ النسائيُّ عن أبي كاملٍ، وإنَّما روى عن زكريَّا السجزيِّ عنه؛ كما نصَّ عليه الحافظ في «تهذيب التهذيب» (٣/٣٩٧).

(٣) (سنة): سقط من (ب).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٢٣/٢٦٩)، «تذهيب التهذيب» (٧/٣٤١).

(٥) في (ب) و(ج): (بأنَّه)، وهي في (أ) محتملة للمثبت.

(٦) في النسخ تبعًا لـ«التوضيح»: (سعيد)، وكذا في الموضِعَين اللَّاحِقَين، والمثبت من «فتح الباري» (٣/٥٠٧)، وهو عثمان ابن سعد الكاتبُ المعلِّم البصريُّ، ضعيف، انظر «تهذيب الكمال» (١٩/٣٧٥)، «تقريب التهذيب» (ص٣٨٣).

هكذا قال القاسم: «عثمان بن سعد»، وكذا رواه أبو نعيم عن أبي أحمد: حَدَّثَنَا القاسم المُطرِّز به، وقال: ذكره البخاريُّ بلا رواية عن أبي كامل، [وقال أبو كامل: عثمان بن غياث، وقال المُطرِّز: ابن سعد][1]، وقال أبو مسعود الدمشقيُّ: هذا حديثٌ غريبٌ، ولم أرَه عند أحدٍ إلَّا عند مُسْلِم بن الحجَّاج، ومسلمٌ لم يذكره في «صحيحه» من أجل عكرمة، وعندي: أنَّ البخاريَّ أخذه عن مسلم)، قال شيخُنا: (قلت: ويجوز أن يكون البخاريُّ أخذه عن أبي كامل بغير واسطة، فإنَّه غالبًا يستعمل مثل ذلك فيما أخذه عَرضًا أو مناولةً، وهما صحيحان عند جماعةٍ، يجب العمل بهما)، انتهى[التوضيح ١١/٢٦٦].

وفُضَيل هذا: مِن مشايخ البخاريِّ، ولكن لم يُخرِّج له إلَّا تعليقًا، وقد تقدَّم أنَّ (قال فلان) إذا كان المعزوُّ إليه القولُ شيخَه؛ محمولٌ على أنَّه أخذه عنه في حال المذاكرة[ح٢١٤]، وتقدَّم كلامُ مَن قال: (إنَّه يكون عرضًا ومناولةً)، وهو الحيريُّ، والله أعلم، وقد تقدَّم ردُّه[قبل ح٦٤]، وعكرمةُ تحايده مالكٌ، وقد أخرج عنه حديثًا أو حديثَين، واعتمده البخاريُّ، وتجنَّبه مسلمٌ، لكن أخرج له[2] مقرونًا[3].

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ البَرَّاءُ[4]): هو بفتح الموحَّدة، وتشديد الرَّاء، وبالمدِّ، وهو الذي يَبرِي النَّبلَ، واسمُه يوسفُ بن يزيدَ البصريُّ العطَّار، عن حنظلةَ السَّدوسيِّ ويونسَ، وعنه: لُوَين والقَواريريُّ، صدوقٌ، وضعَّفه ابنُ مَعِين[5]، أخرج له البخاريُّ، ومسلمٌ[6]، له ترجمةٌ في «الميزان»[7].

قوله: (حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ): تقدَّم أنَّه بكسر الغين المعجمة، وبالمثنَّاة تحت المخفَّفة، وفي آخره ثاء مثلَّثة/. [١/١١١ب]

قوله: (مَحِلَّهُ): تقدَّم أنَّه بكسر الحاء، وتشديد اللَّام، وأنَّه[8] يجوز فتح الحاء: وقت الحلول

---

(١) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٢) (له): سقط من (ب).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٢٠/٢٦٤)، «ميزان الاعتدال» (٣/٩٣).

(٤) (البرَّاء): ليس في «اليونينيَّة» و(ق)، وهو ثابتٌ في رواية أبي ذرٍّ.

(٥) انظر «الجرح والتعديل» (٩/٢٣٥).

(٦) زيد في النسخ: (والترمذيُّ والنسائيُّ وابن ماجه)، ولم يخرِّج لأبي معشر أحدٌ من أصحاب السُّنن، ولعلَّ هذه الزيادةَ سبقُ نظر من المصنِّف رحمه الله؛ إذ أخذ ترجمة أبي معشر من «الكاشف»، والراوي المترجم له فيه بعدَ أبي معشر -وهو يوسف بن يعقوب بن أبي سلمة الماجشون- أخرج له مع البخاريِّ ومسلمٍ الترمذيُّ والنسائيُّ وابنُ ماجه، انظر «الكاشف» (٣/٢٨٨).

(٧) «ميزان الاعتدال» (٤/٤٧٥)، وصحَّح عليه، وانظر «تهذيب الكمال» (٣٢/٤٧٧).

(٨) في (ب): (وتقدَّم أنَّه).

ومكانه، ذكره بهما ابنُ قُرْقُول[١][ح١٤٩٤].

قوله: (عَشِيَّةَ التَّرْوِيَةِ): تقدَّم الكلام على (التَّروية): أنَّه ثامن ذي الحَجَّة[ح١٦٦]، وأمَّا (عشيَّة)؛ فقد قال الجوهريُّ: (العشيُّ والعشيَّة: من صلاة المغرب إلى العتمة)، وقد قدَّمت كلام ابن قُرْقُول في ذلك أيضًا[ح٤٨٢].

قوله: (إِلَى أَمْصَارِكُمْ): هذه شاذَّة، وفي حفظي أنَّها قراءة ابن عبَّاس[٢].

قوله: (الشَّاةُ تَجْزِي): تقدَّم أنَّه ثلاثيٌّ معتلٌّ، ورباعيٌّ مهموزٌ.

قوله: (وَسَنَّهُ نَبِيُّهُ): (سَنَّ): فعل ماضٍ، والضَّمير [مفعول]، و(نبيُّه)؛ بالرَّفع فاعل (سَنَّ).

قوله: (وَذُو القِعْدَةِ وَذُو الحَجَّةِ): تقدَّم أنَّ (القِعدة) بكسر القاف وتُفتَح، و(الحَجَّة)[٣] بالعكس، ويجوز فيها العكس[٤][ح١٥٤٥،١٥٥٩].

٣٨- بابُ الاِغْتِسَالِ عِنْدَ دُخُولِ مَكَّةَ

قوله: (بَابُ الاِغْتِسَالِ عِنْدَ دُخُولِ مَكَّةَ): اعلم أنَّه يُستحبُّ الاغتسال للحاجِّ في عشرة مواضعَ: للإحرام، ولدخول مكَّة، وللوقوف بعرفة، وللوقوف بمزدلفة بعد الصبح يوم النَّحر، وثلاثة أغسال[٥] لرمي جمار التَّشريق، وهذه الأغسال نصَّ عليها الشَّافعيُّ قديمًا وجديدًا، وزاد في القديم ثلاثة أغسال[٥]: لطواف الإفاضة، والوداع، والحلق، ولم يستحبَّه لرمي جمرة العقبة؛ اكتفاءً بغُسل العيد، ولأنَّ وقته يتَّسع بخلاف رمي أيَّام التَّشريق[٦].

أمَّا الاغتسال للإحرام؛ فرواه التِّرمذيُّ من رواية زيد بن ثابت، وقال: (حسن)[ت٨٣٠]، وذكره ابن السَّكن في «صِحاحه»، وضعَّفه ابن القطَّان[٧]، وأمَّا الغسل لدخول مكَّة؛ فأخرجه البخاريُّ من رواية ابن عمر[ح١٥٧٣]، وأمَّا الغسل للوقوف بعرفة وبمزدلفة على المشعر الحرام غداة النَّحر في أيَّام التشريق

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٢٨٤).

(٢) لم أقف على من ذَكَرها قراءة شاذَّة، وإنَّما هي تفسير من ابن عبَّاس؛ كما نُصَّ عليه في «الكواكب الدراري» (٨/٩٨)، «اللامع الصبيح» (٦/٣٧)، «فتح الباري» (٣/٥٠٨).

(٣) في (ج): (وذو الحجَّة).

(٤) انظر التعليق على هذا الكلام في (١٥٤٥).

(٥) في (ج): (اغتسالات).

(٦) انظر «الشرح الكبير» (٣/٣٧٧)، «المجموع» (٧/١٤٠-١٤١).

(٧) انظر «بيان الوهم والإيهام» (٣/٥١).

للرَّمي؛ فلأنَّ هذه المواضع يجتمع لها النَّاس فأشبه غسل الجمعة، ولا أعلم لها دليلًا من السُّنَّة صريحًا، ولا أعلم للأغسال(١) الثَّلاثة التي زادها في القديم دليلًا صريحًا من السُّنَّة، والله أعلم.

١٥٧٣- حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا دَخَلَ أَدْنَى الحَرَمِ، أَمْسَكَ عَنِ التَّلْبِيَةِ، ثُمَّ يَبِيتُ بِذِي طِوًى، وَيُصَلِّي بِهِ الصُّبْحَ وَيَغْتَسِلُ، وَيُحَدِّثُ: أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

قوله: (حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ): تقدَّم أنَّه إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، ابنُ عُليَّة، الإمام، وتقدَّم مُترجَمًا[ح١٦٧].

قوله: (أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ(٢)): تقدَّم أنَّه ابن أبي تميمة السَّختِيَانيُّ، وتقدَّم بترجمتِه[ح٣١].

قوله: (بِذِي طُوًى): تقدَّم الكلام عليها، وأنَّها تعرف اليوم بآبار الزَّاهر[ح١٥٥٣].

٣٩- بَابُ دُخُولِ مَكَّةَ نَهَارًا أَوْ لَيْلًا

١٥٧٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: بَاتَ النَّبِيُّ ﷺ بِذِي طِوًى حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ.

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى): هذا هو يحيى بن سعيد القطَّان، شيخُ الحُفَّاظ، تقدَّم، ومن جملة ترجمته: أنَّ الإمامَ أحمدَ قال: (لم ترَ عيناي مثل يحيى بن سعيد القطَّان)(٣).

قوله: (عَنْ عُبَيْدِ اللهِ): هذا هو عُبيد الله بن عُمَرَ بن حفص بن عاصم بن عُمَرَ بن الخطَّاب، تقدَّم مرارًا.

٤٠- بَابٌ مِنْ أَيْنَ يَدْخُلُ مَكَّةَ؟

١٥٧٥- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْنٌ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْخُلُ مِنَ الثَّنِيَّةِ العُلْيَا، وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى.

قوله: (حَدَّثَنَا(٤) مَعْنٌ): هو مَعْن بن عيسى المدنيُّ القزَّاز، أبو يحيى، أحد الأئمَّة، عن ابن أبي ذئب، ومالكٍ، ومعاويةَ بنِ صالح، وعنه: ابنُ المدينيِّ، وابنُ مَعِين، ومُحَمَّدُ بن رافع، قال أبو حاتم: (هو أثبتُ أصحابِ مالكٍ)[الجرح والتعديل ٨/٢٧٨]، تُوُفِّيَ في شوَّال سنة (١٩٨هـ)، أخرج له الجماعة(٥)، وقد

(١) في (ج): (لاغتسال).
(٢) في (ب) و(ج): (حدثنا أيُّوب).
(٣) انظر «الجرح والتعديل» (١/٢٣٣).
(٤) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حَدَّثَنِي).
(٥) انظر «تهذيب الكمال» (٢٨/٣٣٦).

قدَّمتُه، ولكن طال العهدُ به[ح٢٣٦].

قوله: (مِنَ الثَّنِيَّةِ العُلْيَا): هي كَدَاء، وسيأتي الكلام عليها قريبًا.

قوله: (وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى): هي كُدًى، وسيأتي الكلام عليها قريبًا.

٤١ - بَابٌ مِنْ أَيْنَ يَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ؟

١٥٧٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ البَصْرِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ مِنَ الثَّنِيَّةِ العُلْيَا الَّتِي بِالبَطْحَاءِ، وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: كَانَ يُقَالُ: هُوَ مُسَدَّدٌ كَاسْمِهِ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ مُسَدَّدًا أَتَيْتُهُ فِي بَيْتِهِ فَحَدَّثْتُهُ؛ لَاسْتَحَقَّ ذَلِكَ، وَمَا أُبَالِي كُتُبِي كَانَتْ عِنْدِي أَوْ عِنْدَ مُسَدَّدٍ.

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى): تقدَّم أنَّه يحيى(١) بن سعيد القطَّان.

قوله: (عَنْ عُبَيْدِ اللهِ): تقدَّم أعلاه اسمُه ونسبُه.

قوله: (مِنْ كَدَاءٍ مِنَ الثَّنِيَّةِ العُلْيَا): (كَداء) العُليا: بفتح الكاف، وبالمدِّ مصروفة، وعليه اقتصر النَّوويُّ في «تهذيبه»(٢)، وأمَّا (كُدًى) فهي السُّفلى، وهي بضمِّ الكاف، والقصر، والتنوين(٣)، هذا هو الصَّواب المشهور الذي قاله الجماهير من العلماء، والمُحدِّثين، وأهل الأخبار والفقه، قال النَّوويُّ: (وما سِوَى ذلك؛ فليس بشيء)[تهذيب الأسماء ٥٦١/٣]، وللرُّواة اختلافٌ كثيرٌ، فإنْ شئت أن تقف عليه، فراجع «المطالع» لابن قُرْقُول(٤)، أو أصله «المشارق» للقاضي عياض(٥)، فإنَّهما أطالا في ذلك، والمُعتمَد ما ذكرته لك: أنَّ العليا بالمدِّ وفتح الكاف مصروفة، والسُّفلى بضمِّ الكاف مقصورة منوَّنة.

فائدة: قال السُّهيليُّ في (غزوة الفتح) من «روضه»: (وبكَدَاء وقف إبراهيم ﷺ حين دعا لذرِّيته بالحرم، كذلك روى سعيد بن جبير عن ابن عبَّاس، قال: ﴿فَٱجۡعَلۡ أَفۡـِٔدَةٗ مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهۡوِيٓ إِلَيۡهِمۡ﴾ [إبراهيم: ٣٧]، فاستُجيبَت دعوته، وقيل له: أنْ ﴿أَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِٱلۡحَجِّ يَأۡتُوكَ رِجَالٗا...﴾ [الحج: ٢٧]؛

---

(١) (يحيى): سقط من (ب).

(٢) انظر «تهذيب الأسماء واللغات» (٥٦١/٣).

(٣) قال الشارح في «العقد الغالي» (ق٥١): (من الثَّنيَّة العُليا: هي عقبة باب المعلى، وهي كداء؛ بالمد، والثَّنية السُّفلى: هو باب [بني] شيبة، وهي كدًى؛ بغير مدٍّ).

(٤) انظر «مطالع الأنوار» (٣٩٩/٣-٤٠٢).

(٥) انظر «مشارق الأنوار» (٦٩٠/١-٦٩٢).

الآية، ألا تراه قال: ﴿يَأْتُوكَ﴾، ولم يقل: يأتوني؛ لأنَّه استجابة لدعائه، فمن ثَمَّ -والله أعلم- استحبَّ رسولُ الله ﷺ إذا أتى مكَّة أن يدخلها من كَدَاء؛ لأنَّه الموضع الذي دعا فيه إبراهيم عليه السلام بأن يجعل أفئدةً مِن النَّاس تهوي إليهم)، انتهى[الروض ٤/١٠٠].

قوله: (يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ): يعني به: القطَّان، شيخ الحُفَّاظ، تقدَّم مُتَرجَمًا[ح٤٣]، ومرارًا بغير ترجمة.

قوله: (أَتَيْتُهُ): هو بضمِّ تاء المُتكلِّم، وكذا: (فَحَدَّثْتُهُ).

قوله: (وَمَا أُبَالِي كُتُبِي كَانَتْ عِنْدِي أَوْ عِنْدَ مُسَدَّدٍ): اعلم أنَّه إذا كان اعتماد الرَّاوي على كتابه دون حفظه وغاب عنه الكتاب بإعارة، أو ضياع، أو سرقة، ونحو ذلك؛ فذهب بعض أهل التشديد في الرواية [إلى] أنَّه لا يجوز الرِّواية منه؛ لغيبته عنه وجواز التَّغيير فيه، والصَّواب: الذي عليه الجمهور أنَّه إذا كان الغالبُ على الظَّنِّ من أمره سلامتَه من التَّغيير والتَّبديل، جازت له الرِّواية منه، لا سيَّما إذا كان ممَّن لا يخفى عليه في الغالب إذا غُيِّر ذلك أو شيءٌ منه؛ لأنَّ باب الرواية مَبنيٌّ على غالب الظَّنِّ(١).

ومعنى كلامه: أنَّ مسدَّدًا ثقةٌ مأمونٌ، فلا فرقَ بين أن تكون كتبي عندي أم عنده؛ لأنَّه مأمونٌ، والله أعلم/. [١/٢١٢أ]

١٥٧٧- حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا جَاءَ إِلَى مَكَّةَ، دَخَلَ مِنْ أَعْلَاهَا، وَخَرَجَ مِنْ أَسْفَلِهَا.

قوله: (حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ): تقدَّم أنَّه بضمِّ الحاء المهملة، وتقدَّم لماذا نُسِب، في أوَّل هذا التعليق، وأنَّه عبدُ الله بن الزُّبير المكِّيُّ[ح١].

١٥٧٨- حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ المَرْوَزِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ، وَخَرَجَ مِنْ كُدًى مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ.

قوله: (حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ): كذا في أصلنا، وفي نسخة منسوب: (ابن غَيلان)(٢)، وهي في أصلنا، وهو هو، و(غَيلان): بالغين المعجمة المفتوحة، ثمَّ مثنَّاة تحت، وهذا ظاهرٌ، وأمَّا (أبو أسامة)؛ فهو حمَّاد بن أسامة، تقدَّم مُترجَمًا[ح٩٢].

قوله: (مِنْ كَدَاءٍ): هذه العليا، وقد تقدَّم قريبًا أنَّها بفتح الكاف، وبالمدِّ مصروفة[ح١٥٧٦].

قوله: (وَخَرَجَ مِنْ كُدًى): تقدَّم أنَّها بضمِّ الكاف، مقصورة منوَّنة، وهي السُّفلى[ح١٥٧٦].

---

(١) الكلام بتمامه للعراقيِّ في «التبصرة والتذكرة» (٢/١٦٤)، وانظر «علوم الحديث» (ص٢٠٨-٢١٠).

(٢) وهي رواية غير أبي ذرٍّ.

١٥٧٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرٌو، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ أَعْلَى مَكَّةَ.

قَالَ هِشَامٌ: وَكَانَ عُرْوَةُ يَدْخُلُ عَلَى كِلْتَيْهِمَا مِنْ كَدَاءٍ وَكُدًى، وَأَكْثَرُ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ، وَكَانَتْ أَقْرَبَهُمَا إِلَى مَنْزِلِهِ.

قوله: (حَدَّثَنَا(١) أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ): تقدَّم الكلام عليه مُطَوَّلًا في (الصَّلاة)، فانظره مع الخلاف فيه[ح٤٧١].

قوله: (حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ): تقدَّم أنَّه عبدُ الله بنُ وَهْبٍ، الإمامُ المِصريُّ.

قوله: (أَخْبَرَنَا عَمْرٌو): هذا هو عمرو بن الحارث بن يعقوب، أبو أميَّة الأنصاريُّ، تقدَّم مُترجَمًا[ح٢٠٢]، وهو أحدُ الأعلام.

قوله: (مِنْ كَدَاءٍ): هي بالفتح والمدِّ، وهي العليا، تقدَّمت قريبًا[ح١٥٧٦].

قوله: (وَأَكْثَرُ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ): هي بالفتح والمدِّ.

١٥٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ، وَكَانَ عُرْوَةُ أَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ، وَكَانَتْ أَقْرَبَهُمَا إِلَى مَنْزِلِهِ.

قوله: (حَدَّثَنَا حَاتِمٌ): هذا هو حاتم بن إسماعيل، عن هشامِ بنِ عروةَ ويزيدَ بنِ أبي عُبيد، وعنه: ابنُ مَعِين وابنُ راهُوْيَه، ثقةٌ، تُوُفِّيَ سنة(٢) (١٨٧هـ) بالمدينة، أخرج له الجماعة، له ترجمة في «الميزان»[١/٤٢٨].

قوله: (عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ): هذا مُرْسَل، وقد أخرجه كذلك هنا، وكذا في (الحجِّ) مرَّةً أخرى، يأتي قريبًا جدًّا[ح١٥٨١]، وفي (المغازي) كذلك(٣)[ح٤٢٩١]، وقد رواه محمودُ بن غَيلان، عن أبي أسامة، عن هشامٍ، عن أبيه، عن عائشةَ، وكذلك رواه سفيانُ بن عُيَينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، وحديثُ حمَّاد بن أسامة أخرجه البخاريُّ، ومسلمٌ، وأبو داود[ح١٥٧٨، م(١٢٥٨) (٢٢٥)، د١٨٦٨]، وحديث سفيان أخرجه(٤) البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والتِّرمذيُّ،

---

(١) (حدثنا): سقط من (ب).

(٢) (سنة): ليس في (أ)، وانظر ترجمته «تهذيب الكمال» (٥/١٨٧).

(٣) في (ب): (قال).

(٤) زيد في (ج): (له).

والنَّسائيُّ؛ البخاريُّ(١) في (المغازي)(٢)[م١٢٥٨، د١٨٦٩، ت٨٥٣، كن٤٢٢٧].

قوله: (مِنْ كَدَاءٍ): هي بالفتح والمدِّ، كذا في أصلنا، وفي الهامش: نسخة: (كُدًى) بالضَّمِّ، والقصر مُنوَّن(٣).

١٥٨١- حَدَّثَنَا مُوسَى: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ. وَكَانَ عُرْوَةُ يَدْخُلُ مِنْهُمَا كِلَيْهِمَا، وَأَكْثَرُ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ أَقْرَبِهِمَا إِلَى مَنْزِلِهِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: كَدَاءٌ وَكُدًى: مَوْضِعَانِ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُوسَى): هذا هو موسى بن إسماعيل التَّبُوذَكِيُّ الحافظ، تقدَّم مُترجَمًا، ولماذا نُسِب[ح٦٣].

قوله: (حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ)(٤): هو وُهيب بن خالد الباهِليُّ، الحافظُ الكرابيسيُّ، تقدَّم مُترجَمًا[ح٨٤].

قوله: (عَنْ أَبِيهِ قال: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ): هذا المكان الثاني في (الحجِّ) الذي قدَّمتُه قريبًا: أنَّه مُرسَلٌ[ح١٥٨٠]؛ فاعلمه.

قوله: (مِنْ كَدَاءٍ): هي بالفتح والمدِّ كما تقدَّم قريبًا، وهي العليا[ح١٥٧٦].

٤٢- بابُ فَضْلِ مَكَّةَ وَبُنْيَانِهَا

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ۝ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٥-١٢٨].

(بَابُ فَضْلِ مكَّةَ وَبُنْيَانِهَا).... إلى (بَاب المَرِيْضِ يَطُوفُ رَاكِبًا).

اعلم أنَّ مكَّة أفضل الأرض عند الشَّافعيَّة، خلافًا لمالك(٥)، حاشا موضع قبره عليه أفضلُ(٦) الصَّلاةِ والسَّلامِ، فإنَّه أفضل بقاع الأرض، كما قاله عياض رحمه الله(٧)، وهو ظاهر.

(١) (البخاري): سقط من (ب).

(٢) كذا تبعًا لـ«تحفة الأشراف» (١٢/١٥٠)، والبخاريُّ إنَّما أخرج حديثَ ابنِ عُيَينة في (الحجِّ)، لا في (المغازي).

(٣) وهي رواية أبي ذرٍّ وأبي الوقت.

(٤) زيد في (ج): (هذا).

(٥) انظر «الفواكه الدواني» (٢/٢٧٥)، «المجموع» (٧/٢٨٥).

(٦) (أفضل): ليس في (ب).

(٧) انظر «إكمال المُعْلِم» (٤/٥١١).

[رأيت في «تاريخ المدينة المشرَّفة» للمطريِّ[(١)] بيتين وليسا له[(٢)]، وهما: [من الكامل]

جَـزَمَ الجَمِيـعُ بِـأَنَّ خَيـرَ الأَرْضِ مَـا ... قَدْ حَـاطَ[(٣)] ذَاتَ المُصْطَفى وَحَوَاهَـا

وَنَعَـمْ لَقَـدْ صَـدَقُوا بسَـاكِنِهَا عَلَـتْ ... كَـالنَّفْسِ حِينَ زَكَـتْ زَكَـا مَأْوَاهَـا][(٤)]

وقال المحبُّ الطَّبريُّ: (إنَّ بيت خديجة رضي الله عنها الذي بمكَّة أفضلُ موضع منها بعد المسجد الحرام) [القرى ٦٦٤].

فائدة: لمكَّة أسماءٌ مذكورةٌ، وقد ذكرتُها في (كِتَاب العلم)، فانظرها إنْ أردتَها[ح١٠٤]، فإنِّي لم أرَهَا مجموعة كما ذكرتُها، والله أعلم.

فائدة: يختصُّ حرم مكَّة باثني عشرَ[(٥)] حكمًا: تحريم الاصطيادِ وقطعِ الشَّجر، ولا يُنحَر عن[(٦)] المحصر الهديُ، ولا يُفرَّق لحمُه والطَّعامُ الواجبُ إلَّا فيه، ولو نذر المشي إليه، لزمه، ولا يدخله إلَّا بإحرامٍ مُستَحبٍّ أو واجبٍ على الخلاف، ولا يتحلَّل إلَّا فيه إلَّا إذا كان مُحْصَرًا، ولو قَتَلَ فيه خطأً رميًا أو إصابةً، غُلِّظت الدِّية، ولا تُتملَّك لُقَطَتُه، ولا يَدخلُه كافرٌ ولا يُدفَن فيه، ولو شرط على دخوله مالًا فدخل؛ أُخِذَ منه، ولا يُعرَف فاسدٌ يُستحقُّ فيه المُسمَّى غير هذا، ولا يُحرِم أحد فيه بالعمرة وحدها، وقد تقدَّم ما قاله البخاريُّ في تبويبه وردُّه[قبل ح١٥٢٤]، ولا فديةَ على حاضِرٍ به بمتعةٍ ولا قرانٍ، ولا يجوز إخراج أحجاره وترابه إلى الحِلِّ، وإدخال أحجار الحلِّ أو ترابه إليه مكروه، وبالعبادات المختصَّة بالحجِّ.

وتختصُّ الكعبة بأنَّها قبلة المسلمين من جميع الجهات، وبالحجِّ، والعمرة، والطَّواف، وتفضيل الصَّلاة بمئة ألف فيها وفي المسجد حولها[(٧)]، والمصلُّون يستديرون[(٨)] حولها ويتقابلون[(٩)]

---

(١) (للمطري): سقط من (ب).

(٢) هما لعبد الله بن عمران البسكريِّ، جاور بالمدينة مدَّة وتوفِّي فيها سنة (٧١٣هـ)، ومطلع القصيدة:

دَارُ الحَبِيبِ أَحَقُّ أَنْ تَهْوَاهَا ... وَتَحِنُّ مِنْ طَرَبٍ إِلَى ذِكْرَاهَا

انظر «الدرر الكامنة» (٢/٢٨٠)، وذكر القصيدة كاملةً السمهوديُّ خاتمةً لكتابه «وفاء الوفا» (٤/١٤١٩-١٤٢١).

(٣) في (ب): (أحاط).

(٤) انظر «التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة» (ص٤٠-٤١).

(٥) ذكر اثني عشر حكمًا، ثمَّ استدرك حكمًا آخرَ.

(٦) في (ب): (غير).

(٧) تقدَّم كلام المصنِّف عليه قبل الحديث (١١٨٨).

(٨) في (ب): (مستديرون).

(٩) في (ج): (ويتعالمون).

فيها حتى الإمام والمأموم، وكذلك الاستدبار، وبأنَّ إحياءها فرض كفاية(١)، وبأن قاضي الحاجة يحرم عليه استقبالُها واستدبارُها بالصحراء، وهي أفضل البلاد خلا البقعة التي ضمَّت أعضاءه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وقد تقدَّم هذا(٢).

قوله تعالى: (﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ﴾): أي: مرجعًا لكلِّ عام، أو مجمعًا، أو موضع ثواب.

قوله: (﴿وَأَمْنًا﴾): أي: لمن استجار به.

قوله: (﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾): مقامه: مواقفه(٣) كلُّها، وقيل: عرفة ومزدلفة والجمار(٤)، وقيل: كلُّ الحرم، وقيل: الحجر الذي قام عليه يَبني(٥)، وقد تقدَّم تفسير قوله تعالى: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ﴾ من كلام الدِّمياطيِّ، فراجعه من (الصَّلاة)[قبل ح٣٩٥].

قوله: (﴿مُصَلًّى﴾): أي: قِبلة، أو مَدْعًى، أو موضع صلاة.

قوله: (﴿لِلطَّائِفِينَ﴾): أي: بالبيت أو الغرباء.

قوله: (﴿وَالْعَاكِفِينَ﴾ [البقرة: ١٢٥]): أي: المقيمين أو الدَّائمين على الصَّلاة فيه.

قوله: (﴿فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا﴾): أي: أرزقه في حياته.

قوله: (﴿ثُمَّ أَضْطَرُّهُ﴾ [البقرة: ١٢٦]): أي: أُكرِهه وأُجبِره.

قوله: (﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾ [البقرة: ١٢٨]): أي: عرِّفنا سُنَن حجِّنا ومعالمه، أو مذابحنا، وأصل المنسَك: الموضع المعتاد الذي يعتاده الرَّجل ويألَفه بخيرٍ أو شرٍّ، وسُمِّيت المناسك؛ لما يُتردَّد عليها، كالحجِّ وأعمال البرِّ، والنَّاسك؛ لتردُّده في عبادة ربِّه(٦).

١٥٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ؛ ذَهَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبَّاسٌ يَنْقُلَانِ الْحِجَارَةَ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى رَقَبَتِكَ، فَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ، وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «أَرِنِيْ إِزَارِي»، فَشَدَّهُ عَلَيْهِ.

---

(١) يعني: إحياءَها بالحج، ينظر «شرح منتهى الإرادات» (٣/٤٠٩).

(٢) في (ب): (أعلاه).

(٣) يعني: مواقف الحجِّ كلها.

(٤) (والجمار): سقط من (ب).

(٥) انظر «البحر المحيط» (١/٦١٠).

(٦) انظر «معاني القرآن» للفرَّاء (٢/٢٣٠)، «تهذيب اللغة» (١٠/٤٥).

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ): عبد الله بن مُحَمَّد[١] هذا: هو المسنَديُّ[٢]/. [١/٢١٢ب]

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ): تقدَّم أنَّه الضَّحَّاك بن مَخْلد النَّبيل.

قوله: (أَخْبَرَنِي ابْنُ[٣] جُرَيْجٍ): تقدَّم أنَّه عبدُ الملك بنُ عبد العزيز، الإمامُ المشهورُ.

قوله: (لَمَّا بُنِيَتِ الكَعْبَةُ): سيأتي الكلام على بنائها، وأنَّها بُنِيت في الدَّهر خمس مرَّاتٍ أو أكثر مُطَوَّلًا إن شاء الله تعالى، وكم كان سنُّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إذ ذاك[قبل ح٣٨٢٩]، وقد تقدَّم كم كان سنُّه فيما مضى[ح٣٦٤].

قوله: (وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ): (طمَح): بفتح الميم، أي: ارتفعتا.

١٥٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهَا: «أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ قَوْمَكِ لَمَّا بَنَوُا الكَعْبَةَ، اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: «لَوْلَا حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالكُفْرِ، لَفَعَلْتُ»، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: لَئِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مَا أُرَى رَسُولَ اللهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الحِجْرَ، إِلَّا أَنَّ البَيْتَ لَمْ يُتَمَّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ.

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه مُحَمَّدُ بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبد الله بن شهابٍ الزُّهريُّ، العالمُ المشهورُ.

قوله: (أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ): تنبيهٌ: اعلم أنَّ (عبدَ الله بن مُحَمَّد ابن أبي بكر) اثنان، كلاهما من ذُرِّيَّة الصِّدِّيق، وهما يرويان عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وحديثُهما في «البخاريِّ» و«مسلم»، فالأوَّل: هذا[٤] من ولد مُحَمَّد بن أبي بكر الذي ولدته أسماء بنت عُمَيس بالشَّجرة، وهو أخو القاسم بن مُحَمَّد بن أبي بكر، والثاني: من ولد أبي عتيق مُحَمَّد بن عبد الرَّحمن ابن أبي بكر، وقد يُحذَف من نسبه (عبد الرَّحمن) اختصارًا، فيُشْكِل بالأوَّل.

---

(١) في (ج) بدل (عبد الله بن محمد): (يحتمل أن يكون)، وضرب عليه في (أ).

(٢) زيد في (ج): (وهو الظَّاهر وأن يكون ابنَ أبي شيبة أبا بكر، فإنَّه عبد الله بن محمَّد ومستندي في ذلك ما قاله عبد الغني ابن عبد الواحد المقدسيُّ في «الكمال» ولفظه في ترجمة أبي عاصم الضَّحَّاكِ بن مَخْلَد فيمَن روى عنه: «البخاريُّ، وروى عنِ المسنَديِّ وإسحاقَ ابنِ نصر وعليِّ بن المدينيِّ وجماعةٍ مِن شيوخه عنه»، والله أعلم)، وضرب عليه في (أ).

(٣) (ابن): سقط من (ب).

(٤) في (ج): (هو).

فأمَّا حديث[(١)] الأوَّل، فمذكور في «البخاريِّ» و«مسلم» من رواية مالك، عن ابن شهاب، عن سالم: أنَّ عبد الله بن مُحَمَّد[(٢)] بن أبي بكر أخبر عبدَ الله بنَ عُمَرَ عن عائشة هذا الحديث الذي نحن فيه [ح١٥٨٣، م(١٣٣٣) (٣٩٩)].

وأمَّا حديث عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الرَّحمن بن أبي بكر -وأبوه يكنى أبا عتيق- فمذكورٌ في (كِتَاب الطِّبِّ) -وسأذكره في مكانه إن شاء الله تعالى- في الحُبَيبة السَّوداء، وأنَّها شفاءٌ مِن كلِّ داء[ح٥٦٨٧]، وفي «مسلم»: عن عبد الله بن أبي عتيق قال: تحدَّثتُ أنا والقاسمُ عند عائشةَ -وكان القاسم رجلًا لحَّانًا، وكان لأمِّ ولد- في الصَّلاة بحضرة طعام[م٥٦٠].

وقد وهم أبو مسعود الدمشقيُّ في هذا في «أطرافه»، فجعل الأحاديثَ كلَّها لعبد الله بن أبي عتيق، والأئمَّة الحُفَّاظ -كالبخاريِّ وغيرِه- خالفوه في ذلك وميَّزوا بينهما، ونسبوا الأحاديثَ إلى رواتها على الصَّواب، نبَّه على ذلك أبو عليٍّ الجيَّانيُّ[(٣)]، والله أعلم.

قوله: (لَمَّا بَنَوُا الكَعْبَةَ): سيأتي بناءُ قريشٍ للكعبة في بابه، وكم سنُّه عَلَيهِ الصَّلاةُ والسَّلَام لمَّا بنت قريش الكعبة[قبل ح٣٨٢٩]، وقد تقدَّم كم كان سنُّه فيما مضى[ح٣٦٤].

قوله: (لَوْلَا حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالكُفْرِ): هو بكسر الحاء، أي: قرب عهدهم، وهو مصدر: حَدَث حِدْثانًا، كالوِجْدان.

قوله: (لَئِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ...) إلى آخره: ليس هذا من ابن عمر على سبيل التضعيف والتشكيك، ولكن كثيرًا ما يقع في كلام العرب صورة التَّشكيك والتَّقدير، والمراد اليقين، كقوله: ﴿وَإِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُۥ فِتْنَةٌ لَّكُمْ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [الأنبياء: ١١١]، وقوله: ﴿قُلْ إِن ضَلَلْتُ فَإِنَّمَآ أَضِلُّ عَلَىٰ نَفْسِي وَإِنِ ٱهْتَدَيْتُ فَبِمَا يُوحِيٓ إِلَيَّ رَبِّيٓ...﴾ [سبأ: ٥٠]؛ الآية، قاله القاضي[(٤)]، ولخَّصته أنا[(٥)].

قوله: (مَا أُرَى): هو بضمِّ الهمزة، أي: أظنُّ.

قوله: (يَلِيَانِ الحِجْرَ): هو بكسر الحاء، وإسكان الجيم، مشهور، وسأذكره محدَّدًا قريبًا إن شاء الله تعالى.

---

(١) زيد في (ج): (محمد بن أبي بكر)، وضرب عليها في (أ).

(٢) زيد في النسخ: (بن عبد الرَّحمن)، وعليها في (أ) شبه ضرب، وحذفها هو الصواب.

(٣) انظر «تقييد المهمل» (٢/٥٢٣-٥٢٥).

(٤) انظر «إكمال المُعْلِم» (٤/٤٢٨-٤٢٩).

(٥) (أنا): سقط من (ب).

١٥٨٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ: حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم عَنِ الجَدْرِ، أَمِنَ البَيْتِ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: فَمَا لَهُمْ لَمْ يُدْخِلُوهُ فِي البَيْتِ؟ قَالَ: «إِنَّ قَوْمَكِ قَصَّرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ»، قُلْتُ: فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعًا؟ قَالَ: «فَعَلَ ذَلِكِ قَوْمُكِ، لِيُدْخِلُوا مَنْ شَاؤُوا وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاؤُوا، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِالجَاهِلِيَّةِ فَأَخَافُ أَنْ تُنْكِرَ قُلُوبُهُمْ أَنْ أُدْخِلَ الجَدْرَ فِي البَيْتِ، وَأَنْ أُلْصِقَ بَابَهُ بِالأَرْضِ».

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ): هو بالحاء المهملة، والصَّاد كذلك، واسمه سلَّام بن سُلَيم، و(سلَّام): بتشديد اللَّام، و(سُلَيم): بضمِّ السِّين، وفتح اللَّام، الحافظُ، عن آدمَ بنِ عليٍّ وزياد بن عِلاقة، وعنه: مُسَدَّد وهنَّاد، له نحوُ أربعة آلاف حديثٍ، وثَّقه ابنُ مَعِين فقال: (ثقة مُتقِن)[الجرح والتعديل ٤/٢٥٩]، تُوُفِّيَ سنة (١٧٩هـ)، أخرج له الجماعة(١)، وقد تقدَّم، ولكن بَعُدَ(٢) العهد به[ح٧٥١].

قوله: (حَدَّثَنَا أَشْعَثُ): تقدَّم أنَّه بالثَّاء المثلَّثة، ابنُ أبي الشَّعثاء سُلَيمٍ، المحاربيُّ، عن أبيه والأسود، وقد تقدَّم[ح١١٣٢].

قوله: (عَنِ الجَدْرِ، أَمِنَ البَيْتِ هُوَ؟): قال في «المطالع»: («عَن الجَدْرِ، أَمِنَ البيت هو؟»، وكذلك قوله: «أن أُدْخِل الجَدْرَ في البيت»، كذا في «الصَّحيحين»[ح١٥٨٤، م١٣٣٣) (٤٠٥)]، زاد مسلم في رواية السمرقنديِّ والسِّجزيِّ: (لعلَّه: الحِجْر)، والصَّواب ما في الأصل، وكذا في «صحيح البخاريِّ»: «الجَدْر»، أي: أصل الجدار القديم وبقيَّة الأساس، وليس هو الحجر كلّه، ألا تراه قال في سائر الأحاديث: «ولأدخلتُ فيه من الحِجر»[م(١٣٣٣) (٤٠٠)]، وعند المستملي: «الجدار أمِن البيت هو؟» بدلًا من «الجَدْر») انتهى[مطالع ٢/١٠٠].

تنبيه: قال النَّوويُّ ما(٣) ملخَّصُه: (اختلف أصحاب الشَّافعيِّ في الحِجْر؛ فذهب كثيرون إلى [أنَّ] ستَّة أذرع منه من البيت، وما زاد ليس من البيت، وبعضهم يقول: سبع أذرع، وبهذا قال أبو مُحَمَّد الجوينيُّ، والإمام(٤)، والبغويُّ، وزعم الرَّافعيُّ أنَّه الصَّحيح(٥)، ودليل هذا ما في «مسلم» عن عائشة رضي الله عنها

---

(١) في (ب): (البخاري)، وانظر «تهذيب الكمال» (١٢/٢٨٢)، «ميزان الاعتدال» (٢/١٧٦).
(٢) في (ب) و(ج): (طال).
(٣) في (ب): (في).
(٤) انظر «نهاية المطلب» (٤/٢٨٣).
(٥) انظر «الشرح الكبير» (٣/٣٩٤).

عنه ﷺ قال: «ستُّ(١) أذرع من الحجر من البيت»[م(١٣٣٣)(٤٠١)]، وفي رواية له: «إنَّ من الحِجْر قريبًا من سبع(٢) أذرع من البيت»[م(١٣٣٣)(٤٠٣)]، والمذهب الثَّاني: أنَّه يجب الطواف بجميع الحِجْر، فلو طاف في جزء منه حتى على جدارِه، لم يصحَّ طوافه، وهذا هو الصَّحيح، وعليه نصَّ الشَّافعيُّ(٣)، وبه قطع جماهير أصحابنا، وهذا هو الصَّواب؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام طاف خارج الحِجْر، وكذا الخلفاء الرَّاشدون وغيرهم من الصَّحابة فمَن بعدهم.

وأمَّا حديث عائشة رضي الله عنها، فقال ابن الصَّلاح: قد اضطربت فيه الروايات، ففي روايةٍ في «الصَّحيحين»: «الحِجْر من البيت»[ح١٥٨٤، م(١٣٣٣) (٤٠٥)]، ورُوِيَ: «ستُّ(١) أذرع من الحجر من البيت»[م(١٣٣٣)(٤٠١)]، وروي: «ستُّ(١) أذرع ونحوها»[ح١٥٨٦]، وروي: «خمس أذرع»[م(١٣٣٣)(٤٠٢)]، وروي: «قريبًا من سبع(٢)»[م(١٣٣٣)(٤٠٣)]، قال: وإذا اضطربت الروايات، تعيَّن الأخذ بأكثرها؛ ليسقطَ الفرض بيقين(٤).

قلت(٥): ولو سُلِّم أنَّ بعض الحِجْر ليس من البيت، لا يلزم منه أن لا يجب الطَّواف خارج جميعه؛ لأنَّ المُعتمَد في باب الحجِّ الاقتداء بفعل النَّبيِّ ﷺ، فيجب الطَّواف بجميعه سواء كان من البيت أم لا، والله أعلم[الإيضاح ٢٢٧].

قوله: (**فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعًا**): سأذكر مَن أشار برفع الباب في (بنيان الكعبة) إن شاء الله تعالى وقدَّره[قبل ح٣٨٢٩].

١٥٨٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: **حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ**، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْلَا حَدَاثَةُ قَوْمِكِ بِالكُفْرِ، لَنَقَضْتُ البَيْتَ، ثُمَّ لَبَنَيْتُهُ **عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ**، فَإِنَّ قُرَيْشًا اسْتَقْصَرَتْ بِنَاءَهُ، وَجَعَلْتُ لَهُ **خَلْفًا**».

قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: خَلْفًا؛ يَعْنِي: بَابًا.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ**): تقدَّم مرارًا أنَّه حمَّاد بن أسامة.

قوله: (**عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ**): (الأَساس) بفتح الهمزة، وهو أصل البناء، وكذلك (الأُسُّ)،

---

(١) لفظ «الصحيح»: (ستة).

(٢) لفظ «الصحيح»: (سبعة).

(٣) انظر «الأم» (٣/٤٥٠).

(٤) انظر «شرح مشكل الوسيط» بهامش «الوسيط» (٢/٦٤٥).

(٥) القائل: النووي.

و(الأَسَس)[(١)] مقصور منه، وجمع الأُسِّ: الإساس، بكسر الهمزة، مثل: (عُسٍّ وعِساس)، وجمع الأَسَاس، بالفتح: أُسُس، مثال (قَذَال وقُذُل)، وجمع الأَسَس: آسَاس، مثل: (سَبَب وأَسْبَاب)، قاله الجوهريُّ، وكون (الأَساس) بفتح الهمزة كذا أعرفه، وكذا هو في أصلنا، وفي نسخة أخرى: بكسر الهمزة وفتحها بالقلم، وقد تقدَّم في كلام الجوهريِّ أنَّ (الإساس) بكسر الهمزة: جمع (أُسٍّ)، والله أعلم.

قوله: (خَلْفًا): هو بفتح الخاء المعجمة، وإسكان اللَّام، قال في «الصَّحيح» هنا عن هشام: (يَعْنِي: بَابًا).

قوله: (وَقَالَ[(٢)] أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: خَلْفًا، يَعْنِي: بَابًا): وتعليقُ أبي معاوية -وهو مُحمَّد ابن خازم؛ بالخاء المعجمة، الضَّرير- أخرجه مسلمٌ في (الحجِّ) عن يحيى بن يحيى[م١٣٣٣]، والنَّسائيُّ فيه عن إسحاقَ بنِ إبراهيم[س٥/٢١٥]، كلاهما عن أبي معاوية[(٣)] به، والله أعلم.

١٥٨٦- حَدَّثَنَا بَيَانُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا يَزِيدُ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ رُومَانَ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لَهَا: «يَا عَائِشَةُ، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ، لَأَمَرْتُ بِالبَيْتِ فَهُدِمَ، فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أُخْرِجَ مِنْهُ وَأَلْزَقْتُهُ بِالأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ: بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا، فَبَلَغْتُ بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ»، فَذَلِكَ الَّذِي حَمَلَ ابْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى هَدْمِهِ.

قَالَ يَزِيدُ: وَشَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حِينَ هَدَمَهُ وَبَنَاهُ وَأَدْخَلَ فِيهِ مِنَ الحِجْرِ، وَقَدْ رَأَيْتُ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ حِجَارَةً كَأَسْنِمَةِ الإِبِلِ.

قَالَ جَرِيرٌ: فَقُلْتُ لَهُ: أَيْنَ مَوْضِعُهُ؟ قَالَ: أُرِيكَهُ الآنَ، فَدَخَلْتُ مَعَهُ الحِجْرَ فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ، فَقَالَ: هَهُنَا. قَالَ جَرِيرٌ: فَحَزَرْتُ مِنَ الحِجْرِ سِتَّةَ أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا.

قوله: (حَدَّثَنَا يَزِيدُ): هذا هو ابنُ هارون، أبو خالد السُّلَميُّ الواسطيُّ، أحدُ الأعلام، عن حُمَيدٍ والجُرَيريِّ، وعنه: الذُّهليُّ، وعبدٌ، والحارث ابن أبي أسامة، قال أحمدُ: (حافظٌ مُتْقِنٌ)[الجرح والتعديل ٩/٢٩٥]، وقال ابن المدينيِّ: (ما رأيتُ أحفظَ منه)[تاريخ بغداد ١٤/٣٣٩]، وقال العِجْليُّ: (ثبتٌ، مُتعبِّدٌ، حسنُ الصَّلاة جدًّا، يصلِّي الضُّحى ستَّ عشرةَ ركعةً، وقد عمي، مات سنة «٢٠٦هـ»)[معرفة الثقات ٢/٣٦٨]، أخرج له الجماعة[(٤)]/. [١/٢١٣أ]

(١) في النسخ: (والأسيس)، والمثبت من مصدره، ومن الموضع اللاحق.

(٢) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (قال)؛ بلا واو.

(٣) ليس في «مسلم» و«النسائيِّ» التفسيرُ المذكورُ.

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٣٢/٢٦١).

قوله: (حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ): تقدَّم أنَّ (جَرِيرًا) بفتح الجيم، وكسر الرَّاء، وأنَّ (حَازمًا) بالحاء المهملة، وبالزَّاي، تقدَّم مُترجَمًا(١).

قوله: (قَالَ يَزِيدُ: وَشَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ): هو يزيد بن رُومان، لا يزيد بن هارون، وهذا ظاهرٌ جدًّا.

قوله: (قَالَ جَرِيرٌ: فَقُلْتُ لَهُ): يعني: ليزيدَ بنِ رُومان.

قوله: (سِتَّةَ أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا): تقدَّم الكلام على الرِّوايات التي في الحِجْر قريبًا؛ فانظرها(٢)[ح١٤٨٥].

٤٣ - بابُ فَضْلِ الحَرَمِ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَآ أُمِرۡتُ أَنۡ أَعۡبُدَ رَبَّ هَٰذِهِ ٱلۡبَلۡدَةِ ٱلَّذِي حَرَّمَهَا وَلَهُۥ كُلُّ شَيۡءٖۖ وَأُمِرۡتُ أَنۡ أَكُونَ مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ﴾ [النمل: ٩١]، وَقَوْلِهِ: ﴿أَوَلَمۡ نُمَكِّن لَّهُمۡ حَرَمًا ءَامِنٗا يُجۡبَىٰٓ إِلَيۡهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَيۡءٖ رِّزۡقٗا مِّن لَّدُنَّا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ [القصص: ٥٧].

١٥٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «إِنَّ هَذَا البَلَدَ حَرَّمَهُ اللهُ، لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ، وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهُ، وَلَا يَلْتَقِطُ لُقَطَتَهُ إِلَّا مَنْ عَرَّفَهَا».

قوله: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ): هذا هو ابنُ المَدينيِّ، الحافظُ المشهورُ، تقدَّم.

قوله: (عَنْ مَنْصُورٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه ابنُ المُعتَمِر.

قوله: (يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ): تقدَّم أنَّ يوم الفتح كان يوم الجمعة -على الصَّحيح- تاسع عشر رمضان، وفيه خلاف تقدَّم[ح١٠٤]، وسيأتي[ح١٨٣٢]، سنة ثمانٍ من الهجرة.

قوله: (لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ): (يُعضَد): مَبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(شوكُه): مرفوع نائب مناب الفاعل، ومعنى (يُعضَد): يُقطَع.

قوله: (وَلَا يَلْتَقِطُ لُقَطَتَهُ إِلَّا مَنْ عَرَّفَهَا): يعني: أنَّها لا تُلتقَط للتَّملُّك، إنَّما تُلتقَط للحفظ.

٤٤ - بَابُ تَوْرِيثِ دُورِ مَكَّةَ وَبَيْعِهَا وَشِرَائِهَا

وَأَنَّ النَّاسَ فِي المَسْجِدِ الحَرَامِ سَوَاءٌ خَاصَّةً؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ

---

(١) لم يتقدَّم مترجمًا، وانظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (٥٢٤/٤).

(٢) في (ب): (بظاهرها).

﴿وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥]. البَادِي: الطَّارِئُ، مَعْكُوفًا: مَحْبُوسًا.

قوله: (البَادِي[1] الطَّارِئُ): (البادِي): من (بدا)، أي: نزل البادية، فهو من المعتلِّ، و(الطارئ): مهموز، وذلك معروف.

١٥٨٨ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيْنَ تَنْزِلُ فِي دَارِكَ بِمَكَّةَ؟ فَقَالَ: «وَهَلْ تَرَكَ عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ أَوْ دُورٍ؟» وَكَانَ عَقِيلٌ وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ هُوَ وَطَالِبٌ، وَلَمْ يَرِثْهُ جَعْفَرٌ وَلَا عَلِيٌّ شَيْئًا؛ لِأَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمَيْنِ، وَكَانَ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ كَافِرَيْنِ، وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ يَقُولُ: لَا يَرِثُ المُؤْمِنُ الكَافِرَ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانُوا يَتَأَوَّلُونَ قَوْلَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوا وَّنَصَرُوا أُولَٰئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾... الآيَةَ [الأنفال: ٧٢].

قوله: (حَدَّثَنَا أَصْبَغُ): تقدَّم أنَّه ابنُ الفَرَج، و(ابْنُ وَهْبٍ): تقدَّم أنَّه عبدُ الله بن وَهْب، و(يُونُسَ): تقدَّم أنَّه ابنُ يزيدَ الأيليُّ، و(ابْن شِهَابٍ): تقدَّم أنَّه الزُّهريُّ، مُحَمَّد بن مسلم، الإمام، و(عَلِيُّ بْن حُسَيْنٍ): تقدَّم أنَّه زينُ العابدين الهاشميُّ، و(عَمْرو بْن عُثْمَانَ): هو ابن عفَّان الأمويُّ، ثقة مشهور، أخرج له الجماعة[2]، و(أُسَامَة بْن زَيْدٍ): هو ابن حارثةَ، مولى النَّبيِّ ﷺ، تقدَّم.

قوله: (مِنْ رِبَاعٍ): هو بكسر الرَّاء، جمع (رَبْع)، بفتحها: وهي الدَّار بعينها، ويُجمَع أيضًا على رُبوع، وأَرْباع، وأَرْبُع[3].

قوله: (أَوْ دُورٍ): هو شكٌّ من الراوي، ولا أعلم مَنِ الشَّاكُّ منهم، والله أعلم.

قوله: (هُوَ وَطَالِبٌ...) إلى آخره: أمَّا (عَقِيل)، فبفتح العين، وكسر القاف، وقد تقدَّم، صحابيٌّ مشهور، أُسِر يوم بدر، وفداه عمُّه العبَّاس، ثمَّ أسلم قبل الحديبية، وهاجر سنة ثمانٍ، وشهد مؤتة مع أخيه جعفر، ثمَّ رجع فعرض له مرضٌ فلم يُسمع له بذكر في الفتح، ولا حُنين، ولا الطَّائف، تُوُفِّيَ في خلافة معاوية وقد كُفَّ بصرُه، ودُفِن بالبقيع، وقبرُه مشهورٌ عليه قُبَّة في أوَّل البقيع[4].

---

(١) كذا في النسخ و(ق)، ورواية «اليونينيَّة»: (الباد).

(٢) تقدَّمت ترجمته في الحديث (١٢٨٦)، وانظر «تهذيب الكمال» (١٥٣/٢٢).

(٣) انظر «الصحاح» مادَّة (ربع).

(٤) انظر «الاستيعاب» (ص٥٨٥)، «تهذيب الكمال» (٢٣٥/٢٠)، «الإصابة» (٤٩٤/٢).

وأمَّا (طالب)؛ فإنَّه لم يسلم، ويُقال: إنَّ الجنَّ اختطفته.

وأولاد أبي طالب: طالب -وقد تقدَّم هنا أنَّه لم يُسْلِم- وعَقِيل، وجعفر، وعليٌّ، وأمُّ هانئ فاختة -وقيل: هند، وقيل غير ذلك، وقد تقدَّم الاختلاف في اسمها[ح٢٨٠]-، وجُمَانةُ[١] بنت أبي طالب أختٌ ثانيةٌ لهم، قسم لها رسول الله[٢] ﷺ ثلاثين وسقًا من خيبر، وهي أمُّ عبد الله بن أبي سفيان بن الحارث بن عبد المُطَّلب، وأمُّ طالب: يقال: اسمُها ريطة، أسلموا كلُّهم إلَّا طالبًا[٣].

قوله: (**وَكَانَ**[٤] **عُمَرُ**[٥] رضي الله عنه **يَقُولُ: لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ الكَافِرَ**): اعلم أنَّ قولَ عمرَ هذا أخرجه الأئمَّةُ السِّتَّةُ مرفوعًا من حديث أسامةَ بنِ زيد[ح٤٢٨٣ و٦٧٦٤، م١٦١٤، د٢٩٠٩، ت٢١٠٧، كن٦٣٣٧، جه٢٧٢٩].

ثمَّ اعلم أنَّ المؤمن لا يرث الكافر، هذا قول كافَّة الفقهاء حاشى معاذَ بن جبل -وفي «المستدرك» عن معاذ أنَّه أُتِي في ميراث يهوديٍّ وله وارث مسلم، فقال: سمعت النَّبيَّ ﷺ يقول: «الإسلام يزيد ولا ينقص»، قال الحاكم: (صحيح)، وأقرَّه عليه الذَّهبيُّ في «تلخيصه»[ك ٤/٣٤٥]- ومعاويةَ بن أبي سفيان[٦]، ومُحَمَّدَ ابن الحنفيَّة، والنَّخعيَّ؛ فإنَّهم قالوا: يرثه[٧]، وقال النَّوويُّ: (هو قول العلماء كافَّة -يعني: عدم التَّوريث- إلَّا ما رُوِي عن ابن راهُوْيَه وبعض السَّلف)[شرح مسلم ٩/١٢٥].

واعلم أنَّ الكافر لا يرث المسلم، وعن أحمد: أنَّ اختلاف الدِّين لا يمنع الإرث بالولاء، وحُكِي[٨] عن عليٍّ رضي الله عنه[٩]، قال بعضهم: (وهو غريب لا أصل له)، انتهى، بلى[١٠] له أصل، وهو حديث جابر رضي الله عنه: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا يرث المسلم النَّصرانيَّ إلَّا أن يكون عبده أو أمته»، أخرجه النَّسائيُّ[كن٦٣٥٦]، وصحَّحه الحاكم، والله أعلم، وأقرَّه الذَّهبيُّ على تصحيحه[ك ٤/٣٤٥]، وهو من رواية

---

(١) في (ب): (وجمامة)، وفي (ج): (وحمامة)، ولعلَّه تحريف.

(٢) في (ب): (النبي).

(٣) تقدَّم الكلام على أولاد أبي طالب قبل الحديث (٣٥٥).

(٤) كذا في النُّسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (فَكَانَ).

(٥) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (بن الخطَّاب).

(٦) «سنن سعيد بن منصور» الدار السلفية (١٤٥).

(٧) انظر «الأم» (٥/١٥٢).

(٨) (حكي): ليس في (ب).

(٩) انظر «المغني» لابن قدامة (٩/٩)، وأخرج حديث عليٍّ رضي الله عنه البيهقيُّ في «السنن الكبرى» (١٠/٣٠٢): (الولاء شعبةٌ من الرِّقِّ، فمن أحرز ولاءً؛ أحرز ميراثًا).

(١٠) في (ج): (بل).

أبي الزُّبير عنه بالعنعنة[(١)].

قوله: (**قَالَ ابْنُ شِهَابٍ**): تقدَّم أعلاه[(٢)] أنَّه مُحَمَّدُ بنُ مُسْلِمِ الزُّهريُّ المذكور في السَّند.

٤٥ - بابُ نُزُولِ النَّبِيِّ ﷺ مَكَّةَ

١٥٨٩ - **حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ** رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِيْنَ أَرَادَ قُدُومَ مَكَّةَ: «مَنْزِلُنَا غَدًا إِنْ شَاءَ اللهُ **بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الكُفْرِ**».

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ**): تقدَّم مرارًا كثيرةً أنَّه الحَكَمُ بنُ نافعٍ.

قوله: (**أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ**): تقدَّم[(٣)] أنَّه ابنُ أبي حمزة، وكذا تقدَّم (**الزُّهْرِيُّ**): أنَّه ابنُ شهاب، وأنَّه مُحَمَّد بن مُسْلِم أعلاه، وكذا تقدَّم (**أَبُو سَلَمَةَ**): أنَّه عبدُ الله أو إسماعيل، أحدُ الفقهاء السَّبعة على قول الأكثر، ابنُ عبد الرَّحمن بن عوف، وكذا تقدَّم (**أَبُو هُرَيْرَةَ**): أنَّه عبدُ الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (**بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ**): هو المُحصَّب، كما سيأتي في الحديث الذي بعده، وهما واحد غير أنَّ الثاني مُطوَّل، وهو بطحاء مكَّة والأبطح؛ وهو الحقيقة فيه، وأصله: ما انحدر عن الجبل وارتفع عن المسيل، وقال الزُّهريُّ: (والخَيف: الوادي)[خ٣٠٥٨][(٤)].

قوله: (**حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الكُفْرِ**): (تقاسموا): من القَسَمِ؛ اليمين، أي: تحالفوا، يريد: لمَّا تعاهدت قريش على مقاطعةِ بني هاشم وبني المُطَّلب وتركِ مخالطتهم[(٥)].

١٥٩٠ - **حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا الوَلِيدُ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الغَدِ يَوْمَ النَّحْرِ وَهوَ بِمِنًى: «نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا **بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ**، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الكُفْرِ»، يَعْنِي: ذَلِكَ المُحَصَّبَ، وَذَلِكَ أَنَّ قُرَيْشًا وَكِنَانَةَ تَحَالَفَتْ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ **وَبَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ -أَوْ بَنِي المُطَّلِبِ-** أَلَّا يُنَاكِحُوهُمْ، وَلَا يُبَايِعُوهُمْ حَتَّى يُسْلِمُوا إِلَيْهِمُ

(١) انظر المسألتين في «التوضيح» (١١/٣٢٦-٣٢٧).

(٢) (أعلاه): ليس في (ب).

(٣) زيد في (ج): (مرارًا).

(٤) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٤٩٥).

(٥) انظر «النهاية» (٤/٦٣) مادَّة (قسم).

النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم.

وَقَالَ سَلَامَةُ عَنْ عُقَيْلٍ وَيَحْيَى عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ وَقَالَ: بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي المُطَّلِبِ.

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: بَنِي المُطَّلِبِ أَشْبَهُ.

قوله: (**حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ**): تقدَّم أنَّه عبدُ الله بن الزُّبير، وتقدَّم أوَّلَ هذا التعليق لماذا نُسِب[ح١]، و(**الوَلِيدُ**): هو ابن مُسْلِم الإمام، مفتي أهلِ دمشقَ، و(**الأَوْزَاعِيُّ**): تقدَّم أنَّه عبدُ الرَّحمن بن عَمرو، أبو عمرو، وتقدَّم لماذا نُسِب[ح٧٨]، و(**الزُّهْرِيُّ**): تقدَّم أنَّه مُحَمَّد بن مسلم ابن شهاب، و(**أَبُو سَلَمَةَ**): تقدَّم أنَّه عبد الله بن عبد الرَّحمن بن عوف، وقيل: اسمه إسماعيل، أحدُ الفقهاء السَّبعة على قول الأكثر، و(**أَبُو هُرَيْرَةَ**): تقدَّم أنَّه عبدُ الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا، قريبًا وبعيدًا، كلُّه تقدَّم.

قوله: (**وَبَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ، أَوْ بَنِي المُطَّلِبِ...**) إلى أنْ قال: (**قَالَ**[(١)] **أَبُو عَبْدِ اللهِ: بَنِي المُطَّلِبِ أَشْبَهُ**) انتهى: الصَّواب من أحد الشَّكَّين: أنَّهم بنو المُطَّلب؛ لأنَّ بني عبد المُطَّلب من بني هاشم، وهذا ظاهرٌ جدًّا، وسيأتي أنَّ عبدَ مناف أولادُه: هاشمٌ، والمُطَّلبُ، ونوفلٌ، وعبدُ شمسٍ[ح٣١٤٠].

قوله: (**وَقَالَ سَلَامَةُ عَنْ عُقَيْلٍ**): (سلامة): هو ابن روح، وهو ابن أخي عُقَيل، بضمِّ العين، علَّق له البخاريُّ كما ترى، وأخرج له التِّرمذيُّ[(٢)] والنَّسائيُّ، وهو مُتكلَّم فيه، له ترجمةٌ في «الميزان»، وفيها الكلام في[(٣)] سماعه من عُقَيل[(٤)]، كما يأتي من عند الدِّمياطيِّ، وقد تقدَّم[قبل ح١٧٦] أنَّ التعليقَ إذا كان مجزومًا به، يكون صحيحًا إلى مَن علَّقه عنه، ثمَّ بعد ذلك يكون على شرطه، وتارةً لا يكون على شرطه، كهذا، فإنَّ في سماعه من عُقَيل مقالًا سيأتي/. [١/١٣٢ب]

قوله: (**عَنْ عُقَيْلٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه بضمِّ العين، وكذلك القبيلةُ، ويحيى بن عُقَيل[(٥)]، وأنَّ الباقي في «البخاريِّ» و«مسلم»: عَقِيل؛ بفتح العين[ح٣].

---

(١) في (ب): (كان)، وهو تحريف، وفي (ق): (وقال).

(٢) كذا تبعًا لـ«الكاشف» (١/٣٦٦)، والتِّرمِذيُّ لم يخرِّج له، وإنما أخرج له مع النسائيِّ ابنُ ماجه؛ كما رقم عليه في «تهذيب الكمال» (١٢/٣٠٤) و«تذهيب التهذيب» (٤/٢٣٤).

(٣) في (ب): (من).

(٤) انظر «ميزان الاعتدال» (٢/١٨٣).

(٥) في النسخ: (وعقيل بن خالد)، والمثبت مستفادٌ من كلام المصنِّف في الحديث (٣).

قوله: (وَيَحْيَى عَنِ[1] الضَّحَّاكِ): كذا في أصلنا، وهو غلطٌ، والصَّواب: يحيى ابن الضَّحَّاك، وهو يحيى بن عبد الله بن الضَّحَّاك، نُسِب إلى جدِّه، وكذا في نسخة الدِّمياطيِّ على الصَّواب؛ وتقديره: وقال يحيى ابن الضَّحَّاك عن الأوزاعيِّ، فيكون صحيحًا منه إلى يحيى، ومن يحيى ليس على شرطه، كما سيأتي، قال الدِّمياطيُّ ما لفظه: (لم يسمع يحيى من الأوزاعيِّ، ولم يسمع سلامة من عُقَيل) انتهى، قال شيخُنا الحافظُ العراقيُّ: (الصَّواب: يحيى ابن الضَّحَّاك، نُسِب إلى جدِّه، وهو يحيى بن عبد الله بن الضَّحَّاك، قال يحيى بن مَعِين: لم يسمع من الأوزاعيِّ[الكامل ٧/٢٥٠]، وضعَّفه جماعةٌ، وأمَّا سلامةُ بن روح، فاستبعد أحمدُ بن صالح المصريُّ سماعَه من عُقَيل)، انتهى، وقد ذكر الذَّهبيُّ الكلامَ في سماع سلامةَ مِن عُقيل في «ميزانه»، فإنْ أردته؛ فانظره[2]، وكذا ذكر في ترجمة يحيى ابن الضَّحَّاك الكلامَ في سماعه من الأوزاعيِّ؛ فانظره إنْ أردته[3]، والله أعلم.

وما قاله سلامةُ عن عُقيل، وما قاله يحيى ابنُ الضَّحَّاك عن الأوزاعيِّ عن ابن شهاب، ليس ذلك عنهما في شيءٍ من الكتب السِّتَّة إلَّا ما هنا تعليقًا[4].

٤٧ - بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَٱلْهَدْىَ وَٱلْقَلَٰٓئِدَ ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٧]

١٥٩١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُخَرِّبُ الكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الحَبَشَةِ».

قوله: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ): هذا هو ابنُ المَدينيِّ، الحافظُ المشهورُ.

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): هذا هو ابنُ عُيَينة.

قوله: (يُخَرِّبُ الكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الحَبَشَةِ): هما تصغير ساقين، صغَّرهما؛ لدقَّة سوق السودان غالبًا[5]، قال شيخنا الشَّارح: (ذكر الحليميُّ أنَّ ذلك يكون زمن عيسى ﷺ، وأنَّ

(١) كذا في النُّسخ و(ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ وكريمة؛ كما في «الفتح» (٣/٥٣٠)، ورواية «اليونينيَّة» وهامش (ق) مصحَّحًا عليها: (بن).

(٢) انظر «ميزان الاعتدال» (٢/١٨٣).

(٣) انظر «ميزان الاعتدال» (٤/٣٩٠).

(٤) أمَّا حديث سلامة؛ فأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٩٨٤)، وأمَّا حديث يحيى، فأخرجه أبو عوانة في «صحيحه»، وانظر «تغليق التعليق» (٣/٦٦).

(٥) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٥٥٠).

الصَّريخ يأتيه: بأنَّ ذا السُّوَيقتين قد سار إلى البيت يهدمه، فيبعث عيسى إليه[1] طائفةً بين الثَّمان إلى التِّسع...)[التوضيح ١١/٣٣٤] إلى أن قال: (وقيل: إنَّ خرابه يكون بعد رفع القرآن من الصُّدور والمصاحف، وذلك بعد موت عيسى، وصحَّحه القرطبيُّ قال -يعني: القرطبيَّ-: «ولا تعارُض بين هذا وبين كون الحرم آمنًا؛ لأنَّ تخريبها إنَّما يكون عند خراب الدُّنيا، ولعلَّه لا يبقى إلَّا شرار الخلق، فيكون آمنًا مع بقاء الدِّين وأهله، فإذا ذهبوا، ارتفع ذلك المعنى»[2]، وتحقيقه: أنَّه لا يلزم من الأمن الدَّوام، بل إذا حصلت له حرمةٌ وأمنٌ في وقتٍ ما، فقد صدق ذلك) انتهى[التوضيح ١١/٣٣٦]، وقد قال ابن المُنيِّر: (إنَّما أدخل خبر ذي السُّوَيقَتَين تحت التَّرجمة بالآية، ليبيِّن أنَّ الأمرَ المذكورَ مخصوصٌ بالزَّمن الذي شاء الله فيه الأمان، وإذا شاء، رَفَعَه عند خروج ذي السُّوَيقتَين، ثمَّ[3] إذا شاء، أعاده بعد)، انتهى[المتواري١٤٣].

١٥٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ -هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ-: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانُوا يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ رَمَضَانُ، وَكَانَ يَوْمًا تُسْتَرُ فِيهِ الكَعْبَةُ، فَلَمَّا فَرَضَ اللهُ رَمَضَانَ؛ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَهُ؛ فَلْيَصُمْهُ، وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَتْرُكَهُ؛ فَلْيَتْرُكْهُ».

قوله: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ): هو ابنُ سعدٍ الإمام، تقدَّم، وتقدَّم (عُقَيْل): أنَّه بضمِّ العين، وأنَّه ابنُ خالدٍ، وتقدَّم (ابْن شِهَابٍ): أنَّه مُحَمَّد بن مسلم الزُّهريُّ.

قوله: (عَاشُورَاءَ): سيأتي أي يوم هو[قبل ح٢٠٠٠]، وهو ممدود، وحُكِيَ قصرُه[4].

قوله: (قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ رَمَضَانُ): (يُفرَض): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(رمضانُ): مرفوع نائب مناب الفاعل، وكذا (فُرِضَ[5] رَمَضَانَ).

تنبيه: سيأتي أنَّه فُرِض في شعبان سنة اثنتين من الهجرة[قبل ح١٨٩١].

---

(١) في (ب): (إليه عيسى).

(٢) انظر «المُفْهِم» (٧/٢٤٦).

(٣) (ثم): ليس في (ب).

(٤) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٤٣).

(٥) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (فَرَضَ اللهُ).

١٥٩٣- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنِ الحَجَّاجِ بْنِ حَجَّاجٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيُحَجَّنَّ البَيْتُ وَلَيُعْتَمَرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ».

تَابَعَهُ أَبَانٌ وَعِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ شُعْبَةَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُحَجَّ البَيْتُ»، وَالأَوَّلُ أَكْثَرُ.

سَمِعَ قَتَادَةُ عَبْدَ اللهِ، وَعَبْدُ اللهِ أَبَا سَعِيدٍ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا(١) أَبِي): قال الجيَّانيُّ: (وقال -يعني: البخاري- في كتاب «الحجِّ» [ح١٥٩٣] و«النِّكاح»[ح٥١٣٠]: «حَدَّثَنَا أحمد بن أبي عَمرو: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا إبراهيم بن طهمان»، قال الحاكم أبو عبد الله[المدخل ٢١٣/٤]، وأبو نصر[الهداية ٢٩/١]، وغيرُهما: هو أحمد بن حفص بن عبد الله بن راشد، أبو عليٍّ السُّلَميُّ مولاهم، النَّيسابوريُّ، وكان أبوه على قضاء نيسابور...) إلى أنْ قال: (وهكذا نسبه ابن السَّكَن: أحمد بن حفص في «الجامع» أيضًا) انتهى[تقييد ٩٤٩/٣]، وكذا نسبه المِزِّيُّ في «أطرافه»، فقال: (عن أحمد، هو ابن حفص بن عبد الله) انتهى، يروي أحمدُ هذا عن أبيه، والحُسَين بن الوليد القرشيِّ، وجماعةٍ، ولم يرحل، وعنه: البخاريُّ، وأبو داود، والنَّسائيُّ، وإبراهيم بن أبي طالب، وأبو بكر بن أبي داود، وأبو حامد ابن الشرقيِّ، وأخوه عبد الله ابن الشرقيِّ، وأبو عوانة، ومسلمٌ في غير «الصَّحيح»، وخلقٌ، قال النَّسائيُّ: (صدوق، قليل الحديث)، تُوُفِّيَ في المُحرَّم سنة (٢٥٨هـ)، أخرج له من السِّتَّة مَنْ أخذ عنه(٢).

وأمَّا أبوه حفص، فقاضي نيسابور، أبو عَمرو، وقيل: أبو سهل، عن يونسَ بنِ أبي إسحاقَ، ومِسْعَرٍ، وابنِ أبي ذئب، والثَّوريِّ، وإبراهيمَ بنِ طهمان فأكثر عنه، وعنه: ابنُه أحمدُ وآخرون، قال مُحمَّد بن عَقيل: (كان قاضيًا بالأثر عشرين(٣) سنةً، ولا يقضي بالرأي ألبتَّة)، وقال النَّسائيُّ وغيرُه: ليس به بأس، قال ابنُه: (تُوُفِّيَ في شعبان سنة «٢٠٩هـ»)، أخرج له البخاريُّ، وأبو داود، والنَّسائيُّ، وابن ماجه(٤).

قوله: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ): تقدَّم أعلاه أنَّه ابنُ طَهمان.

(١) في (ق): (حدَّثني).
(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٢٩٤/١)، «تذهيب التهذيب» (١٣٨/١).
(٣) في (ب): (قاضيًا ثلاثًا وعشرين)، ولعلَّه تحريف.
(٤) انظر «تهذيب الكمال» (١٨/٧).

قوله: (عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ): تقدَّم مرارًا أنَّه سعد بن مالك بن سنان الخُدْرِيُّ، الصحابيُّ، مشهورٌ.

قوله: (لَيُحَجَّنَّ البَيْتُ وَلَيُعْتَمَرَنَّ[١]): (يُحجَنَّ) و(يُعتمرَنَّ): مبنيَّان لما لم يُسَمَّ فاعلهما، و(البيتُ): مرفوع نائب مناب الفاعل.

قوله: (بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ): يُهمَزان ولا يُهمَزان، وقد قُرِئ بهما في السبع[٢]، وسيأتي الكلام فيهما وفي نسبهما[قبل ح٣٣٤٢].

قوله: (تَابَعَهُ أَبَانُ وَعِمْرَانُ عَنْ قَتَادَةَ): الضَّمير في (تابعه) يعود على الحجَّاج بن حجَّاج، و(أبان) تقدَّم أنَّ الصَّحيحَ صرفُه، وهو أبان[٣] بن يزيدَ العطَّار، وقد تقدَّم مُترجَمًا[ح٤٤].

وأمَّا (عِمران) فهو ابن دَاوَر فيما ظهر لي، فإنْ كان هو، فهو القَطَّانُ، أبو العوَّام العمِّيُّ البصريُّ، أحدُ علمائها[٤]، عنِ الحسنِ، وابنِ سيرين، وبكرٍ المُزَنيِّ، وقتادةَ، وأبي[٥] جمرة الضُّبَعِيِّ، ويحيى بن أبي كَثِير، وعنه: ابنُ مَهدِيٍّ، وأبو داود، وأبو عليٍّ الحنفيُّ، وآخرون، قال يزيدُ بنُ زُرَيع: (كان حروريًّا، يرى السَّيفَ)، وقال أحمد: (أرجو أن يكون صالح الحديث)، وقال ابن مَعِين: (ليس بالقويِّ)، وقال أبو داود: (ضعيف، أفتى أيَّام إبراهيم بن عبد الله بن حسن بفتوى شديدةٍ فيها سفك دماء)، وقال النَّسائيُّ: (ضعيف)، له ترجمةٌ في «الميزان»، علَّق له البخاريُّ كما ترى، وأخرج له[٦] الأربعة[٧]، والله أعلم.

ومتابعة أبان وعمران عن قتادة ليست في شيء من الكتب السِّتَّة إلَّا ما هنا[٨].

---

(١) في (ب): (وليعمرن).

(٢) قرأ عاصم بالهمز في قوله تعالى: ﴿قَالُوا۟ يَٰذَا ٱلْقَرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ﴾ [الكهف: ٩٤]، وقوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ﴾ [الأنبياء: ٩٦]، وقرأهما غيره بغير همز، انظر «السبعة» (ص٣٩٩)، «الحجة» (١٧٢/٥)، «حجة القراءات» (ص٤٣٢).

(٣) زيد في (ب) و(ج): (هو)، وضُرِبَ عليه في (أ).

(٤) في (ب): (الأعلام).

(٥) في النسخ: (وأبو)، وليس بصحيح.

(٦) (له): سقط من (ب).

(٧) انظر «المعرفة والتاريخ» (١٥١/٢)، «الجرح والتعديل» (٢٩٨/٦)، «تاريخ ابن معين» رواية الدُّوريِّ (١٨٥/٤)، «سؤالات الآجريِّ أبا داود» (ص٣٢٥)، «الضعفاء والمتروكين» (ص٢٢٤)، «ميزان الاعتدال» (٢٣٦/٣)، «تهذيب الكمال» (٣٢٨/٢٢).

(٨) متابعة أبان أخرجها أحمدُ (١١٢١٧) و(١١٦١٧)، وكذا متابعةُ عِمران أخرجها أحمدُ (١١٢١٩)، وانظر «تغليق التعليق» (٦٧/٣-٦٨).

قوله: (وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ شُعْبَةَ): أمَّا (عبدُ الرَّحمن) فالذي ظهر لي أنَّه ابنُ مَهْديٍّ، الحافظ المشهور، و(شعبة): مشهورٌ جدًّا، حافظٌ جِهْبِذ، وتعليقُه ليس في شيءٍ من الكتب السِّتَّة إلَّا ما هنا، وقد رأيتُه في «مستدرك الحاكم» في (الفتن والملاحم)، وسنده: شعبة عن قتادة: سمعت عبد الله بن أبي عتبة يحدِّث عن أبي سعيد، عن النَّبيِّ ﷺ: «لا تقوم السَّاعة حتَّى لا يُحَجَّ البيت»، أعلَّه الذَّهبيُّ(١) في «تلخيص المستدرك»[٤٥٣/٤]؛ ولهذا قال البخاريُّ في «صحيحه»: (وَالأَوَّلُ أَكْثَرُ)، ويشهد له ما في «مسند عبد بن حميد» في مسند أبي سعيد الخدريِّ مرفوعًا: «إنَّ النَّاس ليحجُّون ويعتمرون ويغرسون النخيل بعد خروج يأجوج ومأجوج»(٢)، في سنده: قتادة عن أبي سعيد، ولم يلقَه(٣).

قوله: (سَمِعَ قَتَادَةُ عَبْدَ اللهِ، وَعَبْدُ اللهِ أَبَا سَعِيدٍ): إنَّما صرَّح بسماع قتادةَ من(٤) عبد الله؛ لأنَّ قتادة مُدلِّس، وقد عنعن عن عبد الله، فبيَّن أنَّه سمع منه، وأمَّا عبدُ الله بن أبي عتبة مولى أنس، فلا نعلمه في المُدلِّسين، ولكن أراد البخاريُّ أن يمشي على شرطه في اللُّقيِّ والسَّماع، وأن يخرجَ مِن خلاف مَن خالف في العنعنة مطلقًا، والله أعلم.

٤٨ - بابُ كِسْوَةِ الكَعْبَةِ

قوله: (بَابُ كِسْوَةِ الكَعْبَةِ): ذكر فيه حديث شيبة عن عمر رضي الله عنه: «لقد هممتُ ألَّا أدعَ فيها صفراءَ ولا بيضاءَ إلَّا قسمتُه بين المسلمين...» الحديث، قال ابن المُنَيِّر: (يحتمل أن يكون مقصودُه بالتَّرجمة التَّنبيهَ على أنَّ كسوةَ الكعبةِ مشروعةٌ ومأثورةٌ، فيحتجُّ لذلك بأنَّها(٥) لم تزل تقصد بالمال يُوضَع فيها على معنى الزِّينة والجمال؛ إعظامًا لحرمتها في الجاهليَّة والإسلام، فالكسوة من هذا القبيل، ويحتمل أن يريدَ التنبيهَ على حُكم الكسوة، وهل يجوز التَّصرُّف فيما عُتِق من الكسوة بالقسمة كما يصنعونه/ أم لا؟ فنبَّه على أنَّه موضعُ اجتهادٍ، وأنَّ مُقتضَى رأيِ عمرَ رضي الله عنه أن يقسم في [١/٢١٤أ]

(١) في النسخ: (سكت الذهبيُّ عليه)، والمثبت مستفاد من «التلخيص» -بهامش «المستدرك»- (٤٥٣/٤)؛ وذلك أنَّ الذهبيَّ قال عقيب الحديث: (وعلَّتُه أنَّ آدم بن أبي إياس وقفاه، وأنَّ أبا داود الطيالسيَّ رواه عن شعبة مرفوعًا)؛ كذا في المطبوع، ولعلَّ الصواب: (وعلَّتُه أنَّ آدمَ بن أبي إياس وعبدَ الرحمن بن مَهْديٍّ رفعاه، وأنَّ أبا داود الطيالسيَّ رواه عن شعبة موقوفًا).

(٢) «المنتخب من مسند عبد بن حميد» (٩٤١).

(٣) قال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» (١٣٣/٧): (لم يلقَ مِن أصحاب النَّبيِّ ﷺ إلَّا أنسًا وعبدَ الله بن سَرْجِس).

(٤) في (ب): (عن).

(٥) في النسخ: (بذلك أنَّها)، والمثبت من مصدره.

المصالح، ويعارِض رأيُه تركَ[(١)] النَّبيِّ ﷺ وأبي بكر لقسمتها، فذلك مَحلُّ اجتهاد وتعارض الأمارات، والظَّاهر جواز قسمة الكسوة العتيقة، إذ بقاؤها تعريضٌ لإتلافها، بخلاف النَّقدين، إذ لا جمال في كسوة مطويَّة عتيقة، ويُؤخَذ من قول عمر رضي الله عنه أنَّ صرفَ المال في المصالح كالفقراء والمساكين آكدُ من صرفه في كسوة الكعبة، لكنَّ الكسوة في هذه الأزمنة أهمُّ، إذ الأمور المُتقادمة تتأكَّد حرمتها في النُّفوس، وقد صار تركُ الكسوة في العرف غضًّا في الإسلام، وإضعافًا لقلوب المسلمين، فترجَّحت[(٢)] على الصَّدقة بمثل قيمتها، والله أعلم)، انتهى[المتواري ١٤٣].

وقال شيخُنا الشَّارحُ: (ولك أن تقول: لعلَّ البخاريَّ أراد أصلَ الحديث على عادته في الاستنباط، وهو قوله: عند ابن ماجه: «مال الكعبة»)، يشير بذلك إلى حديث أبي وائل قال: (بعث رجلٌ معي بدراهم هديَّةً إلى البيت، فدخلتُ البيتَ وشيبةُ جالسٌ على كرسيٍّ، فناولتُه إيَّاها، فقال: ألك هذه؟ قلت: لا، ولو كانت لي، لم آتِكَ بها، قال: أمَا لئنْ قلت ذاك، لقد جلس عمرُ رضي الله عنه مجلسَك الذي أنت فيه، وقال: لا أخرجُ حتَّى أقسِم مالَ الكعبة...) الحديث[جه٣١١٦]، قال شيخنا: (وهي -أي[(٣)]: الكسوة- داخلة فيه، يؤيِّده قوله عليه الصلاة والسلام: «وهل لك من مالك إلَّا ما لبست[(٤)] فأبليت؟»[مسلم ٢٩٥٨]، فجعل اللِّبس -وهو الكسوة- مالًا)، انتهى[التوضيح ١١/٣٤٥].

وأمَّا ما قاله الشَّافعيَّة في كسوة الكعبة؛ فقال أبو الفضل بن عبدان: (لا يجوز قطع شيء من سترة الكعبة، ولا نقلُه، ولا بيعُه، ولا شراؤُه، ولا وضعه بين أوراق المصحف، ومن حمل شيئًا من ذلك؛ لزمه ردُّه، خلاف ما يتوهَّمه العامَّة يشترونه من بني شيبة)، وحكى هذا الرَّافعيُّ عنه، ولم يعترضه[(٥)]، وكذا قال الحليميُّ، ولفظه: (لا ينبغي أن يُؤخَذ من كسوة الكعبة شيء)[المنهاج٢/٤٥٢]، انتهى، وقال ابن القاصِّ: لا يجوز بيع كسوة الكعبة، وقال أبو عمرو بن الصَّلاح: (الأمر فيها إلى الإمام؛ يصرفها في بعض مصارف بيت المال بيعًا وعطاءً)، واحتجَّ بما رواه الأزرقيُّ في «تاريخ مكَّة»: (أنَّ عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه كان ينزع كسوة الكعبة كلَّ سنة، فيقسمها على الحاجِّ)[أخبار مكة ١/٣٤٥]، قال النَّوويُّ: (وهذا الذي قال الشَّيخ حسنٌ،

---

(١) في النسخ: (تركه رأي)، والمثبت من مصدره.

(٢) في (ج): (فرجحت).

(٣) في (ج): (أن).

(٤) في (ب): (اكتسيت).

(٥) (ولم يعترضه): ليس في (ب)، انظر «الشرح الكبير» (٣/٥٢١).

وقد روى الأزرقيُّ عن ابن عبَّاس وعائشة رضي الله عنهم أنَّهما قالا: تُباع كسوتها، ويُجعَل ثمنها[(١)] في سبيل الله والمساكين وابن السَّبيل، قال ابن عبَّاس وعائشة وأمُّ سلمة: «ولا بأس أن يَلبَس[(٢)] كسوتها من صارت إليه من حائض وجنب، وغيرهما»[أخبار مكة ١/٢٦١]، انتهى[(٣)].

تنبيهٌ: أوَّلُ من كسا الكعبة -كما قاله الأزرقيُّ-: قال ابن جريج: كان تُبَّع أوَّلَ من كساها كسوة كاملة، أُرِيَ في المنام أن يكسوها، فكساها الأنطاع، ثمَّ أُرِيَ أن يكسوها الوصائل؛ وهي ثياب حبر من عصب اليمن، ثمَّ كساها النَّاس بعده في الجاهليَّة[(٤)]، ثمَّ روى الأزرقيُّ[أخبار مكة ١/٢٥٠] رواياتٍ متفرِّقةً حاصلُها: أنَّه عليه الصلاة والسلام كساها، ثمَّ كساها أبو بكر، وعمر، وعثمان، ومعاوية، وابن الزُّبير، ومَنْ بعدهم، وأنَّ عمر كان يكسوها من بيت المال، فيكسوها القباطيَّ، وكساها ابن الزُّبير ومعاوية الدِّيباج، وكانت تُكسَى يوم عاشوراء، ثمَّ صار معاوية يكسوها مرَّتين، ثمَّ كان المأمون يكسوها ثلاث مرَّات؛ فيكسوها الدِّيباج الأحمر يوم التروية، والقباطيَّ يوم هلال رجب، والدِّيباج الأبيض يوم سبع وعشرين من رمضان، وهذا الأبيض ابتدأه المأمون سنة ستٍّ ومئتين[(٥)] حين قالوا له: الدِّيباج الأحمر يتخرَّق قبل الكسوة الثانية، فسأل عن أحسن ما تكون فيه الكعبة، فقالوا له: الدِّيباج الأبيض، ففعله[أخبار مكة ١/٢٥٢].

تنبيهٌ ثانٍ: أوَّل مَن زيَّنها بالذَّهب الوليد بن عبد الملك[(٦)]، بعث عبد الملك إلى واليه على مكَّة خالد ابن عبد الله القسريَّ بستَّة وثلاثين ألف دينار، وضرب منها على باب الكعبة صفائح الذَّهب، وعلى ميزاب الكعبة، وعلى الأساطين التي في بطنها، وعلى الأركان في جوفها، فكلُّ ما على الميزاب والأركان من الذَّهب؛ فهو من عمل الوليد، وهو أوَّل من ذهَّبَ البيتَ في الإسلام، وأمَّا ما كان على الباب من الذَّهب من عمل الوليد، فرُفِع ذلك إلى أمير المؤمنين مُحَمَّد بن الرَّشيد في خلافته، فأرسل إلى سالم بن الجرَّاح عامله على صوافي مكَّة بثمانية عشر ألف دينار، ليضرب منها صفائح الذَّهب على باب الكعبة، فقلع[(٧)] ما كان

---

(١) في النسخ: (منها)، والمثبت من مصدره.

(٢) في (ب): (يلتمس).

(٣) انظر «المجموع» (٧/٢٨٢).

(٤) انظر «أخبار مكَّة» (١/٢٥٠-٢٥٢).

(٥) في النسخ: (وثمانين)، والمثبت من مصدره.

(٦) زيد في (ب): (بن مروان).

(٧) في النسخ: (فبلغ)، والمثبت من «أخبار مكَّة».

على الباب من الصفائح، وزاد عليها ثمانيةَ عشرَ ألف دينار[(١)]، فضرب عليها الصَّفائح التي هي اليوم، والمسامير، وحلقتي الباب، والعتب، فالذي على الباب من الذهب ثلاثة وثلاثون ألف مثقال[(٢)]، وعمل الوليد بن عبد الملك الرخام الأخضر والأبيض والأحمر في بطنها مؤزرًا به جدرانها، وفرشها بالرخام، فجميع ما في الكعبة هو من عمل الوليد بن عبد الملك، وهو أوَّل من فرشها بالرخام وأزَّر به جدرانها، وهو أوَّل من زخرف المساجد[(٣)].

مسألةٌ: تحليةُ الكعبةِ وسائرِ المساجد بالذَّهب والفضَّة، واتخاذُ قناديلها من الذَّهب والفضَّة فيه وجهان في مذهب الشَّافعيِّ؛ أصحُّهما: التَّحريمُ، وأمَّا ستر الكعبة بالحرير، فأجمعوا عليه، انتهى[(٤)].

وقال السُّهيليُّ: (قال الماورديُّ: «أوَّلُ مَن كسا البيتَ الدِّيباجَ[(٥)] خالدُ بن جعفر بن كلاب»[الأحكام السلطانيَّة٢٨٤]... ونُتَيلة)، قال السُّهَيليُّ: (بتاء منقوطة باثنتين، وهي تصغير «نَتْلة»، واحدةُ «النَّتل»؛ وهي بيض النَّعام، وبعضهم يُصحِّفها بثاء مثلَّثة)[الروض ١/١٣١]، وهي أمُّ العبَّاس وأخيه ضرار ابني عبد المُطَّلب، وقال في أوائل «روضه»: (قال ابن إسحاق في غير هذا الموضع: أوَّلُ مَن كسا الكعبةَ الدِّيباجَ الحجَّاجُ، وذكر جماعةٌ سواه -منهم: الدَّارقطنيُّ-: أنَّها[(٦)] نتيلة بنت جناب أمُّ العبَّاس[(٧)]، وقال الزُّبير: بل أوَّل مَن كساها الدِّيباج عبدُ الله بن الزُّبير)، انتهى ملخَّصًا[الروض ١/٤٢].

١٥٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا وَاصِلٌ الأَحْدَبُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جِئْتُ إِلَى شَيْبَةَ. وَحَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جَلَسْتُ مَعَ شَيْبَةَ عَلَى الكُرْسِيِّ فِي الكَعْبَةِ، فَقَالَ: لَقَدْ جَلَسَ هَذَا المَجْلِسَ عُمَرُ فَقَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَلَّا أَدَعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهُ، قُلْتُ: إِنَّ صَاحِبَيْكَ لَمْ يَفْعَلَا، قَالَ: هُمَا المَرْآنِ أَقْتَدِي بِهِمَا.

قوله: (**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**): هذا هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثَّوريُّ، ثمَّ اعلم أنَّ البخاريَّ ذكر

---

(١) في «أخبار مكَّة» للأزرقيِّ (١/٢١٢): (وزاد عليها من الثمانية عشر ألف دينار).

(٢) في «أخبار مكَّة» للأزرقيِّ (١/٢١٢): (دينار).

(٣) انظر «أخبار مكَّة» للأزرقيِّ (١/٢١٢-٢١٣).

(٤) انظر «روضة الطالبين» (٢/٢٦٤-٢٦٥).

(٥) في (ب): (بالديباج).

(٦) في النسخ: (أنَّ)، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٧) انظر «المؤتلف والمختلف» (١/٤٦٦).

هذا الحديثَ من طريقين؛ الطَّريقُ الأُولى نازلةٌ، لكنَّ فيها تصريحَ سفيان من واصل بالتَّحديث، والثانيةُ أعلى بواحدٍ، لكنَّ فيها عنعنةَ سفيان، ولا تضرُّ؛ لأنَّه قد صرَّح بالتحديث، ومن عادة الأئمَّة أن يبدؤوا[1] بالنَّازل أوَّلًا ثمَّ بالعالي.

قوله: (**حَدَّثَنَا وَاصِلٌ الأَحْدَبُ**): هو واصل بن حَيَّان -بفتح الحاء المهملة، وتشديد[2] المثنَّاة تحت[3]- الأحدبُ الأسَديُّ، عن شُرَيح والمعرورِ بنِ سُوَيد، وعنه: شعبةُ وسفيانُ، مات سنة (١٢٠هـ)، أخرج له الجماعة، وثَّقه ابنُ مَعِين[4] وأبو داود[5].

قوله: (**عَنْ أَبِي وَائِلٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه شقيقُ بنُ سَلَمة، وتقدَّم مُتَرجَمًا[ح٤٨].

قوله: (**جَلَسْتُ مَعَ شَيْبَةَ بْنِ عُثْمَانَ[6] عَلَى الكُرْسِيِّ**): هو شيبةُ بن عثمان بن أبي طلحة عبدِ الله بن عبد العزَّى بن عثمان بن عبد الدَّار بن قصيٍّ، يكنى أبا عثمان، العَبْدَرِيُّ الحَجَبِيُّ، وهو والدُ صفيَّةَ بنتِ شيبة، خرج شيبةُ إلى حُنين وهو مشركٌ؛ لأنَّه أسلم في الفتح ظاهرًا، وخرج إلى حُنَين يريد اغتيالَ النَّبيِّ ﷺ، فقذف الله في قلبه الإسلامَ فأسلم، وقاتل يوم حُنين وصبر يومئذٍ، روى عن النَّبيِّ ﷺ، وعن أبي بكر وعُمَرَ، وعنه: ابنُه مصعبُ بن شيبة أخو صفيَّةَ بنتِ شيبة، وأبو وائل، وعكرمةُ، وغيرُهم، بقي إلى أيَّام يزيد، وقال الهيثم، والمدائنيُّ[7]، وجماعةٌ: (مات سنة «٥٩هـ»)، أخرج له البخاريُّ، وأبو داود، وابنُ ماجه[8].

قوله: (**أَلَّا أَدَعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهُ**): اعلم أنَّ في باطن الكعبة بئرًا اجتمع فيها مال عظيم ممَّا يُهدى للكعبة، وهو الذي أشار إليه عمر، وقد همَّ[9] ابن الزُّبير بإخراجه، فلم يَقدِر عليه/. [١/١٤٢ب]

---

(١) في (النسخ): (يبدؤون)، وليس بصحيح.

(٢) زيد في (ب): (الياء).

(٣) قوله: (بفتح الحاء المهملة، وتشديد المثنَّاة تحت): جاء في النسخ بعد قوله: (الأحدب)، ولعلَّ موضعه هنا.

(٤) انظر «الجرح والتعديل» (٩/٣٠).

(٥) انظر «سؤالات الآجريِّ أبا داود» (ص١٠٢)، «تهذيب الكمال» (٣٠/٤٠٠).

(٦) (بن عثمان): ليس في «اليونينيَّة» و(ق).

(٧) في (ج): (وابن المدائني).

(٨) انظر «الاستيعاب» (ص٣٣٦)، «تهذيب الكمال» (١٢/٦٠٤).

(٩) في (ج): (وهم).

٤٩- بَابُ هَدْمِ الكَعْبَةِ

قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَغْزُو جَيْشٌ الكَعْبَةَ، فَيُخْسَفُ بِهِمْ».

قوله: (بَابُ هَدْمِ الكَعْبَةِ): [(١)] إنَّ (الهَدْم) بإسكان الدَّال: المصدرُ، وبفتح الدَّال: ما يُهدَم من البناء، وبكسرها: الميِّت تحت الهَدَم، وقد تقدَّم[ح٦٥٣].

قوله: (يَغْزُو جَيْشٌ الكَعْبَةَ): هو بفتح الجيم، وإسكان المثنَّاة تحت، وفي نسخة: (حَبَش)[(٢)]؛ بالحاء المهملة والموحَّدة المفتوحتين، في هامش أصلنا، والأوَّلُ أعرفُ وأكثرُ، ولم يتعرَّض لهما ابنُ قُرْقُول، وفي حاشية نسخة عتيقة: التي بالجيم في الأصل، وفي الهامش التي بالمهملة، وكُتِب عليها: (صح صح)، وكَتَبَ: (الرِّواية)؛ يعني: التي بالمهملة.

١٥٩٥- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ الأَخْنَسِ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَأَنِّي بِهِ أَسْوَدَ أَفْحَجَ، يَقْلَعُهَا حَجَرًا حَجَرًا».

قوله: (كَأَنِّي بِهِ أَسْوَدَ أَفْحَجَ): (كأنَّ): هي التي من أخوات (إنَّ)، والضَّميرُ اسمُها، و(أسودَ): بالفتح، و(أفْحَجَ) مثلُه، و(أسودَ): بدل من الضَّمير المجرور في (به)، و(أسود): لا ينصرف، فعلامة الجرِّ فيه الفتحةُ، و(يَقْلَعُهَا): هو الخبر، فمحلُّه الرفع[(٣)]، والله أعلم.

قوله: (أَفْحَجَ): هو بفتح الهمزة، ثمَّ فاء ساكنة، ثمَّ حاء مهملة ثمَّ جيم مفتوحتَين، والفَحَج: هو تباعد ما بين الفخذين، وقيل: تباعد ما بين وسط السَّاقين، وقيل: تباعد ما بين الرِّجلين[(٤)].

---

(١) زيد في (ج): (تقدَّم).

(٢) وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٣) قال الكرمانيُّ في «الكواكب الدراري» (٨/١١٥): («كَأَنِّي بِهِ» أي: مُلتبِسٌ به، والضَّميرُ لـ«البَيْت»، و«أَسْوَدُ» مبتدأٌ، و«يَقْلَعُهَا» خبرُه، والجملةُ حالٌ بدونِ الواوِ، أو لقالعِ البيتِ، وسياقُ الكلام يدلُّ عليه، و«أَسْوَدُ»: خبرُ المبتدأِ المحذوفِ، ورُوِيَ: «أَسْوَدَ» منصوبًا على الذَّمِّ أوِ الاختصاصِ، فإنْ قلتَ: شرطُ النَّصبِ على الاختصاصِ ألَّا يكونَ نكرةً؟ قلتُ: قال الزَّمخشريُّ [«الكشَّاف» (١/٢٦٥)] في قولِه تعالى: ﴿قَآيِمًا بِالْقِسْطِ﴾ [آل عمران: ١٨]: إنَّه منصوبٌ على الاختصاصِ، أو هو عبارةٌ عنِ «الأسودِ»؛ فهو مجرورٌ، وجازَ إبدالُ المظْهَرِ مِنَ المضمَرِ الغائبِ؛ نحو: ضربتُه زيدًا، الطِّيبيُّ [«الكاشف» (٦/٢٠٤٦)]: «إنَّه ضميرٌ مُبْهَمٌ يفسِّرُه ما بعدَه على أنَّه تمييزٌ؛ كقولِه تعالى: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ﴾ [فصلت: ١٢]؛ فإنَّ ضميرَه «هنَّ» المبهمُ المفسَّرُ بـ﴿سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ﴾، وهو تمييزٌ»، قال التُّوربشتيُّ: «هما حالانِ»)، وانظر «اللامع الصبيح» (٦/٦٣-٦٤)، «الميسر» للتوربشتي (٢/٦٤٢)، «مصابيح الجامع» للدماميني (٤/١٢٧).

(٤) انظر «المحكم والمحيط الأعظم» (٣/٩٢)، «مطالع الأنوار» (٥/١٩٦).

١٥٩٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «يُخَرِّبُ الكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الحَبَشَةِ».

قوله: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ): تقدَّم أنَّه ابنُ سعدٍ الإمامُ، وتقدَّم أنَّ (يُونُسَ): هو ابن يزيدَ الأيليُّ، وتقدَّم (ابْنُ شِهَابٍ): أنَّه مُحمَّد بن مسلم الزُّهريُّ، وتقدَّم (الْمُسَيَّب): أنَّه بالفتح والكسر في يائه، وأنَّ غيرَه لا يجوز فيه إلَّا الفتح.

قوله: (ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ): تقدَّم الكلام عليه قريبًا[ح١٥٩١].

٥٠- بابُ مَا ذُكِرَ فِي الحَجَرِ الأَسْوَدِ

قوله: (بَابُ مَا ذُكِرَ فِي الحَجَرِ الأَسْوَدِ): اعلم أنَّ الحَجَرَ جاءت فيه أحاديثُ كثيرةٌ، فعند التِّرمذيِّ منها: «أنَّه نزل من الجنَّة أشدَّ بياضًا من اللَّبن، فسوَّدَتْه خطايا بني آدم»، وقال: حسن صحيح[ت٨٧٧]، وعنده أيضًا: «إنَّ لهذا الحجر لسانًا وشَفَتين، يشهد لِمَنِ استلمه يوم القيامة بحقٍّ»(١)، وقال: حسن[ت٩٦١]، والحاكم وقال: (صحيح الإسناد، وله شاهدٌ صحيحٌ عن عبد الله بن عمرو مرفوعًا: «يأتي الرُّكن والمقام يوم القيامة أعظم من أبي قبيس، له لسان وشفتان يكلِّم عمَّن استلمه بالنِّيَّة، وهو يمين الله التي يصافح بها عباده»)[ك ١/٤٥٧]، وفيه أحاديثُ كثيرةٌ، وبعضُها ذكره شيخُنا المؤلِّف(٢)، ومن أغربها: ما رفعه عبد الله بن عُكَيم المُحدِّث: «إنَّ الحجرَ الأسودَ يطفو على الماء، ولا يسخن بالنَّار إذا أُوقِدت عليه»، وللحديث قصَّةٌ: فأحضر القرمطيُّ طستًا فيه ماء، ووضع الحجر فيه فطفا على الماء، ثمَّ أُوقِدت عليه النَّار، فلم يحمَ بها، فمدَّ عبد الله المُحدِّث يده وأخذ الحجر وقبَّله، وقال: (أشهد أنَّه الحجر الأسود)، فتعجَّب القرمطيُّ من ذلك، وقال: هذا دِين مضبوط بالنَّقل(٣).

تنبيهٌ: كان الحجر الأسود قد أخذه القرمطيُّ من مكَّة، وتمَّ عنده اثنتين وعشرين سنةً إلَّا شهرًا، ثمَّ أُعيد إلى موضعه في ذي الحجَّة، سنة تسع وثلاثين وثلاث مئة، والله أعلم(٤)، وقيل: أقام عند القرامطة ثمانيًا وعشرين سنةً، وهذه القصَّة تقتضي أنَّ مجيءَ القرمطيِّ بالحجر كان بحضور ابن عُكَيم، وهذا

(١) هذا لفظ الحاكم في «المستدرك»، ولفظ الترمذيِّ: (قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في الحجر: «والله ليبعثنَّه اللهُ يومَ القيامة له عينان يبصر بهما، ولسانٌ ينطق به، يشهد على مَن استلمه بحقٍّ»).

(٢) انظر «التوضيح» (١١/٣٥٢-٣٥٦).

(٣) انظر «تاريخ الإسلام» (٢٣/٣٨٢-٣٨٣)، «الوافي بالوفيات» (١٥/٢٢٥).

(٤) انظر «الكامل في التاريخ» (٧/١٩٠).

التأريخ مع حضور ابن عُكيم فيه نظرٌ مع قولهم: (إنَّ آخِرَ مَن مات من التَّابعين خلفُ بنُ خليفةَ)، وقد تُوُفِّيَ خلف سنة (١٨١هـ)، عاش[١] تسعين سنةً[٢]، مع أنَّ ابن دحية قال: عبد الله هذا لا يُعرَف، انتهى، وفيه نظرٌ؛ لأنَّه ذكره ابنُ حِبَّان في «الثِّقات»[٣/٢٤٧]، بل عدَّه بعضُهم صحابيًّا، وقد روى عنه عدلان، بل أكثر، والصَّحيح: أنَّه مُخَضْرَمٌ، ولم يسمع منه عليه الصلاة والسلام، وقد روى عنه جماعةٌ[٣].

١٥٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ: أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الحَجَرِ الأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُكَ، مَا قَبَّلْتُكَ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه بفتح الكاف، وكسر المثلَّثة.

قوله: (أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ): هو الثَّوريُّ، تقدَّم قريبًا وبعيدًا، وتقدَّم أنَّ (الأَعْمَش): سليمان بن مِهران، وأنَّ (إِبْرَاهِيمَ): هو ابنُ يزيدَ النَّخَعيُّ فيما يظهر.

قوله: (عَنْ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ): (عابس)، بالموحَّدة والسِّين المهملة: النَّخَعيُّ، عن عُمَرَ، وعليٍّ، وعدَّةٍ، وعنه: ابنُه عبدُ الرَّحمن، وإبراهيمُ النَّخَعيُّ، وأبو إسحاقَ، قال النَّسائيُّ: (ثقة)، أخرج له الجماعة[٤].

تنبيهٌ: (عابس) كهذا[٥] كثير، وأمَّا (عائش) -بمثنَّاة تحت، ثمَّ شين معجمة- فواحدٌ في «النَّسائيِّ»، وهو عائش بن أنس البكريُّ، عن عليٍّ وعمَّار، وُثِّق، ولم يروِ عنه إلَّا عطاء بن أبي رَباح فقط، وقد جُهِّل، أخرج له النَّسائيُّ[٦].

ولهم: عبد الرَّحمن بن عائش، مُختلَف في صحبته، وقد جزم بها بعضهم، أخرج له التِّرمذيُّ

---

(١) في (ب): (سنة إبلاغًا من).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٢٨٤/٨)، «محاسن الاصطلاح» (ص٥١٩).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٣١٧/١٥)، «الإصابة» (٣٤٦/٢)، «تقريب التهذيب» (ص٣١٤)، وعبدُ الله بن عُكَيم المخضرمُ تُوُفِّيَ في ولاية الحَجَّاج؛ كما في «تهذيب التهذيب» (٣٨٧/٢)، وهذه القصَّة -إن صحَّت- في سنة (٣٣٩هـ)؛ فعبدُ الله بن عُكَيم الراوي هنا غيرُه بلا ريب، ولم أقف له على ترجمةٍ، وعليه يُحْمَل كلامُ ابنِ دحية، والله أعلم.

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٤٧٢/١٣).

(٥) في (ج): (هكذا).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (١٠١/١٤)، «ميزان الاعتدال» (٣٦٤/٢).

فقط، له حديث الرُّؤية[(١)]، ولهم: ابن عائش الجهنيُّ، أخرج له ابن أبي عاصم، روى مُحَمَّد بن إبراهيم التَّيميُّ عن أبي عبد الله عنه، وقد أخرج له أحمدُ في «المسند»، وبقيٌّ، والنَّسائيُّ، كذا ذكره الذَّهبيُّ، في «المشتبه»[(٢)] -وفي «تجريد أسماء الصَّحابة» ذكره في هذه الرُّتبة، فإنَّه ذكره بعد ابن عامر[(٣)]- تبعًا لابن ماكولا في «إكماله»[(٤)]، وقد ذكره أيضًا الذَّهبيُّ -والظَّاهر أنَّه تبع فيه المِزِّيَّ[(٥)]- في أبناء «التَّذهيب» قبل ابن عامر[(٦)]، وهذه الرُّتبة تقتضي أن يكون بالموحَّدة والسِّين المهملة، ولهم (عائش) غير هذين، وقد ذكرهم الأميرُ في «إكماله»، فإنْ أردتهم، فانظرهم[(٧)]، ولم يذكر في «المشتبه» سوى هذين الذَّهبيُّ[(٢)]، والله أعلم.

٥١ - باب إِغْلَاقِ البَيْتِ، وَيُصَلِّي فِي أَيِّ نَوَاحِي البَيْتِ شَاءَ

١٥٩٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ البَيْتَ هُوَ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، فَأَغْلَقُوا عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا فَتَحُوا، كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ وَلَجَ، فَلَقِيتُ بِلَالًا فَسَأَلْتُهُ: هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، بَيْنَ العَمُودَيْنِ اليَمَانِيَيْنِ.

قوله: (وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ): هو عثمان بن طلحة بن أبي طلحة العبدريُّ، له صحبةٌ، وهو ابنُ عمِّ شيبةَ بنِ عثمان المتقدَّم قبلَه بقليل[ح١٥٩٤]، وعنه: ابن عمِّه شيبةُ[(٨)] وابنُ عُمَرَ، تُوُفِّيَ سنة (٤٢هـ)، أخرج له مسلمٌ وأبو داود[(٩)].

قوله: (أَوَّلَ مَنْ وَلَجَ): أي: دخل.

قوله: (اليَمَانِيَيْنِ): هو بتخفيف الياء، كما تقدَّم بعيدًا، ويجوز تشديدُها[ح١٦٦].

(١) تقدَّم في الحديث (٨٦٣)، وانظر «تهذيب الكمال» (٢٠٢/١٧)، «تذهيب التهذيب» (٤٣١/٥)، «ميزان الاعتدال» (٥٧١/٢)، وانظر الكلام عليه وعلى حديثه مطوَّلًا في «الإصابة» (٤٠٥/٣).

(٢) انظر «المشتبه» (ص٣٣١).

(٣) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (٢١٤/٢).

(٤) انظر «الإكمال» (١٩/٦-٢٠).

(٥) انظر «تهذيب الكمال» (٤٥٥/٣٤).

(٦) انظر «تذهيب التهذيب» (٢٨/١١).

(٧) انظر «الإكمال» (١٨/٦-٢٠).

(٨) في النسخ: (ابنه شيبة)، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٩) انظر «الاستيعاب» (ص٥٥٥)، «تهذيب الكمال» (٣٩٥/١٩)، «تذهيب التهذيب» (٢٩٨/٦).

٥٢- بابُ الصَّلاةِ فِي الكَعْبَةِ

قوله: (بَابُ الصَّلَاةِ فِي الكَعْبَةِ): اعلم أنَّ الصَّلاةَ في داخل الكعبة فيها **ثلاثةُ أقوالٍ** للعلماء معروفة؛ **أحدها**: قول الجمهور: صحَّة الفرض والنَّفل[١]، وقال مالك: يجوز فيها النَّفل المطلق دون الفرض والوتر[٢]، وقال ابنُ جرير: لا يجوز الفرض ولا النَّفل[٣]، وهو مصادمٌ الحديثَ، وقد تقدَّم ذلك[٤].

١٥٩٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ الكَعْبَةَ، مَشَى **قِبَلَ الوَجْهِ** حِينَ يَدْخُلُ، وَيَجْعَلُ البَابَ **قِبَلَ الظَّهْرِ**، يَمْشِي حَتَّى يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجِدَارِ الَّذِي **قِبَلَ وَجْهِهِ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثِ أَذْرُعٍ**، فَيُصَلِّي، **يَتَوَخَّى** المَكَانَ الَّذِي أَخْبَرَهُ بِلَالٌ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى فِيهِ، وَلَيْسَ عَلَى أَحَدٍ بَأْسٌ أَنْ يُصَلِّيَ فِي أَيِّ نَوَاحِي البَيْتِ شَاءَ.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ**): قيل: هو مردويه، وقيل: أحمد بن مُحَمَّد بن ثابت، عُرِف بابن شبُّويه، و(عبد الله): هو ابن المبارك، ذكر القولَين أبو عليٍّ الغسَّانيُّ في «تقييده» كما رأيتُه فيه، وعزا الأوَّلَ لأبي عبد الله النَّيسابوريِّ[٥]، وعزا الثَّاني للدَّارقطنيِّ[٦]، وذكرهما شيخُنا ولم يعزُهما لأحد.

قوله: (**قِبَلَ الوَجْهِ**): (قِبَل[٧]): بكسر القاف، وفتح الموحَّدة، وكذا (**قِبَلَ الظَّهْرِ**)، وكذا (**قِبَلَ وَجْهِهِ**).

قوله: (**قَرِيبًا**): كذا في الأصل، وفي الهامش نسخة: (قريب)[٨]، وهذه إعرابُها ظاهرٌ؛ لأنَّها اسمُ (كان)، وأمَّا رواية النَّصب؛ فعلى أنَّه خبر (كان)، ويكون الاسم: مسافة ما بينه وبين الجدار قريبًا، أو نحو هذا، وقد تقدَّم مثله[ح٥٠٦].

قوله: (**مِنْ ثَلَاثِ أَذْرُعٍ**): (الذِّراع): يؤنَّث ويذكَّر[٩]، وقد أنَّثه هنا.

قوله: (**يَتَوَخَّى**) أي: يقصد ويتحرَّى، وهو معتلٌّ.

---

(١) انظر «الهداية» (٢٤٢/١)، «الأم» (٢٢٣/٢).

(٢) انظر «المدوَّنة» (٩١/١).

(٣) انظر «بحر المذهب» (٢٧٨/٢).

(٤) (وقد تقدَّم ذلك): سقط من (ج)، ولم يتقدَّم.

(٥) انظر «المدخل إلى الصحيح» (٢١٧/٤).

(٦) انظر «ذكر أسماء التابعين ومَن بعدهم» (٦٣/١)، «تقييد المهمل» (٩٤٨/٣-٩٤٩).

(٧) في (ج): (هو).

(٨) وهي رواية أبي ذرٍّ وابن عساكر.

(٩) في (ب): (يذكر ويؤنث).

٥٣ - بابُ مَنْ لَمْ يَدْخُلِ الكَعْبَةَ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَحُجُّ كَثِيرًا وَلَا يَدْخُلُ.

١٦٠٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَطَافَ بِالبَيْتِ، وَصَلَّى خَلْفَ المَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَهُ مَنْ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الكَعْبَةَ؟ قَالَ: لَا.

قوله: (اعْتَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ...) إلى آخره: كانت هذه عمرة القضاء، فاعلمه، وهذا ظاهرٌ عند أهله.

قوله: (فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ): هذا الرَّجل لا أعرفه/. [١/٢١٥أ]

٥٤ - بَابُ مَنْ كَبَّرَ فِي نَوَاحِي الكَعْبَةِ

١٦٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ، أَبَى أَنْ يَدْخُلَ البَيْتَ وَفِيهِ الآلِهَةُ، فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأُخْرِجَتْ، فَأَخْرَجُوا صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا الأَزْلَامُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَاتَلَهُمُ اللهُ، أَمَا وَاللهِ، قَدْ عَلِمُوا أَنَّهُمَا لَمْ يَسْتَقْسِمَا بِهَا قَطُّ»، فَدَخَلَ البَيْتَ، فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِيهِ، وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه بميمين مفتوحَتَين، بينهما عين ساكنة، وأنَّ اسمَه عبدُ الله ابن عَمرو بن أبي الحجَّاج المُقعَد، أبو مَعْمَر المنقريُّ الحافظ، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٧٥]، وكذا تقدَّم (عَبْدُ الوَارِثِ): أنَّه[(١)] ابنُ سعيدٍ التَّنُّوريُّ الحافظُ، وكذا تقدَّم (أَيُّوبُ): أنَّه ابنُ أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ، الإمامُ المشهورُ، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٣١].

قوله: (فَأَمَرَ بِهَا، فَأُخْرِجَتْ): الذي أخرجها هو عمر بن الخطَّاب، وسيأتي.

قوله: (الأَزْلَامُ): واحدُ (الأزلام): زُلَم وزَلَم، بضمِّ الزَّاي وفتح اللَّام[(٢)]، وفتحهما، وهي القِداح عليها علاماتٌ للخير والشَّرِّ، والأمر والنَّهي، فما خرج لهم، عملوا به، والقداح: عيدان السِّهام قبل أن تُراش وتُركَّب[(٣)] فيها النِّصال، فإذا فُعِل ذلك بها، فهي سهام، ويُقال: إنَّ الأزلام حصًى بِيضٌ

---

(١) (أنَّه): ليس في (ج).

(٢) (وفتح اللَّام): سقط من (ج).

(٣) (وتركب): سقط من (ب).

كانوا يضربون بها لذلك، والأوَّلُ أعرفُ[1].

قوله: (أَمَا وَاللهِ): (أمَا): مخفَّفة، وهي استفتاحٌ؛ نحو: (أَلَا)، وقد تقدَّم الكلام على كتابتها[2] (أم) أو (أمَا)، وكلاهما صحيحٌ، في (الجنائز)، فانظره[ح١٣٦٠].

قوله: (لَمْ يَسْتَقْسِمَا بِهَا قَطُّ): الاستقسام بالأزلام: هو الضَّرب بها؛ لإخراجِ ما قُسِمَ لهم وتمييزِه بزعمهم.

قوله: (قَطُّ): تقدَّم الكلام على اللُّغات التي فيها في أوَّل هذا التَّعليق[ح٧].

٥٥ - بابٌ: كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الرَّمَلِ

قوله: (بَدْءُ الرَّمَلِ): هو في أصلنا مهموزٌ، وقد تقدَّم أنَّ (بدأ) المهموز مصدره[3] (بَدْءًا)؛ بإسكان الدَّال وفتح الباء، وتصريفه كـ(مَنَعَ)[قبل ح١]، و(الرَّمَلُ) -هو بفتح الرَّاء والميم- في الطَّواف: هو إسراع المشي مع تقارُب الخُطَا، والفعل منه: رمَل بفتحها، قال ابنُ قُرْقُول: (وجاء في رواية بعضهم ساكنة الميم على المصدر)[مطالع ٣/١٥٣].

١٦٠٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -هُوَ ابْنُ زَيْدٍ- عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ، وَقَدْ وَهَنَتْهُمْ حُمَّى يَثْرِبَ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْمُلُوا الأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ، وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، وَلَمْ يَمْنَعْهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الإِبْقَاءُ عَلَيْهِمْ.

قوله: (وَفْدٌ[4]): (الوَفْد): بفتح الواو، وإسكان الفاء، جمعُ (وافد)؛ كـ(زَائر وزَوْر)، كذا للكافَّة، وهو الصَّواب، ولابن السَّكَن: (وقد) بواو العطف، و(قد) بالقاف التي هي حرفٌ لتوقُّعٍ وتقريبٍ، قال ابنُ قُرْقُول: (وقع هذا الخلاف في «عمرة القضاء»[ح٤٢٥٦])[مطالع ٦/٢٣٢]، فمفهوم كلامه أنَّ هذا الباب أجمع الكلُّ على أنَّه (وفد) بالفاء والواو من نفس الكلمة، وفي الأصل الذي سمعت فيه على الحافظ العراقيِّ هنا في الأصل: (وقد) بالقاف، وفي الهامش بالفاء، فاعلمه، والله أعلم.

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٣/٢٣٠).

(٢) في (ب): (بنائها).

(٣) في النُّسخ: (فمصدره)، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٤) كذا في النسخ، وهي رواية أبي ذرٍّ، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (وَقَد).

قوله: (وَهَنَتْهُمْ[١]): هو بتخفيف النُّون، أي: أضعفتهم، وقد وَهَن الرجلُ يَهن، ووَهَنَه غيرُه وهنًا، وأوهنه ووهَّنَهُ.

قوله: (الأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ): (الشَّوْط) بفتح الشِّين، وإسكان الواو، بالطَّاء المهملة: الطَّوفة، وهي طوفةٌ واحدةٌ من الحجر الأسود إلى الحجر الأسود.

تنبيهٌ: كره الإمام الشَّافعيُّ رحمه الله أن يُسمَّى الطَّواف شوطًا، وقد رَوَى كراهتَه عن مجاهد[٢]، وقد ثبت في «البخاريِّ» و«مسلم» عن ابن عبَّاس تسميته شوطًا[ح١٦٠٢، م١٢٦٦]، فالظَّاهر أن لا كراهة في ذلك، والله أعلم، وكذا قال النَّوويُّ[٣].

قوله: (إِلَّا الإِبْقَاءُ): هو مرفوع، استثناء مفرَّغ، وجوَّز بعضُهم كونَه مفعولًا لأجله، والفاعل: ضميرُ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم[٤].

٥٦ - بَابُ اسْتِلَامِ الحَجَرِ الأَسْوَدِ حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ أَوَّلَ مَا يَطُوفُ، وَيَرْمُلُ ثَلَاثًا

قوله في الترجمة: (وَيَرْمُلُ): هو بضمِّ الميم.

١٦٠٣ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الفَرَجِ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم حِيْنَ يَقْدَمُ مَكَّةَ إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ الأَسْوَدَ أَوَّلَ مَا يَطُوفُ، يَخُبُّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ.

(يُونُسَ): أنَّه ابن يزيدَ الأيليُّ، وكذا تقدَّم (ابْنُ شِهَابٍ): أنَّه[٥] مُحَمَّد بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبد الله بن شهاب، العَلَمُ الفَرْدُ.

قوله: (إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ): يقال: استلم الحجر؛ إذا لمسه، إمَّا بالقُبلة أو باليد، ولا يُهمَز؛ لأنَّه مأخوذ من السِّلام، وهو الحجر، كما تقول: استَنْوَقَ الجمل، وبعضهم يهمزه، قاله الجوهريُّ، وقال غيرُه: الاستلام: (افتعال) من السَّلام؛ الذي هو التحيَّة، وأهل اليمن يُسمُّون الرُّكن الأسود: المُحيَّا،

---

(١) كذا في النُّسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (وَهَنَهُمْ).
(٢) انظر «الأم» (٣/٤٤٨).
(٣) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٩/١٦).
(٤) انظر «التنقيح» (١/٣٩٣).
(٥) (أنَّه): ليس في (ج).

أي: أنَّ النَّاس يحيُّونه بالسَّلام[١]، أو[٢] هو (افتعال) من السِّلام؛ وهي الحجارة، واحدتها: سلِمة؛ بكسر اللَّام، يُقال: استلم الحجر؛ إذا لمسه أو تناوله[٣].

قوله: (**الرُّكْنَ الأَسْوَدَ**): يعني: الرُّكن الذي فيه الحجر الأسود.

قوله: (**يَخُبُّ**): هو بفتح أوَّله، وضمِّ ثانيه، و(الخَبَب)؛ بفتح الخاء المعجمة، وموحَّدة مكرَّرة: ضربٌ من العَدْوِ[٤].

٥٧- بَابُ الرَّمَلِ فِي الحَجِّ وَالعُمْرَةِ

قوله: (**بَابُ الرَّمَلِ**): تقدَّم أعلاه أنَّه بفتح الرَّاء والميم، وتقدَّم ما ذكر فيه ابن قُرْقُول[قبل ح١٦٠٢].

١٦٠٤- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَعَى النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ، وَمَشَى أَرْبَعَةً فِي الحَجِّ وَالعُمْرَةِ.

تَابَعَهُ اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ فَرْقَدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قوله: (**حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ**): قال أبو عليٍّ الغسَّانيُّ في «تقييده» فذكر هذا المكان ومكانًا آخر في (باب حجَّة الوداع)[ح٤٤٠٠]: (لم يقل أبو نصرٍ[الهداية ٣٣٦/١] في مُحَمَّد هذا شيئًا، وقال أبو عبد الله الحاكم[المدخل ٢٣٨/٤]: هو مُحَمَّد بن يحيى الذُّهليُّ، وقال البخاريُّ في «كِتاب الصُّلح»: «حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن رافع: حَدَّثَنَا سُريج بن النُّعمان...» فذكر حديثَ ابنِ عمر: «خرج رسول الله ﷺ معتمرًا، فَحَالَ كفَّارُ قريش...» الحديث[ح٢٧٠١]، والأشبه عندي أن يُحمَل ما أهمل البخاريُّ من نسبة مُحَمَّد في الحديثَين المتقدِّمَين على ما بَيَّن في هذا الموضع الثالث، فنقول: إنَّ مُحَمَّدًا هو ابن رافع النَّيسابوريُّ، لا سيَّما والأحاديث الثَّلاثة من نسخة واحدة من رواية سُرَيج، عن فُلَيح، عن نافع، عن ابن عمر، وهي كلُّها في معنى الحجِّ، ونسب أبو عليٍّ ابن السَّكن مُحَمَّدًا الذي في «الحجِّ» -يعني: هذا-: مُحَمَّد بن سلَام، فالله أعلم)، انتهى[تقييد ١٠٣٦/٣]، وذكر[٥] شيخُنا الشَّارحُ قولَين: **الأوَّل**: أنَّه مُحَمَّد بن سلَام، وهو الذي عزاه أبو عليٍّ لابن السَّكن، **والثاني**: أنَّه ابن نُمَير،

(١) انظر «تهذيب اللغة» (٣١٢/١٢).

(٢) في النسخ: (و).

(٣) انظر «غريب الحديث» لابن قتيبة (٢٢١/١)، «مطالع الأنوار» (٥٠٠/٥).

(٤) انظر «القاموس المحيط» مادَّة (خبب).

(٥) في (ج): (وزاد).

وعزاهما[(١)]، ورأيتُه أنا منسوبًا: (مُحَمَّد بن سلَام)[(٢)]، ورأيتُه في النُسخة التي رأيتُه فيها (مُحَمَّد بن سلَام): في بعض النسخ: أنَّه مُحَمَّد بن رافع، انتهى، قال شيخُنا: (وقال المِزِّيُّ: «مُحَمَّد بن رافع عن سُرَيج، روى عنه البخاريُّ[(٣)]، وروى عن مُحَمَّد غير منسوب عن سُرَيج[(٤)]»، ولم يذكرِ ابنَ سلَام ولا الذُّهليَّ فيمَن روى عن سُرَيج[(٤)]) انتهى[التوضيح ٣٧٤/١١]، وقد راجعتُ «الأطراف»؛ فلم أرَه نسبه، بل قال: (مُحَمَّد عن سُرَيج)[تحفة ١٩٤/٦].

قوله: (حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ): تقدَّم أنَّه بالسِّين المهملة، وبالجيم في آخره.

إنَّ جميع ما في «البخاريِّ» و«مسلم»: (شريح) -بالشِّين المعجمة، والحاء المهملة- إلَّا ثلاثة: أحمد بن أبي سُرَيج، روى عنه البخاريُّ في «صحيحه»، وسُرَيج بن النُّعمان، روى عنه البخاريُّ أيضًا، وذكر الجيَّانيُّ أنَّ مسلمًا روى عن واحدٍ عنه[(٥)]، فالله أعلم، وسُرَيج بن يونس حديثه في «البخاريِّ» و«مسلم»، والله أعلم[(٦)]، قال شيخُنا العراقيُّ في «منظومته»[التبصرة ١٧٤/٣] [من الرَّجز]:

وَابْنُ أَبِي سُرَيْجٍ احْمَدُ ائْتَسَا ... بِوَلَدِ النُّعْمَانِ وَابْنِ يُونُسَا[(٧)]/ [١/١٥ب]

قوله: (حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ): تقدَّم مرارًا أنَّه بضمِّ الفاء وفتح اللَّام، وأنَّه ابنُ سليمان العدويُّ مولاهم، وتقدَّم مُتَرجَمًا[ح٥٩].

قوله: (تَابَعَهُ اللَّيْثُ[(٨)]): الضَّمير في (تابعه) يعود على سُرَيج بن النُّعمان، ومتابعة اللَّيث أخرجها النَّسائيُّ في (الحجِّ) عن مُحَمَّد وعبد الرَّحمن ابني عبد الله بن عبد الحكم؛ كلاهما عن شعيب بن اللَّيث

---

(١) انظر «التوضيح» (٣٧٤/١١).

(٢) وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (١٩٢/٢٥).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٢١٨/١٠).

(٥) كذا جاءت هذه العبارة هنا وفي المطبوع من «تقييد المهمل» (٢٩٣/٢-٢٩٤) عند الكلام على سُرَيج بن النعمان، لكنَّ سياقَ كلامِ الجيَّانيِّ يدلُّ على أنَّها في سريج بن يونس؛ إذ قال: (وروى مسلمٌ أيضًا عن رجل عنه)، وليس في الكلام على ابن النعمان ذكرٌ لمُسْلِم، وكان قد قال في ابن يونس: (من شيوخ مسلم بن الحجَّاج، روى عنه فأكثرَ)، ومسلمٌ روى عنِ ابن يونس وروى أيضًا عن رجلٍ عنه، ولم يخرِّج لابن النعمان شيئًا، ولعلَّها عبارةٌ مستدركةٌ وضعها النُّسَّاخ في غير موضعها، والله أعلم.

(٦) انظر الكلام بتمامه في «التبصرة والتذكرة» (١٧٤/٣-١٧٥).

(٧) «التبصرة والتذكرة» (١٧٤/٣).

(٨) في (ب): (ليث).

عنه به[س٥/٢٣٠].

قوله: (حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ فَرْقَدٍ): (كَثِير): بفتح الكاف وكسر الثَّاء المثلَّثة، مشهورٌ.

١٦٠٥- حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ لِلرُّكْنِ: أَمَا وَاللهِ إِنِّي لأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم اسْتَلَمَكَ، مَا اسْتَلَمْتُكَ، فَاسْتَلَمَهُ. ثُمَّ قَالَ: فَمَا لَنَا وَلِلرَّمَلِ؟ إِنَّمَا كُنَّا رَاءَيْنَا بِهِ المُشْرِكِينَ، وَقَدْ أَهْلَكَهُمُ اللهُ، ثُمَّ قَالَ: شَيْءٌ صَنَعَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَتْرُكَهُ.

قوله: (اسْتَلَمَكَ، مَا اسْتَلَمْتُكَ): تقدَّم أنَّ الاستلامَ (افتعالٌ) من السَّلام الذي هو التَّحيَّة، وأهلُ اليمن يُسمُّون الرُّكنَ الأسودَ: (المُحيَّا)، أي: أنَّ النَّاس يُحيُّونه بالسَّلام، وقيل: (افتعال) من السِّلام؛ وهي الحجارة، واحدتها: سَلِمة؛ بكسر اللَّام، يُقال: استلم الحجر، إذا لمسه أو تناوله، وتقدَّم كلامُ الجوهريِّ[ح١٦٠٣].

قوله: (رَايَيْنَا(١) بِهِ المُشْرِكِينَ): هو في أصلنا من الرُّؤية، كذا هو مضبوطٌ، [وقال القاضي: («راءينا»: هو «فاعَلْنا» من الرؤية، أي: أريناهم أنَّا أشدَّاءُ)[المشارق ١/٥٥٠]، وكذا قال ابن قُرْقُول(٢)، والله أعلم](٣)، قال ابنُ مالك: (معناه: أظهرنا لهم القوَّةَ ونحنُ ضعفاء، جعل ذلك رياءً؛ لأنَّ المرائيَ يُظهِرُ غيرَ ما هو عليه)، قال: (ورُوِي: «رايينا» بياءين، حملًا له على (رِيَاء)، والأصل: (رِئَاء)، فقُلِبتِ الهمزةُ ياءً، لفتحِها وكسرِ ما قبلها...) إلى آخر كلامه(٤).

١٦٠٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَا تَرَكْتُ اسْتِلَامَ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَسْتَلِمُهُمَا، قُلْتُ لِنَافِعٍ: أَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَمْشِي بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ؟ قَالَ: إِنَّمَا كَانَ يَمْشِي، لِيَكُونَ أَيْسَرَ لِاسْتِلَامِهِ.

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى): تقدَّم مرارًا أنَّه يحيى بن سعيد القطَّان، شيخُ الحُفَّاظ، وتقدَّم ببعض ترجمة(٥)[ح٤٣].

---

(١) في «اليونينيَّة» و(ق): (راءَينا).

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٣/١٠١).

(٣) ما بين معقوفين جاء في (ب) بعد قوله الآتي: (وكسر ما قبلها).

(٤) (إلى آخر كلامه): سقط من (ب)، «شواهد التوضيح» (ص٢٥٣-٢٥٤).

(٥) في (ب) و(ج): (ترجمته).

قوله: (عَنْ عُبَيْدِ اللهِ): تقدَّم مرارًا أنَّه عُبَيدُ الله بنُ عُمرَ بنِ حفصِ بنِ عاصمِ بنِ عُمرَ بنِ الخطَّاب.

قوله: (قُلْتُ لِنَافِعٍ): القائل له هو: عُبَيد الله المذكور أعلاه الرَّاوي عنه، وهذا ظاهرٌ جدًّا.

٥٨ - بابُ اسْتِلَامِ الرُّكْنِ بِالمِحْجَنِ

قوله: (بِالمِحْجَنِ): هو بكسر الميم، ثمَّ حاء مهملة ساكنة، ثمَّ جيم مفتوحة، ثمَّ نون، هو عصًا مُعقَّفة الرأس، كالصَّولجان، والميم زائدة(١).

١٦٠٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وَيَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ عَلَى بَعِيرِهِ، يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنٍ.

تَابَعَهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنِ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمِّهِ.

قوله: (حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الله بن وَهْبٍ، الإمامُ المِصريُّ، وتقدَّم مُتَرجَمًا[ح٨٩]، وكذا تقدَّم (يُونُسُ): أنَّه ابنُ يزيدَ الأيليُّ، وكذا تقدَّم (ابْنُ شِهَابٍ): أنَّه الزُّهريُّ مُحَمَّدُ ابن مُسْلِم.

قوله: (تَابَعَهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ): الضَّمير في (تابعه) يعود على ابن وَهْب، و(الدَّرَاوَرْدِيُّ): اسمُه عبدُ العزيز بن مُحَمَّد، أبو مُحَمَّد، عن صفوانَ بنِ سُلَيم وزيدِ بنِ أَسْلَم، وعنه: عليُّ بنُ حُجْر ويعقوبُ الدَّورقيُّ، قال ابنُ مَعِين: (هو أحبُّ إليَّ من فُلَيح)، وقال أبو زُرْعة: (سيِّء الحفظ)، تُوُفِّيَ سنة (١٨٧هـ)، له ترجمةٌ في «الميزان»[٦٣٣/٢]، روى له الجماعة، لكنِ البخاريُّ مقرونًا بغيره(٢)، وأمَّا هنا، فمتابعة، ومتابعتُه عن ابن أخي الزُّهريِّ عن الزُّهريِّ ليست في شيء من الكتب السِّتَّة إلَّا ما هنا، والله أعلم(٣).

قوله: (عَنِ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ): تقدَّم أنَّه مُحَمَّد بن عبد الله بن مُسْلِم، ابنُ أخي الزُّهريِّ، وتقدَّم مُتَرجَمًا[ح٢٧].

قوله: (عَنْ عَمِّهِ): تقدَّم أنَّ (عمَّه): الزُّهريُّ الإمام، مُحَمَّدُ بن مُسْلِم.

---

(١) انظر «النهاية» (٣٤٧/١) مادَّة (حجن)، قال الشارح في «العقد الغالي» (ق٥٢) بعد أن ذكر ما هو المحجن: (يلتقط بها الرَّاكب ما يسقط منه، ويسوق بها دابَّته).

(٢) «الجرح والتعديل» (٣٩٦/٥)، انظر «تهذيب الكمال» (١٨٧/١٨)، «الكاشف» (١٩٥/٢).

(٣) أخرجَ متابعةَ الدَّراورديِّ الإسماعيليُّ، انظر «تغليق التعليق» (٧٠/٣).

٥٩- بابُ مَنْ لَمْ يَسْتَلِمْ إِلَّا الرُّكْنَيْنِ اليَمَانِيَيْنِ

قوله: (اليَمَانِيَيْنِ): تقدَّم أنَّ الأفصحَ تخفيفُ الياء، وأنَّه يجوز تشديدُها[ح١٦٦].

١٦٠٨- وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، **عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ** أَنَّهُ قَالَ: وَمَنْ يَتَّقِي شَيْئًا مِنَ البَيْتِ؟! وَكَانَ مُعَاوِيَةُ يَسْتَلِمُ الأَرْكَانَ، **فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّهُ لَا يُسْتَلَمُ هَذَانِ الرُّكْنَانِ**، فَقَالَ: لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ البَيْتِ مَهْجُورًا، **وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَسْتَلِمُهُنَّ كُلَّهُنَّ**.

قوله: (وَقَالَ مُحَمَّد بْنُ بَكْرٍ): تقدَّم أنَّه البُرسانيُّ، من الأَزْد، وتقدَّم ببعضِ ترجمةٍ[ح١٥٥٧]، وهذا تعليقٌ مجزومٌ به، ومُحَمَّد مِن شيوخِ شيوخِ البخاريِّ، وقد انفردَ بهذا التَّعليق.

قوله: (أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج، الإمامُ المكِّيُّ، أحدُ الأعلام.

قوله: (عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ): هو بفتح الشِّين المعجمة، ثمَّ عين مهملة، ثمَّ ثاء مثلَّثة، وفي آخره مدَّة، واسمُه جابرُ بن زيد الإمامُ، صاحبُ ابنِ عبَّاس، وهو أَزْدِيٌّ يحمديٌّ خَوْفِيٌّ، بخاء معجمة مفتوحة، ثمَّ واو ساكنة، ثمَّ فاء، ثمَّ ياء النِّسبة(١)، والخوف: ناحية بِعُمان، وعن معاويةَ، وابنِ عُمَرَ، وابنِ الزُّبير، وعنه: قتادةُ، وعمرُو بنُ دينار، ويعلى بنُ حكيم، وآخرون، تُوُفِّيَ سنة ثلاث وتسعين، وقيل: سنة ثلاث ومئة، أخرج له الجماعة(٢).

قوله: (فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إنَّه لَا يُسْتَلَمُ هَذَانِ الرُّكْنَانِ): يعني: الشَّاميَّين(٣)؛ لأنَّهما ليسا على القواعد.

قوله: (وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَسْتَلِمُهُنَّ كُلَّهُنَّ): قال النَّوويُّ في «شرح المهذَّب»: (وقد خالف معاويةَ وابنَ الزُّبير ابنُ عبَّاس وجمهورُ الصَّحابة) انتهى(٤)، وأجاب الشَّافعيُّ عن قول معاويةَ فقال: (لم يَدَعْ أحدٌ استلامَهما هجرًا للبيت، ولكن نستلم ما استلمه رسولُ الله ﷺ، ونمسك عمَّا أمسك عنه

---

(١) كذا ضبطه بخاء معجمة الذهبيُّ في «المشتبه» (ص١٨٠)، وتبعه ابنُ حجر في «تبصير المنتبه» (٢/٥٢١)، وضبطه السمعانيُّ في «أنسابه» (٢/١٢٣) وابنُ الأثير في «لُبابه» (١/٣١١-٣١٢) وابن حجر في «تقريب التهذيب» (ص١٣٦): (الجَوْفي)؛ بالجيم، وقال الزبيديُّ في «تاج العروس» مادة (جوف) بعد أن ذكر الاختلاف فيه: (والصَّوابُ في نِسْبَةِ أَبِي الشَّعْثاءِ المذكورِ إلى الجَوْفِ -بالجِيمِ- لِمَوْضِعٍ مِن عُمَان؛ فإنَّه أزْدِيٌّ، وما عَدَا ذلك تَصْحِيفٌ)، والله أعلم.

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٤/٤٣٤).

(٣) زيد في (ب): (أي).

(٤) انظر «المجموع» (٨/٣٢).

رسولُ الله ﷺ)(١)، وفي حفظي أنَّ ابن الزُّبير إنَّما استلمهنَّ كلَّهنَّ حين ردَّهُنَّ على القواعد، والله أعلم، ثمَّ رأيتُ شيخنا في «شرحه» ذكر عن ابن التِّين قال: (إنَّما كان ابن الزُّبير يستلمهنَّ كلَّهنَّ؛ لأنَّه استوفى القواعد)، انتهى[التوضيح ١١/٣٨٧]، وهذا معنى ما ذكرتُه عن حفظي.

١٦٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمْ أَرَ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَلِمُ مِنَ البَيْتِ إِلَّا الرُّكْنَيْنِ اليَمَانِيَيْنِ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ): تقدَّم مرارًا أنَّه هشامُ بن عبد الملك الطيالسيُّ الحافظ، وتقدَّم بعض ترجمتِه[ح١٧].

قوله: (حَدَّثَنَا لَيْثٌ): تقدَّم مرارًا أنَّه ابن سعدٍ، أحدُ الأعلام، وكذا تقدَّم (ابْنُ شِهَابٍ): أنَّه الزُّهريُّ مُحَمَّد بن مسلم بن عُبَيد الله بن عَبد الله بن شهاب.

قوله: (اليَمَانِيَيْنِ): تقدَّم غيرَ مرَّةٍ أنَّهما بتخفيف الياء، وفي لغة بتشديدها[ح١٦٦].

٦٠- بابُ تَقْبِيلِ الحَجَرِ

١٦١٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ: أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ قَبَّلَ الحَجَرَ وَقَالَ: لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَبَّلَكَ، مَا قَبَّلْتُكَ.

قوله: (حَدَّثَنَا(٢) وَرْقَاءُ): تقدَّم أنَّه بفتح الواو، ثمَّ راء ساكنة، ثمَّ قاف، ممدود، ابنُ عُمَرَ اليشكريُّ، أبو بشرٍ، وتقدَّم مُترجَمًا[ح١٤٣].

١٦١١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَرَبِيٍّ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ عَنِ اسْتِلَامِ الحَجَرِ، فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ زُحِمْتُ؟ أَرَأَيْتَ إِنْ غُلِبْتُ؟ قَالَ: اجْعَلْ أَرَأَيْتَ بِاليَمَنِ، رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ.

قوله: (حَدَّثَنَا حَمَّادٌ): هذا هو ابنُ زيدِ بنِ دِرْهَم، أبو إسماعيل الأزديُّ الأزرق، أحدُ الأعلامِ، تقدَّم مُترجَمًا[ح١٠٥].

قوله: (عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَرَبِيٍّ): هو نمريٌّ بصريٌّ، عنِ ابنِ عُمَرَ، وعنه: مَعْمَر وحمَّاد بن زيد، ثقةٌ،

---

(١) انظر «الأم» (٣/٤٣٥).

(٢) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أَخْبَرَنَا).

وثَّقه ابنُ مَعِين، أخرج له البخاريُّ، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ(١)، و(عَرَبيٌّ): بفتح العين المهملة والرَّاء، ثمَّ موحَّدة، ثمَّ ياء النِّسبة.

تنبيهٌ: وقع في بعض النُّسخ: (الزُّبير بن عديٍّ) بالدَّال، قال أبو عليٍّ الغسَّانيُّ: (في نسخة أبي مُحَمَّد(٢) الأَصيليِّ عن أبي أحمد، وهو وهمٌ، والصَّواب: عربي)[تقييد ٢/٦٠٨]، كما قيَّدتُه، والله أعلم.

قوله: (سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ): هذا الرَّجل السَّائل لا أعلَمُه(٣).

قوله: (عَنِ اسْتِلَامِ الحَجَرِ): هو بفتح الجيم، وهو الأسود، وهذا ظاهرٌ.

[١/٢١٦أ] قوله: (أَرَأَيْتَ): هو بفتح التَّاء على الخِطَاب لابن عمر، وكذا المكان الثَّاني والثَّالث/.

قوله: (زُحِمْتُ) و(غُلِبْتُ): هما بضمِّ تاء المتكلِّم.

٦١- بابُ مَنْ أَشَارَ إِلَى الرُّكْنِ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ

١٦١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: طَافَ النَّبِيُّ ﷺ بِالبَيْتِ عَلَى بَعِيرٍ، كُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ؛ أَشَارَ إِلَيْهِ.

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ): هذا هو ابن عبد المجيد بن الصَّلْت الثَّقفيُّ، تقدَّم مرارًا، ومرَّة مُتَرجَمًا[ح٤٥٦].

قوله: (عَنْ(٤) خَالِدٍ): هو ابنُ مِهران الحذَّاءُ، أبو المُنازِل البصريُّ، تقدَّم مرارًا، ومرَّةً بترجمته(٥)[ح٧٥].

٦٢- بابُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ الرُّكْنِ

١٦١٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ الحَذَّاءُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: طَافَ النَّبِيُّ ﷺ بِالبَيْتِ عَلَى بَعِيرٍ، كُلَّمَا أَتَى الرُّكْنَ، أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ عِنْدَهُ وَكَبَّرَ.

تَابَعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ.

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٩/٣١٨).

(٢) في (ج): (في نسخة أي نسخة).

(٣) قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٣/٥٥٥): (هو الزُّبير الراوي، كذلك وقع عند أبي داود الطيالسيِّ [١٨٦٤] عن حمَّاد: حدَّثنا الزُّبير: سألتُ ابنَ عُمَرَ).

(٤) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حَدَّثَنَا).

(٥) في (ج): (مُترجَمًا).

قوله: (تَابَعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ): الضَّمير في (تابعه) يعود على خالدِ بن عبد الله، وهو الواسطيُّ الطَّحَّان، أحدُ العلماء، ومتابعة إبراهيم عن خالد أخرجها البخاريُّ في (الطَّلاق) عن عبد الله بن مُحَمَّد، عن أبي عامر، عن إبراهيم بن طَهْمان، عن خالدٍ به[ح٥٢٩٣].

٦٣- بابُ مَنْ طَافَ بِالبَيْتِ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا

قوله: (باب مَنْ طَافَ بِالبَيْتِ...) إلى آخره: تنبيهٌ: قال الأزرقيُّ: (وذرع طوفة واحدة حول البيت: مئة ذراع، وثلاث وعشرون ذراعًا، واثنتا عشرة[١] إصبعًا) انتهى[أخبار مكة ٣٢١/١]، وقال شيخُنا الشَّارحُ في «الشرح الكبير للمنهاج» له: (اعتبر بعض المتأخِّرين الطَّواف بالبيت، فوجد كلَّ طوفة مئة وعشر خطوات، على أن يكون بينه وبين البيت ذراع وفوقه قليلًا، فتكون الطَّوفاتُ[٢] السَّبعُ سبعَ مئة وسبعين خطوةً) انتهى.

فائدةٌ: قال ابنُ عبد السَّلام العلَّامة عزُّ الدين[٣] عبد العزيز السُّلَميُّ الشَّافعيُّ: (الطَّواف أفضلُ أركانِ الحجِّ حتَّى الوقوف؛ لتشبيهه عَلَيهِ الصَّلاة وَالسَّلام بالصَّلاة)، قال: (والصَّلاةُ أفضلُ من الحجِّ، والمُشتمِل على الأفضلِ أفضلُ)، ثمَّ قال: (فإن قيل: قوله عَلَيهِ الصَّلاة وَالسَّلام: «الحجُّ عرفة» يدلُّ على أفضليَّة عرفة؛ لأنَّ التقدير: معظمُ الحجِّ وقوفُ عرفة)، ثمَّ أجاب: (بأنَّا لا نقدِّر ذلك، بل نقدِّر أمرًا مُجمَعًا عليه، وهو: إدراكُ الحجِّ وقوفُ عرفة)، قاله في «أماليه».

١٦١٤- ١٦١٥- حَدَّثَنَا أَصْبَغُ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ذَكَرْتُ لِعُرْوَةَ قَالَ: فَأَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ: أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم أَنَّهُ تَوَضَّأَ، ثُمَّ طَافَ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً، ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا مِثْلَهُ، ثُمَّ حَجَجْتُ مَعَ أَبِي الزُّبَيْرِ، فَأَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ، ثُمَّ رَأَيْتُ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارَ يَفْعَلُونَهُ، وَقَدْ أَخْبَرَتْنِي أُمِّي: أَنَّهَا أَهَلَّتْ هِيَ وَأُخْتُهَا وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ بِعُمْرَةٍ، فَلَمَّا مَسَحُوا الرُّكْنَ، حَلُّوا.

قوله: (حَدَّثَنَا أَصْبَغُ): تقدَّم أنَّه ابن الفرج المصريُّ، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٢١٠]، وكذا (ابْنُ وَهْبٍ): أنَّه عبدُ الله بن وَهْب.

---

(١) في النُّسخ: (عشر)، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٢) في (أ) و(ب): (الطواف)، وكُتِب فوقها في (أ): (كذا)، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٣) زيد في (ج): (بن)، وليس بصحيح.

قوله: (**أَخْبَرَنِي عَمْرٌو**): هو ابنُ الحارث بن يعقوب، أبو أميَّة المصريُّ، أحدُ الأعلام، تقدَّم ببعض ترجمة[ح٢٠٢].

قوله: (**عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**): هذا هو يتيمُ عروةَ، مُحَمَّدُ بن عبد الرَّحمن بن نوفل، أبو الأسود، تقدَّم ببعض التَّرجمة[ح٢٨٨]، وبغيرها غيرَ مرَّة.

قوله: (**ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةٌ**): يجوز في (عمرة) رفعها منوَّنة، ونصبها كذلك، أمَّا النَّصب، أي: لم يكن طوافُه وفعلُه عمرةً، وأمَّا الرَّفع؛ فعلى أنَّ (كان) تامَّة(١).

تنبيهٌ: وقع في «مسلم» في(٢) حديث هارون بن سعيد في طواف القارن: (وحجَّ أبو بكر... ثمَّ لم يكن غيره)، ثمَّ ذكر حجَّ عثمان مثل ذلك، وفي حجِّ الزُّبير[م١٢٣٥]، وذكر في «البخاريِّ» هذا فقال: (لم تكن عمرة) بدلًا من (غيره)، وهو الصَّواب، قاله ابنُ قُرْقُول[مطالع ٤/٤٥٧]، وقال النَّوويُّ: (إنَّ «غيره» صحيحة، وليست تصحيفًا)[شرح مسلم ٨/٤٤٥]؛ فاعلمه.

قوله: (**ثُمَّ حَجَجْتُ مَعَ أَبِي الزُّبَيْرِ**): و(الزُّبير): بدل من (أبي)، كذا في أصلنا، وفي نسخة هي في هامش أصلنا: (مع ابن الزُّبير)(٣)، قال ابنُ قُرْقُولَ: (هكذا رويناه عن جميع شيوخنا على البدل من «أَبِي»، غير أنَّ العُذْرِيَّ قال فيه في «كتاب مسلم»: «مَعَ ابْنِ الزُّبَيرِ»، وكذا قال فيه أَبُو الهيثم في روايته، وهو تصحيفٌ، وإنَّما أخبر عروةُ أنَّه حجَّ مع الزُّبَيرِ أبيه)[مطالع ١/١٨٠]، وقال شيخُنا: (كذا لأبي الحسن، ولأبي ذرٍّ: «مع ابن الزُّبير»، والصَّواب الأوَّل) انتهى[التوضيح ١١/٣٩٥]، ورأيتُ(٤) بعضَهم قال: («مع ابن الزُّبير»، قيل: إنَّه الصَّواب) انتهى(٥)، وهو غلطٌ من النَّاقل عنه(٦) بعضهم، والضَّمير عائدٌ إلى عروةَ أنَّه حجَّ مع والده الزُّبير؛ فافهمه.

قوله: (**فَأَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ**): (أَوَّلُ): مرفوعٌ مبتدأٌ، و(الطَّوافُ): مرفوعٌ خبرُه، وهذا ظاهر.

قوله: (**وَقَدْ أَخْبَرَتْنِي أُمِّي**): أمُّه هي أسماءُ بنتُ أبي بكر الصِّدِّيقِ.

---

(١) انظر «التنقيح» (١/٣٩٥)، «اللامع الصبيح» (٦/٨٢).

(٢) في (ب) و(ج): (من).

(٣) وهي رواية أبي ذرٍّ عن الكشميهنيِّ.

(٤) في (ب): (وقد رأيت).

(٥) كذا تبعًا لبعض نسخ «التنقيح» (١/٣٩٥)، وفي المطبوع: («ثمَّ حججتُ مع ابن الزُّبير»؛ يعني: أيَّام الزُّبير بن العوَّام، ويُروَى: «مع الزُّبير»، وقيل: إنَّه الصواب).

(٦) في (ب): (ولعله غلط من الناقل عن).

قوله: (هِيَ وَأُخْتُهَا): (أختها): عائشةُ، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (أَنَّها أَهَلَّتْ هِيَ وَأُخْتُهَا وَالزُّبَيْرُ...) إلى آخره: اعلم أنَّ المرادَ بالماسحين مَن سوى عائشة ﵂، وإلَّا؛ فعائشةُ لم تمسحِ الرُّكنَ قبلَ الوقوف بعرفات في حجَّة الوداع، بل كانت قارنةً -وقد تقدَّم ما أحرمت به بالخلاف فيه[ح١٥٦١]- ومنعَها الحيضُ من الطَّواف قبل يوم النَّحر، وهكذا قول أسماء: (اعتمرت أنا وأختي عائشة والزُّبير وفلان وفلان، فلمَّا مسحنا البيت، حللنا)، المراد: مَن سوى عائشة، لكن في رواية إسحاق بن إبراهيم: قالت أسماء: (خرجنا مُحرِمين، فقال رسول الله ﷺ: «مَن كان معه هديٌ، [فليقم على إحرامه، ومَن لم يكن معه هديٌ][1]، فليحلل[2]»...) إلى قوله: (وكان مع الزُّبير هديٌ، فلم يحلل)[م١٢٣٦]، وهذا تصريحٌ بأنَّ الزُّبير لم يحلل في حجَّة الوداع قبل يوم النَّحر، فيجب استثناؤه مع عائشة، أو يكون إحرامُه بالعمرة وتحلُّلُه منها في غير حجَّة الوداع، والله أعلم[3].

قوله: (وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ): قال حافظُ عصريٌّ: (هما عبدُ الرَّحمن بن عوف وعثمان بن عفَّان)، ولم يعزُه لأحدٍ[4].

١٦١٦- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ أَنَسٌ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ فِي الحَجِّ أَوِ العُمْرَةِ أَوَّلَ مَا يَقْدَمُ، سَعَى ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، وَمَشَى أَرْبَعَةً، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ أَنَسٌ): تقدَّم أنَّه أنسُ بن عِيَاض، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٥٠٦].

١٦١٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ بِالبَيْتِ الطَّوَافَ الأَوَّلَ، يَخُبُّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، وَيَمْشِي أَرْبَعَةً، وَأَنَّهُ كَانَ يَسْعَى بِبَطْنِ المَسِيلِ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ.

قوله: (يَخُبُّ): تقدَّم ضبط (يَخُبُّ)، وما هو (الخَبَب)[ح١٦٠٣]؛ وهو سرعة المشي مع تقارُبِ الخُطا[5].

---

(١) ما بين معقوفين مستدرك من «صحيح مسلم».

(٢) في (ج): (فليتحلَّل).

(٣) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٨/٤٤٦).

(٤) انظر «هُدَى الساري» (ص٢٨٩).

(٥) انظر «القاموس المحيط» مادَّة (خبب).

٦٤- باب طَوَافِ النِّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ

١٦١٨- وَقَالَ لِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنَا قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ -إِذْ مَنَعَ ابْنُ هِشَامٍ النِّسَاءَ الطَّوَافَ مَعَ الرِّجَالِ- قَالَ: كَيْفَ يَمْنَعُهُنَّ وَقَدْ طَافَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الرِّجَالِ؟ قُلْتُ: أَبَعْدَ الحِجَابِ أَوْ قَبْلُ؟ قَالَ: إِي لَعَمْرِي؛ لَقَدْ أَدْرَكْتُهُ بَعْدَ الحِجَابِ، قُلْتُ: كَيْفَ يُخَالِطْنَ الرِّجَالَ؟ قَالَ: لَمْ يَكُنَّ يُخَالِطْنَ، كَانَتْ عَائِشَةُ تَطُوفُ حَجْرَةً مِنَ الرِّجَالِ لَا تُخَالِطُهُمْ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: انْطَلِقِي نَسْتَلِمْ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَت: انْطَلِقِي عَنْكِ، وَأَبَتْ، يَخْرُجْنَ مُتَنَكِّرَاتٍ بِاللَّيْلِ، فَيَطُفْنَ مَعَ الرِّجَالِ، وَلَكِنَّهُنَّ كُنَّ إِذَا دَخَلْنَ الْبَيْتَ؛ قُمْنَ حَتَّى يَدْخُلْنَ وَأُخْرِجَ الرِّجَالُ، وَكُنْتُ آتِي عَائِشَةَ أَنَا وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ وَهِيَ مُجَاوِرَةٌ فِي جَوْفِ ثَبِيرٍ، قُلْتُ: وَمَا حِجَابُهَا؟ قَالَ: هِيَ فِي قُبَّةٍ تُرْكِيَّةٍ لَهَا غِشَاءٌ، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهَا غَيْرُ ذَلِكَ، وَرَأَيْتُ عَلَيْهَا دِرْعًا مُوَرَّدًا.

قوله: (وَقَالَ لِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ): وفي نسخة بغير (لي)(١)، وعمرو بن عليٍّ الفلَّاس شيخُ الأئمَّة السِّتَّة، وقد تقدَّم الكلام على ما إذا قال البخاريُّ: (قال فلان) وفلانٌ المسندُ إليه القولُ شيخُه، أو: (قال لي فلان)؛ أنَّه متَّصل، ويكون قد أخذه عنه في حال المذاكرة غالبًا[ح١٤٢].

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه الضَّحَّاك بن مَخْلَد، وكذا تقدَّم (ابْنُ جُرَيْجٍ): أنَّه عبدُ الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج الإمام، أحدُ الأعلام.

قوله: (أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ): تقدَّم مرارًا أنَّه ابنُ أبي رباح، مفتي مكَّةَ، وتقدَّم مُتَرجَمًا[ح٩٨].

تنبيهٌ: (عطاء عن عائشة) في الكتب السِّتَّة أو بعضها هو عطاء بن أبي رباح، وأمَّا عطاء بن يسار، فروى عنها في غير «البخاريِّ»، في «مسلم» و«أبي داود» و«النَّسائيِّ» حديثًا(٢)، [وآخرُ في «التِّرمذيِّ»، و«النَّسائيِّ»، و«ابن ماجه»](٣)، وآخرُ في «مسلم»(٤)، ليس له عنها غير هذه الأحاديث الثَّلاثة؛ اثنان في

---

(١) وهي رواية «اليونينيَّة»، وثبت قوله: (لي) في رواية أبي ذرٍّ.

(٢) وهو حديثه عن عائشة رضي الله عنها أنَّها قالت: (كان رسول الله ﷺ كلَّما كان ليلتها من رسول الله ﷺ؛ يخرج من آخِرِ الليل إلى البقيع فيقول: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وأتاكم ما توعدون غدًا مؤجَّلون، وإنَّا إن شاء الله بكم لاحقون، اللهمَّ، اغفر لأهل بقيع الغرقد») [م٩٧٤، س٤/٩٣-٩٤]، ولم أقف عليه في «أبي داود»، قال المزيُّ في «تحفة الأشراف» (١٢/٢٤٢): (حديث أبي داود في رواية أبي الحسن بن العبد، ولم يذكره أبو القاسم).

(٣) وهو حديثه عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما خُيِّرَ عمَّارٌ بين أمرين إلَّا اختار أسَدَّهُما» [ت٣٧٩٩، كن٨٢١٨، ق١٤٨]، وما بين معقوفين سقط من (ب).

(٤) وهو حديثه عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان رسول الله ﷺ مضطجعًا في بيتي كاشفًا عن فخذيه -أو ساقيه-، =

«مسلم»، والثالث في غيره، وقد عزوتُه[1].

قوله: (إِذْ مَنَعَ ابْنُ هِشَامٍ النِّسَاءَ الطَّوَافَ مَعَ الرِّجَالِ): (ابن هشام) هذا: هو إبراهيم بن هشام بن إسماعيل بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، خالُ هشامِ بن عبد الملك بن مروان، والي المدينة، قاله ابن الكلبيِّ، وأخوه مُحَمَّد بن هشام، وكانا خاملين قبل الولاية، قاله شيخُنا الشَّارحُ[التوضيح ١١/٤٠٣].

قوله: (إِي لَعَمْرِي): (إِي): بكسر الهمزة، وهي كلمةٌ تتقدَّمُ القسمَ، معناها: بلى[2]، تقول: (إِي وربِّي)، و: (إِي والله)، و(لَعمري): بفتح اللَّام، وهذا معروفٌ ظاهرٌ، والكلامُ في (لَعمري) معروفٌ.

قوله: (حَجْرَةً): (الحَجْرة): بفتح الحاء المهملة، وإسكان الجيم، وبالرَّاء، أي: ناحية، وفي نسخة هي في هامش أصلنا: (حَجْزَةً)[3]؛ بالزَّاي، والباقي[4] مثلُ الأوَّل، وعليها علامة راويها، ولم أرَ هذه في كلام ابنِ قُرْقُول، والله أعلم، ولكن رأيتُ بعضَهم قال فيها: (ويُروَى بالزَّاي، أي: محجوزًا بينها وبين الرِّجال بثوب، وهو نصب على الظَّرف)[5].

قوله: (فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: انْطَلِقِي نَسْتَلِمْ): هذه المرأة لا أعرفها[6].

قوله: (نَسْتَلِمْ): هو مجزومٌ جوابُ الأمرِ، وهذا ظاهرٌ، ويجوزُ رفعُه من حيث العربيَّةُ/. [١/٢١٦ب]

= فاستأذن أبو بكر، فأذن له وهو على تلك الحال، فتحدَّث، ثمَّ استأذن عمرُ، فأذن له وهو كذلك، فتحدَّث، ثمَّ استأذن عثمانُ، فجلس رسولُ الله ﷺ وسوَّى ثيابَه، فدخل فتحدَّث، فلمَّا خرجَ؛ قالت عائشةُ: دخل أبو بكر فلم تَهْتَشَّ له ولم تُبَالِه، ثمَّ دخل عمرُ فلم تَهْتَشَّ له ولم تُبَالِه، ثمَّ دخل عثمانُ فجلستَ وسوَّيتَ ثيابَك! فقال: «ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة؟!») [م٢٤٠١].

(١) انظر «تحفة الأشراف» (١٢/٢٤١-٢٤٢).

(٢) قال ابن هشام في «مغني اللبيب» في (بلى) (ص١٥٣): (حرفُ جوابٍ...، تختصُّ بالنفي، وتفيد إبطالَه، سواءٌ كان مجرَّدًا... أم مقرونًا بالاستفهام)، وقال في (إي) (ص١٠٥-١٠٦): (حرف جوابٍ بمعنى «نعم»، فيكون لتصديق المخبر، ولإعلام المستخبر، ولوعد الطالب).

(٣) وهي رواية أبي ذرٍّ عن الكشميهنيِّ.

(٤) في (ب): (وبالباقي).

(٥) «التنقيح» (١/٣٩٦).

(٦) قال الحافظ في «الفتح» (٣/٥٦٢): (يَحتَمِل أن تكون دِقْرة -بكسر المهملة وسكون القاف-؛ امرأة روى عنها يحيى ابن أبي كَثِير: أنَّها كانت تطوف مع عائشة بالليل...؛ فذكر قصَّةً أخرجها الفاكهيُّ)، انظر «أخبار مكَّة» للفاكهيِّ (١/١٢٣) واسمها فيه: (ذِفرة).

قوله: (وَأُخْرِجَ الرِّجَالُ): (أُخرِج): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(الرِّجالُ): مرفوعٌ نائبٌ مناب الفاعل، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (وَكُنْتُ آتِي عَائِشَةَ): قائل هذا هو عطاء؛ هو ابن أبي رَباح المذكور في السَّند، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (فِي جَوْفِ ثَبِيرٍ): هو بفتح الثَّاء المثلَّثة، وكسر الموحَّدة، ثمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثمَّ راء، وهو جبل المزدلفة عن يسار الذَّاهب إلى مِنًى[1].

قوله: (فِي قُبَّةٍ تُرْكِيَّةٍ): أي: قبَّة صغيرة من لُبُود، قاله النَّوويُّ في «شرحه لمسلم»[2]، وهو ظاهرٌ، و(تُركيَّة): نسبة إلى التُّرك، وقال في «المفهم»: (هي التي لها بابٌ، ويُعبَّر عنها بالخيمة)[3].

قوله: (مُوَرَّدًا): (المُوَرَّد): الأحمرُ المُشبَعُ، وقد تقدَّم[قبل ح ١٥٤٥].

١٦١٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي، فَقَالَ: «طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ، وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ»، فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَئِذٍ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ البَيْتِ وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿وَالطُّورِ ۝ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ﴾.

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ): تقدَّم مرارًا أنَّ هذا هو ابنُ أبي أويس، ابنُ أخت مالكٍ الإمامِ، وتقدَّم أنَّ اسمَ أبي أويس عبدُ الله.

قوله: (عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ): تقدَّم الكلام على ترجمتها، وهي أمُّ المؤمنين، واسمُها هندُ بنت أبي أميَّة المخزوميَّة، وتقدَّم أنَّها آخِرُ أمَّهاتِ المؤمنين موتًا، تُوُفِّيَت في خلافة يزيدَ بنِ معاوية، رضي الله عنها[ح ١١٥].

٦٥ - باب الكَلَامِ فِي الطَّوَافِ

١٦٢٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الأَحْوَلُ: أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ وَهوَ يَطُوفُ بِالكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ رَبَطَ يَدَهُ إِلَى إِنْسَانٍ بِسَيْرٍ، أَوْ بِخَيْطٍ، أَوْ بِشَيْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ، فَقَطَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: «قُدْهُ بِيَدِهِ».

قوله: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى): هذا هو إبراهيم بن موسى بن يزيد بن زاذان الفرَّاء، أبو إسحاق التَّميميُّ الرَّازيُّ الحافظ، أحدُ بحورِ الحديث، عن أبي الأحوص سلَّام بن سُليم، والفضلِ ابنِ موسى،

(١) انظر «معجم ما استعجم» (١/٣٣٥-٣٣٦)، «مطالع الأنوار» (٢/٧٨).

(٢) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٨/٣٠٢).

(٣) انظر «المفهم» (٣/٢٤٢).

وعبدِ الوارث، وهشامِ بن يوسفَ الصَّنعانيِّ، وطبقتِهم، وكان ذا رحلةٍ واسعةٍ، وعنه: البخاريُّ، ومسلمٌ، وأبو داود، والباقون بواسطة، والذُّهليُّ، وأبو حاتم، وآخرون، قال أبو زُرْعة: (هو أتقن(١) من أبي بكر ابن أبي شيبة، وأصحُّ حديثًا، لا يُحدِّث إلَّا من كتابه، وهو أتقن وأحفظ من صفوان بن صالح)، وثَّقه النَّسائيُّ وغيرُه، تُوُفِّيَ سنة بضعٍ وعشرين ومئتين(٢).

قوله: (**حَدَّثَنَا هِشَامٌ**): هو ابنُ يوسفَ الصَّنعانيُّ الأبناويُّ، قاضي صنعاء، أبو عبد الرَّحمن، عنِ ابنِ جُرَيج، ومَعْمَرٍ، والقاسمِ بن فيَّاض، وسفيانَ، وجماعةٍ، وعنه: ابنُ المدينيِّ، وابنُ راهُوْيَه، وابنُ مَعِين، والمسنَديُّ، قال ابنُ مَعِين: (هو أثبتُ مِن عبد الرَّزَّاق في ابن جُرَيج، وأعلمُ مِن عبد الرَّزَّاق في حديث سفيان، وهو ثقةٌ)، وقال أبو حاتم: (ثقةٌ مُتقِنٌ)، تُوُفِّيَ سنة (١٩٧هـ)، أخرج [له] البخاريُّ والأربعة(٣).

قوله: (**أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ**): تقدَّم أنَّه عبدُ الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج، الإمامُ المشهورُ، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٢٩٦].

قوله: (**بِإِنْسَانٍ رَبَطَ يَدَهُ بِإِنْسَانٍ**(٤)): هذان الإنسانان لا أعرفهما، وقد أُخبِرت عن ابنِ شيخِنا البُلْقَينيِّ أنَّه قال: (المَقُود بشرٌ أبو خليفة)، وعزاه لـ«أُسْد الغابة»، ثمَّ إنِّي رأيت ما نُقِل لي عنه في «مبهماته» فرأيته قال: (يحتمل أن يُفسَّر ببشرٍ أبي خليفة، ففي «أُسْد الغابة»...)؛ فذكره، ولفظه: (فرآه النَّبيُّ ﷺ هو وابنه مقرونين، فقال: «ما هذا يا بشر؟»، قال: حلفت: لئن ردَّ الله إليَّ مالي وولدي؛ لأحجنَّ بيت الله مقرونًا، فأخذ النَّبيُّ ﷺ الحبلَ فقطعه، وقال لهما: «حُجَّا، هذا من الشَّيطان» أخرجه ابنُ مَنْده وأبو نُعَيم(٥)، وقال ابنُ مَنْده: «هذا حديثٌ غريبٌ»[أسد١/٢٥٦]) انتهى مُختَصرًا[الإبهام ١٥٤]، قال الذَّهبيُّ في «تجريده»[١/٤٩]: (بشر أبو خليفة: له صحبة، روى عنه ابنُه خليفة من حديث غريب)، انتهى.

٦٧ - بابٌ لَا يَطُوفُ بِالبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَلَا يَحُجُّ مُشْرِكٌ

١٦٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: **حَدَّثَنَا اللَّيْثُ**: قَالَ **يُونُسُ**: قَالَ **ابْنُ شِهَابٍ**: حَدَّثَنِي **حُمَيْدُ** بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه بَعَثَهُ فِي **الحَجَّةِ الَّتِي أَمَّرَهُ عَلَيْهَا** رَسُولُ اللهِ ﷺ

(١) في النسخ: (أتقى)، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٢) انظر «الجرح والتعديل» (٢/١٣٧)، «تهذيب الكمال» (٢/٢١٩)، «تذهيب التهذيب» (١/٢٧٤).

(٣) انظر «الجرح والتعديل» (٩/٧١). «تهذيب الكمال» (٣٠/٢٦٥).

(٤) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (إِلَى إِنْسَانٍ).

(٥) انظر «معرفة الصحابة» (١/٣٩٥) الحديث (١١٨٥).

قَبْلَ حَجَّةِ الوَدَاعِ يَوْمَ النَّحْرِ فِي رَهْطٍ يُؤَذِّنُ فِي النَّاسِ: «أَلَا لَا يَحُجُّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالبَيْتِ عُرْيَانٌ».

قوله: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ): تقدَّم أنَّه ابنُ سَعْدٍ الإمام، وتقدَّم (يُونُسُ): أنَّه ابنُ يزيدَ الأيليُّ، وتقدَّم (ابْنُ شِهَابٍ): أنَّه مُحَمَّدُ بن مسلم الزُّهريُّ، وتقدَّم (حُمَيْدٌ): أنَّه بضمِّ الحاء.

قوله: (فِي الحَجَّةِ الَّتِي أَمَّرَهُ عَلَيْهَا[1] رَسُولُ اللهِ ﷺ قَبْلَ حَجَّةِ الوَدَاعِ): هذه الحجَّة كانت سنةَ تسعٍ، وستأتي في مكانها، وأذكر فيها قولَين للعلماء؛ هل أسقطت هذه الحجَّةُ الفرضَ أم لا؟ على قولَين مبنيَّين على أصلَين، إنْ شاء الله تعالى[قبل ح٤٣٦٣].

قوله: (أَلَا لَا يَحُجُّ): كذا في الأصل، وهو مرفوعٌ؛ لعَدَمِ تقدُّم النَّاصب أو الجازم، وكذا (يَطُوفُ)، وفي الهامش: (أنْ لا يحجَّ)[2]: يجوز كونُها ناصبةً، ومخفَّفةً من الثَّقيلة.

٦٨ - بابٌ إِذَا وَقَفَ فِي الطَّوَافِ

وَقَالَ عَطَاءٌ فِيمَنْ يَطُوفُ فَتُقَامُ الصَّلَاةُ، أَوْ يُدْفَعُ عَنْ مَكَانِهِ إِذَا سَلَّمَ: يَرْجِعُ إِلَى حَيْثُ قُطِعَ عَلَيْهِ فَيَبْنِي.

وَيُذْكَرُ نَحْوُهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَقَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: لِكُلِّ أُسْبُوعٍ رَكْعَتَيْنِ.

قوله: (وَقَالَ عَطَاءٌ): تقدَّم أنَّه ابنُ أبي رباح، مفتي أهلِ مكَّة، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٩٨].

قوله: (أَوْ يُدْفَعُ): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، وكذا (قُطِع): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه.

قوله: (وَيُذْكَرُ نَحْوُهُ): (يُذكَر): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(نحوُه): مرفوع، وقد تقدَّم أنَّ الشيء المسوق -إمَّا أثرًا وإمَّا حديثًا- إذا لم يكن على شرطه، فإنَّه يأتي به مُمرَّضًا كـ(يُذكَر)، و(ذُكِر)، و(رُوِي)، و(يُروَى)، و(جاء)، وما أشبه ذلك من العبارات، وقد تقدَّم كلامُ ابنِ الصَّلاح: أنَّ ذلك الشَّيء المسوق كذلك، لكنْ ذِكرُه له في «الصَّحيح» مُشْعِرٌ بصحَّة أصله[3][قبل ح١٧٦]، والله أعلم.

٦٩ - بابٌ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ لِسُبُوعِهِ رَكْعَتَيْنِ

وَقَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي لِكُلِّ أُسْبُوعٍ رَكْعَتَيْنِ.

وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ: قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ: إِنَّ عَطَاءً يَقُولُ: تُجْزِئُهُ المَكْتُوبَةُ مِنْ رَكْعَتَيِ الطَّوَافِ، فَقَالَ: السُّنَّةُ أَفْضَلُ، لَمْ يَطُفِ النَّبِيُّ ﷺ سُبُوعًا قَطُّ إِلَّا صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

---

(١) كذا في النسخ و(ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ، ورواية «اليونينيَّة»: (عليه).

(٢) وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٣) انظر «علوم الحديث» (ص٢٥).

قوله: (لِسُبُوعِهِ رَكْعَتَيْنِ): هذه لغةٌ قليلةٌ، والأكثر: (أسبوع)، والله أعلم، ولكنَّه تابعَ أثرَ ابنِ عُمرَ الآتي(١): (أنَّه كان يصلِّي لكلِّ سُبُوعٍ(٢) رَكعتين)، وكذا المُرسَل بعده عنِ الزُّهريِّ: (لم يطُفِ النَّبيُّ ﷺ سبوعًا قطُّ إلَّا صلَّى ركعتين).

قوله: (وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ): هذا هو إسماعيل بن أميَّة بن عمرو بن سعيد الأَمويُّ، عن أبيه، وعكرمةَ، وجماعةٍ، وعنه: السُّفيانان وبشرُ بن المُفَضَّل، ثقةٌ، له نحوُ ستِّين حديثًا، تُوُفِّيَ سنة (١٣٩هـ)، أخرج له الجماعة(٣).

وهذا تعليقٌ مجزومٌ به، فهو صحيحٌ عنده، وقد تقدَّم.

قوله: (قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ: إِنَّ عَطَاءً): تقدَّم أنَّ (الزَّهريَّ) مُحَمَّد بن مُسْلِم بن عُبيد الله(٤)، وأنَّ (عطاءً): هو ابنُ أبي رباح، مفتي أهلِ مكَّة.

١٦٢٣- ١٦٢٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو: سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ: أَيَقَعُ الرَّجُلُ عَلَى امْرَأَتِهِ فِي العُمْرَةِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ؟ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَطَافَ بِالبَيْتِ سَبْعًا، ثُمَّ صَلَّى خَلْفَ المَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، وَقَالَ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]. قَالَ: وَسَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، فَقَالَ: لَا يَقْرَبُ امْرَأَتَهُ حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ.

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): هذا هو سفيان(٥) بن عُيَينة، كما قدَّمته في (الصَّلاة)[ح٣٩٥، ٩٣١].

قوله: (عَنْ عَمْرٍو): هو ابن دينار، أبو مُحَمَّد المكِّيُّ، تقدَّم.

قوله: (﴿إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]): تقدَّم أنَّ (الأسوة) بضمِّ الهمزة وكسرِها؛ لُغتان، وهما قراءتان في السَّبع(٦)[ح٣٩٥].

قوله: (لَا يَقْرَبُ امْرَأَتَهُ): (يقربُ) في أصلنا بالرَّفع على النَّفي، ويكون خبرًا، ومعناه النَّهيُ،

(١) (الآتي): ليس في (ب).
(٢) أُصلحت في (ق) إلى: (أسبوع).
(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٣/٤٥).
(٤) زيد في (ب): (ابن عبد الله).
(٥) زيد في النسخ: (هو)، ولعلَّ حذفَها هو الأَولى.
(٦) ضمَّ الهمزةَ عاصمٌ، وكَسَرَها الباقون، انظر «السبعة» (ص٥٢٠)، «الحجَّة» (٥/٤٧٢)، «حجَّة القراءات» (ص٥٧٥).

وهو أبلغُ من النَّهيِ المجرَّدِ، ويجوز من حيث العربيَّةُ كسرُ الباء؛ لالتقاء السَّاكنين، ويكون على النَّهي[(١)].

٧٠- بَابُ مَنْ لَمْ يَقْرَبِ الكَعْبَةَ وَلَمْ يَطُفْ حَتَّى يَخْرُجَ إِلَى عَرَفَةَ وَيَرْجِعَ بَعْدَ الطَّوَافِ الأَوَّلِ

١٦٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: حَدَّثَنَا **فُضَيْلٌ**: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ، فَطَافَ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، وَلَمْ يَقْرَبِ الكَعْبَةَ بَعْدَ طَوَافِهِ بِهَا حَتَّى رَجَعَ مِنْ عَرَفَةَ.

قوله: (**حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ**): هو بضمِّ الفاء، وفتح الضَّاد، وهو ابنُ سليمان، تقدَّم مُترجَمًا[(٢)].

٧١- بابُ مَنْ صَلَّى رَكْعَتَيِ الطَّوَافِ خَارِجًا مِنَ المَسْجِدِ

وَصَلَّى عُمَرُ رضي الله عنه خَارِجًا مِنَ الحَرَمِ.

١٦٢٦- حَدَّثَنَا **عَبْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى**: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبَ، **عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ**: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ.

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا **أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَّاءَ الغُشَانِيُّ**، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ بِمَكَّةَ، وَأَرَادَ الخُرُوجَ، وَلَمْ تَكُنْ أُمُّ سَلَمَةَ طَافَتْ بِالبَيْتِ وَأَرَادَتِ الخُرُوجَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتْ صَلَاةُ الصُّبْحِ، فَطُوفِي عَلَى بَعِيرِكِ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ»، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ، فَلَمْ تُصَلِّ حَتَّى خَرَجَتْ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى**[(٣)]): كذا في أصلنا، وهو خطأ، وقد ضبَّبتُ[(٤)] عليه، وكتبت في الهامش: (صوابه: «يوسف»، وهو عبد الله بن يوسف التِّنِّيسيُّ، إمامٌ مشهورٌ، وليس لهم في الكتب السِّتَّة «عبد الله بن موسى» غيرُ واحد، أخرج له ابن ماجه فقط[(٥)]، فاعلمه).

قوله: (**عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ**): تقدَّم أنَّ اسمَها هند بنت أبي أميَّة المخزوميَّة، أمُّ المؤمنين، رضي الله عنها، تقدَّم

---

(١) ضُبِطَ في «اليونينيَّة» بالوجهين معًا.

(٢) لم يتقدَّم لفضيل ترجمةٌ، وإنَّما تقدَّم ضبطُه فقط في الحديث (٤٨٣) و(١٥٣٥) و(١٥٤٥)، وستأتي ترجمته في الحديث (٧٣٤٥).

(٣) كذا في النسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (يوسف).

(٤) في (ب): (ضربتُ).

(٥) انظر «تهذيب الكمال» (١٦/١٨٤).

بعضُ ترجمتِها[ح١١٥]/. [١/٢١٧أ]

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَّاءَ الغَسَّانِيُّ[(١)]): هو بالغين المعجمة، وتشديد السِّين المهملة، قال ابن قُرْقُول: (نُسِب إلى غسان، قبيل باليمن، وأصله: ماء باليمن نزلوا عليه، فسُمُّوا به، ووقع عند القابسيِّ: «العُشَانيُّ»، بضمِّ العين المهملة، وتخفيف الشِّين المعجمة، وهو وهم) انتهى[مطالع ٥/١٨٤]، وفي أصلنا: (العُشانيُّ) بالعين المهملة، والشِّين المعجمة بالقلم، وقد قدَّمتُ ما فيه.

٧٣- بَابُ الطَّوَافِ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالعَصْرِ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي رَكْعَتَيِ الطَّوَافِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ، وَطَافَ عُمَرُ بَعْدَ الصُّبْحِ، فَرَكِبَ حَتَّى صَلَّى رَّكْعَتَيْنِ بِذِي طُوَى.

قوله: (بَابُ الطَّوَافِ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالعَصْرِ): وذكرَ فيه أثرَ ابنِ عُمَرَ، ومذهبُ الشَّافعيِّ: أنَّ ركعتَي الطَّواف تُصلَّى في وقت الكراهة، وإذا كانت الصَّلاة لها سبب -وسواء كان السَّبب متقدِّمًا على هذه الأوقات أو مقارِنًا لها- فإنَّها تُفعَل، ولا تَدخلُ تحت النَّهي، والله أعلم، وأيضًا الصَّلاةُ المُتنفَّلُ بها لا تُكرَه في حرم مكَّة على الصَّحيح في وقت الكراهة[(٢)].

قوله: (بِذِي طُوَى[(٣)]): تقدَّم ما فيه من اللُّغات؛ فانظره، وتقدَّم أنَّ (ذا طُوى) يُعرف اليوم بآبار الزَّاهر[ح٤٩١].

١٦٢٨- حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عُمَرَ البِصْرِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ نَاسًا طَافُوا بِالبَيْتِ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، ثُمَّ قَعَدُوا إِلَى المُذَكِّرِ، حَتَّى إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ، قَامُوا يُصَلُّونَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَعَدُوا حَتَّى إِذَا كَانَتِ السَّاعَةُ الَّتِي تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ، قَامُوا يُصَلُّونَ.

قوله: (حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عُمَرَ البَصْرِيُّ): هو الحسن بن عمر بن شَقيق الجَرْميُّ البَصريُّ، التَّاجر بالريِّ، عن حمَّاد بن زيد وذَويه، وعنه: البخاريُّ، والفِرْيابيُّ[(٤)]، وأبو يعلى، وُثِّق[الكاشف ١٠٢٧]، تُوُفِّيَ في حدود سنة (٢٣٢هـ)، انفرد البخاريُّ بالإخراج له عن بقيَّة السِّتَّة[(٥)].

---

(١) في (ق): (العشاني).

(٢) انظر «الحاوي الكبير» (٢/٣٥١-٣٥٢)، «روضة الطالبين» (١/١٩٢-١٩٣).

(٣) في «اليونينيَّة»: (طوًى).

(٤) في (ب): (القرناي)، وهو تحريف.

(٥) انظر «تهذيب الكمال» (٦/٢٧٨).

قوله: (عَنْ حَبِيبٍ): هو بفتح الحاء المهملة، وكسر الموحَّدة، وهو المُعلِّم، أبو مُحَمَّد البصريُّ، هو حبيب بن أبي قريبة، ويقال: حبيب بن أبي بقيَّة، وحبيب بن زائدة، ويُقال: حبيب بن زيد، عن الحسنِ، وعطاءٍ، وغيرِهما، وعنه: حمَّادُ بن سَلَمة، ويزيدُ بن زُرَيع، وجماعةٌ، وثَّقه أحمد وقال: (ما أصحَّ حديثَه!)، ووثَّقه ابنُ مَعِين[العلل ٢/٢٩٨] وأبو زُرْعة[الجرح والتعديل ٣/١٠١]، وقال النَّسائيُّ: (ليس بالقويِّ)، أخرج له الجماعة، له ترجمة في «الميزان»[١/٤٥٦]، وصحَّح عليه(١).

قوله: (عَنْ عَطَاءٍ): هو ابن أبي رباح، مفتي أهلِ مكَّةَ، تقدَّم.

قوله: (ثُمَّ قَعَدُوا إِلَى المُذَكِّرِ): هو بضمِّ الميم، وفتح الذَّال المعجمة، وتشديد الكاف مكسورة، كذا هو في أصلنا، وكذا أحفظه، وقال ابن الأثير في «نهايته» ما لفظه: (وفي حديث عائشة: «ثمَّ جلسوا إلى المَذْكَر حتَّى بدَا حاجبُ الشَّمس»، «المَذْكَر»: موضعُ الذِّكْرِ، كأنَّها أرادت: عند الرُّكن الأسود أو(٢) الحِجر) انتهى، فهذا عنده اسمُ مكان، فهو على (مَفْعَل)، بفتح الميم، وإسكان الذَّال المعجمة، وفتح الكاف، والله أعلم.

١٦٢٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ: حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنِ الصَّلَاةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَعِنْدَ غُرُوبِهَا.

قوله: (حَدَّثَنَا(٣) أَبُو ضَمْرَةَ): هو أنسُ بن عِيَاض، تقدَّم.

١٦٣٠- ١٦٣١- حَدَّثَنِي الحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ -هُوَ الزَّعْفَرَانِيُّ-: حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ العَزِيزِ ابْنُ رُفَيْعٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَطُوفُ بَعْدَ الفَجْرِ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ.
قَالَ عَبْدُ العَزِيزِ: وَرَأَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ العَصْرِ، وَيُخْبِرُ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَدْخُلْ بَيْتَهَا إِلَّا صَلَّاهُمَا.

قوله: (حَدَّثَنَا(٤) الحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ هُوَ الزَّعْفَرَانِيُّ): ، هذا التَّوضيح ليس من البخاريِّ؛ وذلك لأنَّه شيخُه، وإنَّما هو من توضيح مَن دون البخاريِّ مِن رواته.

قوله: (حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ): هو بفتح العين، وكسر المُوحَّدة، اعلم أنَّ في «البخاريِّ»، و«مسلم»،

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٥/٤١٢).

(٢) في النسخ: (و)، والمثبت من مصدره.

(٣) (حدثنا): سقط من (ب).

(٤) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حَدَّثَنِي).

و«الموطَّأ» مَن اسمه (عَبِيدة) -بفتح العين، وكسر الموحَّدة- أربعة أسماء؛ **الأوَّل**: عامر ابن عَبِيدة الباهِليُّ، وقد ضُبِط عن المُهلَّب بالضَّمِّ، وهو وهم، وقع ذكره في «البخاريِّ» في (الأحكام)[قبل ح٧١٦٢]، **والثَّاني**: عَبِيدة بن عَمرو، ويُقَال: ابن قيس، السَّلمانيُّ، حديثه في «البخاريِّ» و«مسلم»، **والثَّالث**: عَبِيدة بن حُمَيد صاحب التَّرجمة، روى له البخاريُّ، **والرَّابع**: عَبِيدة بن سفيان الحضرميُّ، حديثه في «الموطَّأ»[ط٢/٤٩٦] و«صحيح مسلم»[م١٩٣٣]، وليس له عندهما إلَّا حديث واحد، وهو حديث أبي هريرة في تحريم كلِّ ذي ناب من السِّباع، وفي «البخاريِّ»: (قَالَ الزُّبَيْرُ: لَقِيتُ يَوْمَ بَدْرٍ عُبَيْدَةَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ العَاصِي...) الحديث[خ:٣٩٩٨]، والمعروف فيه الضَّمُّ، وذكر صاحب «المشارق» أنَّ البخاريَّ ذكره بالضَّمِّ، وأنَّ الحميديَّ حكى عنه(١) الفتحَ والضَّمَّ(٢)، وعُبَيدة هذا قتله الزُّبير على كفره في بدر، وكذا في «البخاريِّ»، وسيأتي[ح٣٩٩٨]، والله أعلم.

قوله: (**حَدَّثَنِي عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ**): هو بضمِّ الرَّاء، وفتح الفاء، وهذا معروفٌ عند أهله.

قوله: (**لَمْ يَدْخُلْ بَيْتَهَا إِلَّا صَلَّاهُما**): تقدَّم الكلامُ على صلاته ﷺ بعد العصر، وفي أوقات الكراهة، وأنَّه خاصٌّ به -كما قالته(٣) الشَّافعيَّة(٤)- على الأصحِّ، مُطَوَّلًا[ح٥٩٠].

٧٤- بَابُ المَرِيضِ يَطُوفُ رَاكِبًا

(باب المَرِيضِ يَطُوفُ رَاكِبًا)... إلى (بَابِ التَّلْبِيَةِ وَالتَّكْبِيرِ، إِذَا غَدَا مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَةَ)

ذكر في هذه التَّرجمة المريضَ يطوف راكبًا، وأخرج حديثَ ابن عبَّاس: (أنَّ رسول الله ﷺ طاف بالبيت وهو على بعير) ولم يكن تعرَّضَ لمرض.

وجوابه: أنَّ في «سنن أبي داود»[د١٨٨١] و«مسند أحمد»[حم ٢٧٧٢]: (أنَّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كان شاكيًا)، وقد تقدَّمت الإشارةُ إلى ذلك[قبل ح٤٦٤]، وفي سنده يزيدُ بن أبي زياد، وهو غير مُحتجٍّ به(٥).

قال المُحبُّ الطَّبريُّ: (قال البيهقيُّ: في حديث يزيد بن أبي زياد لفظةٌ لم يُوافَق عليها، وهي

---

(١) كذا تبعًا لـ«التبصرة والتذكرة»، ولعلَّ الصَّواب: (حكى فيه).

(٢) انظر «الجمع بين الصحيحين» (١/٢٥٢)، «مشارق الأنوار» (٢/٢٩٣)، والكلام بتمامه للعراقيِّ في «التبصرة والتذكرة» (٣/١٧٧-١٧٨).

(٣) في (ج): (قاله).

(٤) قاله النوويُّ في «روضة الطالبين» (١/١٩٣)؛ كما تقدَّم في الحديث (٥٩٠)، وفي (أ) و(ج): (الشَّافعي).

(٥) انظر «ميزان الاعتدال» (٤/٤٢٣).

قوله: «يشتكي»[معرفة السنن ٧/٢٤٥][غاية الإحكام ٥/١٢٨]، والله أعلم، وفي «مسلم»: أنَّه طاف راجلًا[م١٢٢٧]، فيحمل(١) على أنَّ ذلك كان في طواف القدوم، وعلى الركوب في الإفاضة، قال شيخُنا الشَّارح في «شرح المنهاج»: (قال الشَّافعيُّ: ولا أعلمه في تلك الحجَّة اشتكى[الأم ٣/٤٤٢]) انتهى، ولكنَّه نافٍ، وغيره مُثبِتٌ.

١٦٣٢ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ الوَاسِطِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ طَافَ بِالبَيْتِ وَهُوَ عَلَى بَعِيرٍ، كُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ، أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ فِي يَدِهِ وَكَبَّرَ.

قوله: (**حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ الوَاسِطِيُّ**)(٢): (إسحاق) هذا: هو ابنُ شاهين، أبو بشر، وعنه: البخاريُّ، والنَّسائيُّ، وغيرُهما، صدوقٌ(٣)، قال ابنُ عساكر(٤) في «النبل»: (مات بعد «٢٥٠هـ»)(٥)، وكذا في «ثقات ابن حِبَّان»[٨/١١٧]، وكذا في «التذهيب» من زياداته[١/٣٢٦]، وفي حواشي الدِّمياطيِّ على «البخاريِّ» في (سورة اقتربت): (مات سنة إحدى -أو اثنتين- [وأربعين] ومئة)، كذا قال الناقل من خطِّه، والظَّاهر: أنَّه غلطٌ مِن النَّاقل أو مَن نقل عنه، وصوابه(٦): (ومئتين)، لكنَّ الشَّأن في كونه أرَّخه سنة إحدى -أو اثنتين- وأربعين، وليس هو بإسحاقَ بن وَهْب الواسطيِّ العلَّاف، عن يزيدَ بن هارون وغيره(٧)، وعنه: البخاريُّ، وابنُ ماجه، وابنُ أبي حاتم، قال أبو حاتم: (صدوق)، أخرج له مَنْ أخذ عنه مِنَ الأئمَّة(٨).

قوله: (**أَخْبَرَنَا(٩) خَالِدٌ**): هذا هو خالد بن عبد الله الطَّحَّان، أحدُ العلماء(١٠)، تقدَّم.

قوله: (**أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ فِي يَدِهِ**): هذا الشَّيء: الظَّاهر أنَّه المِحجَن المتقدِّم ذِكره في حديث ابن عبَّاس[ح١٦٠٧] أيضًا، فاعلمه، والله أعلم(١١).

---

(١) (فيحمل): سقط من (ب).

(٢) زيد في (ج): (هو)، وضرب عليها في (أ).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٢/٤٣٤).

(٤) في النسخ: (الذهبيُّ)، والمثبت من ترجمته السابقة في الحديث (٣٠٩).

(٥) ليس في المطبوع من «المشايخ النبل» (ص٧٦) تاريخ وفاته.

(٦) في (ب): (وضبط).

(٧) في (ب) و(ج): (ونحوه)، وهي في (أ) محتملة.

(٨) انظر «الجرح والتعديل» (٢/٢٣٦)، «تهذيب الكمال» (٢/٤٨٧).

(٩) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حَدَّثَنَا).

(١٠) في (ب): (الأعلام).

(١١) (أعلم): سقط من (ب).

٧٥- بَابُ سِقَايَةِ الحَاجِّ

١٦٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي الأَسْوَدِ: حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: اسْتَأْذَنَ العَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ لَيَالِيَ مِنًى مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ، فَأَذِنَ لَهُ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ): تقدَّم أنَّه أنس بن عِيَاض، وتقدَّم مُتَرجَمًا[ح٥٠٦].

قوله: (حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ): تقدَّم مرارًا أنَّه عُبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطَّاب، وتقدَّم مُتَرجَمًا[ح٥٨٨].

١٦٣٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَاءَ إِلَى السِّقَايَةِ، فَاسْتَسْقَى، فَقَالَ العَبَّاسُ: يَا فَضْلُ، اذْهَبْ إِلَى أُمِّكَ، فَأْتِ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِشَرَابٍ مِنْ عِنْدِهَا، فَقَالَ: «اسْقِنِي»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ أَيْدِيَهُمْ فِيهِ، قَالَ: «اسْقِنِي»، فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ أَتَى زَمْزَمَ وَهُمْ يَسْقُونَ وَيَعْمَلُونَ فِيهَا، فَقَالَ: «اعْمَلُوا، فَإِنَّكُمْ عَلَى عَمَلٍ صَالِحٍ»، ثُمَّ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ تُغْلَبُوا؛ لَنَزَلْتُ حَتَّى أَضَعَ الحَبْلَ عَلَى هَذِهِ» -يَعْنِي: عَاتِقَهُ- وَأَشَارَ إِلَى عَاتِقِهِ.

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ): قال الجيَّانيُّ: (وقال -يعني: البخاري- في «الحيض»[ح٣٠٩]، و«المغازي» في موضعين؛ في «بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن»[ح٤٣٤٣]، وفي «غزوة ذات السَّلاسل»[ح٤٣٥٨]، وفي «تفسير ﴿ٱقْتَرَبَتِ﴾»[ح٤٨٧٧]، و«المرضى»[ح٥٦٦٢]، و«الأدب»[ح٥٩٧٦]، و«الاستئذان»[ح٦٢٧٧]، و«التَّعبير»[ح٧٠٤٢م]: «حَدَّثَنَا إسحاق: حَدَّثَنَا خالد»، فإسحاق في هذه المواضع كلِّها: ابنُ شاهين، أبو بشر الواسطيُّ، عن(١) خالد بن عبد الله الطَّحَّان، وكذلك نسبه ابنُ السَّكَن في أكثر هذه المواضع، وقال الكَلَاباذيُّ: إسحاق بن شاهين الواسطيُّ سمع خالدَ بنَ عبد الله، روى عنه البخاريُّ في «الصَّلاة» وفي غير موضع، فلم يزد -يعني: البخاري- على أن قال: «حَدَّثَنَا إسحاق الواسطيُّ»، ولم ينسبْه إلى أبيه[الهداية ٧٦/١]، وكذلك قال أبو عبد الله الحاكم في «المدخل»[٢٢١/٤]) انتهى ملخَّصًا[تقييد ٩٦١/٣]، وأهمل هذا الباب، ومكانًا في (المحاربين)/ في (باب رجم المُحصَن): حَدَّثَنَا إسحاق: حَدَّثَنَا خالدٌ عن الشَّيبانيِّ[ح٦٨١٣]، [١/٢١٧ب]
وقال شيخُنا الشَّارحُ هنا في (الحجِّ): (و«إسحاقُ»: هو ابنُ شاهين، أبو بشر الواسطيُّ، ذكره(٢) أبو

(١) في (ب): (سمع).

(٢) في (ب): (وأما).

نُعَيم) انتهى[التوضيح ١١/٤٤٥]، وراجعتُ «أطراف المِزِّيِّ» فرأيتُه قال فيه: (إسحاق عن خالد، عنه به) [تحفة ٥/١٢٨]؛ فلم ينسبه.

قوله: (حَدَّثَنَا خَالِدٌ): تقدَّم قُبَيله أنَّ (خالدًا) هذا: هو الطَّحَّانُ، خالدُ بنُ عبد الله، أحدُ العلماء، تقدَّم مرارًا، ومرَّةً مُترجَمًا[ح١٩١].

قوله: (إِلَى أُمِّكَ): أمُّ الفضل هي لُبابةُ الكُبرى، تقدَّمَتْ غيرَ مرَّةٍ، وأنَّها أوَّلُ امرأة أسلمت بعدَ خديجة، ويُقال: إنَّ(١) أوَّلَ امرأةٍ أسلمت بعد خديجة فاطمةُ بنت الخطَّاب[ح٧٦٣].

قوله: (فَقَالَ: «أَسْقِنِي»): يجوز فيه الثُّلاثيُّ والرُّباعيُّ، فيجوز في همزته الوصلُ والقطعُ، وكذلك الثانية: (قَالَ: «اسْقِنِي»)(٢).

قوله: (لَوْلَا أَنْ تُغْلَبُوا): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (وَأَشَارَ إِلَى عَاتِقِهِ): (العاتِق): هو المنكب إلى أصل العُنق، قاله أبو عُبَيد(٣)، وقال الأصمعيُّ: (هو موضع الرِّداء من الجانبين)(٤).

فائدةٌ: قال المُحبُّ الطَّبريُّ بعد أن ذكر حديثَ جابر الذي في «مسلم» وفيه: (أنَّه لمَّا أفاض، أتى بني عبد المُطَّلب وهم يسقون(٥) على زمزم، فناولوه دلوًا، فشرب منه)[م١٢١٨]، ثمَّ قال: (قال أبو عليٍّ ابن السكن: نزع له الدَّلوَ العبَّاسُ بن عبد المُطَّلب، وذكر المَلَّاءُ في «سيرته» عن ابن جُرَيج: أنَّه عليه الصلاة والسلام نزع لنفسه دلوًا فشرب منه، ثمَّ عاد إلى منًى، وذكر الواقديُّ: أنَّه لمَّا شرب، صبَّه على رأسه(٦))، انتهى[غاية الإحكام ٥/٢٧٨].

٧٦- بابُ مَا جَاءَ فِي زَمْزَمَ

قوله: (باب مَا جَاءَ فِي زَمْزَمَ): اعلم أنَّ مياه الأرض تُرفَع قبل يوم القيامة غير زمزم(٧).

---

(١) (إن): ليس في (ج).
(٢) وهو في «اليونينيَّة» و(ق) بهمزة وصلٍ في الموضِعَين.
(٣) عزا القاضي عياض هذا القولَ في «مشارق الأنوار» (٢/٢١٣) إلى أبي عبيدة، وتبعه ابن قُرْقُول في «مطالع الأنوار» (٤/٣٧٤).
(٤) انظر «مشارق الأنوار» (٢/٢١٣)، «مطالع الأنوار» (٤/٣٧٤).
(٥) في النسخ: (يستقون)، والمثبت من مصدره.
(٦) انظر «مغازي الواقديِّ» (٣/١١١٠).
(٧) انظر «أخبار مكَّة» للأزرقيِّ (٢/٥٩).

فائدةٌ: حديث: «ماء زمزم لما شرب له» رواه ابن ماجه[جه٣٠٦٢]، وفي سنده عنده عبدُ الله بن المُؤمَّل، وهو ضعيف، قاله ابنُ مَعِين[١]، وقال أحمد ابن أبي مريم عن يحيى: (ليس به بأس، عامَّةُ حديثِه مُنكَرٌ)، وقال أحمدُ: (أحاديثُه مناكيرُ)، وروى عبَّاسٌ عن يحيى: (صالح الحديث)، وقال النَّسائيُّ والدَّارقطنيُّ: (ضعيف)، وقد ذكر له الذَّهبيُّ في «الميزان» أحاديثَ مناكيرَ؛ منها حديثُ: «ماء زمزم لما شرب له»[٢]، واعلم أنَّ هذا الحديث رواه أيضًا البيهقيُّ كما رواه ابنُ ماجه من رواية ابن المُؤمَّل[٣]، قال شيخنا[٤] في «شرح المنهاج»: (لا، بل تابعه عليه إبراهيمُ بنُ طَهمان، عن أبي الزُّبير، كذا أخرجه البيهقيُّ نفسُه في «سُننه» فيما بعدُ «باب الرُّخصة في الخروج بماء زمزم»[هق ٥/٢٠٢]، وكأنَّ البيهقيَّ تبع العُقيليَّ في ذلك، فإنَّه قال: «رواه عبد الله بن المُؤمَّل، ولا يُتابَع عليه»[الضعفاء ٢/٣٠٢]) انتهى[٥]، وقد رأيتُ الذَّهبيَّ في «ميزانه» عقَّب الحديث المذكور بقوله: (رواه عبدُ الرَّحمن بن المغيرة، عن حمزةَ الزَّيَّاتِ، عن أبي الزُّبير)[الميزان ٢/٥١٠]، فتابعه حمزةُ أيضًا[٦]، قال شيخُنا: وعبد الله بن المُؤمَّل صحَّح الحاكمُ حديثَه في «مستدركه» في «كتاب الطَّلاق»[ك ٢/١٩٦] وغيرِه[ك ٣/١٢١، ٤٦٧]، وأعلَّه ابنُ القطَّان بتدليس أبي الزُّبير عن جابر[بيان الوهم ٣/٤٧٧]، وقد زال التَّدليس؛ إذ في «سنن ابن ماجه» التَّصريحُ بالتَّحديث، وكذا في «سنن البيهقيِّ»، ولهذا الحديث طريقٌ على شرط مسلم[٧] أخرجه البيهقيُّ في «شعب الإيمان» من حديث سويد بن[٨] سعيد، عن ابن المبارك، عن ابن أبي الموالي، عن ابن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه مرفوعًا به سواء، ثمَّ[٩] قال: (تفرَّد به سويد بن سعيد عن ابن المبارك)[هب ٣٨٣٣].

[قال بعض الحُفَّاظ المتأخِّرين كما رأيته بخطِّه: (سويد تغيَّر، وقد أخرجه ابنُ المُقرِئ في «فوائده»

---

(١) انظر «تاريخ ابن مَعِين» رواية الدارميِّ (ص١٤١).

(٢) انظر «الكامل في الضعفاء» (٤/١٣٦)، «العلل ومعرفة الرجال» (١/٥٦٧)، «تاريخ ابن مَعِين» (٣/٧٣)، «الضعفاء والمتروكين» (ص٢٠٠)، «سنن الدارقطني» عقب الحديث (٣٩٨٨)، وانظر «تهذيب الكمال» (١٦/١٨٧)، «ميزان الاعتدال» (٢/٥١٠).

(٣) «سنن البيهقيِّ الكبرى» (٥/١٤٨) وقال عقيبه: (تفرَّد به عبدُ الله بن المؤمَّل).

(٤) زيد في (ب): (الشَّارح).

(٥) وكذا قال في «البدر المنير» (٦/٣٠٠).

(٦) أخرج متابعةَ حمزة الطبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (٣٨٢٧) وابنُ عَديٍّ في «الكامل» (٤/١٣٦).

(٧) الحديث ليس على شرط مسلم، كما سيأتي في كلام الحافظ ابن حجر.

(٨) (سويد بن): سقط من (ج).

(٩) (ثم): ليس في (ج).

من وجهٍ آخَرَ عنِ ابنِ المبارك، عن عبد الله بن المُؤمَّل، وهو المحفوظ، ورواية سعيد منكَرة لم يُتابَع عليها)، انتهى][١].

قال[٢] شيخُ شيوخِنا الحافظُ أبو مُحَمَّد عبدُ المؤمن بن خلف الدِّمياطيُّ: (هذا حديث على رسم «الصَّحيح»، فإنَّ عبدَ الرَّحمن بن أبي الموالي انفرد به[٣] البخاريُّ، وسويد بن سعيد انفرد به مسلم) انتهى[٤]، وقد جمع ذلك في جزء، وهو عندي.

قال بعضُ شيوخي[٥]: (والمعروف رواية عبد الله بن المُؤمَّل عن ابن المنكدر، كما رواه ابنُ ماجه، وضعَّفه النَّوويُّ وغيرُه من هذا الوجه[٦]، وطريق ابن عبَّاس أصحُّ من طريق جابر)، انتهى، قال بعض الحُفَّاظ المتأخِّرين -كما رأيته بخطِّه-: (إنَّما رواه ابنُ ماجه من رواية عبد الله بن المُؤمَّل، عن أبي الزُّبير، عن جابر، لا عن مُحَمَّد بن المنكدر)، انتهى، وصدق، فقد رأيتُه في (الحجِّ) عن هشام بن عمَّار، عن الوليد قال: قال عبد الله بن المُؤمَّل به[جه٣٠٦٢].

وقد رُوِي هذا الحديث من طريق آخَرَ عن ابن عبَّاس، أخرجه الحاكمُ في «مستدركه»[ك١/٤٧٣] من حديثه مرفوعًا[٧]، قال الحاكم: (حديث صحيح الإسناد إنْ سَلِم من[٨] مُحَمَّد بن حبيب الجاروديِّ)[ك١/٤٧٣]؛ يعني: الذي في إسناده، قال بعض شيوخي: وقد سَلِم منه، فإنَّه قدم بغداد وحدَّث بها، وكان صدوقًا، وبالجملة: فقد سُئِل سفيان بن عُيَينة عن حديث ماء زمزم فقال: (حديث صحيح)، أسند ذلك عنه ابنُ الجوزيِّ في «الأذكياء»[٩]، [وقال بعض الحُفَّاظ المتأخِّرين: (ابن الجوزيِّ ذكره من طريق

(١) ما بين معقوفين جاء في (ب) بعد قوله: (في جزء وهو عندي)، وسقط من (ج)، وانظر «التمييز» (٢/٤١٣).

(٢) زيد في (ب): (بعض شيوخي قال).

(٣) (به): ليس في (ب).

(٤) قال ابنُ حجر في «التمييز» (٣/٤١٣): (اغترَّ الحافظُ شرفُ الدِّين الدِّمياطيُّ بظاهر هذا الإسناد، فحَكَمَ أنَّه على رسم «الصحيح»؛ لأنَّ ابنَ ابي الموالي انفرد به البخاريُّ، وسُوَيدًا انفرد به مسلمٌ، وغفل عن أنَّ مُسْلِمًا إنَّما أخرج لسُوَيد ما تُوبِع عليه، لا ما انفردَ به، فضلًا عمَّا خُولِفَ فيه).

(٥) (قال بعض شيوخي): سقط من (ب).

(٦) ليس من هذا الوجه ضعَّفه النوويُّ، وإنَّما ضعَّف رواية البيهقيِّ في «سننه الكبرى» (٥/١٤٨)، وهي من طريق ابن المؤمَّل عن أبي الزبير عن جابرٍ ﵁، انظر «المجموع» (٨/١٥١).

(٧) أخرجه أيضًا الدارقطنيُّ في «سننه» (٢٧١٣).

(٨) زيد في (ج): (حديث).

(٩) انظر «البدر المنير» (٦/٣٠٢-٣٠٣).

صاحب «المجالسة»(١)؛ اسمه أحمد بن مروان(٢)، وله ترجمةٌ في «الميزان»[١/١٥٦]، وقد أطلق فيه الدَّارقطنيُّ(٣) الكلامَ السَّيِّئ، ومُحَمَّد بن حبيب تفرَّد برفع الحديث، وقد رواه الحُفَّاظ من أصحاب سفيان عنه بالسَّند المذكور موقوفًا على ابن عبَّاس، كالحميديِّ وسعيد بن منصور وغيرِهما(٤)) انتهى](٥)، وقال شيخُنا في هذا الشَّرح: (إنَّ الدِّينَوَرِيَّ ذكر ذلك عن سفيان في «المجالسة»(٦)، وفي «صحيح مسلم»: «إنَّها طَعَامُ طُعْمٍ»[م٢٤٧٣]، زاد أبو داود الطَّيالسيُّ[ح٤٥٧]: «وشِفَاءُ سقمٍ»، وقد شربه العلماء لمقاصد نالوها؛ كالشَّافعيِّ، والخطيبِ البغداديِّ، وغيرِهما(٧))، انتهى(٨).

وأمَّا قول بعض العوام: (إنَّ حديث: «الباذنجان لما أكل له» أصحُّ من حديث ماء زمزم)؛ قولٌ فاسدٌ؛ لأنَّ حديث الباذنجان موضوع(٩)، وهذا الكلام يُستقبَح نسبتُه إلى آحاد العقلاء فضلًا عن

---

(١) بدأ الإسناد في المطبوع من «الأذكياء» (ص٩٨) بقوله: (حدَّثنا الحميديُّ)، وليس للدينوري صاحب «المجالسة» ذِكر، فلعلَّ فيه سقطًا.

(٢) في (أ) و(ب): (مهران)، وهو تحريف، والمثبت موافق لما في التراجم.

(٣) زيد في (ب): (فيه)، وهو تكرار.

(٤) قال الحافظ في «التميز» (٤١٣/٢): (رواه حفَّاظُ أصحابِ ابنِ عُيَينة، كالحُمَيديِّ، وابنِ أبي عُمر، وغيرِهما، عنِ ابنِ عُيَينة، عن ابنِ أبي نجيح، **عن مجاهدٍ قولَه**)، وكذا أخرجه عبد الرَّزَّاق في «مصنَّفه» (٩١٢٤) عن ابن عُيَينة.

(٥) ما بين معقوفين جاء في (أ) في الهامش بدون إشارة، ولعلَّ موضعه هنا، وجاء في (ب): بعد قوله: (وقال شيخنا في هذا الشَّرح)، وسقط في (ج).

(٦) الخبر في «المجالسة وجواهر العلم» (٥٠٩) من طريق الحميديِّ قال: (كُنَّا عند سفيانَ بنِ عُيَينة فحدَّثَنا بحديثِ زمزم: أنَّه لِمَا شُرِبَ له، فقام رجلٌ من المجلس، ثمَّ عاد فقال له: يا أبا محمَّد، أليس الحديثُ صحيحًا الذي حدَّثْتَنا به في زمزم: أنَّه لِما شُرِبَ له؟ فقال سفيانُ: نعم، فقال الرجل: فإنِّي قد شربتُ الآن دلوًا من زمزم على أنَّك تحدِّثني بمئة حديث، فقال سفيانُ: اقعُد، فحدَّثَه بمئة حديث).

(٧) روى ابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٤/٥): أنَّ الخطيب البغداديَّ لمَّا حجَّ، شرب من ماء زمزم ثلاث شربات، وسأل الله ثلاثَ حاجاتٍ: أن يحدِّث بـ«تاريخ بغداد» ببغداد، وأن يملي الحديث بجامع المنصور، وأن يدفنَ عند قبر بشر الحافي، فقُضِيَت له الحاجات الثلاث.

وذكر الذهبيُّ في «تذكرة الحفَّاظ» (٧٢١/٢) أنَّ ابنَ خزيمة سُئِل: من أين أوتيت هذا العلم؟ فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ماء زمزم لما شرب له»، وإنِّي لمَّا شربتُ ماءَ زمزم، سألتُ الله علمًا نافعًا.

وذكر الذهبيُّ أيضًا في «تذكرة الحفَّاظ» (١٠٤٤/٣) أنَّ الحاكم كان يقول: شربتُ ماء زمزم وسألت الله أن يرزقني حسنَ التصنيف.

(٨) انظر «التوضيح» (٤٥٦/١١-٤٥٧).

(٩) انظر «الموضوعات» للصغانيِّ (ص٧١).

الأنبياء، وقد سألتُ شيخَنا الحافظَ العراقيَّ عن حديث الباذنجان، فأخرج «مسند الفردوس»، فإذا فيه: «كلوا الباذنجان، فإنَّه شجرة رأيتُها[1] في جنَّة المأوى، فشهدَتْ لله بالحقِّ، ولي بالنُّبوَّة، ولعليٍّ بالولاية، فمَن أكلها على أنَّها داء، كانت داءً، ومَن أكلها على أنَّها دواءٌ، كانت دواءً»، ذكره صاحب «مسند الفردوس»[ح٤٧٥٥] بغير إسناد، قال شيخُنا المشارُ إليه العراقيُّ: (هذا المتن كَذِبٌ مُنكَرٌ باطلٌ، وفي الكتاب المذكور: «كلوا الباذنجان وأكثروا منه، فإنَّها أوَّل شجرة آمنت بالله»، رواه بإسناده من حديث أنس، كذا كتب ورواه بإسناده إلى جعفر بن مُحَمَّد وقال: «إنَّه موقوف عليه»[2])، انتهى، ورأيتُ حديثًا في الباذنجان في «موضوعات ابن الجوزيِّ»[3]، فاعلمْه.

تنبيهٌ: يُكرَه أنْ يستعمل الشَّخص ماء زمزم في نجاسة[4]، وقال الماورديُّ: (يحرم الاستنجاء به)[الحاوي ٢٠١/١]، وجملة ما في استعماله مطلقًا للشَّافعيَّة أربعةُ آراء[5].

قال شيخُنا: (وفي غسل الميِّت عند المالكيَّة قولان، ابن شعبان منهم: لا يُستعمَل في مرحاض، ولا يُخلَط بنجس، ولا يُزَال به نجس، ويتوضَّأ به ويتطهَّر مَن ليس بأعضائه نجس، ولا يُغسَل به ميِّت -بناء على أصله في نجاسة الميِّت-، ولا يقرب ماء زمزم بنجاسة، ولا يُستنجَى به[6]، وذُكِر أنَّ بعض النَّاس استعمله في بعض ذلك، فحدث به الباسور، وأهلُ مكَّة وغيرُهم على اتِّقاء ذلك إلى اليوم)، انتهى[التوضيح ٤٦٥/١١].

فائدةٌ: هو أفضلُ مياهِ الأرض مطلقًا، وليس أفضل منه إلَّا الذي نبع مِن بين أصابع النَّبيِّ ﷺ[7].

١٦٣٦ - وَقَالَ عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «فُرِجَ سَقْفِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي، ثُمَّ أَطْبَقَهُ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَقَالَ جِبْرِيلُ لِخَازِنِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا: افْتَحْ، قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ».

---

(١) في (ب): (رأسها).

(٢) «فردوس الأخبار» وبهامشه «مسند الفردوس» (٤٧٥٣).

(٣) انظر «الموضوعات» (٣٠١/٢).

(٤) انظر «أسنى المطالب» (٩/١).

(٥) انظر «النجم الوهَّاج» (٢٣٣/١-٢٣٤).

(٦) انظر «الفواكه الدواني» (١٢٤/١).

(٧) انظر «حاشية الشيخ سليمان الجمل» (٤٨٢/٢).

قوله: (وَقَالَ عَبْدَانُ): تقدَّم مرارًا أنَّه عبد الله بن عثمان بن جَبَلَة بن أبي روَّاد، وقد تقدَّم أنَّه شيخُ البخاريِّ، وقد تقدَّم الكلامُ على ما إذا قال البخاريُّ: (قال فلان)، وفلانٌ المسندُ إليه القولُ شيخُه -كهذا- أنَّه محمول على الاتِّصال، وأنَّه يكون أخذه عنه في حال المذاكرة غالبًا[ح١٤٢].

قوله: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ): هذا هو ابنُ المبارك، الإمامُ المشهورُ، شيخُ أهلِ خراسان.

قوله: (أَخْبَرَنَا يُونُسُ): تقدَّم مرارًا أنَّه ابن يزيدَ الأيليُّ، وكذا تقدَّم (الزُّهْرِيُّ): أنَّه مُحَمَّدُ بنُ مُسْلِم ابن عُبَيد الله بن عَبد الله بن شهاب، العَلَمُ الفَرْدُ.

قوله: (كَانَ أَبُو ذَرٍّ): تقدَّم أنَّه جُنْدب بن جنادة، وقيل: بُرَيْر، وقد تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٣٠]، ويأتي أيضًا[قبل ح٣٥٢٢]، والله أعلم.

قوله: (فُرِجَ سَقْفِي): (فُرِج): بضمِّ الفاء، مخفَّف الرَّاء، مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(سقفي): مرفوعٌ نائبٌ مناب الفاعل، وهذا ظاهرٌ(١)/. [١/٢١٨ب]

قوله: (وَأَنَا بِمَكَّةَ): تقدَّم أنَّ هذا ممَّا لا أعلم فيه خلافًا، وذكرتُ في أوَّل (الصَّلاة) ما وقع في «تفسير ابن عبد السَّلام عزِّ الدِّين»[ح٣٤٩].

قوله: (فَفَرَجَ صَدْرِي): (فَرَج): بفتح الرَّاء المخفَّفة، وهذا ظاهرٌ، مبنيٌّ للفاعل.

تنبيهٌ: فيه ردٌّ لِمَا قاله ابنُ حزم من توهُّم شَرِيك أنَّه شُقَّ صدرُه ليلةَ الإسراء(٢)، وهذا لم يكن فيه شَرِيك، فاعلمه.

قوله: (ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ): تقدَّم ما فيه من اللُّغات[ح٣٠٩].

قوله: (مِنْ ذَهَبٍ): تقدَّم ما استنبط منه بعض أهل العلم، كما نقله السُّهيليُّ(٣)، وهو حسنٌ، في أوَّل (الصَّلاة)[ح٣٤٩].

قوله: (مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا): تقدَّم الكلام على ذلك، وأنَّ الحكمةَ والإيمانَ ليسا بجسم[ح٣٤٩].

قوله: (فَعَرَجَ): هو بفتح الرَّاء مخفَّف، أي: جبريلُ، وهذا ظاهرٌ، ولا يجوز بناؤه للمفعول؛ لأنَّه لازمٌ، واللَّازمُ لا يُبنَى منه على قول الجمهور.

---

(١) (وهذا ظاهر): ليس في (ج).

(٢) سيأتي كلامُ ابنِ حزم في الحديث (٧٥١٧).

(٣) انظر «الرَّوض الأنف» (١/١٩١).

قوله: (فَقَالَ[(١)] لِخَازِنِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا): تقدَّم في أوَّل (الصَّلاة) أنَّ اسمه إسماعيل، وتقدَّم أنَّ (إسماعيل) معناه: مطيع الله[ح٣٤٩].

١٦٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ -هُوَ ابْنُ سَلَامٍ-: أَخْبَرَنَا الفَزَارِيُّ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ قَالَ: سَقَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ وَهوَ قَائِمٌ، قَالَ عَاصِمٌ: فَحَلَفَ عِكْرِمَةُ مَا كَانَ يَوْمَئِذٍ إِلَّا عَلَى بَعِيرٍ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، هُوَ[(٢)] ابْنُ سَلَامٍ): تقدَّم الكلامُ على (سَلَام)، وأنَّ الأصحَّ فيه التَّخفيفُ، مُطوَّلًا، فانظره في أوَّل مكانٍ وقع فيه ذلك[ح٢٠]، وفي «أطراف المِزِّيِّ»: (مُحَمَّد)[تحفة ٣٣/٥]؛ بلا توضيحٍ.

قوله: (أَخْبَرَنَا الفَزَارِيُّ): هو مروان بن معاوية، أبو عبد الله الحافظ، عن عاصم الأحول، وحُمَيد، وأممٍ، وعنه: أحمدُ، وإسحاقُ، وابنُ ملَّاس، قال أحمدُ: (ثبتٌ حافظٌ)، وقال ابنُ مَعِين والنَّسائيُّ: (ثقة)، تُوُفِّيَ سنة (١٩٣هـ)، أخرج له الجماعة، له ترجمة في «الميزان»[٩٣/٤][(٣)].

قوله: (عَنْ عَاصِمٍ): هو عاصمُ بن سليمانَ الأحولُ، تقدَّم، وكذا تقدَّم (الشَّعْبِيُّ): أنَّه عامر بن شَراحيل مُترجَمًا[ح٢٠٦].

٧٧- بابُ طَوَافِ القَارِنِ

١٦٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ، فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلْيُهِلَّ بِالحَجِّ وَالعُمْرَةِ، ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا»، فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَلَمَّا قَضَيْنَا حَجَّنَا، أَرْسَلَنِي مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَاعْتَمَرْتُ، فَقَالَ عليه السلام: «هَذِهِ مَكَانُ عُمْرَتِكِ»، فَطَافَ الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالعُمْرَةِ، ثُمَّ حَلُّوا، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِنًى، وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ، طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا.

قوله: (ثُمَّ لَا يَحِلُّ): مجزوم بـ(لا) النَّاهية، لكنَّه مُضعَّف حُرِّك بالفتح، طلبًا للخفَّة، ويُضمُّ[(٤)]، وعُزِيَ لسيبويه، وقد تقدَّم نظراؤه[ح١٤١].

---

(١) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (جبريلُ).

(٢) زيد في (ج): (محمد).

(٣) «الجرح والتعديل» (٢٧٣/٨)، «تاريخ ابن معين» رواية الدَّارميِّ (ص٢٠٢)، «الكاشف» (١٣٨أ).

(٤) الفتحُ روايةُ أبي ذرٍّ، والضَّمُّ روايةُ غيره.

قوله: (فَقَدِمْتُ مكَّة وَأَنَا حَائِضٌ): تقدَّم أنَّها حاضت بسَرِف يوم السَّبت، وطهُرت في عشيَّة عرفة يوم الجمعة، فاغتسلت وطافت للإفاضة يوم النَّحر يوم السَّبت(١)[ح١٥٥٦].

قوله: (إِلَى التَّنْعِيمِ): [تقدَّم أنَّه المساجد، وتقدَّم كم مسافة ما بين مكان الإحرام منه إلى باب المسجد فيما مضى[ح٣١٦،١٥٥٦].

قوله: (هَذِهِ مَكَانُ)](٢): تقدَّم أنَّه بالنَّصب والرَّفع، وتقدَّم تعليلُهما[ح١٥٥٦].

١٦٣٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ دَخَلَ ابْنُهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَظَهْرُهُ فِي الدَّارِ، فَقَالَ: إِنِّي لَا آمَنُ أَنْ يَكُونَ العَامَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالٌ، فَيَصُدُّوكَ عَنِ البَيْتِ، فَلَوْ أَقَمْتَ، فَقَالَ: قَدْ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ البَيْتِ، فَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ؛ أَفْعَلُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، ثُمَّ قَالَ: أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ مَعَ عُمْرَتِي حَجًّا، قَالَ: ثُمَّ قَدِمَ فَطَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا.

قوله: (حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ): تقدَّم أنَّه إسماعيلُ بنُ إبراهيم، ابنُ عُلَيَّة، الإمامُ، وتقدَّم بعض ترجمتِه[ح١٦٧]، وكذا تقدَّم (أَيُّوبُ): أنَّه ابنُ أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ.

قوله: (وَظَهْرُهُ فِي الدَّارِ): قال الجوهريُّ: (والظَّهر: الرِّكابُ)، وقال في (الرِّكاب): (الإبل التي يُسَار عليها، الواحدةُ: راحلة، لا واحد لها من لفظها).

(قَالَ(٣): إِنِّي لَا آمَنُ): هو بمدِّ الهمزة، وفتح الميم، وفيها رواياتٌ أُخَرُ رأيتُها في بعضِ النُّسَخِ.

قوله: (فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ البَيْتِ): يعني: في عمرة الحديبية، وكانت في ذي القعدة سنة ستٍّ، فصالحهم فيها على ما هو معروفٌ عند أهلِه.

قوله: (أَفْعَلُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ): (أَفعلُ): مجزوم لأنَّه جوابٌ، وهمزتُه مفتوحةٌ؛ همزة المتكلِّم، ويجوز فيه الضَّمُّ.

قوله: (﴿أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]): تقدَّم أنَّ همزة ﴿أُسْوَةٌ﴾ بالضَّمِّ والكسر، وهما قراءتان في السَّبع(٤)[ح٣٩٥].

---

(١) هذه الفقرة جاءت في النسخ قبل الفقرة السابقة.

(٢) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٣) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (فَقَالَ).

(٤) قرأ عاصم بضمِّ الهمزة وقرأ الباقون بكسرها، انظر «الحجَّة» (٥/٤٧٢)، «حجة القراءات» (ص٥٧٥)، وهذه الفقرة جاءت في النسخ قبل الفقرة السابقة.

١٦٤٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَرَادَ الحَجَّ عَامَ نَزَلَ الحَجَّاجُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ كَائِنٌ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ، وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكَ، فَقَالَ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ إِذًا أَصْنَعَ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، إِنِّي أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَاهِرِ البَيْدَاءِ؛ قَالَ: مَا شَأْنُ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجًّا مَعَ عُمْرَتِي، وَأَهْدَى هَدْيًا اشْتَرَاهُ بِقُدَيْدٍ وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، فَلَمْ يَنْحَرْ، وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ، وَلَمْ يَحْلِقْ وَلَمْ يُقَصِّرْ حَتَّى كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ، فَنَحَرَ وَحَلَقَ، وَرَأَى أَنْ قَدْ قَضَى طَوَافَ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ بِطَوَافِهِ الأَوَّلِ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

قوله: (عَامَ نَزَلَ الحَجَّاجُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ): [(١)](الحجَّاج): ابنُ يوسف الثَّقفيُّ، ووالد يوسف اسمه الحكم بن أبي عَقِيل بن مسعود بن عامر بن مُعتِّب بن مالك بن كعب، قال ابن قتيبة: (وكان أخفشَ رقيقَ الصَّوت، وأوَّل ولاية وليها تَبالة، فلمَّا رآها، احتقرها، فتركها، ثمَّ تولَّى قتال ابن الزُّبير، فقهره على مكَّة والحجاز، وقتَلَ ابنَ الزُّبير وصَلَبَه بمكَّة سنة ثلاث وسبعين، فولَّاه عبدُ الملك الحجاز ثلاث سنين، وكان يصلِّي بالنَّاس، ويُقيم لهم الموسم، ثمَّ ولَّاه العراق وهو ابن ثلاث وثلاثين سنةً، فوليها عشرين سنةً، وحَطَمَ أهلها، وفَعَلَ ما فَعَلَ، ومات بواسط ودُفِن بها، وأُعفِي قبرُه وأُجرِي عليه الماء، وكان موته سنة خمس وتسعين)[المعارف ٣٩٦].

وقوله: (عام نزل الحجَّاج بابن الزُّبير)، أي: في سنة اثنتين وسبعين في ذي الحجَّة، وحجَّ الحجَّاجُ بالنَّاس، ولم يزل مُحاصِرَه إلى أن قتله يوم الثُّلاثاء سابع [عشر] جمادى الأولى سنة ثلاث وسبعين، كذا نقله ابنُ سعدٍ[(٢)] وغيرُه، وقيل: بل قُتِل في نصف جمادى الآخرة[(٣)]، وحكى البخاريُّ عن ضمرة أنَّه قُتِل سنة اثنتين وسبعين[(٤)]، والمشهورُ الأوَّل[(٥)]، والله أعلم.

قوله: (بِظَاهِرِ البَيْدَاءِ): تقدَّم أنَّ (البَيْداء) بفتح الموحَّدة، وإسكان المثنَّاة تحت، والدَّال مهملة، وفي آخره همزة ممدودة[ح٣٣٤]، وهي الشَّرف أمام ذي الحُلَيفة في طريق مكَّة، وهي أقرب إلى مكَّة من ذي

---

(١) زيد في النسخ: (نزل)، ولعلَّ حذفَها هو الأولى.

(٢) انظر «الطبقات الكبرى» (٥١٢/٦).

(٣) انظر «تاريخ خليفة بن خيَّاط» (ص٢٠٦).

(٤) انظر «التاريخ الكبير» (٦/٥).

(٥) انظر الكلام بتمامه في «تهذيب الأسماء واللغات» (٦١٦/١-٦١٧).

الحُلَيفة الميقاتِ(١).

قوله: (بِقُدَيْدٍ): هي(٢) بضمِّ القاف، وفتح الدَّال المهملة، ثمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثمَّ دال أخرى مثل الأولى: موضعٌ بين مكَّة والمدينة(٣).

٧٨- بابُ الطَّوَافِ عَلَى وُضُوءٍ

قوله: (عَلَى وُضُوءٍ): هو بضمِّ الواو: الفعل، وأمَّا الماء، فبالفتح، وقد تقدَّم ما فيه من اللُّغات في (الوضوء) وغيره[قبل ح١٣٥].

١٦٤١- ١٦٤٢- **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ**: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ القُرَشِيِّ: أَنَّهُ سَأَلَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: قَدْ حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ: أَنَّ أَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِيْنَ قَدِمَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ، ثُمَّ طَافَ بِالبَيْتِ، **ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةٌ**، ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةٌ، ثُمَّ عُمَرُ مِثْلُ ذَلِكَ، ثُمَّ حَجَّ عُثْمَانُ، فَرَأَيْتُهُ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةٌ، ثُمَّ مُعَاوِيَةُ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، ثُمَّ حَجَجْتُ مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ بِالبَيْتِ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةٌ، ثُمَّ رَأَيْتُ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةٌ، ثُمَّ آخِرُ مَنْ رَأَيْتُ فَعَلَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ، ثُمَّ لَمْ يَنْقُضْهَا عُمْرَةً، وَهَذَا ابْنُ عُمَرَ عِنْدَهُمْ فَلَا يَسْأَلُونَهُ وَلَا أَحَدٌ مِمَّنْ مَضَى مَا كَانُوا يَبْدَؤُونَ بِشَيْءٍ حَتَّى يَضَعُوا أَقْدَامَهُمْ مِنَ الطَّوَافِ بِالبَيْتِ، ثُمَّ لَا يَحِلُّونَ، وَقَدْ **رَأَيْتُ أُمِّي وَخَالَتِي** حِيْنَ تَقْدَمَانِ لَا تَبْتَدِئَانِ بِشَيْءٍ أَوَّلَ مِنَ البَيْتِ، تَطُوفَانِ بِهِ، ثُمَّ لَا تَحِلَّانِ. وَقَدْ أَخْبَرَتْنِي أُمِّي: أَنَّهَا أَهَلَّتْ هِيَ وَأُخْتُهَا وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ بِعُمْرَةٍ، فَلَمَّا مَسَحُوا الرُّكْنَ، حَلُّوا.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى**): تقدَّم أنَّه المصريُّ التُّسْتَرِيُّ؛ لكونه يتَّجر إليها، وتقدَّم مُترجَمًا [ح١٥١٤]، وتقدَّم أنَّ (**ابْنَ وَهْبٍ**): هو عبدُ الله بن وَهْب المصريُّ الإمام.

قوله: (**ثمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةٌ**): تقدَّم أنَّه يجوز (عمرةٌ) مرفوع منوَّن، ومنصوب مثله، وأنَّ بعضهم في «مسلم» رواه: (غيره)[م١٢٣٥]، وأنَّه تصحيفٌ، وأنَّ النَّوويَّ قال: (ليس بتصحيف)[شرح مسلم ٤٤٥/٨]، وكذا الثانية والثالثة، وكذا الرابعة[ح١٦١٤].

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (١/٥٨٦-٥٨٧).

(٢) في (ج): (هو).

(٣) انظر «معجم ما استعجم» (٣/١٠٥٤)، «الروض المعطار» (ص٤٥٤).

قوله: (ثُمَّ حَجَجْتُ مَعَ أَبِي[1] الزُّبَيْرِ): تقدَّم أنَّ قائل ذلك هو عروة بن الزُّبير، وأنَّ الصَّواب: (أبي الزُّبير)، وتقدَّم رواية: (ابن الزُّبير)، وأنَّها تصحيفٌ، وتقدَّم ما نَقَل في ذلك بعضُهم[ح١٦١٤].

قوله: (وَقَدْ رَأَيْتُ أُمِّي وَخَالَتِي): تقدَّم أنَّ (أمَّه): أسماءُ بنت أبي بكر الصِّدِّيق، وأنَّ (خالتَه): عائشةُ أمُّ المؤمنين[ح١٦١٤].

قوله: (فَلَمَّا مَسَحُوا الرُّكْنَ، حَلُّوا): تقدَّم[ح١٦١٤] أنَّ عائشةَ لم تطُف حين حجَّة الوداع أوَّلَ قدومها؛ لأنَّها كانت حائضًا، وتقدَّم أنَّ الزُّبيرَ كان معه الهديُ، ففي قوله: (فَلَمَّا مَسَحُوا الرُّكْنَ، حَلُّوا): يعني: الماسحين، لا خالته عائشة، ولا والده الزُّبير، والله أعلم/. [١/٢١٨ب]

٧٩- بابُ وُجُوبِ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، وَجُعِلَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ

قوله: (باب وُجُوبِ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ): فائدةٌ: قال بعضُ المتأخِّرين: (ما بين الصَّفا والمروة خمسُ مئةٍ وعشرون خطوةً)، انتهى، فالجملة إذن: ثلاثة آلاف خطوة وستُّ مئةٍ وأربعون خطوةً، والله أعلم.

تنبيهٌ هو فائدةٌ: قال ابنُ عبد السلام عزُّ الدِّين عبدُ العزيز الشَّافعيُّ: (المروةُ أفضلُ من الصَّفا؛ لأنَّها مزورةٌ أربع مرَّات والصَّفا ثلاث مرَّات في السَّعي، فإنَّه أوَّل ما يُبدَأ باستقبال المروة، والذي أمر الله بمباشرته في القُربة أكثر يكون أفضل، وأمَّا كونه يُبدَأ بالصَّفا؛ فذلك وسيلة إلى استقبال المروة بالزِّيارة)، انتهى[2].

١٦٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: قَالَ عُرْوَةُ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فَقُلْتُ لَهَا: أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]، فَوَاللهِ، مَا عَلَى أَحَدٍ جُنَاحٌ أَلَّا يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، قَالَتْ: بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا بْنَ أُخْتِي، إِنَّ هَذِهِ لَوْ كَانَتْ كَمَا أَوَّلْتَهَا عَلَيْهِ، كَانَتْ: لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَلَّا يَتَطَوَّفَ بِهِمَا، وَلَكِنَّهَا أُنْزِلَتْ فِي الأَنْصَارِ، كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا عِنْدَ المُشَلَّلِ، فَكَانَ مَنْ أَهَلَّ يَتَحَرَّجُ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، فَلَمَّا أَسْلَمُوا، سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ أَنْ نَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾... الآيَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقَدْ سَنَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا، فَلَيْسَ لأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ أَخْبَرْتُ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَعِلْمٌ مَا كُنْتُ سَمِعْتُهُ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ العِلْمِ يَذْكُرُونَ: أَنَّ النَّاسَ

(١) في (ق): (ابن).

(٢) انظر «نهاية المحتاج» (٣/٢٩١-٢٩٢).

-إِلَّا مَنْ ذَكَرَتْ عَائِشَةُ مِمَّنْ كَانَ يُهِلُّ بِمَنَاةَ- كَانُوا يَطُوفُونَ كُلُّهُمْ بِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، فَلَمَّا ذَكَرَ اللهُ الطَّوَافَ بِالبَيْتِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا وَالمَرْوَةَ فِي القُرْآنِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كُنَّا نَطُوفُ بِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، وَإِنَّ اللهَ أَنْزَلَ الطَّوَافَ بِالبَيْتِ، فَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا، فَهَلْ عَلَيْنَا مِنْ حَرَجٍ أَنْ نَطَّوَّفَ بِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ؟ فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾... الآيَةَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَأَسْمَعُ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِي الفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا فِي الَّذِينَ كَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بِالجَاهِلِيَّةِ بِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، وَالَّذِينَ يَطُوفُونَ ثُمَّ تَحَرَّجُوا أَنْ يَطُوفُوا بِهِمَا فِي الإِسْلَامِ مِنْ أَجْلِ أَنَّ اللهَ تَعَالَى أَمَرَ بِالطَّوَافِ بِالبَيْتِ وَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا، حَتَّى ذَكَرَ ذَلِكَ بَعْدَمَا ذَكَرَ الطَّوَافَ بِالبَيْتِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ**): تقدَّم مرارًا أنَّه الحَكَمُ بن نافع، وكذا تقدَّم (**شُعَيْبٌ**): أنَّه ابنُ أبي حمزة، وكذا تقدَّم (**الزُّهْرِيُّ**): أنَّه مُحَمَّدُ بن مسلم.

قوله: (**أَلَّا يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ**): سيأتي الكلام عليه في (بَاب وجوب العمرة وفضلها)[ح١٧٩٠].

قوله: (**يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ**): (مناة): اسم صنم بجهة البحر ممَّا يلي قُدَيدًا بالمُشلَّل، وكانتِ الأَزْدُ وغسَّانُ يُهِلُّون له ويحجُّون إليه، وكان الذي نصبه عَمرو بن لُحيٍّ، وقال ابن الكلبيِّ: (كانت مَنَاةُ صخرةٌ لهُذَيل بقُدَيدٍ)[(١)].

قوله: (**عِنْدَ المُشَلَّلِ**): هو بضمِّ الميم، وفتح الشِّين المعجمة، ثمَّ لامان؛ الأولى مشدَّدة مفتوحة، وهو بقُدَيد من ناحية البحر، وهو الجبل الذي يُهبَط منه إلى قُدَيد[(٢)].

قوله: (**ثُمَّ أَخْبَرْتُ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**): قائل ذلك هو الزُّهريُّ، مُحَمَّدُ بن مسلم[(٣)]، كما صرَّح به مسلم[م((١٢٧٧))((٢٦١))].

[قوله: (**وَلَقَدْ سَمِعْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ العِلْمِ**): هؤلاء الرِّجال لا أعرفهم][(٤)].

قوله: (**إِلَّا مَنْ ذَكَرَتْ عَائِشَةُ**): (ذَكَرَتْ): فعلٌ ماضٍ، وعلامة التأنيث (التَّاء) السَّاكنة، و(عائشةُ): مرفوعٌ فاعلٌ.

قوله: (**فَأَسْمَعُ هَذِهِ الآيَةَ**): (أسمعُ): بفتح همزة المتكلِّم، مرفوعٌ، وهذا ظاهرٌ، وكذا في أصلِنا،

---

(١) انظر «الأصنام» (ص١٣-١٤)، «مطالع الأنوار» (٤/٨٩).

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٤/٨٦)، «معجم البلدان» (٥/١٣٦).

(٣) (مسلم): سقط من (ب).

(٤) ما بين معقوفين جاء في (ب) و(ج) بعد قوله: (وعائشة: مرفوع فاعل)، وعليه في (أ) إشارة تقديم وتأخير.

وقال شيخُنا الشَّارحُ: (يحتمل أنَّ يكون «فاسمَعْ» أمرًا، قال ابن التِّين: وكذلك هو مضبوطٌ في الأصل، ويحتمل أن يكون خبرًا عن نفسه، قلت: وهو ما ضبطه الدِّمياطيُّ بخطِّه)، انتهى كلامه[التوضيح ١١/٤٩٤]، ورأيتُ بخطِّ شيخِنا الأستاذِ أبي جعفر الغرناطيِّ في نسخته: (فاسمعوا) على أنَّه أمرٌ للجماعة بالسَّماع، وينبغي أن يُحرَّر ما كتبَه.

٨٠- بابُ مَا جَاءَ فِي السَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: السَّعْيُ مِنْ دَارِ بَنِي عَبَّادٍ إِلَى زُقَاقِ بَنِي أَبِي حُسَيْنٍ.

قوله: (مِنْ دَارِ بَنِي عَبَّادٍ): هو بفتح العين[(١)]، وتشديد الموحَّدة.

١٦٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا طَافَ الطَّوَافَ الأَوَّلَ، خَبَّ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا، وَكَانَ يَسْعَى بَطْنَ المَسِيلِ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، فَقُلْتُ لِنَافِعٍ: أَكَانَ عَبْدُ اللهِ يَمْشِي إِذَا بَلَغَ الرُّكْنَ اليَمَانِيَ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ يُزَاحَمَ عَلَى الرُّكْنِ، فَإِنَّهُ كَانَ لَا يَدَعُهُ حَتَّى يَسْتَلِمَهُ.

قوله: (خَبَّ): تقدَّم أنَّه بفتح الخاء المعجمة، وتشديد الموحَّدة، وتقدَّم أنَّ (الخَبَبَ) الرَّمَلُ، وأنَّه سرعةُ[(٢)] المشيِ مع تقارُب الخُطا[ح١٦٠٣،١٦١٧].

قوله: (يُزَاحَمَ): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه.

١٦٤٥- ١٦٤٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالبَيْتِ فِي عُمْرَةٍ وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ؛ أَيَأْتِي امْرَأَتَهُ؟ فَقَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ المَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ سَبْعًا: وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ. وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ فَقَالَ: لَا يَقْرَبَنَّهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ.

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): هو ابن عُيَينة، كما قدَّمتُه قريبًا[ح١٦٢٣]، وفي (الصَّلاة)[ح٣٩٥،٩٣١].

قوله: (أُسْوَةٌ): تقدَّم قريبًا أنَّه بهمزة مضمومة ومكسورة، وأنَّهما قراءتان في السَّبع[(٣)][ح١٦٣٩].

---

(١) زيد في (ب): (المهملة).

(٢) زيد في (ب): (الخيل).

(٣) قرأ عاصم بضمِّ الهمزة وقرأ الباقون بكسرها، انظر «الحجَّة» (٥/٤٧٢)، «حجة القراءات» (ص٥٧٥).

١٦٤٧- حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ، فَطَافَ بِالبَيْتِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، ثُمَّ تَلَا: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

قوله: (عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج الإمام، أحدُ الأعلام، وتقدَّم ببعضِ ترجمةٍ[ح٢٩٦].

١٦٤٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ: قُلْتُ لأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ السَّعْيَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ؛ لأَنَّهَا كَانَتْ مِنْ شَعَائِرِ الجَاهِلِيَّةِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨].

قوله: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ): تقدَّم[ح٢٣٧] أنَّ الجيَّانيَّ قال: (وقال -يعني: البخاري- في مواضعَ في الكتابِ: «حَدَّثَنَا أحمد بن مُحَمَّد عن ابن المبارك»، قال أبو عبد الله النَّيسابوريُّ: هو أحمد بن مُحَمَّد بن موسى المروزيُّ، يكنى أبا العبَّاس، ويُلقَّب مردويه[المدخل ٢١٧/٤]، وقال أبو الحسن الدَّارقطنيُّ: أحمد بن مُحَمَّد عن ابن المبارك: هو أحمد بن مُحَمَّد بن ثابت، يُعرَف بابن شبُّويه[أسماء التابعين ٦٣/١]) انتهى[تقييد٩٤٨/٣]، وقال شيخُنا الشَّارحُ كذلك(١)، ولم يعزُه للجيَّانيِّ[التوضيح ٤٩٧/١١].

قوله: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ): تقدَّم أعلاه أنَّه ابنُ المبارك.

قوله: (أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ): هو عاصم بن سليمان الأحول، أبو عبد الرَّحمن، تقدَّم مُترجَمًا[ح١٧٠].

١٦٤٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ؛ لِيُرِيَ المُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ.

زَادَ الحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ.

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): الظَّاهر أنَّه ابنُ عُيينة الإمام، أبو مُحَمَّدٍ المكِّيُّ، والله أعلم.

قوله: (عَنْ عَطَاءٍ): هو ابن أبي رَباح، مفتي أهلِ مكَّة، تقدَّم مُترجَمًا[ح٩٨].

قوله: (زَادَ الحُمَيْدِيُّ): (الحُميديُّ): تقدَّم أنَّه عبدُ الله بن الزُّبير الحُمَيديُّ، بضمِّ الحاء، وقد تقدَّم في أوَّل هذا التَّعليق لماذا نُسِب[ح١]، وقوله: (وزاد) هو كقوله: (وقال)، وقد تقدَّم أنَّ البخاريَّ إذا قال: (قال فلان) وفلانٌ المعزوُّ إليه القولُ شيخُه -كهذا- يكون متَّصلًا، ولكنَّه يكون أخذه عنه في حال المذاكرة غالبًا[ح١٤٢]، والله أعلم.

---

(١) (كذلك): ليس في (ب).

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): تقدَّم أنَّه ابنُ عُيَينة.

قوله: (حَدَّثَنَا عَمْرٌو): تقدَّم أنَّه ابنُ دينار، وكذا تقدَّم (عَطَاء): أنَّه[(١)] ابنُ أبي رَباح.

٨١- بَابٌ تَقْضِي الحَائِضُ المَنَاسِكَ كُلَّهَا إِلَّا الطَّوَافَ بِالبَيْتِ، وَإِذَا سَعَى عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ

قوله: (عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ): تقدَّم أنَّه بضمِّ الواو: اسم الفعل، وأنَّه بالفتح: الماءُ، وتقدَّم ما فيه من اللُّغات[قبل ح١٣٥].

١٦٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ. وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا حَبِيبٌ المُعَلِّمُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: أَهَلَّ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ وَأَصْحَابُهُ بِالحَجِّ وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ وَطَلْحَةَ، وَقَدِمَ عَلِيٌّ رضي الله عنه مِنَ اليَمَنِ وَمَعَهُ هَدْيٌ فَقَالَ: أَهْلَلْتُ بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، وَيَطُوفُوا، ثُمَّ يُقَصِّرُوا وَيَحِلُّوا إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الهَدْيُ، فَقَالُوا: نَنْطَلِقُ إِلَى مِنًى وَذَكَرُ أَحَدِنَا يَقْطُرُ؟! فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ، مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الهَدْيَ؛ لَأَحْلَلْتُ».

وَحَاضَتْ عَائِشَةُ فَنَسَكَتِ المَنَاسِكَ كُلَّهَا، غَيْرَ أَنَّهَا لَمْ تَطُفْ بِالبَيْتِ، فَلَمَّا طَهُرَتْ، طَافَتْ بِالبَيْتِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، تَنْطَلِقُونَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، وَأَنْطَلِقُ بِحَجٍّ؟ فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا إِلَى التَّنْعِيمِ، فَاعْتَمَرَتْ بَعْدَ الحَجِّ.

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ): هو ابن عبد المجيد بن الصَّلْت الثَّقفيُّ، تقدَّم مرارًا، ومرَّة مُترجَمًا[ح٤٥٦].

قوله: («ح»[(٢)]): تقدَّم الكلام عليها في أوَّل هذا التَّعليق، وكيف كتابتها والنُّطق بها[(٣)][ح٦].

قوله: (وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ[(٤)]): هو خليفة بن خيَّاط، أبو عمرو، شَبَابٌ العُصْفريُّ الحافظ، عن جعفرِ ابنِ سليمان[(٥)] ويزيدَ بنِ زُرَيع، وعنه: البخاريُّ، وأبو يعلى، وابن ناجية، صدوق، تُوُفِّيَ سنة (٢٤٠هـ)،

---

(١) (أنَّه): سقط من (ب).

(٢) (ح): ليست في «اليونينيَّة»، وهي مستدركة في هامش (ق) بلا تصحيح.

(٣) (بها): سقط من (ب).

(٤) زيد في (ج): (بن خياط).

(٥) لم يذكره المزيُّ في مشايخه في «تهذيب الكمال»، وإنَّما ذكر جعفرَ بن عون، لكن ذكره الذهبيُّ في «التذهيب» و«الكاشف» و«الميزان» في مشايخه.

أخرج له البخاريُّ مِن بين أصحاب الكتب[الكاشف ٣٧أ]، وله ترجمةٌ في «الميزان»[٦٦٥/١]، وصحَّح عليه.

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ): هو الثَّقفيُّ المذكورُ أعلاه/. [٢١٩/١أ]

قوله: (حَدَّثَنَا حَبِيبٌ المُعَلِّمُ): هو بفتح الحاء المهملة، وكسر الموحَّدة، وهو حَبِيب بن أبي بقيَّة، وحَبِيب بن زائدة، ويُقال: حَبِيب بن زيد، تقدَّم مُترجَمًا[ح١٦٢٨]، أخرج له الجماعة[(١)].

قوله: (عَنْ عَطَاءٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه ابنُ أبي رَباح، مفتي أهلِ مكَّة.

قوله: (غَيْرَ النَّبيِّ ﷺ): (غير): يجوز فيها الجرُّ والنَّصب[(٢)]، وهما ظاهران.

قوله: (فَلَمَّا طَهُرَتْ): هو بفتح الهاء وضمِّها.

قوله: (إِلَى التَّنْعِيمِ): تقدَّم الكلام عليها، وأنَّها المساجد، وتقدَّم لِمَ سُمِّيت: (التَّنعيم)، وتقدَّم كم بينها وبين باب المسجد[ح٣١٦، ١٥٥٦].

١٦٥٢- حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ: كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ، فَقَدِمَتِ امْرَأَةٌ فَنَزَلَتْ قَصْرَ بَنِي خَلَفٍ، فَحَدَّثَتْ: أَنْ أُخْتَهَا كَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَدْ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً، وَكَانَتْ أُخْتِي مَعَهُ فِي سِتِّ غَزَوَاتٍ، قَالَتْ: كُنَّا نُدَاوِي الكَلْمَى وَنَقُومُ عَلَى المَرْضَى، فَسَأَلَتْ أُخْتِي رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: هَلْ عَلَى إِحْدَانَا بَأْسٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَلَّا تَخْرُجَ؟ قَالَ: «لِتُلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا، وَلْتَشْهَدِ الخَيْرَ، وَدَعْوَةَ المُؤْمِنِينَ»، فَلَمَّا قَدِمَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ؛ سَأَلْنَهَا -أَوْ قَالَتْ: سَأَلْنَاهَا- فَقَالَتْ -وَكَانَتْ لَا تَذْكُرُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أبدًا إِلَّا قَالَتْ: بِيَبَا-: فَقُلْنَا: أَسَمِعْتِ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ بِيَبَا، فَقَالَ: «لِتَخْرُجِ العَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الخُدُورِ -أَوِ العَوَاتِقُ ذَوَاتُ الخُدُورِ- وَالحُيَّضُ، فَيَشْهَدْنَ الخَيْرَ وَدَعْوَةَ المُسْلِمِينَ، وَيَعْتَزِلُ الحُيَّضُ المُصَلَّى»، فَقُلْتُ: آلْحَائِضُ؟! فَقَالَتْ: أَوَ لَيْسَ تَشْهَدُ عَرَفَةَ، وَتَشْهَدُ كَذَا، وَتَشْهَدُ كَذَا؟!

قوله: (مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ): هو بضمِّ الميم الأولى، وتشديد الثَّانية مفتوحة، اسم مفعول من (أمَّله)، وقد تقدَّم ضبطُه[ح١٤٤٩].

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ): هو ابنُ إبراهيمَ، ابنُ عُليَّة الإمامُ، تقدَّم، وكذا تقدَّم (أَيُّوبُ): أنَّه ابن أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ الإمام.

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٤١٢/٥)، «ميزان الاعتدال» (٤٥٦/١).

(٢) الجرُّ روايةُ أبي ذرٍّ على أنَّه صفة لـ(أحدٍ)، والنصبُ روايةُ غيرِه على الاستثناء.

قوله: (عَنْ حَفْصَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّها بنتُ سيرين، التَّابعيَّةُ الجليلةُ.

قوله: (عَوَاتِقَنَا): تقدَّم أنَّه جمعُ (عَاتِق)، وهنَّ الجواري اللَّاتي أدركن، وقيل غيرُ ذلك(١)[ح٣٢٤].

قوله: (فَقَدِمَتِ امْرَأَةٌ): تقدَّم أنَّ هذه المرأة لا أعرفها، وكذا تقدَّم أنَّ (قَصْر بَنِي خَلَفٍ) بالبصرة، ولِمَن نُسِب، وكذا (أُخْتهَا): لا أعرفها بعينها، لكنَّها صحابيَّةٌ، ولا يضرُّ الجهل بها، وتقدَّم ما قاله شيخُنا فيها، وفيه نظرٌ[ح٣٢٤]، وأيضًا الجهل لا يضرُّ بزوجها؛ غير أنِّي لا أعرفهما، في حديث حفصة عن أمِّ عطيَّة، لا في حديث المرأة المجهولة عن أختها.

قوله: (قَالَتْ) أي: أختها: (كُنَّا نَقُومُ عَلَى المَرْضَى وَنُدَاوِي الكَلْمَى(٢)): هم الجرحى، وقد تقدَّم[ح٣٢٤].

هذه المرأة المُدَاوية لا أعرفها.

قوله: (فَسَأَلَتْ أُخْتِي): تقدَّم أنِّي لا أعرفها، غير أنَّها صحابيَّةٌ ﵆.

قوله: (إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ): تقدَّم أنَّه بكسر الجيم، وبمُوحَّدتين، بينهما ألف، قال ابنُ شُمَيل: (هو ثوبٌ أقصرُ(٣) من الخِمار وأعرضُ، وهي المِقْنَعَة، تغطِّي به(٤) المرأةُ رأسَها)(٥)، وقيل غيرُ ذلك ممَّا تقدَّم مُطوَّلًا[ح٣٢٤].

قوله: (فَلَمَّا قَدِمَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ؛ سَأَلْتُهَا(٦)): قائلة ذلك هي حفصة بنت سيرين، وتقدَّم أنَّ (أمَّ عطيَّة): نُسَيبة -بضمِّ النُّون وفتح السِّين- على الأصحِّ[ح١٦٧، قبل ح٣٠٥].

قوله: (إِلَّا قَالَتْ: بِأَبِي): تقدَّم الكلامُ عليه مُطوَّلًا، فراجِعْهُ[ح٣٢٤]، وفيه ثلاثُ لُغَاتٍ: بهمزة مفتوحة بين الباءين، وتُقلَب الهمزةُ ياءً مفتوحةً(٧) (بِيَبِي)، وبإبدال الياء الأخيرة ألفًا تبقى: (بِيَبَا)(٨).

قوله: (أَسَمِعْتِ): هو بكسر التَّاء على الخطاب لمؤنَّث.

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٣٧٤/٤).

(٢) في «اليونينيَّة» و(ق): (قَالَتْ: كُنَّا نُدَاوِي الكَلْمَى وَنَقُومُ عَلَى المَرْضَى).

(٣) في (ب): (أخصر).

(٤) في (ج): (بها).

(٥) انظر «مطالع الأنوار» (١٢٥/٢).

(٦) كذا في النسخ وهامش (ق)، وهي رواية أبي الوقت، ورواية «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (سَأَلْنَهَا).

(٧) (مفتوحة): ليس في (ب) و(ج).

(٨) وهي رواية (ق).

قوله: (العَوَاتِقُ): تقدَّم أعلاه ما (العواتق).

قوله: (وَذَوَاتُ الخُدُورِ): (الخُدُور): السُّتور تكون للجواري الأبكار في ناحية البيت، الواحدُ: خِدر، ويُقال: (الخِدْر): سريرٌ عليه ستر، وقيل: (الخِدْر): البيتُ نفسُه[1]، وقد تقدَّم[ح٩٧].

قوله: (آلحَائِضُ[2]؟!): هو بمدِّ الهمزة، وهي همزة الاستفهام، للإنكار، ويأتي[3] فيها ما يأتي في همزة الاستفهام.

٨٢- بَابُ الإِهْلَالِ مِنَ البَطْحَاءِ وَغَيْرِهَا لِلْمَكِّيِّ وَلِلْحَاجِّ إِذَا خَرَجَ إِلَى مِنًى

وَسُئِلَ عَطَاءٌ عَنِ المُجَاوِرِ: يُلَبِّي بِالحَجِّ؟ قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُلَبِّي يَوْمَ التَّرْوِيَةِ إِذَا صَلَّى الظُّهْرَ، وَيَسْتَوِي عَلَى رَاحِلَتِهِ.

وَقَالَ عَبْدُ المَلِكِ: عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ: قَدِمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَحْلَلْنَا حَتَّى يَوْمِ التَّرْوِيَةِ وَجَعَلْنَا مَكَّةَ بِظَهْرٍ لَبَّيْنَا بِالحَجِّ.

وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ: أَهْلَلْنَا مِنَ البَطْحَاءِ.

وَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ جُرَيْجٍ لِابْنِ عُمَرَ: رَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهَلَّ النَّاسُ إِذَا رَأَوُا الهِلَالَ وَلَمْ تُهِلَّ أَنْتَ حَتَّى يَوْمِ التَّرْوِيَةِ، فَقَالَ: لَمْ أَرَ النَّبِيَّ ﷺ يُهِلُّ حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ.

قوله: (وَسُئِلَ عَطَاءٌ): هو عطاء بنُ أبي رَباح، مفتي أهلِ مكَّة، تقدَّم مرارًا، ومرَّة مُترجَمًا[ح٩٨].

قوله: (يَوْمَ التَّرْوِيَةِ): تقدَّم[4] أنَّه ثامن ذي الحجَّة[ح١٦٦].

قوله: (وَقَالَ عَبْدُ المَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ): (عبد الملك) هذا: هو ابن أبي سُليمان ميسرةَ، العَرْزَميُّ الكوفيُّ الحافظ، عن أنسٍ، وسعيدِ بن جُبَير، وعطاءٍ، وعنه: القطَّانُ ويعلى بنُ عُبيد، قال أحمدُ: (ثقةٌ يخطئ، مِن أحفظ أهل الكوفة، ورفع أحاديثَ عن عطاء)، تُوُفِّيَ سنة (١٤٥هـ)، أخرج له مسلمٌ والأربعةُ، وعلَّق له البخاريُّ كما ترى، له ترجمةٌ في «الميزان»، وهذا تعليقٌ مجزومٌ به، فهو صحيح على شرطه إلى عبدِ الملك، ومنه إلى آخره تارةً يكون على شرطه، وتارةً لا؛ كهذا؛ لأنَّ عبد الملك لم يُخرِّج له في الأصول، إنَّما علَّق عنه، فهو ليس على شرطه، وقد تكلَّم فيه شعبةُ؛ لتفرُّده عن عطاء

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٤١٥).

(٢) كذا في النُّسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (الحائض)، ويُنظَر هامشُها.

(٣) في (ج): (وسيأتي).

(٤) زيد في (ب): (مرارًا).

بحديث الشُّفعة للجار، قال وكيعٌ: (سمعت شعبة يقول: لو روى عبدُ الملك حديثًا آخَرَ كحديث الشفعة؛ لطرحتُ حديثَه)، وفيه كلامٌ غير ذلك، له ترجمة في «الميزان»[(١)]، وتعليقُه هذا أخرجه مسلمٌ في (الحجِّ) عن مُحَمَّد بن عبد الله بن نُمَير، عن أبيه، عن عبد الملك به[م(١٢١٦)(١٤٢)].

قوله: (**حَتَّى يَوْمَ التَّرْوِيَةِ**): (يوم): يجوز فيه الفتحُ والخفضُ[(٢)]، وهذا ظاهرٌ، و(التَّروية): تقدَّم أنَّه ثامنُ [ذي] الحجَّة.

قوله: (**وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ**): (أبو الزُّبير): هو مُحَمَّد بن مسلم بن تَدْرُس، ترجمتُه معروفةٌ[(٣)]، وهو مُدلِّس، حافظٌ، ثقةٌ، وقال أبو حاتم: (لا يُحتَجُّ به)، وله ترجمةٌ في «الميزان»[٣٧/٤]، وقد قرنه البخاريُّ، وروى له متابعةً، وعلَّق له، وأخرج له مسلمٌ والأربعةُ، وهذا تعليقٌ مجزومٌ به، وهو صحيح على شرطه إلى[(٤)] أبي الزُّبير، والكلامُ فيه كالكلام في الذي قبله، والله أعلم، وتعليقُه هذا أخرجه مسلمٌ[م١٢١٤].

قوله: (**وَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ جُرَيْجٍ**): (عُبيد) هذا: تقدَّم[(٥)] أنَّه يروي عن أبي هريرة[(٦)]، ويروي عن ابنِ عُمرَ وطائفةٍ، وعنه: زيدُ بنُ أسلم، ويزيدُ بنُ أبي حَبِيب، وجماعةٌ، وثَّقه النَّسائيُّ وغيرُه، أخرج له البخاريُّ، ومسلمٌ، وأبو داود، والنَّسائيُّ، له في هذه الكتب حديث واحد[(٧)]؛ وهو قولُه لابن عمر: «رأيتك تصنع أربعًا...» [م١١٨٧، د١٧٧٢، س١/٨٠-٨١ و٥/١٦٣، ٢٣٢] وذكر الحديثَ هذا المعلَّق هنا[(٨)]، وقد سبق مُسنَدًا في (الطَّهارة)[ح١٦٦]، و[سيأتي في] غيرِها[ح٥٨٥١].

قوله: (**حَتَّى يَوْمَ التَّرْوِيَةِ**): تقدَّم أنَّ (يوم) بالفتحِ والخفضِ[(٩)]، و(التروية): ثامن [ذي] الحجَّة.

قوله: (**حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ**): أي: تنتهض قائمة مِن بُروكها/. [١/٢١٩ب]

---

(١) «تاريخ بغداد» (١٠/٣٩٣)، «ميزان الاعتدال» (٢/٦٥٦) وصحَّح عليه، وانظر «تهذيب الكمال» (١٨/٣٢٢)، «الجرح والتعديل» (٥/٣٦٧).

(٢) رواية «اليونينيَّة» بالخفض مصحَّحًا عليه.

(٣) انظر «الجرح والتعديل» (٨/٧٦)، «تهذيب الكمال» (٢٦/٤٠٢)، «جامع التحصيل» (ص٢٦٩).

(٤) في (ب): (في).

(٥) في (ب): (جريج تقدَّم عبيد هذا).

(٦) لم يتقدَّم.

(٧) في النسخ: (حديثًا واحدًا)، وأخرجه له أيضًا ابن ماجه، وحديثه عنده برقم (٣٦٢٦).

(٨) انظر «تهذيب الكمال» (١٩/١٩٣)، «تذهيب التهذيب» (٦/٢٤٩).

(٩) رواية «اليونينيَّة» بالفتح مصحَّحًا عليه، ورواية أبي ذرٍّ بالخفض.

٨٣- بابُ أَيْنَ يُصَلِّي الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ

١٦٥٣- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الأَزْرَقُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: قُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ عَقَلْتَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ وَالعَصْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ؟ قَالَ: بِمِنًى، قُلْتُ: فَأَيْنَ صَلَّى العَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ؟ قَالَ: **بِالأَبْطَحِ**، ثُمَّ قَالَ: **افْعَلْ كَمَا يَفْعَلُ أُمَرَاؤُكَ**.

قوله: (**حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ**): هذا هو المسنَديُّ، الحافظُ المشهورُ، وقد تقدَّم مُترجَمًا، ولِمَ قيل له: المسنَديُّ[ح٩].

قوله: (**حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الأَزْرَقُ**): هو إسحاق بن يوسف بن مرداس، أبو مُحَمَّد المخزوميُّ الواسطيُّ الأزرقُ، أحدُ الأعلام، عنِ الأعمشِ، وابنِ عَوْن، وطائفةٍ، وأكثرَ عن شَرِيك، وعنه: أحمدُ، وابنُ مَعِين، وخلقٌ، قال أبو حاتم: (صحيح الحديث، صدوق)[الجرح والتعديل٢/٢٣٨]، وقيل لأحمدَ: أثقةٌ هو؟ قال: (إي، والله)، تُوُفِّيَ سنة (١٩٥هـ)، أخرج له الجماعة(١).

قوله: (**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**): الظَّاهر أنَّه الثَّوريُّ، ومدركي في ذلك أنَّ عبدَ الغنيِّ في «الكمال» ذكر في مشايخ الأزرقِ الثَّوريَّ -وهو سفيان بن سعيد، تقدَّم- ولم يذكرِ ابنَ عُيَينة[الكمال٣/٢٤٧]، وأمَّا الذَّهبيُّ فإنَّه لمَّا ذكر ترجمةَ إسحاقَ هذا، لم يذكر فيها السُّفيانين بالكلِّيَّة(٢)، والله أعلم.

قوله: (**عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ**(٣) **رُفَيْعٍ**): هو بضمِّ الرَّاء، وفتح الفاء، مصغَّرٌ، عنِ ابنِ عبَّاس وابنِ عُمرَ، وأبصرَ عائشةَ، وعنه: شعبةُ، وأبو بكر بن عيَّاش، وجريرٌ(٤)، ثقةٌ مُعمَّر، مات سنة (١٣٠هـ)، أخرج له الجماعة(٥).

قوله: (**بِالأَبْطَحِ**): (الأبطح): تقدَّم أنَّه يُضَاف(٦) إلى مكَّة ومِنًى(٧)[ح٤٩٥]، وهو واحدٌ، لكنَّه إلى مِنًى أقربُ، وهو المُحَصَّب، وهو خَيْف بني كنانة، وزعم بعضُهم أنَّه ذو طُوًى، وليس كذلك، قال الخليل: (كلُّ مسيل فيه دقاق حصًى، فهو أبطح)[العين ٣/١٧٤]، قال ابنُ دُرَيد: (الأبطح والبطحاء: الرَّمل المُنبسِط

---

(١) انظر: «تاريخ بغداد» (٦/٣١٩)، «تهذيب الكمال» (٢/٤٩٦)، «تذهيب التهذيب» (١/٣٤٠).

(٢) انظر «تذهيب التهذيب» (١/٣٤١).

(٣) (ابن): سقط من (ب).

(٤) في (ب): (وجويرية)، وسقط من (ج).

(٥) انظر «تهذيب الكمال» (١٨/١٣٤).

(٦) في (ب): (مضاف).

(٧) زيد في النسخ: (لأنَّه)، ولا يستقيم.

على وجه الأرض)[الجمهرة ١/٢٨٠]، قال أبو زيد: (الأبطح: أثرُ المسيل ضيِّقًا كان أو واسعًا)(١).

قوله: (**افْعَلْ كَمَا يَفْعَلُ أُمَرَاؤُكَ**): (افعلْ): فعلُ أمرٍ، ساكنُ الآخِرِ.

١٦٥٤- حَدَّثَنَا عَلِيٌّ: سَمِعَ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَيَّاشٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ: لَقِيتُ أَنَسًا. وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ ابْنُ أَبَانَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى مِنًى يَوْمَ التَّرْوِيَةِ، فَلَقِيتُ أَنَسًا ذَاهِبًا عَلَى حِمَارٍ، فَقُلْتُ: أَيْنَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ هَذَا اليَوْمَ الظُّهْرَ؟ قَالَ: انْظُرْ حَيْثُ يُصَلِّي أُمَرَاؤُكَ فَصَلِّ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَلِيٌّ**): هو ابنُ عبد الله، ابنُ(٢) المدينيِّ، الحافظُ الأستاذُ، تقدَّم ببعض ترجمةٍ(٣)[ح١٣٧].

قوله: (**سَمِعَ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَيَّاشٍ**): تقدَّم أنَّ (عيَّاشًا) بالمثنَّاة تحت وبالشِّين المعجمة، وتقدَّم أنَّ (أبا بكر): هو المُقرِئ، أحد الأعلام، قيل: اسمه شعبة، وقيل: مُحَمَّد، وقيل: عبد الله، وقيل: سالم، وقيل: رؤبة، ومسلم، وخِداش، ومُطرِّف، وحمَّاد، وحَبِيب، قرأ القرآن على عاصم(٤)، وقد قدَّمتُ بعضَ ترجمتِه، رحمه الله[ح١٣٩٠/م٢].

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ**): تقدَّم أعلاه أنَّه ابنُ رُفَيع، والحديث الذي تقدَّم قبلَه هذا أعلى منه بدرجة؛ لأنَّ ذاك فيه بينه وبين أنس أربعةُ أشخاص، والثاني بينه وبين أنس ثلاثة، وفيه أيضًا شيءٌ آخَرُ؛ وهو أنَّ النازل فيه عنعنةُ سفيان -الظَّاهر: أنَّه الثَّوريُّ وهو مُدلِّس- عن عبد العزيز، وهذا فيه أبو بكر صرَّح بالتَّحديث من عبد العزيز، والله أعلم.

قوله: (**حَدَّثَنِي(٥) إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ**): هو إسماعيل بن أبان الورَّاق، عن مِسْعَر وعدَّةٍ، وعنه: البخاريُّ، وأبو حاتم، وخلقٌ، ثقةٌ، تُوُفِّيَ سنة (٢١٦هـ)، أخرج له البخاريُّ والتِّرمذيُّ[الكاشف ١/١١]، له ترجمة في «الميزان»[١/٢١٢]، و(أبان): تقدَّم مُطوَّلًا، وأنَّ الصَّحيحَ صرفُه[ح٤٤]، والله أعلم، وقد تقدَّم أنَّ (**أَبَا بَكْرٍ**) هو ابن عيَّاش أعلاه ببعض ترجمةٍ(٦)، و(**عَبْدِ العَزِيزِ**) -وهو ابن رُفَيع- تقدَّم أعلاه(٧).

---

(١) انظر الكلام بتمامه في «مطالع الأنوار» (١/٣٦٧).

(٢) (ابن): سقط من (ب).

(٣) في (ج): (ترجمته).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٣٣/١٢٩)، «ميزان الاعتدال» (٤/٤٩٩).

(٥) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (وحدَّثني).

(٦) في (ج): (ترجمته).

(٧) (أعلاه): ليس في (ب).

قوله: (إِلَى مِنًى): تقدَّم الكلام عليها، وهي على ثلاثة أميال من مكَّة، وأوَّلُها جمرةُ العقبة[١]، وكذا تقدَّم أنَّ (يَوْمَ التَّرْوِيَةِ) ثامن [ذي] الحجَّة[ح١٦٦].

٨٤- بابُ الصَّلَاةِ بِمِنًى

١٦٥٥- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ.

قوله: (حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الله بن وَهْبٍ المصريُّ الإمامُ، وأنَّ (يُونُسَ): هو ابن يزيدَ الأيليُّ، وأنَّ (ابْنَ شِهَابٍ): هو الزُّهريُّ، مُحَمَّدُ بن مُسْلِم[٢].

١٦٥٦- حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الهَمْدَانِيِّ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الخُزَاعِيِّ قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ أَكْثَرُ مَا كُنَّا قَطُّ وَآمَنُهُ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ.

قوله: (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الهَمْدَانِيِّ): هو بإسكان الميم، وبالدَّال المهملة، نسبة إلى القبيلة، وهو السَّبِيعيُّ، واسمُه عَمرو بن عبد الله السَّبيعيُّ، من جلَّة التَّابعين، وقد تقدَّم مُترجَمًا[ح٤٠].

قوله: (عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الخُزَاعِيِّ): هو بالحاء المهملة، وبعد الرَّاء ثاء مثلَّثة، صحابيٌّ مشهورٌ، تقدَّم مُترجَمًا[ح١٠٨٣].

قوله: (وَآمَنُهُ): هو بمدِّ الهمزة، مرفوعٌ، معطوفٌ على (أَكْثَر)، وهذا ظاهرٌ جدًّا.

١٦٥٧- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ تَفَرَّقَتْ بِكُمُ الطُّرُقُ، فَيَا لَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعٍ رَكْعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ.

قوله: (حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ): تقدَّم مرارًا أنَّه بفتح القاف، وكسر الموحَّدة، وكذا تقدَّم (سُفْيَانُ): أنَّه الثَّوريُّ، سفيانُ بنُ سعيد، هذا فيما ظهر لي، وذلك لأنِّي راجعتُ ترجمةَ قَبِيصةَ بنِ عُقبة، فرأيتُ عبدَ الغنيِّ في «الكمال» قال فيها: (روى عن الثَّوريِّ)[٣]، ونظرت في ترجمة الأعمش فرأيته روى عنه: الثَّوريُّ[٤]،

(١) انظر «معجم البلدان» (١٩٨/٥).

(٢) في (ب): (هو محمد بن مسلم الزهري).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٤٨١/٢٣).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٧٦/١٢).

والله أعلم، وأمَّا الذَّهبيُّ في «التذهيب» فقال في ترجمة قبيصة: (روى عن سفيان)[التذهب٧/٣٩١] وأطلق، فحملتُ المُطلَقَ على المُقيَّدِ، وكذا تقدَّم (الأَعْمَشُ)، وأنَّه سُليمان بن مِهران، أبو مُحَمَّد الكاهليُّ القارئ.

قوله: (عَنْ إِبْرَاهِيمَ): هذا هو إبراهيم بن يزيدَ النَّخَعيُّ، هذا الظَّاهر؛ وذلك لأنَّ(١) شيخَ إبراهيمَ هذا في هذا الحديث عبدُ الرَّحمن بن يزيد، هو ابن قيس النَّخَعيُّ، وعبدُ الرحمن هذا يروي عنه: إبراهيم النَّخَعيُّ، وإبراهيم بن مهاجر، وإبراهيم بن سُوَيد النَّخَعيُّ(٢)، فأمَّا ابن مهاجر وابن سويد، فلم يُخرِّج لهما البخاريُّ شيئًا(٣)، فبقي النَّخَعيُّ، والله أعلم.

قوله: (عَنْ عَبْدِ الرَّحمن بْنِ يَزِيدَ): هو عبد الرَّحمن بن يزيد بن قيس النَّخَعيُّ، أبو بكر الكوفيُّ، عن عمِّه علقمةَ(٤)، وأخيه الأسودِ، وعن عثمان، وسَلْمان، وابنِ مسعود، وحذيفةَ، وأبي مسعود، وأبي موسى، وجماعةٍ، وعنه: ابنُه مُحَمَّدٌ، وإبراهيمُ النَّخَعيُّ، والشَّعبيُّ، وآخرون، وثَّقه ابنُ مَعِين وغيرُه، تُوُفِّيَ سنة ثلاث وسبعين، ويُقَال: في سنة ثلاث وثمانين، أخرج له الأئمَّة السِّتَّة(٥).

قوله: (عَنْ عَبْدِ اللهِ): هو ابنُ مسعود بن غافل الهُذَليُّ، صحابيٌّ مشهورٌ جدًّا، رضي الله عنه، مِن المهاجرين الأوَّلين.

قوله: (فَيَا لَيْتَ حَظِّي...) إلى آخره: يريد أنَّه لو صلَّى أربعًا تكلَّفها؛ فليتها تُتَقبَّل كما تُتَقبَّل الرَّكعتان، وقال الدَّاوديُّ: (خشي ابنُ مسعود ألَّا تُجزِئ الأربعُ فاعلَها، وتبع عثمان، كراهةً لخلافه(٦) وأخبر بما في نفسه)، انتهى[التوضيح١١/٥٢١].

٨٥- بابُ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ

١٦٥٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا سَالِمٌ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَيْرًا مَوْلَى أُمِّ الفَضْلِ، عَنْ أُمِّ الفَضْلِ: شَكَّ النَّاسُ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَبَعَثْتُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ.

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): هذا هو ابن عُيَينة، الإمامُ المشهورُ.

---

(١) (لأن): سقط من (ب).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (١٨/١٢).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٢/١٠٤) و(٢/٢١١).

(٤) في النسخ: (عمِّه وعلقمة)، وعلقمةُ هو عمُّه؛ كما في مصادر ترجمته.

(٥) انظر «الجرح والتعديل» (٥/٢٩٩)، «تهذيب الكمال» (١٨/١٢)، «تذهيب التهذيب» (٦/٧٧).

(٦) في (ب) و(ج): (بخلافه).

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنَا سَالِمٌ): فقوله: (عن الزُّهريِّ): كذا في أصلنا، وهو خطأ، وقد راجعتُ أصلَنا الدِّمشقيَّ، فرأيته كما في أصلِنا القاهريِّ، وفي ثبوت الزُّهريِّ في هذا/ الحديثِ نظرٌ، [١/٢٢٠أ] والذي يظهر أنَّ ذِكْرَه فيه خطأٌ، وقد راجعتُ طرقَ هذا الحديث في «البخاريِّ»، فرأيته ذكره في ستَّة[(١)] أماكنَ ولم يكن فيها الزُّهريُّ[ح١٦٦١، ١٩٨٨، ٥٦٠٤، ٥٦١٨، ٥٦٣٦]، وراجعتُ أيضًا «مسلمًا»، فما رأيته ذكره فيه[ح١١٢٣]، وراجعت «أبا داود»، فلم أرَ الزُّهريَّ فيه في النُّسخ التي عندي[د٢٤٤١]، والحديث في «البخاريِّ»، و«مسلم»، و«أبي داود»، و«النَّسائيِّ»[(٢)]، فراجعتُ الكلَّ غير «النَّسائيِّ»، وقد راجعتُ «المُجتبَى»، فلم أرَه فيه، والظَّاهر أنَّه ليس[(٣)] في «الكبير»، ولم يكن عندي «النَّسائيُّ الكبير»، ولا[(٤)] في «الأطراف» للمزِّيِّ ذِكْرٌ للزُّهريِّ في تطريف هذا الحديث[تحفة١٢/٤٨٢]، والحاصل: أنَّ ذِكْرَ الزُّهريِّ في هذا الحديث خطأٌ، والله أعلم[(٥)]، وقد ذكر شيخُنا الحافظُ البُلْقَينيُّ ذلك[(٦)] وخطَّأه[(٧)] أيضًا، كما رأيته بخطِّه مُطَوَّلًا، وهذا[(٨)] حاصله، وإنَّما رأيتُ كلامَه بعدَ نَقْدي له.

قوله: (عَنْ[(٩)] سَالِمٍ): هو أبو[(١٠)] النَّضر[(١١)].

قوله: (عَنْ أُمِّ الفَضْلِ): تقدَّم أنَّها لُبابة بنتُ الحارث بن حَزْن الكُبرى، أمُّ بني العبَّاس، صحابيَّةٌ مشهورةٌ، تقدَّم بعضُ ترجمتِها، وأنَّها أوَّلُ امرأةٍ أسلمَتْ بعد خديجة، ويُقَال: إنَّ أوَّلَ امرأة أسلمت بعد خديجة فاطمةُ[(١٢)] بنتُ الخطَّاب، والله أعلم[ح٧٦٣].

قوله: (بِشَرَابٍ): سيجيء في روايةٍ: أنَّه لَبَن في (بَاب الوقوف على الدَّابَّة)[ح١٦٦١].

---

(١) في النُّسخ: (ست)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٢) النسائيُّ لم يخرِّج هذا الحديث، كما سيأتي في كلام المصنِّف قريبًا، وانظر «تحفة الأشراف» (١٢/٤٨٢).

(٣) (والظَّاهر أنَّه ليس): سقط من (ج)، وزيد فيها: (فهو)، وضرب عليها في (أ).

(٤) زيد في (ب): (هو)، وضرب عليها في (أ).

(٥) انظر «النكت الظراف» بهامش «تحفة الأشراف» (١٢/٤٨٢).

(٦) (ذلك): سقط من (ب).

(٧) في (ب): (وحكاه).

(٨) في (ج): (وهو).

(٩) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حدَّثنا).

(١٠) في (أ) و(ب): (ابن)، وليس بصحيح، وإنَّما هو سالم بن أبي أميَّة، أبو النَّضر؛ كما تقدَّم في الحديث (٢٠٢).

(١١) (قوله: «عَنْ سَالِمٍ»: هو أبو النَّضر): مستدركٌ في هامش (أ) بلا تصحيح.

(١٢) (فاطمة): ليس في (ب).

٨٦- بابُ التَّلْبِيَةِ وَالتَّكْبِيرِ إِذَا غَدَا مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَةَ

١٦٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِي: أَنَّهُ سَأَلَ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ وَهُمَا غَادِيَانِ مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَةَ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ فِي هَذَا الْيَوْمِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَ يُهِلُّ الْمُهِلُّ مِنَّا فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ، وَيُكَبِّرُ مِنَّا الْمُكَبِّرُ فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ.

(بَابُ التَّلْبِيَةِ وَالتَّكْبِيرِ، إِذَا غَدَا مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَةَ)... إلى (بَابٌ: يُتَصَدَّقُ بِجِلَالِ الْبُدْنِ).

قوله: (فَلَا يُنْكَرُ[١] عَلَيْهِ): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، وكذا الثَّانية.

٨٧- بابُ التَّهْجِيرِ بِالرَّوَاحِ يَوْمَ عَرَفَةَ

قوله: (بُابُ التَّهْجِيرِ بِالرَّوَاحِ): قال الخليلُ: الهَجْرُ[٢] والتَّهجير للصَّلاة: السَّعيُ إليها في الهاجرةِ على مُقتضَى اللَّفظ في اللُّغة، انتهى[٣]، والمراد هُنَا: الرَّواح بعد الزَّوال إلى عرفة.

١٦٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: كَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ مَرْوَانَ إِلَى الْحَجَّاجِ: أَنْ لَا يُخَالِفَ ابْنَ عُمَرَ فِي الْحَجِّ، فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَ عَرَفَةَ حِيْنَ زَالَتِ الشَّمْسُ، فَصَاحَ عِنْدَ سُرَادِقِ الْحَجَّاجِ، فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُعَصْفَرَةٌ، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَقَالَ: الرَّوَاحَ، إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السُّنَّةَ، قَالَ: هَذِهِ السَّاعَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْظِرْنِي حَتَّى أُفِيضَ عَلَى رَأْسِي ثُمَّ أَخْرُجَ، فَنَزَلَ حَتَّى خَرَجَ الْحَجَّاجُ، فَسَارَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي، فَقُلْتُ: إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السُّنَّةَ، فَاقْصُرِ الْخُطْبَةَ وَعَجِّلِ الْوُقُوفَ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عَبْدِ اللهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَبْدُ اللهِ، قَالَ: صَدَقَ.

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه الزُّهريُّ، وهو[٤] مُحَمَّدُ بن مُسْلِم، العَلَمُ[٥] المشهورُ.

قوله: (كَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ): تقدَّم أنَّه عبدُ الملك بن مروان بن الحكم الأُمويُّ الخليفةُ، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[٦]، وكذا تقدَّم بعضُ ترجمةِ (الْحَجَّاجِ) بن يوسفَ الثَّقفيِّ[ح٥٦٠].

---

(١) رواية «اليونينيَّة»: (يُنْكِر) في الموضِعَين، ويُنظَر هامشُها.

(٢) في «مطالع الأنوار» (١٠٨/٦) بعدها: والهجير والهاجرة: نصف النهار، وأهجر القوم وهجروا: ساروا في الهاجرة، وقال غيرُه: هي شدَّة الحرِّ.

(٣) انظر «مطالع الأنوار» (١٠٨/٦).

(٤) (وهو): ليس في (ب).

(٥) في (ب): (بن عبيد الله العالم).

(٦) لم يتقدَّم له ترجمة، وستأتي في الحديث (٣٩٧٣).

قوله: (عِنْدَ سُرَادِقِ الحَجَّاجِ): (السُّرَادِق): تقدَّم أنَّه بضمِّ السِّين، وتخفيف الرَّاء، وبعد الألف دالٌ مهملة مكسورة، ثمَّ قاف، مفردٌ مصروفٌ: الخِباء وشِبْهُه، وأصلُه: كلُّ ما أحاط بالشَّيء ودارَ به، وقيل: ما يُدَار حول الخِباء(١)[ح١٥٢٢].

قوله: (وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ): هي بكسر الميم، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (الرَّوَاحَ): هو بالنَّصب على الإغراء، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (فَأَنْظِرْنِي): هو بقطع الهمزة، وكسر الظَّاء، وفي نسخة: (فانظُرني) بهمزة وصل، وضمِّ الظَّاء(٢)، وهما صحيحتان.

قوله: (فَاقْصُرِ الخُطْبَةَ): هو بهمزة وصل، وضمِّ الصَّاد، أي: قصِّر، ورأيتُ بعضَهم ذكره بهمزةِ وصلٍ، غير أنَّه قال: (وكسر الصَّاد)(٣)؛ فيُحرَّر.

٨٨- باب الوُقُوفِ عَلَى الدَّابَّةِ بِعَرَفَةَ

قوله: (باب الوُقُوفِ عَلَى الدَّابَّةِ بِعَرَفَةَ): اعلم أنَّ مذهبَ الشَّافعيِّ: أنَّ الوقوفَ راكبًا أفضلُ على الأظهر، والثاني: هو والماشي سواءٌ(٤)، وأمَّا الحجُّ، فراكبًا أفضلُ من المشي أيضًا(٥).

١٦٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ العَبَّاسِ، عَنْ أُمِّ الفَضْلِ بِنْتِ الحَارِثِ: أَنَّ نَاسًا اخْتَلَفُوا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ صَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ بِصَائِمٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ وَهوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ، فَشَرِبَهُ.

قوله: (عَنْ أَبِي النَّضْرِ): هو بالضَّاد المعجمة، وقد تقدَّم أنَّه لا يشتبه بـ(نصر) بالمهملة؛ لأنَّ الذي بالمهملة لا يُكتَب بالألف واللَّام، بخلاف هذا الذي هو بالمعجمة، فإنَّه لا يجيء إلَّا بهما[ح٢٥١]، واسمُ (أبي النَّضر) هذا: سالمُ بن أبي أميَّة المدنيُّ، تقدَّم مُترجَمًا، ولكن طال به العهد[ح٢٠٢]، روى عن أنسٍ، وكتب إليه عبدُ الله بنُ أبي أوفى، وعنه: مالكٌ واللَّيثُ، ثقةٌ نبيلٌ، تُوُفِّيَ سنة (١٢٩هـ)، أخرج له الجماعة(٦).

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٤٧٦/٥).

(٢) وهي رواية أبي ذرٍّ عن الكشميهنيِّ.

(٣) «التنقيح» (٤٠١/١)، وكذا ذكَره الحافظُ في «فتح الباري» (٥٩٨/٣): بهمزة وصلٍ ومهملة مكسورة.

(٤) انظر «روضة الطالبين» (٩٤/٣).

(٥) انظر «روضة الطالبين» (٤/٣).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (١٢٧/١٠).

قوله: (عَنْ أُمِّ الفَضلِ): تقدَّم أعلاه بعضُ الكلامِ عليها[ح١٦٥٨]، وقد قدَّمتُ بعضَ ترجمتِها(١) قبل ذلك[ح٧٦٣]، والله أعلم.

٨٩- بابُ الجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِعَرَفَةَ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مَعَ الإِمَامِ، جَمَعَ بَيْنَهُمَا.

١٦٦٢- وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ: أَنَّ الحَجَّاجَ بْنَ يُوسُفَ عَامَ نَزَلَ بِابْنِ الزُّبَيْرِ سَأَلَ عَبْدَ اللهِ: كَيْفَ تَصْنَعُ فِي المَوْقِفِ يَوْمَ عَرَفَةَ؟ فَقَالَ سَالِمٌ: إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السُّنَّةَ، فَهَجِّرْ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: صَدَقَ، إِنَّهُمْ كَانُوا يَجْمَعُونَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالعَصْرِ فِي السُّنَّةِ، فَقُلْتُ لِسَالِمٍ: أَفَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ سَالِمٌ: وَهَلْ يَتَّبِعُونَ فِي ذَلِكَ إِلَّا سُنَّتَهُ؟!

قوله: (وَقَالَ اللَّيْثُ): هذا تعليقٌ مجزومٌ به، وهو على شرطه، وقد أخرجه البخاريُّ من حديث مالك عن الزُّهريِّ به[ح١٦٦٠]، و(اللَّيث) هذا: هو ابن سعد الإمام.

قوله: (حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ): تقدَّم مرارًا أنَّه بضمِّ العين، وفتح القاف، وأنَّه ابنُ خالد، وكذا تقدَّم (ابْنُ شِهَابٍ) أنَّه الزُّهريُّ، مُحَمَّدُ بنُ مُسْلِم.

قوله: (عَامَ نَزَلَ بِابْنِ الزُّبَيْرِ): تقدَّم أنَّه نزل به سنة اثنتين وسبعين مُطَوَّلًا؛ فانظره قريبًا[ح١٦٤٠].

قوله: (فِي السُّنَّةِ): هي بضمِّ السِّين، وتشديد النُّون المفتوحة، وكذا في أصلنا مُجوَّدة، فلا تَشتبهنَّ عليك بـ(السَّنَة) التي هي العام.

٩٠- بابُ قَصْرِ الخُطْبَةِ بِعَرَفَةَ

قوله: (بَابُ قَصْرِ الخُطْبَةِ): هو بفتح القاف وإسكان الصَّاد، ويجوز كسر القاف وفتح الصَّاد(٢).

١٦٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ عَبْدَ المَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ كَتَبَ إِلَى الحَجَّاجِ أَنْ يَأْتَمَّ بِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ فِي الحَجِّ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ عَرَفَةَ؛ جَاءَ ابْنُ عُمَرَ وَأَنَا مَعَهُ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ أَوْ زَالَتْ، فَصَاحَ عِنْدَ فُسْطَاطِهِ: أَيْنَ هَذَا؟ فَخَرَجَ إِلَيْهِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: الرَّوَاحَ، فَقَالَ: الآنَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَنْظِرْنِي أُفِيضُ عَلَيَّ مَاءً، فَنَزَلَ ابْنُ عُمَرَ حَتَّى خَرَجَ،

(١) زيد في (ب): (عليها).

(٢) وبهما ضُبط في (ق)، وفي (ج): (هو بفتح القاف وكسر الصاد، ويجوز فتحُ القاف وإسكان الصَّاد)، وكذا كان في (أ) قبل الإصلاح.

فَسَارَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي، فَقُلْتُ: إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تُصِيبَ السُّنَّةَ اليَوْمَ، فَاقْصُرِ الخُطْبَةَ وَعَجِّلِ الوُقُوفَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: صَدَقَ.

[(١)] قوله: (عِنْدَ فُسْطَاطِهِ): تقدَّم الكلام عليه قريبًا، وبعيدًا ما هو، ولُغَاته[قبل ح٩٧٠، ح١٥٢٢].

قوله: (الرَّوَاحَ): تقدَّم أعلاه[(٢)] أنَّه منصوبٌ على الإغراء، وهذا ظاهرٌ[ح١٦٦٠].

قوله: (أَنْظِرْنِي): تقدَّم الكلام عليه أعلاه، وهذه في أصلنا كالنُّسخة الأولى ممَّا قدَّمتُه[ح١٦٦٠].

قوله: (أُفِيْضُ): هو بإثبات الياء في أصلنا، وهي لغةٌ[(٣)].

قوله: (فَاقْصُرِ): هو بهمزة وصل، وضمِّ الصَّاد، فعلُ أمرٍ، ورأيتُ بعضَهم ذكرها بهمزة وصلٍ، غير أنَّه قال: (وكسر الصَّاد)[(٤)]؛ فيُحرَّر، وقد تقدَّم ذلك[ح١٦٦٠].

٩١ - بابُ الوُقُوفِ بِعَرَفَةَ

١٦٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: كُنْتُ أَطْلُبُ بَعِيرًا لِي. وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو: سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ ابْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: أَضْلَلْتُ بَعِيرًا لِي، فَذَهَبْتُ أَطْلُبُهُ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَاقِفًا بِعَرَفَةَ، فَقُلْتُ: هَذَا -وَاللهِ- مِنَ الحُمْسِ، فَمَا شَأْنُهُ هَهُنَا؟!

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): هذا هو ابن عُيَينة، الإمامُ المشهورُ، تقدَّم، وكذا تقدَّم (عَمْرٌو): أنَّه ابن دِينار.

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ: عَنْ أَبِيهِ قَالَ[(٥)]: كُنْتُ أَطْلُبُ بَعِيرًا لِي...) إلى آخره: اعلم أنَّ هذا كان في الجاهليَّة، والدَّليل لذلك: ما رواه ابنُ إسحاق قال: (حدَّثني عبد الله بن أبي بكر، عن عثمان بن أبي سليمان بن جُبَير بن مُطْعِم، عن عمِّه نافع، عن أبيه جُبَير قال: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ قائمًا مع النَّاس قبل أنْ يُنزَل عليه؛ تَوفِيقًا من الله)[ابن هاشم ١/٢٤٠]، وقال القاضي عياض في «شرح مسلم»: (جبير

(١) زيد في (أ) و(ب): (قوله: «فَاقْصُرِ الخُطْبَةَ»: هو بسكون القاف، وضمِّ الصَّاد، وتقدَّم أعلاه ما قاله بعضهم)، وليس محلُّه هنا، وسيأتي قريبًا في موضعه.

(٢) في (ب): (بظاهرها)، وكذا في الموضع اللَّاحق.

(٣) وفي رواية الكُشْمِيهَنِيِّ: (أُفِضْ)، وانظر «شرح قطر الندى» (ص١٩٩).

(٤) «التنقيح» (١/٤٠١).

(٥) (قال): ليس في «اليونينيَّة» و(ق).

ابن مُطعِم هذا: كان هذا في حجِّه قبل الهجرة وكان جُبَير حينئذٍ كافرًا -وأسلم يوم الفتح، وقيل: يوم خيبر- فتعجَّب من وقوف النَّبيِّ ﷺ بعرفات)[(١)]، والله أعلم، ثمَّ إنِّي رأيتُ في «المستدرك» من حديث نافع بن جبير عن أبيه قال: (كانت قريش إنَّما تدفع من المزدلفة، ويقولون: نحن الحُمْس، فلا نخرج من الحرم، وقد تركوا/ الموقفَ على عرفة، فرأيتُ رسولَ الله ﷺ في الجاهليَّة وقف مع النَّاس بعرفة على جمل له، ثمَّ يُصبح مع قومه بالمزدلفة، فيقف معهم يدفع إذا دفعوا)، على شرط مسلم، وقد أقرَّه الذَّهبيُّ في «تلخيصه» عليه[ك ٤٦٤/١]، ثمَّ ذَكَرَه الحاكمُ مرَّة أخرى في أواخر الباب، ولفظه: (عن جُبير قال: «لقد[(٢)] رأيتُ رسولَ الله ﷺ قبل أنْ ينزل عليه الوحي وإنَّه لواقف على بعيره بعرفات مع النَّاس يدفع معهم منها، وما ذاك إلَّا بتوفيق من الله» [على شرط] مسلم) انتهى[ك ٤٨٢/١]. [١/٢٢٠ب]

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): تقدَّم أنَّ هذا هو ابنُ عُيَينة الإمامُ، وكذا (عَمْرٌو): تقدَّم أنَّه ابنُ دِينار.

قوله: (أَضْلَلْتُ بَعِيرًا لِي): وكذا: (أضلَّ راحلتَه)[ط ٣٨٣/١] أي: ذهب عنه ولم يجده، قال أبو زيد: أضللتُ الدَّابَّة، والصبيَّ، وكلَّ ما ذهب عنَّا بوجه من الوجوه، وإذا[(٣)] كان معك مقيمًا فأخطأتَه؛ فهو بمنزلة ما لم يَبْرَح؛ كالدَّار والطَّريق، يُقَال: ضَلَلته[(٤)] ضلالةً، وقال الأصمعيُّ: ضلَلتُ الدَّارَ والطَّريقَ وكلَّ ثابت لا يبرح، بفتح اللَّام، وضلَّني فلانٌ فلم أقدر عليه، وأضللتُ الدَّراهمَ وكلَّ شيءٍ ليس بثابت، انتهى كلام «المطالع»[٣٣٨/٤].

قوله: (مِنَ الحُمْسِ): هو بضمِّ الحاء، وإسكان الميم، وبالسِّين، المهملتين، هم قريش وما ولدت مِن غيرها، وسيجيء بُعَيد هذا: (وَالحُمْسُ: قُرَيْشٌ وَمَا وَلَدَتْ)، انتهى[ح ١٦٦٥]، وقيل: قريش ومَن ولدت، وأحلافُها، قال الحربيُّ: (سُمُّوا بذلك؛ لأنَّ الكعبة حمساء في لونها، وهو بياضٌ يَضرِب إلى السَّواد، وهم أهلُها)، وقال غيرُه: سُمُّوا بذلك في الجاهليَّة؛ لتحمُّسهم في دينهم، أي: لتشدُّدهم، و(الحماسة): الشِّدَّة، و(التَّحمُّس): الشِّدَّة، وقيل: لشجاعتهم[(٥)].

١٦٦٥- حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي المَغْرَاءِ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ: قَالَ عُرْوَةُ: كَانَ النَّاسُ يَطُوفُونَ فِي الجَاهِلِيَّةِ عُرَاةً إِلَّا الحُمْسَ، وَالحُمْسُ قُرَيْشٌ وَمَا وَلَدَتْ، وَكَانَتِ الحُمْسُ

---

(١) انظر «إكمال المُعْلِم» (٢٩٣/٤).

(٢) (لقد): سقط من (ب).

(٣) في النُسخ: (إذا)، والمثبت من «المطالع».

(٤) في النُسخ: (ضللت)، والمثبت من «المطالع».

(٥) انظر «مطالع الأنوار» (٣٠٥/٢)، «النهاية في غريب الحديث» (٤٤٠/١) مادَّة (حمس).

يَحْتَسِبُونَ عَلَى النَّاسِ، يُعْطِي الرَّجُلُ الرَّجُلَ الثِّيَابَ يَطُوفُ فِيهَا، وَتُعْطِي الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ الثِّيَابَ تَطُوفُ فِيهَا، فَمَنْ لَمْ تُعْطِهِ الحُمْسُ، طَافَ بِالبَيْتِ عُرْيَانًا، وَكَانَ يُفِيضُ جَمَاعَةُ النَّاسِ مِنْ عَرَفَاتٍ، وَتُفِيضُ الحُمْسُ مِنْ جَمْعٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِي الحُمْسِ: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا۟ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾ [البقرة: ١٩٩]، قَالَ: كَانُوا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ، فَدُفِعُوا إِلَى عَرَفَاتٍ.

قوله: (فَرْوَةُ بْنُ أَبِي المَغْرَاءِ): هو بفتح الميم، وإسكان الغين المعجمة، ممدود الآخِرِ، (فروةُ) هذا: كِنديٌّ كوفيٌّ، روى عن شَرِيكٍ وأبي الأحوص، وعنه: البخاريُّ، والدَّارميُّ، وجمعٌ، تُوُفِّيَ سنة (٢٢٥هـ)، أخرج له البخاريُّ والتِّرمذيُّ، صدَّقه أبو حاتم(١).

قوله: (أَخْبَرَنَا(٢) عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ): هو بضمِّ الميم، وإسكان السِّين المهملة، وكسر الهاء، اسم فاعل، وهذا ظاهرٌ عند أهله.

قوله: (مِنْ جَمْعٍ): هي(٣) بإسكان الميم: هي المزدلفة؛ وهو قُزَح، وهو المشعر الحرام، سُمِّيت جَمْعًا؛ لجمع الشَّعائر فيها، أو لاجتماع آدم وحوَّاء(٤).

واعلم: أنَّ الشَّيخ في «التنبيه» قال في (قزح): (هو المشعر الحرام)[ص ٧٧]، وهو المعروف، وقال الرَّافعيُّ: (جبل من المَشْعَر الحرام، ويقال: هو المَشْعَر الحرام)[الشرح الكبير ٣/٤٢٢]، وليس هو مِن منًى، وأغرب ابنُ يونس فقال: (إنَّه جبل بمنًى)، والظَّاهر أنَّه سَبْقُ قلم، وقال أبو عمرو بن الصَّلاح: (قُزَح: جبل صغير في آخِرِ المزدلفة)، قال: (وقد استبدل النَّاسُ بالوقوف عليه بناءً مُحْدَثًا في وسط مزدلفة، ولا تتأدَّى به السُّنَّة)، وقال الحافظ محبُّ الدِّين الطَّبريُّ المكِّيُّ: (والظَّاهر أنَّ البناء إنَّما هو على الجبل)[القرى ص٤٢٠]، والمشاهدة تشهدُ له، انتهى.

قوله: (وَأَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها): قائل ذلك هو هشام بن عروة، وهذا ظاهرٌ، لكن لا يضرُّ التنبيهُ عليه.

قوله: (فَدُفِعُوا): وفي نسخة: «فرُفِعوا»(٥)، الأُولى بالدَّال، والثانية بالرَّاء، وهما مبنيَّان لِمَا لم يُسَمَّ فاعلُهما، وهذا ظاهرٌ.

---

(١) انظر «الجرح والتعديل» (٨٣/٧)، «تهذيب الكمال» (١٧٨/٢٣)، «تقريب التهذيب» (ص٤٤٥).

(٢) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حَدَّثَنَا).

(٣) في (ج): (هو).

(٤) انظر «القِرى لقاصد أمِّ القُرى» (ص٤٢٠).

(٥) وهي رواية أبي ذرٍّ عن الكشميهنيِّ.

٩٢- بابُ السَّيْرِ إِذَا دَفَعَ مِنْ عَرَفَةَ

١٦٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: سُئِلَ أُسَامَةُ وَأَنَا جَالِسٌ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسِيرُ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ حِينَ دَفَعَ؟ قَالَ: كَانَ يَسِيرُ العَنَقَ، فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً، نَصَّ.

قَالَ هِشَامٌ: وَالنَّصُّ فَوْقَ العَنَقِ، فَجْوَةٌ: مُتَّسَعٌ، وَالجَمِيعُ فَجَوَاتٌ وَفِجَاءٌ، وَكَذَلِكَ رَكْوَةٌ وَرِكَاءٌ. ﴿مَنَاصٍ﴾ [ص: ٣]: لَيْسَ حِينَ فِرَارٍ.

قوله: (كَانَ يَسِيرُ العَنَقَ): هو بفتح العين المهملة والنُّون، وبالقاف، وهو سيرٌ سهلٌ في سرعةٍ ليس بالشَّديد[1].

قوله: (فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً): (الفَجْوة): يأتي تفسيرُها في كلام البخاريِّ: أنَّه المتَّسَعُ من الأرض، وهو بفتح السِّين.

قوله: (نَصَّ... وَالنَّصُّ فَوْقَ العَنَقِ): (نَصَّ)؛ بفتح النُّون والصَّاد المهملة المشدَّدة، ثمَّ فسَّره: (قَالَ هِشَامٌ[2]: وَالنَّصُّ: فَوقَ العَنَقِ)؛ ومعناه: رَفَعَ في سيره وأسرع، و(النَّصُّ): مُنتهَى الغاية في كلِّ شيء[3].

قوله: (وَالجَمِيعُ: فَجَوَاتٌ): هو بفتح الفاء والجيم، جمع (فَجْوة)، وقوله: (وَفِجَاءٌ): هو بكسر الفاء ممدود[4]، وقد وزنه البخاريُّ فقال: (كـ«رَكْوَةٍ[5] ورِكَاءٍ»).

٩٣- بابُ النُّزُولِ بَيْنَ عَرَفَةَ وَجَمْعٍ

قوله: (بَابُ النُّزُولِ بَيْنَ عَرَفَةَ وَجَمْعٍ): تقدَّم أنَّ (جَمْعًا) هي المزدلفة أعلاه[ح١٦٦٥].

١٦٦٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ، مَالَ إِلَى الشِّعْبِ، فَقَضَى حَاجَتَهُ، فَتَوَضَّأَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَتُصَلِّي؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ».

قوله: (عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ): هذا هو الأنصاريُّ، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٣٨].

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٨).

(٢) (هشام): ليس في (ب).

(٣) انظر «مطالع الأنوار» (٤/١٦٩).

(٤) في (ج): (ممدودة).

(٥) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (وكذلك ركوة).

قوله: (مَالَ إِلَى الشِّعْبِ): هو بكسر الشِّين المعجمة، وإسكان العين المهملة، ثمَّ[1] بموحَّدة: هو ما انفرج بين الجبلين[2].

١٦٦٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ يَجْمَعُ بَيْنَ المَغْرِبِ وَالعِشَاءِ بِجَمْعٍ، غَيْرَ أَنَّهُ يَمُرُّ بِالشِّعْبِ الَّذِي أَخَذَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَيَدْخُلُ، فَيَنْتَفِضُ وَيَتَوَضَّأُ، وَلَا يُصَلِّي حَتَّى يُصَلِّيَ بِجَمْعٍ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ): تقدَّم أنَّ هذا هو التَّبُوذَكِيُّ، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه، ولماذا نُسِب[ح٦٣].

قوله: (حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ): هذا[3] جويريةُ بنُ أسماء، عن نافعٍ والزُّهريِّ، وعنه: ابنُ أخيه عبدُ الله ابن مُحَمَّد بن أسماء، وابنُ أختِه سعيدُ بن عامر الضُّبَعِيُّ، ومُسدَّد، ثقةٌ[4]، تقدَّم، ولكن طال العهد به[ح٢٨٩].

قوله: (فَيَنْتَفِضُ): هو بمثنَّاة تحت مفتوحة، ثمَّ نون ساكنة، ثمَّ مثنَّاة فوق مفتوحة، ثمَّ بالفاء المكسورة، ثمَّ بالضَّاد المعجمة، وهو كناية عن[5] الحَدَثِ؛ البَولِ[6] وغيرِه[7].

قوله: (حَتَّى يُصَلِّيَ بِجَمْعٍ): تقدَّم أنَّ (جمعًا) هي المزدلفة[ح١٦٦٥].

١٦٦٩ - ١٦٧٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ قَالَ: رَدِفْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنْ عَرَفَاتٍ، فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الشِّعْبَ الأَيْسَرَ الَّذِي دُونَ المُزْدَلِفَةِ؛ أَنَاخَ، فَبَالَ، ثُمَّ جَاءَ، فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ الوَضُوءَ، تَوَضَّأَ وُضُوءًا خَفِيفًا، فَقُلْتُ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ»، فَرَكِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى أَتَى المُزْدَلِفَةَ، فَصَلَّى، ثُمَّ رَدِفَ الفَضْلُ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَدَاةَ جَمْعٍ. قَالَ كُرَيْبٌ: فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عن الفَضْلِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى بَلَغَ الجَمْرَةَ.

---

(١) (ثم): ليس في (ب).

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٦/٦٠)، «القاموس المحيط» مادَّة (شعب).

(٣) زيد في (ج): (هو).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٥/١٧٢)، «تذهيب التهذيب» (٢/١٦٥).

(٥) تكرَّر في (ج): (عن).

(٦) في النسخ: (والبول)، والمثبت من «مطالع الأنوار».

(٧) انظر «مطالع الأنوار» (٤/١٩٣).

قوله: (رَدِفْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ): هو بكسر الدَّال، وكذا: (ثُمَّ[(١)] رَدِفَ الفَضْلُ)، أي: ركبتُ خلفَه، ورَكِب خلفَه، وقد ذكرتُ الأرداف من الرِّجال والنِّساء والصبيان في أوائل هذا التَّعليق، وقد ذكر شيخُنا أنَّ ابنَ مَنْده جَمَعَهُم في جزء[(٢)]، ولم أقف أنا عليه، وقد ذكرتُ مَنْ تيسَّر لي منهم، فبلغتُ بهم نيِّفًا على ثلاثين[ح١٢٨].

قوله: (الوَضُوءَ): هو بفتح الواو: الماءُ، ويجوز الضَّمُّ، وقد تقدَّم مُطَوَّلًا[قبل ح١٣٥].

قوله: (فَقُلْتُ: الصَّلَاةُ): يجوز في (الصَّلاة) النَّصب والرَّفع، وإعرابُهما ظاهرٌ.

قوله: (ثُمَّ رَدِفَ الفَضْلُ رَسُولَ اللهِ): تقدَّم أعلاه ضبطُ (رَدِف)، و(الفضلُ): مرفوعٌ فاعل، و(رسولَ): منصوبٌ مفعول/. [١/٢٢١]

١٦٧١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى المُطَّلِبِ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ مَوْلَى وَالِبَةَ، الكُوفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَاءَهُ زَجْرًا شَدِيدًا وَضَرْبًا لِلإِبِلِ، فَأَشَارَ بِسَوْطِهِ إِلَيْهِمْ، وَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ؛ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ؛ فَإِنَّ البِرَّ لَيْسَ بِالإِيضَاعِ».

أَوْضَعُوا: أَسْرَعُوا، ﴿خِلَٰلَكُمْ﴾ [التوبة: ٤٧]: مِنَ التَّخَلُّلِ بَيْنَكُمْ، ﴿وَفَجَّرْنَا خِلَٰلَهُمَا﴾ [الكهف: ٣٣]: بَيْنَهُمَا.

قوله: (حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ): تقدَّم مرَّاتٍ أنَّه[(٣)] سعيدُ بنُ الحكمِ بن مُحَمَّد، ابنُ أبي مريم[(٤)]، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٢٤١].

قوله: (أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ مَوْلَى وَالِبَةَ الكُوفِيُّ): هو[(٥)] بالواو، وبعد الألف لام مكسورة، ثمَّ مُوحَّدة مفتوحة، ثمَّ تاء التَّأنيث، و(الكوفيُّ): صفةٌ لسعيد، وهو مرفوعٌ، فـ(الكوفيُّ): مرفوعٌ، وأمَّا (والبةُ) فهو ابن الحارث بن ثعلبة بن دُودَان بن أَسَد بن خُزَيمة، فيما قاله ابنُ حَبيب[(٦)]، و(والبة): ليس بكوفيٍّ، ولا أعرفُ ترجمةَ والبةَ.

---

(١) (ثم): ليس في (ب).

(٢) انظر «التوضيح» (٣/٦٥٩).

(٣) (أنَّه): مثبت من (ج).

(٤) في النسخ: (سعيد بن أبي مريم [زيد في ب: ابن] الحكم بن محمد)، والمثبت هو الصواب؛ فإنه منسوب إلى جدِّه، كما ذكر المصنِّف في مواضعَ أخرى.

(٥) (هو): سقط من (ب).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (١٠/٣٥٨).

قوله: (لَيْسَ بِالإِيضَاعِ): (الإيضاع): مصدر (أوضع) -أي: أسرع- إيضاعًا، بكسر الهمزة، وهذا ظاهرٌ، وقد فسَّره البخاريُّ.

٩٥- بابُ الجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِالمُزْدَلِفَةِ

قوله: (بِالمُزْدَلِفَةِ): (المزدلفة): قيل: هي المَشْعَر الحرام، والمَشعَر؛ بفتح الميم، وتُكسَر لغةً لا روايةً، والازدلاف: الاقتراب؛ لأنَّها منزلة من الله، وقال الهرويُّ: (لاجتماع النَّاس بها)[الغريبين ٢/٨٢٧]، وقيل: لازدلاف آدم وحوَّاء ﷺ، أي: لاجتماعهما، وقيل: لنزول النَّاس بها في زلف اللَّيل(١)، والمَشْعرُ الحرامُ: قُزَحٌ، وقد تقدَّم الكلام قريبًا عليه[ح١٦٦٥].

١٦٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: دَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ، فَنَزَلَ الشِّعْبَ، فَبَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَلَمْ يُسْبِغِ الوُضُوءَ، فَقُلْتُ لَهُ: الصَّلَاةُ، فَقَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ»، فَجَاءَ المُزْدَلِفَةَ، فَتَوَضَّأَ، فَأَسْبَغَ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى المَغْرِبَ، ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنْزِلِهِ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا.

قوله: (فَنَزَلَ الشِّعْبَ): تقدَّم الكلام عليه قريبًا[ح١٦٦٧].

٩٦- بابُ مَنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا وَلَمْ يَتَطَوَّعْ

١٦٧٣- حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ المَغْرِبِ وَالعِشَاءِ بِجَمْعٍ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِإِقَامَةٍ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا، وَلَا عَلَى إِثْرِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا.

قوله: (حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه مُحَمَّدُ بن عبد الرَّحمن بن المغيرة ابن أبي ذئب الإمام، أحدُ الأعلام.

قوله: (وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا): أي: لم يُصلِّ بينهما نافلةً(٢)، وقد تقدَّم أنَّ (السُّبحةَ): صلاةُ النافلةِ، ولِمَ قيل لها ذلك[ح١٠٩٢].

قوله: (وَلَا عَلَى إِثْرِ): تقدَّم أنَّ (الإِثْر) بكسر الهمزة وسكون الثَّاء المثلَّثة، وبفتحهما، وقدَّمت أنَّ شيخَنا حكى فيه تثليثَ الهمزة[التوضيح ٤/٦٢٧][ح٢٧٨].

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٤/٨١).

(٢) قال الشارح في «العقد الغالي» (ق٥٤): (فائدةٌ: الركعتان الرواتب هل يأتي بها في السفر أم لا؟ عند الشافعية: أنَّه لا يأتي بهما، وعند ابن عمر: أنَّه يأتي بهما).

١٦٧٤- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ ابْنُ ثَابِتٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ الخَطْمِيُّ: حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ الأَنْصَارِيُّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَمَعَ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ المَغْرِبَ وَالعِشَاءَ بِالمُزْدَلِفَةِ.

قوله: (حَدَّثَنَا خالِدُ بنُ مُخْلَدٍ): هو بإسكان الخاء، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ): هذا هو يحيى بن سعيد الأنصاريُّ المشهورُ.

قوله: (عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ الخَطْمِيُّ): هذا صحابيٌّ، وقد تقدَّم الكلامُ عليه[ح٦٩٠]، و(الخَطْميُّ): منسوب إلى خَطْمة -بفتح الخاء المعجمة، وإسكان الطَّاء المهملة- من الأنصار(١).

قوله: (حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ الأَنْصَارِيُّ): تقدَّمتْ ترجمتُه مختصرةً، وهو خالدُ بن زيد، وقد قدَّمتُ(٢) ما أكرمه به ابنُ عبَّاس لمَّا قَدِم عليه[ح١٤٤].

٩٧- باب مَنْ أَذَّنَ وَأَقَامَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا

١٦٧٥- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: حَجَّ عَبْدُ اللهِ، فَأَتَيْنَا المُزْدَلِفَةَ حِيْنَ الأَذَانِ بِالعَتَمَةِ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، فَأَمَرَ رَجُلًا، فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، ثُمَّ صَلَّى المَغْرِبَ، وَصَلَّى بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ دَعَا بِعَشَائِهِ فَتَعَشَّى، ثُمَّ أَمَرَ -أُرَى- فَأَذَّنَ وَأَقَامَ -قَالَ عَمْرٌو: لَا أَعْلَمُ الشَّكَّ إِلَّا مِنْ زُهَيْرٍ- ثُمَّ صَلَّى العِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ، فَلَمَّا طَلَعَ الفَجْرُ، قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ، فِي هَذَا المَكَانِ، مِنْ هَذَا اليَوْمِ، قَالَ عَبْدُ اللهِ: هُمَا صَلَاتَانِ تُحَوَّلَانِ عَنْ وَقْتِهِمَا: صَلَاةُ المَغْرِبِ بَعْدَمَا يَأْتِي النَّاسُ المُزْدَلِفَةَ، وَالفَجْرُ حِيْنَ يَبْزُغُ الفَجْرُ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ.

قوله: (حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ): هذا هو زهيرُ بنُ معاوية بن حُدَيج الحافظُ، أبو خَيْثَمة، تقدَّم ببعضِ ترجمةٍ(٣) [ح١٥٦].

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ): هذا هو السَّبيعيُّ، عمرُو بنُ عبد الله الهَمْدانيُّ السَّبيعيُّ، تقدَّم مرارًا، ومرَّة مُترجَمًا[ح٤٠].

---

(١) انظر «الأنساب» للسمعانيِّ (٣٨٢/٢).

(٢) في (ب): (وتقدَّم).

(٣) في (ب): (تقدَّم مرارًا ومرة مُترجَمًا).

قوله: (حَجَّ عَبْدُ اللهِ): هذا هو ابن مسعود بن غافل الهُذَليُّ، من المهاجرين الأوَّلين، وممَّن هاجر إلى الحبشة، رضي الله عنه.

قوله: (فَأَمَرَ رَجُلًا، فَأَذَّنَ وَأَقَامَ): هذا الرَّجل لا أعرف اسمه(١).

قوله: (أُرَى): هو بضمِّ الهمزة، أي: أظنُّ.

قوله: (هُمَا صَلَاتَانِ تُحَوَّلَانِ عَنْ وَقْتِهِمَا): أي: عنِ الوقتِ المُستَحَبِّ المُعتَاد إلى ما قبل ذلك الوقت، لا أنَّ تحويلهما قبل دخول وقتهما المحدود(٢).

قوله: (صَلَاةُ المَغْرِبِ): وكذا قوله: (وَالفَجْرُ): هما بالرَّفع، بدلٌ من (صلاتان) المرفوع.

قوله: (حِينَ يَبْزُغُ الفَجْرُ): (يَبْزُغ): بفتح أوَّله، ثمَّ مُوحَّدة ساكنة، ثمَّ زاي مضمومة، ثمَّ غين معجمة، أي: يطلُع.

٩٨- بابُ مَنْ قَدَّمَ ضَعَفَةَ أَهْلِهِ بِلَيْلٍ، فَيَقِفُونَ بِالمُزْدَلِفَةِ وَيَدْعُونَ، وَيَقْدَمُ إِذَا غَابَ القَمَرُ

١٦٧٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: قَالَ سَالِمٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ يُقَدِّمُ ضَعَفَةَ أَهْلِهِ، فَيَقِفُونَ عِنْدَ المَشْعَرِ الحَرَامِ بِالمُزْدَلِفَةِ بِلَيْلٍ، فَيَذْكُرُونَ اللهَ مَا بَدَا لَهُمْ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ قَبْلَ أَنْ يَقِفَ الإِمَامُ، وَقَبْلَ أَنْ يَدْفَعَ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدَمُ مِنًى لِصَلَاةِ الفَجْرِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدَمُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَإِذَا قَدِمُوا، رَمَوُا الجَمْرَةَ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: أَرْخَصَ فِي أُولَئِكَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم.

قوله: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ): تقدَّم أنَّه ابنُ سعد الإمام، أحدُ الأعلام، وكذا تقدَّم (يُونُس): أنَّه ابنُ يزيدَ الأيليُّ، وتقدَّم (ابْنُ شِهَابٍ): أنَّه الزُّهريُّ(٣) مُحَمَّدُ بن مسلم.

قوله: (عِنْدَ المَشْعَرِ الحَرَامِ): تقدَّم الكلام عليه قريبًا[ح١٦٦٥، قبل ح١٦٧٢].

قوله: (مَا بَدَا لَهُمْ): (بدا): معتلٌّ: ظهر، وليس بمهموز، فاعلمه.

١٦٧٧- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ جَمْعٍ بِلَيْلٍ.

---

(١) قال الحافظ في «الفتح» (٦١٢/٣): (يَحتمل أن يكونَ هو عبد الرَّحمن بن يزيدَ؛ فإنَّ في رواية حَسَن [«مسند أحمد» (٤٣٩٩)] وحُسَين [«سنن النسائي الكبرى» (٤٠٣٠)]...: «فكنت معه، فأتينا المزدلفة، فلمَّا كان حين طلع الفجر؛ قال: قُمْ، فقلت له: إنَّ هذه الساعة ما رأيتُك صلَّيت فيها»).

(٢) هذا تفسيرٌ صحيحٌ لتحويل صلاة الفجر، أمَّا المغرب، فقال البرماويُّ في «اللامع الصبيح» (١٤٥/٦): (أمَّا تَحويلُ المَغرِب؛ فهو تأخيرُها إلى وقت العِشاء).

(٣) (الزهري): سقط من (ب).

قوله: (عَنْ أَيُّوبَ): تقدَّم أنَّه ابنُ أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ.

قوله: (مِنْ جَمْعٍ): تقدَّم أنَّها بإسكان الميم، وأنَّها المزدلفة[ح١٦٦٥].

١٦٧٨ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ: سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ المُزْدَلِفَةِ فِي ضَعَفَةِ أَهْلِهِ.

قوله: (حَدَّثَنَا عَلِيٌّ): هذا هو عليُّ بنُ عبد الله، ابنُ المدينيِّ الجِهْبِذُ، أحدُ الحُفَّاظِ.

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): هذا هو ابن عُيَينة الإمام، أحدُ الأعلام.

قوله: (أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ: سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ): (عُبيد الله) هذا: مَكِّيٌّ، من الموالي، عنِ ابنِ عبَّاسٍ وجمعٍ، وعنه: شعبةُ، وابنُ عُيَينة، وعدَّةٌ، صدوقٌ، تُوُفِّيَ سنة (١٢٦هـ)، أخرج له الأئمَّة السِّتَّة[١].

تنبيهٌ: روى جماعةٌ كلٌّ منهم اسمُه (عُبيد الله) عنِ ابنِ عبَّاسٍ في الكتب السِّتَّة أو في بعضها؛ أوَّلهم: عُبيد [الله] ابن أبي بردة، ويُقَال: ابن المغيرة بن أبي بردة، والثَّاني: عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهُذَليُّ، وهذا مُكْثِرٌ عنه في الكتب السِّتَّة، والثَّالث: عُبيد الله بن يزيدَ الطَّائفيُّ، والرَّابع: عُبيد الله ابن أبي يزيدَ المكِّيُّ، صاحبُ التَّرجمة[٢]، فاعلمه.

١٦٧٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ عَنْ أَسْمَاءَ: أَنَّهَا نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ عِنْدَ المُزْدَلِفَةِ، فَقَامَتْ تُصَلِّي، فَصَلَّتْ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَتْ: يَا بُنَيَّ؛ هَلْ غَابَ القَمَرُ؟ قُلْتُ: لَا؛ فَصَلَّتْ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَتْ: هَلْ غَابَ القَمَرُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَارْتَحِلُوا، فَارْتَحَلْنَا، وَمَضَيْنَا حَتَّى رَمَتِ الجَمْرَةَ، ثُمَّ رَجَعَتْ، فَصَلَّتِ الصُّبْحَ فِي مَنْزِلِهَا، فَقُلْتُ لَهَا: يَا هَنْتَاهْ؛ مَا أُرَانَا إِلَّا قَدْ غَلَّسْنَا، قَالَتْ: يَا بُنَيَّ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَذِنَ لِلظُّعُنِ.

قوله: (عَنْ يَحْيَى): تقدَّم مرارًا أنَّه ابنُ سعيدٍ القطَّانُ، وكذا تقدَّم (ابْن جُرَيْجٍ): أنَّه عبدُ الملك ابن عبد العزيز بن جُرَيج، أحدُ الأعلام، المكِّيُّ.

قوله: (عَنْ أَسْمَاءَ): هي بنتُ أبي بكر الصِّدِّيقِ، وقد قدَّمتُ بعضَ ترجمتِها، رضي الله عنهما[ح٨٦].

قوله: (يَا هَنْتَاهْ): أي: يا هذه، وقيل غيرُ ذلك، وقد تقدَّم ضبطُها، والكلام عليها[٣] مُطَوَّلًا في

(١) انظر «تهذيب الكمال» (١٧٨/١٩)، «الكاشف» (٢٢٩/٢).

(٢) انظر تراجمهم بالترتيب في «تهذيب الكمال» (١٩/١٦٠-١٧٣-١٧٧-١٧٨)، وقد تقدَّم هذا التنبيهُ في الحديث (١٣٥٧).

(٣) في (ب): (عنها).

(باب قول الله: ﴿ٱلۡحَجُّ أَشۡهُرٞ مَّعۡلُومَٰتٞ﴾ [البقرة: ١٩٧])[ح١٥٦٠].

قوله: (مَا أُرَانَا): هو بضمِّ الهمزة، أي: أظنُّنا.

قوله: (لِلظُّعُنِ): هو بضمِّ الظَّاء المعجمة والعين المهملة[١]، وسكونها أيضًا، وهنَّ النساء، وأصله: الهوادج التي تكون فيها النساء، ثمَّ سُمِّي النِّساء ظُعُنًا بها، وقيل: لا يقال: (ظعينة) إلَّا للمرأة إذا كانت راكبةً، وكَثُر حتَّى استُعمِل في كلِّ امرأةٍ، وحتَّى سُمِّيَ الجملُ الذي تَركبُ/ عليه المرأةُ ظَعينةً، ولا يُقَال ذلك إلَّا للجمل الذي عليه هودج، قيل: سُمِّيَت المرأةُ ظعينةً؛ لأنَّها يُظعَن بها ويُرحَل[٢]. [١/٢٢١ب]

١٦٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ -هُوَ ابْنُ القَاسِمِ- عَنِ القَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتِ: اسْتَأْذَنَتْ سَوْدَةُ النَّبِيَّ ﷺ لَيْلَةَ جَمْعٍ وَكَانَتْ ثَقِيلَةً ثَبْطَةً، فَأَذِنَ لَهَا.

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه بفتح الكاف، وكسر المثلَّثة.

قوله: (أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ): هذا هو سفيانُ بنُ سعيد بن مسروق الثَّوريُّ، العالمُ المشهورُ.

قوله: (اسْتَأْذَنَتْ سَوْدَةُ): هذه هي سودة بنت زَمْعة، أمُّ المؤمنين رضي الله عنها، ووالد زمعة اسمه قيس بن عبد شمس، العامريَّة، تزوَّجها عليه الصلاة والسلام بعد خديجة، ولمَّا أسنَّت، وهبت يومها لعائشةَ، وفيها نزلت: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا﴾...؛ الآية[٣] [النساء: ١٢٨]، ولها حديثٌ في «مسند أحمد»، تُوُفِّيَت في آخرِ خلافة عُمرَ بنِ الخطَّاب، انفردت به ﷺ بعد خديجة إلى أن دخل بعائشة، روى عنها ابنُ عبَّاس ويحيى بنُ عبد الله الأنصاريُّ، أخرج لها البخاريُّ، وأبو داود، والنَّسائيُّ، رَحمة الله عليها[٤].

١٦٨١- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: نَزَلْنَا المُزْدَلِفَةَ، فَاسْتَأْذَنَتِ النَّبِيَّ ﷺ سَوْدَةُ أَنْ تَدْفَعَ قَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ، وَكَانَتِ امْرَأَةً بَطِيئَةً، فَأَذِنَ لَهَا، فَدَفَعَتْ قَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ، وَأَقَمْنَا حَتَّى أَصْبَحْنَا نَحْنُ، ثُمَّ دَفَعْنَا بِدَفْعِهِ، فَلَأَنْ أَكُونَ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَمَا اسْتَأْذَنَتْ سَوْدَةُ؛ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مَفْرُوحٍ بِهِ.

قوله: (قَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ): (الحَطْمة): الزَّحمة، بفتح الحاء وإسكان الطَّاء المهملتين[٥].

---

(١) وهي رواية «اليونينيَّة» و(ق).

(٢) انظر «مشارق الأنوار» (١/٦٥٠)، «مطالع الأنوار» (٣/٣١١).

(٣) في النسخ: (الآيتان)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٤) انظر «الاستيعاب» (ص٩١٠)، «تهذيب الكمال» (٣٥/٢٠٠).

(٥) انظر «التنقيح» (١/٤٠٤).

قوله: (وَكَانَتِ امْرَأَةً بَطِئَةً[1]): كذا في أصلنا، وفي نسخة هي في هامش أصلنا: (ثَبِطة)، أمَّا (ثَبْطَة)؛ فبثاء[2] مثلَّثة مفتوحة، ثمَّ موحَّدة مكسورة وساكنة، ثمَّ طاء مهملة مفتوحة، ثمَّ تاء التَّأنيث، ومعناه: ثقيلة بطيئة، من (التَّثَبُّط) وهو التَّعويق والشُّغل[3].

قوله: (أَحَبُّ إِلَيَّ): هو بالرَّفع، هو اسم (كان)[4]، والله أعلم.

٩٩- بَابُ مَنْ يُصَلِّي الفَجْرَ بِجَمْعٍ

١٦٨٢- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ: حَدَّثَنِي عُمَارَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةً بِغَيْرِ مِيقَاتِهَا إِلَّا صَلَاتَيْنِ: جَمَعَ بَيْنَ المَغْرِبِ وَالعِشَاءِ، وَصَلَّى الفَجْرَ قَبْلَ مِيقَاتِهَا.

قوله: (حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ): تقدَّم مرارًا أنَّ (غياثًا) بالغين المعجمة المكسورة، ثمَّ مثنَّاة تحت مخفَّفة، وفي آخره ثاء مثلَّثة، وهذا ظاهرٌ عند أهل الفنِّ.

قوله: (حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ): تقدَّم مرارًا أنَّه سُلَيمان بن مِهران، أبو مُحَمَّد الكاهليُّ.

قوله: (حَدَّثَنِي عُمَارَةُ): هو بضمِّ العين، وتخفيف الميم، وهو ابن عُمَير الكوفيُّ، عن علقمة والأسود، وعنه: الحكم، والأعمش، وعدَّةٌ، وثَّقوه، سُئِل عنه أحمدُ فقال: (ثقةٌ وزيادة، يُسأَل عن مثل هذا؟!)[العلل ٣/١١٢]، وقال النَّسائيُّ وغيرُه: (ثقة)، قال ابنُ سعد: (تُوُفِّيَ في خلافة سليمان بن عبد الملك)[5]، وقد ولي سليمان في جمادى الآخرة سنة ستٍّ وتسعين، فمكث سنتين وستَّة أشهر، وتُوُفِّيَ بدابق في صفر سنة تسع وتسعين[6]، والله أعلم.

قوله: (عَنْ عَبْدِ الرَّحمن، عَنْ عَبْدِ اللهِ): أمَّا (عبد الله)، فهو ابن مسعود رضي الله عنه، تقدَّم، وأمَّا (عبد الرَّحمن)، فهو عبد الرَّحمن بن يزيدَ النَّخَعيُّ، أبو بكر الكوفيُّ، عن عمِّه علقمةَ، وعن عثمانَ وابنِ مسعود، وعنه:

---

(١) كذا في (أ) و(ج)، وفي (ب) و«اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (بَطِيئَةً)، والنُّسخة التي أشار إليها المصنِّف: (ثَبِطَة) هي رواية أبي ذرٍّ في قوله: (ثقيلة ثَبِطَة) في الحديث السابق، ولعلَّه سبق نظر من المصنِّف رحمه الله.

(٢) في (ج): (بثاء).

(٣) انظر «التنقيح» (١/٤٠٤)، «لسان العرب» مادَّة (ثبط).

(٤) قال العينيُّ في «عمدة القاري» (٨/١٨١): («فلأن أكون»؛ بفتح اللام: مبتدأ، وخبرُه قولُه: «أَحَبُّ»).

(٥) «الطبقات الكبرى» (٨/٤٠٥)، وانظر «تهذيب الكمال» (٢١/٢٥٦).

(٦) انظر «تاريخ الخلفاء» (ص٢٦٦).

منصورٌ، والأعمشُ[١]، وأبو إسحاق، وعدَّةٌ، مات قبل الجَماجِمِ في ولاية الحجَّاج، وقال يحيى ابن بكير: (مات سنة «٧٣هـ»)، وقال الفلَّاس: (مات في الجماجم سنة «٨٣هـ»[٢])، أخرج له الجماعة[٣]، تقدَّم قريبًا[ح١٦٥٧].

تنبيهٌ: روى جماعةٌ عن ابن مسعود كلٌّ منهم يُقَال له: (عبد الرَّحمن) -[غير] صاحب التَّرجمة هذا- في الكتب السِّتَّة أو بعضها: أَوَّلهم: عبدالرَّحمن بن حرملة الكوفيُّ، والثَّاني: عبدالرَّحمن بن عبدالله بن مسعود، والثَّالث: عبدالرَّحمن بن أبي علقمة الثَّقفيُّ، والرَّابع: عبدالرَّحمن بن أبي ليلى الأنصاريُّ، والخامس: عبدالرَّحمن بن مَلٍّ، أبو عثمان النَّهديُّ[٤]، وأكثرُهم روايةً عنه في الكتب أو بعضِها صاحبُ التَّرجمة عبدُ الرَّحمن بن يزيدَ النَّخَعيُّ، والله أعلم، رحم الله الأئمَّة الحُفَّاظ الذين ميَّزوا كلَّ واحد بما يرويه عنه.

قوله: (**مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ**[٥] ﷺ **صَلَّى صَلَاةً لِغَيْرِ**[٦] **مِيقَاتِهَا إِلَّا صَلَاتَيْنِ**): تقدَّم الكلامُ على ذلك قريبًا[ح١٦٧٥].

١٦٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللهِ إِلَى مَكَّةَ، ثُمَّ قَدِمْنَا جَمْعًا، فَصَلَّى الصَّلَاتَيْنِ، كُلَّ صَلَاةٍ وَحْدَهَا بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ، وَالعَشَاءُ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى الفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الفَجْرُ، قَائِلٌ يَقُولُ: طَلَعَ الفَجْرُ، وَقَائِلٌ يَقُولُ: لَمْ يَطْلُعِ الفَجْرُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ حُوِّلَتَا عَنْ وَقْتِهِمَا فِي هَذَا المَكَانِ: المَغْرِبُ، فَلَا يَقْدَمُ النَّاسُ جَمْعًا حَتَّى يُعْتِمُوا، وَصَلَاةُ الفَجْرِ هَذِهِ السَّاعَةَ»، ثُمَّ وَقَفَ حَتَّى أَسْفَرَ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ أَنَّ أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ أَفَاضَ الآنَ، أَصَابَ السُّنَّةَ، فَمَا أَدْرِي أَقَوْلُهُ كَانَ أَسْرَعَ أَمْ دَفْعُ عُثْمَانَ، فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ العَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ.

---

(١) كذا تبعًا لـ«الكاشف»، ولم يذكر المِزِّيُّ في «تهذيب الكمال» ولا الذهبيُّ في «تذهيب التهذيب» ولا ابن حجر في «تهذيب التهذيب» الأعمشَ فيمَن روى عن عبد الرحمن هذا، والله أعلم.

(٢) في النُّسخ تحتمل: (٨٣) و(٧٣)، والصواب: (٨٣)؛ كما في مصادر ترجمته، ووَقعة دير الجماجم كانت بين ابن الأشعث والحجاج، ينظر «البداية والنهاية» ٩/٥٠.

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (١٨/١٢)، «تذهيب التهذيب» (٦/٧٧)، «الكاشف» (٢/١٨٥)، «تهذيب التهذيب» (٢/٥٦٧).

(٤) انظر تراجمهم بالترتيب في «تهذيب الكمال» (١٧/٦٢-٢٣٩-٢٩٠-٣٧٢-٤٢٤).

(٥) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (النَّبِي).

(٦) كذا في النسخ، وهي رواية أبي ذرٍّ، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (بغير).

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ): هذا هو ابن يونس بن أبي إسحاق، تقدَّم مُتَرجَمًا[ح١٢٦]، وكذا جدُّه (أَبُو إِسْحَاقَ) -هو السَّبيعيُّ-: تقدَّم قريبًا وبعيدًا، واسمُه عمرُو بن عبد الله السَّبِيعيُّ الهَمْدانيُّ، وتقدَّم (عَبْد الرَّحمن بْن يَزِيدَ) أعلاه، وهو النَّخَعيُّ، و(عَبْد اللهِ): هو ابن مسعود.

قوله: (ثمَّ قَدِمْنَا جَمْعًا): تقدَّم أنَّها ساكنة الميم، وهي المزدلفة[ح١٦٦٥].

قوله: (كُلَّ صَلَاةٍ): يجوز في (كل) النَّصب والرَّفع(١)، وإعرابُهما ظاهرٌ.

قوله: (وَالعِشَاءُ بَيْنَهُمَا): كذا في أصلنا؛ بكسر العين، وقد كانت قبل ذلك بفتح العين، فأُصلِحت على الكسر(٢)، وفيه نظرٌ، كما قاله ابنُ قُرْقُول، ولفظه: (وفي حديث ابن مسعود في الجَمْع بعرفة: «صلَّى الصَّلاتين، كلَّ صلاةٍ وَحْدَها بأذان وإقامة، والعَشاء بينهما»؛ بفتح العين؛ معناه: أنَّه تَعشَّى بين الصَّلاتين، كما جاء في الحديث الآخَرِ: «لمَّا صلَّى المغرب؛ دعا بعشائه فتعشَّى»، ثمَّ ذكر صلاةَ العتمة بعد ذلك[ح١٦٧٥])، انتهى[مطالع ٥/٤٥]، وكذا رأيتُه عن القاضي[مشارق ٢/٢٨٢]، فإذَن الصَّواب: فتح العين(٣)، ولا شكَّ أنَّ فتحَ العَين كلامٌ معقولٌ، وأمَّا الكسرُ، فلا يصحُّ الكلامُ به، ويَتبَاين الكلامُ به(٤).

قوله: (قَائِلٌ يَقُولُ: طَلَعَ الفَجْرُ، وَقَائِلٌ يَقُولُ: لَمْ يَطْلُع): هذان القائلان لا أعرفهما.

قوله: (إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ حُوِّلَتَا عَنْ وَقْتِهِمَا): تقدَّم الكلامُ على ذلك آنفًا[ح١٦٧٥].

قوله: (المَغْرِبُ): يجوز فيها النَّصبُ والرَّفعُ، وكذا (وَصَلَاةُ الفَجْرِ)، وإعرابُهما ظاهرٌ جدًّا.

قوله: (حَتَّى يُعْتِمُوا): هو بضمِّ أوَّله، رباعيٌّ، وهذا ظاهرٌ أيضًا.

١٠٠- بابٌ مَتَى يُدْفَعُ مِنْ جَمْعٍ

قوله: (مَتَى يُدْفَعُ مِنْ جَمْعٍ): (يُدْفَعُ): مبنيٌّ للفاعل وللمفعول(٥).

قوله: (مِنْ جَمْعٍ): تقدَّم مرَّاتٍ أنَّها المزدلفة[ح١٦٦٥].

١٦٨٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ يَقُولُ: شَهِدْتُ عُمَرَ صَلَّى بِجَمْعٍ الصُّبْحَ، ثُمَّ وَقَفَ فَقَالَ: إِنَّ المُشْرِكِينَ كَانُوا لَا يُفِيضُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَيَقُولُونَ: أَشْرِقْ ثَبِيرُ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَالَفَهُمْ، ثُمَّ أَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

---

(١) النصب رواية «اليونينيَّة».

(٢) في (ق) بالفتح والكسر معًا.

(٣) وهي رواية «اليونينيَّة».

(٤) (به): سقط من (ب).

(٥) مبنيٌّ للفاعل في رواية أبي ذرٍّ، ومبنيٌّ للمفعول في رواية غيره.

قوله: (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ): تقدَّم أنَّ هذا هو السَّبيعيُّ، عَمرُو بنُ عبد الله، مشهورُ التَّرجمة، وقد قدَّمتُها[ح٤٠].

قوله: (أَشْرِقْ ثَبِيرُ): هو فعل أمرٍ، بقطع الهمزة وكسر الرَّاء، ومعناه: ادخُل يا جبلُ في شرق، أي: في ضَوءِ الشمس، يُقال: شرَقتِ الشَّمسُ/: طَلَعَتْ، وأشرقت: أضاءت، وهو امتدادُ ضوئها، انتهى كلام ابن [١/٢٢٢أ]
قُرْقُول[١]، ونحوُه لابنِ الأثير[٢]، وبخطِّ شيخِنا[٣] الأستاذِ أبي جعفر الغَرناطيِّ: (أشرَقْ: فعل ماض، وأمر أيضًا)، انتهى.

و(ثَبِير): تقدَّم ضبطه[ح١٦١٨]، وهو جبل المزدلفة، وعلى الأمر، يكون مرفوعًا غير منوَّن -أعني: ثبيرًا-؛ لأنَّه منادى، وعلى ضبط أنَّه فعل ماض؛ يكون مرفوعًا منوَّنًا، والله أعلم.

تنبيهٌ: القائل: (أشرق ثبير) ذكر الإمامُ السُّهَيليُّ في «روضه» أنَّه أبو سيَّارة، واسمُه عُميلة بن الأعزل في قول ابن إسحاق[ابن هشام ١/١٥٨]، وقال غيرُه: اسمُه العاصي، قاله الخطَّابيُّ، واسمُ الأعزلِ خالدٌ، ذكره الأصبهانيُّ، انتهى[٤].

١٠١- بابُ التَّلْبِيَةِ وَالتَّكْبِيرِ غَدَاةَ النَّحْرِ حِيْنَ يَرْمِي الجَمْرَةَ، وَالارْتِدَافِ فِي السَّيْرِ

١٦٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْدَفَ الفَضْلَ، فَأَخْبَرَ الفَضْلُ أَنَّهُ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الجَمْرَةَ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ): تقدَّم مرارًا كثيرةً أنَّه الضَّحَّاك بن مَخْلَد[٥]، وكذا تقدَّم (ابْنُ جُرَيْجٍ): أنَّه عبد الملك بن عبد العزيز، وكذا تقدَّم (عَطَاء): أنَّه ابن أبي رَباح، مفتي أهلِ مكَّة، والله أعلم.

تنبيه: تقدَّم ولكن طال العهد به[ح٣٩٨]: اعلم أنَّ جماعة يروُون عن ابن عبَّاس في الكتبِ السِّتَّة أو بعضِها كلٌّ منهم اسمه (عطاء)[٦]؛ منهم: صاحبُ التَّرجمة، مفتي أهلِ مكَّة، عطاءُ بن أبي رباح، وهو مُكثِرٌ عنه، وعطاء بن أبي مُسْلِم الخراسانيُّ، وعطاء بن يسار مولى ميمونة، وعطاءٌ أبو الحسن السُّوائيُّ، والله أعلم.

١٦٨٦- ١٦٨٧- حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يُونُسَ الأَيْلِيِّ،

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٦/٣٧).
(٢) انظر «النهاية» (٢/٤٦٤) مادَّة (شرق).
(٣) (شيخنا): سقط من (ب).
(٤) انظر «الرَّوض الأُنُف» (١/١٤٦).
(٥) جاء مسمًّى منسوبًا إلى أبيه في «اليونينيَّة» و(ق).
(٦) زيد في (أ) مستدركًا: (في الكتب السِّتَّة أو بعضها)، وهو تكرار.

عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ كَانَ رِدْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ إِلَى الْمُزْدَلِفَةِ، ثُمَّ أَرْدَفَ الفَضْلَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى مِنًى، فَكِلَاهُمَا قَالَا: لَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ.

قوله: (عَنْ يُونُسَ الأَيْلِيِّ): تقدَّم أنَّه ابن يزيدَ، وأنَّ (الأَيْليَّ) بفتح الهمزة، ثمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، إلى أيلةَ، البلدة المعروفة، وكذا تقدَّم (الزُّهريُّ): أنَّه مُحمَّدُ بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبد الله ابن شهاب، العالمُ المشهورُ، عالمُ الحجازِ رحمةُ الله عليه، وشيخُ الإسلام.

١٠٢- بابٌ ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٦]

١٦٨٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْمُتْعَةِ، فَأَمَرَنِي بِهَا، وَسَأَلْتُهُ عَنِ الهَدْيِ، فَقَالَ: فِيهَا جَزُورٌ، أَوْ بَقَرَةٌ، أَوْ شَاةٌ، أَوْ شِرْكٌ فِي دَمٍ، قَالَ: وَكَأَنَّ نَاسًا كَرِهُوهَا، فَنِمْتُ، فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ إِنْسَانًا يُنَادِي: حَجٌّ مَبْرُورٌ، وَمُتْعَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: اللهُ أَكْبَرُ، سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ.

قَالَ: وَقَالَ آدَمُ وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ وَغُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ: عُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ.

قوله: (أَخْبَرَنَا النَّضْرُ): تقدَّم مرارًا أنَّه بالضَّاد المعجمة، وأنَّه لا يشتبه بـ(نصر)؛ لأنَّ الذي بالمهملة لا يُكتَب بالألف واللَّام؛ بخلاف هذا، وهذا هو النَّضر بن شُمَيل، أبو الحسن المازنيُّ البصريُّ النَّحْويُّ، شيخُ مروَ ومُحدِّثُها، تقدَّم مُترجَمًا[ح١٥٢].

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه نصرُ بن عِمران الضُّبَعيُّ، وأنَّه بالجيم والرَّاء، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٥٣].

قوله: (فَقَالَ: اللهُ أَكْبَرُ): هي كلمةٌ تُقَال حين يسمع المرءُ ما يُسَرُّ فيه.

قوله: (وَقَالَ آدَمُ وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ وَغُنْدُرٌ، عَنْ شُعْبَةَ): أما (آدم)، فهو شيخ البخاريِّ، وهو آدم ابن أبي إياس العسقلانيُّ، يروي عنِ ابنِ أبي ذئب، وشعبةَ، وأممٍ، وعنه: البخاريُّ، وأبو حاتم، وخلقٌ، قال أبو حاتم: (ثقةٌ مأمونٌ، مُتعبِّد، مِن خِيار عباد الله)، تُوُفِّيَ سنة (٢٢١هـ)، أخرج له البخاريُّ، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، وابنُ ماجه[1]، وإذا كان شيخَه، فيكون أخذه عنه[2] في حال المذاكرة غالبًا، كما تقدَّم في نظرائه،

(١) انظر «الجرح والتعديل» (٢/٢٦٨)، «تهذيب الكمال» (٢/٣٠١).

(٢) (عنه): ليس في (ج).

ولكنَّ مُقتضَى كلامِ المِزِّيِّ في «أطرافه»[تحفة ٦٦٣/٥] أنَّه أخذه عنه لا في المذاكرة؛ لأنَّه قال: (البخاريُّ[1] في «الحجِّ» عن آدم[2]، وعن إسحاقَ بنِ منصور عن النَّضر، وقال وَهْبٌ وغُنْدُر، أربعتُهم عن شعبة، عنه -يعني: عن أبي جمرة- به) أي: بالسَّند.

وأمَّا (وَهْبُ بن جَرِير)، فهو وَهْبُ بن جرير بن حازم الأزديُّ الحافظ، ثقةٌ، مات سنة (٢٠٦هـ)، لم يأخذْ عنه البخاريُّ، إنَّما أخذ عنه مشايخُ البخاريِّ[3]، فيكون الحديث من جهته تعليقًا مجزومًا به، وتعليقُه لم أرَه في شيء من الكتب السِّتَّة، ولم يُخرِّجْه شيخُنا أيضًا[4].

وأمَّا (غُنْدُر)؛ فقد تقدَّم مرارًا ضبطُه، وأنَّه مُحَمَّدُ بن جعفر، وهو من شيوخِ شيوخِ البخاريِّ، فكذلك يكون تعليقًا من جهته مجزومًا به، و(غُنْدُر): ابنُ امرأة شعبة، وتُوُفِّيَ سنة (١٩٣هـ)؛ فاعلم ذلك، والله أعلم، وتعليقُ غندُر خرَّجه مسلمٌ عن ابن المثنَّى وابن بشَّار، كلاهما عن غُنْدُر، عن شعبة[م١٢٤٢]، والباقي ليس في شيء من الكتب السِّتَّة[5].

١٠٣- بابُ رُكُوبِ البُدْنِ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلْبُدْنَ جَعَلْنَٰهَا لَكُم مِّن شَعَٰٓئِرِ ٱللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا صَوَآفَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا﴾ إِلَى قَولِهِ: ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [الحج: ٣٦-٣٧].

قَالَ مُجَاهِدٌ: سُمِّيَتِ البُدْنَ؛ لِبُدْنِهَا، وَالقَانِعُ: السَّائِلُ، وَالمُعْتَرُّ: الَّذِي يَعْتَرُّ بِالبُدْنِ مِنْ غَنِيٍّ أَوْ فَقِيرٍ، وَشَعَائِرُ: اسْتِعْظَامُ البُدْنِ وَاسْتِحْسَانُهَا، وَالعَتِيقُ: **عِتْقُهُ مِنَ الجَبَابِرَةِ**، يُقَالُ: وَجَبَتْ: سَقَطَتْ إِلَى الأَرْضِ، وَمِنْهُ: وَجَبَتِ الشَّمْسُ.

قوله: (**عِتْقُهُ مِنَ الجَبَابِرَةِ**): (عِتقه): بكسر العين، وهذا ظاهرٌ.

١٦٨٩- حدَّثنا عبدُ اللهِ بنُ يُوسفَ: أَخْبَرَنا مالكٌ، عَن أَبي الزِّنادِ، عَن الأَعْرَجِ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم رَأَى رَجُلاً يَسوقُ بَدنةً، فقالَ: «ٱرْكَبْها»، فقالَ: إِنَّها بَدَنَة فقالَ: «ٱرْكَبْها»، قالَ: إِنَّها بَدَنَةٌ، قال: «ٱرْكَبْها، وَيْلكَ» فِي الثَّالثةِ أَوْ فِي الثَّانيةِ.

---

(١) (البخاري): سقط من (ج).

(٢) أخرجه البخاريُّ في (كتاب الحجِّ) (باب التمتُّع والقران والإفراد بالحجِّ) (ح١٥٦٧): (حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ...).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (١٢١/٣١).

(٤) أخرجه البيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٢٤/٥)، وانظر «تغليق التعليق» (٨٥/٣-٨٦).

(٥) تعليق آدم أخرجه البخاريُّ؛ كما سلف في كلام المزيِّ؛ فليُتنبَّه.

قوله: (عَنْ أَبِي الزِّنَادِ): تقدَّم مرارًا أنَّه بكسر الزَّاي، وبالنُّون، وأنَّ اسمَه عبدُ الله بن ذكوان، وكذا تقدَّم أنَّ (الأَعْرَج): عبد الرَّحمن بن هُرْمُز، وأنَّ (أَبَا هُرَيْرَةَ): عبدُ الرَّحمن بن صخر، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً): هذا الرَّجل لا أعرفُ اسمَه.

قوله: (وَيْلَكَ): هي كلمة تقال لمن[1] وقع في مَهلكة يستحقُّها ولا يُترحَّم عليه، وقال ابن كيسان عن المازنيِّ[2]: (الويلُ: قبوحٌ، والويحُ: ترحُّمٌ[3]، و«ويس» تصغيرها، أي: هي دونها)[4]، وقال سيبويه: («ويل»: لمن وقع في هلكة)[الكتاب ٣٣١/١]، وعن عليٍّ: («الويل» كلمة عذاب)[5]، وقيل: الويل: كلمة ردع[6]، ويكون بمعنى: الإغراء بما امتنع من فعله، وقيل: الويل: الحُزن، وقيل: المشقَّة من العذاب، والويلة مثله، ومنه: يَاوَيْلَتَا[7]، ويَا وَيْلَتَى، لغتان، وقال الفرَّاء: (الأصل «وي»: حزنٌ، ووي لِفُلانٍ، أي: حزنٌ له، فوصلته العرب باللَّام، وقدَّروها منه، فأعربوها)[8]، وقال الخليل: («وي»: كلمةُ تعجُّبٍ)[العين ٤٤٢/٨]، وقال الخُشَنيُّ: (ويلُ امِّه: كلمةُ تعجُّبٍ، ولا يريدون بها الذَّمَّ)[9].

١٦٩٠- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشُعْبَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: «ارْكَبْهَا»، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: «ارْكَبْهَا»، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: «ارْكَبْهَا» ثَلَاثًا.

---

(١) في (أ) و(ب): (لما).

(٢) كذا في النسخ، و«مشارق الأنوار»، و«مطالع الأنوار»، وفي «تهذيب اللغة» (١٩١/٥): (وقال ابن كَيْسَانَ: سمعت ثعلبًا قال: قال المازنيُّ: قال الأصمعيُّ).

(٣) في (أ) و(ج): (الويح قبوح، والويل الترحُّم)، وفي (ب): (الويل الترحُّم، والويح قبوح)، والمثبت موافق لما في «المشارق» والمطبوع من «المطالع».

(٤) انظر «تهذيب اللغة» (١٩١/٥).

(٥) عزاه السيوطيُّ في «الدُّرِّ المنثور» (١٨٣/١) لأبي نُعَيم في «دلائل النبوة»، ولفظه: (باب عذاب)، وساقه المصنِّف بهذا اللفظ في الحديث (١٤٥٢)، ولم أقف عليه في المطبوع من «الدلائل».

(٦) في النُّسخ تبعًا لنسخ «مطالع الأنوار»: (روع)، والمثبت موافق لما في «المشارق» والمطبوع من «المشارق».

(٧) في النسخ: (يا ويلتنا)، وكذا وقع في المطبوع من «مشارق الأنوار»، والمثبت من «المطالع»، ولعلَّه الصَّواب.

(٨) انظر «الزاهر» (١٣٧/١)، «لسان العرب» مادَّة (ويل).

(٩) الكلام لابن قُرْقُول في «مطالع الأنوار» (٢٥٣/٦-٢٥٤) واختصره المصنِّف، وانظر «مشارق الأنوار» (٦٣٩/٢-٦٤٠).

قوله: (حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ): هذا هو الأزديُّ الفراهيديُّ الحافظ، تقدَّم بعضُ ترجمتِه والكلام على نسبته، وأنَّه إلى جدِّه فُرْهُود، والنِّسبة إليه: الفُرْهوديُّ والفَراهيديُّ[ح٢٦٤].

قوله: (حَدَّثَنَا هِشَامٌ): هذا هو ابن أبي عبد الله الدَّستوائيُّ، أبو بكرٍ البصريُّ، تقدَّم مُترجَمًا[ح٤٤].

قوله: (رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً(١)): تقدَّم أعلاه(٢) أنَّ هذا الرَّجل لا أعرفه[ح١٦٨٩].

١٠٤- بابُ مَنْ سَاقَ البُدْنَ مَعَهُ

١٦٩١- ١٦٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِاللهِ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: تَمَتَّعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ بِالعُمْرَةِ إِلَى الحَجِّ، وَأَهْدَى، فَسَاقَ مَعَهُ الهَدْيَ مِنْ ذِي الحُلَيْفَةِ، وَبَدَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَهَلَّ بِالعُمْرَةِ، ثُمَّ أَهَلَّ بِالحَجِّ، فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالعُمْرَةِ إِلَى الحَجِّ، فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ الهَدْيَ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدِ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ، قَالَ لِلنَّاسِ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى، فَلْيَطُفْ بِالبَيْتِ، وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، وَلْيُقَصِّرْ، وَلْيَحْلِلْ، ثُمَّ لِيُهِلَّ بِالحَجِّ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا، فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ»، فَطَافَ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ، وَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ، ثُمَّ خَبَّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، وَمَشَى أَرْبَعًا، فَرَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالبَيْتِ عِنْدَ المَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَانْصَرَفَ فَأَتَى الصَّفَا فَطَافَ بِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ، ثُمَّ لَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ، وَنَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ، وَأَفَاضَ فَطَافَ بِالبَيْتِ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ، وَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ أَهْدَى وَسَاقَ الهَدْيَ مِنَ النَّاسِ.

وَعَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي تَمَتُّعِهِ بِالعُمْرَةِ إِلَى الحَجِّ فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَهُ بِمِثْلِ الَّذِي أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قوله: (مِنْ ذِي الحُلَيْفَةِ): تقدَّمت، وهي الميقات، وكم بينها وبين المدينة[ح١٣٣].

قوله: (وَبَدَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ): (بدأ): بهمزةٍ في آخِره، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (ثُمَّ خَبَّ): تقدَّم الكلام على (الخَبَب)، وهو الرَّمَل: سرعةُ المشيِ مع تقارُب الخُطا [ح١٦٠٣، ١٦٤٤].

---

(١) في (ب): (بقرة).

(٢) (تقدَّم أعلاه): سقط من (ب).

قوله: (وَعَنْ عُرْوَةَ عَنْ[(١)] عَائِشَةَ): قائل ذلك هو الزُّهريُّ، وهو معطوف على السَّند الذي قبله، وقد روى هذا الحديثَ الذي لعائشة البخاريُّ عن يحيى ابن بُكَير، عن اللَّيث، عن عُقَيل، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، وهذا ظاهرٌ، ويُعرَف ذلك من قوله: (بِمِثْلِ الَّذِي أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ)، والله أعلم/. [١/٢٢٢ب]

١٠٥- بابُ مَنِ اشْتَرَى الهَدْيَ مِنَ الطَّرِيقِ

قوله: (بَابُ مَنِ اشْتَرَى الهَدْيَ مِنَ الطَّرِيقِ): أراد بهذا التبويب: بيانَ مذهبِ ابن عُمر: أنَّ الهديَ: ما أُدخِل من الحلِّ إلى الحرم؛ لأنَّ قُديدًا من الحِلِّ، وقد روى مالكٌ عن نافعٍ عنه أنَّه كان يقول: (الهديُ ما قُلِّد، وأُشعِر، ووُقِف به بعرفة)[ط ١/٣٧٩]، وكذا فعل الشَّارع، فمَنْ خالفه، يحتاج إلى دليل[(٢)].

١٦٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ لأَبِيهِ: أَقِمْ، فَإِنِّي لَا آمَنُهَا أَنْ سَتُصَدُّ عَنِ البَيْتِ، قَالَ: إِذَنْ أَفْعَلَ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَدْ قَالَ اللهُ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، فَأَنَا أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عَلَى نَفْسِيَ العُمْرَةَ، فَأَهَلَّ بِالعُمْرَةِ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالبَيْدَاءِ، أَهَلَّ بِالحَجِّ وَالعُمْرَةِ، وَقَالَ: مَا شَأْنُ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ، ثُمَّ اشْتَرَى الهَدْيَ مِنْ قُدَيْدٍ، ثُمَّ قَدِمَ، فَطَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا، فَلَمْ يَحِلَّ حَتَّى حَلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو النُّعمان): تقدَّم مرارًا أنَّه مُحَمَّدُ بن الفضل عارمٌ، وتقدَّم ما معنى (العارم)[ح٦٠]، والعرامة بعيدةٌ من هذا الرَّجل.

قوله: (حَدَّثَنَا حَمَّادٌ): هذا حمَّادُ بن زيد بن دِرهم الإمام، أبو إسماعيل، أحدُ الأعلام، وقد قدَّمتُ ترجمتَه[ح١٠٥]، وليس بابن سلمة، وإنْ كان عارمٌ روى عنهما، وهما رويا عن أيُّوب بن أبي تميمة[(٣)]، إلَّا أنَّ حمَّادَ بنَ سلمة لم يروِ له البخاريُّ شيئًا في الأصول، إنَّما علَّق له، فتعيَّن أنْ يكون هذا حمَّادَ بنَ زيد، والله أعلم، وقد قدَّمتُ مرَّاتٍ أنَّ حمَّادًا إذا أُطلِق؛ فإنْ أطلقه أبو النُّعمان عارمٌ أو سليمانُ بن حرب؛ فإنَّه يكون ابنَ زيد، وإنْ أطلقه موسى بن إسماعيل التَّبُوذَكِيُّ، أو عفَّانُ، أو حجَّاجُ بن مِنْهال، أو هُدْبَةُ بنُ خالد؛ فإنَّه يكون ابنَ سلمة[ح١٤٢]، والله أعلم، وتقدَّم أنَّ حمَّادَ بن زيد روى له الجماعةُ، وأنَّ ابنَ سَلَمَة

(١) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أَنَّ).

(٢) انظر «شرح ابن بطَّال» (٤/٣٧٩)، «التوضيح» (١٢/٣٧).

(٣) زيد في (ب): (السَّختياني).

علَّق له البخاريُّ، وأخرج له مسلمٌ والأربعةُ.

قوله: (عَنْ أَيُّوبَ): تقدَّم أعلاه أنَّه ابنُ أبي تميمة، وهو السَّخْتِيَانيُّ، الإمامُ المشهورُ.

قوله: (لَا آمَنُهَا): كذا في أصلنا، وفي(١) نسخة هي في هامش أصلنا: (إِيْمَنها)(٢)، الأولى بمدِّ الهمزة، والثانية بهمزة مكسورة، ثمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثمَّ ميم مفتوحة، كذا في نسخة الدِّمياطيِّ وكُتِب تحتها: (لغة من يقول: إِعْلَمُ ونِعْلَمُ وتِعْلَمُ، بكسر أوائلها)، انتهى، وقال شيخُنا الشَّارحُ: (قال سيبويه: من العرب مَنْ يكسر زوائد كلِّ فعل مضارع ماضيه «فَعِلَ»(٣)، ومستقبله «يَفْعَلُ» إلَّا الياء، فيقولون: أنا إِعْلَمُ، وأنت تِعْلَمُ، ونحن نِعْلَمُ، وهو يَعْلَمُ، فتُفتَح الياء، كراهية الكسرة فيها لِثقلها، وعلى هذا، جاز «لا إيمنها» لأنَّهم يقولون: «إِيمنُ») انتهى[التوضيح ١٢/٣٧]، وفي نسخة(٤) في هامش أصلنا: (أَيْمنها)، كالتي قبلها غير أنَّها بفتح الهمزة(٥)، والله أعلم.

قوله: (أَنْ سَتُصَدُّ): هو مرفوعٌ؛ لأنَّها مخفَّفَةٌ من الثَّقيلة.

قوله: (﴿أُسْوَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]): تقدَّم أنَّ فيها لُغتَين[ح٣٩٥]، وكذا تقدَّم الكلامُ على (البَيْدَاءِ)، وأنَّها أمام ذي الحليفة؛ الميقاتِ[ح٣٣٤]، وكذا تقدَّم (قُدَيْد)، وضبطُه[ح١٦٤٠].

١٠٦- بابُ مَنْ أَشْعَرَ وَقَلَّدَ بِذِي الحُلَيْفَةِ ثُمَّ أَحْرَمَ

وَقَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا أَهْدَى مِنَ المَدِينَةِ، قَلَّدَهُ وَأَشْعَرَهُ بِذِي الحُلَيْفَةِ، يَطْعُنُ فِي شِقِّ سَنَامِهِ الأَيْمَنِ بِالشَّفْرَةِ وَوَجْهُهَا قِبَلَ القِبْلَةِ بَارِكَةً.

قوله: (باب مَنْ أَشْعَرَ): الإشعار للبدن مُستحبٌّ، [و]هو أن يجرحَهَا في صفحة سنامها الأيمن بحربة، أو مدية، أو حديدة، ثمَّ يَسْلُتُ الدَّم عنها؛ فيُعلَم أنَّها هدي، هذا عند الحجازيِّين، وأمَّا العراقيُّون، فالإشعار عندهم: هو تقليدها بقلادة(٦)، وقال السُّهيليُّ: (الإشعار: هو خلافُ قولِ النَّخَعيِّ وأهلِ الكوفة في قولهم: إنَّ الإشعارَ منسوخٌ بنهيه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عن المُثْلة(٧))، قال السُّهيليُّ: (فيُقَال لهم: إنَّ

---

(١) في (ج): (وهي في).

(٢) وهي رواية أبي ذرٍّ عن الحمُّويي والمستملي ورواية ابن عساكر و(ق)؛ كما في هامش «اليونينيَّة».

(٣) ضبط في النسخ: (فعَل)؛ بفتح العين، ولا يصحُّ.

(٤) زيد في (ب): (هي).

(٥) وهي رواية أبي ذرٍّ عن الحمُّويي والمستملي ورواية ابن عساكر و(ق)؛ كما في هامش (ق).

(٦) انظر «مطالع الأنوار» (٦/٦٢)، «المنهاج شرح مسلم» (٨/٤٥٢).

(٧) انظر «سنن الترمذيِّ» عقب الحديث (٩٠٦).

النَّهي عن المُثلة كان بإثر غزوة أحد، فلا يكون النَّاسخ متقدِّمًا على المنسوخ) انتهى[الروض ٣٣/٤]، ونقل(١) شيخُنا عنِ الطَّحاويِّ ما لفظه: (أبو حنيفة لم يكره أصل الإشعار، وإنَّما كره ما يُفعَل على وجه يَخَاف منه هلاكًا؛ لسراية الجرح، لا سيَّما في حرِّ الحجاز مع الطَّعن بالسِّنان، أو الشَّفرة؛ فأراد سدَّ الباب على العامَّة؛ لأنَّهم لا يراعون الحدَّ في ذلك، وأمَّا مَن وقف على الحدِّ، فقطع الجلدَ دون اللَّحم؛ فلا يُكرَه، وذكر الكرمانيُّ عنه استحسانَه(٢) قال: «وهو الأصحُّ، لا سيَّما إنْ كان بمِبْضَع ونحوِه، فيصير كالفصد والحجامة»(٣))[التوضيح ٤٤/١٢].

تنبيهٌ: الإشعار سُنَّة؛ للأحاديث الصَّحيحة، ولا نظر إلى ما فيه من الإيلام؛ لأنَّه لا منع إلَّا ما منعه الشَّرع، وهذا الإيلام شبيهٌ بالوسم، وقد ذكر أصحابُ الشَّافعيِّ للإشعارِ فوائدَ؛ منها: تمييزها إذا اختلطت بغيرها، ومنها: إذا ضلَّت، عُرِفت، ومنها: أنَّ السَّارق ربَّما ارتدع فتركها، ومنها: أنَّها قد تُعطَب فتُنحَر، وإذا رأى المساكين عليها العلامة، أكلوها، ومنها: أنَّ المساكين يتبعونها إلى المَنْحَر، لينالوا منها، ومنها: إظهار هذا الشِّعار العظيم، ومنها: حثٌّ لغيره على التَّشبُّه(٤) به(٥).

تنبيهٌ: هل يقدِّم التَّقليد على الإشعار، أم يؤخِّره؟ وتقدُّمه هو المنصوص، وصحَّ ذلك من فعلِ ابنِ عُمرَ(٦)، والوجهُ الآخَرُ فيه حديثٌ في «البخاريِّ» و«مسلم»: «ثمَّ أشعرها وقلَّدها(٧)»[ح١٦٩٩، م(١٣٢١) (٣٦٢)]؛ يعني: النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم، وقال صاحبُ «البحر»: (إنَّه إن قرن هَدْيَين في حبل، أشعر أحدَهما في الصَّفحة اليُمنى، والآخَرَ في اليُسرى، ليُشاهَدا)(٨)، والله أعلم.

قوله: (يَطْعَنُ): بضمِّ العين وفتحها، لغتان، تقدَّم[ح٣٣٤]، وكذا تقدَّم (قِبَل): أنَّه بكسر القاف وفتح الموحَّدة.

---

(١) في (ج): (وقد ذكر).

(٢) في (ب): (استحبابه)، وفي (ج): (مستحسنًا به).

(٣) لفظ «الكواكب الدراري» (١٨٠/٨): (قال أبو حنيفة: هو بدعة؛ لأنَّه مثلةٌ، وهذا مخالِفٌ للأحاديث الصحيحة، ثمَّ إنَّه ليس مثلةً، بل هو نحو الختان والفصد وغيره).

(٤) في النسخ: (التشبيه)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٥) انظر «بحر المذهب» (٣٦٤/٥)، «الكواكب الدراري» (١٨٠/٨)، «فتح الباري» (٦٣٥/٣).

(٦) أخرجه الإمامُ مالكٌ في «الموطَّأ» (٣٧٩/١).

(٧) في (ب): (ولدها)، وهو تحريف.

(٨) «بحر المذهب» (٣٦٣/٥)، وانظر «روضة الطالبين» (١٩٠/٣).

١٦٩٤ - ١٦٩٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ قَالَا: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ المَدِينَةِ زَمَنَ الحُدَيْبِيَةِ فِي بِضْعَ عَشْرَةَ مِئَةً مِنْ أَصْحَابِهِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِذِي الحُلَيْفَةِ، قَلَّدَ النَّبِيُّ ﷺ الهَدْيَ وَأَشْعَرَ وَأَحْرَمَ بِالعُمْرَةِ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ): تقدَّم الكلام على هذا قريبًا في (الحجِّ)، ولم يُعيِّن الجيَّانيُّ مكانًا، بل قال: (وقال في مواضع من الكتاب: «حَدَّثَنَا أحمد بن مُحَمَّد عن ابن المبارك»، قال أبو عبد الله النَّيسابوريُّ[المدخل ٢١٧/٤]: هو أحمد بن مُحَمَّد بن موسى مردويه، وقال الدَّارقطنيُّ[أسماء التابعين ٦٣/١]: أحمد بن مُحَمَّد بن ثابت، يُعرَف بابن شبُّويه)، انتهى ملخَّصًا[تقييد ٩٤٨/٣]، وقد قدَّمتُه قريبًا[ح١٦٤٨].

قوله: (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ): تقدَّم أنَّه بفتح الميمين، بينهما عين ساكنة(١)، وأنَّه ابنُ راشد، وكذا تقدَّم (الزُّهْرِيُّ): أنَّه مُحَمَّدُ بن مسلم ابن شهاب، وكذا تقدَّم (المِسْوَر): أنَّه بكسر الميم وإسكان السِّين، وأنَّه صحابيٌّ صغير، وكذا تقدَّم (مَرْوَان): أنَّه ليس بصحابيٍّ، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح١٨٩].

قوله: (فِي بِضْعَ عَشْرَةَ مِئَةً مِنْ أَصْحَابِهِ): اعلم أنَّ هذه الخَرجة هي عُمرة الحديبية، وقد اختُلِف في عددهم على أقوال سبعة تأتي في (عمرة الحديبية)، والأكثرُ أنَّهم كانوا ألفًا وأربعَ مئةٍ[ح٤١٥٠].

قوله: (قَلَّدَ النَّبِيُّ ﷺ الهَدْيَ وَأَشْعَرَ): والتَّقليد: أن يقلِّدَها نعلين لهما قيمة يتصدَّق بهما، انتهى(٢)، وقد قدَّمتُ(٣) أنَّ التَّقليدَ سُنَّةٌ، لتُعرَف.

قال شيخُنا الشَّارحُ: (عن الدَّارقطنيِّ: أنَّه عليه الصلاة والسلام ساقَ يومَ(٤) الحديبية سبعين بدنةً عن سبع مئة رجلٍ[قط ٢٥٠٧]، وفي رواية: كانوا في الحديبية خمسَ عشرةَ مئةً(٥))، انتهى[التوضيح ٣٩/١٢]، ولا حاجة إلى الدَّارقطنيِّ، ففي «مسلم» من حديث جابر: (أنَّهم نحروا يوم الحديبية سبعين بَدَنةً، كلُّ سبعة في بَدَنة) انتهى[م(١٣١٨)(٣٥٣)].

واعلم أنَّه عليه الصلاة والسلام أقام في سفرته شهرًا ونصفًا(٦)، وقيل: خمسين ليلةً، وكانت الحديبية سنة ستٍّ في ذي القعدة.

---

(١) زيد في (ب): (مهملة).

(٢) انظر «روضة الطالبين» (١٨٩/٣).

(٣) في (ب): (تقدَّم).

(٤) في (ب): (ساق في).

(٥) أخرجها البخاريُّ (٤١٥٢) ومسلمٌ (١٨٥٦) (٧٣) من حديث جابرٍ رضي الله عنه.

(٦) انظر «عيون الأثر» (١٧٢/٢).

١٦٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ: فَتَلْتُ قَلَائِدَ بُدْنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِيَدَيَّ، ثُمَّ قَلَّدَهَا وَأَشْعَرَهَا وَأَهْدَاهَا، فَمَا حَرُمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ حَلَّ لَهُ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه الفضلُ بنُ دُكَين الحافظُ، وقد تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٥٢]، وكذا تقدَّم (أَفْلَحُ): أنَّه ابنُ حُمَيد، مولى الأنصار، مشهورٌ.

قوله: (عَنِ القَاسِمِ): هو القاسم بن مُحَمَّد بن أبي بكر الصِّدِّيقِ، أحدُ الفقهاء السَّبعة؛ فقهاء المدينة رحمة الله عليهم، مشهور التَّرجمة.

١٠٧- بابُ فَتْلِ القَلَائِدِ لِلْبُدْنِ وَالبَقَرِ

قوله: (فَتْلِ القَلَائِدِ لِلْبُدْنِ وَالبَقَرِ): ذكر في هذه التَّرجمة البُدْنَ والبقرَ، والحديثُ مُطلَقٌ في الهدي(١)، ولكن قد صحَّ أنَّه ﷺ أهداهما جميعًا، وورد أنَّه ذبح البقر عن نسائه في حجَّة الوداع، وكلُّ ما يذبح في الحجِّ هَدْيٌ، وقد قيل: إنَّه ذبح عنهنَّ البقر هديًا، لتمتُّع مَن تمتَّع منهنَّ، قاله ابن المُنَيِّر(٢).

١٦٩٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ؟ قَالَ: «إِنِّي لَبَّدْتُ رَأْسِي، وَقَلَّدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَحِلَّ مِنَ الحَجِّ».

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى): تقدَّم أنَّه ابنُ سعيدٍ القطَّانُ، سيِّدُ الحُفَّاظ.

قوله: (عَنْ عُبَيْدِ اللهِ): تقدَّم أنَّه ابنُ عمرَ بن حفصِ بن عاصم بن عُمرَ العُمَريُّ الفقيهُ.

١٠٩- بابُ مَنْ قَلَّدَ القَلَائِدَ بِيَدِهِ

١٧٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ كَتَبَ إِلَى عَائِشَةَ: إِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: مَنْ أَهْدَى هَدْيًا؛ حَرُمَ عَلَيْهِ مَا يَحْرُمُ عَلَى الحَاجِّ حَتَّى يُنْحَرَ هَدْيُهُ، قَالَتْ عَمْرَةُ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَيْسَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَا فَتَلْتُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِيَدَيَّ، ثُمَّ قَلَّدَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِي، فَلَمْ يَحْرُمْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ شَيْءٌ أَحَلَّهُ اللهُ لَهُ حَتَّى نُحِرَ الهَدْيُ.

---

(١) في النسخ: (الحجِّ)، والمثبت من مصدره.

(٢) انظر «المتواري» (ص١٤٨).

قوله: (**أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ كَتَبَ إِلَى عَائِشَةَ**): (زياد) هذا: هو ابن سُميَّة مولاة الحارث بن كَلَدة -بفتح الكاف واللَّام- وهي أمُّ أبي بكرة نُفَيع بنِ الحارث، وأمُّ زياد هذا، ويُقَال لزياد هذا: زياد ابن أبيه، وزياد ابن أمِّه، وزياد بن عُبَيد، وزياد بن أبي سفيان -كما هنا- وهو صخر بن حرب، استلحقه معاويةُ، وقال: أنت أخي وابنُ أبي/، كنية زياد هذا: أبو المغيرة، قيل: ولد عام هجرة النَّبيِّ [١/٢٢٣أ] ﷺ إلى المدينة، وقيل: يوم بدر، وليست له صحبةٌ ولا روايةٌ، وكان من دهاة العرب والخطباء الفصحاء، استعمله عمر ﷺ على بعض أعمال البصرة، وقيل: استعمله أبو موسى الأشعريُّ وكان كاتبَه، ثمَّ استعمله عليٌّ على بلاد فارس، فلم يزلْ معه حتَّى قُتِل، وسلَّم الحسنُ الأمرَ إلى معاوية، فاستلحقه معاوية سنة أربع وأربعين، ثمَّ استعمله على البصرة والكوفة، وبقي عليها إلى أن مات سنة (٥٣هـ)(١)، وقد ذكره الذَّهبيُّ في «تجريده» ولم يحمِّر عليه، ومن حقِّه أن يُحمِّر عليه، وقال: (إنَّه ولد عام الهجرة)[التجريد ١/١٩٥]، وذكره أبو عمر في «استيعابه»؛ لشرطه، وذكر في ترجمته أشعارًا ولطائفَ، فانظرها، فإنَّها مليحةٌ حسنةٌ(٢).

تنبيهٌ: الذي وقع في «البخاريِّ» هو الصَّواب: (أنَّ زيادًا كتب إلى عائشة)، ووقع في «مسلم»: (أنَّ ابنَ زيادٍ كتب إلى عائشة...)؛ فذكره[م(١٣٢١)(٣٦٩)]، قال أبو عليٍّ الغسَّانيُّ، والقاضي، وجميع المتكلِّمين على «مسلم»: (هذا غلطٌ)(٣)؛ يعني: قوله: (إنَّ ابن زياد)، وصوابه: أنَّ زياد بن أبي سفيان -وهو المعروف بزياد ابن أبيه- كما وقع في «البخاريِّ»، و«الموطَّأ»[ط ١/٣٤٠]، و«أبي داود»(٤)، وغيرِها من الكتب المُعتمَدة، ولأنَّ ابنَ زياد لم يدرك عائشةَ ﵂، والله أعلم(٥).

قوله: (**أَنَا فَتَلْتُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللهِ ﷺ**)... إلى أن قال: (**ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِي**): اعلم أنَّ هذا كان في السَّنة التَّاسعة من الهجرة لمَّا حجَّ أبو بكر بالنَّاس، قال ابن سعد: (فخرج أبو بكر ﷺ في ثلاث مئة رجلٍ من المدينة، وبعث معه رسولُ الله ﷺ بعشرين بدنة، قلَّدها وأشعرها بيده وعليها ناجية بن جُندب الأسلميُّ، وساق أبو بكر خمس بَدَنات)[الطبقات ٢/١٥٤].

---

(١) انظر «تهذيب الأسماء واللغات» (١/٤٧٧).

(٢) انظر «الاستيعاب» (ص٢٥٤).

(٣) انظر «تقييد المهمل» (٣/٨٤٣)، «إكمال المُعْلِم» (٤/٤٠٩).

(٤) كذا تبعًا لـ«المنهاج شرح مسلم»، وقد أخرج أبو داود أصلَ الحديثِ من طريق أفلح بن حميد عن القاسم، عن عائشة (١٧٥٧) ومن طريق ابن شهاب عن عروة وعمرة، عن عائشة (١٧٥٨)، دون القصَّة؛ فليُتَنبَّه.

(٥) انظر الكلام بتمامه في «المنهاج شرح مسلم» (٩/٧٨).

قوله: (حَتَّى نُحِرَ الهَدْيُ): (نُحِر): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(الهديُ): مرفوعٌ قائمٌ مَقام الفاعل.

١١٠- بابُ تَقْلِيدِ الغَنَمِ

١٧٠١- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أَهْدَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مَرَّةً غَنَمًا.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه الفضل بن دُكَين الحافظ، وقد قدَّمتُ[(1)] بعضَ ترجمتِه[ح٥٢]، وكذا تقدَّم (الأَعْمَشُ): أنَّه سليمان بن مِهْران الكاهليُّ القارئ، وتقدَّم (إِبْرَاهِيم): أنَّه ابنُ يزيدَ النَّخَعيُّ، وكذا تقدَّم (الأَسْوَد): أنَّه ابنُ يزيدَ النَّخَعيُّ.

١٧٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ المُعْتَمِرِ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَفْتِلُ قَلَائِدَ الغَنَمِ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَيَبْعَثُ بِهَا، ثُمَّ يَمْكُثُ حَلَالًا.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ): تقدَّم مرارًا أنَّه مُحَمَّدُ بن الفضل عارمٌ، وهو بعيدٌ من العرامة.

قوله: (حَدَّثَنَا حَمَّادٌ): هو ابنُ زيد، الإمامُ المشهورُ، وقد ذكرتُ فيما مضى مرَّات أنَّه إنْ كان الذي أطلقَ حمَّادًا سليمانُ بن حرب أو عارمٌ -وهو أبو النُّعمان المذكور هنا- فهو ابنُ زيد، وإنْ كان الذي أطلقه موسى بن إسماعيل التَّبُوذَكِيُّ أو عفَّان أو الحجَّاج بن مِنْهال، فهو ابن سَلَمَة، وأنَّه كذلك إذا أطلقه هُدْبَة بن خالد، والله أعلم، وإنَّما ذكرتُه لأنَّه طال العهدُ به[ح١٤٢].

قوله: (وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه بفتح الكاف، وكسر المثلَّثة، وهذا ظاهرٌ عند أهله.

قوله: (أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ): هذا هو سفيانُ بنُ سعيد بن مسروق الثَّوريُّ فيما يظهر، وسببه أنَّ عبدَ الغنيِّ المقدسيَّ ذكر في «الكمال»[٢/٣٨٠]: أنَّ[(2)] مُحَمَّدَ بنَ كثير روى عن الثَّوريِّ، ولم يذكر أنَّه روى عنِ ابنِ عُيَينة، وأمَّا الذَّهبيُّ؛ فإنَّه ذكر في مشايخه سفيان وأَطلَق[تذهيب٨/٢٦٥]، فحملتُ المُطلَقَ على المُقيَّدِ، وأمَّا منصورُ بن المعتمر؛ فروى عنه السُّفيانان[(3)]، والله أعلم.

قوله: (عَنْ مَنْصُورٍ): تقدَّم أنَّه ابن المُعتمِر أعلاه، وتقدَّم (إِبْرَاهِيم): أنَّه ابنُ يزيدَ النَّخَعيُّ، وكذا تقدَّم (الأَسْوَد): أنَّه ابنُ يزيدَ النَّخَعيُّ أعلاه، وقبل ذلك مرارًا، والله أعلم.

---

(١) في (ب): (تقدَّم).

(٢) (أن): ليس في (ج).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٢٨/٥٤٦).

١٧٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: فَتَلْتُ لِهَدْيِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم -تَعْنِي: القَلَائِدَ- قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ): تقدَّم أعلاه وقبله مرارًا أنَّه الفضلُ بن دُكَين الحافظُ.

قوله: (حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ): هذا هو زكريَّاء بن أبي زائدة الهَمْدانيُّ الوادعيُّ الحافظ، عن الشَّعبيِّ وسِمَاك، وعنه: القطَّانُ وأبو نُعَيم، ثقةٌ، يُدلِّس عن الشَّعبيِّ، تُوُفِّيَ سنة (١٤٩هـ)، أخرج له الجماعة [الكاشف ٤٣أ]، وقد تقدَّم، ولكن طال العهد به[ح٥٢].

قوله: (عَنْ عَامِرٍ): هو ابن شَراحيل الشَّعبيُّ المشهورُ.

١١١- بابُ القَلَائِدِ مِنَ العِهْنِ

قوله: (مِنَ العِهْنِ): هو الصُّوف مطلقًا، وقيل: المُلوَّن منه خاصَّة، وقيل: الأحمر خاصَّة(١).

١١٢- بابُ تَقْلِيدِ النَّعْلِ

١٧٠٦- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صلى الله عليه وسلم رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، قَالَ: «ارْكَبْهَا»، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: «ارْكَبْهَا»، قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ رَاكِبَهَا يُسَايِرُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَالنَّعْلُ فِي عُنُقِهَا.

تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

قوله: (مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الأَعْلَى): (مُحَمَّد) هذا: ذكر أبو عليٍّ الغسَّانيُّ هذا المكان فقط، وساق حديثه، ثمَّ قال: (هكذا أتى مُحَمَّد في هذا الإسناد غير منسوب عن(٢) أبي مُحَمَّد الأَصيليِّ وأبي ذرٍّ، ولم ينسبه أبو مسعود أيضًا، ونسبه ابن السَّكن: «مُحَمَّد بن سَلَام»، ولعلَّه مُحَمَّد بن المثنَّى الزَّمِن، فقد قال بعد هذا بيسير في «بَاب الذَّبح قبل الحلق»: «حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن المثنَّى: حَدَّثَنَا عبد الأعلى...» فذكر حديثه[ح١٧٢٣]، وقال في أوَّل «اللِّباس»: «حَدَّثَنَا مُحَمَّد: حَدَّثَنَا عبد الأعلى...»[ح٥٧٨٥]) فذكر حديثًا آخر، ثمَّ قال: (نسبه ابن السَّكن: مُحَمَّد بن سلام) انتهى[تقييد ٣/١٠٢٤]، وفي هامش أصلنا نسخة صورتها: (هو ابن سلام)(٣)، وتجاهها: (كذا نسبه ابن السَّكن، وقد ذكر بعد هذا في «بَاب الذبح قبل الحلق»: «حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٥١).

(٢) في مصدره: (عند).

(٣) وهي رواية أبي ذرٍّ.

المثنَّى عن عبد الأعلى»[ح١٧٢٣]، قاله الدِّمياطيُّ)، انتهى، وقد ذكر شيخُنا كلامَ الجيَّانيِّ مختصرًا، ثمَّ قال: (قلت: وعليه -يعني: على مُحَمَّد بن المثنَّى- اقتصر الإسماعيليُّ وأبو نُعَيم في «مستخرجَيهما»...)؛ فذكره، انتهى[التوضيح ١١/٦١]، وأمَّا المِزِّيُّ، فلم ينسبه، بل قال: (مُحَمَّد) فقط[تحفة ١٠/٢٨٥].

قوله: (عَنْ مَعْمَرٍ): تقدَّم أنَّه بميمَين، بينهما عين مهملة ساكنة، وهو ابنُ راشد.

قوله: (رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً): تقدَّم أنَّ هذا الرجل لا أعرفه[ح١٦٨٩].

قوله: (تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ): أي: تابع مُحَمَّدًا؛ يعني: ابن سلام أو ابن المثنَّى، على اختلاف القولَين(١)، فقد تابعه مُحَمَّد بن بشار بُنْدَارٌ شيخُ الأئمَّة السِّتَّة، كما قدَّمتُه في أوَّل هذا التعليق، وتقدَّم ما معنى (بُنْدار)(٢)، وتقدَّم ضبط (بَشَّار): أنَّه بفتح الموحَّدة، وتشديد الشِّين المعجمة[ح٦٩].

واعلم أنَّ المتابعة: أن تَعْتَبِر الحديث برواياتِ غيرِ ذلك الشَّخص من الرُّواة؛ هل(٣) شاركه في ذلك الحديث راوٍ غيره فرواه عن شيخه أم لا؛ فإنْ(٤) شاركه(٥) أحدٌ ممَّن يُعتبَر بحديثه -أي: يصلح أن يخرج حديثه للاعتبار به، والاستشهاد به-، فيُسمَّى حديث هذا الذي شاركه: تابِعًا، وإن لم تجد أحدًا تابعه عليه/عن شيخه، فانظر هل تابع أحدٌ شيخَ شيخِهِ فرواه متابِعًا له أم لا؟ فإن وجدتَ أحدًا تابع شيخَ شيخِهِ عليه فرواه كما رواه، فسَمِّه أيضًا تابعًا، وقد يُسمُّونه شاهدًا، فإن لم تجد، فافعل ذلك فيمَن فوقه إلى آخر الإسناد حتَّى في الصَّحابيِّ، فكلُّ مَنْ وُجِد له مُتابِعٌ، فسَمِّه تابِعًا، وقد يسمُّونه شاهدًا، كما تقدَّم، فإن لم تجد لأحدٍ ممَّن فوقه مُتابِعًا عليه، فانظر هل أتى بمعناه حديثٌ آخَرُ في الباب أم لا؟ فإن أتى بمعناه حديثٌ آخرُ، فسمِّ ذلك الحديث شاهدًا، وإن لم تجد حديثًا آخَرَ يؤدِّي معناه، فقد عُدِمَتِ المتابَعاتُ والشَّواهدُ، فالحديثُ إذن فردٌ(٦)، وقد قدَّمت ذلك في أوَّل هذا التَّعليق، لكن طال العهد به[ح٤]. [١/٢٢٣ب]

(١) هذا هو الظاهر، لكن في التَّحقيق: تبيَّن أنَّ المتابَع: هو مَعْمَر، والمتابِع: هو عليُّ بن المبارك، وإنَّما احتاج مَعْمَر عنده إلى المتابعة لأنَّ في رواية البصريِّين عنه مقالًا؛ لكونه حدَّثَهم بالبصرة من حِفظه، وهذا من رواية البصريِّين، قاله الحافظُ في «الفتح» (٣/٦٤٢).

(٢) في (ب): (البندار).

(٣) في النسخ: (فإن)، والمثبت موافقٌ لما في الموضع السابق (ح ٤).

(٤) زيد في النسخ: (لم)، ولا يستقيم.

(٥) في (ب) و(ج): (يشاركه).

(٦) انظر الكلام بتمامه في «التبصرة والتذكرة» (١/٢٠٣-٢٠٥)، وانظر «علوم الحديث» (ص٨٢-٨٥)، «النكت على كتاب ابن الصلاح» (٢/٦٨١-٦٨٥)، «نزهة النظر» (ص٧٠-٧٢).

والحاصل: أنَّ هذه المتابعة التي ساقها مِن عند مُحمَّد بن بشَّار تُسمَّى: متابعةً، وشاهدًا؛ لأنَّ عليَّ بنَ المبارك رواه كما رواه مَعْمَر، والله أعلم، وقد انفرد البخاريُّ بهذه المتابعة عن الأئمَّة السِّتَّة.

١١٣ - بابُ الجِلَالِ لِلْبُدْنِ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَشُقُّ مِنَ الجِلَالِ إِلَّا مَوْضِعَ السَّنَامِ، فَإِذَا نَحَرَهَا، نَزَعَ جِلَالَهَا، مَخَافَةَ أَنْ يُفْسِدَهَا الدَّمُ، **ثُمَّ يَتَصَدَّقُ بِهَا**.

قوله: (**وَيَتَصَدَّقُ**(١) **بِهَا**): هو مرفوعٌ، وهذا ظاهرٌ.

١٧٠٧ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ أَتَصَدَّقَ بِجِلَالِ البُدْنِ **الَّتِي نَحَرْتُ وَبِجُلُودِهَا**.

قوله: (**حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ**): تقدَّم أنَّه بفتح القاف، وكسر المُوحَّدة، وأنَّه ابنُ عقبة السُّوائيُّ، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٢٩٩].

قوله: (**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**): هذا هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثَّوريُّ، على ما ظهر لي، وسببُه أنَّ عبد الغنيِّ في «الكمال» ذكر في مشايخ قبيصةَ هذا الثَّوريَّ، ولم يذكرِ ابنَ عيينة[الكمال٨/١٩٤]، وقال الذَّهبيُّ في «التَّذهيب»: (إنَّه روى عن شعبة وسفيان)[تذهيب ٧/٣٩١]، ولم يقيِّده، فحملتُ المُطلَق على المُقيَّد، وأمَّا ابن أبي نَجِيح، فاسمه(٢) عبدُ الله بن أبي نَجِيح، روى عنه السُّفيانان(٣)، مع أنَّ هذا الحديث الذي نحن فيه رواه أيضًا ابنُ عيينة، فرواه مسلم في (الحجِّ) عن أبي بكر ابن أبي شيبة، وعمرو النَّاقد، وزهير بن حرب؛ ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة[م١٣١٧/م١]، وعن إسحاق بن إبراهيم عن سفيان بن عيينة[م١٣١٧/م٢]، ورواه أبو داود عن عمرو بن عون عن ابن عيينة[د١٧٦٩]، ورواه النَّسائيُّ عن إسحاق بن إبراهيم عن ابن عيينة[كن٤١٣٣]، والله أعلم، فيحتمل أن يكون (سفيان) هذا: ابنَ عُيَينة، ويكون قد(٤) أهمله عبدُ الغنيِّ أن يذكره في مشايخ قبيصة، و«تهذيب الكمال» المستوعِب لذلك ما هو عندي(٥)، والله أعلم.

---

(١) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (ثمَّ يتصدَّق).

(٢) في (ب): (فإنَّه).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (١٦/٢١٥).

(٤) (قد): ليس في (ج).

(٥) لم يذكرِ المِزِّيُّ في «تهذيب الكمال» (٢٣/٤٨١) ابنَ عُيينة في مشايخ قبيصة؛ فسفيان هنا: هو الثوريُّ، والله أعلم.

قوله: (عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ): تقدَّم أعلاه أنَّه عبد الله بن أبي نَجِيح، واسم أبي نجيح يسارٌ، تقدَّمَتْ ترجمتُه بعيدًا[ح٣١٢].

قوله: (الَّتِي نَحَرْتُ): هو بضمِّ التَّاء على المتكلِّم، وفي نسخة: (نُحِرَتْ)(١) مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، وفي آخره علامة التَّأنيث، وبينهما فرقٌ، فمَنْ روى: (نُحِرتْ) مبنيًّا، فالمراد: المئة، ومن روى: (نحرْتُ) على ضمِّ تاء المتكِّلم، فهنَّ(٢) سبعٌ وثلاثون بدنة، والله أعلم.

١١٤- بابُ مَنِ اشْتَرَى هَدْيَهُ مِنَ الطَّرِيقِ وَقَلَّدَهَا

١٧٠٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: أَرَادَ ابْنُ عُمَرَ الحَجَّ عَامَ حَجَّةِ الحَرُورِيَّةِ فِي عَهْدِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ كَائِنٌ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ، وَنَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكَ، فَقَالَ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، إِذًا أَصْنَعَ كَمَا صَنَعَ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً، حَتَّى كَانَ بِظَاهِرِ البَيْدَاءِ قَالَ: مَا شَأْنُ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي جَمَعْتُ حَجَّةً مَعَ عُمْرَةٍ، وَأَهْدَى هَدْيًا مُقَلَّدًا اشْتَرَاهُ حَتَّى قَدِمَ، فَطَافَ بِالبَيْتِ وَبِالصَّفَا، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، وَلَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى يَوْمِ النَّحْرِ، فَحَلَقَ وَنَحَرَ وَرَأَى أَنْ قَدْ قَضَى طَوَافَهُ الحَجَّ وَالعُمْرَةَ بِطَوَافِهِ الأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: كَذَلِكَ صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّ هذا هو أنسُ بنُ عِياض، تقدَّمَتْ ترجمتُه[ح٥٠٦].

قوله: (عَامَ حَجَّةِ الحَرُورِيَّةِ): وفي نسخة: (حجَّتِ(٣) الحروريَّةُ)(٤)، (الحروريَّة): الخوارج، والذي ظهر لي من طرق الحديث أنَّ المراد بهم: أهلُ الشَّام الذين خرجوا وجاؤوا لقتال عبد الله بن الزُّبير -وقد تقدَّم أنَّ ذلك سنة اثنتين وسبعين[ح١٦٤٠]- والجيش مع الحجَّاج، ولم يُرِد أهلَ حروراء، والله أعلم، [وقال بعضُ حُفَّاظ المِصريِّين: (أراد ابنُ عمر الحجَّ عام حج الحروريَّة في عهد ابن الزُّبير، كان ذلك في سنة أربعٍ وستِّين)، انتهى[هُدى٩٠]، ولا أدري ما هو الصَّواب، ما نفقهه أو قول هذا الحافظ؟ وبين التَّاريخَين بونٌ، والله أعلم، وقد رأى بعضُ الحُفَّاظِ كلامي قبيل كلامه، فكتب على كلامي: كان حجُّ الخوارج قبل هذا أوَّل ما مات يزيد بن معاوية، فاجتمعوا بمكَّة وأظهروا طاعةَ ابن الزُّبير، ثمَّ ناظروه في معتقده في عثمان،

(١) وهي رواية أبي الوقت؛ كما في هامش «اليونينيَّة»، ورواية أبي ذرٍّ وأبي الوقت؛ كما في هامش (ق).

(٢) في (ب): (فهي).

(٣) (حجت): ليس في (ب).

(٤) وهي رواية أبي ذرٍّ عن الحمُّويي والمستملي؛ كما في هامش (ق).

وعليٍّ، والزُّبير، وطلحة، فجاء يمسكهم، فتركوه ورجعوا، فخرج نجدةُ باليمامة، ونافع بن الأزرق بالعراق، وغيرهما، وهذا معروفٌ في التواريخ المبسوطة، خصوصًا «الكامل» لابن الأثير][1].

قوله: (﴿أُسْوَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]): تقدَّم أن فيها لُغَتين: ضمَّ[2] الهمزة وكسرَها، وهما قراءتان في السَّبع[3][ح٣٩٥].

قوله: (بِظَاهِرِ الْبَيْدَاءِ): تقدَّم الكلام[4] عليها ضبطًا ومكانًا، وهي أمام ذي الحليفة من جهة مكَّة[ح٣٣٤].

قوله: (قَضَى طَوَافَهُ الحَجَّ وَالعُمْرَةَ): (طوافَه): بالنَّصب، مفعول، و(الحجَّ والعمرةَ): منصوبان، أمَّا الأوَّلُ؛ فبنزْعِ الخافضِ، والدليل عليه: أنَّ في نسخةٍ خارجة في الهامش في أصلنا: (للحجِّ)[5]، وعليها علامة راويها، وأمَّا نصبُ (العمرةَ)؛ فعلى العطفِ، وكان أوَّلًا كذلك في أصلنا، ثمَّ إنَّه جُعِل على (طَوَافه) ضمَّةٌ على أنَّه فاعل (قَضَى)[6]، و(الحجَّ) مفعولُه[7]، و(العمرةَ) معطوفٌ عليه، والله أعلم[8].

١١٥- بابُ ذَبْحِ الرَّجُلِ البَقَرَ عَنْ نِسَائِهِ مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِنَّ

١٧٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِي القَعْدَةِ لَا نُرَى إِلَّا الحَجَّ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ؛ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ إِذَا طَافَ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ

(١) ما بين معقوفين ليس في (ج)، وانظر «الكامل في التاريخ» (٣/٢٢١) وما بعدها، وقال الحافظ في «الفتح» (٣/٦٤٣): (قوله في هذه الرواية: «عام حجَّة الحروريَّة»... مغايرٌ لقوله في «باب طواف القارن»...: «عام نزول الحجَّاج بابن الزُّبير» [ح١٦٤٠]؛ لأنَّ حجَّة الحروريَّة كانت في السنة التي مات فيها يزيد بن معاوية سنة أربع وستِّين وذلك قبل أن يتسمَّى ابن الزبير بالخلافة، ونزول الحجَّاج بابن الزبير كان في سنة ثلاث وسبعين وذلك في آخر أيَّام ابن الزبير، فإمَّا أن يحمل على أنَّ الراويَ أطلق على الحجَّاج وأتباعِه حروريَّةً؛ لجامع ما بينهم من الخروج على أئمَّة الحقِّ، وإمَّا أن يُحمَل على تعدُّد القصَّة).

(٢) في (ب): (بضمِّ).

(٣) قرأ عاصمٌ بضمِّ الهمزة، وقرأ الباقون بكسرها، انظر «الحجَّة» (٥/٤٧٢)، «حجة القراءات» (ص ٥٧٥).

(٤) (الكلام): سقط من (أ) و(ب).

(٥) وهي رواية أبي الوقت.

(٦) الذي في (ق): (طوافَهُ)؛ بالنصب.

(٧) الصواب فيه أن يكون منصوبًا بنزع الخافض أيضًا، ولا يستقيم إعرابه مفعولًا به، والله أعلم.

(٨) (والله أعلم): جاء في (ب) بعد قوله سابقًا: (فاعل قضى).

أَنْ يَحِلَّ، قَالَتْ: فَدُخِلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمِ بَقَرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: نَحَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ، قَالَ يَحْيَى: فَذَكَرْتُهُ لِلْقَاسِمِ، فَقَالَ: أَتَتْكَ بِالحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ.

قوله: (عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ): هذا هو الأنصاريُّ، تقدَّم.

قوله: (مِنْ ذِي القَعْدَةِ): تقدَّم(١) أنَّه بالفتح والكسر، تقدَّم(٢) مرَّاتٍ[ح٦٧، ١٥٤٥].

قوله: (لَا نُرَى): بضمِّ أوَّله وفتحِه، تقدَّم، والأوَّل به مضبوطٌ في أصلنا(٣).

قوله: (فَدُخِلَ عَلَيْنَا): (دُخِل): بضمِّ الدَّال، وكسر الخاء، وهو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه.

قوله: (قَالَ يَحْيَى: فَذَكَرْتُهُ لِلْقَاسِمِ): أمَّا (يحيى)؛ فهو ابن سعيد الأنصاريُّ المذكور في السَّند.

١١٦- بابُ النَّحْرِ فِي مَنْحَرِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنًى

قوله: (بَابُ النَّحْرِ فِي مَنْحَرِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنًى): (المَنحَر): بفتح الميم والحاء: مكان النحر، قال شيخُنا الشَّارحُ: (ومَنْحَر النَّبيِّ ﷺ عند الجمرة الأولى التي تلي(٤) مسجد منًى، كما قاله ابن التِّين)[التوضيح ١٢/٧٦].

واعلم أنَّ الجمرة الثانية هي الوسطى، والثالثة هي التي عند العقبة في آخِرِ مِنًى.

١٧١٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: سَمِعَ خَالِدَ بْنَ الحَارِثِ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ كَانَ يَنْحَرُ فِي المَنْحَرِ، قَالَ عُبَيْدُ اللهِ: مَنْحَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: سَمِعَ خَالِدَ بْنَ الحَارِثِ): (إسحاقُ) هذا: الظَّاهر أنَّه إسحاق ابن إبراهيم، ابن راهُوْيَه الإمامُ، وعالمُ خراسان؛ وذلك لأنَّ البخاريَّ يروي عن جماعةٍ اسم كلٍّ منهم إسحاق بن إبراهيم؛ وهم(٥): ابن راهُوْيَه، ولؤلؤ، وإسحاق بن إبراهيم الصَّوَّاف، وإسحاق بن إبراهيم السَّعديُّ، وإسحاق بن إبراهيم الفَراديسيُّ(٦)، وقد رأيتُ في ترجمة خالد بن الحارث: أنَّه روى عنه: إسحاقُ وأحمدُ(٧)، وإسحاقُ إذا أُطلِق؛ ما يريدون به إلَّا ابنَ راهُوْيَه، كذا رأيتُ المُحدِّثين يفعلون

---

(١) (تقدَّم): سقط من (أ).

(٢) (تقدَّم): ليس في (ج).

(٣) وبه ضُبِط في «اليونينيَّة» أيضًا.

(٤) (تلي): سقط من (ب).

(٥) (وهم): سقط من (ب).

(٦) انظر تراجمهم بالترتيب في «تهذيب الكمال» (٢/٣٧٣-٣٦٦-٣٧١-٣٨٨-٣٨٩).

(٧) انظر «تذهيب التهذيب» (٣/٧٥).

وأرباب الخلاف، والله أعلم.

١٧١١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَبْعَثُ بِهَدْيِهِ مِنْ جَمْعٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، حَتَّى يُدْخَلَ بِهِ مَنْحَرُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ حُجَّاجٍ، فِيهِمُ الْحُرُّ وَالْمَمْلُوكُ.

قوله: (حَتَّى يُدْخَلَ بِهِ مَنْحَرُ النَّبِيِّ ﷺ): (يُدخَل): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(مَنْحَرُ): مرفوعٌ نائبٌ مناب الفاعل، ويجوزُ نصبُه، وهو أظهرُ.

١١٧ - بَابُ مَنْ نَحَرَ بِيَدِهِ

١٧١٢ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ -وَذَكَرَ الْحَدِيثَ- قَالَ: وَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ سَبْعَ بُدْنٍ قِيَامًا، وَضَحَّى بِالْمَدِينَةِ كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ. مُخْتَصَرًا.

قوله: (بَاب مَنْ نَحَرَ الْبُدْنَ[(١)] بِيَدِهِ)[(٢)]: ذكر فيه حديث سهل بن بكَّار: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ... إلى آخره، هذا الحديث هو في هامش أصلنا، وعليه علامة راويه[(٣)]، ثمَّ ذكر بعده (باب نَحْرِ الْبُدْنِ قائمةً)، وذكر فيه حديثَ سهل بن بكَّار: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ...، الحديث[ح١٧١٤]، متنًا وإسنادًا وصفةَ أَخْذٍ ليس بينهما اختلاف بالكُلِّيَّة، غير أنَّ الحديث الأوَّل مُختصَر من الحديث الثاني، وهذا غريبٌ، قلَّما يتَّفق للبخاريِّ مثل هذا، وهذا على تقدير ثبوت المكان الأوَّل، وقد ذكرت لك أنَّه في نسخة ثابتٌ.

وقد رأيتُ في «صحيح البخاريِّ» أماكنَ كذلك؛ منها: حديث عبد الله بن مغفَّل: «كنَّا مُحاصِرين قصرَ خيبر، فرمى إنسان بجراب فيه شحم...»، ذكره البخاريُّ[(٤)] في آخر (الخمس)[ح٣١٥٣] وفي (كِتَاب الذَّبائح والصَّيد)[ح٥٥٠٨] سندًا ومتنًا.

ومنها: حديث أنس: (أُصيب/ حارثة، فقالت أمُّه: قد عَرَفْتَ موضعَ حارثةَ منِّي) في (بدر)[ح٣٩٨٢] [١/٢٢٤أ] وفي (الرَّقائق)[ح٦٥٠٠] متنًا وإسنادًا.

ومنها: حديث أنس: (أنَّ رجلين من أصحاب النَّبيِّ ﷺ خرجا من عند النَّبيِّ ﷺ

---

(١) (البدن): ليس في هامش «اليونينيَّة» و(ق).

(٢) هذا الباب وحديثه ليس في «اليونينيَّة» و(ق)، وهو ثابتٌ في هامشهما من رواية أبي ذرٍّ عن المستملي.

(٣) هذا الباب وحديثه ثابتٌ في رواية أبي ذرٍّ عن المستملي.

(٤) (البخاريّ): ليس في (ب).

ومعهما مثل المصباحين...) الحديث، في (بَاب المساجد)[ح٤٦٥] وفي بابٍ بعد (بَاب سؤال المشركين أن يريَهم آيةً، فأراهم انشقاقَ القمرِ)[ح٣٦٣٩].

ومنها: حديث استسقاء عمر بالعبَّاس، ذكره البخاريُّ في (الاستسقاء)[ح١٠١٠] وفي (مناقب العبَّاس)[ح٣٧١٠] متنًا وسندًا.

ومنها: حديث أبي بَكْرَة: «إذا التقى المسلمان بسيفَيهما...» ذكره في (باب ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ﴾ [الحجرات: ٩])[ح٣١] وفي (باب قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ [المائدة: ٣٢]) في (الدِّيات)[ح٦٨٧٥] متنًا وسندًا(١).

ومنها: حديث أبي جحيفة قال: (سألت عليًّا: «هل عندكم شيء ممَّا ليس في القرآن...» الحديث)، ساقه في (بَاب العاقلة)[ح٦٩٠٣] وفي (بَاب لا يُقتَل مسلم بكافر)[ح٦٩١٥] متنًا وسندًا.

ومنها: حديث حذيفة: (حَدَّثَنَا رسول الله ﷺ حديثَين، رأيتُ أحدَهما وأنا أنتظرُ الآخَرَ)، ذكره في (بَاب رفع الأمانة) من (كِتَاب الرِّقَائق)[ح٦٤٩٧]، وفي (بَاب إذا بقي في حثالة من النَّاس) من (كِتَاب الفتن)[ح٧٠٨٦] متنًا وإسنادًا(٢).

وقد رأيتُ غيرَ هذه الأمكنة، ولكن غفلت عن كتابتها؛ منها: حديث في (كِتَاب الحرث) عن مُحَمَّد ابن سِنَان، عن فُلَيْح، عن هِلَال، عن عَطَاءِ بن يَسَار، عن أبي هُرَيْرَةَ، عن رسول الله ﷺ: كان يَوْمًا يحدِّث وَعِنْدَهُ رَجُلٌ من أَهْلِ البَادِيَةِ: «أَنَّ رَجُلًا من أَهْلِ الجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ في الزَّرْعِ...» الحديث[ح٢٣٤٨]، ذكره في(٣) (التَّوحيد) في (كلام الرَّبِّ(٤) مع أهل الجنَّة) سندًا ومتنًا[ح٧٥١٩]، لكن في بعض النُّسخ في (الحرث): (مُحَمَّد بن بشَّار) عوض (مُحَمَّد بن سنان)، وعلى هذه؛ فلا تكرار، إلَّا أنَّ المِزِّيَّ ذكره في «الأطراف» في الموضعين عن مُحَمَّد بن سنان(٥)، وقد كتب بعضُ حُفَّاظ العصر(٦) على هذا المكان: (مُحَمَّد بن بشَّار في الثَّاني لم يسمع من فُلَيح أصلًا).

ومنها: حديث عمر: «كانت أموال بني النَّضير»، ذكره في (الجهاد) في (بَاب المِجَنِّ) عن عليٍّ

(١) في (ب): (وحديثًا).
(٢) في (ج): (وسندًا).
(٣) زيد في (ب): (كتاب).
(٤) زيد في (ب): (سبحانه).
(٥) انظر «تحفة الأشراف» (١٠/٢٧٧).
(٦) في (ب): (بعض الحُفَّاظ).

ابن عبد الله، عن سفيان، [عن عمرٍو]، عن الزُّهريِّ، عن مالك بن أوس بن الحَدَثان، عن عُمرَ[ح٢٩٠٤]، وكذا هو في (التَّفسير)[ح٤٨٨٥]، وأهمل المِزِّيُّ في «أطرافه» المكانَ الأوَّلَ، وذكر الثَّانيَ فقط(١)؛ فعليه لا تكرار.

ومنها: حديث أبي هريرة: «لا تقتسم ورثتي دينارًا ولا درهمًا...»، الحديث، أخرجه في (الخمس)[ح٣٠٩٦] بسنده في (الجهاد)(٢)[ح٢٧٧٦] متنًا وسندًا عن عبد الله بن يوسف، عن مالك، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة...، فذكره.

ومنها: حديث في (الجزية والموادعة)، وبوَّب عليه: (بَاب إثم من قتل معاهدًا)؛ وهو حديث قيس ابن حفص(٣): حَدَّثَنَا عبد الواحد: حَدَّثَنَا الحسن بن عمرو: حَدَّثَنَا مجاهد عن عبد الله بن عَمرٍو، عن النَّبيِّ ﷺ: «مَنْ قتل معاهدًا...»، أخرجه في (الجزية)[ح٣١٦٦] وفي (الدِّيات) في (بَاب من قتل ذمِّيًا)[ح٦٩١٤].

ومنها: حديث أبي سعيد مرفوعًا: «إذا صلَّى أحدكم إلى شيء يستره من النَّاس، فأراد أحدٌ أن يجتاز بين يديه...»، الحديث أخرجه سندًا ومتنًا في (الصَّلاة) عن أبي معمر، عن عبد الوارث، عن يونس ابن عُبَيد، عن حُمَيد بن هلال، عن أبي صالح، عن أبي سعيد[ح٥٠٩]، وفي (صفة إبليس)(٤)[ح٣٢٧٤].

ومنها: حديث أبي هريرة: وكَّلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان، أخرجه في (الوكالة)[ح٢٣١١]، وفي (صفة إبليس)[ح٣٢٧٥]، و(فضائل القرآن)[ح٥٠١٠]، فقال: وقال عثمان بن الهيثم: حَدَّثَنَا عوف -وهو ابن أبي جميلة الأعرابيُّ- عن مُحَمَّد بن سيرين، عن أبي هريرة، فذكره متنًا وإسنادًا في الأبواب الثَّلاثة(٥)، وعثمان شيخُ البُخاريِّ.

ومنها: حديث عَدِيِّ بن حاتم: «كنت عند النَّبيِّ ﷺ، إذ جاءه رجلان؛ أحدهما يشكو العيلة...»، الحديث، أخرجه في (الزَّكاة) في (الصَّدقة قبل الرَّدِّ)[ح١٤١٣] وفي (بَاب علامات النُّبوَّة في الإسلام)(٦)[ح٣٥٩٥].

---

(١) انظر «تحفة الأشراف» (٨/١٠٢).

(٢) في (الوصايا) لا في (الجهاد).

(٣) في النسخ: (حفص بن قيس)، والمثبت موافق لما في «الصحيح».

(٤) رواية «اليونينيَّة» فيه: (عن أبي هريرة)، وفي رواية أبي ذرٍّ: (عن أبي سعيد) رضي الله عنهما، ولفظ الحديثين مختلف، ومعناهما واحدٌ؛ فالله أعلم.

(٥) لكن اختصره في (صفة إبليس) و(فضائل القرآن).

(٦) كرَّر البخاريُّ إسناد الحديث، لكنَّه لم يسق المتن في (علامات النبوَّة).

ومنها: حديث أنس: «لمَّا كان يوم أحد؛ انهزم النَّاس...»، الحديث، أخرجه في (الجهاد)(١)[ح٢٨٨٠] وفي (مناقب أبي طلحة)[ح٣٨١١] وفي (المغازي)[ح٤٠٦٤] عن أبي مَعْمَر، عن عبد الوارث -هو ابن سعيد- عن عبد العزيز -هو ابن صهيب- عن أنس.

ومنها: حديث ابن عبَّاس: «هذا جبريلُ ﷺ عليه أداة الحرب»، أخرجه في (شهود الملائكة بدرًا)[ح٣٩٩٥] وفي أوَّل (غزوة أحد)[ح٤٠٤١] سندًا ومتنًا، غير أنَّه قال في (بدر): (يوم بدر)، وفي (أُحُد): (يوم أُحُد).

ومنها: حديث جابر: (أنَّه عليه الصلاة والسلام أمر عليًّا أن يقيم على إحرامه وفيه: وزاد مُحَمَّد بن بكر...) إلى آخره، هذا ساقه في (الحجِّ)[ح١٥٥٧و١٥٥٨] وفي (بعث عليٍّ وخالد إلى اليمن)[ح٤٣٥٢]، سندًا ومتنًا، غير أنَّه زاد في المكان الثَّاني: (فقَدِم عليٌّ بسعايته)، والطَّريق الثَّاني لم يذكرها المِزِّيُّ، إنَّما ذكر الذي في (الحجِّ) فقط[تحفة ٢/٩٣٢].

ومنها: حديث عائشة رضي الله عنها: (كان يُوضَع لي ولرسول الله ﷺ المِرْكَنُ، فنشرع فيه جميعًا)، أخرجه في (الطَّهارة)(٢) وفي (الاعتصام)[ح٧٣٣٩] عن مُحَمَّد بن بشَّار، عن عبد الأعلى، عن هشام ابن حسَّان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

ومنها: حديث أبي هريرة: «بينا أيُّوب يغتسل، خرَّ عليه جراد من ذهب...»، الحديث، في (أحاديث الأنبياء)[ح٣٣٩١] وفي (التوحيد)[ح٧٤٩٣]، وليس في نسختي من «الأطراف» عزوُه إلى (التوحيد)[تحفة ١٠/٤٠٤]، وهو ثابتٌ في أصلنا القاهريِّ والدِّمشقيِّ أيضًا، ولعلَّه سقط من النَّاسخ والمقابل أيضًا، والله أعلم.

وغالب ظنِّي أنَّ فيه غيرَ ذلك؛ وذلك لأنِّي لم أتتبَّعه، بل رأيتُ هذه الأماكنَ اتِّفاقًا.

ومنها: حديث أنس: (كان رسول الله ﷺ يفطر من الشَّهر حتَّى نظنَّ أن لا يصوم منه)، ذكره متنًا وإسنادًا في (كِتَاب الصوم) في (بَاب ما يُذكَر في صيام رسول الله ﷺ وإفطاره)[ح١٩٧٢]، وفي (بَاب قيام النَّبيِّ ﷺ ونومه)[ح١١٤١].

ومنها: حديث ابن أبي أوفى: «لا تمنَّوا لقاء العدوِّ»، أخرجه في مكانين(٣) في (الجهاد)[ح٢٩٦٥و٢٩٦٦]

---

(١) وهو فيه مختصر.

(٢) كذا، وكذا قال المِزِّيُّ في «تحفة الأشراف» (١٢/٢١٢): (خ: في «الطهارة»...)، ولم أقف عليه فيه.

(٣) كذا تبعًا لـ«تحفة الأشراف» (٤/٢٨١)، وقد أخرجه البخاريُّ في (الجهاد) في **ثلاثة** مواضعَ؛ **الأوَّل** (ح٢٨١٨): اقتصر فيه على قوله: «وَاعْلَمُوا أَنَّ الجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ»، **والثاني** (ح٢٨٣٣): اقتصر فيه على قوله: «إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا»، وأخرجه في الموضع **الثالث** (ح٢٩٦٥ و٢٩٦٦) بطوله، وأمَّا في (التمنِّي) (ح٧٢٣٧)؛ فأخرجه فيه مختصرًا جدًّا بلفظ: (لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ العَدُوِّ، وَسَلُوا اللهَ العَافِيَةَ)؛ قاله ابن حجر في «النكت الظراف».

وفي (التَّمنِّي)[ح٧٢٣٧] عن عبد الله بن مُحَمَّد -هو المسنَديُّ- سندًا ومتنًا في الأماكنِ الثَّلاثةِ.

ومنها: حديث عبد الله بن مُغَفَّل المُزَنيُّ: «صلُّوا قبل صلاة المغرب»، ثمَّ قال في الثَّالثة: «لمَن شاء»، أخرجه في(الصَّلاة)[ح١١٨٣] وفي (الاعتصام)[ح٧٣٦٨] عن أبي مَعمَر، عن عبد الوارث بن سعيد، عن حسين المُعلِّم، عن عبد الله بن بريدة، عنه، والله أعلم.

قوله: (حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ): تقدَّم مرارًا أنَّه ابنُ خالد الباهِليُّ الكرابيسيُّ الحافظ، تقدَّم مُترجَمًا[ح٨٤].

قوله: (عَنْ أَيُّوبَ): هو ابن أبي تميمة السَّخْتِيانيُّ الإمامُ، وكذا تقدَّم (أَبُو قِلَابَةَ): أنَّه بكسر القاف وتخفيف اللَّام، وبعد الألف مُوحَّدة، وأنَّ اسمَه عبدُ الله بن زيد الجَرْميُّ.

١١٨- بابُ نَحرِ الإبِلِ المُقَيَّدَةِ

١٧١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ أَتَى عَلَى رَجُلٍ قَدْ أَنَاخَ بَدَنَتَهُ يَنْحَرُهَا، قَالَ: ابْعَثْهَا قِيَامًا مُقَيَّدَةً، سُنَّةُ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم.

وَقَالَ شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ.

قوله: (عَنْ يُونُسَ): هو يونس بن عُبيد فيما ظهر لي؛ وذلك لأنِّي رأيتُ الذَّهبيَّ في «التذهيب» ذكر يونسَ بنَ عُبَيد فيمن روى عن زياد بن جُبَير[تذهيب ٣/٣١٠]، وكذا رأيتُ في «الكمال» في ترجمة يزيد بن زُرَيع: (روى عنه: يونس بن عُبيد)(١)، وكذا في «التذهيب» في ترجمة يونس بن عُبيد: أنَّه روى عنه يزيد بن زُرَيع [التذهيب ١٠/١٦٤].

و(يونس): هو أحد أئمَّة البصرة، عنِ الحسنِ وأبي بُرْدَة، وعنه: عبدُ الوهَّاب الثَّقفيُّ وابنُ عُلَيَّة، وكان من العلماء العاملين الأثبات، تُوُفِّيَ سنة (١٣٩هـ)، أخرج له الأئمَّة السِّتَّة، ووثَّقه أحمدُ والجماعةُ، وقال أبو حاتم: (ثقة)(٢).

تنبيه: لهم (يونس بن عُبَيد) غير هذا، لكنَّه كوفيٌّ، حدَّث عن البراء بن عازب، لا يُدرَى مَن هو، وقد ذكره ابن حِبَّان في «الثِّقات»[٥/٥٥٤]، وحديثُه في ذكر راية النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّها سوداء مُربَّعة من نمرة(٣)،

---

(١) وقع في «الكمال» (ق٢٤٠): (يونس بن عون)، ولعلَّه خطأ من الناسخ؛ إذ ليس في الكتب السِّتَّة راوٍ يُقال له: يونس بن عون.

(٢) انظر «الجرح والتعديل» (٩/٢٤٢)، «تهذيب الكمال» (٣٢/٥١٧)، «تذهيب التهذيب» (١٠/١٦٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٤/٢٩٧)، وأبو داود في «سننه» (٢٥٩١)، والترمذيُّ في «سننه» (١٦٨٠)، والنسائيُّ في «سننه الكبرى» (٨٥٥٢)، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، وقال الترمذيُّ عقيبه: (وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ).

أخرج له أبو داود والتِّرمذيُّ والنَّسائيُّ[١]، له حديثٌ واحدٌ؛ وهو ما ذكرتُه، قال الذَّهبيُّ في آخِرِ ترجمته في «الميزان»[٤/٤٨٢]: (حديث حسن)، انتهى، وقال التِّرمذيُّ: (حسن غريب، لا نعرفه إلَّا من حديث ابن[٢] أبي زائدة)[٣].

قوله: (أَتَى عَلَى رَجُلٍ): هذا الرَّجل لا أعلم[٤] أحدًا سمَّاه.

قوله: (ابْعَثْهَا): أي: أَثِرها مِنْ بروكها.

قوله: (سُنَّةُ مُحَمَّدٍ ﷺ): يجوز في (سنَّة) النَّصبُ والرَّفعُ[٥].

قوله: (وَقَالَ شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ): إنَّما أتى بهذا التَّعليق المجزوم به؛ لأنَّ يونسَ -وهو ابنُ عُبَيد، كما قدَّمتُ أعلاه[٦]- في الأوَّل قال: (عن)، ويونس بن عُبيد وإن لم يكن مُدلِّسًا[٧]، فأتى به؛ لأنَّ فيه يونس قال: (أخبرني)؛ [٨]ليخرج من الخلاف، والله أعلم.

وتعليقُ شعبةَ ليس في شيءٍ من الكتب السِّتَّة إلَّا ما هنا[٩]، إلَّا أنَّ حديث يونس هذا أخرجه مع البخاريِّ مسلمٌ وأبو داود والنَّسائيُّ[م١٣٢٠، د١٧٦٨، كن٤١٢٠].

١١٩- بابُ نَحرِ البُدْنِ قَائِمَةً

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: سُنَّةُ مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿صَوَآفَّ﴾ [الحج: ٣٦]: قِيَامًا.

قوله: (سُنَّةُ مُحَمَّدٍ ﷺ): (سنَّة): يجوز فيها النَّصب والرَّفع[١٠]، وهما ظاهران، وقد تقدَّم

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٣٢/٥٣٤)، قال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٤/٤٧٢): (وقال ابن القطَّان: مجهول)، وقال في «التقريب» (ص٦١٣): (مقبول).

(٢) (ابن): سقط من (ب).

(٣) «سنن الترمذيِّ» عقب الحديث (١٦٨٠).

(٤) في (ب) و(ج): (أعرف).

(٥) وبهما ضُبِط في (ق)، وبالنصب فقط ضُبط في «اليونينيَّة».

(٦) في (ب): (بظاهرها).

(٧) «إلَّا أنَّ في العنعنة مطلقًا خلافًا» كما سبق بيانه.

(٨) زيد في (أ): (إلَّا)، ولا يستقيم.

(٩) أخرجه إسحاق ابن راهُوْيَه في «مسنده»، انظر «تغليق التعليق» (٣/٩١).

(١٠) في (ب): (الرفع والنصب)، وبهما ضُبِط في (ق)، وبالنصب فقط ضُبِط في «اليونينيَّة».

أعلاه قريبًا[ح١٧١٣].

١٧١٤ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ: **حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ**، عَنْ **أَيُّوبَ**، عَنْ **أَبِي قِلَابَةَ**، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ بِالمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَالعَصْرَ بِذِي الحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ، فَبَاتَ بِهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ، رَكِبَ رَاحِلَتَهُ، فَجَعَلَ يُهَلِّلُ وَيُسَبِّحُ، فَلَمَّا عَلَا **عَلَى البَيْدَاءِ**، لَبَّى بِهِمَا جَمِيعًا، فَلَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ، أَمَرَهُمْ أَنْ يَحِلُّوا، **وَنَحَرَ** رَسُولُ اللهِ ﷺ **بِيَدِهِ سَبْعَ بُدْنٍ قِيَامًا**، وَضَحَّى بِالمَدِينَةِ كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ**): تقدَّم أنَّه ابنُ خالد، وكذا تقدَّم (**أَيُّوب**): أنَّه ابن أبي تميمة[(١)]، وكذا تقدَّم (**أَبُو قِلَابَةَ**) ضبطُه بعيدًا وقريبًا، وأنَّه عبدُ الله بن زيد الجَرْمِيُّ أعلاه[(٢)].

قوله: (**عَلَى البَيْدَاءِ**): تقدَّمَتْ ضبطًا ومكانًا غيرَ مرَّة[ح٣٣٤].

قوله: (**وَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ سَبْعَ بُدْنٍ قِيَامًا**): تقدَّم الكلام عليه في (الحجِّ)، وما خرَّجه فيه أبو مُحَمَّد ابنُ حزم[(٣)] الحافظُ، وما قلتُه أنا[ح١٥٥١].

١٧١٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ**، **عَنْ أَيُّوبَ**، عَنْ **أَبِي قِلَابَةَ**، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ بِالمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَالعَصْرَ بِذِي الحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ، **وَعَنْ أَيُّوبَ**، **عَنْ رَجُلٍ**، **عَنْ أَنَسٍ**: ثُمَّ بَاتَ حَتَّى أَصْبَحَ، فَصَلَّى الصُّبْحَ، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ البَيْدَاءَ، أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ.

قوله: (**حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ**): هذا هو إسماعيل بنُ إبراهيم، ابنُ عُلَيَّة الإمامُ، تقدَّم مُترجَمًا[ح١٦٧].

قوله: (**عَنْ أَيُّوبَ**): تقدَّم أنَّه ابنُ أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ، وكذا تقدَّم (**أَبُو قِلَابَةَ**) ضبطًا، وأنَّه عبدُ الله بن زيد الجَرْمِيُّ.

قوله: (**وَعَنْ أَيُّوبَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَنَسٍ**): الذي ظهر لي أنَّ هذا ليس تعليقًا، وإنَّما هو معطوف على السَّند **الأوَّل**، فإسماعيل رواه بوجهين، كذلك رواه عنه مُسدَّد، فتارة قال: عن أيُّوب، عن أبي قلابة، عن أنس، ومرَّة قال: عن أيُّوب، عن رجل، عن أنس، والله أعلم، وهذا يُفهَم من تطريف المِزِّيِّ هذا الحديث[(٤)]، **والثَّاني**: ليس فيه حجَّةٌ؛ لأنَّه متَّصلٌ في سنده مجهول، وهذا هو الصَّحيح في لقب هذا،

---

(١) زيد في (ب): (السَّختيانيّ).

(٢) (أعلاه): سقط من (ب).

(٣) (بن حزم): سقط من (ب).

(٤) زيد في (ب): (والله أعلم)، وانظر «تحفة الأشراف» (١/٢٥٥).

وبعضُهم رسَمَه منقطعًا[١]، وفي الأصول نعته بالمُرسَل[٢]، ولم يبيِّنِ المِزِّيُّ في «أطرافه» مَنْ هذا الرجل، وقال ابنُ شيخِنا البُلْقينيِّ: (هذا الرجل هو أبو قِلَابة؛ لأنَّه ساق الحديثَ قبل ذلك من طريق أبي قلابة عن أنس، وفيه كما في هذا من أنَّه بات بها، فلمَّا أصبح، ركب راحلته فجعل يُهلُّ ويسبِّح، فلمَّا علا على البيداء، لبَّى بهما جميعًا[ح١٧١٤])، انتهى مُلخَّصًا[الإفهام ص١٥٧]، وهذا أيضًا وقع في خَلَدي أنَّه أبو قِلابة، وقال شيخُنا الشَّارحُ: (والأخير فيه رجلٌ مجهولٌ، قال الدَّاوديُّ: إنَّه ليس بمُسنَد، لجهالة هذا الرَّجل، ولو كان محفوظًا عن أبي قلابة، ما كنَّى عنه، لجلالته وثقته، وإنَّما تلقَّى عمَّن فيه نظر، وقال ابن التِّين: يحتمل أنَّه نسيه، وهو ثقة، إذ لو علم أنَّ فيه نظرًا، لسمَّاه أو أسقط حديثه) انتهى[التوضيح ١٢/٨٢]، وقد تقدَّم هذا المكان، وما قيل في الرَّجل المُبهَم بنحو هذا[ح١٥٥١]، والله أعلم، وقد كتب بعضُ الحُفَّاظ على هذا المكان ما لفظه: (لا يَرِد شيءٌ مِن هذا، بل هو محمولٌ[٣] على أنَّ الرَّاويَ سمَّاه مرَّةً، وكنَّى عنه مرَّة)، انتهى.

١٢٠- بابٌ لَا يُعْطِي الجَزَّارَ مِنَ الهَدْيِ شَيْئًا

١٧١٦- **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ** عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقُمْتُ عَلَى البُدْنِ، فَأَمَرَنِي فَقَسَمْتُ لُحُومَهَا، ثُمَّ أَمَرَنِي فَقَسَمْتُ جِلَالَهَا وَجُلُودَهَا.

قَالَ سُفْيَانُ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: أَمَرَنِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ أَقُومَ عَلَى البُدْنِ، وَلَا أُعْطِيَ عَلَيْهَا شَيْئًا فِي **جِزَارَتِهَا**.

قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ**): تقدَّم أنَّه بفتح الكاف وكسر المثلَّثة، وكذا تقدَّم (**سُفْيَانُ**): أنَّه الثَّوريُّ في ظاهرها[٤] -على ما ظهر لي- مُطَوَّلًا؛ فانظره[ح١٧٠٣]، وأنَّ (**ابْن أَبِي نَجِيحٍ**): اسمُه عبدُ الله.

قوله: (**قَالَ سُفْيَانُ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الكَرِيمِ عَنْ مُجَاهِدٍ**): تقدَّم أنَّ (سفيان): الذي ظهر لي أنَّه الثَّوريُّ، وسفيان هذا قد روى هذا الحديثَ عن اثنين؛ أحدهما: ابنُ أبي نجيح، والآخَر: عبد الكريم، وليس تعليقًا، بل هو بالسَّند الذي قبله، فاعلمه، ويفهم هذا من تطريف المِزِّيِّ هذا الحديث[تحفة ٧/٤٢٤]،

---

(١) انظر «معرفة علوم الحديث» (ص٢٧-٢٨).

(٢) انظر «البرهان في أصول الفقه» (١/٤٠٧)، «التقييد والإيضاح» (١/٣٨٥-٣٨٧).

(٣) في (ب): (مجهول)، وهو تحريف.

(٤) (في ظاهرها): سقط من (ب).

وأمَّا (عبد الكريم)/؛ فهو ابن مالك الجزريُّ(١)، وسيأتي التَّصريحُ به قريبًا[ح١٧١٧]، كنيتُه أبو سعيد، عن [٢٢٤/١ب] عبدِ الرَّحمن بن أبي ليلى وسعيدِ بن المسيَّب، وعنه: مالكٌ وابنُ عُيَينة، وكان حافظًا، قال ابن حِبَّان في «الثِّقات»: (كان مُرجِئًا، وكان مِن خِيار النَّاس)(٢)، له ترجمةٌ في «الميزان»(٣)، أخرج له الجماعة، مات سنة (١٢٧هـ)(٤).

قوله: (فِي جُزَارَتِهَا): هي بضمِّ الجيم: ما يأخذ الجزَّار من الذَّبيحة عن أُجرته؛ كالعُمالة للعامل، وأصلُ (الجُزارة): أطرافُ البعير؛ الرَّأسُ، واليدان، والرِّجلان، سُمِّيت بذلك؛ لأنَّ الجزَّار كان يأخذها عن(٥) أجرته، فمُنِع أن يأخذ من الضَّحيَّة جزءًا في مقابلة الأجرة(٦)، وفي أصلنا: بكسر الجيم بالقلم في مكانَين(٧)، وقال شيخنا الشَّارح: (بضمِّ الجيم وفتحها، قال الخطَّابيُّ: [هي اسمٌ لما يُجْزَر، كالنشارة والسقاطة، وأراد به أجرَ الجزارة؛ لأنَّه كالبيع[أعلام ٨٩٦/٢]، قال ابنُ التين: والصحيحُ أنَّ الجِزارة -بكسر الجيم-: اسم الفعل](٨)، والجُزارة -بضمِّ الجيم-: اسمٌ للسَّواقط التي(٩) يأخذها الجازر، وقال ابن الأثير: بالضَّمِّ -كـ«العُمالة»-: ما يأخذه الجزَّار من الذَّبيحة عن أجرته، وقال ابن الجوزيِّ: قال قوم: هي كـ«الخِياطة»، يريد بها: عمله فيها[كشف المشكل ١٩٠/١])، انتهى[التوضيح ٨٩/١٢]، فتحصَّلنا(١٠) في أنَّ في الجيم ثلاثةَ أوجه: الضَّمَّ، والفتحَ، والكسرَ الذي قاله ابنُ الجوزيِّ، ورأيتُ بخطِّ أبي الفتح ابن سيِّد النَّاس على «الاستيعاب» لابن عبد البَرِّ تجاه ترجمة خالد بن سعيد بن العاصي ما لفظه: (والعِمالة -بكسر

---

(١) في (ب): (الجروي)، وهو تحريف.

(٢) قول ابن حِبَّان هذا إنَّما هو في عبد الكريم بن محمَّد الجرجانيِّ، «الثقات» (٤٢٣/٨)، أمَّا عبدُ الكريم الجزريُّ؛ فقال فيه ابنُ حِبَّان في «المجروحين» (١٤٦/٢): (كان صدوقًا، ولكنَّه كان ينفرد عن الثقات بالأشياء المناكير، فلا يعجبني الاحتجاج بما انفرد من الأخبار، وإنِ اعتبَرَ معتبِرٌ بما وافق الثقات من حديثه؛ فلا ضَيرَ، وهو ممَّن أستخيرُ الله فيه)، وليس له ترجمة في «الثقات»، وانظر «تذهيب التهذيب» (١٣٢/٦ و١٣٣).

(٣) «ميزان الاعتدال» (٦٤٥/٢) وصحَّح عليه.

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٢٥٢/١٨).

(٥) في النسخ: (على)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٦) انظر «النهاية» (٢٦٧/١) مادَّة (جزر).

(٧) يعني: هذا المكان والحديث اللاحق (١٧١٧)، وبالكسر ضُبِط في «اليونينيَّة» في المكانَين أيضًا.

(٨) نقص يقتضيه السياق، استدرك من مصدره.

(٩) في النُّسخ تبعًا لبعض نسخ «التوضيح»: (الذي)، والمثبت موافقٌ للمطبوع من «التوضيح»، ولعلَّه الصَّواب.

(١٠) في (ج): (فتلخصنا).

العين - : أجرة العامل)، انتهى[١].

١٢١ - بابٌ يُتَصَدَّقُ بِجُلُودِ الهَدْيِ

قوله: (بَابٌ: يُتَصَدَّقُ بِجُلُودِ الهَدْيِ): (يُتَصدَّق): مبنيٌّ للفاعل وللمفعول[٢].

١٧١٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي الحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ وَعَبْدُ الكَرِيمِ الجَزَرِيُّ: أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُمَا: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَلِيًّا أَخْبَرَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ، وَأَنْ يَقْسِمَ بُدْنَهُ كُلَّهَا، لُحُومَهَا وَجُلُودَهَا وَجِلَالَهَا، وَلَا يُعْطِيَ فِي جِزَارَتِهَا شَيْئًا.

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى): تقدَّم أنَّه يحيى بنُ سعيدٍ القطَّانُ، شيخُ الحُفَّاظِ الجِهْبِذُ، وتقدَّم (ابْن جُرَيجٍ): أنَّه عبدُ الملك بن عبد العزيز بن جُرَيجٍ الإمام.

قوله: (الحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ وَعَبْدُ الكَرِيمِ الجَزَرِيُّ): أمَّا (عبد الكريم)، فقد تقدَّم أعلاه[ح١٧١٦م]، وأمَّا (الحسن بن مسلم)، فهو ابن ينَّاق، عن صفيَّةَ بنتِ شيبة وطاوُس، وعنه: ابنُ جريج وشبل بن عبَّاد، ثقة، قال الذَّهبيُّ: (مات مع طاوُس)، انتهى[الكاشف ١/١٨٢]، وطاوُس تُوُفِّيَ سنة ستٍّ ومئةٍ، أخرج للحسن هذا: البخاريُّ، ومسلمٌ، وأبو داود، والنَّسائيُّ، وابن ماجه[٣].

قوله: (وَلَا يُعْطِيَ فِي جِزَارَتِهَا شَيْئًا): تقدَّم أعلاه أنَّ (الجُزارة) مُثلَّث الجيم[٤][ح١٧١٦م]، والله أعلم.

١٢٢ - بابٌ يُتَصَدَّقُ بِجِلَالِ البُدْنِ

(بَابٌ: يُتَصَدَّقُ بِجِلَالِ البُدْنِ).... إلى (بَاب وُجُوبِ العُمْرَةِ وَفَضْلِهَا).

١٧١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي لَيْلَى: أَنَّ عَلِيًّا حَدَّثَهُ قَالَ: أَهْدَى النَّبِيُّ ﷺ مِئَةَ بَدَنَةٍ، فَأَمَرَنِي بِلُحُومِهَا فَقَسَمْتُهَا، ثُمَّ أَمَرَنِي بِجِلَالِهَا فَقَسَمْتُهَا، ثُمَّ بِجُلُودِهَا فَقَسَمْتُهَا.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه الفضل بن دُكَين، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه، وضبطُ (دُكَين) [ح١١٢].

---

(١) (انتهى): ليس في (ب).

(٢) البناء للفاعل رواية أبي ذرٍّ، والبناء للمفعول رواية غيره.

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٦/٣٢٥).

(٤) بكسر الجيم ضُبِط في «اليونينيَّة» و(ق).

١٢٤ - بابٌ مَا يَأْكُلُ مِنَ البُدْنِ وَمَا يُتَصَدَّقُ

وَقَالَ عُبَيْدُ اللهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: لَا يُؤْكَلُ مِنْ جَزَاءِ الصَّيْدِ وَالنَّذْرِ، وَيُؤْكَلُ مِمَّا سِوَى ذَلِكَ.

وَقَالَ عَطَاءٌ: يَأْكُلُ ويُطْعِمُ مِنَ المُتْعَةِ.

قوله: (بَاب مَا يَأْكُلُ[1] مِنَ البُدْنِ، وَمَا يُتَصَدَّقُ): (يُتصدَّق): مبنيٌّ للفاعل وللمفعول[2]، والأظهرُ أنَّه يكون مبنيًّا للفاعل؛ ليتَّسقَ الكلام؛ لقوله: (يَأكُل).

قوله: (وَقَالَ عُبَيْدُ اللهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ): (عُبيد الله) هذا: هو عُبَيد الله بن عُمَرَ بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطَّاب فيما يظهر؛ لأنَّه مُكثِرٌ عن نافع، ولأنَّ ابنَ نُمَير -وهو عبد الله- روى عنه[3]، لا عمَّن يأتي ممَّن اسمه عُبيد الله في الكتب أو بعضها، وقد قدَّمت فيما مضى[ح٤٣٠] أنَّ جماعة يُقال لكلٍّ منهم: (عُبيد الله)[4] روى عن نافع، عن ابن عمر، وهم: عُبيد الله بن الأخنس الخزَّاز، والثَّاني: ابن أبي جعفر القرشيُّ المصريُّ، والثَّالث: عُبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم ابن عمر بن الخطَّاب.

وشيخُنا الشَّارحُ قال في هذا الأثر: (رواه ابنُ أبي شيبة[ش١٣٣٦٢] عن ابن نُمير، عن عُبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر)[التوضيح ٩٩/١٢]، والله أعلم، ولم يميِّز عُبيدَ الله، والله أعلم.

قوله: (وَقَالَ عَطَاءٌ) هو ابن أبي رَباح، تقدَّم بعضُ ترجمتِه، وأنَّه مفتي أهل مكَّة[ح٩٨].

قوله: (وَيُطْعِمُ): هو رباعيٌّ، أي: يُطعِم غيرَه، ولا يجوز (يَطْعَم) -بفتح أوَّله وثالثه-؛ لأنَّ معناه: يأكل، وقد تقدَّم الأكلُ، والله أعلم.

١٧١٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءٌ: سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ بُدْنِنَا فَوْقَ ثَلَاثِ مِنًى، فَرَخَّصَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «كُلُوا وَتَزَوَّدُوا»، فَأَكَلْنَا وَتَزَوَّدْنَا، قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَقَالَ: حَتَّى جِئْنَا المَدِينَةَ؟ قَالَ: لَا.

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى) تقدَّم أنَّه ابنُ سعيدٍ القطَّانُ الإمامُ، سيِّدُ الحُفَّاظ.

قوله: (عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ) تقدَّم أنَّه عبدُ الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج، الإمامُ المشهورُ.

---

(١) في (ج): (يؤكل).

(٢) البناء للفاعل رواية أبي ذرٍّ، والبناء للمفعول رواية غيره.

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٢٢٥/١٦).

(٤) زيد في (ج): (بن عمر بن حفص بن عاصم).

قوله: (حَدَّثَنِي[(١)] عَطَاءٌ) هو ابن أبي رباح المكِّيُّ، العالـمُ المشهورُ، تقدَّم.

قوله: (قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَقَالَ[(٢)]: حَتَّى جِئْنَا المَدِينَةَ؟ قَالَ: لَا): اعلَمْ أنَّه وقع في «مسلم»: (قال: نعم) [م(١٩٧٢)(٣٠)]، فيحتمل أنَّه نَسِيَ في وقت فقال: (لَا)، وذكر في وقت فقال: (نعم)، قاله النَّوويُّ[(٣)]، والله أعلم.

١٧٢٠ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى: حَدَّثَتْنِي عَمْرَةُ قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِي القَعْدَةِ، لَا نُرَى إِلَّا الحَجَّ، حَتَّى إِذَا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ؛ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ إِذَا طَافَ بِالبَيْتِ ثُمَّ يَحِلُّ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَدَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمِ بَقَرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقِيلَ: ذَبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ، قَالَ يَحْيَى: فَذَكَرْتُ هَذَا الحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ، فَقَالَ: أَتَتْكَ بِالحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ.

قوله: (حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ): تقدَّم أنَّ (مَخْلدًا) بإسكان الخاء المعجمة.

قوله: (حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ): هذا هو ابنُ بلال، وكذا هو منسوب في نسخة في هامش أصلنا[(٤)].

قوله: (حَدَّثَنَا[(٥)] يَحْيَى): هو ابنُ سعيدٍ الأنصاريُّ.

قوله: (مِنْ ذِي القَعْدَةِ): تقدَّم أنَّه يُقال بفتح القاف وكسرها[ح٦٧]، وكذا تقدَّم (لَا نُرَى): بضمِّ النُّون وفتحِها.

قوله: (قَالَ يَحْيَى: فَذَكَرْتُ هَذَا الحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ): (يحيى) هذا: هو ابنُ سعيدٍ الأنصاريُّ الذي تقدَّم في السَّند الذي وضَّحتُه أنا.

١٢٥ - بابُ الذَّبْحِ قَبْلَ الحَلْقِ

١٧٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَوْشَبٍ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَمَّنْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ وَنَحْوِهِ، فَقَالَ: «لَا حَرَجَ، لَا حَرَجَ».

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّد بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَوْشَبٍ): تقدَّم أنَّه بفتح الحاء المهملة، ثمَّ واو ساكنة، ثمَّ شين معجمة مفتوحة، ثمَّ مُوحَّدة.

---

(١) كذا في النُّسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (حَدَّثَنَا).

(٢) في (ج): (قال).

(٣) انظر «المنهاج شرح مسلم» (١٣٣/١٣).

(٤) وهي رواية أبي ذرٍّ وأبي الوقت.

(٥) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (حَدَّثَنِي).

قوله: (**حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ**): هذا هو ابن بَشير، أبو معاوية السُّلَميُّ، تقدَّم مُترجَمًا[ح٣٣٥]، وليس في الكتب السِّتَّة راوٍ اسمُه (هُشَيم) سواه.

قوله: (**أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ**): هذا هو ابن زَاذَان، وكذا هو منسوب في نسخة(١)، واسطيٌّ، كنيتُه أبو المغيرة، مولى ثقيف، عن أنسٍ، وأبي العالية، والحسنِ، وعنه: شعبةُ وهُشَيمٌ، ثقةٌ، عابدٌ، كبيرُ الشَّأن، سريعُ القراءةِ جدًّا، مات سنة (١٢٨هـ)، أخرج له الجماعة(٢).

تنبيهٌ: هذا الرَّجل نُقِلَ عن «الحلية» أنَّه كان يصلِّي ركعتين فيما(٣) بين المغرب والعشاء، يقرأ فيهما القرآن مرَّتين، ويقرأ في الثَّالثة(٤) إلى الطَّواسين، انتهى(٥)، وهذا أمرٌ عجبٌ عجب، والله أعلم.

و(**عَطَاء**): هو ابن أبي رباح المكِّيُّ الإمامُ، تقدَّم/. [١/٢٢٥أ]

قوله: (**سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَمَّنْ حَلَقَ...**) إلى آخره: السَّائل تقدَّم أنِّي لا أعرفه[ح٨٣].

قوله: (**لَا حَرَجَ**): أي: لا إثم، وقد تقدَّم[ح٨٣].

١٧٢٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ: **أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: زُرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ**، قَالَ: «لَا حَرَجَ»، قَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ، قَالَ: «لَا حَرَجَ»، قَالَ: ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، قَالَ: «لَا حَرَجَ».

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحِيمِ الرَّازِيُّ: عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ القَاسِمُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنِي ابْنُ خُثَيْمٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ عَفَّانُ: أُرَاهُ عَنْ وُهَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ حَمَّادٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ وَعَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قوله: (**حَدَّثَنَا**(٦) **أَبُو بَكْرٍ**): هذا هو ابن عيَّاش، اختُلِف في اسمه على أقوال، ذكرت منها ما حضرني

---

(١) وهي رواية أبي ذرٍّ وأبي الوقت.

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٢٨/٥٢٣).

(٣) (فيما): سقط من (ب).

(٤) يعني: في الختمة الثالثة.

(٥) الذي في «حلية الأولياء» (٣/٥٧-٥٨): (عن هشامٍ قال: صلَّيتُ إلى جنب منصور بن زَاذَان يومَ الجمعة في مسجد واسط، فختم القرآن مرَّتين، والثالثة إلى الطواسين...)، و(عن هشام بن حسَّان قال: كنتُ أصلِّي أنا ومنصور بن زَاذَان جميعًا... فكان إذا جاء شهرُ رمضان؛ ختم القرآنَ فيما بين المغرب والعشاء ختمَتَين، ثُمَّ يقرأ إلى الطواسين قبل أن تقام الصلاة، قال: وكانوا إذ ذاك يؤخِّرون العشاء في شهر رمضان إلى أن يذهب ربع الليل).

(٦) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أَخْبَرَنَا).

قبل هذا[ح١٦٥٤]، والأكثرُ: شعبةُ، وهو أحدُ الأعلام.

قوله: (عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ): تقدَّم أنَّ (رُفَيعًا) بضمِّ الرَّاء، وفتح الفاء، وبالعين المهملة؛ مُصغَّرًا، وتقدَّم مُتَرجَمًا[ح١٦٥٣].

قوله: (عَنْ عَطَاءٍ): هو ابن أبي رباح المكِّيُّ، مفتي أهلِ مكَّة، تقدَّم مرارًا، ومرَّةً مُتَرجَمًا[ح٩٨].

قوله: (قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: زُرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ): (الرَّجل): تقدَّم مرَّات[(١)] أنِّي لا أعرفه، وقوله: (زرتُ)، أي: طُفْتُ طوافَ الإفاضةِ، وهذا الطَّوافُ يُسمَّى: طوافَ الإفاضة، وطوافَ الزيارة، وطوافَ الرُّكن، وقد يُسمَّى أيضًا بطواف الصَّدَر، والأشهر: أنَّ طوافَ الصَّدَر هو طوافُ الوداع، وقد قدَّمتُ ذلك[قبل ح٣٢٨].

قوله: (وَقَالَ عَبْدُ الرَّحِيمِ الرَّازِيُّ): هو عبد الرَّحيم بن سليمان الكنانيُّ، ويقال: الطَّائيُّ، الرَّازيُّ، الأشلُّ، أبو عليٍّ، نزيل الكوفة، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيم، وهشام بن عروة، وعاصم الأحول، وغيرِهم، وعنه: عليُّ بن سعيد بن مسروق وأبو بكر ابن أبي شيبة، قال ابنُ مَعِين وأبو داود: (ثقة)[الدوري ٣/٢٧٢]، قيل: مات آخِرَ سنة (١٨٧هـ)، أخرج له الجماعة[(٢)].

قوله: (عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ): هو عبد الله بن عثمان بن خُثَيم المكِّيُّ، عن صفيَّةَ بنتِ شيبة وأبي الطُّفَيل، وعنه: بشرُ بنُ المُفضَّل ويحيى بن سليم، قال أبو حاتم: (صالح الحديث)[الجرح والتعديل ٥/١١٢]، تُوُفِّيَ سنة (١٣٢هـ)[(٣)]، أخرج له البخاريُّ تعليقًا، ومسلمٌ، والأربعةُ[(٤)]، واعلم أنَّ هذا التَّعليقَ مجزومٌ به، فهو صحيح إلى مَن علَّقه عنه على شرطه، ومنه إلى آخِره قد يكون على شرطه، وقد لا يكون[(٥)]؛ كهذا، فإنَّ ابنَ خُثَيم ليس من شرطه، وله ترجمةٌ في «الميزان»[٢/٤٥٩]، وأتى بهذا التعليق؛ لأنَّ في السند الأوَّل عبدَ العزيز بن رفيع وقد عنعن وإن لم يكن مُدلِّسًا، فجاء بهذا التَّعليق الذي فيه التصريح من ابن خُثَيم بالإخبار من عطاء؛ ليخرج من الخلاف الذي قدَّمتُه مرارًا في العنعنة مطلقًا، والله أعلم.

قوله: (وَقَالَ القَاسِمُ بْنُ يَحْيَى): هو القاسم بن يحيى بن عطاء بن مُقدَّم، عن منصور ابن صفيَّةَ، والأعمشِ، وعدَّةٍ، وعنه: ابنُ أخيه مُقدَّمُ بن مُحمَّد وغيرُه، ذكره ابن حِبَّان في «الثِّقات»[٧/٣٣٦]، مات سنة

---

(١) في (ب): (مرارًا).

(٢) انظر «التاريخ الكبير» (٦/١٠٢)، «تهذيب الكمال» (١٨/٣٦).

(٣) في النسخ: (١٢٢)، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (١٥/٢٧٩)، «تذهيب التهذيب» (٥/٢٢٣).

(٥) (يكون): مثبت من (ب).

بضعٍ وتسعين ومئة، أخرج له البخاريُّ فقط(١).

قوله: (عَنِ(٢) ابْنِ خُثَيْمٍ): تقدَّم أنَّه عبدُ الله بن عثمان بن خُثَيم.

قوله: (عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم): هذا التَّعليق من أوَّله إلى آخِره هو في أصلنا، وكُتِب عليه: (مُكرَّر)، وقد رأيتُه في «أطراف المِزِّيِّ»[تحفة ٥/١٠٠]، فلهذا تكلَّمت على بعضِ رجاله.

قوله: (وَقَالَ عَفَّانُ): هو شيخ البخاريِّ، عفَّان بن مسلم، وقد تقدَّم أنَّ مثلَ هذا مُتَّصلٌ، ولكنَّه أخذه عنه في حال المذاكرة غالبًا(٣)[ح١٤٢].

قوله: (أُرَاهُ عَنْ وُهَيْبٍ): (أُراه): بضمِّ الهمزة، أي: أظنُّه، وهذا ليس بحجَّة لو استقلَّ، لكنَّه في المتابعات؛ لأنَّه بالظَّنِّ(٤)، ولم يجزم به، و(وُهَيب): هو ابن خالد، تقدَّم بعض ترجمته[ح٨٤]، و(ابْن خُثَيمٍ) بعده: تقدَّم أعلاه.

قوله: (وَقَالَ حَمَّادٌ): هو ابن سلمة، كما في «أطراف المِزِّيِّ»[تحفة ٢/٢٢٥]، وهو ابن سلمة بن دِينار، أبو سَلَمة، أحدُ الأعلام، علَّق له كما ترى، وروى له مسلمٌ والأربعةُ(٥)، وقد تقدَّم[قبل ح١٧٦] أنَّ التعليقَ المجزومَ به هو صحيحٌ عنده على شرطه إلى مَن علَّقه عنه، ومنه إلى آخِره قد يكون على شرطه، وقد لا [يكون]، كهذا، فإنَّه لم يُخرِّج لحمَّاد بن سلمة في الأصول شيئًا.

قوله: (عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ): هو المكِّيُّ الحبشيُّ، مفتي مكَّة، عن مجاهدٍ، وطاوُسٍ، وعطاءٍ، وعنه: الحمَّادان وطائفةٌ، وثَّقوه، له ترجمة في «الميزان»[٣/٣٩٧]، تُوُفِّيَ سنة (١١٩هـ)، علَّق له البخاريُّ، وروى له مسلم، وأبو داود، والنَّسائيُّ، وابنُ ماجه[الكاشف١١١٧أ]، و(عَبَّاد بْن مَنْصُورٍ): هو النَّاجي، عن أبي رجاء العطارديِّ، وعكرمةَ، وعدَّةٍ، وعنه: القطَّان، ورَوح بن عبادة، وطائفةٌ، ضعيف، وقال النَّسائيُّ: (ليس بالقويِّ)[الكاشف٦٦أ]، وفيه كلامٌ غير ذلك، له ترجمةٌ في «الميزان»[٢/٣٧٦]، قال أبو داود: (وقالوا: تغيَّر)، مات سنة (١٥٢هـ)، أخرج له البخاريُّ تعليقًا والأربعة(٦).

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٢٣/٤٥٩)، «تذهيب التهذيب» (٧/٣٨٥).

(٢) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حَدَّثَنِي).

(٣) في (ج): (عاليًا).

(٤) في (ب): (بالضَّمِّ).

(٥) انظر «تهذيب الكمال» (٧/٢٥٣).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (١٤/١٥٦).

قوله: (عَنْ عَطَاءٍ): هو ابن أبي رَباح، مفتي أهلِ مكَّة، تقدَّم.

١٧٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: رَمَيْتُ بَعْدَمَا أَمْسَيْتُ، فَقَالَ: «لَا حَرَجَ»، قَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ، قَالَ: «لَا حَرَجَ».

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى): هو ابن عبد الأعلى السَّامي، ثقة، وقد تقدَّم مُترجَمًا[ح١٠].

قوله: (حَدَّثَنَا خَالِدٌ): هو الحذَّاءُ خالدُ بن مِهْران، أبو المُنازِل، تقدَّم.

قوله: (سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ): تقدَّم أنَّ هذا السَّائلَ لا أعرفه.

١٧٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهوَ بِالبَطْحَاءِ، فَقَالَ: «أَحَجَجْتَ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «بِمَا أَهْلَلْتَ؟» قُلْتُ: لَبَّيْكَ بِإِهْلَالٍ كَإِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَحْسَنْتَ، انْطَلِقْ فَطُفْ بِالبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ»، ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ بَنِي قَيْسٍ، فَفَلَتْ رَأْسِي، ثُمَّ أَهْلَلْتُ بِالحَجِّ، وَكُنْتُ أُفْتِي بِهِ النَّاسَ حَتَّى خِلَافَةِ عُمَرَ، فَذَكَرْتُهُ لَهُ، فَقَالَ: إِنْ نَأْخُذْ بِكِتَابِ اللهِ، فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ، وَإِنْ نَأْخُذْ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى بَلَغَ الهَدْيُ مَحِلَّهُ.

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدَانُ): تقدَّم أنَّه عبدُ الله بن عثمان بن جَبَلَة بن أبي روَّاد، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٦].

قوله: (عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ): هو الجَدَليُّ، أبو عَمرو الكوفيُّ العابد، عنِ ابن الحنفيَّة وطارقِ بن شهاب، وعنه: شعبةُ، وسفيانُ، والنَّاسُ، مات سنة (١٢٠هـ)، ثبت، روى له الجماعة(١).

قوله: (عَنْ أَبِي مُوسَى): تقدَّم أنَّه عبدُ الله بن قيس بن سُلَيم بن حَضَّار الأشعريُّ الأميرُ، مناقبُه جمَّة، تقدَّم بعضُ ترجمتِه رضي الله عنه[ح١١].

قوله: (بِالبَطْحَاءِ): تقدَّم الكلام عليه[ح٤٩٥].

قوله: (أَحَجَجْتَ؟): أي: أنويت الحجَّ؟

قوله: (بِمَا أَهْلَلْتَ؟): كذا في أصلنا، وفي الهامش: (بِمَ)(٢)، وهذه على الجادَّة، وتلك لغةٌ(٣).

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٢٤/٨١)، «الكاشف» (٢/٣٩٢).

(٢) وهي رواية ابن عساكر؛ كما في هامش «اليونينيَّة»، ورواية أبي ذرٍّ؛ كما في هامش (ق).

(٣) هي لغةٌ قليلةٌ مع الاستفهام، انظر «شواهد التوضيح» (ص٢٢٧-٢٢٨)، «مغني اللبيب» (ص٣٩٣-٣٩٥).

قوله: (ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ بَنِي قَيْسٍ): هذه المرأة لا أعلمُ أحدًا سمَّاها.

قوله: (فَفَلَتْ رَأْسِي): هو بتخفيف اللَّام، وهذا معروفٌ.

قوله: (إِنْ نَأْخُذْ بِكِتَابِ اللهِ، فَإِنَّه يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ...) إلى آخره: ظاهرُه: أنَّ مَن أنشأ حجًّا ليس له فسخه في عُمرة من أجل الهدي، تعظيمًا لحرمات الله، وتأوَّل قومٌ عليه: أنَّه كان ينهى عن التَّمَتُّع بالعمرة إلى الحجِّ، وفيه نظرٌ؛ لأنَّ التَّمَتُّعَ ثابتٌ بنصِّ القرآن والسُّنَّة، ورُوِي عنه: أنَّ ذلك خاصٌّ بذلك العام، وقد تقدَّم في أوائل (الحجِّ)[1] بلفظه[ح١٥٥٩].

قوله: (مَحِلَّهُ): تقدَّم أنَّه يجوزُ فيه كسرُ الحاء وفتحُها[2][ح١٤٩٥].

١٢٦- بابُ مَنْ لَبَّدَ رَأْسَهُ عِنْدَ الإِحْرَامِ وَحَلَقَ

قوله: (باب مَنْ لَبَّدَ رَأْسَهُ): تقدَّم أنَّ تلبيد الرَّأس: أنَّه يجمع شَعره بما يلزق بعضه إلى بعض من خطْمِيٍّ، أو صمغ، أو شبهه؛ ليتَّصلَ بعضُه ببعضٍ، فلا يشعث ويَقْمَل في الإحرام[قبل ح١٥٤٠].

١٢٧- بابُ الحَلْقِ وَالتَّقْصِيرِ عِنْدَ الإِحْلَالِ

١٧٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ: قَالَ نَافِعٌ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: حَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ): تقدَّم مرارًا أنَّه الحَكَم بن نافع.

١٧٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمِ المُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: وَالمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمِ المُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: وَالمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ، ارْحَمِ المُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: وَالمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «وَالمُقَصِّرِينَ»، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ: «رَحِمَ اللهُ المُحَلِّقِينَ» -مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ- قَالَ: وَقَالَ عُبَيْدُ اللهِ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، وَقَالَ فِي الرَّابِعَةِ: «وَالمُقَصِّرِينَ».

قوله: («اللَّهُمَّ ارْحَمِ المُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: وَالمُقَصِّرِينَ): قال شيخُنا الشَّارحُ: (ثمَّ الأحاديثُ كلُّها دالَّة على أنَّ هذه الواقعة كانت في حجَّة الوداع، وهو الصَّحيح، وحديث أمِّ الحصين يؤيِّده، فإنَّها سمعت النَّبيَّ ﷺ يقول ذلك في حجَّة الوداع[م١٣٠٣]، وعند القاضي عياض: يوم الحديبية حين أمرهم

(١) في (ج): (الحاج).

(٢) في (ب): (فتح الحاء وكسرها)، وبكسرها ضُبِط في «اليونينيَّة».

بالحلق، ويحتمل أنَّه قاله في الموضعين[(١)]، وهو الأشبهُ؛ لأنَّ جماعةً من الصَّحابة توقَّفت[(٢)] في الحلق فيهما، وقال ابن بطَّال: إنَّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قاله يوم الحديبية[ابن بطّال ٤٠١/٤])[التوضيح ١٢٠/١٢]، وقال أيضًا شيخُنا في «تخريج أحاديث الوسيط» بعد أن ذكر كلامَ الإمامِ في ذلك: (وهذا الذي ذكره الإمامُ هو أحدُ القولَين في ذلك، وهو المحفوظ -يعني: أنَّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «رحم الله المُحلِّقين» في الحديبية[(٣)]- كما قاله ابن عبد البَرِّ[(٤)]، وساقه البيهقيُّ في «دلائل النُّبوَّة»[(٥)]، لكن قال النَّوويُّ في «شرح مسلم»: إنَّ الصَّحيحَ المشهورَ أنَّ ذلك كان في حجَّة الوداع[شرح مسلم ٥٤/٩]) انتهى[(٦)]، وفي «مسند أحمد» من حديث حُبشيِّ بن جنادة أنَّ ذلك كان في حجَّة الوداع[حم ١٧٥٠٧]، وفيه أيضًا من حديث أبي سعيد أنَّه قال ذلك عامَ الحديبية[حم ١١١٤٩]، والذي يظهر أنَّه قاله في الموضعين، وقد تقدَّم أنَّ شيخَنا قال عن هذا: (وهو الأشبهُ)، فعلى أنَّه قاله في الحديبية؛ فمِن المقصِّرين عثمانُ وأبو قتادة، وإن كان في حجَّة الوداع؛ فلا أعلم مَنِ الْمقصِّر فيها، وسيأتي قريبًا بأطول من هذا[ح ١٧٢٩].

قوله: (**وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ**): هذا تعليقٌ أخرجه البخاريُّ تعليقًا، وأخرجه مسندًا مسلمٌ، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ[م ١٣٠١، ت ٩١٣، كن ٤٠٩٩].

قوله: (**وَقَالَ عُبَيْدُ اللهِ**): هذا هو ابنُ عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطَّاب، أخرجه مسلمٌ فقط[م (١٣٠١)(٣١٩)]/. [١/٢٢٥ب]

١٧٢٨- حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ القَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ اغفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: وَلِلْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَلِلْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَهَا ثَلَاثًا، قَالَ: «وَلِلْمُقَصِّرِينَ».

قوله: (**حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ الوَلِيدِ**): تقدَّم غيرَ مرَّةٍ أنَّه بالمثنَّاة تحت، والشِّين المعجمة، وتقدَّم الفرقُ بينه وبين عبَّاس بن الوليد؛ بالمهملة، وأنَّ كلَّ شيء في «البخاريِّ» (عيَّاش بن الوليد)، فهو بالإعجام إلَّا ثلاثة أماكن، فإنَّها عن عبَّاس بن الوليد النَّرسيِّ، وقد ذكرت تعيينها[ح ٢٨٥].

---

(١) انظر «إكمال المُعْلِم» (٣٨٣/٤-٣٨٤).

(٢) في (ج): (توقف).

(٣) انظر «نهاية المطلب» (٣٠٧/٤).

(٤) انظر «التمهيد» (٢٣٣/١٥).

(٥) انظر «دلائل النُّبوَّة» (١٥١/٤).

(٦) «تذكرة الأحبار» مخطوطة أحمد الثالث (١١٤/أ).

قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّد بْنُ فُضَيْلٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّ (فُضَيلًا) بضمِّ الفاء، وفتح الضَّاد المعجمة، وهذا ظاهرٌ عند أهله.

قوله: (**حَدَّثنا عُمَارَةُ بْنُ القَعْقَاعِ**): (عُمَارة): بضمِّ العين، وتخفيف الميم، وهذا معروفٌ عند أهله.

قوله: (**عَنْ أَبِي زُرْعَةَ**): تقدَّم أنَّ اسمَه هَرِم، وقيل: عبد الله، وقيل: عبد الرَّحمن، وقيل: جَرير، وقيل: عَمرو، تقدَّم مُترجَمًا[ح٣٦].

قوله: (**عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**): تقدَّم أنَّ اسمَه عبدُ الرَّحمن بن صخر، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

١٧٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ قَالَ: حَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ وَطَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَّرَ بَعْضُهُمْ.

قوله: (**حَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ وَطَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَّرَ بَعْضُهُمْ**): هذا إن كان في الحديبية، فالذي قصَّر -كما تقدَّم قريبًا[ح١٧٢٧]- **اثنان** لا أعلم لهما ثالثًا من الصَّحابة، **أحدهما**: عثمانُ بن عفَّان رضي الله عنه، **والثاني**: أبو قتادة الحارث بن رِبْعيٍّ الأنصاريُّ، كذا جاء مُصرَّحًا بهما في «مسنَدي أحمدَ وأبي يَعلى المَوْصِليِّ» من حديث أبي سعيد الخدريِّ، وفي آخره: (فاستغفر رسول الله ﷺ للمحلِّقين ثلاثًا، وللمقصِّرين مرَّة)(١)، وفي رواية لابن سعد: (أنَّ عثمان وأبا قتادة ممَّن لم يحلق)، وهذا يدلُّ على أنَّ غيرَهما صنع كذلك(٢)، والله أعلم، وإن كان في حجَّة الوداع، فلا أعرف الذين قصَّروا فيها، والله أعلم، وسيأتي مَن حلق رأسَه الُمكرَّمَ في الحديبية في كلامي[ح٢٧٠١].

١٧٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: قَصَّرْتُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمِشْقَصٍ.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه الضَّحَّاك بن مَخْلَد النَّبيل، وكذا تقدَّم (**ابْن جُرَيجٍ**): أنَّه عبدُ الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج الإمامُ.

---

(١) هذا لفظ «مسند أحمد» (١١١٤٩)، لكنَّ أوَّله: (أنَّ النبيَّ ﷺ أحرم وأصحابه عام الحديبية غير عثمانَ وأبي قتادة)، ولفظ «مسند أبي يعلى» (١٢٦٣): (أنَّ النبيَّ ﷺ حلق يوم الحديبية وأصحابه إلَّا أبا قتادة وعثمان، فقال رسولُ الله ﷺ: «يرحم الله المحلِّقين»، قالوا: والمقصِّرين يا رسول الله؟ قال: «يرحم الله المحلِّقين»، قالوا: يا رسول الله؛ والمقصِّرين؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «والمقصِّرين»؛ في الثالثة).

(٢) لفظ الحديث في «الطبقات الكبرى» (٩٩/٢): (أنَّ رسولَ الله ﷺ رأى أصحابَه حلقوا رؤوسهم عام الحديبية غير عثمان وأبي قتادة الأنصاريِّ)، ففيه دليل الحلق لغيرهما دون فعل شيء من الحلق أو التقصير لهما.

قوله: (عَنْ مُعَاوِيَةَ): هو ابنُ أبي سفيان صخرِ بن حرب بن أميَّة بن عبد شمس الأمويُّ الخليفةُ، ترجمتُه معروفةٌ، وهو من مسلمة الفتح، عنه: خالد بن معدان، وعبد الله بن عامر، والأعرج، عاش ثمانيًا وسبعين سنةً، وتُوفِّيَ في رجب سنة ستِّين، أخرج له الجماعة، ﵀ ورضي عنه[١].

قوله: (قَصَّرْتُ عَنِ النَّبِيِّ[٢] ﷺ بِمِشْقَصٍ): اعلم أنَّ هذا التقصير لا يصحُّ أن يكون في عمرة الحديبية، ولا في القضيَّة؛ لأنَّ معاوية من مسلمة الفتح[٣]، ولا يصحُّ أن يكون في حجَّة الوداع؛ لأنَّه ﵊ حلق فيها، ويشبه أن يكون في عمرة الجعرانة، كذا قال شيخُنا الشَّارح عن ابن التِّين عن الشَّيخ أبي الحسن[التوضيح١٢/١٢٧]، انتهى، وكذا قاله النَّوويُّ: في «شرح مسلم»، انتهى[٤]، وفي بعض طرق الحديث: (أنَّ ذلك كان في حجَّته)[٥]، وفي رواية النَّسائيِّ: (وذلك في أيَّام العشر)[س٥/٢٤٥]، قال ابن قيِّم الجوزيَّة في قوله: (وذلك في أيَّام العشر): (إنَّها معلولةٌ أو وهمٌ)[الهدي ٢/١٣٠]، وقال أيضًا في «الهَدْي» في (غزوة الفتح)، وفي (الحجِّ): (إنَّ معاويةَ سافر وهمُه من عمرة الجعرانة إلى حجَّة الوداع)، انتهى[٦]، وفي «النَّسائيِّ» [من حديث ابن عبَّاس: «أنَّه قصَّر عن النَّبيِّ ﷺ][٧] بمشقص في عمرته على المروة»[س٥/٢٤٥]، وعن معاوية أيضًا: «أخذت من أطراف شعر رسول الله ﷺ بمشقص كان معي بعدما طاف بالبيت، وبين الصَّفا والمروة، في أيَّام العشر»، قال قيس بن سعد: (النَّاس ينكرون على معاوية ما رواه)، أخرجه النَّسائيُّ أيضًا[س٥/٢٤٥]، وقد احتجَّ بهذا مَنْ قال: (إنَّه ﵊ كان مُتمتِّعًا)؛ لقوله: (في أيَّام العشر)، إلَّا أنَّ هذه الزيادة لم تُروَ في «الصَّحيح»، وقد تقدَّم ما قاله ابنُ القيِّم، وقال المُحبُّ الطَّبريُّ: (ويحتمل أن يكون في الجعرانة)، ثمَّ استدلَّ لذلك برواية النَّسائيِّ المتقدِّمة قبل هذا الحديث، ثمَّ تعقَّب الاستدلال بالحديث الثَّاني على أنَّه ﵊ كان مُتمتِّعًا، انتهى[٨].

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٢٨/١٧٦)، «الإصابة» (٣/٤٣٣).

(٢) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (رَسُولِ اللهِ).

(٣) كذا علل الإمام البرهان منعه أن يكون في عمرة القضاء، وسيأتي له وجه في الكلام الحافظ في «الفتح» (٣/٦٦١) نذكره قريبًا.

(٤) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٨/٤٥٥).

(٥) أخرجه عبدُ الرَّزَّاق في «الأمالي في آثار الصحابة» (١٤١) -ومن طريقه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (١٩/٣٠٩)- والفاكهيُّ في «أخبار مكَّة» (٢/٢٤٠).

(٦) انظر «زاد المعاد» (٤/٤٠٣) و(٣/١٢٩).

(٧) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٨) انظر «غاية الإحكام» (٥/٢٥٧-٢٥٨).

وقال شيخُنا الشَّارحُ عن ابن حزم: (إنَّه عليه الصلاة والسلام كان بقي في حجَّة الوداع في رأسه بعضُ شَعرٍ بعد الحلاقة، فأخذها معاوية بمشقص، فقال: قصَّرتُ عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم[١])، انتهى، وقد رأيتُ أنا في «مسند أحمد» من حديث ابن عبَّاس: (أنَّ معاوية أخبره: أنَّه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قصَّر من شعره[٢] بمشقص)[حم ١٦٨٦٣، ١٦٩٣٨]، وهذا أولى بالصَّواب؛ لأنَّه تقدَّم أنَّ معاوية من مسلمة الفتح، وإنَّما قصَّر عليه الصلاة والسلام في عمرة[٣] القضاء إن كان[٤]، اللَّهُمَّ إلَّا أن يكون ذلك في عمرة الجعرانة[٥]، وفي حفظي: أنَّ أبا هند الحجَّام حلق رأسه الكريم في عمرة الجعرانة، والله أعلم، ثمَّ رأيتُه كذلك[٦].

قوله: (بِمِشْقَصٍ): هو بكسر الميم، ثمَّ شين معجمة ساكنة، ثمَّ قاف مفتوحة، ثمَّ صاد مهملة: هو نصل السَّهم الطَّويل غير العريض[٧]، وقال ابن دريد: (هو الطَّويل العريض)[الجمهرة ٢/٨٦٥]، وجمعه: مشاقص، وقال الدَّاوديُّ: (هو السِّكِّين)، قال ابن قُرْقُول: (وهذا تفسيرٌ على المعنى)[مطالع ٦/٧٣]، وفي رواية الطَّبريِّ: (بمشقاص[٨])[٩].

---

(١) انظر «حجَّة الوداع» (ص٤٤٢).

(٢) في النسخ: (شعر)، والمثبت من مصدره.

(٣) في (أ) و(ج): (عمر)، وهو تحريف.

(٤) كذا علل الإمام البرهان تقديمَ الرؤية على الفعل بأن تقصير النبي صلى الله عليه وسلم في عمرة القضاء -إن كان قصر- كان ومعاويةُ لم يُسلم بعد؛ إذ كان إسلامُه يومَ فتح مكةَ، لكن ذكر الحافظُ له وجهًا وجمعًا، فقال في «الفتح» (٣/٦٦١) بعد ذكره القولَ بأنَّ تقصير معاوية عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم لا يصحُّ أن يكون في عمرة القضاء؛ لأنَّه أسلم يوم الفتح: (يمكن الجمعُ بأنَّه كان أسلمَ خِفية، وكان يكتم إسلامَه، ولم يتمكَّن من إظهاره إلَّا يومَ الفتح، وقد أخرج ابنُ عساكرَ في «تاريخ دمشق» [٥٩/٥٧] في ترجمة معاوية تصريحَ معاويةَ بأنَّه أسلم بين الحديبية والقضيَّة، وأنَّه كان يخفي إسلامَه خوفًا من أبويه، وكان النبيُّ صلى الله عليه وسلم لمَّا دخل في عمرة القضيَّة مكَّةَ؛ خرج أكثرُ أهلِها عنها حتَّى لا ينظرونه وأصحابَه يطوفون بالبيت، فلعلَّ معاوية كان ممَّن تخلَّف بمكَّة لسببٍ اقتضاه)، والله أعلم.

(٥) تعقَّب الحافظ في «الفتح» (٣/٦٦١) القولَ بأنَّ هذا التقصير وقع في عمرة الجعرانة بقوله: (يعكِّر على ما جوَّزوه أنَّ تقصيرَه كان في عمرة الجعرانة أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم ركب من الجعرانة بعد أن أحرم بعمرة ولم يستصحب أحدًا معه إلَّا بعضَ أصحابه المهاجرين، فقدم مكَّة، فطاف وسعى وحلق، ورجع إلى الجعرانة، فأصبح بها كبائت، فخفيت عمرته على كثير من الناس، كذا أخرجه الترمذيُّ [ت٩٣٥] وغيرُه، ولم يعدَّ معاويةُ فيمَن صحبه حينئذ، ولا كان معاويةُ فيمَن تخلَّف عنه بمكَّة).

(٦) انظر «غاية الإحكام» (٥/٣٥٣)، وانظر كلام الحافظ في «الفتح» (٣/٦٦٠-٦٦٢) في توجيه الأقوال والروايات.

(٧) انظر «المحكم والمحيط الأعظم» (٦/١٥١).

(٨) في النسخ: (بمشاقص)، والمثبت من «مشارق الأنوار» (٢/٥٦٤) و«مطالع الأنوار» (٦/٧٣)، وقال القرطبيُّ في «المفهم» (٢/٦٣٧): (وقد رواه الطبري: «بمشقاص»؛ بألفٍ، وليس بشيء، وصوابه: مشقص).

(٩) الكلام بتمامه لابن قُرْقُول في «مطالع الأنوار» (٦/٧٣)، وانظر «مشارق الأنوار» (٢/٥٦٤).

١٢٨- بَابُ تَقْصِيرِ الْمُتَمَتِّعِ بَعْدَ الْعُمْرَةِ

١٧٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مَكَّةَ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ يَحِلُّوا، وَيَحْلِقُوا أَوْ يُقَصِّرُوا.

قوله: (حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ): هو بضمِّ الفاء، وفتح الضَّاد المعجمة، وهذا معروفٌ عند أهله.

١٢٩- بَابُ الزِّيَارَةِ يَوْمَ النَّحْرِ

وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ: أَخَّرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الزِّيَارَةَ إِلَى اللَّيْلِ.

وَيُذْكَرُ عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَزُورُ الْبَيْتَ أَيَّامَ مِنًى.

قوله: (وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ...) إلى آخره: قال الدِّمياطيُّ: (هو أبو الزُّبير مُحَمَّد بن مسلم المكِّيُّ، روى عن عائشةَ وابنِ عبَّاس: «أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم أخَّر طواف يوم النَّحر إلى اللَّيل»، رواه أبو داود، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، وابن ماجه من حديث سفيان الثَّوريِّ عن أبي الزُّبير عنهما[د٢٠٠٠، ت٩٢٠، كن٤١٥٥، جه٣٠٥٩][(١)]، قال التِّرمذيُّ: حديث حسن[(٢)]) انتهى، وكذا عزاه المِزِّيُّ في «أطرافه» إلى أصحاب الكتب الأربعة[التحفة ٢٣٦/٥] كما ذكره[(٣)] الحافظ الدِّمياطيُّ، والله أعلم[(٤)].

تنبيهٌ: ما رواه أبو الزُّبير عن عائشة وابن عبَّاس غلطٌ بيِّنٌ خلاف المعلوم من فِعله الذي لا يشكُّ فيه أهل العلم بحَجَّته صلى الله عليه وسلم، قال التِّرمذيُّ في «علله»[العلل الكبير ٣٨٨/١]: (سألتُ مُحَمَّدَ بن إسماعيل عن هذا الحديث، وقلت له: سمع أبو الزُّبير من عائشة وابن عبَّاس؟ قال: أمَّا ابن عبَّاس، فنعم، وإنَّ في سماعه من عائشة نظرًا)، وقال أبو الحسن بن القطَّان: (عندي أنَّ هذا الحديث ليس بصحيح، إنَّما

---

(١) هذا الحديث في المطبوع من «سنن ابن ماجه» من طريق الثوريِّ، عن محمَّد بن طارق، عن طاوس وأبي الزبير، عن عائشة وابن عبَّاس رضي الله عنهما، وقد أخرجه الطحاويُّ في «شرح مشكل الآثار» (١٤٤/٩) من طريقين؛ أوَّلهما: عن سفيان الثوريِّ عن محمَّد بن طارق عن طاوس مرسلًا، وثانيهما: عن الثوريِّ عن أبي الزُّبير عن عائشة وابن عبَّاس رضي الله عنهما، وكذا طرَّف المزِّيُّ في «تحفة الأشراف» حديثَ ابن ماجه (٢٣٦/٥) و(٢٣٩/١٣)، وكذا أخرجه ابنُ حجر في «تغليق التعليق» (٩٨/٣).

(٢) في المطبوع من «سنن الترمذيِّ» (٩٢٠): (حسن صحيح).

(٣) في (ج): (رواه).

(٤) (أعلم): سقط من (ب).

طاف النَّبيُّ ﷺ يومئذ نهارًا)، إلى أن قال: (وهذا شيءٌ لم يُرَوَ[1] إلَّا من هذه الطَّريق، وأبو الزُّبير مُدلِّس، ولم يذكر هنا سماعًا من عائشة، وقد عُهِدَ أنَّه يروي عنها بواسطة، ولا أيضًا من ابن عبَّاس، فقد عُهِد كذلك يروي عنه بواسطة وإن كان قد سمع منه؛ فيجب التوقُّف فيما يرويه أبو الزُّبير عن عائشة وابن عبَّاس ممَّا لا[2] يذكر فيه سماعه منهما؛ لِمَا عُرِف به من التَّدليس ولو عُرِف سماعُه منهما لِغَيْرِ هذا، فأمَّا ولم يصحَّ لنا أنَّه سمع من عائشة؛ فالأمر بيِّن في وجوب التوقُّف...) إلى آخر كلامه[بيان الوهم ٥/٦٤]، وهو حسنٌ مليح، ويدلُّ على غلطه على عائشة: أنَّ أبا سلمة روى عنها قالت: (حججنا مع النَّبيِّ ﷺ فأفضنا يوم النَّحر)[خ ١٧٣٣]، وقد غلط عليها أيضًا[3] ابنُ إسحاق[4] فيما رواه عن عبد الرَّحمن بن القاسم، عن أبيه، عنها: (أنَّه عليه الصلاة والسلام أَذِنَ لأصحابه، فزاروا البيت يوم النَّحر ظهيرة، وزار رسول الله ﷺ مع نسائه ليلًا)[5]، قال البيهقيُّ: (وأصحُّ هذه الرِّوايات حديثُ نافع عن ابن عمر، وحديث جابر، وحديث أبي سلمة عن عائشة)[هق ٥/١٤٤]؛ يعني: أنَّه طاف نهارًا، وقد ذكر ابنُ القيِّم في «الهَدْي» سببَ الغلط، فإن أردته، فانظره[الهدي ٢/٢٥٥]، والله أعلم.

قوله: (**وَيُذْكَرُ عَنْ أَبِي حَسَّانَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ**): (أبو حسَّان) هذا: هو الأعرج البصريُّ الأحرد[6]، واسمُه مسلمُ بن عبد الله، روى عن عليٍّ، -وهو مرسل، كما قاله أبو زرعة، وأبو حاتم[7]- وعائشةَ، وأبي هريرة، وعبدِ الله بن عَمرو، وابنِ عبَّاس، وعِمران بن حُصَين[8]، وعَبِيدة السَّلْمانيِّ، والأسودِ، وآخرين، وعنه: قتادةُ وعاصمٌ الأحول، وثَّقه ابنُ مَعِين[9]، وقال أبو زرعة: (لا بأس به)، أخرج له تعليقًا -كما ترى[10]-

(١) في (ج) و(ب): (نره)، وهي في (أ) محتملة.

(٢) في (ج): (لم).

(٣) زيد في (أ) و(ج): (ما رواه)، ولا يستقيم.

(٤) في (ب) بدل (ابن إسحاق): (قيل نحو).

(٥) أخرجه البيهقيُّ في «سننه الكبرى» (٥/٤٨) من حديث عمرو بن قيس عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، وقال عقيبه: (ورواه محمَّدُ بنُ إسحاق بن يسار عن عبد الرحمن بإسناده قالت: أفاض من آخِرِ يومه).

(٦) في النسخ مضبوطًا: (الأجرد)، وقد ضبطه بحاء مهملة ابنُ حجر في «تبصير المنتبه» (١/٨).

(٧) انظر «مراسيل ابن أبي حاتم» (ص٢١٦).

(٨) في (ب) و(ج): (الحصين).

(٩) انظر «الجرح والتعديل» (٨/٢٠١).

(١٠) في (ج): (يروي).

البخاريُّ، وأخرج له مسلمٌ والأربعةُ[(١)]، وقوله: (ويُذكَر): هذه صيغة تمريض، كما تقدَّم، والمذكور عنه لم يصحَّ على شرطه عنده، وتعليقُه هذا انفرد به البخاريُّ من بين أصحاب الكتب السِّتَّة، قال شيخُنا الشَّارح وابن قيِّم الجوزيَّة في «الهدي» -واللَّفظ لابن القيِّم-: (ورواه ابن عَرْعَرة قال: دفع إلينا معاذ بن هشام كتابًا، قال: سمعته من أبي ولم يقرأه، قال: فكان فيه: عن أبي حسَّان، عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما: «أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم كان يزور البيت كلَّ ليلة ما دام في منًى»، وما رأيتُ أحدًا واطأه عليه، انتهى، ورواه الثَّوريُّ في «جامعه» عن ابن طاوُس، عن أبيه مرسلًا)، قال ابن القيِّم: (وهو وهم، فإنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم لم يرجع إلى مكَّة بعد أن طاف للإفاضة، وبقي في[(٢)] منًى إلى حين الوداع، والله أعلم)[الهدي ٢/٣١١]، انتهى لفظه[(٣)]، وما رواه ابن عَرْعَرة عزاه شيخُنا الشَّارحُ إلى البيهقيِّ[هق ٥/١٤٦]، ثمَّ قال: (ورواه ابن أبي شيبة عن سفيان بن عُيينة، عن ابن طاوُس[(٤)])، انتهى[التوضيح ١٢/١٣٦]، وقد ذكره الذَّهبيُّ في ترجمة إبراهيم بن مُحَمَّد بن عَرْعَرة في «الميزان»، فقال: (قال الأثرم: قلت لأبي عبد الله -يعني: أحمد ابن حنبل-: يُحفظ عن ابن عبَّاس: «أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم كان يزور البيت كلَّ ليلة»؟ فقال: كتبوه من كتاب معاذ، ولم يسمعوه، فقلت: إبراهيم بن مُحَمَّد بن عَرْعَرة يزعم أنَّه سمعه، فتغيَّر وجهُ أحمدَ، ونفض يده، وقال: كذبٌ، ما سمعوه منه، واستعظم ذلك، قال ابن المدينيِّ: روى قتادةُ حديثًا/ غريبًا، تفرَّد به هشام عنه، قال: حَدَّثَنا أبو حسَّان عن ابن عبَّاس: «أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم كان يزور البيت كلَّ ليلة ما أقام»، قال عليٌّ: فنسخته من كتاب معاذ بن هشام وهو حاضر، ولم أسمعه منه، فقال لي معاذ: هاتِ حتَّى أقرأه، قلت: دعْه اليوم، [قال الخطيب]: فما الذي يمنع أن يكون ابنُ عَرْعَرة سمعه من معاذ؟[تاريخ بغداد ٦/١٤٨]) انتهى ما ذكره الذَّهبيُّ في ترجمة إبراهيم بن مُحَمَّد بن عرعرة السَّاميِّ ممَّا يتعلَّق بهذا الحديث، وقد صحَّح الذَّهبيُّ على ابن عرعرة هذا، فهو عنده ثقة[الميزان ١/٥٧]، والله أعلم. [١/٢٢٦أ]

١٧٣٢ - وَقَالَ لَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ طَافَ[(٥)] طَوَافًا وَاحِدًا، ثُمَّ يَقِيلُ، ثُمَّ يَأْتِي مِنًى؛ يَعْنِي: يَوْمَ النَّحْرِ.

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٣٣/٢٤٢).

(٢) في النسخ: (ورجع إلى)، والمثبت من مصدره.

(٣) انظر «التوضيح» (١٢/١٣٥).

(٤) عن أبيه مرسلًا، «مصنف ابن ابي شيبة» (١٤٤٩٢).

(٥) كانت في الأصل: (قال)، ثمَّ ضرب عليها، والمثبت من الهامش، وعليه: (صح).

وَرَفَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ.

قوله: (وَقَالَ لَنَا أَبُو نُعَيْمٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه الفضل بن دُكَين، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٥٢]، وقد تقدَّم أنَّ مثل هذا مُتَّصل، غير أنَّه أخذه عنه في حال المذاكرة غالبًا[ح١٤٢].

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): هذا هو سفيانُ بنُ سعيد بن مسروق الثَّوريُّ، أحدُ الأعلام.

قوله: (عَنْ عُبَيْدِ اللهِ): تقدَّم مرارًا أنَّه عُبَيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطَّاب العُمريُّ.

قوله: (ثُمَّ يَقِيلُ): هو بفتح أوَّله، ثلاثيٌّ، من القيلولة.

قوله: (وَرَفَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ): يعني: أنَّه رفعه إلى النَّبيِّ ﷺ، واعلمْ أنَّ الحديث إذا اختَلَفَ فيه الثِّقات؛ فبعضهم رواه موقوفًا وبعضهم مرفوعًا، كهذا، أو بعضُهم متَّصلًا وبعضُهم مرسلًا؛ قدَّمتُ فيه أربعةَ أقوالٍ[ح٤٥٦]؛ هل الحكم لِمَن وقف أو لِمَن رفع؟ أو لِمَن أرسل أو لِمَن وصل؟ الصَّحيحُ: أنَّ الحكم لِمَن وصل أو رفع، وقد صحَّح هذا الخطيبُ(١)، وقال ابن الصَّلاح: (إنَّه الصَّحيح في الفقه وأصوله)[علوم الحديث ٧٢]، وقيل: الحكم لمن أرسل أو وقف، وحكاه الخطيب عن أكثر أصحاب الحديث(١)، الثَّالث: أنَّ الحكم للأكثر، والرابع: الحكم للأحفظ(٢)، والله أعلم، وإنَّما قدَّم البخاريُّ حديثَ سفيانَ -(٣)هو الثَّوريُّ- الموقوفَ على حديثِ عبدِ الرَّزَّاق المرفوعِ -والله أعلم-؛ لأنَّه ظهر لي من ترجمة الرَّجلين أنَّ سفيانَ أحفظُ؛ فلهذا قدَّمه، والله أعلم.

١٧٣٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: حَجَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَفَضْنَا يَوْمَ النَّحْرِ، فَحَاضَتْ صَفِيَّةُ، فَأَرَادَ مِنْهَا النَّبِيُّ ﷺ مَا يُرِيدُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إِنَّهَا حَائِضٌ، قَالَ: «حَابِسَتُنَا هِيَ؟»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ؛ أَفَاضَتْ يَوْمَ النَّحْرِ، قَالَ: «اخْرُجُوا».

وَيُذْكَرُ عَنِ الْقَاسِمِ وَعُرْوَةَ وَالْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَفَاضَتْ صَفِيَّةُ يَوْمَ النَّحْرِ.

قوله: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ): هو ابن سعد، تقدَّم، وكذا تقدَّم (الأَعْرَج): أنَّه عبد الرَّحمن بن هُرْمُز، وكذا تقدَّم (أَبُو سَلَمَةَ): عبدُ الله، أو إسماعيلُ بنُ عبد الرَّحمن بنِ عوف.

---

(١) انظر «الكفاية» (ص٤١١).

(٢) انظر «التبصرة والتذكرة» (١/١٧٤-١٧٩)، «النكت» للزركشي (٢/٥٨-٦١).

(٣) زيد في (ب): (الذي).

قوله: (**فَحَاضَتْ صَفِيَّةُ**): هي أمُّ المؤمنين بنت حُييٍّ بن أخطب، تقدَّمَتْ(١) ترجمتُها رضي الله عنها[ح٣٢٨].

قوله: (**وَيُذْكَرُ عَنِ القَاسِمِ**): تقدَّم أنَّ هذه صيغة تمريض، ولم يصحَّ عنده على شرطه، و(القاسم): هو ابن مُحَمَّد بن أبي بكر، أحدُ الفقهاء السَّبعة، والعجب أنَّ حديث القاسم بذلك أخرجه هو نفسه عن عبد الله بن يوسف(٢)، عن مالك، عن [عبد الرحمن بن القاسم، عن] القاسم به في (الحجِّ)[ح١٧٥٧]، و(**عُرْوَة**): هو ابن الزُّبير، فالقاسم ابن أخي عائشة، وعروة ابن أختها، وتعليقُه عنه عن عائشة: (أنَّ صفيَّة في حجَّة الوداع حاضت بعدما أفاضت) أخرجه البخاريُّ في (المغازي) عن أبي اليمان، عن شعيب، عن الزُّهريِّ، عن عروة وأبي سلمة، كلاهما عن عائشة به[ح٤٤٠١]، والظَّاهر أنَّه أراد هذا، وأمَّا ما يذكر عن الأسود عنها؛ رواه البخاريُّ[ح١٧٧١] وغيرُه[م(١٢١١) (١٢٨)]، وهذا عجب: أن يَذكُر تعليقًا ممرَّضًا ويكون قد أخرجه مُسنَدًا، ولا أعرف ذلك منه إلَّا في بعض الشَّيء يصنع ذلك؛ لأنَّه علَّقه بالمعنى، وقد ذكرتُه في أوائل هذا التعليق[قبل ح٥٦٤]، و(**الأَسْوَد**): هو ابنُ يزيدَ النَّخَعيُّ الكوفيُّ، مشهورٌ.

١٣٠- بابٌ إِذَا رَمَى بَعْدَ مَا أَمْسَى، أَوْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ، نَاسِيًا أَوْ جَاهِلًا

١٧٣٤- حَدَّثَنَا **مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ**: حَدَّثَنَا **وُهَيْبٌ**: حَدَّثَنَا **ابْنُ طَاوُسٍ**، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قِيلَ لَهُ فِي الذَّبْحِ وَالحَلْقِ وَالرَّمْيِ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، فَقَالَ: «لَا حَرَجَ».

قوله: (**حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ**): تقدَّم مرارًا أنَّ هذا هو التَّبُوذَكِيُّ، وتقدَّم الكلامُ على نسبته[ح٦٣]، وكذا تقدَّم (**وُهَيْبٌ**): أنَّه ابنُ خالد، وكذا تقدَّم (**ابنُ طاوُسٍ**): أنَّه عبدُ الله.

١٧٣٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: **حَدَّثَنَا خَالِدٌ**، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم **يُسْأَلُ يَوْمَ النَّحْرِ** بِمِنًى، فَيَقُولُ: «لَا حَرَجَ»، **فَسَأَلَهُ رَجُلٌ** فَقَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ، قَالَ: «اذْبَحْ، وَلَا حَرَجَ»، وَقَالَ: رَمَيْتُ بَعْدَ مَا أَمْسَيْتُ، فَقَالَ: «لَا حَرَجَ».

قوله: (**حَدَّثَنَا خَالِدٌ**): هو ابن مِهران، أبو المُنازِل الحذَّاء، تقدَّم مُترجَمًا[ح٧٥].

قوله: (**يُسْأَلُ يَوْمَ النَّحْرِ**): (يُسأَل): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه.

قوله: (**فَسَأَلَهُ رَجُلٌ**): تقدَّم أنَّ هذا الرجل لا أعرفه[ح٨٣].

---

(١) في النُّسخ: (تقدم)، ولعل المثبت هو الصواب.

(٢) (عن عبد الله بن يوسف): سقط من (ب).

١٣١- باب الفُتْيَا عَلَى الدَّابَّةِ عِنْدَ الجَمْرَةِ

١٧٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَقَفَ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ، فَجَعَلُوا يَسْأَلُونَهُ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَمْ أَشْعُرْ، فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ، قَالَ: «اذْبَحْ، وَلَا حَرَجَ»، فَجَاءَ آخَرُ، فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ، فَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، قَالَ: «ارْمِ، وَلَا حَرَجَ»، فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ إِلَّا قَالَ: افْعَلْ وَلَا حَرَجَ.

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم أنَّه الزُّهريُّ مُحَمَّدُ بنُ مُسْلِم، العالمُ المشهورُ.

قوله: (عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ): هو ابن عُبيد الله، من الحكماء والعقلاء، روى عن أبي هريرة، وأبيه، وعائشة، وعنه: الزُّهريُّ، ويزيدُ بن أبي حَبِيب، وعدَّةٌ، مات في سنة مئة ظنًّا، وثَّقه ابنُ مَعِين وجماعةٌ، أخرج له الجماعة[الكاشف٢/١١١].

قوله: (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو): هو ابن العاصي السَّهميُّ، له من الحديث سبعُ مئة(١)، وقد اعترف له أبو هريرة بالحفظ، وقد قدَّمتُ ترجمتَه رضي الله عنه[ح١١٣].

تنبيهٌ: إنَّما قيَّدتُه؛ لأنَّ في الصَّحابة مَنِ اسمه (عبد الله بن عمرو) به ثمانيةَ عشرَ شخصًا؛ واحدٌ منهم الصَّحيحُ أنَّه تابعيٌّ، بل اثنان(٢)، والله أعلم، الرِّواية لصاحب التَّرجمة(٣) ولعبد الله بن عَمرو بن وقدان العامريِّ؛ هو السَّعديُّ(٤)، والله أعلم(٥).

قوله: (فَقَالَ رَجُلٌ): تقدَّم أنِّي لا أعرفه مرَّاتٍ[ح٨٣].

قوله: (لَمْ أَشْعُرْ): أي: أعلم، وهذا ظاهرٌ، وقد تقدَّم[ح٨٣].

قوله: (فَجَاءَ آخَرُ): هذا الآخر لا أعلم أحدًا سمَّاه.

قوله: (قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ): هما مبنيَّان لما لم يُسَمَّ فاعلُهما، وهذا ظاهرٌ.

---

(١) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (١/٣٢٦).

(٢) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (١/٣٢٥-٣٢٦).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (١٥/٣٥٧).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (١٥/٢٤).

(٥) (والله أعلم): سقط من (ج)، وزيد فيها قوله: (وقف بحجة الوداع فجعلوا يسألونه في حفظي من مناسك المحب الطَّبريُّ أو من أحكامه ولم أره بعد ذلك ثانيًا في المناسك أنَّه سئل عند الجمرة عن مسائل وعددها)، وضرب عليها في (أ).

١٧٣٧- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: كُنْتُ أَحْسِبُ أَنَّ كَذَا قَبْلَ كَذَا، ثُمَّ قَامَ آخَرُ، فَقَالَ: كُنْتُ أَحْسِبُ أَنَّ كَذَا قَبْلَ كَذَا، حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ، نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «افْعَلْ، وَلَا حَرَجَ»، لَهُنَّ كُلِّهِنَّ، فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ: افْعَلْ، وَلَا حَرَجَ.

قوله: (حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ): قال الدِّمياطيُّ: (ابن أبان بن سعيد بن العاصي بن سعيد ابن العاصي بن أميَّة)، انتهى، الأمويُّ، عن أبيه وابنِ المبارك، وعنه: مَن عدا ابن ماجه، وابنُ صاعد، والمحامليُّ، ثقة، تُوُفِّيَ سنة (٢٤٩هـ)(١).

قوله: (حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج، الإمامُ المشهورُ، وكذا تقدَّم (الزُّهْرِيُّ): مُحَمَّدُ بن مسلم، وكذا تقدَّم أعلاه (عِيسَى بْن طَلْحَةَ): هو ابنُ عُبَيد الله، وكذا تقدَّم (عَبْدالله بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي)، وتقدَّم بعيدًا الكلام على (العاصي) في كتابته، وأنَّ النَّوويَّ قال: (الصَّحيح فيه و«ابن الهادي»/و«ابن أبي الموالي» و«ابن اليماني» إثباتُ الياء)[شرح مسلم ٣٧/١]، وتقدَّم ما(٢) [١/٢٢٦ب] قاله ابن الصَّلاح في (العاصي)[ح٨٣]، والله أعلم.

قوله: (فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ): تقدَّم قريبًا وبعيدًا أنِّي لا أعرفه، وكذا (الآخَر) الذي بعده.

قوله: (وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ): هو مجرورٌ في أصلنا(٣)، والذي يظهر في إعرابه النَّصبُ(٤)، وفي بعض النُّسخ بالرفع، والأخيران ظاهران، وأمَّا الجرُّ؛ فلا أعلم له وجهًا، اللَّهمَّ إلَّا أن يكون معطوفًا على محلِّ: (أن أرمي)؛ لأنَّ محلَّه الجرُّ، والله أعلم.

قوله: (لَهُنَّ كُلِّهِنَّ): هو بجرِّ (كلِّ)، وهذا ظاهرٌ جدًّا.

١٧٣٨- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ: سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِ قَالَ: وَقَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ.

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (١٠٤/١١).

(٢) (ما): سقط من (أ).

(٣) ضبط في (ق) بالرفع والنصب والجرِّ، والرفعُ والنصبُ طارئٌ؛ كما في هامشه.

(٤) وبه ضُبِط في «اليونينيَّة».

تَابَعَهُ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

قوله: (**حَدَّثَنَا**(١) **إِسْحَاقُ**(٢): **حَدَّثَنَا**(٣) **يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ**): تقدَّم الكلام عليه في (الصَّلاة)[ح٣٦٩]، ولم يذكرِ [الجيَّانيُّ] في الأماكن المذكور فيها (إسحاق عن يعقوب) هذا المكان في (الحجِّ)، وقال فيها: (نسبه ابن السَّكن في بعض هذه المواضع: إسحاق بن إبراهيم؛ يعني: ابن راهُوْيَه)، قال: (وقد أتى إسحاقُ هذا عن يعقوب منسوبًا في رواية الأَصيليِّ وابن السَّكن في «الحجِّ» في موضِعَين؛ في «باب الفتيا على الدَّابَّة»؛ -يعني: هذا المكان-: «إسحاق بن منصور: أخبرنا يعقوب»، وقال: في «باب حجِّ الصِّبيان»: «أخبرنا إسحاق: أخبرنا يعقوبُ بن إبراهيم...»، فذكر حديثَ ابنِ عبَّاس: «أقبلت وقد ناهزت الحُلُم...»، الحديث[ح١٨٥٧]، نسبه الأَصيليُّ وحده في هذه المواضع: «إسحاق بن منصور»، وذكر أبو نصر أنَّ إسحاقَ بنَ إبراهيم وإسحاقَ بنَ منصور يرويان عن يعقوبَ هذا(٤)، وهو يعقوبُ بن إبراهيم ابن سعد الزُّهريُّ)، انتهى[تقييد٣/٩٦٢]، وذكر شيخُنا الشَّارحُ ما ذكره الجيَّانيُّ مختصرًا، ثمَّ قال: (ورواه أبو نُعَيم من حديث ابن شيرويه: حَدَّثَنَا إسحاق: حَدَّثَنَا يعقوب، فيكون إسحاقَ بنَ إبراهيم؛ لأنَّ عبدَ الله بن مُحَمَّد ابن شيرويه روى عنه «مسنَدَه»، ولم يُعلَم له رواية عن إسحاق بن منصور)[التوضيح١٢/١٤٧]، انتهى، وقد راجعتُ «الأطراف» للمزِّيِّ، فلم أرَه نسبه[تحفة٦/٣٧٣]، والله أعلم.

تنبيهٌ: إنَّما أعاد البخاريُّ هذا الحديث؛ لأنَّ في الأوَّل رواه الزُّهريُّ عن عيسى بن طلحة بالعنعنة، وهو مُدلِّس، فأعاده ثانيًا؛ لما فيه من تصريح الزُّهريِّ بالتَّحديث من عيسى بن طلحة، والله أعلم، ولأنَّ عيسى بن طلحة رواه في الأوَّل بـ(عن) عن عبد الله بن عَمرو، وفي نسخة: (أنَّ) وهي مثلُها، وثانيًا صرَّح فيه بالسَّماع من عبد الله، والله أعلم.

قوله: (**تَابَعَهُ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ**): الضمير في (تابعه) يعود على صالح؛ وهو ابنُ كيسان على ذلك، ومتابعةُ مَعْمَر أخرجها مسلمٌ والنَّسائيُّ[م(١٣٠٦)(٣٣٢)، كن٤٠٨٩].

١٣٢- بابُ الخُطْبَةِ أَيَّامَ مِنًى

١٧٣٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا

---

(١) كذا في النسخ و«اليونينيَّة» وهامش (ق) مصحَّحًا عليه، وفي (ق): (حدَّثني)، وهي رواية أبي ذرٍّ وابن عساكر.

(٢) زيد في «اليونينيَّة»: (قال).

(٣) كذا في النُسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أَخبَرَنَا).

(٤) انظر «الهداية والإرشاد» (٢/٨٢٢).

عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ؛ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ، قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قَالُوا: بَلَدٌ حَرَامٌ، قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا»، فَأَعَادَهَا مِرَارًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟» -قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ إِنَّهَا لَوَصِيَّتُهُ إِلَى أُمَّتِهِ-: «فَلْيُبْلِغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

قوله: (**حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ**): هذا هو ابنُ المدينيِّ، الحافظُ المشهورُ، تقدَّم، وكذا تقدَّم (**يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ**): أنَّه[1] القطَّانُ، سيِّدُ الحُفَّاظ، وكذا تقدَّم (**فُضَيْلٌ**): أنَّه بضمِّ الفاء، وفتح الضَّاد المعجمة، و(**غَزْوَان**): بالغين والزَّاي الساكنة المعجمَتَين.

قوله: (**يَضْرِبُ**): تقدَّم في أوَّل هذا التعليق أنَّه بالضَّمِّ، كذا الرِّواية، وتقدَّم أنَّ الإسكان يُفسِد المعنى، وأنَّ أبا البقاء وابنَ مالك أجازا فيه الجزمَ على تقدير شرط[2]، والله أعلم[ح١٢١].

١٧٤٠- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: **أَخْبَرَنِي عَمْرٌو** قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ بِعَرَفَاتٍ.

تَابَعَهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو.

قوله: (**حَدَّثَنَا[3] عَمْرٌو**): هو ابنُ دِينار المشهورُ، تقدَّم.

قوله: (**تَابَعَهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو**): الضَّمير في (تابعه) يعود على شعبة، ومتابعةُ ابنِ عُيَينة أخرجها مسلمٌ، وابنُ ماجه[م١١٧٨، جه٢٩٣١].

١٧٤١- **حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ**: حَدَّثَنَا **أَبُو عَامِرٍ**: حَدَّثَنَا **قُرَّةُ**، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، **وَرَجُلٌ أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يومَ النَّحْرِ، قَالَ: «أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ **يَوْمَ النَّحْرِ**؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ **ذُو الحَجَّةِ**؟»

---

(١) (أنَّه): ليس في (ب).

(٢) انظر «إعراب الحديث النبوي» (ص٢٦٦)، «شواهد التوضيح» (ص٢٠٢).

(٣) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أَخْبَرَنِي).

قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَتْ بِالبَلْدَةِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ، فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ، فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

قوله: (حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ): الظَّاهر أنَّه المسنديُّ، فإن كان هو؛ فقد تقدَّمَتْ ترجمتُه[ح٩]، و(أَبُو عَامِرٍ): هو العَقَديُّ عبدُ الملك بن عَمرو، تقدَّم مُترجَمًا[ح٩]، و(قُرَّةُ) بعده: هو ابنُ خالد السَّدوسيُّ، يروي عن أبي رجاء العطارديِّ وعدَّةٍ، وعنه: القطَّانُ، وأبو نُعَيم، وغيرُهما، وكان من العلماء الأثبات، مات سنة (١٥٤هـ)، أخرج له الجماعة(١)، وقد تقدَّم، ولكن طال به العهد(٢)، و(أَبُو بَكْرَةَ): تقدَّم أنَّه نُفَيع ابن الحارث، وقيل: مسروح، تقدَّم، وهو صحابيٌّ مشهورٌ.

قوله: (وَرَجُلٌ أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ(٣) حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ): (رَجُلٌ): مرفوع معطوف على (عبد الرَّحمن)، وهو مرفوع فاعلٌ(٤)، وهذا معطوفٌ عليه، و(أفضلُ): مرفوع صفة لـ(رَجُل)، و(حُميدٌ): مرفوع بدل من (رَجُل)، وهو حُميد بن عبد الرَّحمن الحِمْيَرِيُّ البصريُّ، يروي عن أبي هريرة، وأبي بَكْرة، وسعدِ بن هشام، وجماعةٍ، وعنه: ابنُ سِيرين، ومُحَمَّدُ بن المنتشر، وجعفرُ بن أبي وحشيَّة، وآخرون، قال أحمدُ العِجْليُّ: (ثقة)، قال: (وكان ابنُ سيرين يقول: هو أفقهُ أهلِ البصرة)[المعرفة ١/٣٢٣]، وكذا رُوِي عن شعبة، عن منصور بن زَاذَان، عن ابنِ سيرين، أخرج له الجماعة(٥).

قوله: (يَوْمَ النَّحْرِ): (يومَ): بالنَّصب على الخبر، والاسمُ: (اليومُ)، والرَّفع على العكس، وكذا قوله: (ذَا الحَجَّة): كذا في نسخة هي في هامش أصلنا، وعليها (صح)، وفي الأصل: (ذو)(٦)، والعمل فيه كالعمل فيما قبله.

قوله: (فَرُبَّ مُبَلَّغٍ): هو بتشديد اللَّام مفتوحة، اسمُ مفعول، وهذا ظاهرٌ.

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٢٣/٥٧٧).

(٢) لم يتقدَّم.

(٣) زيد في النُّسخ: (هو)، وهي ليست في «اليونينيَّة» و(ق)، ولا تستقيم زيادتها مع إعراب (حُمَيد) الآتي: (بدل من «رَجُل»).

(٤) في النُّسخ: (قل)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٥) انظر «التاريخ الكبير» (٢/٣٤٦)، «تهذيب الكمال» (٧/٣٨١).

(٦) وهي رواية «اليونينيَّة».

١٧٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمِنًى: «أَتَدْرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ: «فَإِنَّ هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ، أَفَتَدْرُونَ أَيَّ بَلَدٍ هَذَا؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «بَلَدٌ حَرَامٌ، أَفَتَدْرُونَ أَيَّ شَهْرٍ هَذَا؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «شَهْرٌ حَرَامٌ -قَالَ- فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا».

وَقَالَ هِشَامُ بْنُ الْغَازِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بَيْنَ الْجَمَرَاتِ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي حَجَّ بِهَذَا، **وَقَالَ: «هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الأَكْبَرِ»، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ** يَقُولُ: «اللَّهُمَّ؛ اشْهَدْ»، وَوَدَّعَ النَّاسَ، فَقَالُوا: هَذِهِ حَجَّةُ الْوَدَاعِ.

قوله: (**وأَعْرَاضَكُمْ**): هو جمع (عِرْض): كلُّ ما ذُكِرَ به الرَّجلُ من نقص في أحوالِه ونفسِه وسَلَفِه، وقال ابن قتيبة: (إنَّما عِرْضُ الرجل نفسُه فقط، لا سَلَفه)[أدب الكاتب ٣١]، وكذلك اختلفوا في شِعر حسَّان(١)، فقال ابنُ قتيبة: (أراد نفسَه)[أدب الكاتب ٣٢]، وقال ابنُ الأنباريِّ: (أراد نفسَه وسَلَفَه الذي يُنتقَص، ويُذمُّ، أو يُمدَح، ويُثنَى عليه بسببهم)(٢)، وقد تقدَّم الكلام على (العِرض) غير هذه المرَّة[ح٥٢].

قوله: (**وَقَالَ هِشَامُ بْنُ الْغَازِ**): هو بالغين والزَّاي المعجمتين، ابن ربيعة الجُرَشِيُّ، أبو العبَّاس الدمشقيُّ، يروي عن مكحولٍ وعطاءٍ، وعنه: شَبَابةُ وأبو المغيرة، صدوقٌ عابدٌ، تُوُفِّيَ سنة (١٥٦هـ)، علَّق له البخاريُّ كما ترى، وأخرج له الأربعةُ(٣).

[١/٢٢٧أ] وتعليقُه هذا أخرجه أبو داود وابنُ ماجه[د١٩٤٥، جه٣٠٥٨]، والله أعلم/.

قوله: (**وَقَالَ: «هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الأَكْبَرِ»**): اعلم أنَّ العلماء اختلفوا على ثلاثة أقوال في يوم الحجِّ الأكبر، وسأذكره في (سورة براءة) في (التَّفسير) مُطوَّلًا إن شاء الله تعالى، وأذكرُ الفاصلَ للنِّزاع؛ وهو أنَّ النَّصَّ أنَّه يوم النَّحر، والقول الثاني: يوم عرفة، والثالث: أيَّام العشر[ح٤٦٥٧].

قوله: (**فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ**): (طفِق): معناه: جعل، وهو بكسر الفاء وفتحها، ولا يكاد يقولونها بالنَّفي، لكن في الإيجاب، ولا يُقال: ما طفق يفعل، والله أعلم.

---

(١) يعني: قوله: [من الوافر]

فَـإِنَّ أَبِـي وَوَالِـدَهُ وَعِرْضِـي ... لِعِـرْضِ مُحَمَّـدٍ مِـنْكُمْ وِقَـاءُ

(٢) انظر «الزاهر» (٢/٦٤)، والكلام بتمامه في «مطالع الأنوار» (٤/٤٠٦)، وانظر «مشارق الأنوار» (٢/٢٢٩).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٣٠/٢٥٨).

١٣٣- بابٌ هَلْ يَبِيتُ أَصْحَابُ السِّقَايَةِ أَوْ غَيْرُهُمْ بِمَكَّةَ لَيَالِيَ مِنًى؟

١٧٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ.

١٧٤٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَذِنَ.

١٧٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ العَبَّاسَ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ لِيَبِيتَ بِمَكَّةَ لَيَالِيَ مِنًى؛ مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ، فَأَذِنَ لَهُ.

تَابَعَهُ أَبُو أُسَامَةَ وَعُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ وَأَبُو ضَمْرَةَ.

قوله: (عَنْ عُبَيْدِ اللهِ): تقدَّم مرارًا أنَّه ابنُ عُمرَ بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطَّاب، وكذا تقدَّم (ابْنُ جُرَيْجٍ): أنَّه عبدُ الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج الإمامُ.

قوله: (تَابَعَهُ أَبُو أُسَامَةَ، وَعُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، وَأَبُو ضَمْرَةَ): الضمير في (تابعه) يعود على عبد الله بن نُمَير، أي: هؤلاء الثلاثة -حمَّاد بن أسامة أبو أسامة، وعُقبة بن خالد، وأبو ضَمْرة أنس بنُ عِياض- تابعوه في روايته عن عُبَيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر، وهو أقرب مذكور، ويجوز أن يعودَ الضَّميرُ إلى الذي ساقه أنَّه رواه عن عُبَيد الله، فيعود على عيسى بن يونس، [وعلى ابن جُرَيج]، وعلى عبد الله بن نُمَير.

ومتابعة أنسٍ أخرجها البخاريُّ في (الحجِّ) عن عبد الله بن أبي الأسود عنه به[ح١٦٣٤]، ومتابعةُ حمَّادِ بن أسامة أخرجها مسلمٌ في (الحجِّ) عن أبي بكر ابن أبي شيبة[م١٣١٥]، وأبو داود فيه عن عثمان ابن أبي شيبة[د١٩٥٩]؛ كلاهما عنه به، ومتابعةُ عقبة: قال شيخُنا الشَّارحُ عن الإسماعيليِّ قال: (وقد وصله بلا شكٍّ فيه غيرُ(١) مَن سمَّيت: الدَّرَاوَرْدِيُّ، وعليُّ بن مُسْهِر، وأبو ضَمْرة، وعقبة بن خالد، ومُحَمَّد بن فليح، وموسى بن [عقبة، عن](٢) عُبَيد الله، وأرسله ابنُ المبارك عن عُبيد الله)، انتهى [التوضيح ١٢/١٥٦].

واصطلاحي أن أعزي المتابعات إلى ما هي فيه من الكتب السِّتَّة أو بعضِها فقط، وقد أعزي بعضَ المتابعات أو الشواهد لخارج الكتب السِّتَّة أحيانًا.

---

(١) (غير): ليس في مصدره.

(٢) (عقبة عن): مستفاد من «الفتح» (٣/٦٧٦).

١٣٤- بابُ رَمْيِ الجِمَارِ

وَقَالَ جَابِرٌ: رَمَى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ ضُحًى، وَرَمَى بَعْدَ ذَلِكَ بَعْدَ الزَّوَالِ.

١٧٤٦- **حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ**: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ وَبْرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ: مَتَى أَرْمِي الجِمَارَ؟ قَالَ: إِذَا رَمَى إِمَامُكَ، فَارْمِهِ، فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ المَسْأَلَةَ، فَقَالَ: كُنَّا نَتَحَيَّنُ، فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، رَمَيْنَا.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه الفضلُ بن دُكَين، وكذا تقدَّم (مِسْعَرٌ): أنَّه بكسر الميم، وإسكان السِّين، وفتح العين المهملتين، ابنُ كِدام، الكوفيُّ العَلَمُ، مشهورٌ.

قوله: (عَنْ وَبْرَةَ): هو بإسكان الموحَّدة وفتحها، قال ابن قُرْقُول: (عن ابن عُمَرَ وعن سعيدِ بن جُبَير، كذا قيَّدناه عن شيوخِنا في «مسلم»)؛ يعني: بالسُّكون، قال: (وقيَّده الجيَّانيُّ بفتح الباء، وكذا قيَّدناه في «البخاريِّ»، وهو وبرة بن عبد الرَّحمن المسليُّ؛ إلى بني مُسْلية[1])، انتهى[مطالع ٦/٢٦٩]، وقد راجعتُ «التقييد» لأبي عليٍّ؛ فوجدته قيَّده بالفتح كما نقله عنه ههنا، وكذا هو مقيَّد في أصلنا بهما، وعليه (معًا)، وهو وَبْرةُ بنُ عبد الرَّحمن المُسْليُّ، عنِ ابنِ عبَّاسٍ والأسودِ، وعنه: بيان بن بشر ومِسْعَر، ثقةٌ، وثَّقه ابنُ مَعِين[2] وغيرُه، قال ابنُ سعد[الطبقات ٨/٤٢٩]: (تُوُفِّيَ في ولاية خالد القسريِّ)، انتهى، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والنَّسائيُّ[3].

قوله: (فَارْمِهْ): هو فعلُ أمرٍ، وفي آخره هاء السَّكت، ويجوز فيها السُّكونُ والكسرُ[4].

قوله: (نَتَحَيَّنُ): هو من طلب الحين وتحرِّيه، وهو الوقت؛ السَّاعة فما فوقها، قاله ابن عرفة، والصَّحيح: أنَّه اسمٌ لِمَا يقع فيه من الحركات؛ كالوقت، لا يُعرَف[5] قدرُه في نفسه، لكن بما يقع فيه[6].

١٣٥- بابُ رَمْيِ الجِمَارِ مِنْ بَطْنِ الوَادِي

١٧٤٧- **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ**: **أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ**، عَنِ **الأَعْمَشِ**، عَنْ **إِبْرَاهِيمَ**، عَنْ **عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ** قَالَ: رَمَى **عَبْدُ اللهِ** مِنْ بَطْنِ الوَادِي، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّ نَاسًا يَرْمُونَهَا مِنْ فَوْقِهَا،

---

(١) في (أ) و(ب) تبعًا لبعض نسخ «المطالع»: (مسيلة)، وفي (ج): (مسيملة)، وفي مصدره: (مسلمة)، والمثبت من «مطالع الأنوار» نسخة دار الكمال.

(٢) انظر «الجرح والتعديل» (٩/٤٢).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٣٠/٤٢٦).

(٤) بالسكون ضُبِط في «اليونينيَّة»، وبالكسر ضُبِط في (ق).

(٥) في (ج): (لا نعرف).

(٦) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٣٧١).

فَقَالَ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ؛ هَذَا مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ البَقَرَةِ.

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ بِهَذَا.

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه بفتح الكاف، وكسر المثلَّثة.

قوله: (أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ): هو ابنُ سعيد بن مسروق الثَّوريُّ، وقد تقدَّم (الأَعْمَش): أنَّه سليمان بن مِهران، وتقدَّم (إِبْرَاهِيم): أنَّه ابنُ يزيدَ النَّخَعيُّ.

قوله: (عَنْ عَبْدِ الرَّحمن بْنِ يَزِيدَ): هذا هو عبد الرَّحمن بن يزيدَ بن قيسٍ النَّخَعيُّ، أبو بكرٍ الكوفيُّ، عن عمِّه علقمة[(١)]، وأخيه الأسود، وعن عثمان عند مُسْلم[(٢)]، وسلمان، وابن مسعود عند الجماعة[(٣)]، وحذيفة عند البخاريِّ، وأبي مسعود، وأبي موسى، وجماعةٍ، وعنه: ابنُه محمَّدٌ[(٤)]، وإبراهيمُ النَّخَعيُّ، والشَّعبيُّ، وآخرون، وثَّقه ابنُ مَعِين[(٥)] وغيرُه، تُوُفِّيَ سنة (٧٣هـ)، ويقال: سنة (٨٣هـ)، وقد تقدَّم، ولكن طال العهد به طولًا غير طويل[ح١٦٥٧]، أخرج له الجماعة[(٦)].

قوله: (رَمَى عَبْدُ اللهِ): هو ابنُ مسعود بن غافل، من المهاجرين الأوَّلين، وممَّن هاجر إلى الحبشة، رضي الله عنه.

قوله: (هَذَا مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ البَقَرَةِ): إنَّما خصَّ (البقرة) دون غيرها من السُّور؛ لأنَّ فيها معظمَ المناسك، وقد ذكر المُحبُّ الطَّبريُّ هذا، ثمَّ قال: (وقيل: لطولِها، وكثرةِ أحكامها، وعظمِ قدرها)[الغاية ٥/٢٤٢]، والله أعلم.

قوله: (وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ بِهَذَا): إنَّما أتى بهذا التَّعليق؛ لأنَّ سفيان -هو الثَّوريُّ- مُدلِّسٌ، وقد عنعن في السَّند الأوَّل، فأتى بهذا التعليق؛ لأنَّ فيه تصريحَه بالتحديث من الأعمش.

وأمَّا (عبد الله بن الوليد)، فالوليد هو ابن ميمون العَدَنيُّ، أبو مُحَمَّد الأمويُّ مولاهم، المكِّيُّ،

---

(١) في النسخ: (عمِّه وعلقمة)، وعلقمةُ هو عمُّه، كما في مصادر ترجمته.

(٢) (عند مسلم): ليس في (ب)، وهو رمزٌ فوق الكلمة في (أ) و(ج)، وكذا في المواضع اللَّاحقة.

(٣) (عند الجماعة): ليس في (ب).

(٤) في النسخ: (إبراهيم)، والمثبت من ترجمته السابقة في الحديث (١٦٥٧).

(٥) انظر «الجرح والتعديل» (٥/٢٩٩).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (١٨/١٢)، «تذهيب التهذيب» (٦/٧٧).

عن الثَّوريِّ «مسنَده»[(١)]، وزَمعةَ بنِ صالح، وإبراهيمَ بنِ طَهمان، وغيرِهم، وعنه: أحمدُ ابن حنبل، وسعيدُ بن عبد الرَّحمن المخزوميُّ، وطائفةٌ، قال أحمد: (حديثه صحيح، ولم يكن صاحب حديث)، وقال أبو زُرعة: (صدوق)، وقال أبو حاتم: (لا يحتجُّ به)[الجرح والتعديل٥/١٨٨]، علَّق له البخاريُّ كما ترى، وروى له أبو داود، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، له ترجمةٌ في «الميزان»[(٢)]، وقول عبد الله بن الوليد به لم يكن في شيء من الكتب السِّتَّة، ولم يعزُه شيخُنا لأحد؛ فاعلم ذلك[(٣)]، والله أعلم.

١٣٦- باب رَمْيِ الجِمَارِ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ: ذَكَرَهُ ابْنُ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٤٨- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ: أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى الجَمْرَةِ الكُبْرَى جَعَلَ البَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ، وَمِنًى عَنْ يَمِينِهِ، وَرَمَى بِسَبْعٍ، وَقَالَ: هَكَذَا رَمَى الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ البَقَرَةِ.

قوله: (عَنِ الحَكَمِ): هو ابن عُتَيبة الإمام، تقدَّم، وكذا (إِبْرَاهِيم): هو ابن يزيدَ النَّخَعيُّ، وكذا (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ) أعلاه[(٤)] تقدَّم، و(عَبْد اللهِ): هو ابن مسعود.

قوله: (إِلَى الجَمْرَةِ الكُبْرَى): هي جمرةُ العقبة.

١٣٨- بابٌ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، قَالَهُ ابْنُ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٥٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ عَبْدِ الوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ الحَجَّاجَ يَقُولُ عَلَى المِنْبَرِ: السُّورَةُ الَّتِي تُذْكَرُ فِيهَا البَقَرَةُ، وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا آلُ عِمْرَانَ، وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا النِّسَاءُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ حِينَ رَمَى جَمْرَةَ العَقَبَةِ، فَاسْتَبْطَنَ الوَادِيَ، حَتَّى إِذَا حَاذَى بِالشَّجَرَةِ؛ اعْتَرَضَهَا، فَرَمَى بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ قَالَ: مِنْ هَهُنَا -وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ- قَامَ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ البَقَرَةِ.

قوله: (عَنْ عَبْدِ الوَاحِدِ): هذا هو ابن زياد العبديُّ مولاهم، البصريُّ، تقدَّم أنَّه ثقةٌ، وله مناكيرُ نُقِمت عليه[(٥)] اجتنبها صاحبا «الصَّحيح»[ح٣٦]، وكذا تقدَّم (الأَعْمَش): أنَّه سليمان بن مِهران، أبو

---

(١) في (ب): (سنده).

(٢) «ميزان الاعتدال» (٢/٥٢٠) وصحَّح عليه، وانظر «تهذيب الكمال» (١٦/٢٧١).

(٣) عزاه الحافظ في «الفتح» (٣/٦٧٨-٦٧٩) إلى «جامع سفيان الثوريِّ».

(٤) (أعلاه): ليس في (ب).

(٥) (عليه): ليس في (ب).

مُحَمَّدٍ الكاهليُّ القارئ.

قوله: (سَمِعْتُ الحَجَّاجَ): هذا هو ابن يوسف بن الحكم الثَّقفيُّ، تقدَّمَتْ ترجمتُه مختصرةً في حجِّه بالنَّاس، وقتلِ ابن الزُّبير، وتاريخِ وفاتِه وولاياته، فانظره قبل هذا[ح٥٦٠].

تنبيهٌ: استدرك الحافظُ علاءُ الدين مُغْلَطاي شيخُ شيوخي هذا الاسمَ على الحافظِ جمال الدين المِزِّيِّ شيخِ شيوخنا، فقال: (لم/ يذكره المِزِّيُّ)، انتهى[الإكمال ٤٠٩/٣]، وما فعله الحافظ المِزِّيُّ هو الظَّاهر؛ وذلك لأنَّ الحجَّاج قال مقالةً أنكرها عليه الأعمش، واستفتى عليه فيها، وما قصد الأعمش الرِّواية عنه، ولا يلزم المِزِّيَّ أنَّ كلَّ من ذُكِر في شيء من الكتب السِّتَّة أن يذكره مُترجَمًا، إنَّما[(١)] كان يلزمه ذكره أن لو حدَّث عنه للرِّواية، قال الذَّهبيُّ في «ميزانه»: (الحجَّاج بن يوسف عن أنس، قال أبو أحمد الحاكم: «أهل ألَّا يُروَى عنه»، وقال النَّسائيُّ: «ليس بثقة ولا مأمون»)، قال الذَّهبيُّ: (يحكي عنه ثابتٌ، وحُميدٌ، وغيرُهما، فلولا ما ارتكبه من العظائم والفَتْك والشَّرِّ، لمشى حاله)، انتهى[الميزان ٤٦٦/١]. [٢٢٧/١ب]

قوله: (لِإِبْرَاهِيمَ): تقدَّم أنَّه ابنُ يزيدَ النَّخَعيُّ.

قوله: (حَاذَى بِالشَّجَرَةِ): (حَاذى): أي: قابل، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ البَقَرَةِ): تقدَّم الكلامُ في تخصيصها قُبَيله[ح١٧٤٧].

١٤٠- بابُ إِذَا رَمَى الجَمْرَتَيْنِ؛ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ وَيُسْهِلُ

قوله: (ويُسْهِلُ): هو بضمِّ أوَّله، رباعيٌّ، أي: ينزل في السَّهل من الأرض عن المرتفع منها.

١٧٥١- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا يُونُس، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَرْمِي الجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ عَلَى إِثْرِ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ حَتَّى يُسْهِلَ، فَيَقُومَ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ، فَيَقُومُ طَوِيلًا، وَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَرْمِي الوُسْطَى، ثُمَّ يَأْخُذُ بِذَاتِ الشِّمَالِ فَيَسْتَهِلُ وَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ، فَيَقُومُ طَوِيلًا وَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، وَيَقُومُ طَوِيلًا، ثُمَّ يَرْمِي جَمْرَةَ ذَاتِ العَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الوَادِي، وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَقُولُ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَفْعَلُهُ.

قوله: (حَدَّثَنَا يُونُس): تقدَّم مرارًا أنَّه ابنُ يزيدَ الأيليُّ، وكذا تقدَّم (الزُّهْرِيُّ)، و(سَالِم): هو ابنُ

---

(١) في (ب): (أما ما).

عبدِ الله بن عمر، أحدُ الفقهاء السَّبعة على قولٍ.

قوله: (**الجَمْرَةَ الدُّنْيَا**): هي بضمِّ الدَّال، كذا في أصلنا، وقال ابن قُرْقُول: (بالكسر والضَّمِّ: القريبة الدُّنوِّ إلى مِنًى)، انتهى[المطالع ٣/٣٥]، وهي الجمرة التي تلي مسجد الخيف.

قوله: (**عَلَى إِثْرِ**[(١)]): تقدَّم أنَّ فيها لغتين: كسر الهمزة، وإسكان الثَّاء، وبفتحهما، وتقدَّم أنَّ شيخنا قال: (إنَّه مثلَّث الهمزة)[التوضيح ٤/٦٢٧][ح٢٧٨].

قوله: (**حَتَّى يُسْهِلَ**): تقدَّم[(٢)] أعلاه ما معناه[ح١٧٥٠].

١٤١- باب رَفْعِ اليَدَيْنِ عِنْدَ الجَمْرةِ الدُّنْيَا وَالوُسْطَى

١٧٥٢- **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ،** عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَرْمِي الجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ عَلَى إِثْرِ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيُسْهِلُ، فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ قِيَامًا طَوِيلًا، فَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَرْمِي الجَمْرَةَ الوُسْطَى كَذَلِكَ، فَيَأْخُذُ ذَاتَ الشِّمَالِ فَيُسْهِلُ، وَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ قِيَامًا طَوِيلًا، فَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَرْمِي الجَمْرَةَ ذَاتِ العَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الوَادِي، وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا، وَيَقُولُ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَفْعَلُ.

قوله: (**حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ**): هذا هو ابنُ[(٣)] أبي أُوَيس عبدِ الله، ابنُ أخت مالك، وقوله: (**حَدَّثَنِي أَخِي**): (أخوه): هو عبد الحميد بن أبي أويس، أبو بكر الأصبحيُّ، تقدَّم الكلامُ عليه، وقد روى عن أبيه، وابنِ عجلان، وابنِ أبي ذئب، وعنه: أخوه إسماعيلُ، وأيُّوبُ بنُ سليمان، ومُحَمَّدُ بن رافع، ثقةٌ، تُوُفِّيَ سنة اثنتين ومئتين، أخرج له البخاريُّ، ومسلمٌ، وأبو داود، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، وله ترجمةٌ في «الميزان»[٢/٥٣٨]، وقد طال العهد به[ح١٢٠]، وأنَّ الأزديَّ تكلَّم فيه بكلام فاحش، وتعقَّبه الذَّهبيُّ، فقال: (هذه زلَّةٌ قبيحة)[(٤)]؛ يعني: من الأزديِّ، والله أعلم.

قوله: (**عَنْ سُلَيْمَانَ**): هذا هو سليمانُ بنُ بلال، تقدَّم مُترجَمًا[ح٩٩].

---

(١) في (ج): (إثره)، وهو تحريف.

(٢) زيد في (ج): (أن فيها لغتين كسر الهمزة وإسكان الثَّاء وبفتحهما وتقدَّم أن شيخنا قال: إنَّه مثلث الهمزة)، ولعلَّه سبق نظر.

(٣) زيد في (ب): (أخت)، ولعله سبق نظر.

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (١٦/٤٤٤).

١٤٢- بابُ الدُّعاءِ عِنْدَ الجَمْرَتَيْنِ

١٧٥٣- **وَقَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَمَى الجَمْرَةَ** الَّتِي تَلِي مَسْجِدَ مِنًى، يَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ، ثُمَّ تَقَدَّمَ أَمَامَهَا، فَوَقَفَ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو، وَكَانَ يُطِيلُ الوُقُوفَ، ثُمَّ يَأْتِي الجَمْرَةَ الثَّانِيَةَ، فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْحَدِرُ ذَاتَ اليَسَارِ مِمَّا يَلِي الوَادِيَ، فَيَقِفُ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو، ثُمَّ يَأْتِي الجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ العَقَبَةِ، فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ عِنْدَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يُحَدِّثُ مِثْلَ هَذَا عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ.

قوله: (**وَقَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ**): ذكر الجيَّانيُّ هذا المكان[١]، ثمَّ قال: (هكذا وقع عن الأَصيليِّ وأبي مسعود الدِّمشقيِّ «مُحَمَّد» غير منسوب، ونسبه لنا ابنُ السَّكن في روايتنا عنه: مُحَمَّد بن بشَّار، قال الجيَّانيُّ: وقد روى البخاريُّ في «الأطعمة» عن مُحَمَّد بن المثنَّى، عن عثمان بن عمر[ح٥٤٠٦]، وذكر أبو نصرٍ: أنَّ البخاريَّ قد حدَّث في «الجامع» عن مُحَمَّد بن المثنَّى ومُحَمَّد بن بشَّار، عن عثمان بن عمر[٢]، والله أعلم)، انتهى ملخَّصًا[تقييد ١٠٣٢/٣]، وذكر شيخُنا كلامَ الجيَّانيِّ مختصرًا[٣]، وزاد: (وروى أيضًا عن مُحَمَّد ابن عبد الله -هو الذُّهليُّ- عن عثمان[٤][ح٦٧٢٢]، ورواه الإسماعيليُّ عن مُحَمَّد بن مثنَّى، والبيهقيُّ عن مُحَمَّد بن إسحاق الصغانيِّ: حَدَّثَنَا عثمان[هق ١٤٨/٥])، انتهى[التوضيح ١٧٧/١٢]، ولم ينسبه المِزِّيُّ في «أطرافه»[تحفة ٤٠٤/٥]، ورأيتُ في حاشية نسخة عتيقة أنَّ أبا ذرٍّ قال: (إنَّه مُحَمَّد بن يحيى الذُّهليُّ)، وهذا أيضًا ذكره شيخُنا، ولم يعزُه لأحدٍ.

قوله: (**أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَمَى الجَمْرَةَ...**)، الحديث: أمَّا (يونس)، فهو ابن يزيدَ الأيليُّ، و(الزُّهريُّ): مُحَمَّد بن مسلم ابن شهاب.

---

(١) في (ج): (الكلام).

(٢) انظر «الهداية والإرشاد» (٥٢٠/٢).

(٣) في (ب): (ملخصًا).

(٤) ذكر الجيَّانيُّ في «تقيد المهمل» (١٠٣٣/٣) هذا القولَ أيضًا، غير أنَّه ساقط من بعض نسخ «التقييد»، فتُحمَل زيادة شيخه على ما بعده.

تنبيهٌ: في هذا الحديث تقديمُ المتن على بعض السَّند، واعلم أنَّ الراويَ إن قدَّم الحديثَ على السَّند، أو قدَّم[(١)] بعضَ الإسناد مع المتن على بقيَّة[(٢)] السَّند -كهذا-، فهذا لا يمنع الحكم باتِّصاله، ولا يمنع ذلك مَن روى كذلك -أعني: تحمَّلَه عن شيخه كذلك- أن يبتدئ بالإسناد جميعه أوَّلًا، ثمَّ يذكر المتنَ، كما جوَّزه بعضُ المتقدِّمين[(٣)]، قال ابنُ الصَّلاح: (وينبغي أن يكون فيه خلافٌ نحو الخلاف في تقديم بعض المتن على بعض، فقد حكى الخطيبُ المنعَ من ذلك على القول بأنَّ الرِّواية بالمعنى لا تجوز، والجوازَ على القول بأنَّ الرِّواية على المعنى تجوز، ولا فرقَ بينهما في ذلك)[(٤)]، ففيما فعله البخاريُّ دليل على الجواز إن كان مِن فعله، وأيًّا ما كان فعلُه؛ فهو دليل على الجواز، والله أعلم؛ لأنَّه خرَّجه في «صحيحه» مُستدِلًّا به.

١٤٣- بابُ الطِّيبِ بَعْدَ رَمْيِ الجِمَارِ، وَالحَلْقِ قَبْلَ الإِفَاضَةِ

قوله: (وَالحَلْقِ قَبْلَ الإِفَاضَةِ): أي: قبل طواف الإفاضة، وهذا ظاهرٌ.

١٧٥٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ القَاسِمِ -وَكَانَ أَفْضَلَ أَهْلِ زَمَانِهِ-: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ -وَكَانَ أَفْضَلَ أَهْلِ زَمَانِهِ- يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِيَدَيَّ هَاتَيْنِ حِينَ أَحْرَمَ، وَلِحِلِّهِ حِينَ أَحَلَّ، قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ، وَبَسَطَتْ يَدَيْهَا.

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): هذا هو ابن عُيَينة، الإمامُ المشهورُ، وقد تقدَّم بعضُ ترجمتِه في أوَّل هذا التعليق[ح١]، ومن جملتها: أنَّ الشَّافعيَّ قال: (لولا مالك وسفيان، لذهب علم الحجاز)[الجرح والتعديل ١/٣٢].

١٤٤- بابُ طَوَافِ الوَدَاعِ

١٧٥٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أُمِرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالبَيْتِ، إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِ الحَائِضِ.

---

(١) في (ب): (أو تقدَّم).

(٢) زيد في (ب): (المتن كما جوزه بعض المتقدِّمين)، ولعلَّه سبق نظر.

(٣) انظر الكلام بتمامه في «التبصرة والتذكرة» (٢/١٩٠-١٩١)، وانظر «الكفاية» (ص٢١١-٢١٢)، «المنهاج شرح مسلم» (١/١٦٤-١٦٥).

(٤) «علوم الحديث» (ص٢٢٩-٢٣٠)، قال البُلْقينيُّ في «محاسن الاصطلاح» (ص٤١٢): (ما ذكره ابن الصلاح من التخريج ممنوعٌ، والفرقُ: أنَّ تقديمَ بعض الألفاظ على بعضٍ قد يؤدِّي إلى الإخلال بالمقصود في العطف، وعودِ الضمير، ونحوِ ذلك، بخلاف السند؛ فإنَّ تأخُّرَ بعضِه أو كلِّه على المتن في حُكم المقدَّم؛ فلذلك جاز تقديمه، ولم يتخرَّج على الخلاف).

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيانُ): الظَّاهر أنَّه ابنُ عُيَينة، ومدركي في ذلك أنِّي رأيتُ الحافظَ عبدَ الغنيِّ في «الكمال» ذكر في مشايخ مُسدَّد ابنَ عيينة، ولم يذكرِ الثَّوريَّ[الكمال٨/٣٥٥]، وراجعتُ «أطراف المزِّيِّ»؛ فما رأيته قيَّده، ولا هو مُقيَّد بمقتضى التَّصنيف[تحفة٥/١٢]، والله أعلم، وعبد الله بن طاوُس روى عنه السُّفيانان[تهذيب الكمال١٥/١٣٠].

١٧٥٦ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الفَرَجِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ، عَنْ قَتَادَةَ: أَنَّ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ وَالعَصْرَ، وَالمَغْرِبَ وَالعِشَاءَ، ثُمَّ رَقَدَ رَقْدَةً بِالمُحَصَّبِ، ثُمَّ رَكِبَ إِلَى البَيْتِ فَطَافَ بِهِ.

تَابَعَهُ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي خَالِدٌ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ: أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قوله: (أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الله بن وَهْب المصريُّ الإمام.

قوله: (بِالمُحَصَّبِ): تقدَّم أنَّه الأبطح، وهو خَيْف بني كنانة، وقد تقدَّم مُطوَّلًا، ومِن أيِّ شيء اشتُقَّ له هذا الاسم[ح١٥٦٠، ١٥٨٩، ١٥٩٠].

قوله: (تَابَعَهُ اللَّيْثُ): يحتمل أنَّ الضَّمير يعود على ابن وهب وإن كان مِن جملة مَن أخذ عن اللَّيث، غير أنَّ اللَّيث رواه نازلًا، فرواه عن خالد -هو ابن يزيد- عن سعيد، عن قتادة.

و(خَالِدٌ): هو ابن يزيدَ الجُمَحيُّ مولاهم، أبو عبد الرَّحيم البربريُّ، ثمَّ المصريُّ، الفقيه المفتي، يروي عن عطاء بن أبي رَباح، وسعيد بن أبي هلال، والزُّهريِّ، وجماعةٍ، وعنه: حَيْوةُ بنُ شريح، وسعيدُ بن أبي أيُّوب، واللَّيثُ، ومُفَضَّلُ بن فَضالة، وطائفةٌ، وثَّقه النَّسائيُّ، وقال أبو حاتم: (لا بأس به)، قال حرملة: (مات سنة «١٣٩هـ»)، أخرج له الجماعة[١]، والذي ترجَّح عندي أنَّ الضَّمير يرجع إلى عمرو بن الحارث؛ لأجل ما أذكره في الحكمة في الإتيان بهذه المتابعة، والله أعلم[٢].

وأمَّا (سَعِيد)، فهو ابن أبي هلال اللَّيثيُّ مولاهم، المدنيُّ، ثمَّ المصريُّ، أبو العلاء، أحدُ المشاهيرِ المُكثِرين، أرسل عن جابرٍ وغيرِه، وروى عن نافعٍ، وقَتادةَ/، وابنِ المنكدر، والزُّهريِّ، وخلقٍ، وعنه: [١/٢٢٨أ] سعيدٌ المَقْبُريُّ مع تقدُّمه، وعمرو بن الحارث، وهشام بن سعد، واللَّيثُ بن سعد، وجماعةٌ، قال أبو حاتم: (لا بأس به)[الجرح والتعديل٤/٧١]، يقال: مات سنة (١٣٥هـ)، ويقال: سنة (١٣٣هـ)، أخرج له الجماعة[٣]، له

(١) انظر «الجرح والتعديل» (٣/٣٥٨)، «تهذيب الكمال» (٨/٢٠٨).

(٢) (والله أعلم): ليس في (ب).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (١١/٩٤)، «تذهيب التهذيب» (٤/٥٤).

ترجمة في «الميزان»[٢/١٦٢]، من جهة كلام ابن حزم وحده فيه: (ليس بالقويِّ)[المُحلَّى٢/٢٢٩].

ومتابعة اللَّيث لم تكن في شيء من الكتب السِّتَّة(١)، وإنَّما أتى بهذه المتابعة؛ لأجل عمرو بن الحارث، وهو عالمُ الدِّيار المصريَّة، وشيخُها، ومفتيها مع اللَّيث بن سعد، وقد وثَّقوه، غير أنَّ الأثرمَ سمع أحمدَ ابنَ حنبل يقول: (ما في المصريِّين أثبت من اللَّيث، وقد كان عمرو بن الحارث عندي، ثمَّ رأيتُ له أشياء مناكيرَ)(٢)، وقال الأثرم أيضًا: إنَّه حمل على عمرو بن الحارث حملًا شديدًا، وقال: (فروى عن قتادة أحاديثَ يضطرب فيها ويخطئ)(٣)، والله أعلم، فلهذا أتى البخاريُّ بمتابعة الليث.

١٧٥٨- ١٧٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ سَأَلُوا ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ امْرَأَةٍ طَافَتْ، ثُمَّ حَاضَتْ، قَالَ لَهُمْ: تَنْفِرُ، قَالُوا: لَا نَأْخُذُ بِقَوْلِكَ وَنَدَعُ قَوْلَ زَيْدٍ، قَالَ: إِذَا قَدِمْتُمُ الْمَدِينَةَ؛ فَاسْأَلُوا، فَقَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَسَأَلُوا، فَكَانَ فِيمَنْ سَأَلُوا أُمُّ سُلَيْمٍ، فَذَكَرَتْ حَدِيثَ صَفِيَّةَ.

رَوَاهُ خَالِدٌ وَقَتَادَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ): تقدَّم مرارًا أنَّه مُحَمَّدُ بن الفضل عارمٌ، تقدَّم مُتَرجَمًا[ح٥٨].

قوله: (حَدَّثَنَا حَمَّادٌ): هذا هو حمَّاد بن زيد الإمام، تقدَّم، وقد تقدَّم مرارًا أنَّ عارمًا إذا(٤) أطلق حمَّادًا أو أطلقه سليمانُ بن حرب، فهو ابن زيد، وإن أطلقه التَّبوذَكِيُّ، أو عفَّان، أو الحجَّاج بن منهال، فهو ابن سلمة، وكذا إذا أطلقه هُدْبَة بن خالد، انتهى[ح١٤٢]، وكذا تقدَّم (أيُّوب): أنَّه ابنُ أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ.

قوله: ([فَكَانَ] فِيمَنْ سَأَلُوا أُمُّ سُلَيْمٍ): (أمُّ): بالرَّفع اسم (كان)، و(أمُّ سليم): تقدَّم[ح١٣٠ و١٣٠١] أنَّ اسمَها سهلةُ، ويقال: رُميلة، ويقال: رميثة، ويقال: أُنيفة، ويقال: مليكة، ويقال: إنَّها الغميصاء،

---

(١) أخرجها البزَّار في «مسنده» (٧٢٢٩) وقال: (لا نعلم أسندَ سَعِيدُ بن أبي هلال عَن قَتادة عَن أَنَس غيرَ هذا الحديث)، وأخرجها الطبرانيُّ أيضًا في «المعجم الأوسط» (٨٧٥٠) وقال: (لم يروِ هذا الحديث عن سعيد بن أبي هلال إلَّا خالد بن يزيد، تفرَّد به الليث، ولا يروي عن سعيد بن أبي هلال عن قتادة عن أنس حديثًا غيرَ هذا)، وانظر «تغليق التعليق» (٣/١١٠-١١١).

(٢) «تاريخ بغداد» (١٣/١٢).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٢١/٥٧٠).

(٤) زيد في (ب): (كان).

ويقال: الرُّميصاء، وقال أبو داود: (الرُّميصاء: أختُ أمِّ سُليم من الرضاعة)[1]، وأمُّ سليم: أمُّ أنس، وهي أنصاريَّة، رضي الله عنها[2].

قوله: (**رَوَاهُ خَالِدٌ**): هو خالد بن مِهران، أبو المُنازِل الحذَّاءُ، وقد تقدَّم مُتَرجَمًا[ح٧٥]، وما رواه خالد لم يكن في شيء من الكتب السِّتَّة[3]، وكذا رواية قتادة عن عكرمة[4]، والله أعلم.

١٧٦٠ - ١٧٦١ - **حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ**: حَدَّثَنَا **وُهَيْبٌ**: حَدَّثَنَا **ابْنُ طَاوُسٍ**، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رُخِّصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَنْفِرَ إِذَا أَفَاضَتْ. قَالَ: وَسَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّها لا تَنْفِرُ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ بَعْدُ: إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ لَهُنَّ.

قوله: (**حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ**): تقدَّم مرارًا أنَّه مسلم بن إبراهيم الفراهيديُّ الحافظ، وتقدَّم أنَّه نُسِب إلى جدِّه فُرهود، وأنَّ النِّسبة إليه: الفُرهوديُّ والفراهيديُّ، وتقدَّم مُتَرجَمًا[ح٢٦٤]، وكذا (**وُهَيْبٌ**): تقدَّم أنَّه ابن خالد، وكذا (**ابْنُ طَاوُسٍ**): أنَّه عبدُ الله.

قوله: (**رُخِّصَ**): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، وقد تقدَّم مُطوَّلًا أنَّ مثلَ هذا اللَّفظ -مثلُ: (نُهِي عن كذا)، أو (أُمِر بكذا)-، أنَّه مرفوعٌ على الصَّحيح، وأنَّ بعضَهم خصَّ الخلاف بمَن عدا الصِّدِّيق، أمَّا إذا قال الصِّدِّيق ذلك، فإنَّه يكون مرفوعًا بلا خلاف، وهو مَدْرَك حسن[ح٣١٣].

١٧٦٢ - **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ**: حَدَّثَنَا **أَبُو عَوَانَةَ**، عَنْ **مَنْصُورٍ**، عَنْ **إِبْرَاهِيمَ**، عَنِ **الأَسْوَدِ**، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم **وَلَا نُرَى** إِلَّا الحَجَّ، فَقَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَطَافَ بِالبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، وَلَمْ يَحِلَّ وَكَانَ مَعَهُ الهَدْيُ، فَطَافَ مَنْ كَانَ مَعَهُ مِنْ نِسَائِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَحَلَّ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الهَدْيُ، **فَحَاضَتْ هِيَ**، فَنَسَكْنَا مَنَاسِكَنَا مِنْ حَجِّنَا، **فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةُ الحَصْبَةِ لَيْلَةُ** النَّفْرِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، كُلُّ أَصْحَابِكَ يَرْجِعُ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ غَيْرِي، قَالَ: «مَا كُنْتِ تَطُوفِي بِالبَيْتِ لَيَالِيَ قَدِمْنَا؟» قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَاخْرُجِي مَعَ أَخِيكِ إِلَى **التَّنْعِيمِ** فَأَهِلِّي بِعُمْرَةٍ، وَمَوْعِدُكِ **مَكَانُ كَذَا وَكَذَا**»، فَخَرَجْتُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ، وَحَاضَتْ **صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ**، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «**عَقْرَى**

---

(١) «سنن أبي داود» عقب الحديث (٢٤٩٢).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٣٦٥/٣٥).

(٣) أخرجه البيهقيُّ في «سننه الكبرى» (١٦٤/٥)، وانظر «تغليق التعليق» (١١١/٣).

(٤) أخرجها أبو داود الطيالسيُّ في «مسنده» (١٦٥١) والبيهقيُّ في «سننه الكبرى» (١٦٤/٥)، وانظر «تغليق التعليق» (١١١/٣-١١٢).

حَلْقَى، إِنَّكِ لَحَابِسَتُنَا، أَمَا كُنْتِ طُفْتِ يَوْمَ النَّحْرِ؟»، قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: «فَلَا بَأْسَ، انْفِرِي»، فَلَقِيتُهُ مُصْعِدًا عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ وَأَنَا مُنْهَبِطَةٌ، أَوْ أَنَا مُصْعِدَةٌ وَهوَ مُنْهَبِطٌ، وَقَالَ مُسَدَّدٌ: قُلْتُ: لَا. تَابَعَهُ جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ فِي قَوْلِهِ: لَا.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ): تقدَّم أنَّه مُحَمَّد بن الفضل عارمٌ الحافظُ[ح٥٨]، وكذا تقدَّم (أَبُو عَوَانَةَ): أنَّه الوضَّاح بنُ عبد الله[ح٥٨]، و(مَنْصُور): أنَّه ابن المُعتمِر[ح٧٠]، و(إِبْرَاهِيم): أنَّه ابنُ يزيدَ النَّخَعيُّ[ح٣٢]، و(الأَسْوَد): أنَّه ابنُ يزيدَ النَّخَعيُّ[ح١٢٦]؛ كلُّهم مُترجَمِين.

قوله: (لَا[(١)] نُرَى): تقدَّم مرَّات أنَّه بضمِّ النُّون وفتحها.

قوله: (فَحَاضَتْ هِيَ): أي: عائشة، وقد تقدَّم أنَّها حاضت بسرف يوم السَّبت، وطهرت عشيَّة[(٢)] عرفة يوم الجمعة[ح١٥٥٦].

قوله: (فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةُ[(٣)] الحَصْبَةِ): تقدَّم أنَّها ليلة نزول المُحصَّب، وهي اللَّيلة التي تلي أيَّام التَّشريق[ح٣١٦]، وكذا تقدَّم (التَّنعيم)، وأنَّه المساجد[ح٣١٦، ١٥٥٦]، وكذا تقدَّم (مَكَانُ كَذَا): أنَّه بالرَّفع والنَّصب[ح١٥٥٦]، وكذا تقدَّم الكلام على (صَفِيَّة بِنْت حُيَيٍّ): أمِّ المؤمنين[ح٣٢٨]، وكذا (عَقْرَى حَلْقَى)[ح١٥٦١]، وكذا (مُصْعِدًا)، وأنَّه المُبتدِئ للسَّير[ح١٥٦١].

قوله: (فَلَقِيتُهُ مُصْعِدًا عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ وَأَنَا مُنْهَبِطَةٌ، أَوْ أَنَا مُصْعِدَةٌ وَهوَ مُنْهَبِطٌ): قد تكلَّمت على هذا المكان -وهو مُشكِل- بكلامٍ حسنٍ في تعليقي على «سيرة أبي الفتح اليَعْمَريِّ»، والحاصل: أنَّ هذا وهمٌ، في كلام طويل، فإن أردته، فانظره من تعليقي على «سيرة ابن سيِّد النَّاس» في (حجَّة الوداع)[(٤)]، والله أعلم.

والصَّحيح ما رواه الشَّيخان عن عائشة قالت: (خرجنا مع رسول الله ﷺ...)، وذكرت الحديث (حتى قضى الله الحجَّ، ونفرنا من مِنًى، فنزلنا المُحصَّب، فدعا عبدَ الرَّحمن بن أبي بكر، فقال: «اخرج بأختك من الحرم، ثمَّ افرغا من طوافكما حتَّى تأتياني هنا بالمُحصَّب»، قالت: فقضى الله العمرة، وفرغنا من طوافنا في جوف اللَّيل، فأتيناه بالمُحصَّب، فقال: «فرغتما؟»، قلنا: نعم، فآذن في النَّاس بالرَّحيل، فمرَّ بالبيت، فطاف به، ثمَّ ارتحل مُتوجِّهًا إلى المدينة)[ح١٧٨٨، م(١٢١١) (١٢٣)]، فهذا أصحُّ

---

(١) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (ولا).

(٢) في (ب): (عند).

(٣) رواية «اليونينيَّة»: (ليلةَ).

(٤) انظر «نور النبراس» تحقيق سعاد بابقي (ص٣٠٢-٣٠٧).

حديثٍ على وجه الأرض، وأدلُّه على فساد ما ذكره ابنُ حزم(١) وغيرُه من تلك التَّقديرات التي لم يقع منها شيء، ودليلٌ على أنَّ حديثَ الأسودِ غيرُ محفوظٍ، وإن كان محفوظًا؛ فلا وجهَ له غير ما ذكرتُه في تعليقي على «سيرة أبي الفتح»(٢)، والله أعلم.

قوله: (تَابَعَهُ جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ): الضَّمير في قوله: (تابعه) يعود على أبي عوانة؛ وقد تقدَّم أعلاه اسمُه واسمُ والده، و(جريرٌ): هو ابنُ عبد الحَمِيد الضَّبِّيُّ القاضي، تقدَّم مُترجَمًا[ح٧٠]، وتقدَّم (منصور): أنَّه ابن المُعتمِر.

١٤٦- بابُ مَنْ صَلَّى العَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ بِالأَبْطَحِ

قوله: (بِالأَبْطَحِ): تقدَّم أنَّه يُضاف إلى مكَّة ومِنًى؛ لأنَّه واحدٌ، لكنَّه إلى مِنًى أقربُ، وهو المُحصَّب، وهو خَيْف بني كنانة، وزعم بعضُهم أنَّه ذو طوًى، وليس كذلك، قال الخليل: (كلُّ مسيل فيه دقاق حصًى، فهو أبطح)[العين ٣/١٧٤]، قال ابن دريد: (الأبطح والبطحاء: الرَّمل المُنبسِط على وجه الأرض)[الجمهرة ١/٢٨٠]، قال أبو زيد(٣): (الأبطح: أثرُ المسيلِ ضيِّقًا كان أو واسعًا)(٤).

١٧٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِالعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ عَقَلْتَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ؟ قَالَ: بِمِنًى، قُلْتُ: فَأَيْنَ صَلَّى العَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ؟ قَالَ: بِالأَبْطَحِ، افْعَلْ كَمَا يَفْعَلُ أُمَرَاؤُكَ.

قوله: (عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ): تقدَّم(٥) أنَّه بضمِّ الرَّاء، وفتح الفاء، وكذا تقدَّم (يَوْمَ التَّرْوِيَةِ): أنَّه ثامنُ ذي(٦) الحجَّة[ح١٦٦].

١٧٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ المُتَعَالِ بْنُ طَالِبٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ: أَنَّ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ وَالعَصْرَ، وَالمَغْرِبَ وَالعِشَاءَ، وَرَقَدَ رَقْدَةً بِالمُحَصَّبِ، ثُمَّ رَكِبَ إِلَى البَيْتِ فَطَافَ بِهِ.

---

(١) انظر «حجَّة الوداع» (ص٢٢٣).

(٢) انظر «نور النبراس» تحقيق سعاد بابقي (ص٣٠٣-٣٠٤).

(٣) في النسخ: (قال ابن دريد)، ولعلَّه سبق نظر، والمثبت من كلام المصنِّف في الحديث (١٦٥٣)، وهو الموافق لما في «مطالع الأنوار».

(٤) انظر الكلام بتمامه في «مطالع الأنوار» (١/٣٦٧).

(٥) زيد في (ب): (مرارًا).

(٦) (ذي): مثبت من (ب).

قوله: (حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ): تقدَّم أنَّه عبدُ الله بن وَهْب المصريُّ الإمام، وكذا تقدَّم (المُحَصَّب) أعلاه.

١٤٧- بابُ المُحَصَّبِ

١٧٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: إِنَّمَا كَانَ مَنْزِلٌ يَنْزِلُهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم؛ لِيَكُونَ أَسْمَحَ لِخُرُوجِهِ، تَعْنِي: بِالأَبْطَحِ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ): تقدَّم مرارًا كثيرةً أنَّه الفضل بن دُكَين.

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): هذا هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثَّوريُّ، أحدُ الأعلام.

قوله: (إِنَّمَا كَانَ مَنْزِلٌ): كذا في أصلنا، وفي نسخة هي في هامش أصلنا: (منزلًا)[١]، وإعرابُهما ظاهرٌ.

١٧٦٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: قَالَ عَمْرٌو: عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَيْسَ التَّحْصِيبُ بِشَيْءٍ، إِنَّمَا هُوَ مَنْزِلٌ نَزَلَهُ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم.

قوله: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ): هذا هو ابن المَدينيِّ، الحافظُ المشهورُ.

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): هذا هو سفيان بن عيينة، العَلَمُ[٢] المشهورُ، وقد تقدَّم مُترجَمًا[ح١].

قوله: (قَالَ عَمْرٌو): هو ابن دينار، وفي أصلنا: (قال عمرو) مكتوب عليه (لا إلى)، وعلامة راويه؛ تعني: أنَّه ساقط في روايةٍ[٣]، وفي إسقاطه نظرٌ، وقد راجعتُ أصلَنا الدِّمشقيَّ، فرأيتُه ثابتًا فيه، وكذا في «أطراف المِزِّيِّ»[٤]، والله أعلم.

وقوله: (عَنْ عَطَاءٍ): هو ابن أبي رَباح، مفتي أهلِ مكَّة.

قوله: (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَيْسَ التَّحْصِيبُ بِشَيْءٍ...) إلى آخره: اعلم أنَّ التَّحصيب: نزول المُحصَّب، وهو مُستحبٌّ، اقتداءً برسول الله صلى الله عليه وسلم، وليس هو مِن سُنَنِ الحجِّ ومناسِكِه، هذا معنى كلام ابن عبَّاس.

فائدةٌ: ثَمَّ أشياء مُستحبَّةٌ للشخص وليست هي من المناسك؛ منها هذا، ومنها: الدخول من كَداء [عقبة] باب المُعلَّى، فإنَّه يُستَحَبُّ لكلِّ داخلٍ إلى مكَّة من أيِّ جهة كانت، وليس من المناسك،

---

(١) وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٢) في (ب): (العالم).

(٣) وهي رواية ابن عساكر.

(٤) انظر «تحفة الأشراف» (٥/٩٤).

وكذا دخول البيت مُستحبٌّ لكلِّ أحد، وليس من المناسك[(١)]، وينبغي أن يكون كذلك النزول بذي طوًى قبل أن يدخل مكَّة، أو يكون ذلك لمن كان من تلك الجهة، والله أعلم.

١٤٨- بابُ النُّزُولِ بِذِي طُوًى قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ، وَالنُّزُولِ بِالبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الحُلَيْفَةِ إِذَا رَجَعَ مِنْ مَكَّةَ

قوله: (بِذِي طُوًى): تقدَّم الكلام عليه ولُغَاته، وأنَّه يُعرَف اليوم بآبار الزَّاهر[ح٤٩١].

١٧٦٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ: حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَبِيتُ بِذِي طُوًى بَيْنَ الثَّنِيَّتَيْنِ، ثُمَّ يَدْخُلُ مِنَ الثَّنِيَّةِ الَّتِي بِأَعْلَى مَكَّةَ، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا، لَمْ يُنِخْ رَاحِلَتَهُ إِلَّا عِنْدَ بَابِ المَسْجِدِ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيَأْتِي الرُّكْنَ الأَسْوَدَ فَيَبْدَأُ بِهِ، ثُمَّ يَطُوفُ سَبْعًا ثَلَاثًا سَعْيًا، وَأَرْبَعًا مَشْيًا، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَنْطَلِقُ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَيَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، وَكَانَ إِذَا صَدَرَ عَنِ الحَجِّ أَوِ العُمْرَةِ، أَنَاخَ بِالبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الحُلَيْفَةِ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُنِيخُ بِهَا.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه أنسُ بن عِيَاض.

قوله: (بِذِي طُوًى): تقدَّم بلُغَاته[ح٤٩١] وأعلاه أنَّه آبار[(٢)] الزَّاهر[قبل ح١٧٦٧]، وكذا تقدَّم أنَّ (الثَّنِيَّة): الطَّريق في الجبل[(٣)]، وتقدَّم أنَّ (الثَّنِيَّة الَّتِي بِأَعْلَى مَكَّة): عقبةُ باب/ المُعلَّى، وهي كَداء؛ بفتح [١/٢٢٨ب]
الكاف، والمدِّ[ح١٥٧٦].

قوله: (لَمْ يُنِخْ): هو بضمِّ أوَّله، رباعيٌّ، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (الرُّكْنَ الأَسْوَدَ): يعني: الرُّكن الذي فيه الحجر الأسود.

قوله: (بِذِي الحُلَيْفَةِ): تقدَّم ضبطُها، وكم هي على أميال من المدينة[ح١٣٣]، وهي الميقاتُ المعروفُ.

قوله: (يُنِيخُ بِهَا): تقدَّم أعلاه أنَّه بضمِّ أوَّله، وأنَّه رباعيٌّ.

١٧٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ قَالَ: سُئِلَ عُبَيْدُ اللهِ عَنِ المُحَصَّبِ، فَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: نَزَلَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَعُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ.

---

(١) نقله القرطبيُّ في «المفهم» (٣/٤٢٩) عن بعض العلماء، وردَّه، وانظر «فتح الباري» (٣/٥٤٥).

(٢) في (أ): (آبابار)، وفي (ب): (بآبار).

(٣) لم يتقدَّم.

وَعَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي بِهَا -يَعْنِي: الْمُحَصَّبَ- الظُّهْرَ وَالعَصْرَ -أَحْسِبُهُ قَالَ: وَالمَغْرِبَ- قَالَ خَالِدٌ: لَا أَشُكُّ فِي العِشَاءِ، وَيَهْجَعُ هَجْعَةً، وَيَذْكُرُ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قوله: (**سُئِلَ عُبَيْدُ اللهِ عَنِ الْمُحَصَّبِ**): هذا هو عُبَيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطَّاب العُمَريُّ، تقدَّم مرارًا، ومرَّة مُترجَمًا[ح٥٨٨].

قوله: (**عَنْ نَافِعٍ قَالَ: نَزَلَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ**): هذا مُرسَل؛ لأنَّ نافعًا ليس بصحابيٍّ، وإنَّما هو تابعيٌّ، وكذا روايتُه عن عُمَرَ رضي الله عنه مُرسَلةٌ أيضًا، فإنَّه لم يدركه، وإن وقع في عامَّة نسخ «صحيح البخاريِّ» روايته عنه[ح٣٩١٢]؛ فقد نُصَّ على أنَّه لم يدركه(١)، قال المِزِّيُّ في (مسند نافع عن عمر) بعد ذكر حديث: (أنَّ عمر فرض للمهاجرين الأوَّلين أربعة آلاف...)، الحديث: (هكذا وقع في عامَّة الأصول، ووقع في بعضها: عن نافع عن ابن عمر: أنَّ عمر فرض...، وقد تقدَّم في ترجمة نافع عن ابن عمر عن عمر)، انتهى[تحفة ٨/١١١].

وقوله: (**وَابْنُ عُمَرَ**): هذا متَّصلٌ.

قوله: (**وَعَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ: كَانَ يُصَلِّي...**)، الحديث: الذي ظهر لي أنَّ هذا معطوفٌ على الذي قبله، فيكون رواه البخاريُّ عن عبد الله بن عبد الوهَّاب، عن خالد بن الحارث، عن عُبيد الله -يعني: ابن عمر بن حفص المتقدَّم أعلاه- عن نافع، وليس هذا تعليقًا، والله أعلم.

قوله: (**وَيَهْجَعُ هَجْعَةً**): هو بفتح أوَّله؛ لأنَّه ثلاثيٌّ؛ ومعناه: ينامُ نومةً.

١٤٩- بابُ مَنْ نَزَلَ بِذِي طُوًى إِذَا رَجَعَ مِنْ مَكَّةَ

١٧٦٩- **وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ**: أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَقْبَلَ، بَاتَ بِذِي طُوًى، حَتَّى إِذَا أَصْبَحَ، دَخَلَ، وَإِذَا نَفَرَ، مَرَّ بِذِي طُوًى وَبَاتَ بِهَا حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَانَ يَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

قوله: (**وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ**): هذا هو مُحَمَّد بن عيسى بن نَجِيح البغداديُّ أبو جعفر، ابن الطَّبَّاع، سكن أذنة، وروى عن مالك، وأبي غسَّان مُحَمَّد بن مُطرِّف، وأبي عوانة، وخلائقَ، وعنه: البخاريُّ تعليقًا كما تراه، هذا على ما يقوله المِزِّيُّ والذَّهبيُّ(٢)، وقد قدَّمتُ عن ابن الصَّلاح: أنَّ هذا متَّصل، وإنَّما أخذه عنه في حال المذاكرة[مقدمة ١٣٦][ح١٤٢]، وروى عنه: أبو داود أيضًا،

(١) قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» (٤/٢١١): (قال أحمدُ ابن حنبل: «نافع عن عُمر» منقطع).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٢٦/٢٦٠)، «تذهيب التهذيب» (٨/٢٥١).

ومُحَمَّد بن يحيى الذُّهليُّ، ومُحَمَّد بن إسماعيل التِّرمذيُّ، وخلقٌ، قال أحمدُ[(١)]: (كيِّس فَهِمٌ[(٢)])، وقال أبو حاتم: (حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن عيسى ابن الطَّبَّاع الثِّقةُ المأمونُ، ما رأيتُ من المُحدِّثين أحفظَ للأبواب منه)[(٣)]، وعن أبي داود: (كان يتفقَّه، ويحفظ نحوًا من أربعين ألفَ حديثٍ، وكان ربَّما دلَّس[(٤)])، ولد مُحَمَّد في حدود سنة (١٤٥هـ)، قال البخاريُّ: (ومات في سنة «٢٢٤هـ»)، أخرج له: البخاريُّ تعليقًا، وأبو داود، والنَّسائيُّ، وابن ماجه، وهو ثقة، وثَّقه جماعة[(٥)].

قوله: (حَدَّثَنَا حَمَّادٌ): قال شيخُنا الشَّارحُ: (قال الإسماعيليُّ: هو ابن سلمة، أخبرني بذلك الحسن بن سفيان: حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن أبان: حَدَّثَنَا حمَّاد، وأخبرني أبو يعلى: حَدَّثَنَا أبو خيثمة: حَدَّثَنَا عفَّان: حَدَّثَنَا حمَّاد بن سلمة، عن الحسن، عن حُمَيد وبكر بن عبد الله عن ابن عمر، وأيُّوب عن نافع عن ابن عمر، وأخبرني أبو يعلى: حَدَّثَنَا أبو الربيع: حَدَّثَنَا حمَّاد بن زيد: حَدَّثَنَا أيُّوب، وأخبرنا أبو عمران: حَدَّثَنَا الرَّماديُّ: حَدَّثَنَا يونس بن مُحَمَّد، عن أيُّوب عن نافع: أنَّ ابن عمر...، الحديث، وأمَّا أبو نعيم، فجزم بأنَّه ابن زيد، وأمَّا الحافظ جمال الدِّين المِزِّيُّ، فذكر رواية ابن الطَّبَّاع عن ابن زيد، ولم يذكرها عن ابن سلمة[(٦)]) انتهى[التوضيح ١٢/١٩٨]، ولم يقيِّده في «الأطراف»[تحفة ٦/٦٢]، **فالحاصل**: أنَّ (حمَّادًا): قال بعضُهم: إنَّه ابنُ زيد، وبعضُهم: ابنُ سَلَمة، والله أعلم.

قوله: (عَنْ أيُّوبَ): هو أيُّوب بن أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ، تقدَّم مرارًا، ومرَّةً مُتَرجَمًا[ح٣١].

١٥٠- بابُ التِّجَارَةِ أَيَّامَ المَوْسِمِ وَالبَيْعِ فِي أَسْوَاقِ الجَاهِلِيَّةِ

١٧٧٠- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الهَيْثَمِ: **أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ**: قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ **ذُو المَجَازِ وَعُكَاظُ** مَتْجَرَ النَّاسِ فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءَ الإِسْلَامُ، كَأَنَّهُمْ كَرِهُوا ذَلِكَ حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ **فِي مَوَاسِمِ الحَجِّ**﴾ [البقرة: ١٩٨].

قوله: (**أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج، الإمامُ العَلَمُ الفَرْدُ.

---

(١) في (ب): (فإن أحمد قال).

(٢) في (ب): (فهيم).

(٣) انظر «تاريخ بغداد» (٢/٣٩٥)، «الجرح والتعديل» (٨/٣٩).

(٤) في (ج): (يدلس).

(٥) انظر «تهذيب الكمال» (٢٦/٢٥٨)، «تذهيب التهذيب» (٨/٢٥٠).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (٢٦/٢٥٩).

قوله: (ذُو المَجَازِ): هو بفتح الميم، ثمَّ جيم مخفَّفة، وفي آخره زاي: سوقٌ عند عرفة من أسواق الجاهليَّة[١]، وفي «الصِّحاح» للجوهريِّ: (موضعٌ بمِنًى به سوقٌ في الجاهليَّة).

قوله: (وَعُكَاظُ[٢]): هو بضمِّ العين المهملة، وتخفيف الكاف، وفي آخره الظَّاء المعجمة المشالة: سوقٌ بقرب مكَّة.

قوله: (﴿فِي مَوَاسِمِ الحجِّ﴾ [البقرة: ١٩٨]): هذه قراءة شاذَّةٌ، والمتواترة معروفة بغير ﴿فِي مَوَاسِمِ الحَجِّ﴾، وهذه قراءةُ ابنِ عبَّاس[٣].

١٥١- بابُ الإِدْلَاجِ مِنَ المُحَصَّبِ

قوله: (الإِدْلَاجِ[٤]): الدَّلَج -مُحرَّكة- والدُّلْجة -بالضَّمِّ والفتح[٥]-: السَّير من أوَّل اللَّيل، وقد أَدْلَجُوا، فإنْ ساروا من آخره؛ فادَّلَجُوا؛ بالتَّشديد[٦].

قوله: (مِنَ المُحَصَّبِ): تقدَّم قبله الكلام عليه[ح١٥٦٠].

١٧٧١- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: حَاضَتْ صَفِيَّةُ لَيْلَةَ النَّفْرِ، فَقَالَتْ: مَا أُرَانِي إِلَّا حَابِسَتَكُمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَقْرَى حَلْقَى، أَطَافَتْ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قِيلَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَانْفِرِي».

قوله: (حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ): تقدَّم مرارًا أنَّه سليمان بن مِهران، أبو مُحَمَّد الكاهليُّ القارئ، وكذا تقدَّم (إِبْرَاهِيمُ): أنَّه ابن يزيدَ النَّخَعيُّ، وكذا تقدَّم (الأَسْوَد): أنَّه ابنُ يزيدَ النَّخَعيُّ.

قوله: (حَاضَتْ صَفِيَّةُ): تقدَّم أنَّها أمُّ المؤمنين صفيَّة[٧] بنتُ حُييِّ بن أَخْطَب، وتقدَّم بعض ترجمتِها[ح٣٢٨].

قوله: (مَا أُرَانِي): تقدَّم أنَّه بضمِّ الهمزة، أي: أظنُّني، وقد تقدَّم، وكذا تقدَّم (عَقْرَى حَلْقَى)[ح١٥٦١].

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٣/٩٨).

(٢) في «اليونينيَّة»: (وعكاظٍ)؛ مصروفًا.

(٣) انظر «المحرر الوجيز» (٢/١٧٣)، «البحر المحيط» (٢/٢٩٣).

(٤) رواية «اليونينيَّة»: (الادِّلاج).

(٥) في (ج): (وبالفتح).

(٦) انظر «الصحاح» مادَّة (دلج).

(٧) (صفية): ليس في (ب).

١٧٧٢- قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: وَزَادَنِي مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا مُحَاضِرٌ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَا نَذْكُرُ إِلَّا الحَجَّ، فَلَمَّا قَدِمْنَا، أَمَرَنَا أَنْ نَحِلَّ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ النَّفْرِ، حَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَقْرَى حَلْقَى، مَا أُرَاهَا إِلَّا حَابِسَتَكُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «كُنْتِ طُفْتِ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَانْفِرِي»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي لَمْ أَكُنْ حَلَلْتُ، قَالَ: «فَاعْتَمِرِي مِنَ التَّنْعِيمِ»، فَخَرَجَ مَعَهَا أَخُوهَا، فَلَقِينَاهُ مُدْلِجًا، فَقَالَ: «مَوْعِدُكِ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا».

قوله: (وَزَادَنِي مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا مُحَاضِرٌ): ذكر أبو عليٍّ الغسَّانيُّ هذا المكان، ومكانًا آخر في تفسير (المائدة) فيه: (وزادني مُحَمَّد عن أبي النُّعمان)[ح٤٦٢٠]، فقال: (و«مُحَمَّد» في هذين الموضعين: هو مُحَمَّد بن يحيى الذُّهليُّ إن شاء الله، ونسب ابن السَّكن الذي في «الحجِّ» -يعني: هذا الذي نحن فيه-: مُحَمَّد بن سلام، فالله أعلم)، انتهى[تقييد ١٠٤٦/٣]، وقال شيخُنا الشَّارحُ: («مُحَمَّد» هذا: هو ابن عبد الله بن نمير، شيخُ البخاريِّ، كما بيَّنه الحافظُ أبو نُعَيم في «مستخرجه»، ورواه من جهته، وقال الإسماعيليُّ: أخبرني الحسن بن سفيان: حَدَّثَنَا ابن نمير: حَدَّثَنَا أبو معاوية [وأبي] قالا: حَدَّثَنَا الأعمش، وأخبرني الحسن: حَدَّثَنَا ابن نمير: حَدَّثَنَا محاضر: حَدَّثَنَا الأعمش، وهذا حديث ابن نمير، عن أبي[1] معاوية وأبيه، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة...، [فذكره]، وزعم الجيَّانيُّ أنَّ مُحَمَّدًا هذا: هو الذُّهليُّ، ونسبه ابن السكن: مُحَمَّد بن سلام)، انتهى[التوضيح ٢٠٢/١٢]، ولم يُبيِّنْه[2] المِزِّيُّ في «أطرافه»[تحفة ٣٥٧/١١].

واعلم أنَّ حكم (وزاد فلان) إذا كان المعزوُّ إليه الزيادة شيخَه -وأصرح منها في أنَّه لقيه وأخذ ذلك عنه[3]: (زادني/ فلان)-؛ أنَّه متَّصل، كما ذكره ابنُ الصَّلاح أبو عمرو[مقدمة ١٣٦]، وقد ذكرتُه مُطوَّلًا، وأنَّها كـ(قال فلان)، إذا كان شيخَه، وكذا (قال لي فلان)[ح١٤٢، ٢٦٤]، والله أعلم. [١/٢٢٩أ]

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَاضِرٌ): هو بضمِّ الميم، وتخفيف الحاء المهملة، وبعد الألف ضاد معجمة مكسورة، ثمَّ راء، وهو مُحَاضِر بن المُوَرِّع -بضمِّ الميم، وفتح الواو، ثمَّ راء مكسورة مشدَّدة، ثمَّ عين مهملة، وهذا معروفٌ عند أهله- الكوفيُّ، روى عن الأعمش وعاصم الأحول، وعنه: أحمدُ والذُّهليُّ، صدوقٌ مُغفَّل، تُوُفِّيَ سنة (٢٠٦هـ)، أخرج له البخاريُّ تعليقًا كما ترى، وروى له مسلم، وأبو داود،

---

(١) في النسخ تبعًا لمصدره: (وأبي)، ولا يصحُّ.

(٢) في (ج): (ينسبه).

(٣) في (ب): (وأخرج منها وأخذ ذلك عنه في أنَّه لقيه).

والنَّسائيُّ، قال أحمدُ: (سمعتُ منه أحاديثَ، وكان مُغفَّلًا جدًّا)، وقال أبو زُرْعة: (صدوقٌ)، وقال أبو حاتم: (ليس بالمتين)(١)، قال أبو سعيد الحدَّاد: (مُحَاضِر لا يحسن يصدق، فكيف يحسن يكذب؟! كنَّا نوقِّفه على الخطأ في كتابه، فإذا بلغ ذلك الموضع، أخطأ(٢))(٣)، قال ابن عَدِيٍّ: (لم أرَ له حديثًا منكرًا)[الكامل ٦/٤٤١]، وذكره ابن حِبَّان في «الثِّقات»[٧/٥١٣]، له في «مسلم» حديث: «ينزل ربُّنا...» فقط[م(٧٥٨)(١٧١)]، له ترجمةٌ في «الميزان»[٣/٤٤١](٤).

قوله: (**حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ**): تقدَّم أنَّه سليمان بن مِهران، وكذا تقدَّم (**إِبْرَاهِيم**): أنَّه ابن يزيدَ النَّخَعيُّ، وكذا تقدَّم (**الأَسْوَد**): أنَّه ابنُ يزيدَ النَّخَعيُّ.

قوله: (**فَخَرَجَ مَعَهَا أَخُوهَا**): تقدَّم في «الصَّحيح» مرَّاتٍ أنَّه عبدُ الرَّحمن[ح٣١٦، ٣١٧، ٣١٩، وغيرها]؛ وهو ابنُ أبي بكرٍ(٥)، والله أعلم.

❋❋❋

(١) انظر: «العلل ومعرفة الرجال» (٣/٤٩)، «الجرح والتعديل» (٨/٤٣٧).

(٢) في (ب): (أخطأه).

(٣) «سؤالات الآجري أبا داود» (ص١٥٣).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٢٧/٢٥٨)، «تقريب التهذيب» (ص٥٢١).

(٥) زيد في (ج): (الصِّدِّيق).

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٦- بَابُ وُجُوبِ العُمْرَةِ وَفَضْلِهَا

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَيْسَ أَحَدٌ إِلَّا وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ وَعُمْرَةٌ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّهَا لَقَرِينَتُهَا فِي كِتَابِ اللهِ: ﴿وَأَتِمُّواْ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦].

١٧٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «العُمْرَةُ إِلَى العُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالحَجُّ المَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الجَنَّةُ».

(بَاب وُجُوبِ العُمْرَةِ وَفَضْلِهَا)... إلى (بَاب المُحْصَرِ وَجَزَاءِ الصَّيْدِ)

قوله: (عَنْ سُمَيٍّ): هو بضمِّ السِّين المهملة، وفتح الميم، وتشديد الياء، وزان (عُلَيٍّ) مُصغَّرًا، هو مولى أبي بكر بن عبد الرَّحمن بن الحارث بن هشام، عن مولاه وابنِ المسيَّب، وعنه: مالكٌ وورقاء، قُتِل يوم قُدَيد سنة (١٣٠هـ)، أخرج له الجماعة، وقد تقدَّم، ولكن طال العهد به[ح٦١٥]، وقد وثَّقه أحمدُ[١] وغيرُه[٢].

قوله: (عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ): تقدَّم مرارًا أنَّه ذكوان، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٩]، وكذا تقدَّم (أَبُو هُرَيْرَةَ): أنَّه عبدُ الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (وَالحَجُّ المَبْرُورُ[٣]): تقدَّم تفسيره، وأنَّه الذي لا يرتكب صاحبه فيه معصية، وعبارة بعضهم: (الخالص الذي لا رياء فيه، ولا فسوق، ويكون بمالٍ حلالٍ)[٤]، وهو هو، وقد قدَّمته مُطوَّلًا في أوائل التعليق[ح٢٦]، وفي (كِتَاب الحجِّ)[ح١٥١٩].

٢- بابُ مَنِ اعْتَمَرَ قَبْلَ الحَجِّ

١٧٧٤- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عَنِ العُمْرَةِ قَبْلَ الحَجِّ؟ فَقَالَ: لَا بَأْسَ، قَالَ عِكْرِمَةُ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ.

(١) انظر «العلل ومعرفة الرجال» (٢/٤٩٢).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (١٢/١٤١).

(٣) في (ب): (مبرور).

(٤) انظر «التوضيح» (١٢/٢١٥).

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ مِثْلَهُ.
حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: قَالَ عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ مِثْلَهُ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا(١) عَبْدُ اللهِ): قال الجيَّانيُّ: (وقال: -يعني: البخاري- في مواضعَ من الكتاب: «حَدَّثَنَا أحمد بن مُحَمَّد عن ابن المبارك»، قال أبو عبد الله النَّيسابوريُّ: هو أحمد بن مُحَمَّد بن موسى المروزيُّ، يكنى أبا العبَّاس، ويُلقَّب مَرْدُوْيَه[المدخل٤/٢١٧]، وقال الدَّارقطنيُّ: أحمد بن مُحَمَّد عن ابن المبارك: هو أحمد بن مُحَمَّد بن ثابت، يُعرَف بابن شبُّويه[التابعين١/٦٣]) انتهى[التقييد٣/٩٤٨]، وقد قدَّمتُ ذلك قبل هذا[ح٢٣٧]، وشيخُنا لخَّص كلامَ الجيَّانيِّ(٢)، وأمَّا المِزِّيُّ في «أطرافه»[٦/١٥] فلم يميِّزه، بل قال: (أحمد بن مُحَمَّد) فقط.

قوله: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ): تقدَّم أعلاه أنَّه ابنُ المبارك، وكذا تقدَّم (ابْنُ جُرَيْجٍ): أنَّه عبد الملك ابن عبد العزيز الإمامُ.

قوله: (وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ): هذا تعليقٌ مجزومٌ به، فهو على شرطه إلى إبراهيم بن سعد، و(ابْن إِسْحَاقَ) الرَّاوي عنه إبراهيم بن سعد ليس من شرط البخاريِّ، وهذا ممَّا يدلُّك(٣) على(٤) أنَّ التَّعليق المجزوم به هو صحيح عمَّن علَّقه عنه، وأمَّا منه إلى آخره، فقد يكون على شرطه، وقد لا يكون كهذا، فإنَّ ابنَ إسحاق ليس من شرطه، وتعليقُه هذا لم أرَه في شيء من الكتب السِّتَّة إلَّا ما هنا(٥)، ولا عزاه شيخُنا.

أمَّا (إبراهيم بن سعد) فجدُّه إبراهيم بن عبد الرَّحمن بن عوف الزُّهريُّ، أبو إسحاق المدنيُّ، نزيل بغداد، وأحد الأعلام، عن أبيه، والزُّهريِّ، ويزيدَ ابنِ الهادي، وصفوانَ بنِ سُلَيم، وعبدِ الله بن مُحَمَّد بن عَقِيل، وابنِ إسحاق، وجماعةٍ، وعنه: أبو داود الطيالسيُّ، وابنُ مَهْدِيٍّ، وابنُ وَهْب، والقعنبيُّ، وأحمدُ ابن حنبل، وخلقٌ كثيرٌ، وثَّقه أحمدُ، وابنُ مَعِين(٦)، وغيرُهما، قال البخاريُّ: (قال لي إبراهيم بن حمزة:

---

(١) في (أ): (ثنا أنا)، وفي (ب) و(ج): (حدثنا)، والمثبت موافق لما في «اليونينيَّة» و(ق).
(٢) انظر «التوضيح» (١٢/٢١٧).
(٣) في (ج): (يدل).
(٤) (على): ليس في (ب).
(٥) أخرجه أحمدُ في «مسنده» (٦٤٧٥)، وانظر «تغليق التعليق» (٣/١١٨-١١٩).
(٦) انظر «الجرح والتعديل» (٢/١٠٢).

كان عند إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق نحوٌ من سبعةَ عشرَ ألفَ حديثٍ في الأحكام سوى المغازي)(١)، تُوفِّيَ سنة ثلاثٍ وثمانين ومئة، وقيل: سنة أربعٍ وثمانين، أخرج له الجماعة، له ترجمة في «الميزان»[٣٣/١]، وصحَّح عليه(٢).

قوله: (عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ): هو مُحَمَّد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر، ويقال: أبو عبد الله المُطَّلبيُّ مولاهم، المدنيُّ، الإمام في المغازي، رأى أنسًا، وروى عن عطاء، والزُّهريِّ، والطبقةِ، وعنه: شعبةُ، والحمَّادان، والسُّفيانان، ويونسُ بن بكير، وخلقٌ، وكان من بحور العلم، صدوق، وله غرائبُ في سعة ما روى تُستنكَر، واختُلِف في الاحتجاج به، وحديثه حسنٌ وفوق الحسن، وقد صحَّحه جماعةٌ، تُوُفِّيَ سنة إحدى وخمسين ومئة، وقيل: سنة اثنتين، أخرج له البخاريُّ تعليقًا كما ترى، وروى له مسلمٌ مقرونًا، وروى له(٣) الأربعة، وله ترجمة في «الميزان»[٤٦٨/٣](٤)، وقد ذكر أبو الفتح ابنُ سيِّد النَّاس اليَعْمَريُّ في أوَّل «سيرته» كلَّ ما رُمِيَ به ابنُ إسحاق وأجاب عنه بأجوبة حسنةٍ حسنة، فإن شئتها، فانظرها(٥)، والله أعلم.

قوله: (حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ): هذا هو الفلَّاس(٦) الحافظ، أبو حفص، أحدُ الأعلام، الصَّيْرَفيُّ، عن مُعْتَمِر، ويزيدَ بنِ زُرَيع، والنَّاسِ، وعنه: الجماعةُ، وقد قدَّمتُه فيمَن أخذ عنه الأئمَّة السِّتَّة[ح٦٩]، وروى عنه: مُحَمَّد بن جرير، وأبو رَوْق الهِزَّانيُّ(٧)، وخلقٌ، قال أبو زُرْعة: (لم نرَ بالبصرة أحفظَ منه، ومن عليٍّ، والشَّاذَكُونيِّ)، مات في سنة (٢٤٩هـ)، أخرج له الجماعة، قال النَّسائيُّ: (ثقة، صاحب حديث، حافظ)(٨).

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه الضَّحَّاك بن مَخْلد النَّبيل، تقدَّم مُتَرجَمًا[قبل ح٦٢]، وكذا تقدَّم (ابْنُ جُرَيْجٍ): أنَّه عبدُ الملك بن عبد العزيز.

---

(١) «تاريخ بغداد» (٨٣/٦).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٨٨/٢).

(٣) (له): مثبت من (ج).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٤٠٥/٢٤)، «تذهيب التهذيب» (٢٧/٨)، «الكاشف» (٧/٣).

(٥) انظر «عيون الأثر» (٥٩/١-٦٧).

(٦) في (ب): (القلاس)، وهو تصحيف.

(٧) في (ب): (الهزالي)، وهو تحريف.

(٨) «مشيخة النسائيِّ» (ص٦٠)، وانظر «تهذيب الكمال» (١٦٢/٢٢)، «تذهيب التهذيب» (١٨٦/٧).

٣- بابُ كَمِ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم

قوله: (بَابٌ: كَمِ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم): اعلم أنَّه عليه الصلاة والسلام اعتمر أربعًا كلُّهنَّ في ذي القعدة إلَّا التي مع حجَّته[(١)]، فإنَّها في ذي الحجَّة، فإنَّه كان قارنًا لبضعةَ عشرَ دليلًا، ذكرها بعضُ مَن رجَّح القِرانَ[(٢)].

وأمَّا قول عبد الله بن عمر: (إنَّه عليه الصلاة والسلام اعتمر أربعًا، إحداهنَّ في رجب)[(٣)] فوهم منه، وقد أنكرت عائشة قوله: (في رجب)، وأمَّا ما رواه الدَّارقطنيُّ[٢٢٧٠] عن عائشة قالت: (خرجت مع رسول الله صلَّى الله/ [١/٢٢٩ب] عليه وسلَّم في عمرةٍ في رمضان، فأفطَرَ وصُمْتُ، وقَصَرَ وأتممْتُ...) الحديث فهذا غلط، فإنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعتمر في رمضان قطُّ، وعُمَرُهُ مضبوطةُ العَدَد والزَّمان، ونحن نقول: رحم الله أمَّ المؤمنين عائشة! ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان قطُّ[(٤)]، وقد قالت رضي الله عنها: (لم يعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلَّا في ذي القعدة)، رواه ابن ماجه[ق٢٩٩٧] وغيره، ولا خلاف أنَّ عُمَره لم تزد على أربع، فلو كان قد اعتمر في رجب لكانت خمسًا، ولو كان اعتمر في رمضان لكانت ستًّا، إلَّا أن يقال: بعضهنَّ في رجب، وبعضهنَّ في رمضان، وبعضهنَّ في ذي القعدة، وهذا لم يقع، وإنَّما الواقع اعتمارُه في ذي القعدة، كما قال أنس[خ٤١٤٨م١٢٥٣]، وابن عبَّاس[جه٢٩٩٦]، وعائشة، وقد روى أبو داود في «سننه» عن عائشة رضي الله عنها: (أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم اعتمر في شوَّال)[د١٩٩١]، وهذا إنْ كان محفوظًا فلعلَّه في عمرة الجِعرانة حين خرج في شوَّال، ولكن إنَّما أحرم بها في ذي القعدة، والله أعلم[(٥)].

١٧٧٥- ١٧٧٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ المَسْجِدَ، فَإِذَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، وَإِذَا نَاسٌ يُصَلُّونَ فِي المَسْجِدِ صَلَاةَ الضُّحَى، قَالَ: فَسَأَلْنَاهُ عَنْ صَلَاتِهِمْ، فَقَالَ: بِدْعَةٌ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: كَمِ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم؟ قَالَ:

---

(١) أخرجه البخاريُّ (٤١٤٨)، ومسلم (١٢٥٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، والعمرات هنَّ: عمرة الحديبية، وعمرة القضيَّة، والعمرة مع حجَّته، وعمرة الجعرانة.

(٢) ذكر ابنُ القيِّم في «زاد المعاد» (١٠٢/٢) أنَّها بضعة وعشرين دليلًا، ثمَّ بسطها، ولمَّا ذكر عُمَر النبي صلى الله عليه وسلم (٨٦/٢) قال: (لبضعة عشر دليلًا).

(٣) يعني به قوله في الحديث الآتي: (١٧٧٥).

(٤) تعقَّب الحافظُ هذا الكلام فقال: (ويمكن حمله على أنَّ قولها: «في رمضان» متعلِّقٌ بقولها: «خرجت»، ويكون المراد: سفر فتح مكَّة، فإنَّه كان في رمضان، واعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في تلك السنة من الجعرانة، لكن في ذي القعدة...، وقد رواه الدارقطنيُّ بإسناد آخر إلى العلاء بن زهير [«سنن الدارقطني» (٢٢٧١)]، فلم يقل في الإسناد: «عن أبيه»، ولا قال فيه: «في رمضان»).

(٥) الكلام بتمامه لابن القيِّم في «زاد المعاد» (٨٨/٢-٨٩).

أَرْبَعٌ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، فَكَرِهْنَا أَنْ نَرُدَّ عَلَيْهِ. قَالَ: وَسَمِعْنَا اسْتِنَانَ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحُجْرَةِ، فَقَالَ عُرْوَةُ: يَا أُمَّاهُ، يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ؛ أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَتْ: مَا يَقُولُ؟ قَالَ: يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمُرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، قَالَتْ: يَرْحَمُ اللهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا اعْتَمَرَ عُمْرَةً إِلَّا وَهُوَ شَاهِدُهُ، وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ.

قوله: (حَدَّثَنَا جَرِيرٌ): تقدَّم مرارًا أنَّه بفتح الجيم، وكسر الرَّاء، وأنَّه ابنُ عبد الحَمِيد الضَّبِّيُّ القاضي، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٧٠]، وكذا تقدَّم (مَنْصُور): أنَّه ابن المُعْتَمِر، وتقدَّم مُتَرجَمًا[ح٧٠].

قوله: (عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ...) إلى أن قال: (وَسَمِعْنَا[(١)] اسْتِنَانَ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحُجْرَةِ...) إلى آخره: اعلم أنَّ في هذا حُجَّةً لمن قال: إنَّ مجاهدًا سمع من عائشة رضي الله عنها، وقد قال يحيى ابن سعيد القطَّان: (لم يسمع مجاهد من عائشة، وسمعت شعبة ينكر أن يكون سمع منها)، وتبعهما على ذلك ابنُ مَعِين وأبو حاتم الرَّازيُّ[(٢)]، وحديثُه عنها في «البخاريِّ» و«مسلم»، وقد صرَّح في غير حديث بسماعه منها، وقد قال ابنُ المدينيِّ في «العلل»: (إنَّه سمع منها)، وفي «النَّسائيِّ» صرَّح بالتَّحديث منها من رواية موسى الجهنيِّ عن مجاهد، قال [موسى]: (أُتِيَ مجاهدٌ بقَدَح، فحَزَرْتُه ثمانيةَ أرطال، فقال: حدَّثتني عائشةُ رضي الله عنها: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يغتسل بمثل هذا)[س١/١٢٧]، وقد تقدَّم هذا غير هذه المرَّة[ح٣١٢]، والمُنكِرون لسماعه منها: شعبةُ، والقطَّانُ، وابنُ مَعِين، وأبو حاتم، حرَّر ذلك ابنُ أبي حاتم في كتاب «المراسيل»[(٣)]، وقد قدَّمت ذلك هنا، ولكنِّي جمعته.

قوله: (وَإِذَا نَاسٌ يُصَلُّونَ فِي المَسْجِدِ صَلَاةَ الضُّحَى[(٤)]، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ صَلَاتِهِمْ، فَقَالَ: بِدْعَةٌ): الظَّاهر -والله أعلم- أنَّه أراد بالبدعة: إيقاعها في المسجد جماعة، لا أصل الإيقاع، ويكون لم يبلغه حديث أبي أمامة[(٥)] في «أبي داود» عنه عليه الصلاة والسلام قال: «من خرج من بيته متطهِّرًا إلى صلاة مكتوبة، فأجره كأجر الحاجِّ المُحرِم، ومن خرج إلى تسبيح الضُّحى لا يُنصِبُه إلَّا إيَّاه، فأجره كأجر المعتمر»[د٥٥٨]، وقد بوَّب المُحبُّ الطَّبريُّ على هذا الحديث: (باب استحباب فعلها في المسجد)، يعني: فعل صلاة الضُّحى،

---

(١) في (ب) و(ج): (وسمعت).

(٢) «تاريخ ابن معين» رواية الدُّوريِّ (٤/١٧٥)، «المراسيل» لابن أبي حاتم (ص٢٠٣)، «جامع التحصيل» (ص٢٧٣)، انظر «الجرح والتعديل» (٨/٣١٩)، «مراسيل ابن أبي حاتم» (ص٢٠٥).

(٣) انظر «المراسيل» (ص٢٠٣-٢٠٥)، «جامع التحصيل» (ص٢٧٣).

(٤) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (قال).

(٥) في النسخ: (لبابة)، وليس بصحيح، والمثبت من «سنن أبي داود».

قال المُحبُّ: (ورآهم يصلُّونها جماعة في المسجد، فأنكر إيقاعها في المسجد كذلك، والله أعلم) [الغاية٢/٤٦٧]، وقال النَّوويُّ عن القاضي عياض وغيره: (إنَّ مراده هذا الأخير)، ذكر ذلك في (كِتَاب الحجِّ) وذكر في (كِتَاب الصَّلاة)، كلاهما من «شرحه لمسلم» هذا التأويل[(١)]، قال: (أو يقال: قوله: «بدعة» أي: المواظبة عليها؛ لأنَّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لم يواظب عليها، خشية أن تُفرَض، وهذا في حقِّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وقد ثبت استحباب المحافظة في حقِّنا...) إلى أن قال: (أو يقال: [إنَّ] ابن عمر لم يبلغه فعلُه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وأمرُه بها، وكيف كان، فجمهور العلماء على استحباب الضُّحى، وإنَّما نُقِلَ التوقُّف[(٢)] فيها عن ابن مسعود وابن عمر)[شرح مسلم٢/٢٣٧]، انتهى، وأبي بكر، قاله المُحبُّ الطَّبريُّ[(٣)]، وقولُ النَّوويِّ في الجواب: (إنَّه لم يبلغه) وكذا: (نُقِل عنه التوقُّف)، فيه نظر؛ إذ قد روى الحاكم عنه إثباتها قولًا أو فعلًا، كذا عزاه شيخنا إليه[(٤)]، وكأنَّه أراد «المُصنَّف في الضُّحى» الذي للحاكم، والله أعلم.

قوله: (أَرْبَعٌ): كذا في أصلنا، وفي نسخة: (أربعًا)[(٥)]، وكلاهما في أصلنا، فإنَّه عمل على (أربع) رفعتين ونصبتين، أمَّا النَّصب، فظاهر إعرابه، أي: اعتمر أربعًا، وأمَّا الرفع، فعلى أنَّه خبر مبتدأ[(٦)] تقديره: عُمَرُه أربعٌ، والله أعلم[(٧)].

---

(١) انظر «إكمال المُعْلِم» (٤/٣٣٢)، «المنهاج شرح مسلم» (٥/٢٣٧) و(٨/٤٦١).

(٢) في النسخ: (النووي)، ولعلَّه سبق قلم، والمثبت من مصدره.

(٣) لم يذكر المحبُّ الطبريُّ في «غاية الإحكام» (٢/٤٦٨) توقُّفَ أبي بكر، بل ذكر حديثًا فيه أنَّ أبا بكر لم يصلِّها، وهو حديث أخرجه البخاريُّ (١١٧٥).

(٤) انظر «التوضيح» (٩/١٨٥-١٨٦)، وقد ساقه المصنِّف سابقًا قبل الحديث (١١٧٩) لمَّا ذكر من روى إثبات صلاة الضحى قولًا أو فعلًا.

(٥) وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٦) زيد في (ب): (محذوف).

(٧) قال ابن مالك في «شواهد التوضيح» (ص٧٧-٧٩): (الأكثرُ في جوابِ الاستفهامِ بأسمائِه مطابقةُ اللَّفظِ والمعنى، وقد يُكتفى بالمعنى في الكلامِ الفصيحِ، فمِنْ مطابقةِ اللَّفظِ والمعنى قولُه تعالى: ﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَٰمُوسَىٰ ۞ قَالَ هِيَ عَصَايَ﴾ [طه: ١٧-١٨].

ومِنَ الاكتفاءِ بالمعنى قولُه ﷺ: «أَرْبَعِينَ يَوْمًا» حِينَ قِيلَ لَهُ: «وَمَا لَبْثُهُ فِي الأَرْضِ؟» [«سنن الترمذي» (٢٢٤٠)]، فأُضْمِرَ «يَلْبَثُ»، ونُصِبَ به «أَرْبَعِينَ»، ولو قُصِدَ تكميلُ المطابقةِ؛ لقالَ: «أربعونَ»؛ لأنَّ الاسمَ المستفهمَ به في موضعِ الرَّفعِ، فالنَّصبُ والرَّفعُ في لفظِ «أربع» جائزانِ، إلَّا أنَّ النَّصبَ أقيسُ، وأكثرُ نظائرَ.

ويجوزُ أنْ يكونَ كُتِبَ على اللُّغةِ الرَّبَعيَّةِ، وهو في اللَّفظِ منصوبٌ، وأنْ يكونَ المكتوبُ بدونِ الألفِ منصوبًا غيرَ منوَّنٍ، على نِيَّةِ الإضافةِ؛ كأنَّه قال: أربعَ عُمَرٍ، فحُذِفَ المضافُ إليه، وتُرِكَ المضافُ على ما كانَ عليه مِنْ حذفِ =

قوله: (أَرْبَعَ عُمُرَاتٍ): يجوز في الميم السُّكون، والفتح، والضَّمُّ.

قوله: (إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ): تقدَّم أعلاه الكلام في ذلك وردُّه[قبل ح١٧٧٥].

وقوله: (أربعًا)، وكذا في حديث أنس: (أربعًا)[ح١٧٧٨]، اعلم أنَّ الحديبية صُدَّ عنها، ولم يدخل الحرم، ولم يطفْ، ولم يسعَ، ولكنَّها في الأجر عمرة؛ لأنَّه صُدَّ عنها، والرَّابعة التي مع حجَّته، هذا على(١) القول بأنَّه قارن، وفيه خلاف معروف(٢)، وسيأتي حديث البراء: (اعتمر النَّبيُّ ﷺ في ذي القعدة قبل الحجِّ مرَّتين)، انتهى[ح١٧٨١]، فهذا لم يَعُدَّ التي صُدَّ عنها، ولا التي مع حجَّته، وهذا يُخيَّل إليَّ أنَّه أشبه، والله أعلم.

قوله: (وَسَمِعْنَا اسْتِنَانَ عَائِشَةَ) أي: استياكها.

قوله: (مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ): هو عبدُ الله بن عمر، وهذا ظاهرٌ، وهي كنيته.

١٧٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي رَجَبٍ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ): تقدَّم مرارًا كثيرةً أنَّه الضَّحَّاك بن مَخْلد النَّبيل، الحافظ، وتقدَّم مُترجَمًا[قبل ح٦٢]، وكذا تقدَّم (ابْن جُرَيْجٍ): أنَّه عبدُ الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج الإمامُ، وكذا تقدَّم (عَطَاءٌ): أنَّه ابن أبي رَباح، مفتي أهلِ مكَّة، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٩٨].

١٧٧٨ - حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ حَسَّانٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا: كَمِ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ: أَرْبَعًا: عُمْرَةُ الحُدَيْبِيَةِ فِي ذِي القَعْدَةِ، حَيْثُ صَدَّهُ المُشْرِكُونَ، وَعُمْرَةٌ فِي العَامِ المُقْبِلِ فِي ذِي

= التَّنوينِ؛ لِيُسْتَدَلَّ بذلِكَ على الإضافةِ، وله نظائرُ؛ منها: قراءةُ ابنِ مُحيصِنٍ: ﴿لَا خَوْفُ عَلَيْهِمْ﴾ [البقرة: ٣٨، وغيرها]؛ بضمِّ الفاءِ دونَ تنوينٍ على تقدير: لا خوفُ شيءٍ عليهم.

ومنها: ما رَوى بعضُ الثِّقاتِ مِنْ قولِ العربِ: «سلامُ عليكم»؛ بضمِّ الميمِ دونَ تنوينٍ.

ومنها على أصحِّ المذهبينِ: [من السريع] [«ديوان الأعشى» (ص٩٤)]

أقــولُ لمَّــا جــاءَني فخْــرُهُ   سُبْحَانَ مِنْ عَلْقَمَةَ الفَاخِرِ!

أراد: سبحانَ اللهِ! فحذفَ المضافَ إليه، وتركَ المضافَ على ما كانَ عليه)، انتهى، وانظر «الكواكب الدراري» (٤/٩)، «التنقيح» (١/٤١٤)، «اللامع الصبيح» (٦/٢٢٦-٢٢٧)، وانظر في قراءة ابن محيصن «التحصيل» (١/١٩٠)، «المحرر» (١/٢٦٥)، «البحر المحيط» (١/٢٧٤)، «الدر المصون» (١/٣٠٤).

(١) في (ج): (هو).

(٢) انظر المسألة في «فتح القدير» (٢/٤٠٩)، «الذخيرة» (٣/٢٨٥)، «المجموع» (٧/٩٣)، «المغني» (٤/٤٢٤)، «زاد المعاد» (٢/١٠٢)، وانظر كلام ابن حبَّان في «صحيحه» (٩/٢٢٨-٢٣٠) بعد الحديث (٣٩١٩) فإنَّه مفيد.

القَعْدَةِ، حَيْثُ صَالَحَهُمْ، وَعُمْرَةُ الجِعْرَانَةِ إِذْ قَسَمَ غَنِيمَةَ -أُرَاهُ حُنَيْنٍ- قُلْتُ: كَمْ حَجَّ؟ قَالَ: وَاحِدَةً.

قوله: (حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ حَسَّانٍ): اختُلِف في نون (حسَّان) فقال بعضُهم: زائدة، وقال بعضهم: أصل، وهو بصريٌّ، نزل مكَّة، قال المِزِّيُّ في «أطرافه»[١/٣٥٧]: (وهو ابن أبي عبَّاد)، انتهى، عن شعبةَ وهمَّامٍ، وعنه: البخاريُّ وأبو زُرْعة، قال أبو حاتم[الجرح٣/٢٣٨]: (مُنكَر الحديث)، قال البخاريُّ: (كان المقرئ يثني عليه، تُوفِّيَ سنة «٢١٣هـ»[تخ٣/٣٤])، انفرد البخاريُّ بالإخراج له، وله ترجمة في «الميزان»[١/٤٧٨].

قوله: (حَدَّثَنَا هَمَّامٌ): هذا هو همَّام بن يحيى العَوْذيُّ، تقدَّم مُترجَمًا[ح٢١٩].

قوله: (عُمْرَةُ الحُدَيْبِيَةِ): تقدَّم فيها لغتان، التَّخفيفُ والتَّشديد[قبل ح٢٤١].

قوله: (فِي ذِي القعدة): تقدَّم أنَّها بفتح القاف وتُكسَر[ح٦٧].

قوله: (الجِعْرَّانَةِ): تقدَّم فيها لغتان، التَّشديدُ والتخفيف(١)، وكلاهما صواب[ح١٥٣٦].

قوله: (أُرَاهُ) أي: أظنُّه، وهذا ظاهر.

قوله: (كَمْ حَجَّ؟ قَالَ: وَاحِدَةً): يعني(٢): بعد الهجرة، وأمَّا قبلها، ففي «البخاريِّ» و«مسلم»: (عن أبي إسحاق: وبمكَّة أخرى)[ح٤٤٠٤م١٢٥٤]، ويعني بـ(أبي إسحاق): السَّبيعيَّ، وفي غير «البخاريِّ» و«مسلم»/: قبل الهجرة حجَّتين، وذلك في «التِّرمذيِّ» من حديث جابر قال: (حجَّ ثلاث حِجَج، حجَّتين قبل أن يهاجر، وحجَّة بعدما هاجر)، قال التِّرمذيُّ: (غريب من حديث سفيان لا نعرفه إلَّا من حديث زيد ابن حُبَاب)[ت٨١٥]، ثمَّ ذكر(٣) كلامًا آخر عليه، وقيل: إنَّه حجَّ حِجَجًا، وسيأتي هذا مع زيادة في (حجَّة الوداع) إن شاء الله تعالى(٤) وقدَّره[قبل ح٤٣٩٥]. [١/٢٣٠أ]

١٧٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ: سَأَلْتُ أَنَسًا فَقَالَ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ حَيْثُ رَدُّوهُ، وَمِنَ القَابِلِ عُمْرَةَ الحُدَيْبِيَةِ، وَعُمْرَةً فِي ذِي القَعْدَةِ، وَعُمْرَةً مَعَ حَجَّتِهِ.

قوله: (حَدَّثَنَا هَمَّامٌ): هو همَّام بن يحيى العَوْذيُّ، الحافظ، تقدَّم مُترجَمًا[ح٢١٩].

قوله: (اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ حَيْثُ رَدُّوهُ، وَمِنَ القَابِلِ عُمْرَةَ الحُدَيْبِيَةِ، وَعُمْرَةً فِي ذِي القَعْدَةِ(٥)،

---

(١) في (ب): (التخفيف والتشديد).

(٢) زيد في (ب): (يعني)، وهو تكرار.

(٣) زاد في متن (أ): (حجتين قبل أن يهاجر وحجة بعد ما هاجر) ثم وضعها فوقهما (لا إلى) للدلالة على حذفها.

(٤) (تعالى): ليس في (ب).

(٥) (وعمرة في ذي القعدة): سقط من (ب).

وَعُمْرَةً مَعَ حَجَّتِهِ): قال شيخنا: (أُراه وهمًا؛ لأن الصَّواب أنَّ التي رُدَّ فيها عمرةُ الحديبية[١] عام ستَّةٍ، واعتمر من قابل، ولم يُرَد، كذا في «كتاب ابن التِّين»)، قال شيخنا: (ولا وَهَم؛ لأنَّ قوله: «عمرة الحديبية»؛ لبيان التي رُدَّ فيها، وقوله: «وعمرة في ذي القعدة» بيانٌ للقابلة)، انتهى[التوضيح١٢/٢٢٨]، ويحتمل أن يقال: إنَّ الكلام فيه تقديم وتأخير، وتقديره: اعتمر حيث ردُّوه عُمرةَ الحديبية، ومن القابل، يعني: عمرة القضيَّة، وعمرةً في ذي القعدة، يعني: الجعرانة، وعمرة مع حجَّته، وهذا يكون صحيحًا، والله أعلم، وسيأتي في[٢] الذي بعده ما يُوضِّحه.

١٧٨٠- حَدَّثَنَا هُدْبَةُ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ وَقَالَ: اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ فِي ذِي القَعْدَةِ إِلَّا الَّتِي اعْتَمَرَ مَعَ حَجَّتِهِ عُمْرَتَهُ مِنَ الحُدَيْبِيَةِ، وَمِنَ العَامِ المُقْبِلِ، وَمِنَ الجِعْرَانَةِ، حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ، وَعُمْرَةً مَعَ حَجَّتِهِ.

قوله: (حَدَّثَنَا هُدْبَةُ): هو بضمِّ الهاء، وإسكان الدَّال المهملة، ثمَّ مُوحَّدة مفتوحة، ثمَّ تاء التأنيث، وهو ابنُ خالد بن أسود بن هُدْبة القيسيُّ، أبو خالد البصريُّ، الحافظُ المُسنِد، ويقال له: هدَّاب، وهو لقبه، عن حمَّاد بن سَلَمة وجَرير بن حازم، وعنه: البخاريُّ، ومسلمٌ، وأبو داود، والبغويُّ، وأبو يَعْلَى، قال ابن عَدِيٍّ: (لا أعرف له حديثًا مُنكَرًا)[الكامل٧/١٣٩]، تُوُفِّيَ سنة (٢٣٥هـ)، وقيل غير ذلك، أخرج له البخاريُّ ومسلم وأبو داود الآخذون عنه، ووثَّقه ابنُ مَعِين، وقال أبو حاتم: (صدوق)[٩/١١٤]، وذكره ابن حِبَّان في «الثِّقات»[٩/٢٤٦]، وأمَّا النَّسائيُّ، فقال: (ضعيف)، له ترجمةٌ في «الميزان»[٣].

قوله: (حَدَّثَنَا هَمَّامٌ): تقدَّم أعلاه أنَّه ابنُ يحيى العَوْذيُّ الحافظ، وقد تقدَّم مُترجمًا[ح٢١٩].

١٧٨١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ: حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَأَلْتُ مَسْرُوقًا وَعَطَاءً وَمُجَاهِدًا، فَقَالُوا: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ذِي القَعْدَةِ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ، وَقَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ذِي القَعْدَةِ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ مَرَّتَيْنِ.

قوله: (حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ): هو بالشِّين المعجمة، وفي آخره حاء مهملة، وقد تقدَّم أنَّ كلَّ مَن في «البخاريِّ»، و«مسلم»، و«المُوطَّأ» (شُريحٌ) بالشِّين المعجمة، والحاء المهملة، إلَّا هذه الأسماء التي قد ذكرتها لك قبل هذا[ح٣٣٢]، قال شيخُنا العراقيُّ في «منظومته»[٣/١٧٤]: [من الرجز]

(١) زيد في (ب): (وعمرة في ذي القعدة وعمرة مع حجته)، وهو سبق نظر.

(٢) (في): ليس في (ب) و(ج).

(٣) «ميزان الاعتدال» (٤/٢٩٤)، وصحَّح عليه، وانظر «تهذيب الكمال» (٣٠/١٥٢).

وابنُ أبي سُرَيجٍ احْمَدُ ائْتَسَا بِوَلَـدِ النُّعمـانِ وابـنِ يُونُسَا

قوله: (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ): تقدَّم مرارًا أنَّه السَّبيعيُّ، وأنَّ اسمَه عَمرُو بن عبد الله، أحدُ الأعلام، تقدَّم مُترجَمًا[ح٤٠].

قوله: (سَأَلْتُ مَسْرُوقًا وَعَطَاءً وَمُجَاهِدًا): أمَّا (مسروقٌ)، فهو ابن الأجْدَع، أبو عائشة الهمْدانيُّ، أحدُ الأعلام، عن أبي بكر، ومعاذٍ، وعُمَرَ، ومعاوية(١)، وعنه: إبراهيمُ، وأبو إسحاق، ويحيى بنُ وثَّاب، قال مُرَّة الطَّيِّب: (ما ولدت هَمْدانيَّة مثلَه)، وثناءُ النَّاس عليه كثير، قال ابنُ مَعِين: (ثقة، لا يُسأَل عن مثله)، تُوفِّيَ سنة (٦٣هـ)، أخرج له الجماعة[الكاشف١٣٨ب](٢)، وأمَّا (عطاء) فهو ابن أبي رَباح، مفتي أهل مكَّة، تقدَّم مرارًا، ومرَّة مُترجَمًا[ح٩٨]، وأمَّا (مجاهد)، فهو ابن جبر، الإمامُ المشهورُ، تقدَّم.

قوله: (فَقَالُوا: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ): هذا مُرسَل؛ لأنَّهم تابعيُّون(٣).

قوله: (وَسَمِعْتُ(٤) الْبَرَاءَ...) إلى آخره: قائل ذلك هو أبو إسحاق السَّبيعيُّ، تقدَّم أعلاه وغيرَ مرَّةٍ أنَّه عَمرُو بن عبد الله(٥).

٤- بابُ عُمْرَةٍ فِي رَمَضَانَ

١٧٨٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُخْبِرُنَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ سَمَّاهَا ابْنُ عَبَّاسٍ، فَنَسِيتُ اسْمَهَا: «مَا مَنَعَكِ أَنْ تَحُجِّي مَعَنَا»؟ قَالَتْ: كَانَ لَنَا نَاضِحٌ فَرَكِبَهُ أَبُو فُلَانٍ وَابْنُهُ -لِزَوْجِهَا وَابْنِهَا- وَتَرَكَ نَاضِحًا نَنْضِحُ عَلَيْهِ، قَالَ: «فَإِذَا كَانَ رَمَضَانُ، اعْتَمِرِي فِيهِ؛ فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ حَجَّةٌ»، أَوْ نَحْوًا مِمَّا قَالَ.

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى): تقدَّم أنَّ (يحيى) هذا: هو ابنُ سعيد القطَّان، سيِّدُ الحُفَّاظ وشيخُهم، وتقدَّم (ابْن جُرَيْجٍ): أنَّه عبدُ الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج، وتقدَّم (عَطَاء): أنَّه ابن أبي رَباح، مفتي أهلِ مكَّة.

---

(١) لم يذكر المِزِّيُّ في شيوخه: معاوية.

(٢) انظر: «الطبقات الكبرى» (٨/٢٠٠)، «الجرح والتعديل» (٨/٣٩٧)، «تهذيب الكمال» (٢٧/٤٥١)، «تذهيب التهذيب» (٨/٤١٩).

(٣) في (أ) و(ب): (تابعون).

(٤) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (وقال: سمعتُ).

(٥) هذه الفقرة جاءت في النُّسخ -مستدركةً في (أ)- سابقًا بعد قوله: (الإمام المشهور، تقدَّم).

قوله: (لِامْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ): هذه المرأة جاءت مُسمَّاة في «البخاريِّ» و«مسلم» بأمِّ سنان الأنصاريَّة [ح١٨٦٣م(١٢٥٦)(٢٢٢)]، قال شيخُنا: (وللترِّمذيِّ[ت٩٣٩] والحاكم: أمُّ مَعْقِل -يعني: بالعين المهملة الساكنة، والقاف- الأسديَّة[ك٤٨٢/١])، قال: (وكنَّاها[1] بعضهم أمَّ طليق[2])[التوضيح٢٢٩/١٢]، قال شيخُنا: (وكأنَّ هؤلاء النِّسوة كلٌّ واحدة قال لها عَلَيهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ذلك، والله أعلم)، انتهى، وقد ذكر المُحبُّ الطَّبريُّ حديث أمِّ سنان وأمِّ معْقل، ثمَّ قال: (وقد رُوِيَ: أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قال لنسوة غيرهما: أمُّ طليق، وأمُّ سُلَيم، وأمُّ الهيثم)[الغاية٥٤٨/٤]، وقال في «المناسك» له: (وقد رُوِي أنَّه صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قال ذلك لعدَّة نسوة: أمِّ مَعْقل وأمِّ سنان -كما تقدَّم ذِكرُه- وأمِّ طليق، وأمِّ الهيثم)، انتهى[القِرى٦١١]، واسم أبي معقل: يقال: هيثم[3]، وأمُّ معقل: زينب، وقد ذكر أبو عُمرَ أمَّ معقل، فذكر هذا الحديث، وأنَّ فيه اضطرابًا، وهي أمُّ طليق، عند بعضهم لها كنيتان[4]، وذكر أمَّ طليق، فقال: (لها صحبةٌ، حديثُها مرفوعٌ: «عُمرةٌ في رمضان تعدل حجَّةً»، فيها[5] نظر).

قوله: (كَانَ لَنَا نَاضِحٌ): هو بالضَّاد المعجمة، والحاء المهملة: وهو البعير الذي يُستقَى عليه الماء، وقد تقدَّم[ح٧٠٥].

قوله: (فَرَكِبَهُ أَبُو فُلَانٍ وَابْنُهُ): (أبو فلان): هو أبو سنان، زوج أمِّ سنان، وهو أبو سنان الأسديُّ[6] وهب بن عبد الله، وقيل: ابن محصن، وقيل: اسمه عامر، وقيل: عبد الله، وقيل: هو أخو عُكاشة بن محصن، شهد بدرًا، تُوفِّيَ سنة خمس كما قيل، وقال الشَّعبيُّ وزِرُّ بن حُبَيش: إنَّ أوَّلَ مَن بايع تحت الشجرة أبو سنان وهبٌ، فبطل قول من ورَّخه، قاله الذَّهبيُّ[7] في «تجريده»، انتهى[8]، وأيضًا الحديث

(١) في (ب): (وكنى).

(٢) أخرج حديثَها ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧١٠) والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٣٢٤/٢٢).

(٣) انظر «أُسْد الغابة» (٢٩٥/٥)، «الإصابة» (١٨١/٤).

(٤) انظر «الاستيعاب» (ص٩٦٥)، قال الحافظ في «الفتح» (٧٠٧/٣): (زعم ابنُ عبدِ البَرِّ أنَّ أمَّ معقل هي أمُّ طليق، لها كنيتان، وفيه نظرٌ؛ لأنَّ أبا معقل مات في عهد النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ، وأبا طليق عاش حتى سمع منه طَلْق ابن حَبِيب؛ وهو من صغار التابعين، فدلَّ على تغاير المرأتَين).

(٥) في النسخ: (فيه)، والمثبت من مصدره: «الاستيعاب» (ص٩٥٦).

(٦) أبو سنان المذكور في هذا الحديث أنصاريٌّ لا أسديٌّ، وقد ذكره الحافظ في «الإصابة» (٩٦/٤) ولم يسمِّه، وذكر أيضًا أبو سنان الأسديُّ وهبُ بن عبد الله أو عبد الله بن وهب (٩٥/٤)، وذكر أبو سنان بن محصن أخو عكاشة (٩٦/٤).

(٧) في (ب): (الدارقطني)، وليس بصحيح.

(٨) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (١٧٥/٢).

في العمرة يردُّه أشدَّ الردِّ، وسيأتي الخلاف في أوَّل مَن بايع، وفيه أقوال، والصَّواب: سنان بن أبي سنان، لا والده، مُطوَّلًا إن شاء الله تعالى في (الحديبية)[ح٤١٦٧].

قوله: (وَابْنُهُ): هو سنان بن أبي سنان بن محصن الأسَديُّ(١)، ابن أخي عُكاشة بن محصن، بدريٌّ، من السابقين، وهذا أوَّل المُبايِعين على الصَّحيح وفي لفظ الأكثر، وقال ابنُ سيِّد النَّاس: (إنَّه الصَّواب)[العيون٢/١٧٥]، قال أبو عمر: (تُوفِّيَ سنة اثنتين وثلاثين)[الاستيعاب٣٠٢]، انتهى، وسيأتي ذلك مُطوَّلًا[ح٤١٦٧](٢).

قوله: (نَنْضِحُ عَلَيْهِ): هو بكسر الضَّاد، ويجوز فتحها(٣).

قوله: (تَعْدِلُ(٤) حَجَّةً، أَوْ نَحْوًا مِمَّا قَالَ): اعلم أنَّه روى الحاكم في «المستدرك» من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما حديثًا، وفيه قصَّة، ومنها: («وأخبرها أنَّها تَعْدِل حجَّةً معي عمرةٌ في رمضان»، على شرط البخاري ومسلم)، قال الذَّهبيُّ في «تلخيصه»: (عامر -يعني: الأحول- ضعَّفه غير واحد، وبعضهم قوَّاه، ولم يحتجَّ به البخاريُّ)[ك١/٤٨٤]، انتهى.

٥ - بابُ العُمْرَةِ لَيْلَةَ الحَصْبَةِ وَغَيْرَهَا

[١/٢٣٠ب] قوله: (لَيْلَةَ الحَصْبَةِ): تقدَّم أنَّها ليلة نزول المُحَصَّب، وهي الليلة التي تلي أيَّام التَّشريق[ح٣١٦]/.

١٧٨٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم مُوَافِينَ لِهِلَالِ ذِي الحِجَّةِ، فَقَالَ لَنَا: «مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُهِلَّ بِالحَجِّ، فَلْيُهِلَّ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهِلَّ بِالعُمْرَةِ، فَلْيُهِلَّ بِعُمْرَةٍ، فَلَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ، لَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ»، قَالَتْ: فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ، وَكُنْتُ مِمَّنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، فَأَظَلَّنِي يَوْمُ عَرَفَةَ، وَأَنَا حَائِضٌ، فَشَكَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: «ارْفُضِي عُمْرَتَكِ، وَانْقُضِي رَأْسَكِ وَامْتَشِطِي، وَأَهِلِّي بِالحَجِّ»، فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةُ الحَصْبَةِ، أَرْسَلَ مَعِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِي.

قوله: (حَدَّثَنِي(٥) مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ): كذا في أصلنا، ولكن على (ابن سلَام) علامة نسخة(٦):

---

(١) سنان المذكور في هذا الحديث أنصاريٌّ لا أسديٌّ؛ فليتنبَّه.

(٢) انظر «الإصابة» (٢/٨٢).

(٣) وهي رواية «اليونينيَّة»، وتقدَّم كلام المصنِّف عليه بأطول من هذا في الحديث (٢٢٧).

(٤) (تعدل): ليس في «اليونينيَّة» و(ق).

(٥) كذا في النُّسخ و(ق)، وهي رواية أبي الوقت، ورواية «اليونينيَّة» وهامش (ق) مصحَّحًا عليها: (حدَّثنا).

(٦) (بن سلام): ليس في رواية أبي ذرٍّ وأبي الوقت.

(أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ): تقدَّم الكلام على (مُحمَّد عن أبي معاوية)، وذِكْرُ الأماكنِ التي وقعت له، وأغفل [الجيَّانيُّ] أبوابًا أخرى، وقد ذكرت ما ذكره في (الجنائز)[ح١٢٤٧]، ومُلخَّصه: (أنَّ ابن السكن نسبه في بعض هذه المواضع: ابن سلَام، وقد صرَّح البخاريُّ باسمه في «كِتَاب النِّكاح» وغيرِه، فقال: «حَدَّثَنَا ابن سلَام: حَدَّثَنَا أبو معاوية...»، فذكر حديثًا[ح٥١٣١]، وقال في «كِتَاب الوضوء»: «حَدَّثَنَا مُحمَّد بن المثنَّى: حَدَّثَنَا مُحمَّد بن خازم، فذكر حديثًا، ثمَّ قال: (وذكر أبو نصر في كتابه أنَّ مُحمَّدَ بنَ سلَام ومُحَمَّدَ بنَ المثنَّى يرويان عن أبي معاوية)، انتهى(١)، والمِزِّيُّ لم ينسبه(٢).

قوله: (حَدَّثَنَا(٣) أَبُو مُعَاوِيَةَ): تقدَّم أنَّه مُحمَّد بن خازم الضَّرير، بالخاء المعجمة، والزَّاي، مشهورٌ.

قوله: (مُوَافِينَ لِهِلَالِ ذِي الحَجَّةِ): كذا هنا، وقد تقدَّم مثله[ح٣١٧]، ويأتي أيضًا[ح١٧٨٦]، والذي في أكثر الرِّوايات عنها وعن غيرها: (أنَّهم خرجوا لخمس بقين من ذي القعدة)[خ١٧٠٩م(١٢١١)(١٢٥)]، والظَّاهر أنَّها قالت: ما هنا(٤) على المقاربة، وهذا أَوْلى من توهيم هذه الرِّواية، وقد قدَّمت ذلك في أوَّل هذا التَّعليق على أنَّه على المجاز لحديثها الآخر[ح٣١٧].

قوله: (فَأَظَلَّنِي يَوْمُ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ): (أظلَّني) أي: دنا منِّي وقرُب.

قوله: (فَلَمَّا كَانَتْ(٥) لَيْلَةُ الحَصْبَةِ): تقدَّم ضبطها، وأنَّها ليلة نزول المُحصَّب، وهي اللَّيلة التي تلي أيَّام التَّشريق[ح٣١٦].

قوله: (إِلَى التَّنعيم): تقدَّم ضبطه، ولِمَ قيل له ذلك، وأنَّه المساجد، وتقدَّم أنَّ بين مكان الإحرام وباب المسجد ستَّةَ عشرَ ألف خطوة[ح٣١٦، ١٥٥٦].

٦- بابُ عُمْرَةِ التَّنْعِيمِ

قوله: (بَابُ عُمْرَةِ التَّنْعِيمِ): اعلمْ أنَّ أفضل بقاع(٦) الحلِّ لمن أراد العمرة الجِعْرانةُ، ثمَّ التَّنعيم، ثمَّ الحديبية، وأقرب الثلاثة من مكَّة: التَّنعيمُ، فإنَّها على ثلاثة أميال، وقيل: أربعة، ثمَّ الجِعْرانة، فإنَّها

(١) «الهداية والإرشاد» (٢/٦٥٣) و(٢/٦٨٢)، «تقييد المهمل» (٣/١٠١٦-١٠١٨).
(٢) انظر «تحفة الأشراف» (١٢/٢٠٤).
(٣) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أخبرنا).
(٤) (ما هنا): ليس في (ب).
(٥) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (كان).
(٦) زيد في (ب): (الأرض).

على ستَّة فراسخ، وكذا الحُدَيْبِيَة على ما قاله الرَّافعيُّ، انتهى(١)، وهي على نحو مرحلة من مكَّة، وقال الرُّويانيُّ والبَنْدَنِيجِيُّ: الجعرانةُ أبعدُها(٢)، وقال ابن يونس وابن الرِّفعة: الحديبية أبعدها(٣)، وقد قدَّمت ما بين مكان الإحرام من التَّنعيم إلى باب المسجد أعلاه، وقبله أيضًا[ح٣١٦]، وقدَّم الشَّيخ أبو حامد الغزاليُّ(٤) -على ما نقله ابن يونس عنه- الحديبيةَ على التَّنعيم، وهو غريب(٥)، وقد ذكرته في (كِتَاب الحيض)[ح٣١٦].

١٧٨٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: **حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو: سَمِعَ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ: أَنَّ** عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُرْدِفَ عَائِشَةَ، وَيُعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ.

قَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: سَمِعْتُ عَمْرًا، كَمْ سَمِعْتُهُ مِنْ عَمْرٍو!

قوله: (**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**): هو ابن عُيَينة الإمام، وقد تقدَّم مُترجَمًا[ح١]، ومرارًا بغير ترجمة.

قوله: (**عَنْ عَمْرٍو**): هو عمرو بن دِينار المكِّيُّ الإمام.

قوله: (**سَمِعَ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ**): هو عَمرو بن أوس الثَّقفيُّ، عن أبيه، والمُغِيرةِ، وعدَّةٍ، وعنه: ابنُ سيرينَ، وعمرُو بن دِينار، وعدَّةٌ، قال فيه أبو هريرة: (تسألوني وعندكم عمرو بن أوس؟!)، أخرج له الجماعة[الكاشف١٠٥٥ب]، ذكره ابنُ حِبَّان في «الثِّقات»[١٧٣/٥]، قال البخاريُّ: (مات قبل سعيد بن جُبَير)[تخ٣١٤/٦]، قُتِل سعيدٌ سنة (٩٥هـ)(٦).

قوله: (**قَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: سَمِعْتُ عَمْرًا، كَمْ سَمِعْتُهُ مِنْ عَمْرٍو!**): تقدَّم أنَّ (سفيان) الذي في السَّند: هو ابن عُيَينة، وهو قائل ذلك، و(عَمرو): هو ابنُ دينار، وهذا ظاهرٌ، لكن لا يضرُّ التنبيه عليه في هذه الأزمان.

١٧٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، **عَنْ حَبِيبٍ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَطَاءٍ** قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهَلَّ وَأَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ، وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ **غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ وَطَلْحَةَ**، وَكَانَ عَلِيٌّ قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ، وَمَعَهُ الْهَدْيُ، فَقَالَ: **أَهْلَلْتُ** بِمَا أَهَلَّ بِهِ

---

(١) انظر «الشرح الكبير» (٣٤١/٣).

(٢) انظر «بحر المذهب» للروياني (٥٤/٥).

(٣) انظر «كفاية النَّبيه» (٤/٨).

(٤) في النسخ: (والغزالي)، والمثبت هو الصواب.

(٥) انظر «المجموع» (١٣٤/٧)، «كفاية النبيه» (٦/٨)، وهذا قول الغزالي على ما نقله ابن يونس عنه، أمَّا في «الوسيط» (٦١٢/٢) و«الوجيز» كما في «الشرح الكبير» (٣٣٩/٣) فقدَّم التنعيم على الحديبية.

(٦) انظر: «الجرح والتعديل» (٢٢٠/٦)، «تهذيب الكمال» (٥٤٧/٢١).

رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَذِنَ لأَصْحَابِهِ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، يَطُوفُوا، ثُمَّ يُقَصِّرُوا وَيَحِلُّوا إِلَّا مَنْ مَعَهُ الهَدْيُ، فَقَالُوا: نَنْطَلِقُ إِلَى مِنًى وَذَكَرُ أَحَدِنَا يَقْطُرُ؟ فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ، مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْلَا أَنَّ مَعِي الهَدْيَ لأَحْلَلْتُ»، وَأَنَّ عَائِشَةَ حَاضَتْ فَنَسَكَتِ المَنَاسِكَ كُلَّهَا غَيْرَ أَنَّهَا لَمْ تَطُفْ، قَالَ: فَلَمَّا طَهَرَتْ وَطَافَتْ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَتَنْطَلِقُونَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، وَأَنْطَلِقُ بِالحَجِّ؟ فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا إِلَى التَّنْعِيمِ، فَاعْتَمَرَتْ بَعْدَ الحَجِّ فِي ذِي الحَجَّةِ، وَأَنَّ سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ بِالعَقَبَةِ، وَهُوَ يَرْمِيهَا، فَقَالَ: أَلَكُمْ هَذِهِ خَاصَّةً يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ لِلأَبَدِ».

قوله: (**عَنْ حَبِيبٍ المُعَلِّمِ**): هو بفتح الحاء المهملة، وكسر الموحَّدة، وهو حبيب بن أبي قريبة، ويقال: حبيب بن أبي بقيَّة، وحبيب بن زائدة، ويقال: حبيب بن زيد، المُعلِّمُ، وقد قدَّمتُ ذلك [ح١٦٢٨] فاعلمه.

قوله: (**عَنْ عَطَاءٍ**): هو ابن أبي رَباح، مفتي أهل مكَّة، تقدَّم[1] مرارًا، ومرَّةً بترجمة[ح٩٨].

قوله: (**غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ**): تقدَّم أنَّ (غير): يجوز فيها الجرُّ، والرَّفع[2]، والنَّصب[3][ح١٦٥١].

قوله: (**وَطَلْحَةَ**): هو طلحة بن عبيد الله، وإنَّما قيَّدته[4] لأنَّ في الصَّحابة مَن اسمه (طلحة) ثمانيةَ عشرَ شخصًا، منهم مَن الصَّحيح أنَّه تابعيٌّ ثلاثة أشخاص[5]، والمشار إليه هنا هو طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم التَّيميُّ، أبو مُحَمَّد، أحد العشرة المشهود لهم بالجنَّة رضي الله عنهم، تُوفِّيَ سنة (٣٦هـ) في الجمل شهيدًا رحمة الله عليه[6]، ترجمته معروفة[7]، والجمل سنة ستٍّ وثلاثين.

قوله: (**وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَذِنَ لأَصْحَابِهِ**): (أنَّ): بفتح الهمزة، معطوف على (أنَّ) الأولى، ويجوز في هذه الكسر على أنَّها ابتدائيَّة، والله أعلم.

---

(١) (تقدَّم): سقط من (ب).

(٢) لم يتقدَّم الرفع، ولعلَّه لا يستقيم، وأمَّا الجرُّ؛ فعلى أنَّه صفة لـ(أحدٍ)، وأمَّا النصبُ؛ فعلى الاستثناء.

(٣) هذه الفقرة سقطت من (ب).

(٤) في (ب): (قيد به).

(٥) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (١/٢٧٦-٢٧٨).

(٦) في (ب): (رحمه الله ورضي عنه).

(٧) انظر «الاستيعاب» (ص٣٥٩)، «تهذيب الكمال» (١٣/٤١٢).

قوله: (**وَأَنَّ سُرَاقَةَ**(١) **بْنَ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ**): هو كنانيٌّ مُدْلِجِيٌّ(٢)، كنيته أبو سفيان، أسلم بعد الطَّائف، ترجمتُه معروفةٌ، وقد قدَّمتُه، وقدَّمتُ في (جعشم) لغتَين، فتحَ الجيم والشِّين المعجمة، وضمَّهما، وقيل: إنَّ الأوَّلَ أفصحُ[ح١٥٥٧].

قوله: (**بَلْ لِلْأَبَدِ**) أي: لآخر الدَّهر، والأبد: الدَّهر.

٧- بابُ الاعْتِمَارِ بَعْدَ الحَجِّ بِغَيْرِ هَدْيٍ

١٧٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: **حَدَّثَنَا يَحْيَى**: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي: أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ قَالَتْ: **خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُوَافِينَ لِهِلَالِ ذِي الحَجَّةِ**، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهِلَّ بِعُمْرَةٍ فَلْيُهِلَّ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهِلَّ بِحَجَّةٍ فَلْيُهِلَّ، وَلَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ»، فَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، وَمِنْهُمْ مِنْ أَهَلَّ بِحَجَّةٍ، وَكُنْتُ فِيمَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، **فَحِضْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْخُلَ مَكَّةَ**، فَأَدْرَكَنِي يَوْمُ عَرَفَةَ، وَأَنَا حَائِضٌ، فَشَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «دَعِي عُمْرَتَكِ، وَانْقُضِي رَأْسَكِ وَامْتَشِطِي، وَأَهِلِّي بِالحَجِّ»، فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا كَانَتْ **لَيْلَةُ الحَصْبَةِ** أَرْسَلَ مَعِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَرْدَفَهَا، فَأَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِهَا، فَقَضَى اللهُ حَجَّهَا وَعُمْرَتَهَا، **وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدْيٌ**، وَلَا صَدَقَةٌ، وَلَا صَوْمٌ.

قوله: (**حَدَّثَنَا يَحْيَى**): هذا هو يحيى بن سعيد القطَّان، إمامُ أهلِ الحديث، تقدَّم مرارًا، ومرَّةً مُترجَمًا[ح٤٣].

قوله: (**خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُوَافِينَ لِهِلَالِ ذِي الحَجَّةِ**): تقدَّم الكلام عليه أعلاه، وأنَّه على المجاز، وأنَّه أولى من توهيمه[ح١٧٨٣]، وقد تقدَّم قبل ذلك أيضًا[ح٣١٧]، وتقدَّم أنَّ (ذا الحجَّة) بالكسر والفتح(٣)[ح٦٧].

قوله: (**فَحِضْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْخُلَ مَكَّةَ**): تقدَّم أنَّها حاضت يوم السَّبت بسَرِف -وتقدَّم على كم ميل هي من مكَّة[ح٢٩٤]-، وطهرت عشيَّة عرفة، والله أعلم[ح١٥٥٦].

قوله: (**لَيْلَةُ الحَصْبَةِ**): تقدَّم مرَّاتٍ أنَّها ليلة نزول المُحصَّب، وأنَّها اللَّيلة التي تلي أيَّام التشريق، والله أعلم.

---

(١) تحرف في (ب): إلى (سر أحمد).

(٢) في (ج): (مدني)، وكلاهما صحيح.

(٣) في (ب): (بالفتح والكسر).

قوله: (وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدْيٌ...) إلى آخره: تقدَّم الكلام عليه[ح٣١٧]، وهو أنَّ هذا من قول هشام بن عروة، جاء ذلك في «صحيح مسلم» مُصرَّحًا به[م(١٢١١)(١١٧)]، وكذا في «البخاريِّ»[ح٣١٧]، قال مسلم: (حدَّثنا أبو كريب: حدَّثنا وكيع: حدَّثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة...) فذكرتِ الحديث، وفي آخره: (في ذلك أنَّه قُضِي حجُّها(١) وعمرتها، قال هشام: ولم يكن في ذلك هَدْيٌ، ولا صيام، ولا صدقة)[م(١٢١١)(١١٧)]، انتهى، [وروينا في كتاب «السُّنن» لابن الصَّبَّاح(٢) أنَّه من قول عروة والد هشام، ولعلَّهما قالاه].

واعلم أنَّ الذي عليه الصحابة والتَّابعون ومن بعدهم: أنَّ القارن يلزمه الهديُ كما يلزم المتمتِّع، بل هو متمتِّعٌ حقيقةً في لسان الصحابة(٣)، اللَّهمَّ(٤) [إلَّا] أن يكون المتمتِّع من حاضري المسجد الحرام(٥)، وأمَّا هذا الحديث فالصَّحيح أنَّ هذا الكلام الأخير من قول هشام، والله أعلم(٦)/. [١/٢٣١أ]

٨- بابٌ أَجْرُ العُمْرَةِ عَلَى قَدْرِ النَّصَبِ

قوله: (بابٌ: أَجْرُ العُمْرَةِ عَلَى قَدْرِ النَّصَبِ): هو التَّعب، والنَّصَب: الإعياء.

تنبيه: هل الحجُّ راكبًا أفضل أم ماشيًا؟ فيه قولان للشَّافعيِّ، قال النَّوويُّ: (والمذهب: الرُّكوب أفضل؛ اقتداءً برسول الله ﷺ، ولأنَّه أعون على مهمَّات العبادة)، انتهى[الروضة٣/٤]، وقد تقدَّم أنَّ الوقوف الرُّكوبُ فيه أفضل على الأصحِّ، وكذا تقدَّمت هذه المسألة أنَّ الحجَّ راكبًا أفضل[قبل ح١٦٦١].

١٧٨٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَعَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ قَالَا: قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ يَصْدُرُ النَّاسُ بِنُسُكَيْنِ وَأَصْدُرُ بِنُسُكٍ، فَقِيلَ لَهَا: «انْتَظِرِي، فَإِذَا طَهُرْتِ فَاخْرُجِي إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَهِلِّي، ثُمَّ ائْتِينَا بِمَكَانِ كَذَا، وَلَكِنَّهَا عَلَى قَدْرِ نَفَقَتِكِ، أَوْ نَصَبِكِ».

---

(١) لفظ «صحيح مسلم» (قضى الله حجَّها).

(٢) هو محمَّد بن الصَّبَّاح، أبو جعفر المُزَني -بالولاء- الدَّولابي، من أعيان حفاظ الحديث، من شيوخ البخاري ومسلم (ت: ٢٢٧). انظر ترجمته في «تاريخ بغداد» (٥/٦٧٦).

(٣) انظر «زاد المعاد» (٢/١١٢).

(٤) (اللهم): ليس في (ب).

(٥) انظر «المجموع» (٧/١١١، ١٢٧).

(٦) انظر «زاد المعاد» (٢/٢٤٤).

قوله: (**حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ**): تقدَّم مرَّاتٍ أنَّه عبدُ الله بن عون بن أرطبان، لا عبدُ الله بنُ عون ابنِ أمير مصر أبي[1] عون عبدِ الملك بن يزيدَ الهلاليُّ، أبو مُحمَّد البغداديُّ الخرَّاز الزَّاهد، تقدَّم هذا، وأنَّه لم يرو له البخاريُّ، إنَّما روى لابن أمير مِصر مسلمٌ والنَّسائيُّ[2]، وصاحبُ التَّرجمة المذكور في «البخاريِّ» عبدُ الله بن عون بن أرطبان، أبو عَون، مولى عبد الله بن مُغَفَّل المزنيِّ، وهو أحدُ الأعلام، عن إبراهيمَ، وأبي وائل، ومجاهدٍ، وعنه: شعبةُ، والقطَّانُ، ومسلمُ بن إبراهيم، قال هشام بن حسَّان: (لم ترَ عيناي مثلَ ابنِ عون)[3]، تُوفِّيَ سنة (١٥١هـ)، أخرج له الجماعة[4]، تقدَّم[ح٦٧]، وكذا تقدَّم (**إِبْرَاهِيم**): أنَّه ابنُ يزيدَ النَّخعيُّ، وكذا تقدَّم (**الأَسْوَد**): أنَّه ابنُ يزيدَ النَّخعيُّ.

قوله: (**يَصْدُرُ النَّاس**): هو بفتح أوَّله، وسكون الصَّاد، وضم الدَّال المهملتين، ثمَّ راء، أي: ينصرفون.

قوله: (**إِلَى التَّنعيم**): تقدَّم أنَّه المساجد[ح١٥٥٦]، وتقدَّم لم قيل له: (التَّنعيم)، وكم بُعدُه من باب المسجد فيما مضى[ح٣١٦].

٩ - بابُ المُعْتَمِرِ إِذَا طَافَ طَوَافَ العُمْرَةِ، ثُمَّ خَرَجَ، هَلْ يُجْزِئُهُ مِنْ طَوَافِ الوَدَاعِ؟

١٧٨٨ - حَدَّثَنَا **أَبُو نُعَيْمٍ**: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْنَا مُهِلِّينَ بِالحَجِّ فِي أَشْهُرِ الحَجِّ، وَحُرُمِ **الحَجِّ**، فَنَزَلْنَا بِسَرِفَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأَصْحَابِهِ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ، فَأَحَبَّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً، فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلَا»، وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَرِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ذَوِي قُوَّةٍ الهَدْيُ، **فَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ عُمْرَةٌ**، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكِ»؟ قُلْتُ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ لأَصْحَابِكَ مَا قُلْتَ، **فَمُنِعْتُ العُمْرَةَ**؟ قَالَ: «وَمَا شَأْنُكِ؟» قُلْتُ: **لَا أُصَلِّي**، قَالَ: «فَلَا يَضُرُّكِ، أَنْتِ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ، كَتَبَ اللهُ عَلَيْكِ مَا كَتَبَ عَلَيْهِنَّ، فَكُونِي فِي حَجَّتِكِ **عَسَى اللهُ أَنْ يَرْزُقَكِيهَا**»، قَالَتْ: فَكُنْتُ حَتَّى نَفَرْنَا مِنْ مِنًى، **فَنَزَلْنَا المُحَصَّبَ**، فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ: «اخْرُجْ بِأُخْتِكَ الحَرَمَ، فَلْتُهِلَّ بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ افْرُغَا مِنْ طَوَافِكُمَا، **أَنْتَظِرْكُمَا هَهُنَا**»، فَأَتَيْنَا فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، فَقَالَ: «فَرَغْتُمَا؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَنَادَى بِالرَّحِيلِ فِي أَصْحَابِهِ، فَارْتَحَلَ النَّاسُ وَمَنْ طَافَ بِالبَيْتِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، ثُمَّ خَرَجَ مُوَجِّهًا إِلَى المَدِينَةِ.

---

(١) في النُّسخ: (أبو)، والمثبت موافق لما في المصادر.

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (١٥/٤٠٢)، «تذهيب التهذيب» (٥/٢٤٩).

(٣) انظر «حلية الأولياء» (٣/٣٨).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (١٥/٣٩٤)، «تذهيب التهذيب» (٥/٢٤٧).

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه الفضل بن دُكَين الحافظ.

قوله: (وَحُرُمِ الحَجِّ): هو بضمِّ الحاء المهملة والرَّاء، كذا لهم، وضبطه الأَصيليُّ: بفتح الرَّاء، وبالضَّمِّ يريد: الأوقاتَ، أو المواضع، أو الأشياء، أو الحالاتِ، وأمَّا بفتح الرَّاء فجمع (حُرْمَة) أي: ممنوعات الشَّرع ومحرَّماته، وقد تقدَّم غير هذه المرَّة[ح١٥٦٠].

قوله: (فَنَزَلْنَا بِسَرِفَ(١)): تقدَّم كم بينها وبين مكَّة من الأميال، ستَّة، وقيل: سبعة، وقيل: تسعة، وقيل: اثني عشر، والله أعلم[ح٢٩٤].

قوله: (فَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ عُمْرَةٌ): هو منصوب منوَّن، ويجوز رفعه أيضًا منوَّنًا(٢)، وقد تقدَّم[ح١٤١٦].

قوله: (فَمُنِعْتُ): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(العُمْرَةَ): منصوبٌ مفعولٌ ثانٍ، وهذا ظاهر.

قوله: (لَا أُصَلِّي): هذا من أحسن الكنايات عن الحيض.

قوله: (عَسَى اللهُ أَنْ يَرْزُقَكِيهَا(٣)): كذا في أصلنا، ووقع في عدَّة نسخ: (يرزقكِها)(٤) بكسر الكاف بغير ياء، وهو خطاب لمؤنَّث، وليس بعد الكاف ياء، وما وقع في أصلنا لغةٌ(٥)، والله أعلم.

قوله: (فَنَزَلْنَا المُحَصَّبَ): تقدَّم ضبطه، وأين هو[ح١٥٦٠].

قوله: (أَنْتَظِرْكُمَا): هو مجزوم جواب الأمر، ويجوز رفعه أيضًا.

تنبيه: تقدَّم أنَّ هذا هو الصَّواب، وأنَّ رواية: (فلقيناه مُصعِدًا من مكَّة وأنا مُنهبِطة، أو أنا مُصْعِدَة وهو مُنْهَبط)[ح١٧٦٢] فغلط، والله أعلم، وقد ذكرته مُطوَّلًا في تعليقي على «سيرة ابن سيِّد النَّاس» في (حجَّة الوداع)(٦)[ح١٧٦٢].

١٠- بابٌ يَفْعَلُ فِي العُمْرَةِ مَا يَفْعَلُ فِي الحَجِّ

١٧٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ: حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ -يَعْنِي: عَنْ أَبِيهِ- أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِالجِعْرَانَةِ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ وَعَلَيْهِ أَثَرُ الخَلُوقِ -أَوْ

(١) كذا في النُّسخ و(ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ وأبي الوقت، ورواية «اليونينيَّة»: (سَرِفَ).
(٢) أمَّا النَّصب، أي: لم يكن طوافُه وفعلُه عمرةً، وأمَّا الرَّفع؛ فعلى أنَّ (كان) تامَّة.
(٣) كذا في النُّسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (يرزقكها)، وفي هامشها كالمثبت.
(٤) وهي رواية «اليونينيَّة»، وفي هامشها كالمثبت.
(٥) قال الزركشيُّ في «التنقيح» (١/٣٨٤): (الياء لإشباع كسرة الكاف).
(٦) انظر «نور النبراس» تحقيق سعاد بابقي (ص٣٠٢-٣٠٧).

قَالَ: صُفْرَةٌ- فَقَالَ: كَيْفَ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ فِي عُمْرَتِي؟ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسُتِرَ بِثَوْبٍ وَوَدِدْتُ أَنِّي قَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَقَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ الوَحْيُ، فَقَالَ عُمَرُ: تَعَالَ، أَيَسُرُّكَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ أَنْزَلَ اللهُ عَلَيهِ الوَحْيَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَرَفَعَ طَرَفَ الثَّوْبِ، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ لَهُ غَطِيطٌ، وَأَحْسِبُهُ قَالَ: كَغَطِيطِ البَكْرِ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ العُمْرَةِ؟ اخْلَعْ عَنْكَ الجُبَّةَ، وَاغْسِلْ أَثَرَ الخَلُوقِ عَنْكَ، وَأَنْقِ الصُّفْرَةَ، وَاصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ».

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيمٍ): تقدَّم مرارًا -أقربها أعلاه(١)- أنَّه الفضلُ بنُ دُكَين.

قوله: (حَدَّثَنَا هَمَّامٌ): هو ابن يحيى العَوْذيُّ الحافظُ، تقدَّم مرارًا، ومرَّةً مُترجَمًا[ح٢١٩].

قوله: (حَدَّثَنَا عَطَاءٌ): هو ابن أبي رَباح، مفتي أهل مكَّة، تقدَّم مُترجَمًا[ح٩٨]، ومرارًا بغيرها.

قوله: (أَنَّ رَجُلًا): تقدَّم في أوَّل (الحجِّ) ما قاله شيخُنا فيه وردُّه، وما ذكرتُه أنا عن(٢) «شفا القاضي [عياض»: أنَّه سواد بن عمرو(٣)، وأنَّ هذه هي الصَّواب، وأنَّ الحديثَ المشارَ إليه مذكورٌ في(٤) ترجمة سواد بن عَمرو، وأنَّ أبا عُمر ابنَ عبد البَرِّ ذكره في ترجمته، غير أنَّه ذكر فيه اختلافًا، هل هو سواد بن عمرو أو سوادة؟ وهل القصَّة له -وهو الصَّحيح- أو لسواد بن غزيَّة؟(٥) والله أعلم][ح١٥٣٦].

قوله: (بِالجِعْرَانَةِ): تقدَّم أنَّها بالتشديد فيما يقوله أهل الحديث، وأنَّ أهل الإتقان والأدب يخطِّئونهم ويخفِّفون[ح١٥٣٦]، قال ابن قُرْقُول: (وكلاهما صواب)[مطالع٢/١٩٤].

قوله: (وَعَلَيْهِ أَثَرُ الخَلُوقِ): هو بفتح الخاء المعجمة، وضمِّ اللَّام: طِيبٌ معروفٌ يُتَّخذ من الزَّعفران وغيره من أنواع الطِّيب، وتغلب عليه الحمرة والصُّفرة، وقد تقدَّم[قبل ح١٥٣٦].

قوله: (فَسُتِرَ بِثَوْبٍ): (سُتِر): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه.

قوله: (لَهُ غَطِيطٌ) هو بفتح الغين المعجمة، وكسر الطَّاء المهملة، وهو صوت يُخرِجه النائم مع نَفَسه، وقد تقدَّم[ح١١٧].

---

(١) في (ب): (بظاهرها).

(٢) في (ب): (من).

(٣) انظر «الشِّفا» (ص٧٤٢-٧٤٣).

(٤) (في): ليس في (ب).

(٥) انظر «الاستيعاب» (ص٣٢١-٣٢٢)، وليس فيه الاختلاف في اسمه؛ هل هو سواد أو سوادة، وإنَّما ذكره في سواد بن غزيَّة (ص٣٢١).

قوله: (البَكْرِ) هو بفتح الموحَّدة، وإسكان الكاف، هو الفتيُّ من الإبل.

قوله: (فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ): بتخفيف الرَّاء وتشديدها؛ ومعناه: كُشِف عنه ما أصابه، وتقدَّم أنَّ ابن قُرْقُول قال: (رواه الشُّيوخ بالتَّخفيف والتَّشديد)[١]، وأنَّ النَّوويَّ اقتصر في «شرح مسلم» على التَّشديد[٢][ح١٥٣٦].

قوله: (أَثَرَ الخَلُوقِ): تقدَّم الخلوق أعلاه ما هو، وقبل ذلك أيضًا[قبل ح١٥٣٦].

قوله: (وَأَنْقِ): هو بقطع الهمزة، وكسر القاف، فعل أمر، وهو رباعيٌّ، وهذا ظاهر، وفي هامش أصلنا: (واتَّقِ) بمثنَّاة فوق مشدَّدة نسخة، وعليها علامة راويها[٣]، من الاتِّقاء.

١٧٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السِّنِّ: أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]، فَلَا أُرَى عَلَى أَحَدٍ شَيْئًا أَلَّا يَطَّوَّفَ بِهِمَا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: كَلَّا، لَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ، كَانَتْ: فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا، إِنَّمَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي الأَنْصَارِ، كَانُوا يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ، وَكَانَتْ مَنَاةُ حَذْوَ قُدَيْدٍ، وَكَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، فَلَمَّا جَاءَ الإِسْلَامُ، سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾.

زَادَ سُفْيَانُ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ: مَا أَتَمَّ اللهُ حَجَّ امْرِئٍ وَلَا عُمْرَتَهُ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ.

قوله: (كَانَتْ: فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَلَّا يَطَّوَّفَ بِهِمَا): اعلم: أنَّ هذا من فهم عائشة الثَّاقب، وذلك لأنَّ الآية الكريمة ليس فيها دلالة للوجوب ولا لعدمه[٤]، وبيَّنت السَّبب في نزولها، والحكمةَ في نظمها، وأنَّها نزلت في الأنصار حين تحرَّجوا من السَّعي بين الصَّفا والمروة في الإسلام، وأنَّها لو كانت كما يقول عروة؛ لكانت: (فلا جناح عليه ألَّا يطوف بهما)، وقد يكون الفعل[٥] واجبًا، ويعتقد إنسانٌ أنَّه يمتنع إيقاعه على صفة مخصوصة، وذلك كمن عليه صلاة الظهر مثلًا، وظنَّ أنَّه لا يجوز فعلها عند غروب

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٤٨١/٥).
(٢) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٣١٨/٨).
(٣) وهي رواية أبي ذرٍّ عن المستملي.
(٤) إنَّما دلَّ لفظها على رفع الجناح عمَّن يطوف بهما.
(٥) في (أ): (النفل)، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

الشَّمس، فيسألُ عن ذلك، فيقال في جوابه: لا جناح عليك أن تصلِّيَها[(١)] في هذا الوقت، فيكون جوابًا صحيحًا، ولا يقتضي نفي وجوب صلاة الظهر[(٢)].

واعلم أنَّ مذهب الجماهير: أنَّ السَّعي بين الصَّفا والمروة ركن من أركان الحجِّ، لا يصحُّ إلَّا به، ولا يُجبَر بدم ولا غيره[(٣)]، وقال بعض السَّلف: هو تطوُّعٌ[(٤)]، وقال أبو حنيفة: هو واجب، فإن تركه عصى وجبره بالدَّم[(٥)]، وصحَّ حجُّه[(٦)]، والله أعلم.

قوله: (لِمَنَاةَ): تقدَّم الكلام عليها[ح١٦٤٣].

قوله: (حَذْوَ) أي: قبالة.

قوله: (قُدَيْدٍ) بضمِّ القاف، وفتح الدَّال، تقدَّم أنَّها بين الحرمين[ح١٦٤٠].

قوله: (زَادَ سُفْيَانُ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ): أمَّا (سفيان)، فهو أحد السُّفيانَين -ابن عُيَينة أو الثَّوريِّ- ولم أعرفه بعينه، وكلاهما رويا عن هشام، ولم يميِّزه المِزِّيُّ[(٧)] ولا شيخُنا، والله أعلم، وما زادَه سفيانُ لم أرَه في شيء من الكتب السِّتَّة[(٨)]، ولم يعزُه شيخُنا أيضًا.

وأمَّا (أبو معاوية) فهو مُحَمَّد بن خازم، بالخاء المعجمة والزَّاي، الضَّريرُ، تقدَّم، وليس من شرط الكتاب[(٩)(١٠)]، وقد أخرج مسلمٌ ما زاده أبو معاوية[م١٢٧٧]، ولم يعزُه شيخُنا، وقد قدَّمتُ أنَّ (زاد) مثل (قال)، فهو تعليقٌ مجزومٌ به.

---

(١) (أن تصليها): ليس في (ب).

(٢) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٩/٢٤).

(٣) انظر «الفواكه الدواني» (١/٣٥٩)، «المهذَّب» (١/٢٢٤)، «الفروع» (٣/٣٨٧).

(٤) انظر «المغني» لابن قدامة (٤/٦٤٧).

(٥) في (ج): (الدم).

(٦) انظر «الهداية» (١/٣٥٦-٣٥٧).

(٧) (المِزِّي): ليس في (ب)، وصنيع المِزِّيِّ يقضي أنَّه ابنُ عيينة؛ إذ طرَّف هذا الحديثَ في ترجمة سفيان بن عُيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، انظر «تحفة الأشراف» (١٢/١٥٢).

(٨) قال الحافظ في «الفتح» (٣/٧١٩): (أمَّا رواية سفيان؛ فوصلها الطبريُّ من طريق وكيعٍ عنه، عن هشام، فذكر الموقوفَ فقط)، لكن الذي في المطبوع من «جامع البيان» (١/٧٩٣): (حدَّثنا أبو كريب قال: حدَّثنا وكيع، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: لَعمري؛ ما حَجَّ مَن لم يَسعَ بين الصفا والمروة)، ليس فيه (سفيان).

(٩) كذا قال وهو وهم منه رحمه الله، انظر ترجمته في تهذيب الكمال وغيره.

(١٠) قوله: (وأمَّا أبو معاوية... الكتاب) جاء في (ب) بعد قوله سابقًا: (والله أعلم).

١١- بابٌ مَتَى يَحِلُّ المُعْتَمِرُ؟

وَقَالَ عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً وَيَطُوفُوا، ثُمَّ يُقَصِّرُوا وَيَحِلُّوا.

قوله: (وَقَالَ عَطَاءٌ): هو ابنُ أبي رَباح، مفتي أهلِ مكَّة، تقدَّم مُترجَمًا[ح٩٨].

١٧٩١- ١٧٩٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَاعْتَمَرْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ طَافَ وَطُفْنَا مَعَهُ، وَأَتَى الصَّفَا وَالمَرْوَةَ وَأَتَيْنَاهَا مَعَهُ، وَكُنَّا نَسْتُرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَنْ يَرْمِيَهُ أَحَدٌ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبٌ لِي: أَكَانَ دَخَلَ الكَعْبَةَ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَحَدِّثْنَا مَا قَالَ لِخَدِيجَةَ، قَالَ: «بَشِّرُوا خَدِيجَةَ بِبَيْتٍ فِي الجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ».

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ): هذا هو ابن راهُوْيَه الإمامُ فيما يظهر، وجدُّه اسمه مَخْلَد، الإمام، أبو يعقوبَ المروزيُّ/، عالمُ خراسان، عن الدَّرَاوَرْدِيِّ، وجَرِيرٍ، ومُعْتَمر، وطبقتِهم، وعنه: [١/٣١ب] مَن عدا ابن ماجه، وروى عنه بقيَّةُ شيخُه، وخلقٌ، مِن آخِرهم السَّرَّاج، أملى «مسندَه» من حفظه، تُوُفِّيَ وله سبعٌ وسبعون سنةً في شعبان سنة (٢٣٨هـ)، أخرج له مِن الأئمَّة السِّتَّة مَن أخذ عنه[الكاشف٩ب]، له ترجمةٌ في «الميزان»[١/١٨٢]، وصحَّح عليه، وقد تقدَّم[ح١٢٨]، وكذا تقدَّم (جَرِير): أنَّه ابن عبد الحَميد مُترجَمًا[ح٧٠]، وكذا تقدَّم (إِسْمَاعِيل): أنَّه ابن أبي خالد، وكذا تقدَّم (عَبْد اللهِ بْن أَبِي أَوْفَى)، وأنَّ اسمَ أبي أوفى علقمةُ بن خالد بن الحارث الأسلميُّ، وأبو أوفى صحابيٌّ كابنه عبد الله.

قوله: (وَكُنَّا نَسْتُرُهُ مِنْ أَهْلِ مكَّة): إنَّما فعلوا ذلك؛ لأنَّ هذا كان في عمرة القضيَّة(١)، فخافوا أن تغدر قريش بالنَّبيِّ ﷺ، ولم يكن هذا في حجَّة الوداع، ومَن له أدنى معرفةً بالسُّنن يَعرِف هذا.

قوله: (فَقَالَ(٢) صَاحِبٌ لِي: أَكَانَ دَخَلَ الكَعْبَةَ؟): هذا الصَّاحب لا أعرفه.

قوله: (مَا قَالَ لِخَدِيجَةَ): هي أمُّ المؤمنين، السَّيِّدةُ الجليلةُ، بنتُ خُوَيلد بن أسد بن عبد العزَّى بن قصيٍّ، القرشيَّة الأسَديَّة، زوجُ النَّبيِّ ﷺ، كانت تُدعَى في الجاهليَّة الطَّاهرةَ، أمُّها فاطمة بنت زائدة ابن الأصمِّ من بني عامر بن لؤيٍّ، ترجمتُها معروفةٌ فلا نُطَوِّل بها، لا يختلفون أنَّ رسول الله ﷺ لم يتزوَّج في الجاهليَّة غير خديجة، ولا تزوَّج عليها أحدًا من نسائه حتَّى ماتت، ولم تلد له من المهارَى غيرُها، وهي أوَّل من آمن بالله عَزَّ وَجَلَّ ورسوله، والكلام في ذلك معروفٌ، قال عروة: تُوفِّيَت خديجة قبل

(١) في (ج): (القضاء).

(٢) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (له).

مخرجه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بثلاث سنين[خ٣٨٩٦]، أو نحو ذلك، وعن عائشة قالت: (تُوفِّيَت خديجة قبل أن تُفرَض الصَّلاة)[1]، ويقال: إنَّها تُوفِّيَت بعد فرضها، وقال ابن شهاب: (وتُوفِّيَت بعد المبعث بسبعة أعوام)، قال ابنُ إسحاق: (تُوُفِّيَ أبو طالب وخديجةُ قبل مهاجَره إلى المدينة بثلاث سنين)[السيرة٢٣٨]، يقال: كان بين وفاتها وموت أبي طالب ثلاثةُ أيَّام، هي تُوفِّيَت بعده، وكانت يوم تُوفِّيَت بنت خمس وستِّين سنةً، تُوفِّيَت في رمضان، ودُفِنت بالحَجُون، ذكره مُحَمَّد بن عمر[2] وغيرُه، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا[3]، وقد تقدَّم قبل ذلك بعضُ ما هنا من وفاة خديجة وأبي طالب[ح١٣٦٠].

قوله: (بِبَيْتٍ فِي[4] الجَنَّةِ) إن قيل: كيف لم يبشِّرْها إلَّا ببيت وأدنى أهل الجنَّة منزلةً من يُعطَى مسيرة ألف عام في الجنَّة كما في حديث ابن عمر، خرَّجه التِّرمذيُّ[ت٢٥٥٣]؟ و[كيف] لم ينعت هذا البيت بشيء من أوصاف النَّعيم والبهجة أكثر من[5] نفي الصَّخب؟ والجواب يأتي في (باب تزويج النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خديجة وفضلها)، إن شاء الله تعالى وقدَّره[ح٣٨١٦]، والله أعلم.

قوله: (مِنْ قَصَبٍ): هو بفتح القاف، والصَّاد المهملة، وبالموحَّدة، في حديث ابن وهب: قلت: يا رسول الله، وما بيت من قصب؟ قال: «من لؤلؤة مُجوَّفة»، ويروى: «مُجبَّأة»[6]، وكلُّه بمعنًى، قالوا: وهو اللُّؤلؤ المُجوَّف الواسع، كالقصر المنيف، قال الخليل: (القصب: ماكان من الجوهر مستطيلًا)[مطالع الأنوار٣٧٢/٥]، وستأتي الحكمة في ذلك في (باب تزويج خديجة)[ح٣٨١٦].

قوله: (لَا صَخَبَ) هو بفتح الصَّاد المهملة، والخاء المعجمة، وبالموحَّدة، ويقال: بالسِّين؛

---

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١٩/١٠) والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٤٥١/٢٢).

(٢) انظر «الطبقات الكبرى» (١٩/١٠).

(٣) انظر «الاستيعاب» (ص٨٨٨)، «تهذيب الأسماء واللغات» (٧٧٢/٢).

(٤) كذا في النُّسخ و(ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ والقابسي، ورواية «اليونينيَّة» وهامش (ق) مصحَّحًا عليه: (من).

(٥) في النسخ: (ما)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٦) كذا قال تبعًا لابن قُرْقُول؛ أنَّ الرواية: (مجوَّفة)، ويروى: (مجوَّبة)، ويروى: (مجبَّأة)، والذي قاله القاضي في «المشارق» (٤٣١/٢): (أنَّ الرواية: «مجبأة»، قال ابن وهب، أي: مجوَّفة، ويروى: مجوَّبة)، أمَّا (مجبَّأة) فأخرجها ابن السنيِّ في «عمل اليوم والليلة» (٢٤٠)، لكن وقع فيه: (مخبأة)، ولعلَّه تصحيف؛ فقد أوردها الزمخشريُّ في «الفائق» (١٩٠/١) وابن الجوزي في «غريب الحديث» (١٣٧/١) وابن الأثير في (النهاية) (٢٣٨/١) في (باب الجيم مع الباء)، وأمَّا (مجوَّفة) فهي تفسيرٌ من ابن وهب كما ذكر القاضي، وتعقَّبه الخطَّابي في «غريب الحديث» (٤٦٩/١) فقال: (وهذا لا يستقيم على ما قاله ابن وهب، إلَّا أن تجعله من المقلوب، فيكون «مجوَّبة» من الجوب؛ وهو القطع، قدَّم الباء على الواو؛ كقوله تعالى ﴿هَارٍ﴾ [التوبة: ١٠٩] والأصل فيه: هائر).

كهو، والأولى أشهر، والسِّين لغة ربيعة(١)، وجاء في مواضع بهذه، وفي مواضع بهذه: اختلاط الأصوات، وارتفاعها، وسيأتي الكلام عليه في الباب المشار إليه أعلاه[ح٣٨١٦].

قوله: (وَلَا نَصَبَ) تقدَّم أنَّه التَّعب، والمشقَّة[قبل ح١٧٨٧]، وسيأتي الكلام عليه في الباب المشار إليه أعلاه[ح٣٨١٦].

١٧٩٣ - ١٧٩٤ - حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالبَيْتِ فِي عُمْرَةٍ، وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، أَيَأْتِي امْرَأَتَهُ؟ فَقَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ المَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ سَبْعًا، وَقَدْ ﴿كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. قَالَ: وسأَلْنا جابرَ بنَ عبد اللهِ رضي الله عنهما فقالَ: لا يَقْرَبَنَّها حتَّى يَطُوفَ بين الصَّفا والمروةِ.

قوله: (حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الله بن الزُّبير، وتقدَّم لماذا نُسِب[ح١]، وهو أوَّل شيخٍ روى عنه البخاريُّ في هذا «الصَّحيح».

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) هذا هو ابن عُيَينة الإمام، تقدَّم مرارًا، ومرَّةً مُترجَمًا[ح١].

قوله: (﴿أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾): تقدَّم أنَّ (﴿أُسْوَةٌ﴾) بضمِّ الهمزة وكسرها لغتان، وهما قراءتان في السَّبع مرارًا(٢)[ح١١٠٢، ٩٩٩، ٣٩٥...].

١٧٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالبَطْحَاءِ وَهُوَ مُنِيخٌ، فَقَالَ: «أَحَجَجْتَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «بِمَا أَهْلَلْتَ؟» قُلْتُ: لَبَّيْكَ بِإِهْلَالٍ كَإِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَحْسَنْتَ، طُفْ بِالبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، ثُمَّ أَحِلَّ»، فَطُفْتُ بِالبَيْتِ، وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَيْسٍ، فَفَلَتْ رَأْسِي، ثُمَّ أَهْلَلْتُ بِالحَجِّ، فَكُنْتُ أُفْتِي بِهِ، حَتَّى كَانَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ، فَقَالَ: إِنْ أَخَذْنَا بِكِتَابِ اللهِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ، وَإِنْ أَخَذْنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الهَدْيُ مَحِلَّهُ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه بفتح الموحَّدة، وتشديد الشِّين المعجمة، وأنَّه بُنْدَار، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٦٩]، وكذا تقدَّم (غُنْدَرٌ) ضبطًا، وأنَّه مُحمَّد بن جعفر[ح٨٧]، وكذا تقدَّم (أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ): أنَّه عبدُ الله بن قيس بن سُلَيم بن حَضَّار الأميرُ، مُترجَمًا[ح١١]، وكذا تقدَّم (البَطْحَاء)

---

(١) انظر «العين» (٤/٢٠٣).

(٢) ضمَّ الهمزةَ عاصمٌ في قوله تعالى: ﴿أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، وكَسَرَها الباقون، انظر «السبعة» (ص٥٢٠)، «الحجَّة» (٥/٤٧٢)، «حجَّة القراءات» (ص٥٧٥).

ضبطًا، وأين هي من مكَّة[ح٤٩٥]، وكذا تقدَّم أنَّ قوله: (أَحَجَجْتَ[(١)]؟) أي: أنويت الحجَّ؟[ح١٧٢٤].

قوله: (بِمَا أَهْلَلْتَ): كذا في أصلنا، والصَّحيح حذف الألف؛ لأنَّها استفهام، وإثباتها لغة، وقد تقدَّم مثل ذلك[ح١٥٥٧].

قوله: (ثمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَيْسٍ): تقدَّم أنَّ هذه المرأة لا أعرفها[(٢)][ح١٥٥٩]، وتقدَّم قوله: (فَفَلَتْ) أنَّه بتخفيف اللَّام[ح١٧٢٤].

قوله: (إِنْ أَخَذْنَا بِكِتَابِ اللهِ...) إلى آخره: تقدَّم الكلام عليه، وأنَّ ظاهره: أنَّ مَن أنشأ حجًّا ليس له فسخه في عمرة من أجل الهَدي، تعظيمًا لحرمات الله، وأنَّ قومًا تأوَّلوا عليه: أنَّه كان ينهى عن التَّمَتُّع بالعمرة إلى الحجِّ، وفيه نظر؛ لأنَّ التَّمَتُّع ثابت بنصِّ القرآن والسُّنَّة، ورُوِيَ عنه: أنَّ ذلك خاصٌّ بذلك العام[ح١٥٥٩].

١٧٩٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرٌو، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُ أَسْمَاءَ تَقُولُ كُلَّمَا مَرَّتْ **بِالحَجُونِ**: صَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ، لَقَدْ نَزَلْنَا مَعَهُ هَهُنَا، وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ خِفَافٌ، قَلِيلٌ ظَهْرُنَا، قَلِيلَةٌ أَزْوَادُنَا، فَاعْتَمَرْتُ أَنَا وَأُخْتِي عَائِشَةُ وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ، **فَلَمَّا مَسَحْنَا البَيْتَ، أَحْلَلْنَا**، ثُمَّ أَهْلَلْنَا مِنَ العَشِيِّ بِالحَجِّ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ): هذا (أحمد): هو التُّسْتَريُّ، وهو مِصريٌّ، وإنَّما قيل له: التُّستريُّ؛ لكونه[(٣)] كان يتَّجر إليها، تقدَّم مُترجَمًا[ح١٥١٤]، و(ابنُ وَهْب): هو عبدُ الله بن وَهْب المصريُّ الإمام، تقدَّم[(٤)] أيضًا.

وكونه (أحمد بن عيسى) كذا في أصلنا الذي سمعنا فيه على العراقيِّ، وفي أصلٍ آخَرَ: (أحمد بن صالح)[(٥)]، وفي طُرَّته: (أحمد بن عيسى)، وفي أصلٍ آخَرَ: (أحمد) غير منسوب، وفي الهامش: (ابن عيسى)، وعليها مكتوب (ابن الأديب) يعني: في نسخة ابن الأديب، وفي «أطراف المِزِّيِّ»: (أحمد) فقط، لكن قال

---

(١) في (ب): (حججت).

(٢) تقدَّم في التعليق قول الحافظ في «الفتح» (٤٨٨/٣): (في رواية شعبة: «امرأة من قيس»، والمتبادر إلى الذهن من هذا الإطلاق أنَّها من قيس عيلان، وليس بينهم وبين الأشعريين نسبة، لكن في رواية أيوب بن عائذ: «امرأة من نساء بني قيس» [ح ١٧٢٤]، وظهر لي من ذلك أنَّ المراد بـ«قيس»: قيس بن سليم والد أبي موسى الأشعريِّ، وأنَّ «المرأة» زوج بعض إخوته).

(٣) في (ج): (لأنَّه).

(٤) زيد في (ب): (مُترجَمًا).

(٥) وهي رواية أبي ذرٍّ.

ما معناه: (أنَّ مسلمًا أخرجه عن هارون بن سعيد الأيليِّ وأحمدَ بنِ عيسى؛ كلاهما عنِ ابنِ وَهْب[م١٢٣٧])[١]، وقال في «التهذيب»: (أحمد عن ابن وهب، وعنه: البخاريُّ في مواضعَ: هو أحمد بن صالح، أو أحمد بن عيسى، وقال أبو أحمد الحاكم: «هو أحمد بن عبد الرَّحمن بن وَهْب عن عمِّه»[٢]، وليس بشيء)، انتهى[٣]/، وقد قدَّمتُ في (الصَّلاة) وغيرِها الكلامَ على ما إذا قال البخاريُّ: (حَدَّثَنَا أحمد عن ابن وهب) [١/٣٣٢أ] من عند الجيَّانيِّ؛ فانظره، فإنِّي ذكرته مُطَوَّلًا[ح٤٧١].

قوله: (حَدَّثَنَا[٤] **عَمْرٌو**): هذا هو عمرو بن الحارث بن يعقوب، أبو أميَّة الأنصاريُّ، أحدُ الأعلام، تقدَّم مُترجَمًا[ح٢٠٢].

قوله: (**عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ**): هو مُحَمَّد بن عبد الرَّحمن بن نوفل بن الأسود، أبو الأسود، يتيمُ عروةَ، الأسَديُّ، تقدَّم مُترجَمًا[ح٢٨٨].

قوله: (**أَنَّ عَبْدَ اللهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ**): هو عبد الله بن كَيسان، أبو عُمَرَ، مولى أسماءَ، عن مولاته وابنِ عُمرَ، وعنه: عطاءٌ وابنُ جُرَيج، قال أبو داود: (ثَبْتٌ)، أخرج له الجماعةُ، ذُكِر في «الميزان» [٢/٤٧٥] تمييزًا[٥].

قوله: (**مَرَّتْ بِالحَجُونِ**): هو بفتح الحاء المهملة، وضمِّ الجيم: الجبل المشرف عند المُحصَّب، حِذاءَ مسجد العقبة، وقال الزُّبير: (مقبرة أهل مكَّة)[٦]، وقد قدَّمت ذلك[ح١٥٤٥].

قوله: (**فَلَمَّا مَسَحْنَا البَيْتَ، أَحْلَلْنَا**): في هذا نظر، وذلك لأنَّ عائشة كانت حين قدمت مكَّة حائضًا، فلم تطف حتى رجعت من[٧] يوم النَّحر فطافت للإفاضة، وحلَّت[٨]، وأمَّا الزُّبير، فإنَّه كان معه الهدي، فلم يحلَّ حين طاف للقدوم، إنَّما حلَّ بعد ذلك[٩]، والله أعلم.

---

(١) انظر «تحفة الأشراف» (١١/٢٤٦-٢٤٧).

(٢) انظر «الهداية والإرشاد» (١/٤٧).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (١/٥٢٦)، واللفظ للذهبيِّ في «تذهيب التهذيب» (١/٢١٥-٢١٦).

(٤) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أَخْبَرَنَا).

(٥) انظر «تهذيب الكمال» (١٥/٤٧٩).

(٦) انظر «معجم ما استعجم» (١/٤٢٨)، «مطالع الأنوار» (٢/٣٨٢).

(٧) (من): سقط من (ب).

(٨) قال القاضي في «إكمال المُعْلِم» (٤/٣١٥): (ليس هذا اللفظ على عمومه، والمراد بالمسح بالبيت مَن عدا عائشة).

(٩) قال الحافظ في «فتح الباري» (٣/٧٢٣) في الجمع بينهما: (القصة المذكورة وقعت لها مع الزبير في غير حجَّة الوداع =

١٢- بابُ مَا يَقُولُ إِذَا رَجَعَ مِنَ الحَجِّ أَوِ العُمْرَةِ أَوِ الغَزْوِ

١٧٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ مِنَ الأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ».

قوله: (إِذَا قَفَلَ) أي: رجع، وهذا ظاهر، ولا يقال: قفل إلَّا في الرُّجوع، لا في الابتداء بالسَّفر، وربَّما سُمِّيتِ الرِّفقة قافلةً؛ تَفَاؤُلًا لها بالسَّلامة[١]، وفي «النِّهاية»: (قَفَل يَقفِل: إذا عاد من سفره، وقد يقال للسَّفر: «قُفول» في الذهاب والمجيء، وأكثر ما يستعمل في الرُّجوع، وقد جاء: «أَقْفَل[٢] الجيش» و«فلمَّا أَقْفَلْنا»[كن١٠٣٠٩]، والمعروف: قَفَل وقَفَلْنا[٣]، وأَقْفَلْنا غيرَنا، وأُقْفِلْنا: على ما لم يُسَمَّ فاعله).

قوله: (عَلَى كُلِّ شَرَفٍ مِنَ الأَرْضِ): هو بفتح الشِّين والرَّاء، وبالفاء: العلوُّ والمكان العالي.

قوله: (وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ): (الأحزاب): هم أهل الخندق، وكان مَنْ وافى الخندق من المشركين عشرةَ آلاف[٤]، وقال قتادة -فيما ذكره البيهقيُّ-: (أربعة آلاف أو ما شاء الله)[دلائل٣/٣٤٩]، وكانت الخندق سنة أربع، قاله موسى بن عقبة كما نقله البخاريُّ عنه في هذا «الصَّحيح»[قبل ح٤٠٩٧]، ويقال: (سنة خمس في شوَّال)، قاله ابن إسحاق[٥]، وقال ابن سعد: (في ذي القعدة)[الكبرى٢/٦٢]، ويحتمل أن يريد: أحزابَ الكفرِ في جميع الأيَّام والمواطن، ويحتمل أن يريد: الدُّعاء؛ كأنَّه قال: اللَّهُمَّ؛ افعلْ ذلك وحدَك.

= -كما أشار إليه النووي على بُعْدِهِ [«المنهاج شرح مسلم» (٨/٤٤٦)]- وإلَّا فقد رجح عند البخاري رواية عبد الله مولى أسماء، فاقتصر على إخراجها دون رواية صفية بنت شيبة)، مراده: ما روته صفيَّة عن أسماء -كما في «صحيح مسلم» (١٢٣٦)- قالت: (فَلَمْ يَكُنْ مَعِي هَدْيٌ فَحَلَلْتُ، وَكَانَ مَعَ الزُّبَيْرِ هَدْيٌ فَلَمْ يَحْلِلْ)، وقد تقدَّمت مقالة النووي في كلام المصنِّف في الحديث (١٦٤١)، لكن دون عزو إليه.

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٣٩١).

(٢) في (ب): (قفل).

(٣) (وقفلنا): سقط من (ب).

(٤) انظر «الطبقات الكبرى» (٢/٦٢)، «سيرة ابن هشام» (٣/٢٤٢).

(٥) انظر «سيرة ابن هشام» (٣/٢٣٧).

١٣ - بابُ اسْتِقْبَالِ الحَاجِّ القَادِمَين وَالثَّلَاثَةِ عَلَى الدَّابَّةِ

قوله: (**بَابُ اسْتِقْبَالِ الحَاجِّ القَادِمِينَ، وَالثَّلَاثَةِ عَلَى الدَّابَّةِ**): (القادِمِين): جمع (قادِم)، وهو بكسر الدَّال والميم، وكانت كذلك في أصلنا، ثمَّ أُصلِحت على (القادِمَين)[1] بفتح الميم، تثنية (قادِم)، وكما كان في أصلنا أحفَظُه، و(الحاجِّ): الواحد[2]، وممَّا يدلُّ لما أحفظه: (استقبَلَه أُغيلمةٌ) جمع (غلام)، لكن في قوله: (فحمل واحدًا بين يديه وآخر خلفه) يدلُّ لما ضُبط أخيرًا في أصلنا، والله أعلم، وكذا رأيته مضبوطًا في نسخةٍ أخرى عتيقةٍ، ورأيت فيها عوض (القادِمَين) أيضًا: (الغُلامَين)[3]، وهذا يدلُّ للتَّثنية، و(الثَّلاثةِ) بالجرِّ، وجرُّه ظاهر[4].

١٧٩٨ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ اسْتَقْبَلَتْهُ أُغَيْلِمَةُ بَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ، فَحَمَلَ وَاحِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ وَآخَرَ خَلْفَهُ.

قوله: (**حَدَّثَنَا خَالِدٌ**): هذا هو خالد بن مِهران الحذَّاءُ، تقدَّم.

قوله: (**اسْتَقْبَلَتْهُ أُغَيْلِمَةُ بَنِي عَبْدِ المُطَّلب**): الغلام: يقال للصَّبيِّ من حينِ يُولَد إلى أن يبلغ، وتصغيره: غُلَيِّم، وجمعه: (غِلمان)، و(أُغَيْلِمةٌ): تصغيرٌ، ويقال للرَّجل المستحكم القوَّة: غلام[5]، وفي «النِّهاية»: (**أُغَيْلِمَة**: تصغير «أَغْلِمَة» جمع «غلام» في القياس، ولم يَرِد في جمعه: أَغْلِمة، وإنَّما قالوا: غِلْمة؛ ومثله: «**أُصيبِية**[6]» تصغير «صِبْية»، ويريد بالأُغَيلمة: الصِّبيان؛ ولذلك صغَّرهم).

قوله: (**فَحَمَلَ وَاحِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ وَآخَرَ خَلْفَهُ**): هذان الغلامان لا أعرفهما بأعيانهما، وقد ذكرت أردافه ﷺ فيما مضى[ح١٢٨]، قال بعض حُفَّاظ العصر: (الذي حمله خلفه: قُثَمُ بن العبَّاس، والآخر: عبد الله بن جعفر)[هُدى٢٩١]، ولم يعزه لأحد، وقد تقدَّم في الأرداف ما قد يشهد لهذا[7].

---

(١) وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٢) إذا كان (القادِمَين) مثنًّى، أمَّا إذا كان جمعًا، فيكون (الحاج) في معنى الجمع، و(القادِمِين) صفةٌ له.

(٣) وهي رواية ابن عساكر.

(٤) جرُّه: عطفًا على (استقبالِ).

(٥) انظر «الصِّحاح» مادَّة (غلم)، «مطالع الأنوار» (١٤٩/٥).

(٦) في النُّسخ: (أصيبة)، والمثبت من مصدره.

(٧) في (ب): (بهذا).

١٤- بَابُ القُدُومِ بِالغَدَاةِ

١٧٩٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الحَجَّاجِ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ، وَإِذَا رَجَعَ صَلَّى بِذِي الحُلَيْفَةِ بِبَطْنِ الوَادِي، وَبَاتَ حَتَّى يُصْبِحَ.

قوله: (**بِذِي الحُلَيْفَةِ**): تقدَّمت ضبطًا، وعلى كم هي من المدينة؛ وهي الميقات المعروف لأهل المدينة[ح١٣٣].

١٥- بَابُ الدُّخُولِ بِالعَشِيِّ

قوله: (**باب الدُّخُولِ بِالعَشِيِّ**): تقدَّم أنَّ (العشيَّ) ما بعد زوال الشَّمس إلى الغروب، وقد تقدَّم مُطوَّلًا، والخلاف فيه[ح٤٨٢]، وهو مباح، وأمَّا المنهيُّ عنه فأن يطرق أهله -والطُّرُوق(١): الإتيان- باللَّيل.

١٨٠٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ، كَانَ لَا يَدْخُلُ إِلَّا غُدْوَةً أَوْ عَشِيَّةً.

قوله: (**حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ**): هذا هو التَّبُوذَكِيُّ، وقد تقدَّم الكلامُ عليه، وعلى نسبته لماذا نُسِب[ح٦٣]، وهو حافظٌ مشهورٌ.

قوله: (**حَدَّثَنَا هَمَّامٌ**): هذا هو همَّام بن يحيى العَوْذيُّ، الحافظ، تقدَّم مرارًا، ومرَّةً مُترجمًا[ح٢١٩].

١٦- بابٌ لا يَطْرُقْ أَهْلَهُ إِذَا بَلَغَ المَدِينَةَ

قوله: (**بَابٌ لَا يَطْرُقْ أَهْلَهُ**): تقدَّم أنَّ الطُّرُوق: الإتيان باللَّيل، و(يَطْرُقْ) في التبويب: مجزوم على النَّهي، ومرفوع على الخبر ومعناه: النَّهي.

١٨٠١- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ أَهْلَهُ لَيْلًا.

قوله: (**حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ**): تقدَّم أنَّه الفراهيديُّ مُترجَمًا، الحافظُ، وأنَّه نسبه إلى جدِّه فُرهود[ح٢٦٤].

قوله: (**عَنْ مُحَارِبٍ**): هو كاسم الفاعل من (حارب)، وهو ابن دِثَار السَّدوسيُّ القاضي، تقدَّم مُترجمًا[ح٤٤٣].

---

(١) في (ب) و(ج): (والطرق).

١٧- بابُ مَنْ أَسْرَعَ نَاقَتَهُ إِذَا بَلَغَ الْمَدِينَةَ

قوله: (باب مَنْ أَسْرَعَ نَاقَتَهُ): أُنكِر على البخاريِّ في قوله: (أسرع ناقته)، فقال: (لا يقال: إلَّا أسرع بناقته)(١)، وفيه نظرٌ؛ لأنَّ في «المحكم»[١/٤٨١]: (أسرع: يتعدَّى بحرف وبغير حرف)[المحكم١/٤٨١]، انتهى، وفي «الصَّحيح»: (ثمَّ أسرع السَّير)[ح١٨٠٥]، وقال الجوهريُّ: (وأسرع في السَّير، وهو في الأصل مُتعدٍّ).

١٨٠٢- حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَأَبْصَرَ دَرَجَاتِ الْمَدِينَةِ أَوْضَعَ نَاقَتَهُ، وَإِنْ كَانَتْ دَابَّةً حَرَّكَهَا. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: زَادَ الْحَارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ حُمَيْدٍ: حَرَّكَهَا مِنْ حُبِّهَا.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جُدُرَاتِ.

تَابَعَهُ الْحَارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ.

قوله: (حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ): تقدَّم أنَّه سعيدُ بنُ الحَكَم بن مُحمَّد، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٢٤].

قوله: (حَدَّثَنَا(٢) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ): هذا مُحمَّد بن جعفر بن أبي كَثِير المدنيُّ، عن زيد بن أسلم وطبقتِه، وعنه: سعيدُ ابن أبي مريم، والأويسيُّ، وطائفةٌ، ثقة، أخرج له الجماعة(٣).

قوله: (أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ): هذا هو الطَّويل ابن تير، ويقال: تيرويه، وقد تقدَّم أنَّ (حُمَيدًا) اثنان يرويان عن أنس هذا، وحُميد بن هلال بن هُبيرة(٤) العدويُّ، أبو نصر البصريُّ، روى له البخاريُّ حديثَين، وروى له النَّسائيُّ أحدهما، وقد تقدَّما، وأنَّ غيرَ الحديثَين كلُّ ما فيه (حُميدٌ عن أنس) فهو الطَّويل ابن تير، ويقال: تيرويه[ح٦١٠]، والله أعلم.

قوله: (فَأَبْصَرَ دَرَجَاتِ الْمَدِينَةِ): وفي نسخة في هامش أصلنا: (دوحات)(٥)، قال ابن قُرْقُول: (وفي بَابٍ: «إذا رأى جُدُرات المدينة»، وعند النَّسفيِّ: «درجات»، وهي المنازل، كذا كتب القاضي(٦)، ثمَّ كتب بعد ذلك: أنَّ البخاريَّ قال في «الحجِّ» من رواية قُتيبة بن سعيد: «جُدُرات المدينة»[١٨٠٢]، قال

(١) هو اعتراض الإسماعيلي، نقله عنه ابن الملقِّن في «التوضيح» (١٢/٢٦٤).

(٢) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أَخْبَرَنَا).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٢٤/٥٨٣).

(٤) في (ب): (هبرة)، وهو تحريف.

(٥) وهي رواية أبي ذرٍّ عن المستملي.

(٦) لم أقف على رواية النسفي في المطبوع من «المشارق»، ولعلَّها ثابتة في نسخة ابن قُرْقُول منه.

القاضي رحمه الله: ثمَّ ذكره البخاريُّ من رواية ابن أبي مريم: «درجات»[ح١٨٠٢]، كذا للكافَّة، وللمستملي: «دوحات»، قال: والأوَّل أشبه، وكذا ذكره في «فضائل المدينة» من غير خلاف(١)[ح١٨٨٦])[مطالع٢/١٠١]، انتهى، والدَّوحات: جمع (دوحة) وهي الشَّجرة العظيمة.

[١/٣٢ب] قوله: (**أَوْضَعَ نَاقَتَهُ**) أي: حملها على الإسراع في السَّير(٢)/.

قوله: (**زَادَ الحَارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ**): تقدَّم أنَّ (زاد) مثل (قال)، فهو تعليقٌ مجزومٌ به، فهو على شرطه إلى الحارث، والحارث ليس من شرطه، وهو الحارثُ بنُ عُمَير، بصريٌّ، نزل مكَّة، عن أيُّوبَ وأبي طُوَالَة، وعنه: ابنُه حمزة، ولُوَين، وأممٌ، وثَّقه ابنُ مَعِين، وأبو حاتم، والنَّسائيُّ، ووهَّاه ابنُ حِبَّان والحاكمُ، أخرج له الأربعةُ، وعلَّق له البخاريُّ كما ترى(٣)، ولم يُخرِّج ما زاده الحارث أحدٌ من أصحاب الكتب السِّتَّة إلَّا ما ذكره البخاريُّ، وقال شيخُنا: (وزيادةُ الحارثِ أخرجها أبو نُعَيم الأصبهانيُّ في «مستخرجه» من حديث ابن أبي شيبة: حَدَّثَنَا خالد بن مَخْلَد: حَدَّثَنَا الحارث بن عُمَير ومُحَمَّد بن جعفر، عن حُمَيد، عن أنسٍ...، فذكره، وأخرجها أيضًا التِّرمذيُّ عن عليِّ بن حُجْر: أخبرنا إسماعيل بن جعفر عن حُمَيد، عن أنسٍ، وقال: «حسن صحيح غريب(٤)»[ت٣٤٤١])[التوضيح١٢/٢٦٣]، انتهى.

قوله: (**حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ**): هو إسماعيل بن جعفر بن أبي كَثِير المدنيُّ، عن عبدِ الله بن دِينار، والعلاءِ بنِ عبد الرَّحمن، وأبي سُهَيلٍ نافعِ بن مالك بن أبي عامر، وخلقٍ، وعنه: قُتَيبة، وعليُّ بن حُجْر، ومُحَمَّد بن سلَام البيكنديُّ، وخلقٌ، وثَّقه أحمدُ وجماعةٌ، تُوفِّيَ سنة (١٨٠هـ)، أخرج له الجماعة(٥).

قوله: (**تَابَعَهُ الحَارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ**): الضَّمير في (تابعه) يعود على إسماعيل؛ هو ابنُ جعفر بن أبي كَثِير، وقد تقدَّم أعلاه ترجمة الحارث بن عُمَير[١٨٠٢].

١٨- بابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩]

١٨٠٣- **حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ**: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، **عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ**: سَمِعْتُ البَرَاءَ يَقُولُ: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِينَا، كَانَتِ الأَنْصَارُ إِذَا حَجُّوا فَجَاؤُوْا لَمْ يَدْخُلُوا مِنْ قِبَلِ أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ، وَلَكِنْ مِنْ ظُهُورِهَا،

---

(١) انظر «مشارق الأنوار» (١/٣١٣).

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٦/٢٢١).

(٣) انظر «الجرح والتعديل» (٣/٨٣)، «المجروحين» (١/٢٢٣)، «تهذيب الكمال» (٥/٢٦٩)، «ميزان الاعتدال» (١/٤٤٠).

(٤) زيد في (ب): (صحيح)، وهو تكرار، وأخرجه أيضًا أحمدُ في «مسنده» (١٢٦١٩)، وانظر «تغليق التعليق» (٣/١٢١).

(٥) انظر «العلل ومعرفة الرجال» (٢/٤٨٥)، «تهذيب الكمال» (٣/٥٦).

فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَدَخَلَ مِنْ قِبَلِ بَابِهِ، فَكَأَنَّهُ عُيِّرَ بِذَلِكَ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩].

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ): تقدَّم مرارًا أنَّه هشامُ بنُ عبد الملك الطَّيالسيُّ.

قوله: (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ): تقدَّم مرارًا أنَّه الهَمْدانيُّ السَّبيعيُّ، وأنَّ اسمَه عمرُو بن عبد الله، أحدُ الأعلام، تقدَّم مُترجَمًا[ح٤٠].

قوله: (مِنْ قِبَلِ أَبْوَابِهِمْ(١)): هو بكسر القاف، وفتح الموحَّدة، وهذا ظاهر.

قوله: (فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ): هذا الرجل: قال شيخنا الشَّارح: (هو رفاعة بن تابوت، كذا أخرجه عبدٌ في «تفسيره»(٢))[التوضيح١٢/٢٦٦]، انتهى، وفيه نظر؛ إذ قد أخرج مسلم عن جابر: أنَّ رسول الله ﷺ قدم من سفر، فلمَّا كان قُرْبَ المدينة هاجت ريحٌ تكادُ تدفنُ الرَّاكب، فزَعَمَ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «بُعِثَتْ هذه الرِّيح لموت منافق»، فلمَّا قدم المدينة، فإذا منافق عظيم من المنافقين قد مات[م٢٧٨٢]، قال ابن بَشْكُوال: (هذا المنافق هو رفاعة بن التَّابوت(٣)، ذكره ابن إسحاق(٤))[الغوامض والمبهمات١/٢٢٧]، ولم يُسمِّ النَّوويُّ هذا المنافق في «شرح مسلم»[١٧/١٢٥]، قال ابن شيخنا البُلْقَينيُّ لمَّا ذكر هذا: (ومحال أن يكون من المنافقين، ويُذكَر في الصَّحابة؛ فيظهر أنَّ هذا غير المذكور هنا، وأنَّهما اشتركا في الاسم، واسم الأب، وقال القسطلانيُّ في اسم المنافق: رفاعة بن زيد بن التَّابوت، وفي «أسباب الواحديِّ»[ص٤٨]: أنَّ الرَّجل الأنصاريَّ هو قطبة بن عامر، وساق القصَّة التي قدَّمناها في رفاعة بن(٥) التَّابوت...) إلى أن قال: (ووجدنا في «المنتخب من مسند عبد بن حميد»[ح١٠٢٩])، فذكر حديثًا عن جابر قال: (كنَّا مع النَّبيِّ ﷺ في سفر، فهاجت ريح تكاد تدفن الرَّاكب...) إلى أن قال: («لموت منافق»...) إلى أن قال: (فسمعت أصحابنا بعده يقولون: هو رافع بن التَّابوت)، قال ابن شيخنا البُلْقَينيُّ: (وهذا يُزيل الإشكال السَّابق)، انتهى[الإفهام١٦١]، قال شيخنا الشَّارح: (وأخرج الحاكم -وقال: على شرط الشَّيخين- أنَّه قطبةُ بن عامر بن حديدة الأنصاريُّ السُّلَميُّ)، انتهى [التوضيح١٢/٢٦٦]،

---

(١) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أبواب بيوتهم).

(٢) وأخرج أيضًا الطبريُّ في «تفسيره» (٢/٩٥٨): أنَّه رفاعة بن تابوت.

(٣) كذا قال تبعًا لابن البُلْقَينيِّ في «الإفهام»، وفي «الغوامض والمبهمات» (رفاعة بن زيد بن التابوت).

(٤) انظر «سيرة ابن هشام» (٢/١٤١).

(٥) زيد في (ج): (بن زيد).

وقد رأيت أنا في «تلخيص المُستدرَك»: (أنَّه قطبةُ بن عامر الأنصاريُّ)، انتهى(١).

١٩- بابٌ السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ العَذَابِ

قوله: (بَابٌ: السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ العَذَابِ): قال شيخنا الشَّارح: (سُئل إمام الحرمين لمَّا جُعِل مكان والده عن(٢) معنى قوله: «السَّفر قطعة من العذاب»؟ فأجاب في الحال: لأنَّ فيه فراقَ الأحباب)، قال: (وهو من عجيب الأجوبة)، انتهى[التوضيح١٢/٢٧٤]، وقال المُحبُّ الطَّبريُّ في «أحكامه»: (قال بعضهم: يحتمل أن يكون هذا إشارة إلى عذاب الزَّاني، وأنَّ التَّغريب قطعة منه، وهو سفر)، انتهى[الغاية٣/٥٠].

فائدة: قال لي بعض مشايخي من الحلبيِّين المحدِّثين: إنَّه مرَّ به في بعض الأجزاء: قالت عائشة: (لولا أنَّ رسول الله ﷺ قال: «السفر قطعة من العذاب»؛ لقلت: العذاب قطعة من السَّفر) انتهى ما قاله لي(٣)، والله أعلم.

١٨٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ العَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ، فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ».

قوله: (عَنْ سُمَيٍّ): تقدَّم أنَّه بضمِّ السِّين المهملة، وفتح الميم، وتشديد الياء، وزان (عُلَيٍّ) المُصغَّر، وقد تقدَّم قريبًا وبعيدًا أنَّه مولى أبي بكر بن عبد الرَّحمن بن الحارث بن هشام، وتقدَّم(٤) بعضُ ترجمتِه[ح٦١٥].

قوله: (عَنْ أَبِي صَالِحٍ): تقدَّم أنَّه السَّمَّانُ الزَّيَّاتُ، وأنَّ اسمه ذكوانُ، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٩].

قوله: (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ): هي بفتح النُّون، وإسكان الهاء، أي: حاجته.

٢٠- بابُ المُسَافِرِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ، يُعَجِّلُ إِلَى أَهْلِهِ

١٨٠٥- حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَبَلَغَهُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ شِدَّةُ وَجَعٍ، فَأَسْرَعَ السَّيْرَ، حَتَّى

(١) «المستدرك» وبهامشه «تلخيص الذهبي» (١/٤٨٣)، وذكره الحاكم منسوبًا إلى جدِّه في (مناقبه) (٣/٢٢٥).
(٢) في (ج): (على).
(٣) (لي): سقط من (ب).
(٤) في (ج): (وقد تقدَّم).

كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ نَزَلَ، فَصَلَّى المَغْرِبَ وَالعَتَمَةَ، جَمَعَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ أَخَّرَ المَغْرِبَ، وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا.

قوله: (**حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ**): تقدَّم قريبًا في الصَّفحة قبل هذه[1] وبعيدًا أنَّه سعيدُ بنُ الحَكَم بن مُحَمَّد، ابنُ أبي مريم، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٢٤١].

قوله: (**أَخْبَرَنَا مُحَمَّد بْنُ جَعْفَرٍ**): تقدَّم الكلام عليه في الصفحة التي قبل هذه ببعضِ ترجمةٍ[ح١٨٠٢].

قوله: (**عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ**): تقدَّم الكلامُ عليها ببعض ترجمةٍ[ح١٠٩٢]، وهذه زوجُ ابنِ عمر، وأختُ المختارِ بن أبي عبيد الكذَّابِ.

❊❊❊

(١) (في الصفحة قبل هذه): سقط من (ب)، وكذا في الموضع اللَّاحق.

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

٢٧ - بابُ المُحْصَرِ وَجزاءِ الصَّيْدِ

وَقَوْلِهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَإِنۡ أُحۡصِرۡتُمۡ فَمَا ٱسۡتَيۡسَرَ مِنَ ٱلۡهَدۡيِۖ وَلَا تَحۡلِقُواْ رُءُوسَكُمۡ حَتَّىٰ يَبۡلُغَ ٱلۡهَدۡيُ مَحِلَّهُۥ﴾ [البقرة: ١٩٦].

وَقَالَ عَطاءٌ: الإِحْصَارُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يَحْبِسُهُ.

(بَابُ المُحْصَرِ وَجزَاءِ الصَّيْدِ)... إلى (بَاب لَا يُنَفَّرُ صَيْدُ الحَرَمِ).

قوله: (المُحْصَرِ): هو اسم مفعول؛ بفتح الصَّاد، وأصلُ الحصر: المنعُ، وهذا ظاهر.

قوله: (وَقَالَ عَطَاءٌ): هو عطاء بن أبي رَباح، مفتي أهلِ مكَّة، تقدَّم مرارًا.

١ - بابٌ إِذَا أُحْصِرَ المُعْتَمِرُ

١٨٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ حِينَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الفِتْنَةِ قَالَ: إِنْ صُدِدْتُ عَنِ البَيْتِ صَنَعْتُ كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَهَلَّ بِعُمْرَةٍ؛ مِنْ أَجْلِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ عَامَ الحُدَيْبِيَةِ.

قوله: (فِي الفِتْنَةِ) أي: في قتال أهل الشَّام لعبد الله بن الزُّبير سنة اثنتين وسبعين، وقد قدَّمت ذلك[ح١٦٤٠].

قوله: (عَامَ الحُدَيْبِيَةِ): تقدَّم أنَّ في (الحديبية) التَّشديدَ والتَّخفيفَ قريبًا[١٧٧٨]، وعام الحديبية سنة ستٍّ، وكان في ذي القعدة.

١٨٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عُبَيْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ اللهِ وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَاهُ: أَنَّهُمَا كَلَّمَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ لَيَالِيَ نَزَلَ الجَيْشُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَا: لَا يَضُرُّكَ أَلَّا تَحُجَّ العَامَ، وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يُحَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ البَيْتِ، فَقَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ دُونَ البَيْتِ، فَنَحَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدْيَهُ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ، وَأُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ العُمْرَةَ، إِنْ شَاءَ اللهُ أَنْطَلِقُ، فَإِنْ خُلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ البَيْتِ، طُفْتُ، وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَعَهُ، فَأَهَلَّ بِالعُمْرَةِ مِنْ ذِي الحُلَيْفَةِ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا شَأْنُهُمَا وَاحِدٌ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجَّةً مَعَ عُمْرَتِي»، فَلَمْ يَحِلَّ مِنْهُمَا حَتَّى حَلَّ يَوْمَ النَّحْرِ، وَأَهْدَى، وَكَانَ يَقُولُ: لَا يَحِلُّ حَتَّى يَطُوفَ

طَوَافًا وَاحِدًا يَوْمَ يَدْخُلُ مَكَّةَ.

١٨٠٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ بَعْضَ بَنِي عَبْدِ اللهِ قَالَ لَهُ: لَوْ أَقَمْتَ بِهَذَا.

قوله: (حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ): هو جويرية بن أسماء، عن نافعٍ والزُّهريِّ، وعنه: ابنُ أخيه عبدُ الله بن مُحَمَّد ابن أسماء، وابنُ أختِه سعيدُ بن عامر الضُّبَعيُّ، ومُسَدَّدٌ، ثقةٌ، وقد قدَّمته، ولكن طال العهد به[ح٢٨٩]، أخرج له البخاريُّ، ومسلمٌ، وأبو داود، والنَّسائيُّ، وابنُ ماجه(١).

قوله: (لَيَالِيَ نَزَلَ الجَيْشُ بِابنِ الزُّبَيْرِ): تقدَّم أعلاه وقبلَه بكثير(٢) أنَّهم نزلوا به في سنة اثنتين وسبعين في ذي الحجَّة، وتقدَّم أنَّه قُتِل -رحمة الله عليه- في سنة ثلاثٍ وسبعين، وقد قدَّمتُ خلافًا في شهر قتله، فانظره[ح١٦٤٠].

قوله: (فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ دُونَ البَيْتِ): كان هذا في ذي القعدة، سنة ستٍّ في الحديبية، وهذا معروف عند أهله.

قوله: (مِنْ ذِي الحُلَيْفَةِ): تقدَّم ضبطها، وهي الميقات لأهل المدينة، وكم بينها وبين المدينة من ميل، وما وقع فيها لبعض الشَّافعيَّة[ح١٣٣].

قوله: (حَدَّثَنِي(٣) مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ): تقدَّم أنَّه التَّبُوذَكِيُّ الحافظ، وتقدَّم ضبط(٤) نسبته، ولماذا نُسِب[ح٦٣]، وكذا تقدَّم (جُوَيْرِيَةُ) أعلاه[ح١٨٠٧].

قوله: (أَنَّ بَعْضَ بَنِي عَبْدِ اللهِ): تقدَّم أعلاه أنَّ عبيدَ الله بن عبد الله وسالمَ بن عبد الله قالا له(٥) ذلك[ح١٨٠٧]، والقائل له هو عبيدُ الله وعبدُ الله وسالمٌ، أولادُه، ذكر ذلك البخاريُّ، ففي (بَاب من اشترى الهدي من الطريق): (قال عبد الله بن عبد الله بن عمر لأبيه)[ح١٦٩٣]، وأعلاه: (أنَّ عبيد الله ابن عبد الله وسالم ابن عبد الله أخبراه: أنَّهما كلَّما عبد الله بن عمر)، انتهى[ح١٨٠٧]، فمجموع مَن كلَّمه بذلك مِن أولادِه: عبيد الله، وعبد الله، وسالم؛ بنو عبد الله بن عمر/. [١/٢٣٣أ]

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٥/١٧٢)، «تذهيب التهذيب» (٢/١٦٥).
(٢) (بكثير): سقط من (ب).
(٣) كذا في النسخ و«اليونينيَّة» وهامش (ق) مصحَّحًا عليه، وفي (ق): (حدَّثنا)، وهي رواية أبي الوقت.
(٤) في النسخ: (ضبطه)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.
(٥) في (ب): (قالاه)، وهو تحريف.

١٨٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَدْ أُحْصِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَحَلَقَ رَأْسَهُ وَجَامَعَ نِسَاءَهُ، وَنَحَرَ هَدْيَهُ، حَتَّى اعْتَمَرَ عَامًا قَابِلًا.

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ): قال الجيَّانيُّ: (وقال -يعني: البخاري- في «الإحصار وجزاء الصيد»: «حَدَّثَنَا مُحَمَّد: حَدَّثَنَا يحيى بن صالح...» -فذكر هذا المكان- قال أبو عبد الله الحاكم: «مُحَمَّد» في هذا الإسناد: هو مُحَمَّد بن خالد[١] الذُّهليُّ، وقال أبو نصر: يقال: إنَّه أبو حاتم مُحَمَّد بن إدريس الرَّازيُّ، قاله لي ابن أبي سعيد السَّرخسِيُّ، وذكر أنَّه رآه[٢] في أصلٍ عتيقٍ، ونسبه أبو مسعود الدِّمشقيُّ: مُحَمَّد بن مسلم بن وَارَة الرَّازيَّ) انتهى، وقد حكى شيخُنا الشَّارحُ الأقوالَ، ثمَّ قال: (ويؤيِّده -يعني: القول بأنَّه أبو حاتم الرَّازيُّ- أنَّ الإسماعيليَّ رواه في «مستخرجه» عن عبد الله بن مُحَمَّد بن مسلم، عن أبي حاتم الرَّازيِّ: حَدَّثَنَا يحيى بن صالح، ومن جهته رواه ابنُ طاهر مُرشِّحًا لكونه أبا حاتم[٣]، وكذا قال أبو نُعيم في «مستخرجه»: «حَدَّثَنَا أبو أحمد: حَدَّثَنَا عبد الله بن مسلم: حَدَّثَنَا أبو حاتم...» فذكره)، انتهى[التوضيح١٢/٢٨٣].

وأبو حاتم الرَّازيُّ الحافظُ المشهورُ تُوُفِّيَ سنة (٢٧٧هـ)، واسمُه مُحَمَّدُ بن إدريس بن المنذر، روى عن عبيد الله بن موسى، والأنصاريِّ، وخلائقَ، وعنه: أبو داود، والنَّسائيُّ، وولدُه عبدُ الرَّحمن ابن أبي حاتم، والمحامليُّ، وخلقٌ، قال موسى بن إسحاقَ الأنصاريُّ: (ما رأيتُ أحدًا أحفظَ منه)، وقال أحمدُ بن سلمة: (ما رأيت بعد ابنِ راهُوْيَه والذُّهليِّ أحفظَ للحديث ولا أعلمَ بمعانيه من أبي حاتم) انتهى، وقد رأيتُ في «تذهيب الذَّهبيِّ» في ترجمة أبي حاتم هذا المكان من «الصَّحيح»، ثمَّ قال: (فقيل: إنَّه أبو حاتم الرَّازيُّ، وقال أبو أحمد الحاكمُ في «الكنى»: روى عنه: مُحَمَّد بن إسماعيل الجُعْفيُّ، وقال الكَلَاباذيُّ في ترجمة الوُحَاظيِّ: روى عنه البخاريُّ، وروى عن مُحَمَّد عنه، فحدَّثنا ابنُ أبي سعيد السَّرخسِيُّ: أنَّه ابنُ إدريس أبو حاتم الرَّازيُّ، وذكر أنَّه رآه في أصلٍ عتيقٍ[٤]،

---

(١) هكذا في النسخ: (خالد)، وهو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي.

(٢) في (ج): (رواه).

(٣) «المدخل إلى الصحيح» (٢٣٨/٤-٢٣٩)، «الهداية والإرشاد» (٧٩٥/٢)، «تقييد المهمل» (١٠٤٠/٣)، انظر «الجمع بين رجال الصحيحين» (٤٦٧/٢).

(٤) «الجرح والتعديل» (٢٠٤/٧)، «تاريخ بغداد» (٧٥/٢)، وانظر «تهذيب الكمال» (٣٨١/٢٤)، «الهداية والإرشاد» (٧٩٥/٢).

وقال البخاريُّ في كتاب «الضعفاء الكبير»: «قال مُحَمَّد بن إدريس: حَدَّثَنَا عبدالله بن صالح بن مسلم...»، فذكر حديثًا)[التذهيب٢٤/٨]، انتهى، ولمَّا طرَّف المِزِّيُّ هذا الحديث، قال في تطريفه: (قال فيه أبو مسعود: مُحَمَّد بن مسلم بن وارة)[تحفة١٧٤/٥]، انتهى.

قوله: (حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ): هو بتشديد اللَّام، وهذا ظاهرٌ معروفٌ عند أهله.

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه بفتح الكاف، وكسر المثلَّثة.

قوله: (قَدْ أُحْصِرَ): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، والفاعل: قريش، وذلك في ذي القعدة سنة ستٍّ عام الحديبية، وهذا ظاهر جدًّا.

قوله: (وَنَحَرَ هَدْيَهُ): تقدَّم عدد هديه في الحديبية أنَّها سبعون بدنة من عند مسلم[م(١٣١٨)(٣٥٣)] وغيره[ح١٦٩٤].

٢- بابُ الإِحْصَارِ فِي الحَجِّ

١٨١٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: أَلَيْسَ حَسْبَكُمْ سُنَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟! إِنْ حُبِسَ أَحَدُكُمْ عَنِ الحَجِّ، طَافَ بِالبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى يَحُجَّ عَامًا قَابِلًا، فَيُهْدِيْ أَوْ يَصُومُ، إِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ نَحْوَهُ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ): تقدَّم الكلام على هذا قبل هذا[ح٢٣٧]، وتلخيص ما قال فيه الجيَّانيُّ: (قال أبو عبد الله النَّيسابوريُّ: «هو أحمد بن مُحَمَّد بن موسى المروزيُّ مردويه» [المدخل٢١٧/٤]، وقال الدَّارقطنيُّ: «هو أحمد بن مُحَمَّد بن ثابت، يُعرَف بابن شبُّويه»[ذكر أسماء التابعين٦٣/١]) [تقييد المهمل٩٤٨/٣]، انتهى.

قوله: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ): تقدَّم في كلام الجيَّانيِّ: أنَّه ابنُ المبارك، وهذا معروفٌ، وكذا تقدَّم (يُونُسُ): أنَّه ابنُ يزيدَ الأيليُّ، وكذا تقدَّم (الزُّهْرِيُّ): أنَّه مُحَمَّد بن مُسْلم ابن شهاب الإمامُ، العَلَمُ المشهورُ.

قوله: (أَلَيْسَ حَسْبُكُمْ سُنَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟!): إن رفعتَ (حسب)، فانصبْ (سُنَّة)، وإن

عُكِسَ فاعكسْ[١] لأنَّهما معرفتان، وللقاضي في إعرابه كلام[٢]، وكذا[٣] للسُّهيليِّ[٤].

قوله: (إِنْ حُبِسَ أَحَدُكُمْ): (حُبِس): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(أحدُكم): مرفوعٌ نائبٌ منابَ الفاعل.

قوله: (فَيُهْدِيْ): هو رباعيٌّ مضموم الأوَّل، ويجوز نصبه، ويجوز رفعه بسكون الياء[٥]، وكذا (أَوْ يَصُومَ): يجوز نصبه ورفعه.

قوله: (وَعَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ...) إلى آخره: هذا ليس تعليقًا، ولكنَّه معطوف على السَّند قبله، فرواه البخاريُّ عن أحمد بن مُحَمَّد عن عبد الله: أخبرنا مَعْمَر، و(مَعْمَرٌ) بميمَين مفتوحتَين، بينهما عين ساكنة، وهو ابنُ راشد، و(الزُّهْرِيُّ): مُحَمَّدُ بن مسلم، تقدَّم أعلاه، وقبلَه مرارًا.

قوله: (نَحْوَهُ): هذا منصوبٌ، أي: نحو الحديث الذي قبله، ولو كان هذا تعليقًا؛ لكان يكون (نحوُه[٦]) بالرَّفع على الابتداء، و(عن فلان): الخبر مُقدَّم، والله أعلم.

٣- بابُ النَّحْرِ قَبْلَ الحَلْقِ فِي الحَصْرِ

١٨١١ - حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ المِسْوَرِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم نَحَرَ قَبْلَ أَنْ يَحْلِقَ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ.

قوله: (حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ): هو محمود بن غَيلان -بالغين المعجمة- المروزيُّ الحافظ، أبو أحمدَ، عن الفضل بن موسى السِّينانيِّ وابنِ عُيَينة، وعنه: الأئمَّةُ السِّتَّة ما خلا أبا داود، وابنُ خزيمة،

---

(١) الأولى رواية اليونينية والعكس رواية (ق).

(٢) قال القاضي في «مشارق الأنوار» (٣/٨٩): (ضبطناهُ -يعني: «سنَّة»- بالفتح على الاختصاص، أو على إضمارِ فعلٍ، أي: تمتثلوا، أو شِبْهَهُ، وخبرُ «حَسْبُكُمْ» في قوله: «طَافَ بِالبَيْتِ»، ويصحُّ الرَّفعُ على خبرِ «حَسْبُكُمْ»، أوِ الفاعلِ، [و«حسبُكم»] بمعنى الفعلِ فيه، ويكونُ ما بعده تفسيرًا لـ«السُّنَّةِ»).

(٣) في (ب): (وكذلك).

(٤) قال السُّهيليُّ في «أماليه» (ص٧٧): (مَن نصبَ «سُنَّةَ»؛ فالكلامُ أمرٌ بعدَ أمرٍ؛ كأنَّه قال: اكتفوا الزموا سُنَّةَ نبيِّكم؛ كما قالَ: [من الرجز]

يَا أَيُّهَا المَائِحُ دَلْوِي دُونَكَا

فـ«دَلْوِي» عندَهم منصوبٌ بإضمارِ فعلِ الأمرِ، و«دُوْنَكَ» أمرٌ آخرُ).

(٥) في النسخ: (الدَّال)، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٦) في (ب): (رفعه).

والبغويُّ، مات في رمضان سنة (٢٣٩هـ)، أخرج له الذين روَوا عنه من الأئمَّة، وثَّقه النَّسائيُّ[(١)].

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ): هو ابن همَّام، الإمامُ الحافظُ المُصنِّفُ المشهورُ الثِّقةُ، له ترجمةٌ في «الميزان»[(٢)]، وترجمتُه معروفةٌ، فلا نُطوِّل بها، وقد تقدَّم الكلام أعلاه على (مَعْمَر): أنَّه بميمين مفتوحتين، بينهما عين ساكنة، وهو ابنُ راشد، وكذا تقدَّم (الزُّهْرِيُّ): أنَّه مُحمَّد بن مسلم[(٣)]، العَلَمُ المشهورُ.

قوله: (عَنِ المِسْوَر): تقدَّم أنَّه بكسر الميم، وإسكان السِّين، وفتح الواو، وهو ابن مَخْرَمة، والمِسْوَر: صحابيٌّ صغير، وأبوه صحابيٌّ، تقدَّم.

١٨١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الوَلِيدِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ العُمَرِيِّ قَالَ: وَحَدَّثَ نَافِعٌ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ وَسَالِمًا كَلَّمَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُعْتَمِرِينَ، فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ دُونَ البَيْتِ، فَنَحَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بُدْنَهُ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ): هو مُحمَّد بن عبد الرَّحيم بن أبي زهير العدويُّ، مولى عمرَ ابنِ الخطَّاب، أبو يحيى البغداديُّ الحافظُ، المشهور بصاعِقَة، وهو أحدُ الأئمَّة، عن يزيدَ بنِ هارون، ورَوحٍ، وطبقتِهما، وعنه: البخاريُّ، وأبو داود، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ[(٤)]، وابنُ صاعد، والمحامليُّ، وخلقٌ، وكان بزَّازًا، تُوفِّيَ سنة (٢٥٥هـ)، أخرج له مِن الأئمَّة مَن روى عنه منهم[(٥)].

قوله: (خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ[(٦)] ﷺ مُعْتَمِرِينَ...) إلى آخره: يعني: في عمرة الحديبية، وقد تقدَّم غيرَ مرَّةٍ متى كانت، وفي أيِّ شهر[قبل ح٢٤١].

قوله: (فَنَحَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بُدْنَهُ): تقدَّم أنَّها كانت سبعين، كما في «مسلم»[م(١٣١٨) (٣٥٣)] وغيره[ح١٦٩٤].

قوله: (وَحَلَقَ رَأْسَهُ): سيأتي أنَّه حلقه في الحديبية خِرَاشُ بن أميَّة بما فيه من الخلاف، والله أعلم[ح٢٧٠١]/. [١/٢٣٣ب]

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٢٧/٣٠٥).

(٢) «ميزان الاعتدال» (٢/٦٠٩)، وصحَّح عليه.

(٣) زيد في (ب): (تقدَّم أعلاه وقبله مرارًا).

(٤) زيد في (ج): (وابن حبان).

(٥) انظر «تهذيب الكمال» (٢٦/٥).

(٦) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (النَّبِي).

٤ - بابُ مَنْ قَالَ: لَيْسَ عَلَى المُحْصَرِ بَدَلٌ

وَقَالَ رَوْحٌ: عَنْ شِبْلٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّمَا البَدَلُ عَلَى مَنْ نَقَضَ حَجَّهُ بِالتَّلَذُّذِ، فَأَمَّا مَنْ حَبَسَهُ عُذْرٌ، أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يَحِلُّ وَلَا يَرْجِعُ، وَإِنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ وَهُوَ مُحْصَرٌ، نَحَرَهُ، إِنْ كَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَبْعَثَ بِهِ، وَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَبْعَثَ بِهِ، لَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الهَدْيُ مَحِلَّهُ، وَقَالَ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ: يَنْحَرُ هَدْيَهُ وَيَحْلِقُ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ كَانَ، وَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ؛ لأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ بِالحُدَيْبِيَةِ نَحَرُوا وَحَلَقُوا وَحَلُّوا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ قَبْلَ الطَّوَافِ، وَقَبْلَ أَنْ يَصِلَ الهَدْيُ إِلَى البَيْتِ، ثُمَّ لَمْ يُذْكَرْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَحَدًا أَنْ يَقْضُوا شَيْئًا، وَلَا يَعُودُوا لَهُ، وَالحُدَيْبِيَةُ خَارِجٌ مِنَ الحَرَمِ.

قوله: (وَقَالَ رَوْحٌ عَنْ شِبْلٍ): (رَوح) هذا: هو ابن عُبادة القيسيُّ(١)، أبو مُحَمَّد، الحافظُ البصريُّ، عن ابنِ عَون وابنِ جُرَيج، وعنه: أحمدُ، وعبدٌ، والكُدَيميُّ، صنَّف الكتب، وكان من البحور، أخرج له الجماعة، وثَّقه غيرُ واحد، وتكلَّم فيه القواريريُّ بلا حُجَّة، له ترجمة في «الميزان»[٢/٥٨]، وقد(٢) صحَّح عليه، تُوفِّيَ سنة (٢٠٥هـ)(٣)، وهذا تعليقٌ مجزومٌ به، فهو على شرطه، ولم يخرِّجه أحدٌ مِن أصحاب الكتب السِّتَّة إلَّا البخاريُّ، وشيخُنا لم يعزُه(٤).

قوله: (عَنْ شِبْلٍ): هو بكسر الشِّين المعجمة، وإسكان الموحَّدة، وهو ابن عبَّاد المكِّيُّ القارئ(٥)، صاحبُ ابنِ كَثِير، وروى عن أبي الطُّفيل وعدَّةٍ(٦)، وعنه: رَوح بن عُبَادة وأبو حذيفة النَّهديُّ، قال أبو داود: (ثقة إلَّا أنَّه يرى القَدَر)، أخرج له البخاريُّ، وأبو داود، والنَّسائيُّ، قال أحمدُ وابنُ مَعِين: (ثقة)[الدوري٣/٦٠](٧).

قوله: (عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ): هو عبدُ الله بن أبي نَجِيح، تقدَّم مُترجَمًا[ح٧٢].

---

(١) في (ب): (القديسي)، وهو تحريف.

(٢) (قد): ليس في (ب).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٩/٢٣٨).

(٤) قال الحافظ في «الفتح» (٤/١٥): (هذا التعليق وصله إسحاقُ ابن راهُوْيَه في «تفسيره» عن رَوح بهذا الإسناد، وهو موقوفٌ على ابن عباس).

(٥) في (ب): (البخاري)، وهو تحريف.

(٦) في (ب): (وغيره).

(٧) انظر: «الجرح والتعديل» (٤/٣٨٠)، «تهذيب الكمال» (١٢/٣٥٦).

قوله: (عَلَى مَنْ نَقَضَ حَجَّهُ): هو بالضَّاد المعجمة في أصلنا، وفي الهامش نسخة: (نقص)[١] يعني: بالصَّاد المهملة، ولم أرَها في «المطالع».

قوله: (وَقَالَ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ: يَنْحَرُ هَدْيَهُ وَيَحْلِقُ): (وغيره): هو قول الشَّافعيِّ رحمه الله، وإسحاق، وجمع[٢].

قوله: (ثَمَّ لَمْ يُذْكَرْ): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه.

قوله: (وَالحُدَيْبِيَةُ خَارِجُ[٣] الحَرَمِ): قال شيخنا: (هذا من قول البخاريِّ، وَصَلَه بقول مالكٍ وليس من قوله، وقوله: «إنَّها داخل الحرم»، وقال الشَّافعيُّ: «إنَّها خارج الحرم»[الأم٣/٣٩٩]، وجمع ابن بطَّال، فقال: «كلا القولين له وجه؛ وذلك أنَّ الحديبيةَ أوَّلُ الحرم، وهو موضع بروك ناقة النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم؛ لأنَّها إنَّما بركت في أوَّل الحرم، وقال عليه الصلاة والسلام: «حبسها حابس الفيل»[خ٢٧٣١]، وصاحب الفيل[٤] لم يدخلِ الحرم، فمَن قال: إنَّ الحديبية خارجه؛ فيمكن أن يريد: البئرَ وموضعَ نزول رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومَنْ قال: إنَّها في الحرم؛ يريد: موضع حلاقهم ونحرهم[ابن بطَّال٤/٤٦٩]»)، انتهى[التوضيح١٢/٣٠١]، وقال شيخنا الشَّارح أيضًا في (غزوة الحديبية) ما لفظه: (وهل هي في الحلِّ أو الحرم؟ أو بعضها في الحلِّ وبعضها في الحرم؟ فيه خلاف سبق أيضًا)[التوضيح٢١/٢٩٧]، انتهى.

١٨١٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ حِينَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الفِتْنَةِ: إِنْ صُدِدْتُ عَنِ البَيْتِ؛ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَأَهَلَّ بِعُمْرَةٍ؛ مِنْ أَجْلِ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ عَامَ الحُدَيْبِيَةِ، ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ نَظَرَ فِي أَمْرِهِ، فَقَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ، فَالتَفَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ الحَجَّ مَعَ العُمْرَةِ، ثُمَّ طَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا، وَرَأَى أَنَّ ذَلِكَ مُجْزِئٌ عَنْهُ، وَأَهْدَى.

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ): تقدَّم مرارًا أنَّ هذا هو ابنُ أبي أُوَيْس عبدِ الله، وهو ابنُ أختِ مالكٍ الإمامِ شيخِ الإسلام.

قوله: (فِي الفِتْنَةِ): تقدَّم أنَّها فتنة ابن الزُّبير حين جاء الحجَّاج مع جماعته لقتاله سنة اثنتين

(١) وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٢) انظر «المدونة الكبرى» (٢/٣٦٦)، «الأم» (٣/٣٩٩).

(٣) كذا في النُّسخ، وزيد في «اليونينيَّة» وهامش (ق) مُصحَّحًا عليها: (مِن).

(٤) (وصاحب الفيل): سقط من (ب).

وسبعين من الهجرة[ح١٦٤٠].

قوله: (أَنَّ ذَلِكَ مُجْزِئُ عَنهُ): كذا في أصلنا[١]، وفي نسخة هي في هامش أصلنا: (مجزئًا)[٢] بالنَّصب، والرَّفع ظاهر، والنَّصب على لغةٍ[٣].

٥ - بَابُ قَوْلِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]، وَهُوَ مُخَيَّرٌ، فَأَمَّا الصَّوْمُ فَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ.

١٨١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَعَلَّكَ آذَاكَ هَوَامُّكَ؟» قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «احْلِقْ رَأْسَكَ وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، أَوِ انْسُكْ بِشَاةٍ».

قوله: (عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ): هو بضمِّ العين المهملة، وإسكان الجيم، ثمَّ راء، ثمَّ تاء التأنيث، وكعبٌ صحابيٌّ مشهورٌ، من أهل الحديبية، عنه: الشَّعبيُّ، وابنُ سيرين، وطائفةٌ، تُوفِّيَ سنة (٥٢هـ)، أخرج له الجماعة رضي الله عنه[٤].

قوله: (هَوَامُّكَ): هو بتشديد الميم، أي: قملك، وأصله: كلُّ ما يدبُّ، وقد جاء والقمل يتناثر على وجهه، وقيل: بَلْ لدبِّها في الرَّأس، يقال: هو يتهمَّم رأسه، أي: يفليه[٥].

قوله: (قَالَ[٦]: احْلِقْ): هو بهمزة وصل، ثلاثيٌّ، وهذا ظاهر جدًّا، مجزومٌ فعل أمر.

قوله: (أَوْ أَطْعِمْ): هو بقطع الهمزة، رباعيٌّ، ساكنٌ؛ لأنَّه أمر.

---

(١) وهي رواية أبي ذرٍّ والأَصيليِّ وابن عساكر.

(٢) وهي رواية «اليونينيَّة».

(٣) هي لغة مَن ينصبُ الجزأين بـ(أنَّ)، ونُسب إلى بني تميم، وقيل: هو سائغٌ في الجميع (إنَّ وأخواتها) وإنَّه لغةٌ، وعليه أبو عبيد القاسم بن سلَّام وابن الطراوة وابن السِّيْد، وقيل: خاصٌّ بـ(ليت)، وعليه الفرَّاء، والجمهورُ على أنَّ ما ورد من ذلك مُؤَوَّلٌ بحذفِ الخبرِ، والمنصوبُ الثاني: إمَّا حالٌ، أي: تلقاهم أُسدًا، وأقبلْنَ رواجعًا، أو مفعول به، وانظر «همع الهوامع» (١/١٣٤)، «شرح الأشموني» (١/٤٠٢-٤٠٤)، وقال الكرمانيُّ في «الكواكب الدراري» (٩/٢٧): («مُجزِئًا»؛ بالنصبِ خبرُ «كَانَ» محذوفًا).

(٤) انظر «الاستيعاب» (ص٦٢٦)، «تهذيب الكمال» (٢٤/١٧٩).

(٥) انظر «مطالع الأنوار» (٦/١٣٢).

(٦) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ).

٦ - بابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ صَدَقَةٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]، وَهِيَ إِطْعَامُ سِتَّةِ مَسَاكِينَ

١٨١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سَيْفٌ: حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى: أَنَّ كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ: وَقَفَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَةِ، وَرَأْسِي يَتَهَافَتُ قَمْلًا، فَقَالَ: «تُؤْذِيكَ هَوَامُّكَ»؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاحْلِقْ رَأْسَكَ»، أَوْ قَالَ: «احْلِقْ»، قَالَ: فِيَّ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ﴾ [البقرة: ١٩٦]... إِلَى آخِرِهَا، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقٍ بَيْنَ سِتَّةٍ، أَوِ انْسُكْ بِمَا تَيَسَّرَ».

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه الفضلُ بن دُكَين الحافظُ، وقد تقدَّم مُترجَمًا[ح٥٢].

قوله: (حَدَّثَنَا سَيْفٌ): هو ابنُ سليمان، ويقال: ابنُ أبي سليمان المخزوميُّ مولاهم، المكِّيُّ، عن مجاهدٍ وعَديِّ بنِ عَديٍّ، وعنه: القطَّانُ وأبو نُعَيم، قال النَّسائيُّ: (ثقةٌ ثبتٌ)، تُوفِّيَ سنة (١٥١هـ)، أخرج له البخاريُّ، ومسلمٌ، وأبو داود، والنَّسائيُّ، وابنُ ماجه، له ترجمةٌ في «الميزان»[٢/٢٥٥]، وصحَّح عليه(١).

قوله: (وَرَأْسِي يَتَهَافَتُ قَمْلًا): التَّهافُت: التَّساقُط، و(قملًا): منصوبٌ على التمييز.

تنبيه: يُكرَه للمُحرِم كراهة تنزيه أن يفلي رأسه ولحيته، فإن فعل فأخرج منهما قملة وقتلها تصدَّق ولو بلقمة، نصَّ عليه الشَّافعيُّ(٢)، قال جمهور أصحابه: هذا التَّصدُّق مُستحبٌّ، وقال بعضهم: واجب؛ لما فيه من إزالة الأذى(٣).

قوله: (بِفَرَقٍ): هو بفتح الفاء والرَّاء، وبالقاف، قال ابن قُرْقُول: (قدر ثلاثة آصُع؛ بفتح الرَّاء وسكونها، والفتح أشهر)(٤)، وقال ابن الأثير في «النِّهاية»: (الفَرَق، بالتحريك: مكيال يسع ستَّةَ عشرَ رطلًا، وهو اثنا عشر مُدًّا، أو(٥) ثلاثة آصُع عند أهل الحجاز، وقيل: الفَرَق: خمسة أقساط، والقِسط: نصف صاع، وأمَّا الفَرْق، بالسُّكون، فمئةٌ وعشرون رطلًا)، وفي «الصِّحاح»: (والفرَق: مكيال معروف بالمدينة، وهو ستَّةَ عشرَ رطلًا، وقد يُحرَّك) انتهى، وفي «الجمهرة»: (وقيل: «فرْق» بالسُّكون)(٦)، وقد تقدَّم[ح٢٥٠].

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (١٢/٣٢٠).

(٢) انظر «الأم» (٣/٥٣٩).

(٣) انظر «روضة الطالبين» (٣/١٤٦).

(٤) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٢٢٢).

(٥) في النسخ: (و)، والمثبت من مصدره.

(٦) انظر «جمهرة اللغة» (٢/٧٨٥).

٧- بابٌ الإِطْعَامُ فِي الفِدْيَةِ نِصْفُ صَاعٍ

قوله: (بَابٌ الإِطْعَامُ فِي الفِدْيَةِ نِصْفُ صَاعٍ): (بابٌ): منوَّن[(١)]، و(الإطعامُ): مرفوع، و(نصفُ): مثله، وهذا ظاهرٌ، ويجوز غيره[(٢)].

١٨١٦- حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الأَصْبِهَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْقِلٍ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الفِدْيَةِ، فَقَالَ: نَزَلَتْ فِيَّ خَاصَّةً، وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةً، حُمِلْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَالقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِي، فَقَالَ: «مَا كُنْتُ أُرَى الوَجَعَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى، أَوْ مَا كُنْتُ أُرَى الجَهْدَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى، تَجِدُ شَاةً؟» فَقُلْتُ: لَا، فَقَالَ: «فَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفُ صَاعٍ».

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ): تقدَّم مرارًا أنَّه هشامُ بنُ عبدِ الملك الطَّيالسيُّ الحافظُ، وتقدَّم بترجمة[ح١٧].

قوله: (عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الأَصْبِهَانِيِّ): تقدَّم ضبط (أصبهان) أنَّها بفتح الهمزة وكسرها، والفتح أشهر، وبالباء وبالفاء[ح١٠١].

قوله: (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْقِلٍ): هو بفتح الميم، وإسكان العين المهملة، وبالقاف، ومَعْقِل: هو ابنُ مُقرِّن المزنيُّ، يروي عن أبيه، وعليٍّ، وكعبِ بنِ عُجْرة، وابنِ مسعود، وعنه: أبو إسحاقَ ويزيدُ ابن أبي زياد، ثقة، أخرج له البخاريُّ[(٣)]، ومسلمٌ، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، [وابنُ ماجه]، قال أحمدُ العجليُّ: (ثقةٌ، مِن خِيار التَّابعين)[معرفة الثقات٢/٦٢][(٤)].

تنبيهٌ: جميع هذه الأسماء: (مَعْقِل) -كهذا- إلَّا عبدَ الله بن مُغَفَّل، بالغين المعجمة، والفاء المفتوحة، وعبد الله ووالده المُغَفَّل صحابيَّان، وهُبَيب بن مُغْفِل، بضمِّ الميم، وإسكان الغين المعجمة، وكسر الفاء، صاحب وادي الإسكندريَّة، وقد انضبط هذا الباب، وقد قدَّمتُه أيضًا[ح٥٦٣].

قوله: (حُمِلْتُ): هو بضمِّ الحاء، وكسر الميم، مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه/. [١/٢٣٤أ]

---

(١) في (ب): (ينون).

(٢) ما ذكره المصنِّف روايةُ أبي ذرٍّ، ورواية غيره: (بابُ الإطعامِ) بالإضافة.

(٣) (البخاري): ليس في (ب).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (١٦/١٦٩).

قوله: (مَا كُنْتُ أُرَى): (أُرَى): بضمِّ الهمزة، أي: أظنُّ، وكذا الثَّانية (أُرَى الجَهْدَ[(١)]).

قوله: (مَا أَرَى): هو بفتح الهمزة، من رؤية العين، وكذا الثانية: (مَا أَرَى).

قوله: (لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفُ صَاعٍ): (نصف): مرفوع مبتدأ، و(لكلِّ مسكين): خبر مقدَّم، [ويجوز نصب (نصف) على تقدير: أطعم][(٢)].

تنبيه: هكذا رواه الجمهور: (لكلِّ مسكين)، وقد وقع في بعض نسخ «مسلم» من حديث زكريَّا ابن أبي زائدة، عن عبد الرَّحمن ابن الأصبهانيِّ، عن [عبد الله بن] مَعْقِل، عن كعب: (أو يطعم ستَّة مساكين لكلِّ مسكين صاع)، وهو وَهَمٌ مخالفٌ لرواية الجمهور، نبَّه عليه المُحبُّ الطَّبريُّ في «مناسكه»[(٣)]، وهذا على رواية، قال ابن قُرْقُول: («لكلِّ مسكينٍ صاعٌ»: كذا للعذريِّ، وعند الكافَّة: «لكلِّ مِسكينَين صاعٌ»[م(١٢٠١)(٨٦)]، وهو الصَّواب [كما] في غير هذا الحديث) انتهى[مطالع ٥/٤٩٣].

٨ - بابٌ النُّسُكُ شَاةٌ

١٨١٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَآهُ وَإِنَّهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّكَ»؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَحْلِقَ وَهُوَ بِالحُدَيْبِيَةِ، وَلَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُمْ أَنَّهُمْ يَحِلُّونَ بِهَا، وَهُمْ عَلَى طَمَعٍ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ، فَأَنْزَلَ اللهُ الفِدْيَةَ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُطْعِمَ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةٍ، أَوْ يُهْدِيَ شَاةً، أَوْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ.

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ): هذا المكان لم يذكره أبو عليٍّ الغسَّانيُّ، بل قال: (وقال -يعني: البخاري-: في «ذِكْر الجنِّ»[(٤)][ح٣٣٠٤]، و«البقرة»[ح٤٥٠٥]، و«الرَّقائق»[ح٦٤٧٢]: «حَدَّثَنَا إسحاق: حَدَّثَنَا رَوح بن عُبَادة»، لم أجد إسحاقَ هذا منسوبًا عند أحد من شيوخنا في شيء من هذه المواضع، وقد حدَّث البخاريُّ[(٥)] في «الأحزاب»[ح٤٧٩٩] و«ص»[ح٤٨٠٨] عن إسحاقَ بنِ إبراهيم، عن رَوح بن[(٦)] عُبَادة،

---

(١) في (ب): (الجهل)، وهو تحريف.

(٢) وهي رواية «اليونينيَّة».

(٣) انظر «القِرى لقاصد أمِّ القُرى» (ص٢٠٩).

(٤) الحديث في (باب: خَيْرُ مَالِ المُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الجِبَالِ).

(٥) زيد في (ب): (عن)، ولعله سبق نظر.

(٦) في (ب): (عن)، وهو تحريف.

وحدَّث أيضًا في «كتاب الصَّلاة» في موضعين[ح١١١٥، ١٢٢١] وفي «الأشربة»[ح٥٦٢٣] وغيرِ موضع عن إسحاقَ بنِ منصور، عن رَوح بن عُبَادة)[التقييد٣/٩٧٤]. انتهى.

والمِزِّيُّ لم ينسب إسحاقَ هنا(١).

قوله: (حَدَّثَنَا(٢) رَوْحٌ): هو ابن عُبَادة، تقدَّم.

قوله: (حَدَّثَنَا شِبْلٌ): تقدَّم، وكذا (ابْن أَبِي(٣) نَجِيحٍ): أنَّه عبدُ الله.

١٨١٨- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَآهُ وَقَمْلُهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ، مِثْلَهُ.

قوله: (وَعَنْ مُحَمَّد بْنِ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ...) إلى آخره: هذا مُحَمَّد بن يوسف بن واقد الفِرْيابيُّ(٤)، أبو عبد الله، مولى بني ضبَّة، مُحدِّث قيساريَّة، روى عن فِطْرِ بنِ خليفة، وعُمرَ بنِ ذرٍّ، وسفيانَ، وعنه: البخاريُّ، والجماعةُ بواسطة، والذُّهليُّ، وابنُ وَارَة، وعاش اثنتين وتسعين سنةً، مات سنة (٢١٢هـ)، له ترجمة في «الميزان»(٥)، وقد قدَّمتُ غير هذه المرَّة ترجمتَه، ولكن طال العهدُ بها[ح٦٨]، وأيضًا ترجمتُه هنا ليُعرَف.

وليس هو بمُحَمَّد بن يوسف البخاريِّ البيكنديِّ، وقد ذكرتُ الأماكنَ التي روى فيها البخاريُّ عنِ البيكنديِّ فيما تقدَّم[ح٦٨].

وقوله: (وعن): تحتمل هذه العبارة ألَّا(٦) يكون بينه وبينه واسطة، وأن(٧) يكون، وإذا كان كذلك فلا أعرف أنا الواسطة، فهو تعليقٌ، وكلامُ المِزِّيِّ في تطريفه عبارتُه محتَمِلةٌ أن يكون رواه

---

(١) انظر «تحفة الأشراف» (٨/٣٠١)، وقال الحافظ في «الفتح» (٤/٢٣): (هو ابنُ إبراهيم، المعروف بابن راهُوْيَه؛ كما جزم به أبو نُعَيم).

(٢) (حدثنا): سقط من (ب).

(٣) (أبي): سقط من (ب).

(٤) في (ب): (القرنامي)، وهو تحريف.

(٥) «ميزان الاعتدال» (٤/٧١) وصحَّح عليه، وانظر «تهذيب الكمال» (٢٧/٥٢)، «تذهيب التهذيب» (٨/٣٤٥).

(٦) في (ب) و(ج): (أن)، وهو خطأ.

(٧) في (ب): (وقال)، وهو تحريف.

عنه، وأن يكون علَّقه عنه[(١)]، لكنَّ الظاهر من عبارته أنَّه أخذه عنه[(٢)]، [ولكنَّ عادةَ[(٣)] شيخِنا فيما إذا قال البخاريُّ: (قال فلان) إذا كان شيخَه أن يقول: (وصله فلان)، ويخرِّجه][(٤)] ولهذا قال[(٥)] شيخُنا في «شرحه»: (وصله الإسماعيليُّ قال: أخبرنا عليُّ بن مُحَمَّد[(٦)] الحَدَّاديُّ: حَدَّثَنَا هاشم بن سعيد بن أبي داود: حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن يوسف الفِرْيابيُّ: حَدَّثَنَا ورقاء... فذكره، وأخرجه أيضًا من حديث عمر بن الخطَّاب: حَدَّثَنَا الفِرْيابيُّ: حَدَّثَنَا ورقاء به) انتهى[التوضيح ٣١١/١٢]، و(عمر بنُ الخطَّاب) في كلام شيخنا: الظَّاهر أنَّه الحافظُ السِّجستانيُّ، نزيل الأهواز، فإنَّه يروي عن الفِرْيابيِّ[(٧)]، وأمَّا قولُه: (عليُّ بن مُحَمَّد[(٨)] الحَدَّاديُّ) فهو نسبة إلى قرية حَدَّادة، والله أعلم.

قوله: (**حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ**): هو ورقاءُ بنُ عُمرَ اليشكريُّ، أبو بشرٍ، عن عَمرو بن دِينار وابنِ المنكدر، وعنه: الفِرْيابيُّ ويحيى بن آدم، صدوقٌ صالحٌ، أخرج له الجماعة، قال أحمدُ: (ثقةٌ، صاحبُ سُنَّة)، فيه إرجاء، له ترجمةٌ في «الميزان».

قوله: (**مِثْلَهُ**): هو بالنَّصب، أي: مثلَ الحديث الذي قبله.

---

(١) ليس في كلام المزيِّ احتمال أن يكون علَّقه عنه، وإنَّما عبارتُه تدلُّ على أنَّ البخاريَّ رواه عنه، وقد تعقَّبه ابنُ حجر في «النكت الظراف» كما سيأتي.

(٢) انظر «تحفة الأشراف» (٨/٣٠٠-٣٠١)، وتعقَّبه الحافظُ في «النكت الظراف» فقال: (قوله -يعني: المِزِّي-: «وفي الحجِّ أيضًا عن محمَّد بن يوسف»... قلتُ: سياقه في «البخاريِّ» يقتضي ظاهره خلاف ما قال؛ وذلك أنَّ لفظه: «حدَّثنا إسحاق: حدَّثنا روح...» وقال بعده: «وعن محمَّد بن يوسف، عن ورقاء...»، فظاهر قوله: «وعن محمَّد بن يوسف» أنَّه معطوفٌ على قوله: «حدَّثنا رَوح»، فيكون عنده عن إسحاقَ عن رَوح ومحمَّد ابن يوسف)، وقد رواه إسحاقُ في «تفسيره» عن رَوح بإسناده، وعن محمَّد بن يوسف بإسناده؛ قاله في «الفتح» (٤/٢٤)، ثمَّ ذكر احتمالَ أن تكون العنعنةُ للبخاريِّ، فيكون أورده عن شيخه الفِرْيابيِّ بالعنعنة؛ كما يروي تارةً بالتحديث، وبلفظ (قال)، وغير ذلك؛ فيكون شبيهًا بالتعليق.

(٣) في (ج): (عبارة).

(٤) ما بين معقوفين جاء في (ب) و(ج) لاحقًا بعد قوله: (وصله الإسماعيلي)، والنَّصَّان جاءا مُستدرَكان في هامش (أ)، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٥) تكرر في (ب): (قال).

(٦) في النسخ: (محمَّد بن عليٍّ)، والمثبت من مصدره، وهو الموافق لما في «معجم شيوخ الإسماعيليِّ» (٢/٧٥٣) و«تبصير المنتبه» (١/٣٠٧).

(٧) انظر «تهذيب الكمال» (٢١/٣٢٦).

(٨) في النسخ: (محمَّد بن عليٍّ)، والمثبت من «التوضيح».

٩- بابُ قَوْلِ اللهِ: ﴿فَلَا رَفَثَ﴾ [البقرة: ١٩٧]

١٨١٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ حَجَّ هَذَا البَيْتَ، فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيومِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

قوله: (عَنْ مَنْصُورٍ): هو منصور بن المُعتمِر، تقدَّم.

قوله: (عَنْ أَبِي حَازِمٍ): تقدَّم أنَّه بالحاء المهملة والزَّاي، سَلْمانُ الأشجعيُّ، مولى عزَّةَ الأشجعيَّةِ، جالس أبا هريرة خمسَ سنين، وعنه: مُحمَّد بن جُحَادة والأعمشُ، تُوفِّيَ سنة (١٠٠هـ)، أخرج له الجماعة[١].

قوله: (كَيومِ[٢] وَلَدَتْهُ أُمُّهُ): (يوم): يجوز فيه الجرُّ والنَّصب[٣]، وهذا ظاهر[٤].

١٠- بابُ قَوْلِ اللهِ عزَّ وجلَّ: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧]

١٨٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ حَجَّ هَذَا البَيْتَ، فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): هذا هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثَّوريُّ، كذا صرَّح به المِزِّيُّ[٥]، وقال شيخنا: (هو الثَّوريُّ، كما بيَّنه[٦] البيهقيُّ في إسناده، ثمَّ عزاه إلى البخاريِّ[٧])[التوضيح ١٢/٣٢٠]، وكذا (مَنْصُور) تقدَّم أعلاه، وكذا (أَبُو حَازِمٍ) سلمانُ.

قوله: (فَلَمْ يَرْفُثْ): تقدَّم الكلام على (الرَّفث) مُطوَّلًا[ح١٥٢١].

❁❁❁

(١) انظر «تهذيب الكمال» (١١/٢٥٩)، «الكاشف» (١/٣٣٥)، «تقريب التهذيب» (ص٢٤٦).

(٢) كذا في النسخ و(ق) بعد الإصلاح، ورواية «اليونينيَّة»: (كما).

(٣) في (ب): (النصب والجر).

(٤) قال الطيبيُّ في «الكاشف» (٣/٩٤٧): (قال المظهر: «كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ»: «يَوْمَ» مبنيٌّ على الفتحِ؛ لإضافتِه إلى الماضي، وإذا أُضيفَ إلى المضارِعِ؛ اختُلِفَ في أنَّه مبنيٌّ أو معربٌ، والأصحُّ الثَّاني، انتهى). وانظر للمزيد في «الناظر الصحيح إلى الجامع الصحيح» للسبط ابن العجمي.

(٥) انظر «تحفة الأشراف» (١٠/٩٠).

(٦) في (ج): (نبه عليه).

(٧) لم يبيِّنه البيهقيُّ في إسناده في «السنن الكبرى» (٥/٦٧)، وإنَّما بيَّنه بقوله عقيب الحديث: (رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن الفِرْيابيِّ، وأخرجه مسلمٌ من وجهٍ آخَرَ عن الثوريِّ).

٢٨ - بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَٰلِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ ۞ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [المائدة: ٩٥-٩٦]

٢ - بابٌ إِذَا صَادَ الحَلَالُ فَأَهْدَى لِلْمُحْرِمِ الصَّيدَ أَكَلَهُ

وَلَمْ يَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَنَسٌ بِالذَّبْحِ بَأْسًا، وَهُوَ غَيْرُ الصَّيْدِ نَحْوُ الإِبِلِ وَالبَقَرِ وَالغَنَمِ **وَالدَّجَاجِ** وَالخَيْلِ. يُقَالُ: ﴿عَدْلُ ذَٰلِكَ﴾ [المائدة: ٩٥]: مِثْلُ، فَإِذَا كُسِرَتْ عِدْلٌ فَهُوَ زِنَةُ ذَلِكَ. ﴿قِيَٰمًا﴾ [المائدة: ٩٧]: قِوَامًا. ﴿يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١]: **يَجْعَلُونَ عَدْلًا**.

قوله: (**وَالدَّجَاجِ**): تقدَّم أنَّ المفرد والجمع فيه تثليث الدَّال[(١)][ح٨٨١].

قوله: (﴿عَدْلُ ذَٰلِكَ﴾ [المائدة: ٩٥]: **مِثْلُ ذَلِكَ**[(٢)]): هذا[(٣)] بفتح العين، وفي «المطالع»: (العَدل: المثل، وما عادل الشيء وكافأه من غير جنسه: بفتح العين، فإن كان من جنسه فهو عِدْل، وقيل: هما لغتان، وهو قول البصريِّين، ونحوُه عن ثعلب)[مطالع٤/٣٣٨]، وكذا قاله ابن الأثير، وزاد قولًا آخر في القول الأوَّل، وهو بالعكس، وهو إن كان من جنسه كان بالفتح، وإلَّا فبالكسر[(٤)]، وكذا ذكر القولين غيرُه.

قوله: (**يَجْعَلُونَ لَهُ**[(٥)] **عَدْلًا**): هذا بفتح العين وكسرها، وهذا يُعرَف مما ذكرتُه قبلَه، ولكنَّ مقتضى ما ذكره البخاريُّ أن يكون بالفتح؛ لأنَّه المِثل عنده.

١٨٢١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: انْطَلَقَ أَبِي عَامَ الحُدَيْبِيَةِ فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ، وَلَمْ يُحْرِمْ، وَحُدِّثَ النَّبِيُّ ﷺ: **أَنَّ عَدُوًّا يَغْزُوهُ**، فَانْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ، فَبَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَصْحَابِهِ فَضَحِكَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِحِمَارِ وَحْشٍ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ، فَطَعَنْتُهُ، **فَأَثْبَتُّهُ**، وَاسْتَعَنْتُ بِهِمْ، فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي، فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ، وَخَشِينَا **أَنْ نُقْتَطَعَ**، فَطَلَبْتُ

(١) رواية «اليونينيَّة» و(ق) بفتح الدال.

(٢) كذا في النسخ، و(ذلك): ليس في «اليونينيَّة» و(ق).

(٣) في (ب): (هو).

(٤) انظر «النهاية» (٣/١٩١) مادَّة (عدل).

(٥) (له): ليس في «اليونينيَّة» و(ق).

النَّبِيَّ ﷺ أُرَفِّعُ فَرَسِي شَأْوًا، وَأَسِيرُ شَأْوًا، فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، قُلْتُ: أَيْنَ تَرَكْتَ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ: تَرَكْتُهُ بِتَعْهِنَ، وَهُوَ قَايِلٌ السُّقْيَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أَهْلَكَ يَقْرَؤُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللهِ، إِنَّهُمْ قَدْ خَشُوا أَنْ يُقْتَطَعُوا دُونَكَ، فَانْتَظِرْهُمْ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَصَبْتُ حِمَارَ وَحْشٍ، وَعِنْدِي مِنْهُ فَاضِلَةٌ، فَقَالَ لِلْقَوْمِ: «كُلُوا»، وَهُمْ مُحْرِمُونَ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه بفتح الفاء، وأنَّه ظاهرٌ عند أهله.

قوله: (حَدَّثَنَا هِشَامٌ): هذا هو هشام بن أبي عبد الله الدَّستوائيُّ، أبو بكر الحافظ، تقدَّم مُتَرجَمًا، ولماذا نُسِب[ح٤٤].

قوله: (عَنْ يَحْيَى): هو ابن أبي كَثِير، وهو بفتح الكاف، وكسر المثلَّثة، تقدَّم بترجمة(١)[ح١١٢].

قوله: (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ(٢)): (أبوه): هو أبو قتادة، وقد اختُلِف في اسمه، فقيل: الحارث، وقيل: النُّعمان، وقيل: عمرو بن رِبْعِيِّ بن بلدمة بن خُنَاس بن سنان، وبقيَّة نسبه معروفٌ، الأنصاريُّ الخزرجيُّ، فارسُ رسولِ الله ﷺ، تقدَّم مُترجَمًا[ح١٥٣].

قوله: (عَامَ الحُدَيْبِيَةِ): تقدَّم أنَّ (الحديبية) فيها لغتان، التخفيف والتشديد، وأنَّها في ذي القعدة سنة ستٍّ من الهجرة، وكلُّه معروفٌ[قبل ح٢٤١].

قوله: (وَلَمْ يُحْرِمْ): إن قيل: كيف جاز لأبي قتادة مجاوزة الميقات من غير إحرام؟ فالجواب: أنَّه يحتمل أنَّه لم يقصد نسكًا، وإنَّما جاء لكثرة الجمع، ويجوز أن تكون المواقيت لم توقَّت إذ ذاك، قال الأثرم: كنت أسمع أصحاب الحديث يتعجَّبون من هذا، ويقولون: كيف جاز لأبي قتادة أن يجاوز الميقات غير محرم؟! ولا يدرون ما وجهه، حتى رأيته مُفسَّرًا في رواية عياض بن عبد الله، عن أبي سعيد -أي(٣): في الصَّحيح(٤)- قال: (خرجنا مع رسول الله ﷺ فأحرمنا، فلمَّا كنَّا مكان كذا وكذا إذا نحن بأبي قتادة، كان النَّبيُّ ﷺ بعثه في شيء قد سمَّاه...)، فذكر حديث حمار الوحشيِّ، قاله شيخنا بزيادة حذفتها(٥).

(١) في (ب): (مُترجَمًا).

(٢) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: انْطَلَقَ أَبِي).

(٣) في (ب): (أن).

(٤) يعني: فيما صحَّ، والحديث أخرجه البزَّارُ كما في «كشف الأستار» (١١٠١)، والطحاوي في «معاني الأثار» (١٧٣/٢)، وابن حبَّان في «صحيحه» (٣٩٧٦)، وسيذكره المصنِّف معزوًّا لابن حبَّان قريبًا.

(٥) انظر «التوضيح» (٣٤٥/١٢).

وذكر النَّوويُّ عن القاضي عياض أجوبة؛ **أحدها**: أنَّ المواقيت لم تكن وُقِّتت بعد، **الثاني**: أنَّه ﷺ بعث أبا قتادة ورفقته؛ لكشف عدوٍّ لهم بجهة السَّاحل، كما ذكره مسلم في الرواية الأخرى[م١١٩٦ (٦٠)]، **الثالث**: أنَّه لم يكن خرج مع النَّبيِّ ﷺ من المدينة، بل بعثه أهل المدينة بعد ذلك إليه ﷺ؛ ليعلمه أنَّ بعض/ العرب يقصدون الإغارة على المدينة(١)، **الرَّابع**: أنَّه خرج معهم(٢)، ولكنَّه لم ينوِ حجًّا ولا عمرةً، قال القاضي: (وهذا بعيد)، والله أعلم(٣). [١/٣٤ب]

ثمَّ اعلم أنَّ في «أبي حاتم» من حديث أبي سعيد: (أنَّه عليه الصلاة والسلام بعث أبا قتادة الأنصاريَّ على الصدقة، وخرج رسول الله ﷺ وأصحابه مُحرِمون حتَّى نزلوا بعسفان ثنيَّة الغزال؛ فإذا هم بحمار وحش، فجاء أبو قتادة وهو حلٌّ...) الحديث[حب٣٩٧٦]، ففيه تعيين السَّبب الذي تخلَّف فيه أبو قتادة عن الإحرام.

قوله: (**وَحُدِّثَ النَّبِيُّ** ﷺ): (حُدِّث): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(النَّبيُّ): مرفوع نائب مناب الفاعل.

قوله: (**فَأَثْبَتُّهُ**(٤)) أي: أصبتُ مقاتلَه.

قوله: (**أَنْ نُقْتَطَعَ**): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، أي: ننفرد ونُؤخَذ.

قوله: (**أُرَفِّعُ فَرَسِي**): بإسكان الرَّاء، وفتح الفاء مخفَّفة(٥) أي: أزيد في السَّير بها، وهو دون الجري وفوق المشي(٦)، يقال: رفعَ البعيرُ في السَّير -أي: بالغ- ورفعتُه أنا(٧)، يتعدَّى ولا يتعدَّى، ويقال أيضًا: رفَّعته -بالتَّشديد- ترفيعًا(٨)، وفي بعض النُّسخ: بتشديد الفاء مع فتح الرَّاء، وهو لغة، وهذه في أصلنا، ورأيت بعضهم اقتصر على التَّشديد(٩)، وليس كذلك، بل فيه اللُّغتان.

---

(١) تعقَّب الحافظ في «الفتح» (٢٩/٤) هذا الجواب فقال: (هو ضعيف مخالف لما ثبت في هذه الطريق الصحيحة؛ طريق عثمان بن موهب الآتية [ح١٨٢٤]).

(٢) (معهم): سقط من (ب).

(٣) «إكمال المُعْلِم» (١٩٩/٤)، وانظر «المنهاج شرح مسلم» (٣٤٦/٨).

(٤) في (ب) و(ج): (فأتيته)، وهو تصحيف.

(٥) وهي رواية «اليونينيَّة».

(٦) انظر «مطالع الأنوار» (١٧٥/٣).

(٧) في (ب): (إما)، وهو تحريف.

(٨) انظر «الصحاح» مادَّة (رفع).

(٩) انظر «التنقيح» (٤٢١/١).

قوله: (شَأْوًا): هو بالشِّين المعجمة، وبعدها همزة ساكنة، أي: طلقًا من الجري، تقول: شَأَوْتُ القوم إذا سبقتهم(١).

قوله: (فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ): هذا الرَّجل لا أعلم أحدًا سمَّاه.

قوله: (بِتَعْهِنَ): هي بمثنَّاة فوق مفتوحة، ثمَّ عين مهملة ساكنة، ثمَّ هاء مكسورة، ثمَّ نون، قال ابن قُرْقُول: («تِعْهِن»: عينُ ماءٍ، سُمِّي بها الموضع، على ثلاثة أميال من السُّقيا بطريق مكَّة؛ بكسر الأوَّل والثَّالث، كذا ضبطناه عن شيوخنا، وكذا قيَّده البكريُّ(٢)، وضبطناه عن بعضهم: بفتح أوَّله وكسر ثالثه، وإسكان العين في كلا الضَّبطين، وحُكِي عن أبي ذرٍّ: «تُعَهِن»)، انتهى[مطالع٢/٤٣]، قال القاضي عياض: (عن أبي ذرٍّ أنَّه قال: سمعت العرب تقوله بضمِّ التَّاء، وفتح العين، وكسر الهاء)(٣)، وهذا ضعيفٌ(٤)، وفي «النِّهاية»: («تُعُهِّن»، قال أبو موسى: هو بضمِّ التَّاء والعين، وتشديد الهاء، وهو فيما بين مكَّة والمدينة، ومنهم من(٥) يكسر التَّاء، وأصحاب الحديث يقولونه: بكسر التَّاء، وسكون العين) انتهى.

قوله: (وَهُوَ قَايِلٌ): من القيلولة، وقال النَّوويُّ في «شرح مسلم»: (ورُوِي بالباء الموحَّدة، وهو ضعيف، وكأنَّه تصحيف، وإن صحَّ؛ فمعناه: أنَّ تَعْهِنَ موضعٌ مقابل للسُّقيا) انتهى(٦)، فيحتمل أن يجيء هذا في رواية البخاريِّ، ويحتمل أنْ لا؛ لأنَّه إنَّما ذكرها في ألفاظ «مسلم»[م(١١٩٦)(٥٩)]، ولكنَّه أطلق، ولم يقيِّدها بـ«مسلم(٧)» ولا بغيره، والله أعلم، ورأيت بعضهم قال: («قايل»: اسم فاعل من القول ومن القائلة، الأوَّلُ المرادُ)، انتهى(٨)، وفيه نظر، إنَّما حمله ابن قُرْقُول وكذا النَّوويُّ(٩) على القيلولة(١٠)، والله أعلم.

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٦/٧).

(٢) انظر «معجم ما استعجم» (١/٣١٥).

(٣) انظر «إكمال المُعْلِم»: (٤/١٩٩)، «مشارق الأنوار» (١/٢٨١).

(٤) انظر «المنهاج شرح مسلم»: (٨/٣٤٦).

(٥) (من): سقط من (ب).

(٦) انظر «المنهاج شرح مسلم»: (٨/٣٤٨).

(٧) في (ب) و(ج): (لمسلم).

(٨) «التنقيح»: (١/٤٢٢).

(٩) في (ج): (الثَّوري)، وهو تصحيف.

(١٠) انظر «مطالع الأنوار»: (٥/٤١٤).

قوله: (**السُّقْيَا**): هي بضمِّ السِّين المهملة، وإسكان القاف، وبعدها مثنَّاة تحت، ثمَّ ألف مقصورة، وهي قرية جامعة من عمل الفُرْع[١]، بينهما ممَّا يلي الجحفة[٢] سبعةَ عشرَ ميلًا، وفي «النِّهاية»: (هي على يومين من المدينة)[٣].

قوله: (**أَنْ يُقْتَطَعُوا**): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، ومعناه تقدَّم أعلاه؛ وهو: ينفردوا، ويُؤخَذوا.

قوله: (**فَاضِلَةٌ**) أي: فَضْلَة، وروى بعضهم: (فاضلُه) بضمِّ اللَّام، وهاء الضمير بعدها، قاله ابن قُرْقُول[٤].

٣- بابٌ إِذَا رَأَى الـمُحْرِمُونَ صَيْدًا فَضَحِكُوا فَفَطِنَ الحَلَالُ

قوله: (**فَفَطِنَ الحَلَالُ**): هو بكسر الطَّاء، يقال: فَطَنْتُ للشيء، بالفتح، ورَجلٌ فَطِنٌ وفَطُنٌ، وقد فَطِن -بالكسر- فِطْنَةً، وفَطَانةً، وفَطَانِية[٥]، وفي أصلنا: بكسر الطَّاء وفتحها بالقلم، وكذا في أصلٍ آخَرَ جيِّدٍ صحيحٍ.

١٨٢٢- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ: انْطَلَقْنَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَامَ الحُدَيْبِيَةِ فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ، وَلَمْ أُحْرِمْ، فَأُنْبِئْنَا بِعَدُوٍّ بِغَيْقَةَ فَتَوَجَّهْنَا نَحْوَهُمْ، فَبَصُرَ أَصْحَابِي بِحِمَارِ وَحْشٍ، فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَضْحَكُ إِلَى بَعْضٍ، فَنَظَرْتُ فَرَأَيْتُهُ فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ الفَرَسَ، فَطَعَنْتُهُ، فَأَثْبَتُّهُ، فَاسْتَعَنْتُهُمْ، فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي، فَأَكَلْنَا مِنْهُ، ثُمَّ لَحِقْتُ بِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَخَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ، أُرَفِّعُ فَرَسِي شَأْوًا، وَأَسِيرُ عَلَيْهِ شَأْوًا، فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ فَقُلْتُ: أَيْنَ تَرَكْتَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم؟ فَقَالَ: تَرَكْتُهُ بِتَعْهِنَ وَهُوَ قَايِلٌ السُّقْيَا، فَلَحِقْتُ بِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى أَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أَصْحَابَكَ أَرْسَلُوا يَقْرَؤُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللهِ، وَإِنَّهُمْ قَدْ خَشُوا أَنْ يَقْتَطِعَهُمُ العَدُوُّ دُونَكَ، فَانْظُرْهُمْ، فَفَعَلَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا اصَّدْنَا حِمَارَ وَحْشٍ، وَإِنَّ عِنْدَنَا فَاضِلَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم لأَصْحَابِهِ: «كُلُوا»، وَهُمْ مُحْرِمُونَ.

---

(١) زيد في (ج): (قوله).

(٢) في (ب): (الجحيفة).

(٣) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٥٨٦)، «النهاية» (٢/٣٨٢) مادَّة (سقي).

(٤) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٢٥٤).

(٥) انظر «الصحاح» مادَّة (فطن).

قوله: (عَنْ يَحْيَى): تقدَّم في الصَّفحة قبله أنَّه[1] يحيى بن أبي كَثِير.

قوله: (عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ): تقدَّم أنَّ (أباه): أبو[2] قَتَادة[3]، وقد تقدَّم في الصفحة قبلُ بعضُ الكلام عليه رضي الله عنه [ح١٨٢١].

قوله: (عامَ الحُدَيْبِيَةِ): تقدَّم أنَّ في (الحديبية) لغتين، التَّخفيفَ والتشديدَ، وأنَّ عامها سنة ستٍّ، وهذا ظاهرٌ [قبل ح٢٤١].

قوله: (بِغَيْقَةَ): هي بفتح الغين المعجمة، ثمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثمَّ قاف مفتوحة، ثمَّ تاء التأنيث: موضع بين الحرمين من بلاد غفار، وقيل: هو قَلِيبُ ماءٍ لبني ثعلبة[4].

قوله: (فَبَصُرَ أَصْحَابِي): هو بضمِّ الصَّاد، وهذا ظاهر.

قوله: (فَأَثْبَتُّهُ): تقدَّم أعلاه: أصبتُ مقاتلَه.

قوله: (أَنْ نُقْتَطَعَ): تقدَّم معناه أعلاه[5].

قوله: (أَرْفَعُ[6] فَرَسِي): تقدَّم معناه أعلاه[7].

قوله: (شَأْوًا): تقدَّم ما هو الشَّأو أعلاه.

قوله: (فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ): تقدَّم أنَّ هذا الرجل لا أعرفه أعلاه.

قوله: (تَرَكْتُهُ بِتَعْهِنَ): تقدَّم ضبطها، وأين هي أعلاه.

قوله: (وَهُوَ قَائِلٌ): تقدَّم أعلاه أنَّه من القيلولة، وما قال فيه النَّوويُّ، وما قاله بعضهم.

قوله: (السُّقْيَا): تقدَّم ضبطها، وأين هي، أعلاه.

قوله: (أَنْ يَقْتَطِعَهُمُ العَدُوُّ): تقدَّم معناه أعلاه[8].

[١/٢٣٥أ] قوله: (فَانْظُرْهُمْ): هو بهمزة وصل، وضمِّ الظَّاء، كذا في أصلنا، وهو صحيحٌ، ومعناه: انتظرهم/.

---

(١) في (ب): (تقدَّم بظاهرها أنَّه).

(٢) في (أ) و(ج): (أبا)، ولعل المثبت هو الصَّواب.

(٣) (أبو قتادة): سقط من (ب).

(٤) انظر «مطالع الأنوار» (١٨٠/٥).

(٥) في (ب): (في الورقة التي قبل هذه).

(٦) في (ب) و(ج): (أربع)، وهو تحريفٌ.

(٧) في (ب): (قريبًا)، وكذا في المواضع اللَّاحقة.

(٨) في (ب): (في الورقة التي قبل هذه).

قوله: (إِنَّا اصَّدْنَا): قال ابن قُرْقُول: (بشدِّ الصَّاد ذكره البخاريُّ، وكذا السِّجزيُّ والفارسيُّ في حديث صالح بن مسمار[١]، وهو على لغة مَنْ يقول: «مُصَّبِر» في «مُصْطَبِر»[٢]، وقرأ القرَّاء[٣]: ﴿أن يصَّلِحَا﴾[٤][النساء:١٢٨] ومعنى: أصَدْتُ، بتخفيفٍ: أثرت الصَّيد)[مطالع ٤/٣١٥]، وقال في «النهاية»: («اصَّدنا»: هكذا رُوِي بصاد مشدَّدة، وأصله: اصطدنا، فقُلِبت الطَّاء صادًا، وأدغمت، مثل «اصَّبر» في «اصْطَبَر»، وأصل الطَّاء: مبدلة من تاء «افتعل») انتهى.

قوله: (فَاضِلَةً): هي بتاء منوَّنة، تقدَّم ما قيل[٥] فيها بباطنها[٦][ح١٨٢١].

٤ - بابٌ لَا يُعِينُ الْمُحْرِمُ الحَلَالَ فِي قَتْلِ الصَّيْدِ

١٨٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ: سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالقَاحَةِ مِنَ المَدِينَةِ عَلَى ثَلَاثٍ. وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالقَاحَةِ، وَمِنَّا المُحْرِمُ، وَمِنَّا غَيْرُ المُحْرِمِ، فَرَأَيْتُ أَصْحَابِي يَتَرَاءَوْنَ شَيْئًا فَنَظَرْتُ، فَإِذَا حِمَارُ وَحْشٍ -يَعْنِي: وَقَعَ سَوْطُهُ- فَقَالُوا: لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ، إِنَّا مُحْرِمُونَ، فَتَنَاوَلْتُهُ فَأَخَذْتُهُ، ثُمَّ أَتَيْتُ الحِمَارَ مِنْ وَرَاءِ أَكَمَةٍ، فَعَقَرْتُهُ، فَأَتَيْتُ بِهِ أَصْحَابِي، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: كُلُوا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَأْكُلُوا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ أَمَامَنَا، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: «كُلُوهُ حَلَالٌ»، قَالَ لَنَا عَمْرٌو: اذْهَبُوا إِلَى صَالِحٍ فَسَلُوهُ عَنْ هَذَا وَغَيْرِهِ، قَدِمَ عَلَيْنَا هَهُنَا.

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ): الظَّاهر أنَّه [المسنديُّ، ويشهد له ما قاله بعض الحُفَّاظ في عصرنا في (الجمعة)][٧][ح٨٩٩].

---

(١) هو أحد شيوخ مسلم، ومراده بحديثه ما في «صحيح مسلم» (١١٩٦) (٥٩).

(٢) (في مصطبر): سقط من (ب).

(٣) في النسخ: (الفراء)، والمثبت من مصدره.

(٤) قرأ بها الجحدريُّ، قال ابن خالويه في «القراءات الشاذة» (ص٢٩): (أراد: يصطلحا، ثم أدغم)، وانظر «المحتسب» (٢٠١/١)، وفي (ب): (يصطلحا)، وهو تحريف، وفي مصدره: ﴿يَصَّلَحَا﴾ [النساء: ١٢٨]، قرأ بها الجمهور غير عاصم وحمزة والكسائيِّ، انظر «السبعة» (٢٣٨)، «الحجة» (١٨٣/٣)، «حجة القراءات» (ص٢٤٠).

(٥) في النُّسخ: (قيله)، ولعل المثبت هو الصواب.

(٦) في (ب): (في الورقة التي قبلها).

(٧) في (ج) بدلٌ مما بين معقوفين: (أبو بكر بن أبي شيبة الحافظ الكبير المصنف، تقدَّم)، وكذا كان في (أ) قبل الإصلاح.

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): هذا هو ابن عُيَينة، الإمامُ المشهورُ، تقدَّم.

قوله: (عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ نَافِعٍ): كذا هو في أصلنا، وفي نسخةٍ زيادةٌ على ذلك: (مولى أبي قتادة)، وهو نافع بن عبَّاس، ويقال: ابن عيَّاش، أبو مُحَمَّد الأقرع، مولى أبي قتادة، كذا هو منسوب إليه، وإنَّما ولاؤه لعَقِيلة الغِفاريَّة، عن أبي قتادة وأبي هريرة، وعنه: سالمٌ أبو النضر والزُّهريُّ، وثَّقه النَّسائيُّ، وأخرج له الجماعة[(١)].

قوله: (بِالقَاحَةِ): قال ابن قُرْقُول: (على ثلاث مراحل من المدينة، قبل السُّقيا بنحو ميل، وهو بقاف، وحاء مهملة خفيفة، وهي رواية أبي ذرٍّ، والأَصيليِّ، وابن السَّكن، وفي رواية القابسيِّ والهمْدانيِّ في كتاب «الفارسيِّ»، وفيه[(٢)] إشكال، والصَّواب الأوَّل) انتهى، [كذا في «المطالع» وقد سقط منه شيء][(٣)]، وقال عياض: (ورواه بعضهم عن البخاريِّ: بالفاء، وهو وهم، والصَّواب: بالقاف)[(٤)]، فلعلَّ هذا الذي سقط أو معناه[(٥)]، والله أعلم، وزعم ابن إسحاق في «مغازيه»: أنَّها بفاء، وجيم، وردَّ ذلك عليه ابنُ هشام[(٦)]، وقال الحازميُّ: (هي موضع بين الجحفة وقُدَيد)[الأماكن١٠١].

قوله: (وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ): هذا هو ابنُ المَدينيِّ، الحافظُ المشهورُ.

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): تقدَّم أعلاه أنَّه ابنُ عُيَينة.

قوله: (عَنْ أَبِي مُحَمَّد): تقدَّم بعضُ ترجمتِه أعلاه، وهو مولى أبي قَتَادة.

قوله: (مِنْ وَرَاءِ أَكَمَةٍ): (الأَكَمة) بفتح الهمزة والكاف: الرَّابية، وقد تقدَّم الكلام على جمعها[ح١٠١٣].

قوله: (وَهُوَ أَمَامَنَا): هو بفتح الهمزة والميم، أي: قُدَّامنا.

قوله: (قَالَ لَنَا عَمْرٌو: اذْهَبُوا إِلَى صَالِحٍ، فَاسأَلُوهُ[(٧)] عَنْ هَذَا وَغَيْرِهِ، قَدِمَ[(٨)] عَلَيْنَا هَهُنَا) انتهى:

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٢٩/٢٧٨).

(٢) كذا في النُّسخ، وفي مصدره: (فيه) بلا واو.

(٣) ما بين معقوفين سقط من (ب) و(ج)، وهو مستدرك في هامش (أ) بخطِّ المصنِّف دون إشارة ولا علامة تصحيح.

(٤) «إكمال المُعْلِم» (٤/١٩٩).

(٥) يبيِّن السقطَ لفظُ القاضي في «مشارق الأنوار» (٢/٤٥١): (وهي للهمدانيِّ والقابسيِّ **بالفاء**، وفي كتاب **القابسي** فيها إشكال)، فسقط: (بالفاء)، وتحرَّف (كتاب القابسي) إلى (كتاب الفارسي).

(٦) انظر «السيرة النبوية» (٢/١٠٥).

(٧) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (فَسَلوه).

(٨) كذا في النُّسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (وقدم).

قال شيخُنا الشَّارحُ: (يعني: أنَّ ابنَ عُيينة قال لنا ذلك، و«عَمرٌو»: هو ابنُ دِينار، كأنَّ عَمرًا دلَّهم على أخْذِه من صالح)، انتهى[التوضيح١٢/٣٣٨].

٥ - بابٌ لَا يُشِيرُ المُحْرِمُ إِلَى الصَّيْدِ لِكَيْ يَصْطَادَهُ الحَلَالُ

١٨٢٤ - **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ -هُوَ ابْنُ مَوْهَبٍ-** قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: **أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ حَاجًّا**، فَخَرَجُوا مَعَهُ فَصَرَفَ طَائِفَةً مِنْهُمْ، فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ، فَقَالَ: خُذُوا سَاحِلَ البَحْرِ حَتَّى نَلْتَقِيَ، فَأَخَذُوا سَاحِلَ البَحْرِ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا، أَحْرَمُوا كُلُّهُمْ **إِلَّا أَبُو قَتَادَةَ** لَمْ يُحْرِمْ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَسِيرُونَ إِذْ رَأَوْا **حُمُرَ وَحْشٍ، فَحَمَلَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى الحُمُرِ**، فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا، فَنَزَلُوا فَأَكَلُوا مِنْ لَحْمِهَا، وَقَالُوا: إِنَّا نَأْكُلُ لَحْمَ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ؟ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِ **الأَتَانِ**، فَلَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إِنَّا كُنَّا أَحْرَمْنَا وَقَدْ كَانَ أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمْ، فَرَأَيْنَا حُمُرَ وَحْشٍ فَحَمَلَ عَلَيْهَا أَبُو قَتَادَةَ، فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا، فَنَزَلْنَا فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهَا، ثُمَّ قُلْنَا: أَنَأْكُلُ لَحْمَ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ؟ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا، قَالَ: «مِنْكُمْ أَحَدٌ أَمَرَهُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا، أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَكُلُوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا».

قوله: (**حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ**): تقدَّم مرارًا أنَّه التَّبُوذَكِيُّ، تقدَّم بعضُ ترجمتِه، والكلام على نسبته لماذا[ح٦٣].

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ**): تقدَّم مرارًا أنَّه الوضَّاح بن عبد الله، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٥٨].

قوله: (**حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، هُوَ ابْنُ مَوْهَبٍ**): هو عثمان بن عبد الله بن مَوْهَب التَّيميُّ، عن أبي هريرةَ وابنِ عُمرَ، وعنه: شعبةُ وأبو عوانة، أخرج له البخاريُّ، ومسلمٌ، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، وابنُ ماجه، وثَّقه ابنُ مَعِين(١) وأبو داود(٢).

تنبيهٌ: لهم: عثمان بن مَوْهَب الكوفيُّ، من موالي بني هاشم، له عن أنس، تفرَّد به زيد بن الحُبَاب، لكن قال أبو حاتم: (صالح الحديث)[الجرح والتعديل٦/١٦٩]، وهذا ليس له في الكتب ولا بعضِها شيءٌ(٣).

---

(١) انظر «الجرح والتعديل» (٦/١٥٥).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (١٩/٤٢٢).

(٣) أخرج له النسائيُّ في «الكبرى» حديثًا واحدًا (١٠٣٣٠) عن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال النَّبيُّ ﷺ لفاطمةَ: «ما يمنعك أن تسمعي ما أوصيكِ به: أن تقولي إذا أصبحتِ وإذا أمسيتِ: يا حيُّ يا قيُّوم؛ برحمتك أستغيثُ، أصلح لي شأني كلَّه ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين»، وانظر «تهذيب الكمال» (١٩/٤٩٩).

قوله: (خَرَجَ النَّبيُّ ﷺ حَاجًّا[(١)]): كذا هنا، والمعروف أنَّ هذه الخرجة كانت للحديبية، كما صرَّح به قبل ذلك[ح١٨٢٢]، ومعنى هذه الرواية: معتمرًا؛ لأنَّه القصد والزِّيارة، والنَّبيُّ ﷺ لم يحجَّ بعد أن[(٢)] انتقل إلى المدينة إلَّا حجَّة الوداع، وهذا معروف لكلِّ أحدٍ، فلهذا حملناه على التَّأويل، والله أعلم.

قوله: (إِلَّا أَبُو قَتَادَةَ): كذا في أصلنا، وفي نسخة هي خارج الأصل في الحاشية: (أبا)[(٣)]، أمَّا (أبا) فإعرابها ظاهر، وأمَّا (أبو) فعلى معنى (لكن) مثلَ: ﴿إلَّا قليلٌ﴾[(٤)] [البقرة: ٢٤٩] أي: لم يشرب، والله أعلم[(٥)].

قوله: (حُمُرَ وَحْشٍ): هو بضمِّ الميم وسكونها، لغتان، وهذا ظاهر، وكذا قوله: (عَلَى الحُمُرِ بضمِّ الميم، وسكونُها في «الصِّحاح»[حمر]، وكذا (حُمُر وَحْشٍ[(٦)]) الآتية.

قوله: (فَحَمَلَ أَبُو قَتَادَةَ): تقدَّم الكلام عليه قريبًا[ح١٨٢١] وبعيدًا[ح١٥٣]، الحارثُ بنُ رِبْعيٍّ رضي الله عنه.

قوله: (الأَتَانِ): تقدَّم في أوائل هذا التعليق ما (الأتان) وهو الأنثى من الحُمُر[ح٧٦].

٦- بابٌ إِذَا أَهْدَى لِلْمُحْرِمِ حِمَارًا وَحْشِيًّا حَيًّا لَمْ يَقْبَلْ

قوله في الترجمة: (حَيًّا): قد أُنكِر عليه قوله: (حيًّا)، قال المُنكِر: ويردُّ كونَه حيًّا روايةُ ابن عبَّاس: (أنَّ الصعب أهدى إليه عليه الصلاة والسلام رِجل حمار وحش)، وفي رواية: (عجز حمار وحش يقطر دمًا فردَّه...)، الحديث، وهذا في «مسلم»[م(١١٩٤)(٥٤)]، والظَّاهر في تأويله ما ذهب إليه الشَّافعيُّ، وهو أنَّه إنَّما كان الرَّدُّ لأجل أنَّه عليه الصلاة والسلام ظنَّ أنَّه صِيد له[(٧)]، والله أعلم، قال النَّوويُّ لمَّا ساق روايات مسلم في «شرحه» ما لفظه: (وترجم له البخاريُّ: «باب إذا أُهدِي للمُحرِم حمارًا وحشيًّا حيًّا لم يقبل»، [ثمَّ] رواه بإسناده، وقال في روايته: «حمارًا وحشيًّا»، وحُكِي أيضًا هذا التأويل عن مالك وغيره، وهو تأويلٌ باطلٌ، وهذه الطُّرق التي ذكرها مسلمٌ صريحةٌ في أنَّه مذبوح، وأنَّه إنَّما أهدى بعضَ لحم صيد لا كلَّه)، انتهى[(٨)]، وقد أطال

---

(١) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ حَاجًّا).

(٢) (أن): سقط من (ب).

(٣) وهي رواية أبي ذرٍّ عن الكشميهني.

(٤) هي قراءة عبد الله بن مسعود وأُبَيٍّ والأعمش، وقراءة الجمهور: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ بالنصب، انظر «القراءات الشاذة» لابن خالويه (ص١٥)، «البحر المحيط» (٢/٥٨٩).

(٥) انظر «الإنصاف» (ص٢٣٠)، «شواهد التوضيح» (ص٨٤)، «مغني اللبيب» (ص٩٨).

(٦) في (ب): (الوحش).

(٧) انظر «الأم» (اختلاف الحديث) (١١/٣٤٣).

(٨) «المنهاج شرح مسلم» (٨/٣٤٤)، وتعقَّبه الحافظ في «الفتح» (٤/٤٠) فقال: (وإذا تأمَّلت ما تقدَّم لم يحسن =

النَّوويُّ الكلامَ على ذلك في «شرح المهذَّب» في حديث الصعب، هل أهدى حمارًا وحشيًّا أو لحم حمار؟ واختلاف الرُّواة في ذلك... إلى أن قال: (قال الشَّافعيُّ: وحديث مالك: «أنَّ الصعب أهدى للنَّبيِّ ﷺ حمارًا» أثبت من حديث: «أنَّه أهدى من لحم حمار»[(١)])[المجموع ٧/٢١٦] انتهى، فإذن قول البخاريِّ: (حيًّا) صوابٌ، وليس مُنتقَدًا عليه، وإن أردت الوقوف على حقيقة ذلك، فانظر «شرح المُهذَّب» للنَّوويِّ، والله أعلم، وقد أطال شيخنا الشَّارح فيه النفس جدًّا، فانظره من «شرح البخاريِّ» إن أردته، فإنِّي لم أنظره لطوله، وذكر ابن قيِّم الجوزيَّة الحافظ شمس الدِّين الرِّوايات في ذلك في «الهَدْي»، ثمَّ[(٢)] قال: (ومَن روى: «لحمًا» أولى لثلاثة[(٣)] وجوه)، فذكرها، فانظرها إن أردت ذلك من «الهَدْي»[(٤)]، والله أعلم/. [١/٢٣٥ب]

قوله: (يَقْبَلْ): هو بفتح أوَّله مبنيًّا للفاعل، وهذا ظاهر جدًّا.

١٨٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ اللَّيْثِيِّ: أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حِمَارًا وَحْشِيًّا، وَهُوَ بِالأَبْوَاءِ أَوْ بِوَدَّانَ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: «إِنَّا لَمْ نَرْدُدْهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ».

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم مرارًا كثيرةً أنَّه الزُّهريُّ مُحَمَّدُ بن مسلم بن عُبَيد الله بن عَبد الله، العالمُ المشهورُ.

قوله: (عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ اللَّيْثِيِّ): أمَّا (الصَّعْب) فبفتح الصَّاد، وإسكان العين المهملتين، ثمَّ موحَّدة، وأمَّا (جَثَّامة) فبفتح الجيم، وتشديد الثَّاء المثلَّثة، والباقي معروفٌ، وهو الصَّعْب بن جَثَّامة -واسم جَثَّامة: يزيدُ- ابن قيس بن عبد الله بن يَعْمَر بن عوف ابن عامر بن ليث اللَّيثيُّ الحجازيُّ، تُوفِّيَ في

= إطلاقُه بطلانَ التأويل المذكور ولا سيَّما في رواية الزهريِّ التي هي عمدة هذا الباب، وقد قال الشافعيُّ في «الأم» [(اختلاف الحديث) (١١/٣٤٣)]: حديث مالك: «أنَّ الصعب أهدى حمارًا» أثبت من حديث من روى: «أنه أهدى لحم حمار»، وقال الترمذيُّ: روى بعض أصحاب الزهري في حديث الصعب: «لحم حمار وحش»، وهو غير محفوظ [«سنن الترمذي» (٨٤٩)].

(١) انظر «الأم» (اختلاف الحديث) (١١/٣٤٣).

(٢) (ثم): ليس في (ج).

(٣) في النُّسخ: (الثلاثة): والمثبت من مصدره.

(٤) انظر «زاد المعاد» (٢/١٥٤-١٥٥).

خلافة الصِّدِّيق، أخرج له الجماعةُ وأحمدُ في «المسند»، وهو أخو مُحَلم بن جَثَّامة[١]، قال الدِّمياطيُّ في حواشيه: (ذكر ابنُ سعد أنَّه كان مُتوجِّهًا إلى الحُدَيبية حين أتاه بالحمار الوحشيِّ، وفي بعض الطُّرق: «بلحم حمار وحش»[٢]، وكان ينزل وَدَّان[٣])، انتهى.

قوله[٤]: (وَهُوَ بِالأَبْوَاءِ): هي بفتح الهمزة، ثمَّ مُوحَّدة ساكنة، ثمَّ واو، ثمَّ همزة ممدودة: قرية من عمل الفُرْع من المدينة، بينها وبين الجحفة ممَّا يلي المدينة ثلاثةٌ وعشرون ميلًا[٥].

قوله: (أَوْ بِوَدَّانَ): هو بفتح الواو، وتشديد الدَّال المهملة: وهي قرية جامعة من عمل الفُرْع، بينها وبين هَرْشى نحوٌ من ستَّة أميال، وبينها وبين الأبواء نحوٌ من ثمانية أميال قريب من الجحفة[٦].

هكذا هو بالشَّكِّ، قال المُحبُّ الطَّبريُّ في «مناسكه»: (وذكر المَلَّاء أنَّ ذلك كان في حجَّة الوداع، وقطع أنَّه كان بالأبواء) انتهى[٧]، وفي كلام ابن سعد: أنَّه كان مُتوجِّهًا إلى الحديبية[٨] كما تقدَّم عن الدِّمياطيِّ.

٧- بابُ مَا يَقْتُلُ المُحْرِمُ مِنَ الدَّوَابِّ

١٨٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى المُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ».

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ.

قوله: (وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ...) إلى آخره[٩]: هذا معطوفٌ على الحديث قبله، وقد روى هذا

---

(١) انظر «الاستيعاب» (ص٣٤٨)، «أُسد الغابة» (٤١٧/٢)، «تهذيب الكمال» (١٦٦/١٣)، «الإصابة» (١٨٤/٢).

(٢) أخرجها مسلمٌ (١١٩٣)، وقد تكلَّم الحافظ في «الفتح» (٣٩/٤-٤٠) على هذه الرواية وغيرِها، والجمع بينها؛ فانظره إن أردته.

(٣) انظر «الطبقات الكبرى» (١٢٢/٥).

(٤) في (ب): (باب).

(٥) انظر «مطالع الأنوار» (٣٦٧/١)، «معجم البلدان» (٧٩/١).

(٦) زيد في (ب) و(ج): (هنا)، انظر «مطالع الأنوار» (٢٦٨/٦)، «معجم البلدان» (٣٦٥/٥).

(٧) انظر «القِرى لقاصد أمِّ القُرى» (ص٢٢٠)، والمَلَّاء هو عمر بن محمد أبو حفص الموصلي (ت٥٧٠هـ)، له «وسيلة المعبدين في سيرة المرسلين». منه نسخة في مكتبة ولي الدين بتركيا تحت رقم (٧٩٧).

(٨) انظر «الطبقات الكبرى» (١٢٢/٥).

(٩) (إلى آخره): سقط من (ب).

الحديثَ البخاريُّ عن عبد الله بن يوسف، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، وليس تعليقًا، وقد أخرجه في (بدء الخلق) عن عبد الله بن مسلمة القعنبيِّ، عن مالك به[ح٣٣١٥]، والله أعلم.

١٨٢٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: حَدَّثَتْنِي إِحْدَى نِسْوَةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ».

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ): تقدَّم قريبًا وبعيدًا أنَّه الوضَّاح بن عبد الله.

قوله: (حَدَّثَتْنِي إِحْدَى نِسْوَةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم): هي حفصة، كما سيأتي[ح١٨٢٨].

١٨٢٨ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: قَالَتْ حَفْصَةُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَا حَرَجَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ: الغُرَابُ، وَالحِدَأَةُ، وَالفَأْرَةُ، وَالعَقْرَبُ، وَالكَلْبُ العَقُورُ».

قوله: (عَنْ يُونُسَ): تقدَّم مرارًا أنَّه ابنُ يزيدَ الأيليُّ، وكذا تقدَّم (ابْنِ شِهَابٍ): أنَّه الزُّهريُّ مُحَمَّدُ بن مسلم.

قوله: (قَالَتْ حَفْصَةُ): هي أمُّ المؤمنين حفصةُ بنتُ عُمرَ بنِ الخطَّاب، زوجُ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم، يقال: وُلِدت قبل المبعث بخمسة أعوام، تزوَّجها عليه الصلاة والسلام سنة ثلاث من الهجرة، روى عنها: أخوها عبدُ الله بن عمر، وابنُه حمزةُ، وشُتَيرُ بن شَكَل، وصفيَّةُ بنتُ أبي عبيد، وغيرُهم، تزوَّجت أولًا بخُنَيس بن حذافة السَّهميِّ، فتُوفِّيَ عنها، استُشهِد بأُحُد، وفي «تجريد الذَّهبيِّ» كذلك، فإنَّه قال: (وأصابه بأُحُد جراحة، فمات منها)[التجريد١/١٦٣]، وكذا في «التذهيب» له(١)، وهو الظَّاهر كما يأتي قريبًا، وكان بدريًّا، وفي «سيرة أبي الفتح اليَعْمَريِّ»: (فتُوفِّيَ عنها من جراحات أصابته ببدر، وقيل: بأُحُد، والأوَّل أشهر)، وقد عرضها عمر رضي الله عنه حين حلَّت على أبي بكر، فسكت، فتألَّم عمر، ثمَّ عرضها على عثمان لمَّا ماتت رقيَّةُ، فقال: ما أريد أن أتزوَّج اليوم، فشكاه عمرُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «يتزوَّجها مَن هو خير منه، ويتزوَّج عثمان مَن هو خير منها(٢)»[العيون٢/٣٩٥]، ثمَّ تزوَّجها عليه السلام، قال أبو عبيدة: (تزوَّجها عليه الصلاة والسلام سنة اثنتين)[ك٣/٤]، انتهى، وكيف يصحُّ أن يكون خُنَيس تُوفِّيَ بأُحُد ويكون النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم تزوَّجها سنة اثنتين؟! إلَّا أن يكون طلَّقها، والله أعلم، وقد طلَّقها النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم ثمَّ راجعها، تُوفِّيَت سنة إحدى وأربعين، وكذا قال أحمد بن أبي خيثمة، وزاد: (أوَّل ما بُويع لمعاوية)، وقال الواقديُّ: (تُوفِّيَت سنة

(١) انظر «تذهيب التهذيب» (١١/١٢٤).

(٢) أخرجه ابنُ سعد في «الطبقات» (١٠/٨١)، وأصله في «صحيح البخاريِّ» (٤٠٠٥).

خمس وأربعين، وصلَّى عليها مروان أميرُ المدينة)[١]، وأمَّا ابنُ وهب عن مالك، فقال: (تُوفِّيَت حفصة حين افتُتِحت إفريقيَّة)[طب٢٣/١٨٨]، انتهى، وافتُتِحت[٢] إفريقيَّة سنة (٤٧هـ)، والله أعلم[٣].

قوله: (لَا حَرَجَ) أي: لا إثم.

قوله[٤]: (وَالحِدَأَةُ): هي بكسر الحاء، وفتح الدَّال المهملتين، ثمَّ همزة مفتوحة، ثمَّ تاء التَّأنيث، وزان[٥] (عِنَبَة)، معروفة.

قوله: (وَالفَأْرَةُ): هي معروفةٌ مهموزةٌ، وتُسهَّل أيضًا، و(فارة المسك) غير مهموز، كذا قيل، والصَّحيح أنَّهما بالهمز وتركه، وقد تقدَّم[ح٣٥].

١٨٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ، يُقْتَلْنَ فِي الحَرَمِ: الغُرَابُ، وَالحِدَأَةُ، وَالعَقْرَبُ، وَالفَأْرَةُ، وَالكَلْبُ العَقُورُ».

قوله: (حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الله بن وَهْب، العالمُ المشهور المصريُّ، وكذا تقدَّم (يُونُس): أنَّه ابنُ يزيدَ الأيليُّ، وكذا تقدَّم (ابْن شِهَابٍ): أنَّه الزُّهريُّ، وأنَّه مُحَمَّدُ بن مُسْلِم ابن شهاب.

١٨٣٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي غَارٍ بِمِنًى إِذْ نَزَلَ عَلَيْهِ ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ﴾ [المرسلات: ١]، وَإِنَّهُ لَيَتْلُوهَا، وَإِنِّي لأَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ، وَإِنَّ فَاهُ لَرَطْبٌ بِهَا إِذْ وَثَبَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «اقْتُلُوهَا»، فَابْتَدَرْنَاهَا، فَذَهَبَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «وُقِيَتْ شَرَّكُمْ كَمَا وُقِيتُمْ شَرَّهَا».

قوله: (حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ): تقدَّم مرارًا أنَّ (غِيَاثًا) بالغين المعجمة المكسورة، ثمَّ مثنَّاة تحت، وفي آخره ثاء مثلَّثة، وهذا ظاهرٌ.

---

(١) انظر «الطبقات الكبرى» (١٠/٨٤-٨٥).

(٢) في (ب): (وانفتحت).

(٣) انظر «الطبقات الكبرى» (١٠/٨٠)، «الاستيعاب» (ص٨٨٢)، «تهذيب الكمال» (٣٥/١٥٣)، «تذهيب التهذيب» (١١/١٢٤).

(٤) (قوله): سقط من (ب).

(٥) في (ب): (وزاي)، وهو تحريف.

قوله: (حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ): تقدَّم مرارًا أنَّه سُلَيمان بن مِهران، أبو مُحَمَّد الكاهليُّ القارئ.

قوله: (عَنْ[(١)] إِبْرَاهِيمَ): هو ابن يزيدَ النَّخَعيُّ، تقدَّم مرارًا، وكذا تقدَّم (الأَسْوَد) مرارًا: أنَّه ابنُ يزيدَ النَّخَعيُّ، وكذا تقدَّم (عَبْد اللهِ) بعده: أنَّه ابنُ مسعود بن غافل الهُذَليُّ، أحدُ المهاجرين الأوَّلين.

قوله: (فِي غَارٍ بِمِنًى): (مِنًى): تقدَّم الكلام عليها[ح١٦٥٤]، وهذا الغار معروف، وهو جنوب مسجد الخيف في الجبل بقربه جدًّا يأثره الخلفُ عن السلفِ[(٢)]، وقد وقع في «الطَّبرانيِّ الصَّغير»: (أنَّه كان بحراء) [طص٥١٤] من حديث ابن مسعود، وذكره أيضًا أبو الفتح اليَعْمَريُّ في «سيرته الكبرى» عنه، ومن طريق أبي عليِّ بن الصَّوَّاف أيضًا عن عبد الله بن أحمد، وقال الطَّبرانيُّ: حَدَّثَنَا عمر بن عبد الرَّحمن السُّلميُّ قالا[(٣)]: حَدَّثَنَا إبراهيم بن الحجَّاج السَّاميُّ.... فذكره[العيون١/١٨٧]، وحديث «الصَّحيح»: (أنَّه في غار بمِنًى) في «البخاريِّ» و«مسلم»، و«النَّسائيِّ»[ح١٨٣٠م٢٢٣٥س٥/٢٠٨]، والذي في «الطَّبرانيِّ» في سنده عاصم ابن بَهْدَلَة، وليس بالحافظ، وفيه غير ذلك[(٤)]، والذي في «البخاريِّ»، و«مسلم»، و«النَّسائيِّ» أولى أن يكون محفوظًا، ويبعد تعدُّد القضيَّة، وكذا الإنزال، والله أعلم.

١٨٣١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِلْوَزَغِ: «فُوَيْسِقٌ»، وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ.

قوله: (حَدَّثَنِي[(٥)] إِسْمَاعِيلُ): هذا هو ابنُ أبي أويس عبدِ الله، ابنُ أختِ مالكٍ الإمامِ شيخِ الإسلام، و(ابْن شِهَابٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه الزُّهريُّ مُحَمَّدُ بن مُسْلِم.

فائدة: تحصَّل من مجموع ما يقتله المحرم من «الصَّحيحين» و«السُّنن»: الفأرة، والعقرب، والحيَّة، والغراب، والحدأة، والكلب العقور، والسِّتُّ في «البخاريِّ»، و«مسلم»[ح١٨٢٨م١١٩٨(٦٧و٦٨)]، والسَّبُع العادي[د١٨٤٨ت٨٣٨جه٣٠٨٩]، وهو الذي يعدو على النَّاس وعلى دوابِّهم كالذِّئب، والنَّمر، والأسد، والفهد، والخنزير، ونحوها، قال المُحبُّ الطَّبريُّ: (واتَّفق أهل العلم/ على جواز قتلهنَّ للمُحرِم [١/٢٣٦أ] والحلال في الحلِّ والحرم إلَّا ما رُوِي عن النَّخعيِّ، فإنَّه قال: «لا يقتل المحرم الفأرة»[ش١٥٠٥٢]، فلم ينقل

(١) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حَدَّثَني).
(٢) في (ب): (الخلف)، ولعلَّه سبق نظر.
(٣) يعني: عبد الله بن أحمد وعمر بن عبد الرحمن السلمي؛ كما في «عيون الأثر» (١/١٨٧).
(٤) انظر «تهذيب الكمال» (١٣/٤٧٣)، «ميزان الاعتدال» (٢/٣٥٧).
(٥) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حَدَّثَنَا).

عنه فيها فدية، وهو خلاف النَّصِّ والإجماع)، انتهى[(١)]، وقال النَّوويُّ في «شرح مسلم»: (إنَّ السَّاجيَّ نقل ذلك عن النَّخعيِّ قال[(٢)]، وحكى غيره عن عليٍّ ومجاهد: أنَّه لا يُقتَل الغراب، ولكن يُرمَى، وليس بصحيح عن عليٍّ)، انتهى[المنهاج٨/٣٥٢]، وقد اختُلِف في المراد بـ(الكلب العقور) فقيل: الكلب المعروف، وقيل: كلُّ ما يفترس؛ لأنَّ كلَّ مُفترِس من السِّباع يُسمَّى في اللُّغة: كلبًا عقورًا، وحَمَل زُفَر الكلب على الذِّئب وحده[(٣)].

٨- بابٌ لَا يُعْضَدُ شَجَرُ الحَرَمِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ».

قوله: (بَابٌ لَا يُعْضَدُ شَجَرُ الحَرَمِ): (يُعضَد): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(شجرُ): مرفوع قائم مقام الفاعل، أي: لا تُقطَع أغصانها، وأصله: من قطع العضد، وقد تقدَّم[ح١٠٤،١٣٤٩].

١٨٣٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، **عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ العَدَوِيِّ**: **أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ البُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ**: ائْذَنْ لِي -أَيُّهَا الأَمِيرُ- **أُحَدِّثْكَ** قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ الغَدَ مِنْ يَوْمِ **الفَتْحِ**، فَسَمِعَتْهُ أُذُنَايَ، وَوَعَاهُ قَلْبِي، وَأَبْصَرَتْهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ: إِنَّه حَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، فَلَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ **يُؤْمِنُ** بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ **أَنْ يَسْفِكَ** بِهَا دَمًا، **وَلَا يَعْضِدَ** بِهَا شَجَرَةً، فَإِنْ أَحَدٌ **تَرَخَّصَ لِقِتَالِ** رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُولُوا: إِنَّ اللهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي **سَاعَةً** مِنْ نَهَارٍ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا اليَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالأَمْسِ، وَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ»، فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ: **مَا قَالَ لَكَ عَمْرٌو**؟ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ، إِنَّ الحَرَمَ **لَا يُعِيذُ** عَاصِيًا، وَلَا فَارًّا بِدَمٍ، وَلَا فَارًّا **بِخَرْبَةٍ. خَرْبَةٌ: بَلِيَّةٌ.**

قوله: (**عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ العَدَوِيِّ**): هو بالشِّين المعجمة، والحاء المهملة[(٤)]، وهذا معروفٌ، واسمُه خُوَيلد بن عَمرو، وقيل: عَمرو بن خُوَيلد، وقيل: كعب بن عمرو، وقيل: هانئ بن عمرو، حمل لواءَ قومِه يوم الفتح، وكان من العقلاء، أخرج له الجماعةُ، وأحمدُ في «المسنَد»[(٥)]، وقد تقدَّم[ح١٠٤].

---

(١) انظر «غاية الإحكام» (٥/٥٣).

(٢) يعني: ما نقله عنه المحبُّ الطبريُّ: (لا يقتل المحرم الفأرة).

(٣) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٨/٣٥٢-٣٥٣).

(٤) (المهملة): ليس في (ب).

(٥) انظر «الاستيعاب» (ص٢١٢)، «تهذيب الكمال» (٣٣/٤٠٠)، «تذهيب التهذيب» (١٠/٢٨٩).

قوله: (أَنَّه قالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ): هذا هو المشهور، وهو في «البخاريِّ» و«مسلم»[م١٣٥٤]، وقد وقع في «سيرة ابن إسحاق»: (أنَّ أبا شُرَيح قال ذلك لعَمرو بن الزُّبير)(١)، وقد تقدَّم ذلك في (كِتَاب العلم) فانظره فإنَّه مكان مليح[ح١٠٤]، وقد قدَّمتُ ترجمةَ عَمرو بن سعيدٍ الأميرِ في (كِتَاب العلم)[ح١٠٤].

قوله: (وَهوَ يَبْعَثُ البعُوثَ إِلَى مكَّة) أي: الجيوش التي جهَّزها يزيد بن معاوية إلى عبد الله ابن الزُّبير.

قوله: (أُحَدِّثْكَ): هو بإسكان الثَّاء، جوابٌ، وهذا ظاهرٌ جدًّا.

قوله: (مِنْ يَوْمِ الفَتْحِ): تقدَّم أنَّ الفتح كان يوم الجمعة[ح١٠٤]، وسيأتي متى كان من الشَّهر مع الاختلاف فيه[قبل ح٤٢٧٤]، وقد ذكرتُه ففي «مسلم»: (فصبَّح رسولُ الله ﷺ مكَّةَ لثلاثَ عشرةَ خلت من رمضان)، كذا في (كِتَاب الصَّوم) منه[م(١١١٣)(٨٨)]، ثمَّ ذَكَر عن أبي سعيد، قال: (غزونا مع رسول الله ﷺ لستَّ عشرةَ مضت من رمضان)[م(١١١٦)(٩٣)]، وفي رواية: (لثمان عشرةَ خلت)[م(١١١٦)(٩٤)]، وفي رواية: (ثنتي عشرةَ)[م(١١١٦)(٩٤)]، وفي رواية: (لسبعَ عشرةَ أو تسعَ عشرةَ)[م(١١١٦)(٩٤)]، قال النَّوويُّ: (والمشهور في كتب المغازي: أنَّ رسول الله ﷺ خرج في غزوة الفتح من المدينة لعشرٍ خَلَوْنَ من رمضان، ودخلها لتسعَ عشرةَ خلتْ مِنْهُ، ووجه الجمع بين هذه الرِّوايات...)، ثمَّ أخلى بياضًا ليكتب فيه جوابًا، فلم يكتب(٢)، وفي «سيرة مغلطاي الصُّغرى» في (الفتح): (طاف ﷺ بالبيت يوم الجمعة لعشرٍ بقين من رمضان)[الإشارة٣١٢]، وقد تقدَّم أنَّ الفتح كان يوم الجمعة لسبعَ عشرةَ، فينبغي أن يجمع بين(٣) هذه الرِّوايات وهي: ثلاثَ عشرةَ، وستَّ عشرةَ، وثمانيَ عشرةَ، وثنتا عشرةَ، وسبعَ عشرةَ أو تسعَ عشرةَ، خروجه من المدينة بعد مضي ثماني عشرة [كما في «المسند»[ح١٧١١٢]، وهي صحيحة، وقد ذكر ابن القيِّم: (أنَّه خرج من المدينة إلى مكَّة في أواخر رمضان بعد مضي ثماني عشرةَ](٤) ليلة منه)، ثمَّ ساق مستنده كما ذكرته(٥)، وقد قدَّمت أنَّ النَّوويَّ

(١) انظر «سيرة ابن هشام» (٦٤/٤).

(٢) «المنهاج شرح مسلم» (٢٣٤/٧)، قال محقِّقه: (وقد علَّق عليه فضيلة الشيخ رشيد أحمد الكنكوهي قائلًا: ووجه الجمع بين هذه الروايات: أن تُحمَل الروايات بعضها على ابتداء الخروج، والتي تدلُّ على ما بعد ذلك على أنَّهم كانوا خارجين للغزو فيها، لا أنَّهم ابتدؤوا السفر في تلك التواريخ للغزو، وعلى هذا فمعنى قوله: «لثمان عشرة» وما يقاربه: أنَّا كنَّا خارجين يومئذ، والله تعالى أعلم [«الحل المُفْهِم» ٢٩٦/١]).

(٣) في (ج): (من)، وهو تحريفٌ.

(٤) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٥) انظر «زاد المعاد» (٤٣٩/٣).

قال: إنَّ[(١)] في كتب المغازي أنَّه خرج في الفتح من المدينةِ لعشر[(٢)] خلون من رمضان، ودخلها لتسعَ عشرةَ، ولا يُجتمَع لي بين هذه الرِّوايات.

قوله: (أَنْ يَسْفِكَ): هو بكسر الفاء، أي: يريق.

قوله: (وَلَا يَعْضِدَ): هو بكسر الضَّاد[(٣)]، وقد تقدَّم أعلاه، وفي الأصل الذي سمعت فيه على شيخنا[(٤)] العراقيِّ: بالكسر والضَّمِّ[(٥)]، والضَّمُّ ينبغي أن يُحرَّر[(٦)]، ثمَّ أُزيلَت الضَّمَّة[(٧)].

قوله: (تَرَخَّصَ لِقِتَالِ): اللَّام بمعنى الباء، أي: بقتال.

قوله: (سَاعَةً): تقدَّم أنَّها كانت من أوَّل النَّهار إلى العصر، كما عُزِي لكتاب «الأموال» لأبي عُبَيد[(٨)][ح١٠٤].

قوله: (مَا قَالَ لَكَ عَمْرٌو؟): يعني: ابن سعيد الأمير، وقد قدَّمتُ ترجمتَه في أوائل التعليق في (العلم)[ح١٠٤].

قوله: (لَا يُعِيذُ): هو بالذَّال المعجمة، مضموم الأوَّل، رباعيٌّ، يقال: عُذت بفلان، أي: لجأت إليه.

---

(١) (إن): ليس في (ب).

(٢) في النسخ: (العشر) والمثبت كما سلف من مصدره.

(٣) وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٤) (شيخنا): ليس في (ب).

(٥) وبهما ضُبط في «اليونينيَّة».

(٦) في (ب): (يجوز)، وهو تحريفٌ، وقد حكى الضمَّ الكرمانيُّ في «الكواكب الدراري» (١٠٤/٢) ضمَّ الضاد فقال: («يسفِك»؛ بكسر الفاء على المشهور، وحكي ضمُّها، وكذا «يَعضِد»)، ونقله عنه البرماويُّ في «اللامع الصبيح» (٤٣/٢)، ولم يتعقَّبه، وكذا حكى الضمَّ القسطلانيُّ في «إرشاد الساري» (٣٠٥/٣)، وزكريا الأنصاريُّ في «منحة الباري» (٣٣٨/١) و(٢٨١/٤)، ولكن لم يرد (يَعضُد) بالضمِّ بمعنى: القطع، بل بمعنى: الإعانة، قال ابن منظور في «لسان العرب» مادَّة (عضد): (وعضَدَ الشجرَ يَعْضِدُه -بالكسر- عَضْدًا)، وقال: (وعَضَدَه يَعْضُدُه عَضْدًا وعاضَدَه: أَعانه)، وقال أيضًا: (وعَضَدَه يَعْضِدُه عَضْدًا أَصاب عَضُدَه وكذلك إذا أَعَنْتَه وكنتَ له عضدًا)، وفي «تاج العروس» مادَّة (عضد): (عَضَدَهُ -أَي الشَّجَرَ- يَعْضِدُهُ؛ من حَدِّ «ضرب»، عَضْدًا)، وقال: (عَضَدَه -كـ«نَصَره»- عَضْدًا: أَعَانَهُ ونَصَرَهُ).

(٧) والكسرة أيضًا، فالضاد بلا تشكيل في (ق) الآن، وعليها أثر كشط من فوقها وأسفلها، وبُنِي الفعل للمجهول فحُوِّلت فتحة الياء إلى ضمَّة.

(٨) انظر «الأموال» (ص١٤٥).

قوله: (بِخَرْبَةٍ): هي بفتح الخاء المعجمة، ثمَّ راء ساكنة، ثمَّ موحَّدة، ثمَّ تاء التَّأنيث، وقد ذكرتُها في (كِتَاب العلم) مُطوَّلةً[ح١٠٤]، قال أبو عبد الله: (خَرْبَةٌ: بَلِيَّةٌ[١]).

٩- بابٌ لَا يُنَفَّرُ صَيْدُ الحَرَمِ

(بَابُ لَا يُنَفَّرُ صَيْدُ الحَرَمِ)... إلى (بَاب حَرَمِ المَدِيْنَة).

قوله: (يُنَفَّرُ): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، مشدَّد الفاء، و(صَيْدُ): مرفوع قائم مقام الفاعل.

١٨٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ حَرَّمَ مَكَّةَ، فَلَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا تَحِلُّ لأَحَدٍ بَعْدِي، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلَا تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا إِلَّا لِمُعَرِّفٍ»، وَقَالَ العَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إِلَّا الإِذْخِرَ لِصَاغَتِنَا وَقُبُورِنَا، فَقَالَ: «إِلَّا الإِذْخِرَ».
وَعَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا «لَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا»؟ هُوَ أَنْ تُنَحِّيَهُ[٢] مِنَ الظِّلِّ، تَنْزِلُ مَكَانَهُ.

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الوهَّاب بن عبد المجيد بن الصَّلْت الثَّقفيُّ الحافظُ، وقد تقدَّم مُترجَمًا[ح٤٥٦].

قوله: (حَدَّثَنَا خَالِدٌ): تقدَّم أنَّ هذا هو خالدُ بن مِهران الحذَّاءُ، أبو المُنازِل، تقدَّم مُترجَمًا[ح٧٥].

قوله: (إِنَّ اللهَ حَرَّمَ مكَّة): تقدَّم الجمع بين هذا وبين قوله ﷺ: «اللَّهمَّ؛ إنَّ إبراهيم حرَّم مكَّة»؛ فانظره[ح١٠٤].

قوله: (لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا[٣]): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(خلاها[٤]): مرفوع نائب مناب الفاعل، لكنَّه مقصور لا يظهر فيه الإعراب، وقد مدَّه بعضُ الرُّواة، وهو العشب الرَّطب خاصَّة، وقد تقدَّم[ح١٣٤٩]، وعن ابن فارس وغيره: (اليابس)[٥].

قوله: (وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا): تقدَّم قريبًا أنَّ (يُعضَد): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، ومعناه: يُقطَع، و(شجرُها): بالرَّفع قائم مقام الفاعل[قبل ح١٨٣٢].

(١) تحرفت في (ج): إلى (بليد).
(٢) في الأصل فوق الياء شدَّة مفتوحة، وهو سبق قلم.
(٣) في (ب): (خلالها).
(٤) في (أ) و(ب): (خلالها).
(٥) انظر «المجمل» (٢/٢٩٨).

قوله: (وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا): مثل الذي قبله.

قوله: (وَلَا تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا): مثل الذي قبله.

قوله: (إِلَّا لِمُعَرِّفٍ): تقدَّم، وفي رواية: (إِلَّا لمُنشِد)[ح١١٢] يعني: لقطة مكَّة، يعني: لا يحلُّ منها إِلَّا إنشادها وإن تمَّت السَّنة عنده، بخلاف غيرها، وقيل: (المنشد)/ هنا: الطَّالب، وحكى الحربيُّ [١/٢٣٦ب] بين أهل اللُّغة اختلافًا في النَّاشد والمنشد، منهم من يقول كما تقدَّم، ومنهم من يعكس ذلك، ولكلٍّ حجَّةٌ من الحديث والشِّعر(١).

قوله: (إِلَّا الإِذْخِرَ): هو بكسر الهمزة، ثمَّ ذال ساكنة، ثمَّ خاء مكسورة معجمتين، ثمَّ راء، تقدَّم أنَّه نبت طيِّب الرائحة مع ضبطه[ح١١٢].

قوله: (وَعَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ): وذكر تفسير تنفير صيدها، والذي ظهر لي أنَّه معطوفٌ على السَّند الذي قبله، فرواه البخاريُّ عن مُحَمَّد بن المثنَّى، عن عبد الوهَّاب، عن خالد، عن عكرمةَ تفسير (يُنفَّر صيدها) موقوفًا عليه، وليس تعليقًا، والله أعلم.

١٠- باب لَا يَحِلُّ القِتَالُ بِمَكَّةَ

وَقَالَ أَبُو شُرَيْحٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يَسْفِكُ بِهَا دَمًا».

قوله: (وَقَالَ أَبُو شُرَيْحٍ): تقدَّم ضبطًا وترجمةً قريبًا[ح١٨٣٢] وبعيدًا في (كِتَاب العلم)[ح١٠٤].

قوله: (لَا يَسْفِكُ(٢) دَمًا): هو بفتح أوَّله، ثلاثيٌّ، وكسر الفاء، مرفوعٌ، نفيٌ ومعناه: النَّهي، و(دمًا): منصوبٌ مفعول.

١٨٣٤- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ افْتَتَحَ مَكَّةَ: «لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ، فَانْفِرُوا، فَإِنَّ هَذَا بَلَدٌ حَرَّمَ اللهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ، وَهْوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ القِتَالُ فِيهِ لأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ، وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهُ، وَلَا يَلْتَقِطُ لُقَطَتَهُ إِلَّا مَنْ عَرَّفَهَا، وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا»، قَالَ العَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِلَّا الإِذْخِرَ، فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ وَلِبُيُوتِهِمْ، قَالَ: «إِلَّا الإِذْخِرَ».

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٤/٢٢٠).

(٢) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (بها).

قوله: (**حَدَّثَنَا جَرِيرٌ**): هو بفتح الجيم، وكسر الرَّاء، وهو ابنُ عبد الحميد الضَّبِّيُّ القاضي، تقدَّم مرارًا، وكذا تقدَّم (**مَنْصُور**): أنَّه ابنُ المُعتمِر الإمامُ.

قوله: (**يَوْمَ افْتَتَحَ مكَّة**): تقدَّم الاختلاف متى كان، وكان يوم الجمعة[ح٤٢٨٣، ١٠٤].

قوله: (**لَا هِجْرَةَ**) أي: من مكَّة، لأنَّها صارت دار إسلام، أو لا هجرة فضيلتها كفضيلة الهجرة من مكَّة، ولا بدَّ من التَّأويل لما هو معروف.

قوله: (**حَرَّمَ اللهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ**): تقدَّم الجمع بين هذا وبين أنَّ إبراهيم حرَّم مكَّة في أوائل هذا التعليق[ح١٨٣٢، ١٠٤].

قوله: (**إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ**): تقدَّم الكلام أيُّ شيء هي[ح١٨٣٢، ١٠٤].

قوله: (**لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ**): تقدَّم معنى (يُعضد)، وأنَّه مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(شوكُه): مرفوع، وكذا (**لَا يَلْتَقِطُ لُقَطَتَهُ إِلَّا مَنْ عَرَّفَهَا**) أي: لا تُلتَقَط لِتُمْلَكَ، وإنَّما تُلتقَط للحفظ، بخلاف غيرها من البلدان، وكذا تقدَّم: (**وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا**)، وكذا (**الإِذْخِر**)[ح١٨٣٢]، وكذا (**القَين**) بعيدًا[ح١٣٤٩]، وهو الحدَّاد، ويُطلَق أيضًا على الصَّائغ، والله أعلم.

١١- بابُ الحِجَامَةِ لِلْمُحْرِمِ

وَكَوَى ابْنُ عُمَرَ ابْنَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَيَتَدَاوَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ طِيبٌ.

قوله: (**وَكَوَى ابْنُ عُمَرَ ابْنَهُ**): هذا الابن لا أعرفه بعينه، وقال بعض الحُفَّاظ: (إنَّه واقد)، وبيَّن مستندَ ذلك في «الفتح شرح البخاريِّ» له(١)، ولابن عمر عبدِ الله عدَّةُ أبناء يحضرني منهم الآن: سالمٌ، وعبدُ الله، وعاصمٌ، وحمزةُ، وبلالٌ، وذكر ابنُ الجوزيِّ في «تلقيحه» له اثني عشر ابنًا ذَكَرًا، فإن أردتهم، فانظرهم من «التَّلقيح»، وذكر فيهم: واقدًا، لكن لم يعيِّن أنَّه المكويُّ(٢)، وواقدٌ معروف مشهور في أولاده، وسيأتي الكلام على الكيِّ في (الطِّبِّ)، وأنَّ أحاديثه تضمَّنت أربعة أنواع، وقد جمعتُ بينها، فانظره، فإنِّي أذكره هناك إن شاء الله تعالى[ح٥٦٨٠].

قوله: (**وَيَتَدَاوَى**): هو مبنيٌّ للفاعل، وفاعله: المحرم.

١٨٣٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: قَالَ لَنَا عَمْرٌو: أَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُ عَطَاءً

(١) انظر «الأجوبة الواردة» (ص٣٠)، «فتح الباري» (٤/٦٠).

(٢) انظر «تلقيح فهوم أهل الأثر» (ص١٣٩).

يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي طَاوُسٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: لَعَلَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُمَا.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ**): هذا[1] ابنُ المَدينيِّ الحافظُ، تقدَّم.

قوله: (**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**): تقدَّم أنَّ هذا هو ابن عُيَينة.

قوله: (**قَالَ لَنَا عَمْرٌو**): هذا هو ابنُ دِينار المكِّيُّ الإمامُ، تقدَّم مُترجَمًا[ح١١٣].

قوله: (**سَمِعْتُ عَطَاءً**): هو ابن أبي رَباح، مفتي أهلِ مكَّة، تقدَّم بترجمةٍ[ح٩٨].

١٨٣٦- **حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ**: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، **عَنِ ابْنِ بُحَيْنَةَ** قَالَ: **احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهْوَ مُحْرِمٌ بِلَحْيِ جَمَلٍ فِي وَسَطِ رَأْسِهِ.**

قوله: (**حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ**): تقدَّم أنَّ (مَخْلدًا) بإسكان الخاء، وهذا ظاهرٌ عند أهله.

قوله: (**عَنِ ابْنِ بُحَيْنَةَ**): هو عبد الله بن مالك بن القِشْب الأزديُّ، أبو مُحَمَّد، المعروف بابن بُحَينة؛ وهي أمُّه، و(بُحَيْنَة): بضمِّ الموحَّدة، وفتح الحاء المهملة، ثمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثمَّ نون مفتوحة، ثمَّ تاء التأنيث، مُطَّلِبيَّةٌ صحابيَّةٌ، قَسَم لها رسول الله ﷺ من خيبر، واسمها عبْدة[2]، وتقدَّم الكلام عليه وعلى أبيه، ومَن قال: إنَّ مالكًا صحابيٌّ، وتعقُّبه، وبعض ترجمة عبد الله[ح٣٩٠،٦٦٣]، وهو من السَّابقين[3]، روى عنه: حفصُ بن عاصم، والأعرجُ، ومُحَمَّدُ بن يحيى بن حَبَّان، تُوفِّيَ مع عائشة تقريبًا -وقد قدَّمتُ وفاتها[4]- أخرج له الجماعة[5].

قوله: (**احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ**[6]): قال شيخنا: (**فائدة**: الحاجم هو أبو طيبة، قال ابن سعد في «الطبقات»: حجمه أبو طيبة لثمان عشرةَ من رمضان نهارًا[7])، انتهى[التوضيح١٢/٤٠٩].

قوله: (**بِلَحْيِ جَمَلٍ فِي وَسَطِ رَأْسِهِ**):(لَحي جمل): قال ابن قُرْقُول: (بفتح اللَّام وكسرها، لغتان

(١) زيد في (ب) و(ج): (هو).

(٢) انظر «تجريد الصحابة» (٢/٢٥٠).

(٣) زيد في (ب): (الأولين).

(٤) لم تتقدَّم وفاتها، وستأتي (قبل ح ٣٨٩٤، وح ٤٣٠٣).

(٥) انظر «الاستيعاب» (ص٤١١)، «تهذيب الكمال» (١٥/٥٠٨)، «الكاشف» (٢/١١٨).

(٦) قال الشارح في «العقد الغالي» (ق٥٥): (احتجم النبيُّ ﷺ مرَّات؛ مرَّة على قرن الرأس، ومرَّة على صدغه، ومرَّة على فخذه، ومرَّة على مشط قدم).

(٧) انظر «الطبقات الكبرى» (١/٣٨١).

في كلٍّ «الحيِ»، وبالفتح كان عند الصَّدفيِّ والخشنيِّ، والأَصيليُّ قيَّده بخطِّه كذلك، قال ابن وضَّاح: وهي عقبة الجحفة على سبعة أميال من السُّقيا، ورواه بعضهم: «لَحْيَي جملٍ»[(١)] بالتثنية، وفُسِّر في حديث[(٢)] ابن بشَّار: بأنَّه ماء[ح٥٧٠٠])، انتهى[مطالع٣/٤٨٠]، و(جَمَل): بفتح الجيم والميم، وباللَّام، و(وسْط): يجوز فيه الفتح والسكون، وقد تقدَّم هذا الأخير[ح٢٥٨].

١٢- بابُ تَزْوِيجِ المُحْرِمِ

١٨٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو المُغِيرَةِ عَبْدُ القُدُّوسِ بْنُ الحَجَّاجِ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

قوله: (حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ): تقدَّم مرارًا أنَّه أبو عَمرو، عبدُ الرَّحمن بن عَمرو، وتقدَّم ببعض ترجمة، ولماذا نُسِب، ومن جملة ترجمته: أنَّه أفتى في سبعين ألفَ مسألةٍ رحمة الله عليه[(٣)][ح٧٨]، وهو أحدُ الأعلامِ.

قوله: (عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ): تقدَّم أنَّه بفتح الرَّاء، وبالموحَّدة، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه، وأنَّه مفتي أهلِ مكَّة[ح٩٨]، مشهورٌ.

قوله: (تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهوَ مُحْرِمٌ): سيأتي الكلام على هذا إن شاء الله تعالى قريبًا[(٤)].

---

(١) عزاها الحافظ في «الفتح» (٤/٦٢) لأبي ذرٍّ.

(٢) في النسخ: (الحديث)، والمثبت من مصدره.

(٣) زيد في (ب): (وسلم).

(٤) لم يذكر فيما سيأتي زواجه ﷺ من ميمونة ﵂، وإنما أحال على هذا الموضع.
واختلف العلماء في تزويج رسول الله ﷺ بميمونة؛ فروى ابن عبَّاس: أنَّه ﷺ تزوَّجها وهو محرمٌ، وأخرج مسلم (١٤١١) عن يزيد بن الأصمِّ: حدَّثتني ميمونة بنت الحارث: أنَّ رسول الله ﷺ تزوَّجها وهو حلالٌ، قال: وكانت خالتي وخالة ابن عباس، وفي «مسند أحمد» (٢٦٨٢٨): تزوَّجها حلالًا وبنى بي حلالًا، واستغربه الترمذي في «سننه» (٨٤٥)، وحسَّن حديث أبي رافع مثله بزيادة: وكنت السفير بينهما (٨٤١)، قال ابن الملقِّن في «التوضيح» (١٢/٤١٦-٤١٨): (والروايات في ذَلِكَ -يعني: أنه تزوجها وهو حلال- متواترةٌ عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ، وعن سليمان بن يسار وهو مولاها، وعن يزيد بن الأصم وهو ابن أختها، وجمهور علماء المدينة يقولون: لم ينكح رسول الله ﷺ ميمونة إلَّا وهو حلالٌ)، وقال الحافظ في «الفتح» (٩/٧٠): (وقد عارض حديث ابن عبَّاس حديث عثمان «لا يَنكِح المُحْرِم ولا يُنْكَح» أخرجه مسلم [١٤٠٩]...)، وذكر أن حديث ابن عباس محمول على أنه من خصائصه ﷺ، ثم قال: (وقال ابن عبد البر [«الاستذكار» (١١/٢٥٩-٢٦٠)]: «اختلفت الآثار في هذا الحكم، لكن الرواية أنَّه تزوَّجها وهو حلال، جاءت من طرق شتَّى، وحديث ابن عبَّاس =

١٣- بابُ مَا يُنْهَى مِنَ الطِّيبِ لِلْمُحْرِمِ وَالمُحْرِمَةِ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَا تَلْبَسِ المُحْرِمَةُ ثَوْبًا بِوَرْسٍ أَوْ زَعْفَرَانٍ.

قوله: (بابُ مَا يُنْهَى): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه.

قوله: (لَا تَلْبَسِ(١) المُحْرِمَةُ): (تلبس): مجزوم بالنَّهي، وكُسِر لأجل الساكن بعده، فحُرِّك بالكسر.

١٨٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِي الإِحْرَامِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَلْبَسُوا القَمِيصَ، وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ، وَلَا العَمَائِمَ، وَلَا البَرَانِسَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلَانِ، فَلْيَلْبَسِ الخُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْ أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ، وَلَا الوَرْسُ، وَلَا تَنْتَقِبِ المَرْأَةُ المُحْرِمَةُ وَلَا تَلْبَسِ القُفَّازَيْنِ».

تَابَعَهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ وَجُوَيْرِيَةُ وَابْنُ إِسْحَاقَ فِي النِّقَابِ وَالقُفَّازَيْنِ.

وَقَالَ عُبَيْدُ اللهِ: وَلَا وَرْسٌ، وَكَانَ يَقُولُ: لَا تَتَنَقَّبِ المُحْرِمَةُ، وَلَا تَلْبَسُ القُفَّازَيْنِ.

وَقَالَ مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: لَا تَتَنَقَّبِ المُحْرِمَةُ، وَتَابَعَهُ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ.

قوله: (قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَاذَا تَأْمُرُنَا؟): هذا الرَّجل تقدَّم أنِّي لا أعرف اسمه[ح١٣٤].

قوله: (وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ): هو جمع (سراويل)، وقد تقدَّم الكلام عليه، فراجعه إن شئت في (العلم)[ح١٣٤].

قوله: (وَلَا البَرَانِسَ): تقدَّم أنَّه جمع (برنس)، وهو ثوب رأسه مُلتصِق به مُطوَّلًا[ح١٣٤].

قوله: (وَلَا تَنْتَقِبِ المَرْأَةُ المُحْرِمَةُ): هو نهي، وكُسِر؛ لالتقاء الساكنين، وهو بفتح التَّاءين المُثنَّاتين فوق(٢)، بينهما نون ساكنة.

قوله: (وَلَا تَلْبَسِ القُفَّازَيْنِ): (القَفَّاز): بفتح(٣) القاف، وتشديد الفاء، وفي آخره زايٌ، قال ابن

= صحيح الإسناد، لكن الوهم إلى الواحد أقرب إلى الوهم من الجماعة، فأقلُّ أحوال الخبرين أن يتعارضا، فتطلب الحجَّة من غيرهما، وحديث عثمان صحيح في منع نكاح المحرم، فهو المعتمد»...) إلى أن قال الحافظ: (وحديث ابن عبَّاس واقعةُ عينٍ تحتمل أنواعًا من الاحتمالات...) فذكرها، فانظرها منه إن أردتها.

(١) كذا في النُّسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (لَا تَلْبَسُ).

(٢) (فوق): ليس في (ب).

(٣) كذا قال، وفي «الصحاح» و«لسان العرب» مادَّة (قفز): (القُفَّاز؛ بالضم والتشديد)، ونحوه في «القاموس» مادَّة (قفز).

قُرْقُول: (هو غشاء للأصابع مع(١) الكفِّ، يكون من جلد وغيره، وقال ابن دريد: هو نوع من الحليِّ لليدين(٢)، وقال ابن الأنباريِّ: لليدين والرجلين، والأوَّل هو المَعنِيُّ في هذه الكتب)[مطالع ٥/٣٩٤]/، [١/٢٣٧أ]
ولفظ ابن الأثير: (هو -بالضَّمِّ والتشديد- شيءٌ تلبسه نساء العرب في أيديهنَّ يُغطِّي الأصابعَ والكفَّ والسَّاعدَ(٣) من البرد، فيه قطنٌ مَحشوٌّ، وقيل: هو ضربٌ من الحليِّ يُتَّخذ للمرأة ليديها) انتهى، وفي كلام الجوهريِّ: (أنَّه شيء يُعمَل لليدين؛ ليقيهما من البرد، يُحشَى بقطن، ويكون له أزرار على السَّاعدَين)، انتهى.

تنبيه: قال شيخنا الشَّارح هنا: (قال أبو عمر: رفعُه صحيح[التمهيد١٥/١٠٦])[التوضيح١٢/٤٢٩] انتهى، وذكر في «العُجَالة شرح المنهاج»[٢/٦٤٥] في الفقه عن البغويِّ في «شرح السُّنَّة»[٤/٣٧٤] ما معناه: (أنَّ أكثر أهل العلم على أنَّ ذكر القفَّازَين في الحديث من قول ابن عمر)، انتهى، يعني: مُدرَجًا، والله أعلم.

قوله: (**تَابَعَهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، وَجُوَيْرِيَةُ، وَابْنُ إِسْحَاقَ، فِي النِّقَابِ(٤) وَالْقُفَّازَيْنِ**): الضَّمير في (تابعه) يعود على اللَّيث؛ وهو ابن سعد، فرواه موسى بن عقبة عن نافع، أخرجه النَّسائيُّ[س٥/١٣٥-١٣٦]، وكذلك رواها إسماعيلُ عن نافع، وإسماعيلُ يروي عن عمِّه، وعائشةَ بنتِ سعد، ونافعٍ، وعنه: إسماعيلُ بن أبي أُوَيس، وسعيدُ ابن أبي مريم، وعدَّةٌ، وثَّقه النَّسائيُّ، وأخرج له البخاريُّ أصلًا، ومسلمٌ(٥)، والنَّسائيُّ كذلك، مات بعد السِّتِّين والمئة، له ترجمةٌ في «الميزان»[١/٢١٥](٦)، وأمَّا (جُوَيرية) فهو(٧) ابنُ أسماء بن عُبَيد بن مُخارق الضُّبعيُّ البصريُّ، فرواه عن نافع، أخرجها أبو يعلى المَوْصِليُّ(٨)، و(جُوَيرية): عن نافعٍ والزُّهريِّ، وعنه: ابنُ أخيه

(١) في (ج): (من).

(٢) «جمهرة اللغة» (٢/٨٢٠)، وفيه: (تتخذه المرأة في يديها ورجليها).

(٣) (والساعد): ليس في (ج).

(٤) في (ب): (الثقات)، وهو تصحيفٌ.

(٥) كذا تبعًا لبعض نسخ «الكاشف» -نسخة دار القبلة- (١/٢٤٢)، ومسلمٌ لم يخرج له، وإنَّما أخرج له مع البخاريِّ والنسائيِّ الترمذيُّ في «الشمائل»؛ كما رُقِمَ عليه في «تهذيب الكمال» و«تذهيب التهذيب» و«الكاشف» نسخة دار الفكر.

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (٣/١٧)، «تذهيب التهذيب» (١/٣٥٠)، «الكاشف» (١/٧٢).

(٧) في (ب): (فمن)، وهو تحريفٌ.

(٨) عزاه الحافظ في «تغليق التعليق» (٣/١٢٨-١٢٩) أيضًا إلى «مسند أبي يعلى» رواية ابن المقرئ، غير أنِّي لم أقف =

عبدُ الله بن مُحَمَّد بن أسماء، وابنُ أختِه سعيدُ[1] بن عامر الضُّبَعِيُّ، ومُسَدَّدٌ، ثقةٌ[2]، وقد قدَّمتُ ترجمتَه[ح٢٨٩]، وأمَّا (ابن إسحاق)، فهو مُحَمَّد بن إسحاق بن يسار الإمامُ في المغازي، رواه عن نافع، أخرجه أبو داود[د١٨٢٧]، وترجمة ابن إسحاق معروفةٌ، وقد تقدَّم بعضُها، وأنَّ حديثَه حسنٌ وفوق الحسن، وقد علَّق له البخاريُّ، وقرنه مسلم، وروى له الأربعة[3][ح١٤٦٨].

قوله: (**وَقَالَ عُبَيْدُ اللهِ**): يعني: عن نافع، وقولُه وصله الحسنُ بن سفيان قال: أخبرنا العبَّاس ابن الوليد: حَدَّثَنَا يحيى القطَّان: حَدَّثَنَا عبيد الله بن عمر عن نافع...، فذكره، قاله شيخنا[4]، وهو عُبَيد الله ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطَّاب، تقدَّم مُترجَمًا[ح٥٨٨].

وقوله: (**وَقَالَ مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: لَا تَتَنَقَّبِ الْمُحْرِمَةُ**): يعني: أنَّه وقفه على ابنِ عمر، وقد قال أبو داود: (روى هذا الحديثَ حاتمُ[5] بن إسماعيل ويحيى بن أيُّوب عن موسى -يعني: ابن عقبة- مرفوعًا، ورواه عبيد الله بن عمر، ومالك، وأيُّوب، وأبو قُرَّة موقوفًا، ورواه إبراهيم ابن سعيد المدنيُّ عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «المُحرِمة لا تنتقب، ولا تلبس القفَّازين»)[6]، قال أبو عمر: (ورفعُه صحيحٌ)[الاستذكار٤/١٥].

قوله: (**وَتَابَعَهُ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ**): (سُلَيم): بضمِّ السِّين، وفتح اللَّام، و(ليث) هذا: أخرج له الأربعةُ، وقَرَنه مسلمٌ، وعلَّق عنه البخاريُّ كما ترى، وهو أحدُ العلماء، مشهورُ التَّرجمةِ، فيه ضعفٌ[7] يسير من سوء حفظه، وبعضُهم احتجَّ به، أبو بكر القرشيُّ مولاهم، الكوفيُّ، عن مجاهدٍ وطبقتِه، ولا نعلمه لقي صحابيًّا، وعنه: شعبةُ، وزائدةُ، وجَرِيرٌ، وخلقٌ، وكان ذا صلاةٍ وصيامٍ وعِلمٍ كثيرٍ،

= عليه في المطبوع منه وهو برواية الحيري، وعزاه إلى «البخاريِّ» في (كتاب اللباس) (ح٥٨٠٥) ثمَّ قال: (وليس فيه ذكر النقاب والقُفَّازَين).

(١) في (ب): (سعد)، وهو تحريفٌ.

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (١٧٢/٥)، «تذهيب التهذيب» (١٦٥/٢).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٤٠٥/٢٤)، «تذهيب التهذيب» (٢٧/٨)، «الكاشف» (٧/٣)، «ميزان الاعتدال» (٤٦٨/٣).

(٤) انظر «التوضيح» (٤٣٠/١٢)، وأخرجه أيضًا ابنُ خزيمة في «صحيحه» (٢٥٩٧)، وانظر «تغليق التعليق» (١٢٩/٣-١٣٠).

(٥) في (ب): (حاكم)، وهو تحريفٌ.

(٦) «سنن أبي داود» عقيب الحديث (١٨٢٥).

(٧) (فيه ضعف): سقط من (ب).

تُوفِّيَ سنة (١٣٨هـ)، له ترجمةٌ في «الميزان»[٣/٤٢٠](١)، والضَّمير في (تابعه) يعود على مالك، فإنَّه رواه عن نافع، كما رواه مالك عن نافع، ومتابعة ليث بن أبي سُليم ليست في الكتب السِّتَّة، ولا في شيء منها إلَّا ما ذكره البخاريُّ(٢).

١٨٣٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَقَصَتْ بِرَجُلٍ مُحْرِمٍ نَاقَتُهُ، فَقَتَلَتْهُ، فَأُتِيَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «اغْسِلُوهُ، وَكَفِّنُوهُ، وَلَا تُغَطُّوا رَأْسَهُ، وَلَا تُقَرِّبُوهُ طِيبًا، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يُهِلُّ».

قوله: (حَدَّثَنَا جَرِيرٌ): هو ابنُ عبد الحَمِيد الضَّبِّيُّ القاضي، تقدَّم، وكذا تقدَّم (مَنْصُور): أنَّه ابنُ المُعْتَمِر، وكذا تقدَّم (الحَكَم): أنَّه ابن عُتَيبة الإمام.

قوله: (وَقَصَتْ بِرَجُلٍ مُحْرِمٍ نَاقَتُهُ): تقدَّم معنى (وَقَصَتْ)، يقال: وقصته وأوقصته، أي: كسرت عنقه[ح١٢٦٦].

قوله: (بِرَجُلٍ مُحْرِمٍ): تقدَّم أنَّ الرَّجل لا أعرفه، وتقدَّم أنَّ ناقته وقصته عند الصَّخرات؛ موقف النَّبيِّ ﷺ[ح١٢٦٥].

قوله: (فَأُتِيَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ): (أُتِي): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(رسولُ(٣)): مرفوع نائب مناب الفاعل.

١٤- باب الاِغْتِسَالِ لِلْمُحْرِمِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَدْخُلُ المُحْرِمُ الحَمَّامَ، وَلَمْ يَرَ ابْنُ عُمَرَ وَعَائِشَةُ بِالحَكِّ بَأْسًا.

١٨٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ العَبَّاسِ وَالمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ اخْتَلَفَا بِالأَبْوَاءِ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ: يَغْسِلُ المُحْرِمُ رَأْسَهُ، وَقَالَ المِسْوَرُ: لَا يَغْسِلُ المُحْرِمُ رَأْسَهُ، فَأَرْسَلَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ القَرْنَيْنِ، وَهُوَ يُسْتَرُ بِثَوْبٍ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ حُنَيْنٍ، أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللهِ بْنُ العَبَّاسِ، أَسْأَلُكَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ، فَطَأْطَأَهُ حَتَّى بَدَا لِي رَأْسُهُ، ثُمَّ قَالَ لِإِنْسَانٍ

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٢٤/٢٧٩)، «الكاشف» (٢/٤٠٥).

(٢) (ذكره البخاريُّ): سقط من (ج)، وبدلًا منها: (هنا).

(٣) في (ب): (ورسوله).

يَصُبُّ عَلَيْهِ: اصْبُبْ، فَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ حَرَّكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُهُ ﷺ يَفْعَلُ.

قوله: (**وَالمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ**): تقدَّم أنَّ (المِسْوَر): بكسر الميم، وسكون السِّين، وفتح الواو، وتقدَّم بعض ترجمته، وأنَّه صحابيٌّ صغير[ح١٨٩]، لما تُوفِّيَ عليه الصلاة والسلام كان عمره ثماني سنين، وأبوه صحابيٌّ أيضًا، وقد تقدَّم، رضي الله عنهما، وهو من مُسْلِمَةِ الفتح.

قوله: (**بِالأَبْوَاءِ**): تقدَّم ضبط (الأبواء)، وأين هي، فانظرها قريبًا، وليس بالبعيد[ح١٨٢٥].

قوله: (**إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ**): تقدَّم، وأنَّه خالدُ بن زيدٍ الخزرجيُّ، صحابيٌّ جليلٌ مشهورٌ، وتقدَّم(١) متى تُوفِّيَ، وأنَّه بالقسطنطينيَّة[ح١٤٤].

تنبيهٌ: في الصَّحابة من هو مشهور بـ(أبي أيُّوب) غير المشار إليه: أبو أيُّوب اليماميُّ، له روايةٌ، قاله جعفر المستغفريُّ(٢)، وآخَرُ يقال له: أبو أيُّوب، رُوِيَ عن عليِّ بن مُسْهِر(٣)، عن الإفريقيِّ(٤)، عن أبيه، عن أبي أيُّوب؛ فلعلَّه الأنصاريُّ(٥)، والله أعلم.

قوله: (**فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ القَرْنَيْنِ**): (قرنا البئر): هما الدِّعامتان من خشب، أو بناء على البئر، تُمدُّ عليهما خشبةٌ ثالثةٌ، تكون فيها البَكَرَة(٦).

قوله: (**وَهُوَ يُسْتَرُ**): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه.

قوله: (**فَطَأْطَأَهُ**): هو بهمزتين، الأولى ساكنة، والثانية مفتوحة، بعد كلِّ طاء(٧) واحدةٌ، أي: خفض.

قوله: (**حَتَّى بَدَا لِي رَأْسُهُ**): (بدا): هو معتلٌّ، وليس مهموزًا، أي: ظهر.

قوله: (**ثُمَّ قَالَ لِإِنْسَانٍ يَصُبُّ عَلَيْهِ**): هذا الإنسان لا أعرفه.

قوله: (**اصْبُبْ**): هو بهمزة وصل، مضموم الموحَّدة، فإن ابتدأت به، ضَمَمْتَ الهمزة أيضًا.

---

(١) في (ج): (وقد تقدَّم).

(٢) انظر «أُسْد الغابة» (٥/٢٦)، «تجريد الصحابة» (٢/١٥٠).

(٣) في النسخ: (عن أبي مسهر)، والمثبت من «تجريد الصحابة» (٢/١٥٠) و«أُسْد الغابة» (٥/٢٦).

(٤) في (ب): (الأوزاعي)، وليس بصحيح.

(٥) انظر «تجريد الصحابة» (٢/١٥٠)، «الإصابة» (٤/١٧).

(٦) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٣٤١).

(٧) زيد في (ب): (مفتوحة).

١٥ - بابُ لُبْسِ الخُفَّيْنِ لِلْمُحْرِمِ إذَا لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ

١٨٤١ - **حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ**: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ بِعَرَفَاتٍ: «مَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسِ الخُفَّيْنِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا، فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيل» لِلْمُحْرِمِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ**): تقدَّم مرارًا أنَّه هشامُ بنُ عبد الملك الطَّيالسيُّ، وتقدَّم مُترجَمًا[ح١٧].

١٨٤٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: **حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ** عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا يَلْبَسُ المُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَ: «لَا يَلْبَسِ القَمِيصَ، وَلَا العَمَائِمَ، وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ، وَلَا البُرْنُسَ، وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ وَلَا وَرْسٌ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسِ الخُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ».

قوله: (**حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ**): تقدَّم أنَّه الزُّهريُّ مُحَمَّدُ بن مُسْلِم، العالمُ المشهورُ.

١٦ - بابٌ إِذَا لَمْ يَجِدِ الإِزَارَ، فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ

١٨٤٣ - **حَدَّثَنَا آدَمُ**: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَفَاتٍ، فَقَالَ: «مَنْ لَمْ يَجِدِ الإِزَارَ، فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ، وَمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسِ الخُفَّيْنِ».

قوله: (**حَدَّثَنَا آدَمُ**): تقدَّم مرارًا أنَّه ابنُ أبي إياس، وتقدَّم الكلامُ على (آدم) وصرفه[ح١٠١].

١٧ - بابُ لُبْسِ السِّلَاحِ لِلْمُحْرِمِ

وَقَالَ عِكْرِمَةُ: إِذَا خَشِيَ العَدُوَّ، لَبِسَ السِّلَاحَ وَافْتَدَى، وَلَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ فِي الفِدْيَةِ.

قوله: (**وَقَالَ عِكْرِمَةُ**): هو عكرمة مولى ابن عبَّاس، أصله بربريٌّ من أهل المغرب، وهو من كبار التَّابعين، وهو كثيرُ العِلمِ، بحرٌ من البحور، وقد قدَّمتُ ترجمتَه مختصرةً[ح٣٠٩]، والله أعلم.

١٨٤٤ - **حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ**، عَنِ البَرَاءِ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي القَعْدَةِ، فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدَعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ، حَتَّى قَاضَاهُمْ لَا يُدْخِلُ مَكَّةَ سِلَاحًا إِلَّا فِي القِرَابِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ**): هذا هو عبيد الله بن موسى العبسيُّ، أبو مُحَمَّد، أحدُ الأعلام على تشيُّعِه وبدعتِه، سمع هشامَ بنَ عروةَ، وابنَ أبي خالد، وابنَ جُرَيج، والطبقةَ، وعنه: البخاريُّ، والدَّارميُّ، وعبدٌ، والحارثُ ابن أبي أسامة، والنَّاسُ، مات في ذي القعدة سنة (٢١٣هـ)، أخرج له الجماعة، وهو ثقةٌ

في نفسه، له ترجمةٌ في «الميزان»[١٦/٣](١).

قوله: (عَنْ إِسْرَائِيلَ): تقدَّم مرارًا أنَّه إسرائيلُ بنُ يونسَ بنِ أبي إسحاقَ، وتقدَّم أنَّ (أَبَا إِسْحَاقَ): هو عَمْرو بنُ عبد الله، أبو إسحاقَ السَّبيعيُّ الهَمْدانيُّ، تقدَّم مُتَرجَمًا[ح٤٠].

قوله: (فِي ذِي القَعْدَةِ): تقدَّم(٢) أنَّ فيها لغتين، الفتحَ والكسرَ في القاف[ح٦٧]، هذا كان في عمرة الحديبية.

تنبيه: وقع في كلام شيخنا أنَّ هذا كان في القضيَّة(٣)، وهو سبقُ قلمٍ، وهذا ظاهرٌ لا يكاد يغلط فيه مُحدِّثٌ.

قوله: (يَدْعُوهُ): هو بفتح الدَّال، وهذا ظاهر.

١٨- بابُ دُخُولِ الحَرَمِ وَمَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ

وَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ، وَإِنَّمَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالإِهْلَالِ لِمَنْ أَرَادَ الحَجَّ وَالعُمْرَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ لِلْحَطَّابِينَ وَغَيْرِهِمْ.

١٨٤٥- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتَ لأَهْلِ المَدِينَةِ ذَا الحُلَيْفَةِ، وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ المَنَازِلِ، وَلأَهْلِ اليَمَنِ يَلَمْلَمَ، هُنَّ لَهُنَّ وَلِكُلِّ آتٍ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِمْ مَنْ أَرَادَ الحَجَّ وَالعُمْرَةَ، فَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ): تقدَّم أنَّه مسلمُ بنُ إبراهيمَ الفراهيديُّ مُتَرجَمًا، والكلام على نسبته [ح٢٦٤]، وتقدَّم (وُهَيْبٌ): أنَّه ابنُ خالدٍ مُتَرجَمًا[ح٨٤]، وتقدَّم (ابْنُ طَاوُسٍ): أنَّه عبدُ الله.

قوله: (ذَا الحُلَيْفَةِ): تقدَّمت ضبطًا ومكانًا، وكذا (قَرْن) وغلطُ الجوهريِّ فيها، وهي(٤) بإسكان الرَّاء، وتقدَّمت (يَلَمْلَم)، ويقال: ألملم(٥)، ويقال: يرمرم[ح١٣٣].

قوله: (أَنْشَأَ): هو بهمزة في أوَّله، وأخرى في آخره، وهذا ظاهر.

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (١٦٤/١٩)، «الكاشف» (٢٢٧/٢).

(٢) (تقدَّم): مُثبَت من (ج).

(٣) انظر «التوضيح» (٤٤٦/١٢).

(٤) في (ب): (وهو).

(٥) (ويقال: ألملم): سقط من (ج).

١٨٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ المِغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الكَعْبَةِ، فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ».

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم مرارًا كثيرة أنَّه الزُّهريُّ مُحَمَّدُ بنُ مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبد الله بن شهاب، العَلَمُ الفَرْدُ.

قوله: (عَامَ الفَتْحِ): تقدَّم أنَّه في رمضان سنة ثمانٍ، وتقدَّم تاريخ الدُّخول بالخلاف فيه قريبًا[ح١٨٣٢]، ويأتي في (الفتح) أيضًا[قبل ح٤٢٧٤]/. [١/٢٣٧ب]

قوله: (المِغْفَرُ): هو بكسر الميم، وإسكان الغين المعجمة، وفتح الفاء، وبالرَّاء، هو ما يلبسه الدَّارع على رأسه من الزَّرد ونحوه(١)، ويُطلَق أيضًا على الخوذة.

تنبيه: هذا الحديث قيل: تفرَّد به مالك عن الزُّهريِّ، عن أنس، وليس كذلك، وسيأتي الكلام عليه مُطوَّلًا في (اللِّباس) إن شاء الله وقدَّره في (بَاب المِغْفَر)[ح٥٨٠٨].

قوله: (رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الكَعْبَةِ، فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ»): هذا الرَّجل الذي أعلمه عليه الصلاة والسلام بابن خَطَل لا أعرفه، إلَّا أن يكون واحدًا ممَّن قيل: إنَّه قَتَله، وسيأتي قريبًا، قال الدِّمياطيُّ: («ابن خطل»: هلال بن عبد الله بن عبد مناف، و«خَطَل»: لقبٌ لجدِّه)، انتهى.

(وابن خَطَل): اسمُه هلال، أو عبد الله -وهلال أخوه، ويقال لهما: الخطلان- أو عبد العزَّى، أو غالب بن عبد الله بن عبد مناف، أقوال(٢).

ثمَّ اعلم أنَّه عليه الصلاة والسلام كان عهد إلى أمرائه من المسلمين حين أمرهم بالدخول إلى مكَّة ألَّا يقاتلوا إلَّا مَن قاتلهم، إلَّا أنَّه قد عهد في نفرٍ -سمَّاهم- بقتلهم وإن وُجدوا تحت أستار الكعبة، منهم: عبد الله بن سعد بن أبي سَرْح -بالسِّين المفتوحة، وإسكان الرَّاء، وبالحاء المهملتين- العامريُّ، وعبد العزَّى بن خَطَل -وقد قدَّمتُ اسمَه والاختلافَ فيه أعلاه-، وعكرمة بن أبي جهل، والحويرث بن نُقَيد بن وهب بن عبد بن قصيٍّ، ومِقْيَس بن صُبَابَة -و(صُبَابَة): بضمِّ الصَّاد المهملة، وموحَّدتين، بينهما ألف، الثَّانية مفتوحة، ثمَّ تاء التأنيث، وذكر غيرُ واحدٍ من أهل اللُّغة أنَّه (مِقْيَص) بالصَّاد(٣)-،

---

(١) انظر «النهاية» (٣/٣٧٤) مادَّة (غفر).

(٢) انظر «الروض الأُنف» (٤/١٠٣)، «تهذيب الأسماء واللغات» (٢/٦٦٣).

(٣) انظر «الصحاح» مادَّة (قيص)، «المغرب» مادة (قيص)، وقد تعقَّبه صاحبُ «القاموس» فقال في مادة (قيص): (مِقْيَصُ بنُ صُبابَةَ: صوابُه بالسين، ووَهِمَ الجوهريُّ).

وهبَّار بن الأسود، وقينتا ابنِ خَطَل كانتا تغنِّيان لابن خَطَل بهجاء النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -وسأذكرُ تسميتَهما-، وسارة مولاة لبني عبد المُطَّلب، وقد ذكر هؤلاء المُهدَرين مغلطايُ في «سيرته الصُّغرى[(١)]»، وزاد: (وكعب بن زهير، [أسلم]، وهند بنت عتبة، أَسْلَمت، ووحشيُّ بن حرب، أسلم)، انتهى، وفي «تجريد الذَّهبيِّ»[٢١/١]: (أَسِيد بن أبي أُنَاس[(٢)] بن زُنَيم الكِنانيُّ، أهدر عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ دَمَه فيما يُروى، ثمَّ جاء مسلمًا)[التجريد١/٢١]، انتهى، لكن لم أَدْرِ أنا هل أهدرَه في الفتح، أو في غيرِه[(٣)].

فأمَّا ابن أبي سَرْح فذنبه أنَّه[(٤)] كان أسلم قبل ذلك وهاجر، وكان يكتب الوحيَ له عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ثمَّ ارتدَّ مُشرِكًا، وصار إلى قريش، فلمَّا كان يوم الفتح فرَّ إلى عثمان -وكان أخاه من الرضاعة، أرضعت أمَّه عثمانَ- فغيَّبه حتَّى أتى به رسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعدما اطمأنَّ النَّاس فاستأمنه له، فصمتَ رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طويلًا، ثمَّ قال: «نعم»، فلمَّا انصرف عثمانُ، قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لمن حوله: «ما صمتُّ إلَّا ليقومَ إليه بعضُكم فيضربَ عنقه»، فقال رجلٌ من الأنصار: فهلَّا أومأتَ إليَّ يا رسول الله، فقال: «إنَّ النَّبيَّ لا ينبغي أن يكون له خائنة الأعين»[(٥)]، وكان عبدُ الله بعد ذلك ممَّن حسن إسلامه، ولم يظهر منه شيءٌ يُنكَر عليه.

وأمَّا ابنُ خَطَل، فإنَّما أمر بقتله، فإنَّه كان مسلمًا، فبعثه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُصدِّقًا، وبعث معه رجلًا من الأنصار، وكان معه مولًى له يخدمه، وكان مسلمًا، فنزل منزلًا، وأمر المولى أن يذبح له تيسًا، فيصنع له طعامًا، فنام فاستيقظ ابنُ خَطَل ولم يصنع له شيئًا، فعدا عليه فقتله، ثمَّ ارتدَّ مُشرِكًا، وكانت له قينتان؛ فَرْتَنَا، وقَرِيبة -وفَرْتَنا: بفتح الفاء، وإسكان الرَّاء، ثمَّ مثنَّاة فوق مفتوحة، ثمَّ نون مثلها، مقصورة، وقَرِيبة[(٦)]: بفتح

(١) (الصغرى): ليس في (ب)، وانظر: «الإشارة» (ص٣٠٩-٣١٢).

(٢) في مصدره: (ابن أبي الناس)، وفي «الإصابة» (٤٧/١): (ابن أبي إياس).

(٣) ذكر الحافظ في ترجمة أسيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في «الإصابة» (٤٧/١) قصَّةَ قدومِ قومِه بني عبد بن عديٍّ إلى النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإسلامهم، وأنَّهم استأمنوا لقومهم سوى رجل منهم أهدر النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَمَه يقال له: أسيد، فتبرَّؤوا منه، فبلغَ أسيدًا ذلك، فأتى الطائفَ، فأقام به، فلمَّا كان عامَ الفتح؛ خرجَ ساريةُ بنُ زنيم إلى الطائف فقال له: يا ابن أخي؛ اخرُج إليه، فإنَّه لا يقتلُ من أتاه، فخرج إليه فأسلم ووضع يده في يده، فأمَّنَه النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومدح النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأبياتٍ، ثمَّ قال: (ذكر العسكريُّ أنَّه كان رثى أهلَ بدرٍ، فأهدرَ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَمَه بذلك).

(٤) في (ج): (أن).

(٥) أخرجه بنحوه أبو داود (٢٦٨٣) والنسائيُّ في «المجتبى» (١٠٥/٧-١٠٦).

(٦) في (ب): (وقرينة)، وهو تصحيف.

القاف، وكسر[(١)] الرَّاء-، وكانتا تغنِّيان بهجائه ﷺ، فأمر بقتلهما معه، فقتله سعيد بن حُرَيث المخزوميُّ، وأبو بَرْزَة الأسلميُّ[(٢)]، وفي «مناسك المُحبِّ الطَّبريِّ»[القرى٦٣٨]: (قتله الزُّبير بن العوَّام)، ورأيتُ في «مسند أبي يعلى»: أنَّه قتله سعيدُ بن حُرَيث[ح٧٥٧]، وذكر[(٣)] ابنُ شيخِنا البلقينيِّ في (الجهاد) قولًا آخَرَ: أنَّه قتله سعد[(٤)] بن ذُؤَيب، وعزاه لـ«أُسْد الغابة»، وقد رأيتُه في «تجريد الذَّهبيِّ» مختصَر «الأُسْد»[(٥)]، وذكر أيضًا قولًا آخَرَ: أنَّه سعيدُ بن زيد، وعزاه لـ«سنن البيهقيِّ»[هق٨/٢٠٥] في (أبواب الرِّدَّة)[الإفهام٢٩٦]، فتحصَّلنا على خمسة أقوال في قاتله؛ وهو سعيد بن حُرَيث، أو أبو بَرْزَة، أو الزُّبير[(٦)]، أو سعد بن ذُؤَيب، أو سعيد بن زيد، ولعلَّهم اشتركوا فيه، والله أعلم.

وأمَّا عكرمة بن أبي جهل، ففرَّ إلى اليمن، فاتَّبعته امرأتُه أمُّ حكيم بنت الحارث بن هشام فردَّته، فأسلم وحسُن إسلامه، وكان يُعَدُّ من فضلاء الصَّحابة.

وأما الحُوَيرث بن نُقَيد، فكان يؤذيه عليه الصلاة والسلام بمكَّة، فقتله عليٌّ رضي الله عنه يومَ الفتح.

وأمَّا مقيس، فكان قد أتى النَّبيَّ ﷺ مسلمًا قبل ذلك، ثمَّ عدا على رجل من الأنصار فقتله بأخيه هشام بن صُبَابة بعد أن أخذ الدِّيَة، وكان الأنصاريُّ قتل أخاه مسلمًا خطأً في غزوة بني المصطلق -ويقال: في غزوة ذي قَرَد- وهو يُرى أنَّه من العدوِّ، ثمَّ لحق مقيس بمكَّة، فقتله يوم الفتح نُمَيلة بن عبد الله اللَّيثيُّ، وهو ابن عمِّه، وقال الواحديُّ عن الكلبيِّ، عن أبي صالح، عن ابن عبَّاس: إنَّ مِقْيَسًا قتل رجلًا من بني فهر كان معه رسولًا إلى بني النَّجَّار من جهة قتل أخيه[(٧)]، وقد قال شيخُنا: (وذكر مقاتل: أنَّ الفهريَّ اسمه عمرو)، انتهى[التوضيح٢٢/٢٤٤]، وقال ابنُ بشكوال: (المقتول زهير بن عياض الفهريُّ، كذا في تفسير ابن عبَّاس رواية خلف بن قاسم)، انتهى[(٨)].

وأمَّا هَبَّار بن الأسود فهو الذي عرض لزينبَ بنتِه ﷺ في سفهاء من قريش حين بعث بها

---

(١) في (ب): (وإسكان)، وليس بصحيحٍ.

(٢) انظر «عيون الأثر» (٢/٢٣٦-٢٣٩).

(٣) في (ج): (وزاد).

(٤) في النسخ تبعًا لبعض نسخ «الإفهام»: (سعيد).

(٥) انظر «أُسْد الغابة» (٢/٢١٣)، «الإفهام» (ص٢٩٧)، «تجريد الصحابة» (١/٢١٣).

(٦) زيد في (ب): (بن العوام).

(٧) انظر «أسباب نزول القرآن» (ص١٦٣-١٦٤).

(٨) انظر «الغوامض والمبهمات» (٢/٧٤٩-٧٥٠).

زوجُها أبو العاصي بن الرَّبيع إلى المدينة، وأهوى إليها هبَّار هذا، ونخس بها، فسقطت على صخرة، فألقت ذا بطنها، وأهراقت الدِّماء، فلم يزل بها مرضُها ذلك حتى ماتت سنة ثمانٍ -وقد تقدَّم تاريخُ وفاتِها[ح١٢٥٣]- فقال عليه الصلاة والسلام: «إن وجدتم هبَّار بن الأسود، فأحرقوه بالنَّار»، ثمَّ قال: «اقتلوه؛ فإنَّه لا يعذِّب بالنَّار إلَّا ربُّ النَّار»، فلم يوجد، ثمَّ أسلم بعد الفتح -وفي كلام بعضِهم: يوم الفتح- وحسن إسلامه، وصحب النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم(١).

وأمَّا قينتا ابنِ خَطَل فَرْتَنَا وقَرِيبة، فقُتِلَت إحداهما، واستُؤمِن عليه الصلاة والسلام للأخرى، فأمَّنها، فعاشت مدَّةً، ثمَّ ماتت في حياته عليه الصلاة والسلام، وقال السُّهيليُّ: (إنَّ فَرْتَنا أسلمت، واستؤمن للأخرى)[الروض٤/١٠٤]، انتهى.

وأمَّا سارة، فاستُؤمِن لها أيضًا، فأمَّنها عليه الصلاة والسلام، وعاشت إلى أن أوطأها رجلٌ فرسًا بالأبطح زمن عمر فماتت(٢).

ولا تستطل هذا فإنَّه مفيد، وقد قدَّمت أنَّ كعب بن زهير أسلم، وكذا هند، وكذا وحشيٌّ، والله أعلم/. [١/٢٣٨أ]

١٩- بابٌ إِذَا أَحْرَمَ جَاهِلًا وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ

وَقَالَ عَطَاءٌ: إِذَا تَطَيَّبَ أَوْ لَبِسَ جَاهِلًا أَوْ نَاسِيًا، فَلَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ.

قوله: (**وَقَالَ عَطَاءٌ**): هو ابن أبي رَباح، مفتي أهلِ مكَّة، تقدَّم مرارًا، ومرَّةً مُترجَمًا[ح٩٨].

١٨٤٧- ١٨٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ: حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جُبَّةٌ أَثَرُ صُفْرَةٍ أَوْ نَحْوُهُ، كَانَ عُمَرُ يَقُولُ لِي: تُحِبُّ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الوَحْيُ أَنْ تَرَاهُ؟ فَنَزَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ فَقَالَ: «اصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ مَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ».

وَعَضَّ رَجُلٌ يَدَ رَجُلٍ -يَعْنِي: فَانْتَزَعَ ثَنِيَّتَهُ- فَأَبْطَلَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ**): تقدَّم مرارًا أنَّه هشامُ بن عبد الملك الطَّيالسيُّ، وتقدَّم مرَّةً مُترجَمًا(٣)[ح١٧].

قوله: (**حَدَّثَنَا هَمَّامٌ**): هذا هو همَّام بن يحيى العَوْذيُّ الحافظُ، تقدَّم بترجمةٍ[ح٢١٩].

قوله: (**حَدَّثَنَا عَطَاءٌ**): هو عطاء بن أبي رَباح، مفتي أهلِ مكَّة، تقدَّم مرارًا، ومرَّةً مُترجَمًا[ح٩٨].

---

(١) انظر «الاستيعاب» (ص٧٤٥).

(٢) «الدرر في اختصار المغازي والسير» (ص٢٣٤)، وانظر الكلام على المهدَرِين في «عيون الأثر» (٢/٢٣٦-٢٣٩)، «فتح الباري» (٧/٦٠٤-٦٠٥).

(٣) في (ب): (وتقدَّم مُترجَمًا مرَّة).

قوله: (عَنْ(١) صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ): أمَّا (صفوانُ بن يعلى) بن أميَّة التَّميميُّ؛ فروى عن أبيه، وعنه: عطاءٌ والزُّهريُّ، أخرج له البخاريُّ، ومسلمٌ، وأبو داود، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، ذكره ابنُ حِبَّان في «الثِّقات»[٣٧٩/٤](٢)، وأمَّا (أبوه) يعلى بن أميَّة، فهو ابن مُنْيَة، تميميٌّ حليف لقريش، شهد حُنَينًا، عنه: عكرمةُ وعطاءٌ، رضي الله عنه(٣)، وأمَّا أميَّةُ والدُ يَعلى، فهو أميَّة بن أبي عُبيدة بن همَّام بن الحارث التَّميميُّ الحنظليُّ، والد يعلى، لهما صحبة، قال يونس وفُلَيح عن الزُّهريِّ، عن عمرو بن عبد الرَّحمن ابن يعلى عن أبيه، عن جدِّه، قال: جئت بأبي أميَّةَ يومَ الفتح، فقلت: يا رسول الله؛ بايِعْ أبي على الهجرة، فقال: «أبايعه على الجهاد، فقد انقطعت الهجرة»(٤)، وأمَّا أمُّ يعلى مُنية، فلا أعلم ترجمتَها، والظَّاهرُ هلاكُها على دِينها، والله أعلم.

قوله: (فَأَتَاهُ رَجُلٌ): تقدَّم أنَّ هذا الرجلَ ذكرَ فيه شيخُنا ما ذكره عن القاضي، وهو غلطٌ في نُسخ(٥) «الشِّفا»، وأنَّ الذي رأيتُه في نسخةٍ صحيحةٍ: أنَّه سواد بن عمرو، وهذه هي الصَّواب، والحديث الذي أُشِير إليه في قصَّته مذكور في ترجمة سواد بن عمرو، وقد قدَّمته في أوَّل (الحجِّ) فانظره[ح١٥٣٦].

قوله: (أَوْ نَحْوُهُ): هو بالرَّفع، ورفعه ظاهر.

قوله: (ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ): تقدَّم أنَّه بالتَّخفيف والتشديد، أي: كُشِف عنه[ح١٥٣٦].

قوله: (وَعَضَّ رَجُلٌ يَدَ رَجُلٍ): العاضُّ سيأتي الكلام عليه وعلى المعضوض إن شاء الله تعالى[ح٢٢٦٥].

---

(١) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حَدَّثَنِي).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٢١٨/١٣).

(٣) انظر «الاستيعاب» (ص٧٦٥)، «تهذيب الكمال» (٣٧٨/٣٢).

(٤) أخرج حديثَ فُليح ابنُ أبي عاصمٍ في «الآحاد والمثاني» (١١٧١) -وفي سنده في المطبوع اضطرابٌ، وقد ساق ابنُ حجر في «الإصابة» (٦٦/١-٦٧) حديثَ فُلَيح الذي أخرجه ابنُ أبي عاصم بالسند الذي ذكره المصنِّف هنا-، وأخرجه البيهقيُّ في «سننه الكبرى» (١٦/٩)، لكن عن فليح، عن الزهريِّ، عن عُمَرَ -قال البيهقيُّ عقيبه: كذا وجدته، وإنَّما هو عَمرو بن عبد الرحمن- ابن عبد الرحمن بن أميَّةَ ابنِ أخي يعلى، عن أبيه، عن يعلى رضي الله عنه، وقد أخرج هذا الحديثَ أحمدُ في «مسنده» (١٧٩٦٢) والنسائيُّ في «المجتبى» (١٤١/٧) من طريق عمرو بن الحارث، وأخرجه أحمدُ أيضًا في «مسنده» (١٧٩٥٨) وابنُ أبي شيبة في «مصنَّفه» (٣٨١٠٢) والحاكمُ في «المستدرك» (٤٢٣/٣-٤٢٤) من طريق عُقيل، وأخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٢٥٧/٢٢) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، و(٢٥٧/٢٢) من طريق عُقيل وقرَّة ابن عبد الرحمن، أربعتهم عن الزهريِّ، عن عمرو بن عبد الرحمن بن أميَّةَ ابنِ أخي يعلى، عن أبيه، عن يعلى رضي الله عنه.

(٥) (نسخ): سقط من (ج).

٢٠- بابُ المُحْرِمِ يَمُوتُ بِعَرَفَةَ، وَلَمْ يَأْمُرِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُؤَدَّى عَنْهُ بَقِيَّةُ الحَجِّ

قوله: (**أَنْ يُؤَدَّى عَنْهُ بَقِيَّةُ الحجِّ**): (يُؤدَّى): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(بقيَّةُ): مرفوع قائم مقام الفاعل.

١٨٤٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَةَ؛ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ، **فَوَقَصَتْهُ -أَوْ قَالَ: فَأَقْعَصَتْهُ-** فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ -أَوْ قَالَ: ثَوْبَيْهِ- **وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ**، وَلَا تُحَنِّطُوهُ؛ فَإِنَّ اللهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ يُلَبِّي».

قوله: (**بَيْنَما**(١) **رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ**): تقدَّم أنَّ هذا الرجل لا أعرفه، وقد تقدَّم أنَّه وقع عند الصخرات؛ موقف النَّبيِّ ﷺ[ح١٢٦٥].

قوله: (**فَوَقَصَتْهُ، أَوْ قَالَ: فَأَقْعَصَتْهُ**): تقدَّم الكلام على (وقصته)، و(أقعصته)(٢)، و(أقصعته) في (الجنائز)[ح١٢٦٦]، وعلى (وقصته) وكذا (أوقصته) قريبًا[ح١٨٣٩].

قوله: (**وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ**): (التخمير): التَّغطية.

تنبيه: تقدَّم أنَّ في «صحيح مسلم»: (ولا وَجهَهُ)[م(١٢٠٦)(٩٨)]، وفيها شذوذ[ح١٢٦٥].

١٨٥٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، **عَنْ أَيُّوبَ**، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَةَ؛ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَوَقَصَتْهُ -أَوْ قَالَ: فَأَوْقَصَتْهُ- فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا تَمَسُّوهُ طِيبًا، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، وَلَا تُحَنِّطُوهُ؛ فَإِنَّ اللهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مُلَبِّيًا».

قوله: (**عَنْ أَيُّوبَ**): تقدَّم مرارًا أنَّه ابن أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ الإمامُ، وتقدَّم مرَّةً مُترجَمًا[ح٣١].

٢١- بابُ سُنَّةِ المُحْرِمِ إِذَا مَاتَ

١٨٥١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: **حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ**، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلَا تَمَسُّوهُ بِطِيبٍ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ القِيَامَةِ مُلَبِّيًا».

---

(١) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (بَيْنَا).

(٢) (وأقعصته): ليس في (ج).

قوله: (حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ): تقدَّم أنَّه ابنُ بَشِير، أبو معاوية السُّلَميُّ الواسطيُّ، حافظُ بغدادَ، تقدَّم مُترجَمًا[ح٣٣٥].

قوله: (حَدَّثَنَا[(١)] أَبُو بِشْرٍ): هو بكسر الموحَّدة، وإسكان الشِّين المعجمة، واسمُه جعفرُ بن أبي وحشيَّة إياسٍ، تقدَّم مُترجَمًا[ح٦٠].

قوله في التَّرجمة: (وَالرَّجُلِ[(٢)] يَحُجُّ عَنِ المَرْأَةِ): (الرَّجل): مجرور، وجرُّه ظاهر.

٢٢- بابُ الحَجِّ وَالنُّذُورِ عَنِ المَيِّتِ، وَالرَّجُلُ يَحُجُّ عَنِ المَرْأَةِ

١٨٥٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ، فَلَمْ تَحُجَّ حَتَّى مَاتَتْ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، حُجِّي عَنْهَا، أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكِ دَيْنٌ، أَكُنْتِ قَاضِيَةً؟ اقْضُوا اللهَ، فَاللهُ أَحَقُّ بِالوَفَاءِ».

قوله: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ): هذا هو التَّبُوذَكِيُّ، تقدَّم مُترجَمًا، ولماذا نسبته[ح٦٣]، وكذا تقدَّم (أَبُو عَوَانَةَ): أنَّه الوضَّاح بنُ عبد الله اليَشْكُريُّ، وكذا تقدَّم (أَبُو بِشْرٍ) أعلاه، ضبطُه واسمُه أعلاه[ح١٨٥١].

قوله: (أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ)، قال ابن شيخنا البلقينيِّ: (هذه المرأة عمَّة سنان بن عبد الله الجهنيِّ)، ثمَّ ذكر مستنده من «مختصر الاستيعاب»[(٣)]، ومن «الأُسْد»، ثمَّ قال: (وفي «الأُسْد» في ترجمة سنان بن عبد الله الجهنيِّ عن ابن عبَّاس قال: أَمَرَتِ امرأة سنانَ بن عبد الله أن يسأل رسولَ الله ﷺ: أنَّ أمَّها ماتت، ولم تحجَّ...) فذكره، قال: (وفي «الأُسْد»: في الغين المعجمة: غائثة، وقيل: غاثية، أَتَتِ النَّبيَّ ﷺ فقالت: إنَّ أمِّي ماتت، وعليها نذرٌ أن تمشي إلى الكعبة، فقال: «اقضي عنها»[(٤)]، وفي «النَّسائيِّ»: «أمرت امرأة سنانَ بن سلمة الجهنيَّ أن يسأل رسول الله ﷺ: أنَّ أمَّها ماتت، ولم تحجَّ...» فذكره[س٥/١١٦]، فهذا مخالفٌ لما تقدَّم من أنَّه سنان بن عبد الله)، انتهى[الإفهام١٦٣].

---

(١) كذا في النُّسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (أَخْبَرَنَا).

(٢) كذا في النُّسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (والرَّجلُ)، وكلاهما صحيح؛ الجرُّ عطفًا على (الحج)، والرفع على الاستئناف.

(٣) انظر «الاستيعاب» (ص٣٠٢).

(٤) «أسد الغابة» (٢/٣٢٨)، (٦/٢١٣).

٢٣- بابُ الحَجِّ عَمَّنْ لَا يَسْتَطِيعُ الثُّبُوتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ

١٨٥٣- حَدَّثَنَا **أَبُو عَاصِمٍ**، عَنِ **ابْنِ جُرَيْجٍ**، عَنِ **ابْنِ شِهَابٍ**، عَنْ **سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ**، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ: **أَنَّ امْرَأَةً**.

١٨٥٤- وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ **مِنْ خَثْعَمٍ** عَامَ حَجَّةِ الوَدَاعِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ».

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه الضَّحَّاكُ بنُ مَخْلَد النَّبيل، وتقدَّم مُتَرجَمًا[قبل ح٦٢]، وكذا تقدَّم (**ابْن جُرَيْجٍ**): أنَّه عبدُ الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج الإمامُ، وكذا تقدَّم (**ابْنُ شِهَابٍ**): أنَّه مُحَمَّد بن مُسْلِم الزُّهريُّ، وكذا تقدَّم (**سُلَيْمَان بْن يَسَارٍ**): أنَّه بفتح المثنَّاة تحت، والسِّين المهملة.

قوله: (**أنَّ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَمٍ**(١)): تقدَّم الكلام عليها في أوَّل (كِتاب الحجِّ)، وكذا (أبوها): لا أعرفه أيضًا[ح١٥١٣].

٢٥- بابُ حَجِّ الصِّبْيَانِ(٢)

١٨٥٦- حَدَّثَنَا **أَبُو النُّعْمَانِ**: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: بَعَثَنِي -أَوْ قَدَّمَنِي- النَّبِيُّ ﷺ **فِي الثَّقَلِ مِنْ جَمْعٍ** بِلَيْلٍ.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ**): تقدَّم مرارًا أنَّه(٣) مُحَمَّدُ بن الفضل، عارمٌ الحافظ، وتقدَّم مُتَرجَمًا، وأنَّ العارمَ: الشِّرِّيرُ أو الشَّرِسُ، وهو بعيدٌ من العرامة[ح٦٠،٥٨].

قوله: (**فِي الثَّقَلِ**): هو بفتح الثَّاء والقاف، معروف(٤).

قوله: (**مِنْ جَمْعٍ**): تقدَّم أنَّها المزدلفة مرَّاتٍ[ح١٦٦٥،١٦٦٨].

---

(١) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (جاءت امرأةٌ)، و(أنَّ امرأة) رواية الحديث السابق (١٨٥٣).

(٢) قال الشارح في «العقد الغالي» (ق٥٥): (**فائدةٌ في حجِّ الصبيِّ**: له أجر ولمن يحجُّ به، لكن لا يسقط عنه الفرض بالإجماع).

(٣) (أنَّه): مثبت من(ج).

(٤) قال ابن قُرْقُول في «مطالع الأنوار» (٢/٧١): (هو متاع المسافر وحشمه).

١٨٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقْبَلْتُ وَقَدْ نَاهَزْتُ الحُلُمَ، أَسِيرُ عَلَى أَتَانٍ لِي، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي بِمِنًى، حَتَّى سِرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ الأَوَّلِ، ثُمَّ نَزَلْتُ عَنْهَا فَرَتَعَتْ، فَصَفَفْتُ مَعَ النَّاسِ وَرَاءَ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

وَقَالَ يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: بِمِنًى فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ.

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا[(١)] يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ): تقدَّم الكلام على (إسحاق) هذا[(٢)] في (الصَّلاة) مُطوَّلًا، فانظره[ح٣٦٩]/. [١/٢٣٨ب]

قوله: (حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم أنَّه مُحَمَّد بن عبد الله بن مسلم، وباقي نسبه معروفٌ، ذكرتُه مرارًا في نسب الزُّهريِّ عمِّه، وقد تقدَّم هذا مُتَرجَمًا، ولكن بَعُد العهد به[ح٢٧]، يروي عن عمِّه، وعنه: مَعْنٌ، والقَعْنَبِيُّ، وطائفةٌ، ليَّنه ابنُ مَعِين، ووثَّقه أبو داود وغيرُه، مات في سنة (١٥٧هـ)، أخرج له الجماعة[الكاشف١٢٧ب]، وله ترجمة في «الميزان»[٣/٥٩٢].

قوله: (عَنْ عَمِّهِ): تقدَّم أنَّه الزُّهريُّ، أحدُ الأعلام، مُحَمَّدُ بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبد الله بن شهاب الزُّهريُّ.

قوله: (نَاهَزْتُ الحُلُمَ) أي: قاربته، وقد تقدَّم[ح٧٦].

قوله: (عَلَى أَتَانٍ لِي): تقدَّم ضبطه، وأنَّه الأنثى من الحُمُر[ح٧٦].

قوله: (وقَالَ يُوْنُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): أمَّا (يونس)، فهو ابنُ يزيدَ الأيليُّ، و(ابن شهاب): هو الزُّهريُّ، تقدَّم أعلاه، وقول يونس: قال البخاريُّ في (المغازي): (وقال اللَّيث: حدَّثني يونس)، انتهى[ح٤٤١٢]، وقد أخرجه مسلمٌ عن حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، عن يونس به[م(٥٠٤)(٢٥٥)].

١٨٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: حُجَّ بِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ.

١٨٥٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ: أَخْبَرَنَا القَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ يَقُولُ لِلسَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ وَكَانَ السَّائِبُ قَدْ حُجَّ بِهِ فِي ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ.

---

(١) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (أخبرنا)، ويُنظَر هامش «اليونينيَّة».

(٢) زيد في (ب): (في الكلام).

قوله: (عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ): وجدُّه اسمُه سعيدٌ، وكنيته أبو يزيدَ، المعروفُ بابن أخت نَمِر، قيل: إنَّه ليثيٌّ كِنانيٌّ، وقيل: أزديٌّ، وقيل: كِنديٌّ، وقيل: هُذَليٌّ، حليفُ بني أميَّة، ولد[١] في السنة الثانية من الهجرة، وخرج في الصبيان إلى ثنيَّة الوداع يتلقَّى النَّبيَّ ﷺ مَقدَمه من تبوك، وشهد حجَّة الوداع، وذهبت به خالتُه وهو وجع إلى النَّبيِّ ﷺ، فدعا له، ومسح برأسه، وقال: (نظرت إلى خاتم النُّبوَّة)، أخرج له الجماعةُ وأحمدُ في «المسند»، تُوفِّيَ سنة (٩١هـ)، وقيل: سنة (٨٦هـ)[٢].

قوله: (حَدَّثَنَا[٣] القَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ[٤]): كذا في أصلنا، وصوابُه: (القاسم بن مالك)، وكذا أخرجه بعضُ الفضلاء في الهامش، وعمل على (مالك): (صح)، وما صحَّح عليه هو الصَّواب، ثمَّ أنا عملتُ على (مُحَمَّد) الذي في الأصل ضبَّةً، وهذا ممَّا لا أعلم فيه خلافًا أنَّه[٥] القاسم بن مالك، وعلى الصَّواب هو في أصلنا الدِّمشقيِّ بلا تردُّد، والحديثُ المذكورُ الذي في سنده هذا أخرجه البخاريُّ، والنَّسائيُّ، أمَّا البخاريُّ ففي (الكفَّارات) عن عثمان ابن أبي شيبة[ح٦٧١٢]، وهنا وفي (الاعتصام) عن عَمرو بن زرارة[ح٧٣٣٠]، كلاهما عن القاسم بن مالك، عن الجُعَيد به، وزاد عَمرٌو في حديثه: (وَكَانَ السَّائِبُ قَدْ حُجَّ بِهِ فِي ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ)[ح١٨٥٩]، وأخرجه النَّسائيُّ في (الزَّكاة) عن عَمرو بن زُرَارة وزيادِ بن أيُّوب، كلاهما عن القاسم بن مالك به[٦][س٥/٥٤].

والصَّواب إذن: القاسم بن مالك، وما وقع في الأصل خطأٌ لا شكَّ فيه، والله أعلم.

٢٦- بابُ حَجِّ النِّسَاءِ

١٨٦٠- وَقَالَ لِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَذِنَ عُمَرُ لأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا، فَبَعَثَ مَعَهُنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ.

قوله: (وَقَالَ لِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِيهِ)، قال الجيَّانيُّ: («أحمد بن مُحَمَّد» هذا: هو ابن مُحَمَّد بن الوليد الأزرقيُّ، أبو مُحَمَّد المكِّيُّ)[التقييد٣/٩٤٨]، كذا رأيتُه في «تقييد المهمل»،

(١) في (ج): (كذا).

(٢) انظر «الاستيعاب» (ص٣١٣)، «تهذيب الكمال» (١٠/١٩٣)، «تجريد الصحابة» (١/٢٠٧).

(٣) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أَخْبَرَنَا).

(٤) كذا في النسخ و(ق) مضبَّبًا عليه، وفي «اليونينيَّة» وهامش (ق) مصحَّحًا عليه: (مالك).

(٥) في (ج): (أبو)، وهو تحريفٌ.

(٦) انظر «تحفة الأشراف» (٣/٢٥٨-٢٥٩).

وكذا نقله شيخُنا عنه، انتهى[(١)]، وهو أحمد بن مُحَمَّد بن الوليد الأزرقيُّ، عن مالكٍ وعَمرِو بن يحيى بن سعيد، وعنه: البخاريُّ، وحفيدُه مُؤرِّخُ مكَّةَ مُحَمَّدُ بن عبد الله، وأبو جعفر التِّرمذيُّ، ثقةٌ، مات سنة (٢٢٢هـ)، أخرج له البخاريُّ فقط، وثَّقه أبو حاتم[(٢)]، وقال شيخُنا الشَّارحُ أيضًا قبل هذا: (إنَّ البيهقيَّ أسنده من حديث عبدان: حَدَّثَنَا إبراهيم -يعني: ابن سعد- به، ثمَّ قال -يعني: البيهقي-: رواه -يعني: البخاري في «الصَّحيح»- عن أحمد بن مُحَمَّد عن إبراهيم بن سعد مختصرًا[هق٣٢٦/٤])[التوضيح٤٨٠/١٢]، قال شيخُنا: (وقال الحميديُّ في «جمعه»[١٨٨/١] عن البرقانيِّ: إنَّه إبراهيم بن عبد الرَّحمن بن عوف، ثمَّ قال -يعني: الحميدي-: وفيه نظر[(٣)])، انتهى[التوضيح٤٨٠/١٢].

وأمَّا (إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ)، فهو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرَّحمن بن عوف، كنية إبراهيمَ أبو إسحاق، مدنيٌّ نزل بغداد، وهو أحدُ الأعلامِ، عن أبيه، والزُّهريِّ، ويزيدَ ابن الهادي، وجماعةٍ، وعنه: أبو داود الطَّيالسيُّ، وابنُ مَهْديٍّ، وابنُ وَهْب، والقَعْنَبيُّ، ولُوَين، وأحمدُ ابن حنبل، وخلقٌ كثيرٌ، وثَّقه أحمدُ، وابنُ مَعِين، وغيرُهما، تُوفِّيَ سنة (١٨٣هـ)، ويقال: سنة (١٨٤هـ)، أخرج له الجماعةُ، له ترجمةٌ في «الميزان»، وصحَّح عليه.

وأمَّا (والدُه) سعدُ بنُ إبراهيم بن عبد الرَّحمن بن عوف، فهو قاضي المدينة، عن أبي أُمَامة بن سهل، وعنه: ابنُه، وشعبةُ، وابنُ عُيَينة، ثقة إمام، يصوم الدَّهر، ويختم كلَّ يوم، تُوفِّيَ سنة (١٢٥هـ)، أخرج له الجماعة[(٤)].

وأمَّا (جدُّه) إبراهيم بن عبد الرَّحمن بن عوف، فكنيته أبو إسحاق، ويُقال: أبو مُحَمَّد، أمُّه أمُّ كلثوم بنتُ عُقبة بن أبي معيط، من المهاجرات، وهي أخت عثمانَ للأمِّ، روى عن خالِه عثمانَ، وعُمَرَ، وعليٍّ،

---

(١) انظر «التوضيح» (٤٨٠/١٢).

(٢) انظر «الجرح والتعديل» (٧٠/٢)، «تهذيب الكمال» (٤٨٠/١)، «تذهيب التهذيب» (١٩٩/١).

(٣) قال ابن حجر في «الفتح» (٨٧/٤): (جعل مُغْلْطاي تنظيرَ الحُمَيديِّ راجعًا إلى نسبة إبراهيم فقال: مرادُ البرقانيِّ بـ«إبراهيم»: جدُّ إبراهيمَ المبهمُ في رواية البخاريِّ، فظنَّ الحميديُّ أنَّه عيَّن إبراهيمَ الأولَ، وليس كذلك، بل هو جدُّه؛ لأنَّه إبراهيمُ بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف)، وقال العينيُّ في «عمدة القاري» (٤٠٦/٨-٤٠٧): (قال صاحب «التلويح»: الذي قاله الحميديُّ له وجهٌ، ولِقول البرقانيِّ وجهٌ، أمَّا قول البرقانيِّ؛ فيُحمَل على جدِّ إبراهيمَ الأوَّل، وإنكارُ الحميديِّ صحيحٌ؛ كأنَّه قال: كيف يكون إبراهيمُ بن عبد الرحمن نفسه يروي عنه شيخُ البخاريِّ؟!).

(٤) انظر «الجرح والتعديل» (١٠٢/٢)، «ميزان الاعتدال» (٣٣/١)، وانظر «تهذيب الكمال» (٨٨/٢)، (٢٤٠/١٠).

وعمَّار، وطائفةٍ، وعنه: ابناه سعدٌ وصالحٌ، والزُّهريُّ، وغيرُهم، قال يعقوب بن شيبة: (كان ثقةً، من الطَّبقة الأولى من التَّابعين)، مات سنة ستٍّ -وقيل: خمس- وتسعين، أخرج له البخاريُّ، ومسلمٌ، وأبو داود، والنَّسائيُّ، وابنُ ماجه[(١)]، وروايته هنا عن عمر فيها مقالٌ ذكرتُه مُطَوَّلًا في «مُؤَلَّفِي» في رواة الكتب السِّتَّة؛ فقيل: أدركه، وقيل: لا.

وقد تقدَّم أنَّه إذا قال البخاريُّ: (قال لي فلان) فهو متَّصلٌ، ولكنَّه يكون أخذه عنه في حال المذاكرة غالبًا، وأنَّ المزِّيَّ والذَّهبيَّ يسمِّيان هذا تعليقًا، وليس بتعليق، ولكنَّه متَّصل، مُطَوَّلًا[ح١٤٢].

قوله: (**فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا**): هي سنة ثلاث وعشرين.

١٨٦١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: **حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ**: حَدَّثَتْنَا عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَا نَغْزُو وَنُجَاهِدُ مَعَكُمْ؟ فَقَالَ: «**لَكُنَّ أَحْسَنُ الجِهَادِ وَأَجْمَلُهُ الحَجُّ، حَجٌّ مَبْرُورٌ**»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَا أَدَعُ الحَجَّ بَعْدَ إِذْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ**): هو عبد الواحد بن زياد العبديُّ مولاهم، المصريُّ، تقدَّم بعض ترجمتِه، وأنَّه ثقة، وله مناكيرُ نُقِمَت عليه اجتنبها صاحبا «الصَّحيح»[ح٣٦].

قوله: (**حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ**): هو بفتح الحاء المهملة، وكسر الموحَّدة، وهذا ظاهرٌ عند أهله.

قوله: (**لَكُنَّ أَحْسَنُ الجِهَادِ**[(٢)]): (أحسنُ): مرفوع مبتدأ، و(لكُنَّ) بضمِّ الكاف، وتشديد النُّون، وكذا (**وأَجْمَلُهُ**): بالرَّفع معطوف على (أحسن).

قوله: (**حَجٌّ مَبْرُورٌ**): تقدَّم الكلام عليه في أوائل هذا التعليق وغيره، وأنَّ بعضهم قال: هو الذي لا يرتكب صاحبه فيه معصية[ح٢٦،١٥١٩].

١٨٦٢ - **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ**: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، **عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ** مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ، وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا رَجُلٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ»، **فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ فِي جَيْشِ كَذَا وَكَذَا، وَامْرَأَتِي تُرِيدُ الحَجَّ**، فَقَالَ: «اخْرُجْ مَعَهَا».

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٢/١٣٤).

(٢) كذا في النسخ و(ق)، وضبط في «اليونينيَّة» بضبطين: الخطاب للنسوة؛ كالمثبت، وبلفظ الاستثناء: (لَكِنَّ أحسنَ)، وتقدَّم الخلاف في توجيهه في الحديث (١٥٢٠) في قوله: (لكن أفضل الجهاد).

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ): تقدَّم مرارًا أنَّه مُحَمَّد بن الفضل، عارمٌ الحافظُ، وتقدَّم بعض ترجمتِه[ح٥٨].

قوله: (عَنْ عَمْرٍو): هذا هو عَمرو بن دِينار، الإمامُ المشهورُ.

قوله: (عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ): تقدَّم أنَّه بفتح الميم، وإسكان العين، وفتح المُوحَّدة، وبعدها دال مهملة، واسمُه نافذٌ؛ بالفاء والذَّال المعجمة، عن مولاه ابنِ عبَّاس، وعنه: أبو الزُّبير وسليمانُ الأحولُ، مات سنة (١٠٤هـ)، أخرج له الجماعة(١)، وقد قدَّمتُ ترجمتَه(٢)، ولكن طال العهد بها[ح٨٤١]، كان من خِيار موالي ابنِ عبَّاس وأصدَقِهم.

قوله(٣): (فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ فِي جَيْشِ كَذَا وَكَذَا، وَامْرَأَتِي تُرِيدُ الحَجَّ): هذا الرَّجل لا أعرفه، وكذا امرأته.

١٨٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: أَخْبَرَنَا حَبِيبٌ المُعَلِّمُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حَجَّتِهِ، قَالَ لِأُمِّ سِنَانٍ الأَنْصَارِيَّةِ: «مَا مَنَعَكِ مِنَ الحَجِّ؟» قَالَتْ: أَبُو فُلَانٍ -تَعْنِي: زَوْجَهَا- كَانَ لَهُ نَاضِحَانِ، حَجَّ عَلَى أَحَدِهِمَا، وَالآخَرُ يَسْقِي أَرْضًا لَنَا، قَالَ: «فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً أَوْ حَجَّةً مَعِي».

رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ عُبَيْدُ اللهِ عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدَانُ): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الله بن عثمان بن جَبَلَة بن أبي رَوَّاد، ومرَّةً مُترجَمًا، ولِـمَ قيل له: (عبدان)[ح٦].

قوله: (أَخْبَرَنَا حَبِيبٌ المُعَلِّمُ): تقدَّم أنَّه بفتح الحاء المهملة، وكسر الموحَّدة، و(المُعَلِّم): اسم فاعل، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح١٦٢٨].

قوله: (عَنْ عَطَاءٍ): هو عطاء بن أبي رَباح، مفتي أهلِ مكَّة، تقدَّم/. [١/٢٣٩أ]

قوله: (لِأُمِّ سِنَانٍ): تقدَّم الكلام عليها، وعلى زوجها، وابنِها سنان بن أبي سنان، وتقدَّم أنَّه عليه الصلاة والسلام قال ذلك لجماعة نسوةٍ غيرِها، وقد ذكرتهنَّ، فانظره[ح١٧٨٢].

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٢٩/٢٦٨)، «تذهيب التهذيب» (٩/١٨١).

(٢) (ترجمته): سقط من (ب).

(٣) (قوله): سقط من (ب).

قوله: (**تَقْضِي حَجَّةً، أو حَجَّةً**[١] **مَعِي**): تقدَّم أنَّ الحاكم في «المستدرك» روى من حديث ابن عبَّاس حديثًا وفيه قصَّة؛ ومنها: (وأخبرها[٢] أيضًا: «أنَّها تعدل حجَّةً معي عمرةٌ في رمضان» على شرط البخاريِّ [ومسلم])، قال الذَّهبيُّ: (عامرٌ -يعني: الأحول- ضعَّفه غيرُ واحد، وبعضهم قوَّاه، ولم يحتجَّ به البخاريُّ)[ك١/٤٨٤]، انتهى[ح١٧٨٢].

قوله: (**رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ**[٣]: **سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ**): أمَّا (ابن[٤] جُرَيج) فهو عبدُ الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج، وأمَّا[٥] (عطاء) فهو ابنُ أبي رَباح، وإنَّما أَتى بهذا؛ لأنَّ في السَّند الأوَّل: (عطاءٌ عن ابن عبَّاس) بالعنعنة، فأتى بهذا الذي فيه تصريح عطاء بالسَّماع من ابن عبَّاس؛ ليخرج من خلاف العنعنة وإن كانت مِن غير مُدلِّس، وقد قدَّمتُ مثلَ ذلك مرارًا، والله أعلم، وروايةُ ابنِ [جُرَيج عن عطاء عن ابن عبَّاس أخرجها البخاريُّ، ومسلم، والنَّسائيُّ[ح١٧٨٢،م١٢٥٦،كن٤٢٠٩].

قوله: (**وَقَالَ عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ**): أمَّا (عبيد الله) فالظَّاهر أنَّه عبيد الله ابن عمرو، أبو وَهْبٍ الحافظ][٦] الرَّقِّيُّ، عن عبدِ الملك بن عُمَير، وزيدِ بن أبي أُنَيسة، وخلقٍ، وعنه: أبو نُعَيم الحلبيُّ، وعليُّ بن معبد الرَّقِّيُّ، وخلقٌ، قال ابنُ سعد: (كان أحفظَ مَنْ رَوَى[٧] عن عبد الكريم الجزريِّ، ولم يكن أحدٌ منازِعَه في الفتوى)، مات سنة (١٨٠هـ)، أخرج له الجماعة، وثَّقه ابنُ مَعِين وجماعةٌ[٨].

وأمَّا (عبد الكريم)، فهو ابن مالك الجزريُّ، أبو سعيد، عن عبدِ الرَّحمن بن أبي ليلى وسعيدِ ابن المسيِّب، وعنه: مالكٌ وابنُ عُيَينة، وكان حافظًا مُكثِرًا، مات سنة (١٢٧هـ)، أخرج له الجماعة، ثقة، وله ترجمةٌ في «الميزان»[٩].

وأمَّا (عطاءٌ) فهو ابن أبي رَبَاح.

---

(١) (أو حجَّة): ليس في رواية «اليونينيَّة»، وهي من رواية أبي ذرٍّ.

(٢) تحرفت في النسخ إلى: (أخبرنا).

(٣) (قال): ليس في «اليونينيَّة» و(ق).

(٤) (ابن): سقط من (ب).

(٥) في (ب): (وابن)، وهو تحريفٌ.

(٦) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٧) في النسخ مضبوطًا: (رُؤيَ)، والمثبت من مصدره.

(٨) «الطبقات الكبرى» (٩/٤٩٠)، انظر «تاريخ ابن مَعِين» رواية الدَّارميِّ (ص١٤٥)، «تهذيب الكمال» (١٩/١٣٦).

(٩) «ميزان الاعتدال» (٢/٦٤٥) وصحَّح عليه، وانظر «تهذيب الكمال» (١٨/٢٥٢).

وتعليقُه هذا أخرجه ابن ماجه بقصَّة العمرة[ق٢٩٩٥].

١٨٦٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ قَزَعَةَ مَوْلَى زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ -وَقَدْ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً- قَالَ: أَرْبَعٌ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ -أَوْ قَالَ: يُحَدِّثُهُنَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ- فَأَعْجَبْنَنِي وَآنَقْنَنِي: «أَلَّا تُسَافِرَ امْرَأَةٌ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ لَيْسَ مَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا صَوْمَ يَوْمَيْنِ؛ الفِطْرِ وَالأَضْحَى، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ؛ بَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ الأَقْصَى».

قوله: (عَنْ قَزَعَةَ مَوْلَى زِيَادٍ): هو بفتح القاف والزَّاي وتُسكَّن[١]، واسمُ والده يحيى، ويقال: الأسود، [أبو] الغادية البصريُّ، من الموالي، عن أبي سعيدٍ، وأبي هريرةَ، وابنِ عُمَرَ، وعبدِ الله بنِ عَمرو، وجماعةٍ، وعنه: مجاهدٌ، وقتادةُ، وربيعةُ بنُ يزيدَ، وعطيَّةُ بنُ قيس، وعبدُ الملك بن عُمَير، وعاصمٌ الأحولُ، وآخرون، وثَّقه العجليُّ وغيرُه، أخرج له الجماعة[٢].

قوله: (سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه سعدُ[٣] بن مالك بن سِنان الخُدْرِيُّ الصحابيُّ، تقدَّم مُترجمًا[ح١٩].

قوله: (وَآنَقْنَنِي): هو بمدِّ الهمزة، ثمَّ نون مفتوحة، ثمَّ قاف ساكنة، ثمَّ نونان؛ الأولى مفتوحة، والثانية نون الوقاية مكسورة، ومعناه: أعجبْنَني إعجابًا بالغًا، ورواه بعضهم: (أينقنني[٤]) بالياء، وإنَّما هي صورة ألف المدَّة التي بعد الهمزة، فغلط الرَّاوي، وضبطه الأَصيليُّ: (أتقنَنِي) من التَّوق؛ وهو الشَّوق البالغ، أي: شوَّقْنَنِي، أو جعلْنَنِي تائقًا، والأوَّلُ أليقُ[٥] بالمعنى[٦]، وقد تقدَّم[ح١١٩٧].

٢٧ - بابُ مَنْ نَذَرَ المَشْيَ إِلَى الكَعْبَةِ

١٨٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا الفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٤٢٣).

(٢) انظر «معرفة الثقات» (٢/٢١٨)، «تهذيب الكمال» (٢٣/٥٩٧)، «تذهيب التهذيب» (٧/٤١٠).

(٣) في (ج): (سعيد)، وهو تحريفٌ.

(٤) في النسخ: (أيقنني)، والمثبت من «مطالع الأنوار» ومن الموضع السابق.

(٥) في (ب): (ألبق).

(٦) انظر «مطالع الأنوار» (١/٣١٤).

النَّبِيَّ ﷺ رَأَى شَيْخًا يُهَادَى بَيْنَ ابْنَيْهِ، فَقَالَ: «مَا بَالُ هَذَا؟» قَالُوا: نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ، قَالَ: «إِنَّ اللهَ عَنْ تَعْذِيبِ هَذَا نَفْسَهُ لَغَنِيٌّ»، أَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ(١): حَدَّثَنَا(٢) الفَزَارِيُّ): وفي الهامش في أصلنا نسخة، وهي: (ابن سلام)(٣)، وكذا هو منسوبٌ في أصلنا الدِّمشقيِّ في الأصل من غير تردُّد، قال الجيَّانيُّ: (وقال في «كِتَاب الحجِّ»[ح١٦٣٧](٤)، و«تفسير المائدة»[ح٤٦١١](١٠)، وغير ذلك: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا مروانُ الفَزاريُّ»، نسبه أبو عليٍّ ابن السَّكَن وأبو نصر مُحَمَّد بن سلَام[الهداية٢/٧١٧]، وقد حدَّث البخاريُّ في غير موضع من «الجامع» عن مُحَمَّد بن سلَام -منسوبًا- عن مروان[ح٣٣٢٩،١٨٨٧...])، انتهى[التقييد٣/١٠٢٧].

و(مُحَمَّد بن سلَام): بالتخفيف على الأصحِّ، كما تقدَّم مُطوَّلًا[ح٢٠]، وكذا نسبه المِزِّيُّ في «أطرافه»(٥)، ومقتضى كلامه أن يكون كذلك في الرِّواية.

وأمَّا (الفزاريُّ) فهو أبو عبد الله الحافظ، مروانُ بنُ معاوية، عن عاصمٍ الأحولِ، وحُمَيدٍ، وأممٍ، وعنه: أحمدُ، وإسحاقُ، وابنُ مَلَّاس، تُوفِّيَ سنة (١٩٣هـ)، أخرج له الجماعة، وثَّقه ابنُ مَعِين، والنَّسائيُّ، له ترجمةٌ في «الميزان»، وأمَّا كونه مروان بن معاوية؛ فكذا في «أطراف المِزِّيِّ»(٥)، وقال شيخُنا الشَّارحُ: (و«الفزاريُّ» هذا: هو أبو إسحاق، أو مروان بن معاوية، قاله ابنُ حزم، وكلاهما ثقةٌ إمامٌ، وأمَّا خلف، وأبو نُعَيم والطرقيُّ في آخرين؛ فذكروا: أنَّه مروان، وأخرجه مسلمٌ عن ابن أبي عُمر عن مروان: حَدَّثَنَا...؛ فذكره[م١٦٤٢])(٦).

قوله: (عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ): تقدَّم أنَّه بضمِّ الحاء، وفتح الميم، وأنَّه ابن تير، أو تيرويه، وقد تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٤٩].

قوله: (رَأَى شَيْخًا يُهَادَى بَيْنَ ابْنَيْهِ): قال ابن شيخنا البلقينيِّ: (هذا هو أبو إسرائيل، كذا رأيت بخطِّ

(١) كذا في النُّسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (حدَّثَنا ابنُ سَلَامٍ)، وفي هامشها رواية أبي ذرٍّ وأبي الوقت: (محمَّد بن سلام).

(٢) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أَخْبَرَنَا).

(٣) وهي رواية أبي ذرٍّ وأبي الوقت؛ كما في هامش (ق).

(٤) وهو فيه منسوب: (ابن سلام).

(٥) انظر «تحفة الأشراف» (١/١٣١).

(٦) انظر «تاريخ ابن معين» رواية الدَّارميِّ (ص٢٠٢)، «ميزان الاعتدال» (٤/٩٣)، وانظر «تهذيب الكمال» (٢٧/٤٠٣)، «المحلَّى» (٧/٣٤٥). «التوضيح» (١٢/٤٨٩).

مغلطاي نقلًا عن الخطيب ما يدلُّ عليه، وذكر النَّوويُّ أنَّ اسمه قيصر، وقيل: قيس(١)، وفي «مختصر الاستيعاب»: أنَّ اسمه يُسَير، وقيل: قُشَير(٢)، وفي «تهذيب الأسماء واللُّغات»: أنصاريٌّ مدنيٌّ(٣)، قال الخطيب في «مبهماته»: هو عامريٌّ، قال: قيل: اسمه قيسر(٤)، قال: [قال عبد الغني](٥): ولا أعرف في الصحابة مَن كنيته أبو إسرائيل، ولا مَن اسمه قيسر غيره(٦)، ثمَّ راجعت «مبهمات الخطيب»، فلم أجد فيها ما نقله مغلطاي عنه، فالعهدة عليه(٧)، انتهى[الإفهام١٦٥]، وكذا قال شيخنا: (إنَّه أبو إسرائيل)، وتكلَّم عليه مُطَوَّلًا[التوضيح١٢/٤٨٩]، والذي يظهر لي أنَّ هذا غير أبي إسرائيل، وقصَّة أبي إسرائيل كانت في المسجد، كما في «مسند أحمد»[حم١٧٥٣٢]، وهذا رآه في الطَّريق، والذي يظهر لي أنَّه غيره(٨)، وأمَّا أبو

---

(١) لم يذكر النووي في «الإشارات» (ص٥٤٣) إلَّا قيسًا، وقد قال الحافظ في «الإصابة» (٣/٢٨٥): (قيصر: قال النووي في «مختصر المبهمات» هو أبو إسرائيل، وكأنه تصحف في النسخة، والذي في أصله من «مبهمات الخطيب» قشير؛ بالشين المعجمة مصغرًا).

(٢) في المطبوع من «الإفهام»: (بشير وقيل: مشير)، وفي «الاستيعاب» (ص٧٧٦): (وقيل: اسمه يسير).

(٣) قال الحافظ في «الفتح» (١١/٥٩٨): (وهو قرشيٌّ ثم عامريٌّ، وترجم له ابن الأثير في «الصحابة» تبعًا لغيره فقال: أبو إسرائيل الأنصاري [«أسد الغابة» (٥/١١)]، واغترَّ بذلك الكرمانيُّ؛ فجزم بأنَّه من الأنصار [«الكواكب الدراري» (٢٣/١٢٦)]، والأوَّل أولى).

(٤) كذا في النسخ تبعًا لـ«تهذيب الأسماء واللغات»، وفي «الأسماء المبهمة» و«الإفهام»: (قيس)، قال الحافظ في «الفتح» (١١/٥٩٨): (واختلف في اسمه، فقيل: قُشَير؛ بقاف وشين معجمة، مصغَّر، وقيل: يُسَير؛ بتحتانية ثم مهملة، مصغَّر أيضًا، وقيل: قيصر؛ باسم ملك الروم، وقيل: بالسين المهملة بدل الصاد، وقيل: بغير راء في آخره).

(٥) ما بين معقوفين مستفاد من «الأسماء المبهمة».

(٦) انظر «الأسماء المبهمة» (ص٢٧٣).

(٧) قال الحافظ في «الفتح» (٤/٩٤-٩٥): (وقرأت بخطِّ مغلطاي: «الرجل الذي يُهَادى: قال الخطيب: هو أبو إسرائيل»، كذا قال، وتبعه ابن الملقِّن، وليس ذلك في «كتاب الخطيب»، وإنما أورده من حديث مالك عن حميد ابن قيس وثور أنَّهما أخبراه: أنَّ رسول الله ﷺ رأى رجلًا قائمًا في الشمس فقال: «ما بال هذا؟» قالوا: نذر أن لا يستظلَّ ولا يتكلَّم ويصوم... الحديث، قال الخطيب: هذا الرجل هو أبو إسرائيل، ثم ساق حديث عكرمة عن ابن عباس: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يخطب يوم الجمعة فرأى رجلًا يقال له: أبو إسرائيل، فقال: «ما باله؟» قالوا: نذر أن يصوم ويقوم في الشمس ولا يتكلم... الحديث، وهذا الحديث سيأتي في «الأيمان والنذور» من حديث ابن عباس [ح ٦٧٠٤]، والمغايرة بينه وبين حديث أنس ظاهرة من عدَّة أوجه، فيحتاج من وحَّد بين القصتين إلى مستند، والله المستعان).

(٨) تقدَّم في التعليق تعقُّبُ الحافظ ابن حجر لمغلطاي وابنِ الملقِّن بأنَّ هذا الرجل غير أبي إسرائيل، وأنَّ القصَّتين متغايرتان.

إسرائيل؛ فذكر جماعة اسمه، وأنَّه ليس في الصَّحابة أبو إسرائيل سواه، ولا من اسمه قُشَير -أو قيصر-، كلُّ هذا اطَّلعت عليه[١]، ولكن يظهر لي أنَّه غيره، والله أعلم؛ لِمَا في «مسند أحمد»: أنَّ قصَّة أبي إسرائيل كانت في المسجد/. [١/٢٣٩ب]

قوله: (يُهَادَى): هو بضمِّ أوَّله وفتح الدَّال، أي: ماشيًا بينهما مُتَّكِئًا عليهما، والتَّهادي: المشي المُثقَل[٢] مع التمايُل يمينًا وشمالًا، وقد تقدَّم[ح٦٦٤].

١٨٦٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ: أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا الخَيْرِ حَدَّثَهُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: نَذَرَتْ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللهِ، وَأَمَرَتْنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَفْتَيْتُهُ، فَقَالَ ﵇: «لِتَمْشِ وَلْتَرْكَبْ»، قَالَ: وَكَانَ أَبُو الخَيْرِ لَا يُفَارِقُ عُقْبَةَ.

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ...، فَذَكَرَ الحَدِيثَ.

قوله: (أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ): تقدَّم أنَّه عبدُ الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج مرارًا.

قوله: (أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أبِي أَيُّوبَ): واسمُ أبي أيُّوب مِقْلَاصٌ، وهذا مصريٌّ، يروي عن جعفرِ ابنِ ربيعة ويزيدَ بنِ أبي حَبِيب، وعنه: ابنُ وَهْبٍ والمقرئُ، ثقة، تُوفِّيَ في سنة (١٦١هـ)، أخرج له الجماعة، وروى عنه ابنُ جُرَيج وهو أكبر منه، قال ابنُ مَعِين وغيرُه: (ثقة)[٣].

قوله: (أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ): هو بفتح الحاء المهملة، وكسر الموحَّدة، وهذا ظاهرٌ معروفٌ عند أهله.

قوله: (أَنَّ أَبَا الخَيْرِ): هو بفتح الخاء المعجمة، وإسكان المثنَّاة تحتُ، واسمُه مرثدُ بنُ عبد الله اليَزَنيُّ المِصريُّ، عن عَمرو بن العاصي وأبي بَصْرة الغِفاريِّ، وعنه: يزيدُ بنُ أبي حَبِيب وجعفرُ ابن ربيعة، وكان مفتيَ أهلِ مِصرَ، مات سنة (٩٠هـ)، أخرج له الجماعة[٤].

تنبيهٌ: لهم آخَرُ يُقال له: (مرثد بن عبد الله)، لكنَّه زِمَّانيٌّ، ويقال: الذماريُّ، يروي عن أبي ذرٍّ،

(١) انظر «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٥/٢٨٣٤)، «أسد الغابة» (٥/١١).

(٢) (المثقل): ليس في (ب).

(٣) «الجرح والتعديل» (٤/٦٦)، وانظر «تهذيب الكمال» (١٠/٣٤٢).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٢٧/٣٥٧).

فيه جَهالة، ذكره العقيليُّ وقال: (لا يُتابَع على حديثه)[١]، قال الذَّهبيُّ: (هكذا وجدتُ بخطِّي، فلا أذكر مِن أين نقلْتُه، إلَّا أنَّه ليس بمعروف، قال: وقد أفرده شيخُنا أبو الحجَّاج عن مرثد بن عبد الله اليَزَنيِّ، ما روى عنه سوى ولده مالك)، انتهى[٢].

قوله: (**عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: نَذَرَتْ أُخْتِي**): أخت عقبة بن عامر يقال لها: أمُّ حِبَّان؛ بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحَّدة، كذا نصَّ عليه الذَّهبيُّ في «تجريده»، ولم يسمِّها[٣]، وكذا ذكر[٤] شيخُنا: أنَّها أمُّ حِبَّان، انتهى[التوضيح١٢/٤٩٢]، وكذا ذكرها ابنُ شيخِنا البلقينيِّ عن القسطلانيِّ، وضبطها[٥]، قال بعضُ حُفَّاظ العصر ما لفظه: (هذا غلطٌ من ابن بشكوال[٦]، وتَبِعه القسطلانيُّ في «مختصره»، وغفل مَن أخذ منه عن التحقيق فيه، فإنَّ[٧] راويَ الحديث هو عقبةُ بن عامر الجهنيُّ، وعقبةُ بنُ عامر المدنيُّ أختُه أمُّ حبَّان أنصاريٌّ صحابيٌّ آخَرُ[٨]، ومَن أراد تحريرَ ذلك، فليراجع «إكمال ابن ماكولا») انتهى[٩]، وقد رأيتُ «ابن ماكولا»، ولفظه: (أمُّ حبَّان بنت عامر بن نابي بن زيد بن حرام بن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة الأنصاريَّة، وهي أخت عقبة بن عامر بن نابي، أسلمت وبايعت[١٠]، قال ذلك مُحَمَّد بن سعد[١١]) انتهى[الإكمال٢/٣١١].

قوله: (**قَالَ: وَكَانَ أَبُو الخَيْرِ لَا يُفَارِقُ عُقْبَةَ**): ظاهرُ العبارةِ أنَّ قائلَ هذا الكلامِ يزيدُ بن أبي

---

(١) ليس لمرثد ترجمةٌ في المطبوع من «ضعفاء العقيلي»؛ فالله أعلم.
(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٢٧/٣٥٦)، «ميزان الاعتدال» (٤/٨٧).
(٣) انظر «تجريد الصحابة» (٢/٣١٥).
(٤) في (ب): (ذكره).
(٥) انظر «الإفهام» (ص٢٠٩).
(٦) انظر «الغوامض والمبهمات» (٢/٨١٢-٨١٤).
(٧) في (ب): (قال)، وهو تحريفٌ.
(٨) انظر «أُسد الغابة» (٣/٥٤٩) و(٣/٥٥٠)، وهذا الحديث ساقه ابنُ الأثير في ترجمة أخت عقبةَ ابنِ عامر الجهنيِّ (٦/٤٣١)، ولم يسمِّها، وقال الحافظُ في «الإصابة» في ترجمة أمِّ حِبَّان (٤/٤٤٠) بعد أن ذكر قول مَن قال: (إنَّها التي استفتى لها أخوها عقبةُ عن النذر): (ليس كذلك؛ لأنَّ عُقْبَةَ الذي استفتى هو ابن عامر الجهنيُّ، وهذا الأنصاريُّ لا رواية له، وإنَّما اشتبه على مَن زعم ذلك باتِّفاق الاسمِ واسمِ الأب).
(٩) انظر «فتح الباري» (٤/٩٥).
(١٠) في (ب): (وتابعت)، وهو تصحيف.
(١١) انظر «الطبقات الكبرى» (١٠/٣٦٩).

حَبِيب، وأتى بهذا الكلام؛ ليُعرَف لُقِيُّ مرثد لعقبةَ؛ لأنَّه عنعن في الحديث، فأتى بهذا؛ ليُعرف لُقِيُّه له.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه الضَّحَّاك بن مَخْلَد النَّبيل، وكذا تقدَّم (**ابْن جُرَيْجٍ**): أنَّه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وكذا (**يَزِيد**): أنَّه بن أبي حبيب، وكذا تقدَّم (**أَبُو الخَيْرِ**) كلُّ ذلك[1] أعلاه، وكذا (**عُقْبَة**).

❊❊❊

(١) في (ب): (عن ذلك)، و(كلُّ ذلك): سقط من (ج).

٢٩- بابُ حَرَمِ المَدِينَةِ

(بَابُ حَرَمِ المَدِينَةِ)... إلى (كِتَاب الصَّومِ).

اعلم أنَّ المدينة المشرَّفة لها أسماء؛ منها: المدينة، وطابة، وطيبة، والدَّار، ويثرب[١]، والأمان، كما قاله الدَّاوديُّ، والقرية التي تأكل القرى، ودار الهجرة والتَّنزيلِ، ومهبط الوحي، ودار النُّصرة، ومثوى رسول الله صلى الله عليه وسلم حيًّا وميِّتًا[٢]، وعن ياقوت في «المُشترِك»: (أنَّ «البحرة» على لفظ تأنيث «البحر» من أسماء المدينة)[٣]، وذكر لها شيخنا الشَّارح اثنين وعشرين اسمًا في كتاب «الإشارات» له على «المنهاج»، ولم تَحْضُرني الآن، وصيدها حرام، والجديد: لا ضمان، والمُختار: أنَّه يضمن بسلب الصَّائد غير ما يستر عورته[٤]، ولا يُنقَل شيءٌ من تراب الحرمين، ولا أحجارهما، وقد ذكرت في خصائص حرم مكَّة أنَّ إخراج الأحجار والتراب منه إلى الحلِّ حَرَامٌ، وإدخالهما إليه مكروه[قبل ح١٥٨٢]، واختُصَّت بأنَّها دار الهجرة، ومدفن سيِّد الأوَّلين والآخرين صلَّى الله عليه وعلى سائر النَّبيِّين وسلَّم.

١٨٦٧- **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ**: حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَحْوَلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «المَدِينَةُ حَرَمٌ، مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا، **لَا يُقْطَعُ شَجَرُهَا، وَلَا يُحْدَثُ فِيهَا حَدَثٌ**، مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو النُّعمان**): تقدَّم مرارًا أنَّه مُحَمَّد بن الفضل السَّدوسيُّ عارمٌ، تقدَّم مُترجَمًا[ح٥٨].

قوله: (**مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا**) أي: من عَيْر إلى ثَورٍ، وسيأتي الكلام عليهما[ح١٨٧٠].

قوله: (**لَا يُقْطَعُ شَجَرُهَا**): (يُقطَع): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(شجرُها): مرفوع نائب مناب الفاعل، وكذا (**وَلَا يُحْدَثُ فِيهَا حَدَثٌ**).

قوله: (**مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا**)[٥]: (الحَدَث): بفتح الحاء والدَّال المهملتين،

(١) انظر «الإيضاح في مناسك الحج والعمرة» (ص٤٤٦).

(٢) انظر «التوضيح» (٢١/٦٠٣).

(٣) انظر «المشترك وضعًا والمفترق صقعًا» (ص٣٧).

(٤) انظر «روضة الطالبين» (٣/١٦٩).

(٥) لفظ الحديث هنا: (من أحدث حدثًا؛ فعليه...)، وما شرح عليه هو لفظ الحديث: (١٨٧٠).

وهو هنا: الإثم، وقيل: هو عامٌّ في الجناياتِ والحدثِ في الدِّين[١]، وفي «النِّهاية» لابن الأثير: (والحَدَثُ: الأمر الحادث المُنكَر الذي ليس بمُعْتادٍ ولا معروفٍ في السُّنَّة، و«المُحدِث» -يعني في قوله: «أو آوى محدثًا»-: يُروَى بكسر الدَّال وفتحها؛ على الفاعل والمفعول، فمعنى الكسر: مَن نصر خائنًا، وآواه، وأجاره مِن خصمه، وحال بينه وبين أن يُقتصَّ، والفتح: هو الأمر المُبتدَع نفسُه، ويكون معنى الإيواء فيه: الرِّضا به والصَّبرَ عليه، فإنَّه إذا رضي بالبدعة، وأقرَّ فاعلَها، ولم يُنكِر عليه؛ فقد آواه)، انتهى[٢]، وقال النَّوويُّ: (المحدِث: من يأتي بفسادٍ في الأرض)، ذكره في «شرح مسلم»[٣]، والمعنى قريب، أو كلُّه واحد، والله أعلم.

١٨٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ المَدِينَةَ وَأَمَرَ بِبِنَاءِ المَسْجِدِ، فَقَالَ: «يَا بَنِي النَّجَّارِ؛ ثَامِنُونِي»، فَقَالُوا: لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللهِ، فَأَمَرَ بِقُبُورِ المُشْرِكِينَ فَنُبِشَتْ، ثُمَّ بِالخِرَبِ فَسُوِّيَتْ، وَبِالنَّخْلِ فَقُطِعَ، فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبْلَةَ المَسْجِدِ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ): تقدَّم أنَّه بميمَين مفتوحَتَين، بينهما عين مهملة، وأنَّ اسمَه عبدُ الله بن عمرو بن أبي الحجَّاج، أبو مَعْمَرٍ المِنْقَريُّ[٤] الحافظُ.

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الوارث بن سعيد بن ذكوان التَّميميُّ[٥] مولاهم، التَّنُّوريُّ الحافظ، وتقدَّم مُترجَمًا[ح٢١٣].

قوله: (عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ): تقدَّم أنَّه بفتح المثنَّاة فوق، وتشديد المثنَّاة تحت، وفي آخره حاء مهملة، الضُّبَعيُّ، أحدُ الأعلام، تقدَّم بترجمة[ح٦٩].

قوله: (وَأُمِرَ بِبِنَاءِ المَسْجِدِ): (أمر): مبنيٌّ للفاعل وللمفعول[٦].

قوله: (ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ[٧]) أي: اذكروا ثمنه وبايعوني، وقد تقدَّم[ح٤٢٨].

قوله: (لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللهِ): تقدَّم أنَّ ظاهره أنَّهم لم يبيعوه، وقد تقدَّم ما في ذلك، وأنَّه عليه الصَّلاة والسَّلام

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٢٤٤).

(٢) انظر «النهاية» (١/٣٥١) مادَّة (حدث).

(٣) انظر «المنهاج شرح مسلم» (١٣/١٤١).

(٤) في (ب): (المنبري)، وهو تحريفٌ.

(٥) في النسخ: (التيمي)، وهو تحريفٌ.

(٦) في «اليونينيَّة» و(ق): (أَمَرَ) بالبناء للفاعل هنا، وضبطه النووي بهما، انظر «المنهاج شرح مسلم» (٥/١٠).

(٧) (بحائطكم): ليس في «اليونينيَّة» و(ق).

اشتراه بعشرة دنانير، وأمر الصِّدِّيق، فوفاها[١] من ماله، أي: من مال الصِّدِّيق[٢][ح٤٢٨].

قوله: (ثُمَّ[٣] بِالخِرَبِ، فَسُوِّيَتْ): تقدَّم الكلام عليها[ح٤٢٨].

١٨٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «حُرِّمَ مَا بَيْنَ لَابَتَي المَدِينَةِ عَلَى لِسَانِي»، قَالَ: وَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بَنِي حَارِثَةَ فَقَالَ: «أَرَاكُمْ يَا بَنِي حَارِثَةَ قَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الحَرَمِ»، ثُمَّ التَفَتَ، فَقَالَ: «بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ».

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ): تقدَّم مرارًا أنَّ هذا هو إسماعيلُ بن أبي أُوَيس، ابنُ أختِ مالكٍ الإمامِ.

قوله: (حَدَّثَنِي أَخِي): تقدَّم أنَّ (أخاه): اسمُه عبدُ الحَمِيد بنُ أبي أُوَيس، وتقدَّم بعضُ[٤] ترجمته، وما قاله بعضُ النَّاس فيه، وردُّه[ح١٢٠].

قوله: (عَنْ[٥] سُلَيْمَانَ): هذا هو ابن بلال، أبو مُحَمَّد، تقدَّم بعضُ ترجمتِه غيرَ مرَّة[ح٩٩].

قوله: (عَنْ عُبَيْدِ اللهِ): هذا هو عبيدُ الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطَّاب العُمَريُّ، تقدَّم مرارًا/. [١/٢٤٠أ]

قوله: (مَا بَيْنَ لَابَتَي المَدِينَةِ): (اللَّابتان): الحرَّتان، و(اللَّابة): بترك الهمز، وقد أخرجها غير واحد في (لوب) منهم: الجوهريُّ وشيخنا مجد الدِّين في «قاموسه»[٦]، ولفظ الجوهريِّ: (اللُّوبة واللَّابة: الحرَّة، والجمع: اللُّوْبُ، واللَّابُ، واللَّابات؛ وهي الحِرَار، وفي الحديث: «حرَّم ما بين لابتي المدينة»، وهما حرَّتان تكتنفانها، قال أبو عبيد[٧]: لُوبة ونُوبة للحرَّة، وهي الأرض التي تلبسها حجارةٌ سودٌ، ومنه قيل للأسود: لُوبيٌّ ونُوبيٌّ)، وأنشد بيتًا، وسمَّى قائله[٨]، وكذا أخرجها

---

(١) في (أ): (فوهاها)، وهو تحريفٌ.

(٢) انظر «الطبقات الكبرى» (١/٢٠٥).

(٣) (ثم): سقط من (ب).

(٤) (بعض): سقط من (ب).

(٥) في (ج): (من)، وهو تحريفٌ.

(٦) انظر «القاموس» مادَّة (لوب).

(٧) كذا هنا عزاه لأبي عبيد، وهو موافق لما في «إكمال المُعْلِم» (٧/٢٦٧)، و«المنهاج شرح مسلم» (٧/٢٢٦)، وفي مصدره: (أبو عبيدة)، وكذا في «إصلاح المنطق» (ص٨٨)، «المخصَّص» (٤/٤٠٥).

(٨) انظر «الصحاح» مادَّة (لوب).

ابن قُرْقُول(١)، وابن الأثير(٢).

١٨٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ إِلَّا كِتَابُ اللهِ، وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ، مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى كَذَا، مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحْدِثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ»، وَقَالَ: «ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَمَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ».

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه بفتح الموحَّدة، وتشديد الشِّين المعجمة، وأنَّه بُنْدَار، وتقدَّم ما معنى (بُنْدَار)[ح٦٩].

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ): هذا هو ابن مَهْدِيٍّ، أحدُ الأعلام، المشهورُ.

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ)(٣): الثَّوريُّ -وهو سفيان بن سعيد بن مسروق- [وابنُ عُيَينة رَويا](٤) عنِ الأعمشِ، [قاله ابنُ طاهر(٥) والكَلَاباذيُّ](٦)، ورأيتُهم قد ذكروا في ترجمة عبد الرَّحمن بن مَهْدِيٍّ: أنَّه روى عَنِ السُّفيانَين(٧)، والله أعلم، فيُنظَر مَن سفيان منهما(٨)، والله أعلم.

قوله: (عَنِ الأَعْمَشِ): تقدَّم مرارًا أنَّه سليمان بن مِهران الكاهليُّ القارئ، تقدَّم.

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٤٥٩/٣).

(٢) انظر «النهاية» (٢٧٤/٤) مادَّة (لوب).

(٣) زيد في (ج): (الظاهر أنه)، وضُرِب عليها في (أ).

(٤) بدل ممَّا بين معقوفين في (ج): (ومستندي في ذلك أنِّي رأيت عبد الغنيِّ في «الكمال» ذكر في الرُّواة)، وكذا كان في (أ) قبل الإصلاح.

(٥) انظر «الجمع بين رجال الصحيحين» (١٧٩/١).

(٦) بدل ممَّا بين معقوفين في (ج): (الثَّوري فقط، ولم يذكر ابن عيينة، وقال الذَّهبيُّ في «تذهيبه» أنَّه روى عنه سفيان وأطلق، فحملت المُطلَقَ على المقيَّد)، وكذا كان في (أ) قبل الإصلاح، وانظر «الهداية والإرشاد» (٣١١/١).

(٧) انظر «تهذيب الكمال» (٤٣٠/١٧).

(٨) لم يذكر الكَلَاباذيُّ في «الهداية والإرشاد» (٤٥٤/١) وابنُ طاهر في «الجمع بين رجال الصحيحين» (٢٨٨/١) في مشايخ ابن مهديٍّ سوى الثوري، فهو الذي يروي عنه في «الصحيحين»، وكذا عيَّنه ابن حجر في «الفتح» (١٠٢/٤) فقال: (و«سفيان»: هو الثوريُّ).

قوله: (عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ): هو إبراهيم بن يزيدَ بن شَرِيك التَّيميُّ العابد، عن عائشة مرسلًا، وأنسٍ، وعَمرو بن ميمون، وعنه: الأعمشُ، ومسلمٌ البَطِين[1]، وعدَّةٌ، لم يبلغ الأربعين، قُتِل سنة (١٩٢هـ)، قال المحاربيُّ: حَدَّثَنَا الأعمش قال: قال لي إبراهيم التَّيميُّ: (ما أكلت منذ أربعين ليلة إلَّا حبَّة عنب)[الحلية٤/٢١٣]، أخرج له الجماعة[2].

قوله: (عَنْ أَبِيهِ): (أبوه): هو يزيدُ بن شَرِيك التَّيميُّ الكوفيُّ، عن عُمَرَ وأبي ذرٍّ، وعنه: ابنُه إبراهيمُ والحَكَمُ، ثقة، أخرج له الجماعة[3].

قوله: (إِلَّا كِتَابُ اللهِ): (كتاب): يجوز فيه الرَّفع والنصب، وإعرابهما ظاهران[4].

قوله: (وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ): يجوز في (الصَّحيفة) الرَّفع والنَّصب، كالذي قبله.

قوله: (مَا بَيْنَ عَايِرٍ[5] إِلَى كَذَا): كذا وقع في طرقه كلِّها إلَّا في رواية الأَصيليِّ في (الجزية والموادعة)، فإنَّه وقع فيها: (من عَيْر إلى ثور)[6]، وقد وقع كذلك في «مسلم»: (حَرَمٌ ما بين عَيْر إلى ثور)[م١٣٧٠]، وقد تقدَّم رواية: (من كذا إلى كذا)[ح١٨٦٧]، وهذه (من عاير إلى كذا)، وفي «مسلم»: (من عَيْر إلى ثور) بإسقاط الألف.

وقد اختلف النَّاس فيهما هل هما بالمدينة أو بمكَّة؟ ولا شكَّ أنَّهما بالمدينة، وهما معروفان، قال ابن المُنَيِّر[7]: («من عَيْر إلى كذا» سكت عن النِّهاية، وقد جاء في طريق آخر: «ما بين عَيْر إلى ثور»)، قال: (والظَّاهر أنَّ البخاريَّ أسقطها عمدًا؛ لأنَّ أهل المدينة يُنكِرون أن يكون بها جبلٌ يُسمَّى ثورًا، وإنَّما ثورٌ بمكَّة، فلمَّا تحقَّق عنده أنَّه وَهَمٌ؛ أسقطه، وذكر بقيَّة الحديث)[المتواري١٥٣]، وقد سلف

---

(١) في (ب): (القطين)، وهو تحريفٌ.

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٢/٢٣٢)، «تذهيب التهذيب» (١/٢٧٨).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٣٢/١٦٠).

(٤) الرفع على البدليَّة، والنصب على الاستثناء.

(٥) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة»: (عائر)، وفي (ق) بالضَّبطين معًا.

(٦) كذا نسبها للأَصيلي، ونسبها له أيضًا ابن الملقِّن في «التوضيح» (١٢/٥٠١)، وقال القاضي في «مشارق الأنوار» (٣/١٤٨): («حرمٌ من عير إلى ثور» كذا في «كتاب الجهاد» لابن السكن، وهو تمام الحديث وعند الأَصيلي وبيَّض بعد «عير»، وعند سائر الرواة: «إلى كذا» [ح٣١٧٢])، وقد جاء في «صحيح البخاري» في (كتاب الفرائض) (٦٧٥٥): (من عير إلى ثور)، ورواية أبي ذرٍّ فيه: (إلى كذا).

(٧) في (ب): (التين)، وهو تحريف.

أنَّه ذكرها في (الجزية والموادعة)، وقد أنكر مصعبٌ عَيرًا وثورًا، وقال: ليسا بالمدينة، وللنَّاس في ذلك كلام كثير، وقد ذكر المُحبُّ الطَّبريُّ عن عبد السَّلام بن مزروع: أنَّه رأى ثورًا بقرب أُحُد جبيلًا صغيرًا، سأل عنه الدَّليل، قال: هذا ثور، وقال المُحبُّ الطَّبريُّ: (إنَّه رآه غير مرَّة بالمدينة)، وعَيْر: جبل مشهور بالمدينة، وقال في «المناسك» -أعني: المحبَّ الطَّبريَّ-: (إنَّه أخبره الحافظ العلَّامة المسند أبو مُحَمَّد عبد السَّلام بن مزروع البصريُّ المجاور بحرم رسول الله ﷺ: أنَّ حذاء أُحُد عن يساره جبلٌ صغيرٌ يقال له: ثور، وأخبر -يعني: ابن مزروع- أنَّه تكرَّر سؤالُه عنه لطوائف من العرب المجاورين لتلك المواضع، وأنَّ أخبارهم تواردت بذلك)، انتهى[(١)].

تنبيه: في «معجم الطَّبرانيِّ الكبير»: (ما بين عاير إلى أُحُد)[(٢)]، و(عاير) بالعين المهملة، وبعد الألف مثنَّاة تحت، ثمَّ راء، وقال الجوهريُّ: (عير: جبل بالمدينة)[(٣)]، قال ابن قُرْقُول: (قال الزُّبير: جبل بالمدينة، وقال عمُّه مصعب: لا يُعرَف بالمدينة جبل يقال له: عير، ولا: عاير، ولا: ثور)، انتهى[مطالع ٥/٦٦]، وقد تقدَّم ما ذُكِر في ذلك.

قوله: (مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا): تقدَّم معناه في ظاهرها[ح١٨٦٧].

قوله: (أَوْ آوَى): تقدَّم (آوى): بالمدِّ في المتعدِّي كهذا، وفي اللَّازم بالقصر، هذه لغة القرآن[(٤)]، ويجوز في كلٍّ من المتعدِّي المدُّ والقصرُ، وفي اللَّازم القصرُ والمدُّ، ولكنَّ الأفصح التَّفرقة، وهي لغة القرآن[(٥)][ح٦٦].

قوله: (لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ): (يُقبَل): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، (صرفٌ): نائب مناب الفاعل، و(العدل): معطوف عليه، والصَّرف: التَّوبة، أو الحيلة، أو التَّصرُّف في فعل، أو النَّافلة، أو الفريضة، وقيل غير ذلك، والعدل: الفداء، أو الفريضة، أو النَّافلة، وقيل غير ذلك[(٦)].

---

(١) (انتهى): ليس في (ب)، «القِرى لقاصد أُمِّ القُرى» (ص٦٧٤)، وانظر «غاية الإحكام» (٨١/٥).

(٢) عزاه له الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٦٥٣/٣)، والحافظ في «الفتح» (٩٨/٤) من حديث عبد الله بن سلام رضي الله عنه، وسقط مسند عبد الله بن سلام من مطبوع «المعجم الكبير».

(٣) انظر «الصحاح» مادَّة (عير).

(٤) القصر في اللازم؛ كما في قوله تعالى: ﴿إِذْ أَوَى ٱلْفِتْيَةُ إِلَى ٱلْكَهْفِ﴾ [الكهف: ١٠]، والمدُّ في المتعدِّي؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا دَخَلُوا۟ عَلَىٰ يُوسُفَ ءَاوَىٰٓ إِلَيْهِ أَخَاهُ﴾ [يوسف: ٦٩].

(٥) انظر «إكمال المُعْلِم» (٦٦/٧).

(٦) انظر «المنهاج شرح مسلم» (١٤٤/٩).

قوله: (فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا) أي: لم يفِ له بعهده وغَدَرَه.

٢ - بابُ فَضْلِ المَدِينَةِ وَأَنَّهَا تَنْفِي النَّاسَ

١٨٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ القُرَى، يَقُولُونَ: يَثْرِبُ، وَهِيَ المَدِينَةُ، تَنْفِي النَّاسَ، كَمَا يَنْفِي الكِيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ».

قوله: (عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ): هذا هو الأنصاريُّ، قاضي السَّفَّاح، تقدَّم مُتَرجَمًا[ح٣٨].

قوله: (سَمِعْتُ أَبَا الحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ): (الحُبَاب): بضمِّ الحاء المهملة، ومُوحَّدتَين، بينهما ألف، و(يسار): بالمثنَّاة تحت، والسِّين المهملة، مشهورٌ/. [١/٢٤٠ب]

قوله: (سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ): تقدَّم مرارًا كثيرةً أنَّه عبدُ الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ القُرَى): (أُمِرت): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ) أي: بالهجرة إلى قرية إن كان قاله بمكَّة، أو سُكْنَاها إن كان قاله بالمدينة، ومعنى (تَأْكُلُ القُرَى) أي: تُفتَح منها، ويأكلُ أهلُها غنائمَ القرى(١)، وقيل: معناه: أنَّها مركز جيوش الإسلام في أوَّل الأمر، وأنَّ أَكْلَها ومِيرَتها تكون من القرى المُفْتَتَحة منها، وإليها تُساق غنائمها، وقيل غير ذلك(٢).

قوله: (الكِيرُ): هو بكسر الكاف، وإسكان المثنَّاة تحت: كير الحدَّاد؛ وهو المبنيُّ من الطِّين، وقيل: الزِّقُّ الذي يُنفَخ به النَّار، والمَبنيُّ: الكور، قاله ابن الأثير في «نهايته»(٣).

٣ - بابٌ المَدِينَةُ طَابَةٌ

١٨٧٢ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ: أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ تَبُوكَ حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى المَدِينَةِ، فَقَالَ: «هَذِهِ طَابَةٌ».

قوله: (حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ): تقدَّم أنَّ (مَخْلَدًا) بإسكان الخاء، وفتح الميم.

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (١/٢٥٤).

(٢) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٩/١٥٦).

(٣) انظر «النهاية» (٤/٢١٧) مادَّة (كير).

قوله: (حَدَّثَنِي[(١)] سُلَيْمَانُ): هذا هو ابن بلال، أبو مُحَمَّدٍ، مولى [آل] أبي بكر، تقدَّم مُترجَمًا[ح٩٩].

قوله: (حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى): هو ابن عُمَارة بن أبي حسن، تقدَّم مُترجَمًا[ح١٨٦]، روى عن أبيه، وعبَّاد بن تميم، وعدَّةٍ، وعنه: مالكٌ، ووُهَيبٌ، وخلقٌ، ثقةٌ، أخرج له الجماعة[الكاشف١٠٩أ]، وله ترجمةٌ في «الميزان»[٢٩٣/٣].

قوله: (عَنْ عبَّاس بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ[(٢)]): هو بالمُوحَّدة، والسِّين المهملة، وهذا ظاهرٌ جدًّا عند أهله.

قوله: (عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ): هو السَّاعديُّ الأنصاريُّ، قيل: اسمُه عبد الرَّحمن، وقيل: المنذر، وقيل: إنَّه عمُّ[(٣)] سهلِ بن سعد، تقدَّم مُترجَمًا، لكن طال العهدُ به[قبل ح٣٩١]، روى عنه: عروةُ، وعَمْرُو ابن سُليم، وعدَّةٌ، بقي إلى حدود سنة ستِّين، أخرج له الجماعةُ، رضي الله عنه[(٤)].

٤- بابُ لَابَتَيِ المَدِينَةِ

قوله: (بَابُ لَابَتَيِ المَدِينَةِ): تقدَّم الكلام على (اللَّابة) في[(٥)] أوَّل الصفحة التي قبل هذه[ح١٨٦٩].

١٨٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَوْ رَأَيْتُ الظِّبَاءَ بِالمَدِينَةِ تَرْتَعُ، مَا ذَعَرْتُهَا، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ».

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم مرارًا كثيرةً أنَّه الزُّهريُّ مُحَمَّدُ بن مُسْلِم، وكذا تقدَّم (سَعِيد بن المُسَيَّبِ): أنَّه بفتح الياء وكسرها؛ بخلاف غيره، فلا يقال إلَّا بالفتح.

قوله: (الظِّبَاءَ): هو بكسر الظَّاء المعجمة، وبالمدِّ في آخره، وهو جمع لـ(ظبي)[(٦)]، وهو معروف.

قوله: (مَا ذَعَرْتُهَا): هو بالذَّال المعجمة، أي: أفزعتُها.

٥- بابُ مَنْ رَغِبَ عَنِ المَدِينَةِ

١٨٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا

---

(١) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حَدَّثَنَا).

(٢) (ابن سعد): سقط من (ج).

(٣) (عم): سقط من (ج).

(٤) انظر «الاستيعاب» (ص٧٩٠)، «تهذيب الكمال» (٢٦٤/٣٣)، «تذهيب التهذيب» (٢٤٤/١٠)، «الكاشف» (٣١١/٣).

(٥) (في): ليس في (ب).

(٦) في (ج): (الظبي).

هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «يَتْرُكُونَ الـمَدِينَةَ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ، لَا يَغْشَاهَا إِلَّا العَوَافِ -يُرِيدُ: عَوَافِيَ السِّبَاعِ وَالطَّيْرِ- وَآخِرُ مَنْ يُحْشَرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ، يُرِيدَانِ الـمَدِينَةَ، يَنْعِقَانِ بِغَنَمِهِمَا، فَيَجِدَانِهَا وُحُوشًا، حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثَنِيَّةَ الوَدَاعِ، خَرَّا عَلَى وُجُوهِهِمَا».

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ): تقدَّم مرارًا كثيرةً أنَّه الحَكَمُ بنُ نافعٍ، وكذا تقدَّم (شُعَيْبٌ): أنَّه ابنُ أبي حَمْزَة، وكذا تقدَّم (الزُّهْرِيُّ): أنَّه مُحَمَّدُ بنُ مُسْلِم ابن شهاب، وكذا تقدَّم (سَعِيدُ بْنُ المُسَيِّبِ)، وأنَّه بفتح يائه وكسرها، بخلاف غيره، فإنَّه لا يجوز فيه إلَّا الفتح، وكذا (أَبُو هُرَيْرَةَ): أنَّه عبدُ الرَّحمن بن صخر، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (يَتْرُكُونَ المَدِينَةَ): هو بمثنَّاة تحت في أوَّله، كذا هو في أصلنا الدِّمشقيِّ، وكذا نحفظه، وكذا كان في أصلنا الذي سمعت فيه على العراقيِّ، ثمَّ أُصلِحت بمثنَّاتَين فوق، وبقيت الياء، ورأيتها في نسخة عتيقة في الأصل بهما مضبوطٌ بالقلم، وقال القرطبيُّ في «تذكرته»[٦٣٩]: («تَتْرُكون المدينة»: هو بتاء المخاطب، فمراده غير المخاطبين؛ لأنَّ نوعهم من أهل المدينة أو نسلهم).

قوله: (إِلَّا العَوَافِيْ[(١)]): هو بفتح العين المهملة، ثمَّ واو مخفَّفة، وفي آخره فاء مكسورة[(٢)]، ثمَّ ياء ساكنة، وقد فسَّره: بالطَّير والسِّباع، وهو جامعٌ لطلبها رزقها، وكذلك سائر الدَّوابِّ، وكلُّ من ألَمَّ بك وقَصَدَك لرِفْدِك؛ فهو عافٍ ومُعْتَفٍ، والجمع: عُفَاة وعافية، تقول: عفوته واعتفيته، أي: أتيته لطلب معروفه[(٣)].

قوله: (وَآخِرُ مَنْ يُحْشَرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ): هذان لا أعرف اسميهما، قال القرطبيُّ في «تذكرته»: (يعني: أنَّهما بأقصى المدينة، فيكونان في أثر مَنْ يُبعَث منها ليس أنَّ[(٤)] بعض النَّاس يخرج بعدَ بعضٍ من الأجداث إلَّا[(٥)] بالشَّيء المتقارب، يقول الله تعالى: ﴿إِن كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَّدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾[يس: ٥٣] ﴿فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ﴾ [الزمر:٦٨]) إلى أن قال: (وقال شيخنا أبو العبَّاس[(٦)]: ويحتمل أن يكون معناه: آخر مَن يُحشر إلى المدينة، أي: يُساق إليها، كما في «مسلم»[(٧)]، قال القرطبيُّ:

(١) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (العوافِ)، وفي هامشهما من رواية أبي ذرٍّ: (عوافي).
(٢) (مكسورة): ليس في (أ).
(٣) انظر «مطالع الأنوار» (٢٧/٥).
(٤) زيد في (أ) و(ب): (من)، والمثبت موافق لمصدره.
(٥) في (ب): (لا)، وهو تحريفٌ.
(٦) يعني: القرطبي صاحب «المُفهِم».
(٧) انظر «المُفهِم» (٥٠٢/٣)، ولعلَّ مراده بحديث مسلم: ما رواه في «صحيحه» (١٣٨٩) (٤٩٩) من حديث أبي =

(وقد ذكر ابن شبَّة خلاف هذا كلِّه، فذكر عن حذيفة بن أسيد قال: «آخر النَّاس محشرًا رجلان من مزينة يفقدان النَّاس، فيقول أحدهما لصاحبه: قد فقدنا النَّاس منذ حين، انطلقْ بنا إلى شخص بني فلان[(١)]، فينطلقان فلا يجدان بها أَحدًا، ثمَّ يقول: انطلقْ بنا إلى المدينة، فينطلقان فلا يجدان بها أحدًا، ثمَّ يقول: انطلق بنا إلى منازل قريش ببقيع الغرقد، فينطلقان فلا يجدان إلَّا السِّباع والثَّعالب، فيتوجَّهان نحو البيت الحرام»[تاريخ المدينة٦٣٨]، وذكر عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «آخر من يحشر رجلان من مزينة، ورجل من جهينة، فيقولان: أين النَّاس؟ فيأتيان المدينة، فلا يريان إلَّا الثعلب، فينزل إليهما مَلَكان فيسحبانهما على وجوههما حتَّى يلحقاهما بالنَّاس»[تاريخ المدينة٦٢٦])، انتهى[التذكرة٦٤١].

قوله: (يَنْعِقَانِ بِغَنَمِهِمَا): (نَعَقَ): بالنُّون والعين المهملة وبالقاف المفتوحات في الماضي، (ينعِق) في المستقبل: بكسرها، وفي «الصِّحاح» الفتح أيضًا[(٢)] ومعناه: يصيحان بها[(٣)]، والنَّعيق: صوت الرَّاعي بغنمه، انتهى[(٤)]، وفي «التَّذكرة» للقرطبيِّ نقلًا عن الدَّاوديِّ شارح «البخاريِّ» -وهو أبو جعفر أحمد بن نصر-: («ينعقان بغنمهما»: يطلبان الكلأ)، انتهى[(٥)].

قوله: (فَيَجِدَانِهَا وَحْشًا[(٦)]): هو بفتح الواو، وإسكان الحاء المهملة، وبالشِّين المعجمة، أي: خلاء، والصَّحيح: (ذات وحش)، وفي «الصَّحيح» هنا نسخة: (وُحُوشًا)[(٧)]، قال ابن قُرْقُول: (كذا في «البخاريِّ»، وكلا المعنيين صحيح)، انتهى[مطالع٦/١٨٣]، وفي «النِّهاية»: (في حديث فاطمة: «في مكانٍ وَحشٍ»[(٨)] أي: خلاءً لا ساكن به، ومنه حديث المدينة: «فيجدانها وحْشًا»، كذا في «مسلم»[م(١٣٨٩)(٤٩٩)]).

١٨٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «تُفْتَحُ اليَمَنُ فَيَأْتِي قَوْمٌ

= هريرة رضي الله عنه، وفيه: (يخرج راعيان من مزينة، يريدان المدينة).

(١) في (ب): (قال)، وهو تحريفٌ.

(٢) لم أقف على الفتح في «الصحاح»، لكنَّه صحيح، قال في «القاموس» مادَّة (نعق): (نعق بغنمه؛ كـ«مَنَع» و«ضَرَب»).

(٣) انظر «مطالع الأنوار» (٤/١٨٤).

(٤) انظر «الصحاح» مادَّة (نعق).

(٥) انظر «التذكرة» (ص٦٤١).

(٦) كذا في النسخ و«اليونينيَّة» وهامش (ق) مصحَّحًا عليه، وفي (ق): (وحوشًا)، وهي رواية أبي ذرٍّ والأَصيلي وابن عساكر وأبي الوقت.

(٧) وهي رواية أبي ذرٍّ والأَصيلي وابن عساكر وأبي الوقت.

(٨) «صحيح البخاري» (٥٣٢٥) من حديث عائشة رضي الله عنها.

يَبُسُّونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَتُفْتَحُ الشَّأْمُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبُسُّونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَتُفْتَحُ العِرَاقُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبُسُّونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ».

قوله: (عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ): هذا سفيان بن أبي زهير الأزديُّ، من أزد شَنُوءة، له صحبة، وقال فيه بعضُهم: النَّمريُّ، ويقال فيه: النُّميريُّ، والأوَّل أكثر، يُعدُّ في أهل المدينة، روى عنه: ابنُ الزُّبير وأخوه عروةُ، أخرج له البخاريُّ، ومسلمٌ، والنَّسائيُّ، وابنُ ماجه، رضي الله عنه[1].

قوله: (يَبُسُّونَ): هو بفتح المثنَّاة تحت في أوَّله، ثمَّ مُوحَّدة مكسورة ثانيه، وضمِّها أيضًا، وبضمِّ أوَّله مع كسر ثانيه، وهذه اللَّفظة/ ثلاثيَّة ورباعيَّة، فحصل في ضبطها ثلاثة أوجه: يَبِسُّون، ويَبُسُّون، ويُبِسُّون؛ كلُّه في الأمَّهات[2] ومعناه: يتحمَّلون بأهليهم، وقيل: يدعون النَّاس إلى بلاد الخِصْب، وقيل: معناه: يسوقون، وقيل: يُزيِّنون لهم البلاد، ويُحسِّنونها[3] إليهم، ويدعونهم إلى الرَّحيل إليها، وقال الدَّاوديُّ: (يبسُّون): يزجرون دوابَّهم، فتُفتِّت ما تَطَأ، ومنه: ﴿وَبُسَّتِ ٱلْجِبَالُ﴾ [الواقعة: ٥]: فُتَّتْ، وهذا ضعيف أو باطل، قاله النَّوويُّ[4]. [١/٤٢١أ]

قوله: (وَتُفْتَحُ الشَّأْمُ): تقدَّم الكلام عليها وحدِّها في أوَّل هذا التَّعليق[ح٧].

٦- بابٌ الإِيمَانُ يَأْرِزُ إِلَى المَدِينَةِ

١٨٧٦- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ الإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى المَدِينَةِ، كَمَا تَأْرِزُ الحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا».

قوله: (يَأْرِزُ)، وكذا (لَيَأْرِزُ): هو بمثنَّاة تحت في أوَّله، ثمَّ همزة ساكنة، ثمَّ راء مكسورة، ثمَّ زاي، وقولي: (راء مكسورة): كذا لأكثرهم، وقال أبو الحسين بن سراج: بضمِّ الرَّاء، وحكى القابسيُّ عن المروزيِّ: بفتح الرَّاء، فحصل في الرَّاء التَّثليثُ؛ ومعناه: ينضمُّ ويجتمع[5].

---

(١) انظر «الاستيعاب» (ص٢٩٥)، «تهذيب الكمال» (١١/١٤٥).

(٢) الثالثة رواية «اليونينيَّة».

(٣) في مصدره: (ويحبِّبونها).

(٤) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٩/١٦١).

(٥) انظر «مطالع الأنوار» (١/٢٣٧).

وقوله: (الإِيمَانُ) أي: (أهل الإيمان) على حذف مضاف، وإقامة المضاف إليه مقامه، قاله المُحبُّ الطَّبريُّ في «أحكامه»[غاية الإحكام٥/٨٤].

قوله: (حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ): قال الدِّمياطيُّ تجاه (عُبَيد الله) ما لفظه: (ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطَّاب، عن خاله خُبيب بن عبد الرَّحمن بن خُبيب بن يساف ابن عنبة) انتهى.

قوله: (عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ): تقدَّم أعلاه نسبه، وهو بضمِّ الخاء[1] المعجمة، وفتح الموحَّدة، الخزرجيُّ، عن عمَّتِه أُنَيسة ولها صحبة، وحفصِ بنِ عاصم، وعنه: شعبةُ ومالكٌ، أخرج له الجماعةُ، وثَّقه ابنُ مَعِين والنَّسائيُّ، تُوفِّيَ في إمرة مروان، كذا في «التَّذهيب»، وفي «ثقات ابن حبَّان»: (تُوفِّيَ سنة اثنتين وثلاثين ومئة)[2].

قوله: (كَمَا تَأْرِزُ الحَيَّةُ): (تأْرِز): تقدَّم أنَّ الرَّاء مثلَّثة أعلاه[3].

٧- بابُ إِثْمِ مَنْ كَادَ أَهْلَ المَدِينَةِ

١٨٧٧- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ: أَخْبَرَنَا الفَضْلُ، عَنْ جُعَيْدٍ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ قَالَتْ: سَمِعْتُ سَعْدًا قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَكِيدُ أَهْلَ المَدِينَةِ أَحَدٌ إِلَّا انْمَاعَ، كَمَا يَنْمَاعُ المِلْحُ فِي المَاءِ».

قوله: (حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ[4] بْنُ حُرَيْثٍ: أَخْبَرَنَا الفَضْلُ): قال الدِّمياطيُّ: (ابن موسى -يعني: الفضل- عن الجُعيد -ويقال: الجَعْد- ابن عبد الرَّحمن المدنيُّ، عن عائشةَ بنتِ سعد بن أبي وقَّاص مالكِ بن أهيب، عن أبيها)، انتهى.

قوله: (لَا يَكِيدُ أَحَدٌ أَهْلَ المَدِينَةِ[5]): هو بفتح أوَّله، وكسر ثانيه، من الكيد؛ وهو تدبير فعل السُّوء وإعمال الحيلة فيه.

قوله: (إِلَّا انْمَاعَ) أي: سال وجرى، وفي رواية: (امَّاع)، وأصله: انماع، وكذا رواه بعضهم كما

---

(١) في (ج): (وهو بالخاء).

(٢) انظر «الجرح والتعديل» (٣/٣٨٧)، «تذهيب التهذيب» (٣/١١٩)، «الثقات» (٦/٢٧٤)، «تهذيب الكمال» (٨/٢٢٧).

(٣) في (ب): (بظاهرها).

(٤) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حُسَين).

(٥) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أَهْلَ المَدِينَةِ أَحَدٌ).

تقدَّم، وهو في أصلنا كذلك، فأُدغمت النُّون، كما قال في الرواية الأخرى: (ذاب)[(١)].

٨- بابُ آطَامِ المَدِينَةِ

قوله: (بَابُ آطَامِ المَدِينَةِ): (الآطام) بمدِّ الهمزة، وبالطَّاء المهملة، واحدها: أُطُم؛ بضمِّ الهمزة والطَّاء؛ وهو بناء مرتفع، و(آطام المدينة): أبنيتها المرتفعة؛ كالحصون.

١٨٧٨- حَدَّثَنَا عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ: سَمِعْتُ أُسَامَةَ قَالَ: أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُطُمٍ مِنْ آطَامِ المَدِينَةِ فَقَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنِّي لأَرَى مَوَاقِعَ الفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ، كَمَوَاقِعِ القَطْرِ».

تَابَعَهُ مَعْمَرٌ وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

قوله: (حَدَّثَنَا عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): كذا في أصلنا الدِّمشقيِّ، وكذا في القاهريِّ، وفي نسخةٍ هي في طُرَّة أصلنا القاهريِّ بعد (علي): (ابن عبد الله)[(٢)]، وهو هو، والله أعلم، وأمَّا (سفيان)، فإنَّه ابن عُيينة الإمامُ، و(ابْنُ شِهَابٍ) بعده: الزُّهريُّ مُحَمَّدُ بن مُسْلِم.

قوله: (تَابَعَهُ مَعْمَرٌ وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ): الضَّمير في (تابعه) يعود على سفيان، هو ابن عُيينة، و(مَعْمَر): تقدَّم أنَّه بميمَين مفتوحَتَين، بينهما عين ساكنة، وهو ابن راشد، ومتابعةُ مَعْمَر أخرجها البخاريُّ في (الفتن) عن محمود، عن عبد الرَّزَّاق، عن مَعْمَر، عن الزُّهريِّ[ح٧٠٦٠].

وأمَّا (سليمان بن كَثِير) فقد تقدَّم أنَّه بفتح الكاف، وكسر المثلَّثة، تقدَّم مرارًا، ومرَّةً مُتَرجَمًا[ح١٠٦٦]، ومتابعتُه ليست في شيء من الكتب السِّتَّة، وذكر شيخُنا أنَّها في «مسلم»[(٣)]، وليس كذلك، بل إنَّما فيه مَعْمَر[م٢٨٨٥]، كما ذكرته[(٤)] فاعلمه، قال بعض حُفَّاظ العصرِ: (أخرج روايةَ سليمانَ ابنِ كَثِير موصولةً البخاريُّ في كتاب «الوالدين» له)[هدى٤١][(٥)].

---

(١) أخرج مسلم (١٣٨٧) من حديث سعد بن أبي وقَّاص رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «من أراد أهل المدينة بسوء، أذابه الله كما يذوب الملح في الماء»، وانظر «مطالع الأنوار» (٤/٧٦).

(٢) وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٣) انظر «التوضيح» (١٢/٥٥٢).

(٤) لم يذكر المصنِّف رحمه الله أنَّ متابعة معمر في «مسلم»، وإنَّما ذكر أنَّها في «البخاريِّ»، وهي في «صحيح مسلم» كما سبق تخريجه، وفي (ب): (بل الحافظ إنما ذكر معمر كما ذكرته).

(٥) انظر «تغليق التعليق» (٣/١٣٤-١٣٥).

و(الزُّهريُّ): هو ابنُ شهابٍ المذكورُ في السَّنَد.

٩- بابٌ لَا يَدْخُلُ الدَّجَّالُ المَدِينَةَ

قوله: (بابٌ لَا يَدْخُلُ الدَّجَّالُ المَدِينَةَ): سيأتي في هذا الباب: «ليس مِن بلدٍ إلَّا سيطؤه الدَّجَّال إلَّا مكَّة والمدينة»[ح١٨٨١]، وكذا في «مسلم» أيضًا[م٢٩٤٣]، وفي حديث فاطمة بنت قيس: (فلا أَدعُ قريةً إلَّا هبطتُها في أربعين ليلة غير مكَّة وطيبة، هما مُحرَّمتان(١) عليَّ)، أخرجه مسلم[م٢٩٤٢]، قال القرطبيُّ في «تذكرته»: (وذكر أبو جعفر الطَّبريُّ من حديث عبد الله بن عمرو: «إلَّا الكعبة وبيت المقدس»، زاد أبو جعفر الطَّحَاويُّ: «ومسجد الطُّور»، رواه من حديث جنادة بن أبي أميَّة عن بعض أصحاب النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم، عن النَّبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم(٢)، وفي بعض الروايات: «فلا يبقى له موضع إلَّا ويأخذه غير مكَّة، والمدينة، وبيت المقدس، وجبل الطُّور، فإنَّ الملائكة تطرده عن هذه المواضع») انتهى، ثمَّ ذَكَر عن أبي بكر ابن أبي شيبة[المصنف٣٨٦٦٨]، عن سَمُرة بن جندب، عنه عليه الصَّلاة والسَّلام وذكر الدَّجَّال إلى أن قال: («وسيظهر على البلاد كلِّها إلَّا الحرم وبيت المقدس...»، الحديث)، انتهى[التذكرة٦٩٨]، ورأيت أنا في «مسند أحمد» من حديث جنادة بن أبي أميَّة عن رجل من الأنصار...، فذكر حديثًا، وفيه: «يمكثُ في الأرض أربعين صباحًا، يبلغُ سلطانُه كلَّ مَنْهَلٍ، لا يأتي أربعة مساجد: الكعبة، ومسجد الرَّسول، والمسجد الأقصى، والطُّور»[ح٢٣٠٩٠]، ثمَّ رأيته فيه بإسناد آخر عن جنادة، قال: ذهبت أنا ورجل من الأنصار إلى رجل من أصحاب رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم، فقال: حَدِّثْنا حديثًا سمعتَه من رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم يَذكُر عن الدَّجَّال، فقال: خطَبنا رسولُ الله صلَّى الله عليه وسلَّم، فقال: «أُنْذِرُكُم الدَّجَّال...» إلى أن قال: «لا يقرب أربعة مساجد: مسجد الحرام، ومسجد المدينة، ومسجد الطُّور، ومسجد الأقصى»[ح٢٣٦٨٥]، ثمَّ ذكر بإسناده إلى جنادة نحوه بإسناد آخر، ثمَّ آخر كذلك[ح٢٣٦٨٣،٢٣٦٨٤]، والله أعلم.

١٨٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم قَالَ: «لَا يَدْخُلُ المَدِينَةَ رُعْبُ المَسِيحِ الدَّجَّالِ، لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ».

قوله: (عَنْ أَبِي بَكْرَةَ): هو نُفَيع بن الحارثِ الصَّحابيُّ، تقدَّم.

(١) في (ب): (محرمان).

(٢) «شرح مشكل الآثار» (٣٧٦/١٤) قبل (٥٦٩٠).

١٨٨٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْمُجْمِرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ وَلَا الدَّجَّالُ».

قوله[(١)]: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ): تقدَّم مرارًا كثيرةً أنَّه ابنُ أبي أويس عبدِ الله، ابنُ أختِ مالكٍ الإمامِ[(٢)]، أحدِ الأعلام.

قوله: (عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْمُجْمِرِ): هو بضمِّ الميم الأولى، وكسر الثَّانية، وبينهما جيم ساكنة، ويقال: بالتَّشديد، وقد تقدَّم[ح١٣٦]/. [٢٤١/١ب]

قوله: (عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ): الأَنْقاب: بفتح الهمزة، وبعدها نون ساكنة، كذا هنا، وسيجيء: (نِقاب المدينة) بكسر النُّون[ح١٨٨٢]، وهما جمع (نَقْب) بفتح النُّون، وإسكان القاف، وبالمُوحَّدة، ويقال: بضمِّ النُّون[(٣)]، قال ابن وهب: (يعني: مداخل المدينة)[(٤)]، وقال غيره: هي أبوابها التي يُدْخَل إليها منها، كما جاء في الحديث الآخر: (على كلِّ باب منها مَلَك)[(٥)]، والنَّقب أيضًا: الطَّريق بين الجبلين[(٦)]، وسيجيء في الرِّواية الثانية كلامٌ للدِّمياطيِّ، فانظره.

قوله: (لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ وَلَا الدَّجَّالُ): فائدة: سأذكر في (بَاب ما جاء في الطَّاعون) سبب عدم دخوله إليها[ح٥٧٣١]، قال شيخنا في الباب المشار إليه: (وقد ورد: أنَّ الطَّاعون لا يدخل مكَّة أيضًا[(٧)]، وإسناده ضعيف)، قال: (وفي «المعارف» لابن قتيبة[ص٦٠٢]: أنَّه لم يقع بالمدينة ولا بمكَّة طاعون قطُّ)، ثمَّ قال: (قلتُ: أمَّا المدينة فنعم، وأمَّا مكَّة فدخلها سنة تسع وأربعين وسبع مئة)، انتهى[التوضيح٤٧٣/٢٧]، وقد رأيت النَّقل عن ابن قتيبة في «الأذكار» للنَّوويِّ[ص٢٦٥].

١٨٨٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَّالِ، فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا بِهِ أَنْ قَالَ: «يَأْتِي الدَّجَّالُ -وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ- يَنْزِلُ بَعْضَ

---

(١) (قوله): ليس في (أ).
(٢) في (ب): (الإمام مالك).
(٣) انظر «القاموس المحيط» مادَّة (نقب).
(٤) «مسند الموطَّأ» للجوهري (٧٣٣).
(٥) أخرجه البخاريُّ (١٨٧٩)، ولفظه: (على كلِّ باب ملكان).
(٦) انظر «مطالع الأنوار» (٢٠١/٤).
(٧) أخرجه أحمد في «المسند» (١٠٢٦٥) عن أبي هريرة.

السِّبَاخِ الَّتِي بِالمَدِينَةِ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَومَئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ -أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ- فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَّالُ الَّذِي حَدَّثَنَا عَنْكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدَّجَّالُ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ، هَلْ تَشُكُّونَ فِي الأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ: وَاللهِ؛ مَا كُنْتُ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي اليَوْمَ، فَيَقُولُ الدَّجَّالُ: اقْتُلْهُ، فَلَا يُسَلَّطُ عَلَيْهِ».

قوله: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ)(١): تقدَّم مرارًا أنَّه ابنُ سعدٍ، الإمامُ الجوادُ، وتقدَّم أيضًا (عُقَيل): أنَّه بضمِّ العين، وفتح القاف، وأنَّه ابنُ خالد، وتقدَّم (ابْن شِهَابٍ): أنَّه الزُّهريُّ مُحَمَّدُ بنُ مُسْلِم، وكذا تقدَّم أنَّ (أَبَا سَعِيدٍ): سعدُ بنُ مالك بن سِنان الخُدْرِيُّ الصَّحابيُّ، رضي الله عنه.

قوله: (نِقَابَ المَدِينَةِ): قال الدِّمياطيُّ: («نقاب المدينة»: طرق المدينة، ومسالكها، ومنه قوله تعالى: ﴿فَنَقَّبُوا فِي الْبِلَادِ﴾ [ق: ٣٦] أي: جعلوا فيها طرقًا ومسالكَ، فإن قيل: ما الجمع بين قوله: «لا يدخل المدينة رُعبُ الدَّجَّال» وبين قوله: «ترجف المدينة»، والرَّجفةُ رعبٌ؟ أُجيب: بأنَّ الرَّجفة هي خروج المنافقين إلى الدَّجَّال) انتهى.

قوله: (فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ(٢) رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ، أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ...)، الحديث: هذا شكٌّ من الراوي، وفي آخرِ «مسلم» في بعض النُّسخ: (قال أبو إسحاق: هذا الرجل هو الخضرُ عليه السلام) انتهى[م٢٩٣٨]، قائل هذا الكلام هو إبراهيم بن مُحَمَّد بن سفيان الفقيه راوي «مسلمٍ» عنه، وكما قال إبراهيم بن مُحَمَّد بن سفيان؛ قاله مَعْمَر(٣) في «مسنده» إِثْر هذا الحديث(٤)، كذا قاله النَّوويُّ(٥)، وقال القرطبيُّ في أواخر «تذكرته»[ص٧٠١] بعد ذكرالحديث: (قال أبو إسحاق السَّبيعيُّ(٦): يقال: هذا الرَّجل هو الخضر)، انتهى، فيحرَّر هل قالاه؟ أو قاله أحدُهما والتبس بالآخر(٧)؟ والله أعلم، وهذا على القول بحياته، وقد تقدَّم الخلاف فيها مُطَوَّلًا

(١) هذا الحديث جاء في «اليونينيَّة» بعد الحديث الآتي، وعليه في (ق) علامة التَّأخير.

(٢) زيد في «اليونينيَّة» وفي (ق) مستدركًا: (يومئذٍ).

(٣) (معمر): ليس في (ب).

(٤) «مصنَّف عبد الرَّزَّاق» (جامع معمر بن راشد) (٢٠٨٢٤).

(٥) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٢٧٥/١٨).

(٦) (السبيعي): ليس في (ب).

(٧) قال الحافظ في «الفتح» (١١٢/١٣) بعد أن ساقَ قولَ أبي إسحاق: (أُطْلِق -يعني: أبا إسحاق- فظنَّ القرطبيُّ أنَّ أبا إسحاق المذكور هو السَّبيعيُّ، أحدُ الثقات من التابعين، ولم يُصِب في ظنِّه؛ فإنَّ السندَ المذكورَ لم يجرِ لأبي إسحاق فيه ذكرٌ، وإنَّما أبو إسحاق الذي قال ذلك هو إبراهيمُ بن محمَّد بن سفيان الزاهد، راوي «صحيح مسلم» عنه؛ كما جزم به عِيَاضٌ [«إكمال المعلم» (٤٩٠/٨)] والنوويُّ [«المنهاج شرح مسلم» (٢٧٥/١٨)] وغيرُهما، وقد =

في (كِتَاب العلم)[ح٧٤]، وقد ذكر المُحبُّ الطَّبريُّ الحديثَ، وقال عقيبه: (قال مَعْمَر: يُرَون أنَّ هذا الذي يقتله الدَّجَّالُ ثمَّ يحييه هو الخضر عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، أخرجه أبو حاتم[حب٦٨٠١]) انتهى[الغاية٥/٨٥]، فالظَّاهر أنَّ أبا حاتم أخرج كلامَ مَعْمَر عقب الحديث[١]، والله أعلم.

قوله: (هَلْ تَشُكُّونَ فِي الأَمْرِ؟): قد يُستشكَل؛ لأنَّ ما أظهره الدَّجَّال لا دلالة فيه لربوبيَّته؛ لظهور النَّقص عليه، ودلائل الحدوث، وتشويه الذَّات، وشهادة كذبه وكفره المكتوبة بين عينيه، وغير ذلك.

ويجابُ: بأنَّهم لعلَّهم قالوه خوفًا منه وتقيَّةً، لا تصديقًا، ويحتمل أنَّهم قصدوا: لا نشكُّ في كذبك وكفرك، فإنَّ مَن شكَّ في كَذِبِه كَفَر، وخادَعُوه بالتَّورية خوفًا منه، ويحتمل أنَّ الذين قالوا: لا نشكُّ هم مُصدِّقوه من اليهود وغيرهم ممَّن قدَّر الله تعالى شقاوته[٢].

قوله: (فَيَقْتُلُهُ ثمَّ يُحْيِيهِ): قال المازريُّ: (**إن قيل**: إظهار المعجزة على يد الكذَّاب ليس بمُمكِن، فكيف ظهرت هذه الخوارق للعادة على يديه؟

فالجواب: أنَّه إنَّما يدَّعي الربوبيَّة، وأدلَّة الحدوث تُحيل ما ادَّعاه وتكذِّبُه، وأمَّا النَّبيُّ فإنَّما يدَّعي النُّبوَّة، وليست مستحيلة في البشر، فإذا أتى بدليل لم يعارضْه شيءٌ صُدِّق، والله أعلم[٣].

قوله: (اقْتُلْهُ[٤]): هو بهمز وصل أمر، وهو ساكن اللَّام، فإن ابتدأتَ به ضممتَ همزه[٥].

قوله: (فَلَا يُسَلَّطُ[٦] عَلَيهِ): هذا في المرَّة الثَّانية، كما في غيره، وقال ابن تيمية: (إنَّه يقتله مرَّتين، ولا يُسلَّط عليه في الثَّالثة)[٧]، وسيجيء[٨] أنَّ[٩] في «مسند عبد بن حُميد»: أنَّه في الرَّابعة.

= ذكر ذلك القرطبيُّ في «تذكرته» أيضًا قبلُ، فكأنَّ قولَه في الموضع الثاني: «السَّبيعيُّ» سبقُ قلمٍ.

(١) وهو كما قال، انظر «صحيح ابن حِبَّان» (٦٨٠١).

(٢) انظر «المنهاج شرح مسلم» (١٨/٢٧٥).

(٣) انظر «المُعْلِم» (٢/٤٤٩)، زيد في (ج): (تنبيه: قال ابن تيمية في بعض فتاويه: إنَّه يقتله مرَّتين، انتهى، ورأيت أنا في «المنتخب من مسند عبد بن حميد» في «مسند أبي سعيد»، وفيه عطيَّة العوفيُّ أنَّه يقتله ثلاث مرَّات ويُمنَع في الرابعة)، وضُرِب عليها في (أ).

(٤) كذا في النسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (أَقْتُلُهُ) بهمزة قطع.

(٥) في (ب): (همزته).

(٦) كذا في النُّسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (فلا أُسلَّط)، ويُنظَر هامشها، وزيد في (أ) و(ب): (فلا يُسلَّط)، وهو تكرار.

(٧) انظر «مجموع الفتاوى» (٣٥/١١٨).

(٨) في (ب): (ونقله)، وفي (ج): (وتقدَّم)، وأصلحت في (أ) إلى المثبت.

(٩) (أن): سقط من (ب).

قوله: (فَلَا يُسَلَّطُ عَلَيْهِ): (يُسلَّط): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، ظاهر هذا: أنَّه يريد أنْ يقتله المرَّة الثَّانية، وقد جاء في «مسند عبد بن حُمَيد»: أنَّه يقتله ثلاث مرَّاتٍ، ويُمنَع[(١)] في الرَّابعة[ح٨٩٧]، وسيأتي أيضًا ذلك في (بَاب الدَّجَّال)[ح٧١٣٢].

١٨٨١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا الوَلِيدُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنِي أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطَؤُهُ الدَّجَّالُ، إِلَّا مَكَّةَ وَالمَدِينَةَ، لَيْسَ مِنْ نِقَابِهَا نَقْبٌ إِلَّا عَلَيْهِ المَلَائِكَةُ صَافِّينَ، يَحْرُسُونَهَا، ثُمَّ تَرْجُفُ المَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، فَيُخْرِجُ اللهُ كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ».

قوله: (حَدَّثَنَا الوَلِيدُ): هذا هو ابن مُسْلِم الحافظُ، أبو العبَّاس، عالمُ أهلِ الشَّام، تقدَّمَتْ ترجمتُه[ح٥٥٩]، وهو مُدلِّس، فيُتَّقى مِن حديثه ما قال فيه: (عن[(٢)])، ويُدلِّس أيضًا تدليسَ التَّسويةِ، وقد قدَّمتُه، وتدليسُ التَّسويةِ مُسقِطٌ للعَدالة[(٣)]، والله أعلم.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو): هذا هو الأوزاعيُّ عبدُ الرَّحمن بن عمرو، العالمُ المشهورُ، وقد تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٧٨].

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ): هذا هو ابن عبد الله بن أبي طلحةَ زيدِ بن سهل، وهو ابن أخي أنسِ بن مالك لأمِّه، مشهورُ الترجمة، روى عن عمِّه أنسٍ، وأبيه، وعدَّةٍ، وعنه: مالكٌ، وابنُ عُيَينة، وجمعٌ، حُجَّة[(٤)]، وقد تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٢١٩].

قوله: (إِلَّا مَكَّةَ وَالمَدِينَةَ): تقدَّم أنَّه لا يطأ أيضًا بيت المقدس، ولا جبل الطُّور[قبل ح١٨٧٩]، والظَّاهر أنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ أطلعه بعد هذا الحديث على أنَّه لا يطأُ أيضًا المكانين الآخرين، والله أعلم.

قوله: (مِنْ نِقَابِهَا): تقدَّم الكلام عليه أعلاه[(٥)].

١٠- بابٌ المَدِينَةُ تَنْفِي الخَبَثَ

١٨٨٣- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَيَاشٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ النَّبِيَّ ﷺ فَبَايَعَهُ عَلَى الإِسْلَامِ، فَجَاءَ مِنَ الغَدِ مَحْمُومًا، فَقَالَ: أَقِلْنِي،

(١) في (ج): (ويمتنع).
(٢) في (ب): (غير)، وهو تحريفٌ.
(٣) انظر «التقييد والإيضاح» (١/٤٤٩).
(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٢/٤٤٤).
(٥) في (ب): (في الورقة التي قبل هذه).

فَأَبَى ثَلَاثَ مِرَارٍ، فَقَالَ: «المَدِينَةُ كَالكِيرِ، تَنْفِي خَبَثَهَا، وَيَنْصَعُ طَيِّبُهَا».

قوله: (حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَيَّاشٍ[(١)]): كذا في أصلنا بالمثنَّاة تحتُ، وبالشِّين المعجمة، وهو خطأٌ محضٌ لا شكَّ فيه، وإنَّما هو بالمُوحَّدة، والسِّين المهملة، وهو عَمرو بن العبَّاس الباهِلِيُّ البصريُّ الرَّازيُّ، يروي عن ابنِ عُيَينة، وغُنْدُرٍ، وابنِ مَهْديٍّ، وجماعةٍ، وعنه: البخاريُّ وغيرُه، قيل: مات في ذي الحجَّة سنة (٢٣٥هـ)، انفرد البخاريُّ بالإخراج[(٢)] له عن بقيَّة الأئمَّة السِّتَّة[(٣)]، وليس في الكتب السِّتَّة عمرُو بن عيَّاش؛ بالمثنَّاة تحت، والشِّين المعجمة، والله[(٤)] أعلم.

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ): هذا هو ابنُ مَهْديٍّ، الإمامُ المشهورُ، أحدُ الأعلام.

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيانُ): هذا هو سفيانُ بنُ سعيد بن مسروق الثَّوريُّ، العَلَمُ المشهورُ، كما ذكر هذا الحديث في مسنده في «الأطراف»[(٥)].

قوله: (جَاءَ أَعْرَابِيٌّ): هذا الأعرابيُّ لا أعلم أحدًا سمَّاه، فليُتبَع، وقال بعضُ حُفَّاظ المصريِّين: (إنَّه لم يُسَمَّ)، قال: (وفي «ربيع الأبرار» للزَّمخشريِّ[٤٩/٥]: «أنَّه قيس بن أبي حازم»[ربيع الأبرار٥/٤٩]، وفيه نظر)[هدى٢٩٢]، انتهى، ولا شكَّ أنَّ هذا فيه نظرٌ، بل هو غير صحيح[(٦)]، والله أعلم[(٧)].

قوله: (فَقَالَ: أَقِلْنِي): قال النَّوويُّ: (قال العلماء: إنَّما لم يقِله بيعته عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ لأنَّه لا يجوز لمن أَسْلَمَ أن يتركَ الإسلامَ، ولا لمن هاجرَ إليه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ/ للمقام عنده أنْ يترك الهجرة، ويذهب إلى وطنه أو غيره، وهذا الأعرابيُّ كان ممَّن هاجر، وبايع على المقام معه ﷺ، وقال القاضي[إكمال٤/٥٠٠]: ويحتمل أنَّ بيعته هذه كانت بعد الفتح وسقوط الهجرة إليه، وإنَّما بايع على الإسلام، وطَلَبَ الإقالةَ منه، فلم يقِلْه، والصَّحيح الأوَّل)، انتهى[المنهاج٩/١٥٧]. [١/٢٤٤أ]

(١) كذا في النُّسخ و(ق) مضبَّبًا عليه، وفي «اليونينيَّة»: (عبَّاس).

(٢) زيد في (ب): (عنه).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٢٢/٩٤).

(٤) زيد في (ب): (سبحانه).

(٥) في (ب): (هذا الحديث في أطرافه)، وانظر «تحفة الأشراف» (٢/٣٦١).

(٦) في (ب): (أن هذا غير صحيح بل هو فيه نظر)، لكن قال الحافظ في «الفتح» (٤/١١٦): (إن كان محفوظًا -يعني: ما في «ربيع الأبرار»-؛ فلعلَّه آخَرُ وافق اسمَه واسمَ أبيه، وفي «الذيل» لأبي موسى في الصحابة: قيسُ بن أبي حازم المِنْقَرِيُّ، فيَحتَمِل أن يكونَ هو هذا)، والله أعلم.

(٧) (والله أعلم): جاء في (ب) في غير موضعه.

قوله: (كَالكِيرِ): هو بكسر الكاف، وإسكان المثنَّاة تحت، تقدَّم قُبيل هذا بقليل[ح١٨٧١].

قوله: (وَيَنْصَعُ طَيِّبُهَا): (يَنْصَع) بفتح المثنَّاة تحت، ثمَّ نون ساكنة، ثمَّ صاد مفتوحة ثمَّ عين مهملتين، و(طَيِّبُها): مرفوع، ومعناه: يخلُص، وقيل: ينقى ويطهر، وصُوِّب هذا(١)، وفي رواية: (تَنصع) بمثنَّاة فوق مفتوحة، و(طِيبَها): منصوب، والفاعل: (هي) عائد على (المدينة)(٢)، قال المُحبُّ الطَّبريُّ: (ويُرْوَى: بالباء الموحَّدة، والضَّاد المعجمة، وكذلك ذكره الزَّمخشريُّ، وقال: فهو من أبضعتُه(٣) بضاعة؛ إذا دفعتَها(٤) إليه(٥) أي: أنَّ المدينة تُعطي ساكنيها طَيِّبَها، والمشهور بالنُّون والصَّاد المهملة، وقد رُوِي بالضَّاد والخاء المعجمتين، وبالحاء المهملة، وهو من النَّضح؛ وهو رشُّ الماء، والنَّضخ أكثر منه)، انتهى ما ذكره الطَّبريُّ المُحبُّ[الغاية١/١٢٠]، وما ذكره المُحبُّ ذكره ابن الأثير في «نهايته» بحروفه(٦).

وأمَّا قوله: (طِيبها) فقال ابن قُرْقُول: (إنَّه بكسر الطَّاء، عن ابن وضَّاح، وعند غيره: «طَيِّبها»)، انتهى[مطالع٣/٢٨٨]، وقال شيخنا المؤلِّف: (الرِّواية: طيِّبها؛ بالتَّشديد)، انتهى[التوضيح١٢/٥٦٤]، وما قاله ظاهر، وهو من معنى كلام ابن قُرْقُول والقاضي(٧).

تنبيه: نفي خبثها: قال ابن عبد البَرِّ: (وهذا عندي -والله أعلم- إنَّما كان في حياته ﷺ، فلم يخرج عنه إلَّا مَن لا خيرَ فيه، وإلَّا فقد خرج بعد وفاته الأخيار)[التمهيد٢٣/١٧١]، وكذا قال عياض: (لأنَّه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه إلَّا مَن ثبت إيمانُه)[إكمال٤/٥٠٠]، قال النَّوويُّ: (وليس بظاهر لما صحَّ: «لا تقوم السَّاعة حتَّى تنفي(٨) المدينة شرارها...» الحديث(٩)، وهذا -والله أعلم- في زمن الدَّجَّال)، انتهى[المنهاج٩/١٥٦]، وهوكذلك في زمن الدَّجَّال(١٠).

---

(١) انظر «التنقيح» (١/٤٣٤).

(٢) وهي رواية أبي ذرٍّ عن الحموي والمستملي.

(٣) في النسخ: (أبضعه)، والمثبت من «الفائق».

(٤) في (ج): (دفعها).

(٥) انظر «الفائق» (٣/٢٩٠).

(٦) انظر «النهاية» (١/١٣٤) مادَّة (بضع).

(٧) انظر «مشارق الأنوار» (١/٦٤٠).

(٨) في (ب): (يبقى)، وهو تصحيفٌ.

(٩) أخرجه مسلم (١٣٨٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(١٠) هذا التنبيه سقط من (ج).

١٨٨٤- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ يَقُولُ: **لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أُحُدٍ رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ**، فَقَالَتْ فِرْقَةٌ: نَقْتُلُهُمْ، وَقَالَتْ فِرْقَةٌ: لَا نَقْتُلُهُمْ، فَنَزَلَتْ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِى ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ [النِّساء: ٨٨]، **وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهَا تَنْفِي الرِّجَالَ**، كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الحَدِيدِ».

[قوله: (**لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أُحُدٍ رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ**...)، الحديث: اعلم أنَّه ﷺ لمَّا خرج إلى أُحُد، خرج في ألف من الصَّحابة، قال ابن إسحاق: (حتَّى إذا كانوا بالشَّوط بين المدينة وأُحُد، انخزل عبد الله بن أُبيٍّ بثُلُث النَّاس، وقال: أطاعهم وعَصَاني)[السيرة٣٠٤]، وقال موسى بن عقبة: (فلمَّا رجع عبد الله بن أُبيٍّ بالثَّلاث مئة سُقط في أيدي الطَّائفتين من المسلمين، وهمَّا أن يقتتلا، وهما بنو حارثة، وبنو سَلِمة)(١).

قوله: (**وَقَالَ**(٢): **إِنَّها تَنْفِي الرِّجَالَ**...)، الحديث: قال شيخنا: (وهو حديث على حياله، فجَمَعَهما(٣) الرَّاوي) انتهى، قاله في (أُحُد)[التوضيح ٢١/١٥٥]](٤).

(*) بابٌ

١٨٨٥- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ**: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: **سَمِعْتُ يُونُسَ**، عَنِ **ابْنِ شِهَابٍ**، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**اللَّهُمَّ، اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفَيْ مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَةِ**».

تَابَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ عَنْ يُونُسَ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ**): هذا هو المسنديُّ الحافظُ الذي قدَّمْتُ ترجمته[ح٩]، ومدركي في ذلك أنَّ عبد الغنيِّ في «الكمال» ذكر في ترجمة وَهْبِ بن جرير في الرُّواة عنه(٥): عبدَ الله بن مُحَمَّد المسنديَّ، ولم يذكر فيها أحدًا اسمه عبد الله بن مُحَمَّد إلَّا هو[الكمال٩/٢٠٨]، والله أعلم.

قوله: (**سَمِعْتُ يُونُسَ**): هو ابنُ يزيدَ الأيليُّ، تقدَّم مرارًا، وكذا تقدَّم (**ابْن شِهَابٍ**): أنَّه الزُّهريُّ مُحَمَّد بن مُسْلِم.

---

(١) انظر «عيون الأثر» (٢/٩).

(٢) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (النَّبيُّ ﷺ).

(٣) في (ب): (فجمعه).

(٤) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٥) زيد في (ب): (عنه)، وهو تكرارٌ.

قوله: (تَابَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ عَنْ يُونُسَ): الضَّمير في (تابعه) يعود على جَرِير، [ومتابعة عثمان ابن عمر عن يونس ليست في شيءٍ من الكتب السِّتَّة، ولا أخرجها[١] شيخُنا][٢].

و(عثمان بن عمر): جدُّه اسمه فارس، عبديٌّ بصريٌّ، عن يونسَ بنِ يزيدَ، وابنِ جُرَيج، وطائفةٍ، وعنه: أحمدُ، والرَّماديُّ، والحارثُ ابن أبي أسامة، وخلقٌ، وكان من الصَّالحين الثِّقات، مات في ربيع الأوَّل سنة (٢٠٩هـ)[الكاشف٩٥ب]، أخرج له الجماعة، له ترجمة في «الميزان»[٤٩/٣].

تنبيهٌ: لهم شخصٌ آخَرُ يُقال له: (عثمان بن عمر)، وجدُّه اسمُه موسى بن عُبَيد الله بن مَعْمَر التيميُّ المدنيُّ، أرفع طبقةً مِن الذي في «الصَّحيح»، يروي عن أبان بن عثمان، وخارجةَ بنِ زيد، والقاسمِ بن مُحَمَّد، والزُّهريِّ، وعنه: ابنُه عُمرُ، وعبدُ الواحد بن زياد، [قال] الزُّبيرُ[٣] بن بكَّار: (وكان على قضاء المدينة، ثمَّ ولَّاه المنصورُ [قضاءَه، فكان معه حتَّى مات][٤] بالحيرة قبل أن يبني بغداد)[٥]، علَّق له البخاريُّ، وروى له أبو داود وابنُ ماجه[٦].

ولهم آخَرُ يُقال [له]: عثمان بن عمر ابن أبي حَثْمَة، سُئِل عنه ابنُ مَعِين، فقال: (لا أعرفه)[٧]، ولهم غيرهما[٨].

١٨٨٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَنَظَرَ إِلَى جُدُرَاتِ الْمَدِينَةِ، أَوْضَعَ رَاحِلَتَهُ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا مِنْ حُبِّهَا.

قوله: (إِلَى جُدُرَاتِ الْمَدِينَةِ): هو جمع (جدار)، وقد تقدَّم الكلام على (دوحات المدينة)، و(جدرات)، و(درجات) قريبًا[ح١٨٠٢].

قوله: (أَوْضَعَ رَاحِلَتَهُ): هو بالضَّاد المعجمة، أي: حملها على الإسراع في السَّير، وقد تقدَّم[ح١٨٠٢].

---

(١) في (ج): (خرجها).

(٢) ما بين معقوفين جاء في (ج) سابقًا عند قوله: (انتهى قاله في «أحُد»)، وقال الحافظ في «الفتح» (١١٨/٤): (روايةُ عثمانَ بنِ عمر موصولةٌ في كتاب «علل حديث الزهريِّ» جمع محمَّد بن يحيى الذهليِّ، كذا وجدتُه بخطِّ بعض المصنِّفين، ولم أقف عليه في كتاب الذهليِّ).

(٣) في النسخ: (والزبير)، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٤) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٥) «أخبار القضاة» (١٨١/١).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (٤٦٤/١٩)، «تذهيب التهذيب» (٣١٤/٦).

(٧) «تاريخ ابن معين» رواية الدَّارميِّ (ص١٧٠)، وانظر «ميزان الاعتدال» (٤٩/٣).

(٨) انظر «التاريخ الكبير» (٢٣٩/٦-٢٤٠)، «الثقات» (٢٠٠/٧) و(٤٥٥/٨).

١١- بابُ كَرَاهِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ تُعْرَى المَدِينَةُ

قوله: (بَابُ كَرَاهِيَةِ): تقدَّم أنَّها بتخفيف الياء، وفي لغة يقال: كراهي، حكاها ابن قُرْقُول(١)[ح٤١٧].

قوله: (أَنْ تُعْرَى المَدِينَةُ): (تُعرَى): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(المدينةُ): مرفوعة نائبة مناب الفاعل، و(تُعرى) بالعين المهملة والرَّاء؛ ومعناه: تُخلَى فتُترَك عراءً، والعراء: الفضاء من الأرض الخالي الذي لا يستره شيء، وروى المستملي في (كِتَاب الصَّلاة): (أن تُغزى) بالغين المعجمة والزَّاي(٢)، والأوَّل الصَّواب.

١٨٨٧- حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ: أَخْبَرَنَا الفَزَارِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَرَادَ بَنُو سَلِمَةَ أَنْ يَتَحَوَّلُوا إِلَى قُرْبِ المَسْجِدِ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تُعْرَى المَدِينَةُ، وَقَالَ: «يَا بَنِي سَلِمَةَ؛ أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ؟» فَأَقَامُوا.

قوله: (حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ): تقدَّم أنَّه مُحمَّد بن سلَام، وتقدَّم مرارًا أنَّ (سلَامًا) الأصحُّ فيه التَّخفيفُ مُطوَّلًا في أوائل هذا التَّعليق، وتقدَّم أنَّ المُشدَّدَ شخصٌ آخَرُ اشتبه بهذا، وتقدَّم ما قاله بعضُهم من أنَّه بالتَّشديد[ح٢٠].

قوله: (أَخْبَرَنَا الفَزَارِيُّ): تقدَّم أنَّه مروان بن معاوية الفَزَاريُّ، أبو عبد الله الحافظ.

قوله: (أَرَادَ بَنُو سَلِمَةَ): هو بكسر اللَّام بلا خلاف: قَبِيل من الأنصار من الخزرج، وقد تقدَّم ذلك[ح٦٥٥].

قوله: (أَنْ تُعْرَى المَدِينَةُ): تقدَّم أنَّ (تُعرَى): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، وأنَّ (المدينة): مرفوعة نائبة مناب الفاعل، وتقدَّم معنى (تُعرى) أعلاه(٣).

قوله: (أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ؟): تقدَّم معنى (الاحتساب)[ح٣٥]، و(الآثار): مشيهم إلى الصَّلوات، وقد تقدَّم[ح٦٥٥].

١٢- بابٌ

١٨٨٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٣/٣٥٥).

(٢) كذا ضبطه المصنِّف، وذكر القاضي في «مشارق الأنوار» (٢/٢٣٥) وابن قُرْقُول في «مطالع الأنوار» (٤/٤١٧): أنَّ رواية المستملي: (تعرَّى)، قال القاضي: (بفتح العين وتشديد الراء).

(٣) في (ب): («تعرى» في الورقة التي قبل هذه).

حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي».

قوله: (عَنْ يَحْيَى): تقدَّم مرارًا أنَّ هذا يحيى بنُ سعيد القطَّان، سيِّدُ الحُفَّاظ.

قوله: (عَنْ[1] خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ): تقدَّم أنَّه بضمِّ الخاء المعجمة، وفتح المُوحَّدة، وهذا معروفٌ عند أهله.

قوله: (مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي): تقدَّم الكلام على هذا، وعلى رواية: (ما بين قبري ومنبري) [ح١١٩٥]، وقدر[2] كم ذرع ما بينهما مع زيادة[قبل ح١١٩٥].

قوله: (رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ): تقدَّم في ذلك قولان، وأنَّ الأصحَّ: أنَّ تلك البقعة الشريفة تُنقَل بعينها إلى الجنَّة[ح١١٩٥].

١٨٨٩- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ المَدِينَةَ، وُعِكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ ﵄، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الحُمَّى يَقُولُ: [مِنَ الرَّجَزِ]

كُلُّ امْرِئٍ مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهْ
وَالمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهْ

وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أُقْلِعَ عَنْهُ الحُمَّى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ يَقُولُ: [مِنَ الطَّوِيلِ]

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبِيتَنَّ لَيْلَةً ... بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرٌ وَجَلِيلُ
وَهَلْ أَرِدَنْ يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ ... وَهَلْ يَبْدُوَنْ لِي شَامَةٌ وَطَفِيلُ

اللَّهُمَّ، العَنْ شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ، كَمَا أَخْرَجُونَا مِنْ أَرْضِنَا إِلَى أَرْضِ الوَبَاءِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ، حَبِّبْ إِلَيْنَا المَدِينَةَ، كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، اللَّهُمَّ، بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَفِي مُدِّنَا، وَصَحِّحْهَا لَنَا، وَانْقُلْ حُمَّاهَا إِلَى الجُحْفَةِ»، قَالَتْ: وَقَدِمْنَا المَدِينَةَ، وَهِيَ أَوْبَأُ أَرْضِ اللهِ، قَالَتْ: فَكَانَ بُطْحَانُ يَجْرِي نَجْلًا؛ تَعْنِي: مَاءً آجِنًا.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه حمَّاد بن أسامة، الحافظُ المشهورُ.

(١) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حَدَّثَنِي).

(٢) في (أ) و(ب): (وقد)، وهو تحريفٌ.

قوله: (**لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ**[(١)] ﷺ **المَدِينَةَ**): تقدَّم متى قدم، وتاريخ ذلك والشَّهر، وهل كان نهارًا، وهو الأصحُّ، أو ليلًا؛ كما وقع في آخر «مسلم»[م(٢٠٠٩) (٧٥) قبل (٣٠١٥)]، وهو خلاف المحفوظ، كلُّ ذلك مُطوَّلًا؛ فانظره[ح٤٢٨].

قوله: (**وُعِكَ أَبُو بَكْرٍ**): (وُعِك): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(أبو بكر): مرفوع نائب مناب الفاعل، و(الوَعْك): بفتح الواو، ثمَّ بفتح العين[(٢)] المهملة وسكونها، قال أبو حاتم: (الوَعْك: الحُمَّى)، وقال غيره: (ألم التَّعب)، وقال يعقوب: (وعْكةُ الشَّيء: دفْعتُه وشدَّتُه)، وقال غيره: (هو إرعاد الحُمَّى وتحريكها إيَّاه)، وقال الأصمعيُّ: (الوَعْك: شدَّة الحرِّ مكان حرِّ الحمَّى وشدَّتها)[(٣)].

قوله: (**إِذَا أَخَذَتْهُ الحُمَّى يَقُولُ: كُلُّ امْرِئٍ مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهْ وَالمَوْتُ أَدْنَى**[(٤)] **مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهْ**): تنبيهٌ: في «الاستيعاب» في ترجمة أبي بكر رضي الله عنه[ص٣٧٩] ما لفظه: (وروى سفيان بن حُسين عن الزُّهريِّ قال: سألني عبدُ الملك بن مروان قال: أرأيت هذه الأبيات التي تُروَى عن[(٥)] أبي بكر؟ فقلت له: لم يقلها[(٦)]، حدَّثني عروة عن عائشة رضي الله عنها: أنَّ أبا بكر لم يقل بيت شعر في الإسلام حتَّى مات[(٧)]) انتهى، ولم يذكرِ الأبياتَ التي أشار إليها[(٨)].

وسفيان بن حسين صدوقٌ مشهورٌ، وقد اختُلِف فيه، وقد قال ابنُ مَعِين: (ثقة، لكنَّه في الزُّهريِّ ضعيفٌ)[(٩)]، فيحتمل -إن كان محفوظًا هذا- أن يكون الصِّدِّيق تمثَّل بما في «الصَّحيح»، والله أعلم، وقد ذكر الحافظُ علاءُ الدين مغلطاي شيخُ شيوخي في «سيرته الصُّغرى»[الإشارة١٦٢] في هجرته عليه الصلاة والسلام هو وأبو بكر، قال: فلمَّا راحوا من قديد[(١٠)] تعرَّض له[(١١)] سراقةُ بن مالك بن جُعشُم المُدْلِجيُّ، فدعا عليه الصلاة والسلام

(١) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (رَسُولُ اللهِ).

(٢) في النسخ: (ثم بالعين)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٣) الكلام بتمامه في «مطالع الأنوار» (٦/٢٢٥-٢٢٦).

(٤) في (ب): (أقرب).

(٥) في (أ) و(ب): (على).

(٦) (لم يقلها): ليس في (ب).

(٧) أخرجه ابنُ أبي عاصم في «السُّنَّة» (١٢٣٩).

(٨) زيد في (ب): (لم يقلها).

(٩) «الجرح والتعديل» (٤/٢٢٨)، وانظر «تهذيب الكمال» (١١/١٣٩)، «ميزان الاعتدال» (٢/١٦٥).

(١٠) في (ب): (فديك)، وهو تحريف.

(١١) في مصدره: (لهما).

عليه، فساخت قوائم فرسه، فطلب الأمان، فأُطلِق، ورَدَّ مَن وراءه، ففي ذلك يقول أبو بكر ﵁: [من البسيط]

قَالَ النَّبِيُّ ولم يَجْزَعْ يُوَقِّرُنِي وَنَحْنُ فِي سُدَفٍ مِنْ ظُلْمَةِ الغَارِ

فذكر تتمَّة أربعةَ عشرَ بيتًا، وأيضًا رأيتُ بسوق الكتب بحلب قبل فتنة تَمُر مجلَّدةً لطيفةً [فيها] شِعرٌ منسوبٌ(١) إلى الصِّدِّيق، ويُنادى عليه: ديوانُ الصِّدِّيق، لكن يحتمل أنَّ هذا الشِّعر الذي في الدِّيوان قاله قبل الإسلام، والله أعلم.

فائدة: قال عمر بن شبَّة في كتاب «المدينة المشرَّفة»: (قوله: «كلُّ امرئٍ مُصبَّحٌ في أَهْلِه...» إلى آخره، تمثَّل بهذا(٢) أبو بكر ﵁، وهما لحنظلة بن سيَّار، قالهما في يوم ذي قار)، انتهى.

قوله في الشِّعر: (مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهْ): (الشِّراك) بكسر الشِّين المعجمة(٣): هو أحد سُيُور النعل التي تكون على وجهها.

قوله: (إِذَا أُقْلِعَ عَنْهُ): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، كذا في أصلنا، وفيه نظر؛ لأنَّ (أقلع) لازم لا يُبنَى منه فعل، وفي هامش أصلنا: (أَقلع): مبنيًّا للفاعل/، وعليه علامة راويه(٤)، وهذا هو الجادَّة، والله أعلم. [٢٤٢/١ب]

قوله: (يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ): هي بفتح العين المهملة، وكسر القاف: وهي الصَّوت.

قوله: (أَلَا لَيْتَ شِعْرِي..) البيتين: قال الجوهريُّ في «صحاحه»[جنن]: (إنَّه تمثَّل به بلال)، وكذا قال شيخنا في «شرحه» عن أسامة بن مرشد: (إنَّهما -يعني: البيتين- لبكر بن غالب بن عامر [بن الحارث] ابن مُضَاض الجُرْهميِّ عندما نَفَتْهم خزاعةُ من مكَّة)، انتهى[التوضيح١٢/٥٨٤].

قوله: (إِذْخِرٌ): تقدَّم مرارًا أنَّه بكسر الهمزة، ثمَّ ذال معجمة ساكنة، ثمَّ خاء مثلها مكسورة، ثمَّ راء، وأنَّه نبتٌ طيِّب الرائحة[ح١١٢].

قوله: (وَجَلِيلُ): هو بفتح الجيم، وكسر اللَّام؛ وهو الثُّمام؛ وهو نبت ضعيف يُحشَى منه خُصَاصُ البيوتِ، الواحدة: جَليلة، والجمع: جلائلُ(٥).

قوله: (مِيَاهَ مَجَنَّةٍ): هو بالهاء في آخره؛ أعني: (مياه)، وقد رأيت في «تاريخ زين الدِّين عمر ابن

---

(١) في (ج): (منسوبة).

(٢) في (ب): (بهما).

(٣) ضُبِط في (ق) بفتح الشين، وكلاهما صحيح، انظر «القاموس» مادَّة (شرك).

(٤) وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٥) انظر «الصحاح» مادَّة (جلل).

الورديِّ»[٢/٣٢٤] -شيخ بعض شيوخي في النَّحو- : (أنَّ بعض القضاة -وعيَّنه- درَّس في مدرسة -وعيَّنها، وأظنُّها الأسديَّة بحلب- قال في الدَّرس: «كِتَاب الطَّهارة، بَاب المياةِ»؛ بالتَّاء)، قال: (فقلت: إنَّما هو باب الألوف) يشير بذلك إلى أنَّه أعطى رشوة حتَّى تولَّى المنصب ألوفًا.

وقوله: (مِجَنَّة): هي بفتح الميم وكسرها، وبفتح الجيم، ثمَّ نون مشدَّدة مفتوحة: سوق بقرب مكَّة، قال الأزرقيُّ[أخبار مكة١/١٩٠]: (هي بأسفل مكَّة على بريد منها)، كان سوقها عشرةَ أيَّام آخر ذي القعدة، وقد تقدَّم قبل هذا بزيادة[ح١٧٧٠]، وقد صرَّح بأنَّ هذه هي المرادة الجوهريُّ في «صحاحه»(١) وابنُ الأثير في «نهايته»(٢).

قوله: (شَامَةٌ وَطَفِيلُ): (شامة) بالشِّين المعجمة، وبعد الألف ميم، ثمَّ تاء التأنيث، وقال في «النهاية»[شيم]: (وقال بعضهم: إنَّه شابة؛ بالباء: وهو جبل حجازيٌّ)، انتهى.

و(طَفِيْل) بفتح الطَّاء المهملة، وكسر الفاء، ثمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثمَّ لام: جبل أيضًا، وهما على نحو ثلاثين ميلًا من مكَّة، قال الخطَّابيُّ: (كنت أحسبُهما جبلين حتَّى أُثبِت لي أنَّهما عينان)[أعلام٢/٩٣٨]، وفي «الغريب»: (شامة وطَفِيْل: جبلان مشرفان على مَجَنَّة، وعلى بريد من مكَّة)(٣)، قال أبو عمر: (وقيل: أحدهما بجُدَّة)(٤)، قاله ابن قُرْقُول(٥).

قوله: (اللَّهُمَّ، العَنْ شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَأُميَّةَ بْنَ خَلَفٍ): تقدَّم الكلام على هؤلاء الثَّلاثة مع غيرهم، وأنَّهم(٦) قُتِلوا ببدر على كفرهم[ح٢٤٠].

قوله: (إِلَى أَرْضِ الوَبَاءِ): (الوَباء): يُمدُّ ويُقصَر، مرض عامٌّ، وجمع المقصور: أوباء، وجمع الممدود: أوبئة، وسأذكر هل الوباء الطَّاعون، أو بينهما خصوص وعموم في مكانه إن شاء الله تعالى وقدَّره[ح٥٦٧٧و٥٧٢٨].

قوله: (فِي صَاعِنَا وَفِي مُدِّنَا): تقدَّم الكلام على (الصَّاع) وعلى (المُدِّ) في (الغسل) كم هما؛ فانظره إن أردته[قبل ح٢٠١].

---

(١) انظر «الصحاح» مادَّة (جنن).

(٢) انظر «النهاية» (٤/٣٠١) مادَّة (مجن).

(٣) انظر «غريب الحديث» للخطَّابي (٢/٤٣).

(٤) انظر «التمهيد» (٢٢/١٩٠).

(٥) انظر «مطالع الأنوار» (٣/٢٩٩).

(٦) في (أ): (وأنه).

قوله: (حُمَّاهَا): هو بالقصر، وهذا ظاهر جدًّا.

قوله: (إِلَى الجُحْفَةِ): تقدَّم ضبطها في (المواقيت)[ح١٥٢٢]، وهي معروفة.

تنبيه: إنَّما دعا عَلَيْهِالصَّلَاةُوَالسَّلَامُ أنْ تنقل حمَّى المدينة إلى الجُحَفْة؛ لأنَّ ذاك الوقت كان ساكنوها يهودَ، قاله الخطَّابيُّ(١).

قوله: (وَهيَ أَوْبَأُ أَرْضِ اللهِ): (أوبأ): مقصور مهموز.

قوله: (فَكَانَ بُطْحَانُ): تقدَّم أنَّه بضمِّ المُوحَّدة، وإسكان الطَّاء ثمَّ حاء مهملتين، وفي آخره نون، كذا يرويه المُحدِّثون أجمعون، وحكى أهل اللُّغة فيه (بَطِحانَ) بفتح الباء، وكسر الطَّاء، وكذلك قيَّده أبو عليٍّ في «بارعه»(٢)، وعن أبي عليٍّ قال البكريُّ[معجم١/٢٥٨]: (لا يجوز غيره)، وهو موضع وادٍ بالمدينة[ح٥٦٧].

قوله: (يَجْرِي نَجْلًا): هو بفتح النُّون، وإسكان الجيم، أي: نَزًّا ماءً قليلًا حين يظهر وينبُع، وقال الحربيُّ: (واسعًا فيه ماء ظاهر)، وقال أبو عمرو[الجيم٣/٢٨٧]: (النَّجلُ: الغدير الذي لا يزال فيه الماء)، وقال يعقوب: (النَّجل: النَّزُّ حين يظهر)[إصلاح المنطق٥١]، وضبطه الأَصيليُّ بفتح الجيم(٣)، وقد فسَّره هنا، فقال: (آجِنًا)، و(الآجِن) بهمزة ممدودة، وهو المُتغيِّر الرِّيح، يقال: أَجِنَ الماء وأَجَنَ، قال ابن قُرْقُول: (كذا جاء في «البخاريِّ» في تفسير الحديث، وهو غير صحيح، والنَّجل: الماء النَّابع(٤) الجاري قليلًا)، انتهى(٥)، وقد تقدَّم أنَّ الآجن؛ بهمزة ممدودة، ورأيت بخطِّ شيخنا الأستاذ أبي جعفر: (وبقصرها مع كسر الجيم فيهما) انتهى، يقال: أَجَنَ الماء -بالفتح- يأجِنُ ويأجُنُ -بكسر الجيم وضمِّها- أجْنًا وأجُونًا، وحكى اليزيديُّ: أجِن الماء -بالكسر- يأجَنُ أجَنًا، فهو أجِنٌ على (فَعِلٍ)(٦).

١٨٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اللَّهُمَّ، ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ، وَاجْعَلْ مَوْتِي فِي بَلَدِ رَسُولِكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) انظر «أعلام الحديث» (٢/٩٣٨).

(٢) نقله عنه الحمويُّ في «معجم البلدان» (١/٤٤٦).

(٣) انظر «مطالع الأنوار» (٤/١٢٥).

(٤) في (ج): (المائع).

(٥) انظر «مطالع الأنوار» (١/٢٠٣).

(٦) انظر «الصحاح» مادَّة (أجن).

وَقَالَ ابْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رَوحِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ قَالَتْ: سَمِعْتُ عُمَرَ نَحْوَهُ.

وَقَالَ هِشَامٌ عَنْ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَفْصَةَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رضي الله عنه.

قوله: (وَقَالَ ابْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ رَوْحِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أُمِّهِ[١]، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ قَالَتْ: سَمِعْتُ عُمَرَ نَحْوَهُ): أمَّا (ابن زريع) فهو يزيدُ بن زُرَيع، وهذا تعليقٌ مجزومٌ به؛ لأنَّه شيخُ شيوخِ البخاريِّ، وقوله في أصلنا: (عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أُمِّهِ): كذا في أصلنا، وعليها (صح)، وكذا في أصلِنا الدِّمشقيِّ، وكذا في أصلٍ آخَرَ عتيقٍ جدًّا، وهذا التصحيح فيه نظرٌ، و(أمُّه): لا أعرفها، ولا رأيتُ أحدًا ترجمها، ولا ذكروا فيمَن روى عنه زيدٌ أمَّه، ولا هي في «أطراف المِزِّيِّ»، والذي فيه في تطريف[٢] الحديث: (عن أبيه)، لا (عن أمِّه) في الموضِعَين؛ في (مسند أسلم عن عمر)[٣] وفي (مسند حفصة عن عمر)[٤]، وفي نسخة عندي من «البخاريِّ» عتيقة: (عن أبيه) في الطَّريق الأوَّل، و(عن أمِّه) في الطَّريق الثَّاني، وراجعتُ «شرح شيخنا»، فرأيته قال: (عن أبيه) في الموضعين؛ الواحدُ بلفظه والآخَرُ بمعناه[٥]، والذي ظهر لي -والله أعلم- أنَّ قولَه: (عن أمِّه) تصحيفٌ[٦]، وقوَّاني على ذلك أنِّي لم أرَ لها ترجمةً[٧]، ولا ذكروها [في الرُّواة عن حفصة، ولا ذكروها][٨] في ترجمة زيد بن أسلم أنَّه روى عنها، وراجعتُ «ثقات ابن حبَّان»؛ فما وجدتُها، وأنا أستبعد أن يكون (عن أمِّه) صحيحًا[٩]، وراجعت كلامَ أبي عليٍّ الغسَّانيِّ في «الأوهام الواقعة في البخاريِّ»، وكذا راجعتُ «المطالع» فلم أرَها، والله أعلم.

(١) كذا في النُّسخ و(ق) و«اليونينيَّة»، وفي هامشها من نسخة: (عن أبيه).

(٢) زيد في (ب): (المِزِّيّ).

(٣) انظر «تحفة الأشراف» (٨/٨).

(٤) انظر «تحفة الأشراف» (١٢٥/٨).

(٥) انظر «التوضيح» (٥٧٤/١٢-٥٧٥).

(٦) بل هي رواية رَوح خالف فيها غيرَه من الرُّواة؛ كما سيأتي في كلام الحافظ.

(٧) زيد في (ج): (في «الميزان»، ولا ذكروا لها ترجمة).

(٨) ما بين معقوفين ليس في (ب).

(٩) قال الحافظ في «الفتح» (١٢١/٤): (أراد البخاريُّ بهذَين التعليقَين بيانَ الاختلاف فيه على زيد بن أسلم؛ فاتَّفق هشام بن سعد وسعيد بن أبي هلال على أنَّه عن زيد، عن أبيه أسلم...، وانفرد رَوح بن القاسم عن زيد بقوله: «عن أمِّه»).

قال شيخُنا: (وتعليقُ ابنِ زُرَيع وصله أبو نُعَيم فقال: حَدَّثَنَا أبو عليٍّ بن الصَّوَّاف: حَدَّثَنَا إبراهيم ابن هاشم(١): حَدَّثَنَا أميَّة بن بسطام: حَدَّثَنَا يزيد بن زريع: حَدَّثَنَا رَوح به، وقال الإسماعيليُّ: أخبرنا إبراهيم بن هاشم: حَدَّثَنَا أميَّة بن بسطام: حَدَّثَنَا يزيد بن زُرَيع(٢): حَدَّثَنَا رَوح بن القاسم به)[التوضيح١٢/٥٧٤].

قوله: (وَقَالَ هِشَامٌ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ): (هشام) هذا: هو ابن سعد، يروي عن زيدِ بنِ أسلمَ، ونافعٍ، والمَقْبُريِّ، وعنه: ابنُ وَهْب، وابنُ مَهْديٍّ، والقَعْنَبيُّ، قال أبو حاتمٍ: (لا يُحتَجُّ به)[الجرح والتعديل٩/٦١]، وقال أحمد: (لم يكن بالحافظ)، انتهى، قال الذَّهبيُّ: (قلت: حسن الحديث)، تُوفِّيَ سنة (١٦٠هـ)، أخرج له البخاريُّ تعليقًا كما ترى، ومسلم، والأربعة[الكاشف٢/١٥٢أ]، له ترجمةٌ في «الميزان»[٤/٢٩٨].

قال شيخُنا: (وصله ابن سعد في «طبقاته»[الكبرى٣/٣٠٧]: أخبرنا مُحَمَّد بن إسماعيل بن أبي فُدَيك، عن هشام ابن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن حفصة... فذكره)[التوضيح١٢/٥٧٥](٣)/. [١/٢٤٣أ]

❁❁❁

(١) في النسخ تبعًا لـ«التوضيح»: (هشام)، والمثبت هو الصَّواب؛ لأنَّه ذُكِر في مشايخ ابن الصَّوَّاف إبراهيمُ بنُ هاشمٍ، ولم يُذْكَر إبراهيم بن هشام، انظر «سير أعلام النبلاء» (١٦/١٨٤)، وقد أخرجه عن إبراهيمَ بنِ هاشم البغويِّ الطبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (٢٨١٦) -وعن الطبرانيِّ أبو نُعَيم في «الحلية» (١/٥٣-٥٤)- والإسماعيليُّ؛ كما سيأتي.

(٢) زيد في (ج): (كما ترى).

(٣) زيد في (ج): (آخر الجزء الأول من كتاب «التلقيح»، ويتلوه إن شاء الله تعالى في أوَّل الجزء الثَّاني «كتاب الصَّوم»، والحمد لله وحده، وصلَّى الله على سيِّدنا محمَّد وعلى آله وسلَّم، فرغ من تعليقه في خامس ذي القعدة الحرام سنة إحدى وثلاثين وثمان مئة من خطِّ شيخه المؤلِّف بحلب محمَّد بن إبراهيم بن محمَّد السلاميُّ الشَّافعيُّ، غفر الله له ولوالديه ولمن نظر فيه، ودعا له بالمغفرة، ولجميع المسلمين، والحمد لله وحده).

الفهرس

❁❁❁